



# مجلة ريناد سلسلة أبحاث أكاديمية معقدة

في العلوم القانونية والاجتماعية والعلوم الإنسانية

**REVUE RINAD**  
**UNE SÉRIE DE RECHERCHES**  
**JURIDIQUES, SOCIALES ET**  
**HUMAINES**



**العدد الخامس / غشت 2024**

مديرة المجلة: الدكتورة سامية رماش

جميع حقوق الطبع محفوظة للمجلة والناشر ©

- إسم المجلة: مجلة ريناد "سلسلة أبحاث أكاديمية معمقة في العلوم القانونية والاجتماعية والعلوم الإنسانية"
- المديرية المسؤولة: الدكتورة سامية رماش
- الطبع والإخراج: المطبعة الأورومتوسطية بفاس
- رقم الإيداع القانوني ISSN 3085-4695 \_ 2024PE0042
- العدد: الخامس
- السنة: 2024
- للتواصل مع المجلة:

0655011187 : 

[revuerinad@gmail.com](mailto:revuerinad@gmail.com) : 

مجلة ريناد : 

<https://sites.google.com/d/1Omsy-Mx9RfjXcuiBiVshmbJctH62g2XQ/p/1m-DTWRIC1FZmTazyw-I7NUw8LGzypXnc/edit>



جميع حقوق الطبع محفوظة للناسر والمجلة ©

مجلة علمية محكمة: رقم الإيداع القانوني ISSN 3085-4695 \_ 2024PE0042

## اللجان العلمية للمجلة

### اللجنة التقنية

#### مديرة المجلة

سامية رماش

دكتورة في المالية العمومية/

مساعدة إدارية بوزارة الداخلية

#### رئيس التحرير

بشرى النية

أستاذة التعليم العالي تخصص القانون الخاص/

كلية الحقوق- جامعة محمد الخامس أكادال – الرباط

### تنسيق

حمزة الرندي

دكتور في القانون العام/

إطار بوزارة الداخلية

عبد النور قندسي

دكتور في القانون الخاص/

أستاذ محاضر بكلية الشريعة بفاس

## لجنة التحكيم

| الإسم                  | التخصص                                                                                        |
|------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------|
| نعيمة أزويري           | أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والسياسية جامعة ابن طفيل بالكنيطرة                        |
| يوسف الشكر             | أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال- الرباط - المغرب             |
| نورا خير               | أستاذة التعليم العالي بالمعهد الملكي لتكوين الأطر بالرباط (تخصص القانون)                      |
| عبد الكريم جلام        | أستاذ التعليم العالي مؤهل بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين- مراكش (تخصص العلوم القانونية) |
| داود الهكيوي           | أستاذ باحث في الأدب والنقد العربيين                                                           |
| عبد العاطي الزياتي     | أستاذ التعليم العالي بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين أنزكان أكادير                       |
| الأستاذة سلوى الإدريسي | محامية بهينة فاس                                                                              |
| يوسف اعسيلة            | أستاذ زائر بالمدرسة العليا للأساتذة بفاس/ دكتوراه تخصص ديداكتيك اللغة العربية                 |
| سامي دفاقي             | دكتور في علم النفس                                                                            |
| عزيز فارح              | دكتور في علم النفس/ أخصائي ومعالج نفسي                                                        |
| سعيد الشرعي            | دكتور متخصص في تفاعل الآداب عربي مشرق أندلسي مغربي                                            |
| حنان الطيبي            | دكتورة في القانون العام                                                                       |
| هدى وحتاش              | دكتورة في القانون العام والعلوم السياسية                                                      |
| عبد النور قندسي        | دكتور في القانون الخاص                                                                        |
| يونس باعدي             | دكتور في العلوم الجنائية                                                                      |
| فوزية بنزكنون          | دكتورة في العلوم الجنائية                                                                     |
| أحمد نصر الحكماوي      | دكتور في علوم اللغة                                                                           |
| عبد الإله نجدي         | دكتور في علوم اللغة وديداكتيك اللغة الفرنسية والهندسة البيداغوجية                             |
| عمر فتاح               | دكتور في علوم اللغة (الفرنسية)                                                                |
| محمد الغمروسي          | دكتور في الأدب                                                                                |
| سفيان مشرف             | دكتور في القانون العام والعلوم السياسية                                                       |
| رفيق أوباشير           | دكتوراه في اللغة الفرنسية                                                                     |
| سعيد الأشعري           | دكتوراه في الثقافة والتواصل                                                                   |
| سعيد بلفقيه            | دكتوراه في علوم التربية                                                                       |
| سفيان البوحيوي         | دكتوراه في الأدب والفنون                                                                      |
| ميلود سوالمه           | دكتوراه في التاريخ                                                                            |



## لجنة التحرير والمراجعة

| الإسم               | التخصص                                                                              |
|---------------------|-------------------------------------------------------------------------------------|
| سكينة الإدريسي      | باحثة بسلك الدكتوراه/ قانون عام                                                     |
| وداد المرنيسي       | باحثة بسلك الدكتوراه/ قانون عام                                                     |
| فاطمة العطلاتي      | باحثة بسلك الدكتوراه/ قانون عام                                                     |
| سارة نايت با علي    | باحثة بسلك الدكتوراه/ قانون عام                                                     |
| يسرى جاي قريشي      | باحثة بسلك الدكتوراه/ قانون عام                                                     |
| سهام حفيظي          | باحثة بسلك الدكتوراه/ قانون عام                                                     |
| محمد ياسين الرغبي   | باحث بسلك الدكتوراه/ قانون عام                                                      |
| حسن العلوي          | باحث بسلك الدكتوراه/ تخصص القانون العقاري                                           |
| فاطمة الزهراء رماش  | باحثة في علم النفس                                                                  |
| أمين الطاهري        | باحث بسلك الدكتوراه/ قانون خاص                                                      |
| سلمى الوارتي        | باحثة في القانون الخاص                                                              |
| وجدان هليشو         | باحثة في علوم الاقتصاد                                                              |
| الجيلالي الأخضر     | باحث بسلك الدكتوراه تخصص العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والشرعية والتدبير |
| عبد المجيد المسكيني | دكتور باحث في العلوم الشرعية                                                        |
| عبد الله أبوشريف    | أستاذ وباحث بسلك الدكتوراه تخصص المالية العامة والسياسات العمومية                   |
| نصيف ريداوي         | مفكر وباحث في الفكر الإسلامي                                                        |
| بنعيسى رماش         | باحث في علوم الشريعة                                                                |

## شروط وضوابط النشر بمجلة ريناد للعلوم القانونية والانسانية

- ✓ احترام قواعد النشر والالتزام بالأمانة العلمية
- ✓ ضرورة إدراج الإحالات بالمقال
- ✓ ملائمة موضوع المقال أو المساهمة العلمية مع مجال وتوجه المجلة
- ✓ مرافقة المقال بالبيانات التعريفية الأساسية لكاتبه
- ✓ يجب إرسال المقال بصيغة الورد (word)
- ✓ جميع المقالات يجب إرسالها حصرا إلى البريد الإلكتروني للمجلة:  
[revuerinad@gmail.com](mailto:revuerinad@gmail.com)
- ✓ جميع الآراء والمعلومات الواردة بالمقال وما به من سرقات علمية، تحت مسؤولية الكاتب الشخصية
- ✓ الآراء الواردة في المقالات لا تعبر إلا على آراء أصحابها
- ✓ يتم التواصل مع صاحب المقال وإعلامه بقبول أو رفض نشر مقاله في جميع الحالات وفي أقرب وقت
- ✓ للمجلة الحرية في نشر المقالات بصيغة إلكترونية وورقية
- ✓ يمكن التواصل مع المجلة على رقم الواتساب التالي: 0655011187

وَقُلْ عَلَّمَ كِتَابًا

Qabilas.com

## مقالات باللغة العربية (العلوم الإنسانية)

## وهم الحرية ومظاهر العبودية الجديدة<sup>1</sup>

نصيف ريداوي

يعتبر مفهوم الحرية من المفاهيم الكبرى التي حيرت أرباب الفهم من فلاسفة ومفكرين سواء في الشرق أو الغرب، وقد برز هذا المفهوم وبزغ نجمه في محطات كثيرة من تاريخ البشرية، لكن لمعانه اشتد وزاد إبان عصور النهضة والتي بدأت أوروبا تتحرر فيه من الحكم اللاهوتي الذي كان مسيطرا عليها، لتكون انتفاضة الأوروبيين ملتصقة أساسا بمفهوم الحرية وهو شعارها الأساس.

وعلى الرغم من أن هذا المفهوم قد كان وجوده منذ قرون خلت، إلا أنه بدأ يتردد في الأوساط العلمية – متحديا - منذ القرن الرابع عشر وذلك مع فلاسفة أوروبا الذين عانوا الأمرين سياسيا واقتصاديا وفكريا. وخلال عصر النهضة بدأت تظهر كثير من الكتابات التي أعيد إحياءها، وأخرى تجددت، وثالثة خرجت للوجود مع أصحابها، فظهر فلاسفة العقد الاجتماعي ليكتب توماس هوبز 1679م كتابه "اللفيathan"، وكتب جون لوك 1704م "رسالتان في الحكم المدني"، ثم جون جاك روسو 1778م كتاب "العقد الاجتماعي" وغيرها من الكتابات. كما بدأنا نلمح في الساحة العلمية بعد ذلك فلسفات من قبيل الفلسفة المادية، والفلسفة الوضعية مع أوغست كونت 1857م، والفلسفة المثالية، والفلسفة البراغمية مع هنري برجسون 1941م، وفلسفة الماهية أو الفينومينولوجيا (الظاهراتية) مع إدموند هوسرل 1938م، والوجودية الجديدة مع هيدغر 1976م وكذا جون بول سارتر 1980م. أما على الجانب الاقتصادي فقد ظهر لنا آدم سميث 1790م صاحب كتابي "نظرية المشاعر الأخلاقية" وكتاب "بحث في طبيعة ثروة الأمم وأسبابها" وكتب كارل ماركس 1883م "الرأسمال" وقد أيد في ذلك صاحبه فريديريك إنجلز 1895م صاحب كتاب "ظروف الطبقة العاملة في إنجلترا" وكتاب "مساهمة في نقد الاقتصاد السياسي" ... لكن، وبعدما ألحقت الحرية بالمجال العام بدأت تتضح معالم هذا المفهوم، وبدأ القصور يتضح حين تنزيله ليصبح السؤال الأبرز عند فلاسفة القرن الواحد والعشرين، هل هذه هي الحرية التي كافح من أجلها الأجداد!؟.

لقد أساءت الفلسفات الغربية فهم كثير من المفاهيم عن قصد بالتأويل ولأي عنق هذه المفاهيم أو عن غير قصد عبر تجاوز الحدود والضوابط المسموح بها داخل المفهوم نفسه وتحمله ما لا يطبق من المعاني التي قد تخرج الإنسان على طبيعته البشرية في كثير من الأحيان.

ومن هذا المنطلق نريد أن نبين الفرق بين النظرة الإسلامية لمفهوم الحرية وكذا والنظرة الغربية لهذا المفهوم، فإذا اختلفت المنطلقات كان من الطبيعي أن تختلف النتائج كما يرى المناطق، فمن الاختلافات التي كانت بين المسلمين وفلاسفة الغرب، أن المسلمين يستندون ابتداء على الشرع لاعتقادهم أن الشارع لا ينظر إلا لمصالح العباد، ثم لدواعي الفطرة المجمع

<sup>1</sup> نصيف ريداوي: باحث في الفكر الإسلامي، حاصل على الماجستير في الدراسات الإسلامية المعنون ب "العلوم الإسلامية والعلوم الإنسانية تكامل المناهج والمعارف" بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ببني ملال / المغرب.  
له العديد من المقالات منها المنشورة في مجلات محكمة ومنها التي لم تنشر بعد، وله كتاب قيد الطبع موسوم ب "العلاقات الدولية في الإسلام بين مبدأي السلم والحرب"، وهو بصدد الانتهاء من كتاب موسوم ب "الاقتصاد الإسلامي والاستهلاك".  
والمقال الذي بين أيدينا يقع داخل مجال الفكر الإسلامي.

عليها "لا تجتمع أمتي على ضلالة" فيستحيل أن يجتمع الناس على ما لا ترتضيه الفطرة أو تنفر منه النفس البشرية. أما فلاسفة الغرب، فقد كان استنادهم على العقل، فالإنسان هو الذي يختار ماهيته وما يجب أن يكون عليه، أما الأحكام "الميتافيزيقية" فهي متجاوزة عندهم، وقد عبّر كونت عن هذا تعبيراً واضحاً، حين قوله أن البشرية مرت بمراحل ثلاث وهي المرحلة الدينية أو اللاهوتية، ثم المرحلة الميتافيزيقية، ثم المرحلة العلمية والتي وسمها بالمرحلة العلمية.

إن مفهوم الحرية يستدعي طرح سؤال مهم "ما الغاية من الوجود؟". فالمسلمون مثلاً يرون أن الغاية من الوجود عبادة الله ويستندون في ذلك على خلفيتهم الدينية "وما خلقت الجنّ والإنس إلا ليعبدون" [سورة الذاريات، الآية 56]، أما إذا أخذنا الغاية من الوجود عند فلاسفة الغرب – بمختلف توجهاتهم – فهم يسيرون إلى أن الغاية من الوجود عبادة الشهوة والذات واستغلالها أكثر قدر ممكن.

لقد تبنت الأمم المتحدة هذا المبدأ – مبدأ الحرية – بالقبول، فكانت المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (10 ديسمبر 1948) تنص على أنه "يولد جميع الناس أحراراً ومتساوون في الكرامة والحقوق"، وهنا أفق وقفة متسائل ما الحرية التي تدعو إليها الأمم المتحدة؟!

وقبل الخوض في عرض حقيقة الحرية بين فلاسفة الشرق والغرض، نشير إلى أن الحرية على ثلاث مستويات وهي:

1. الحرية الشخصية: وهي نشاط الفرد في علاقته مع ذاته.
2. الحرية الاجتماعية: وهي ممارسة الفرد لنشاطه في علاقته مع باقي أفراد المجتمع.
3. الحرية السياسية: وهي ممارسة الفرد والمجتمع لنشاطهما الكلي في علاقتهما بالدولة.

وحديثنا سيكون على المستويات الثلاثة، لكن تركيز البيان سيكون على المستوى الأول باعتبار أن الحرية الشخصية هي التي تخلق نوعاً من الشذوذ في الفكر، نظراً للدعوى التي يدعو إليها الأفراد والتي تكون خارجة عن إطار الفطرة في كثير من الأحيان، وعلى العموم فالمستويات الثلاثة متداخلة فيما بينها.

#### • مفهوم الحرية في الفلسفة الغربية:

اهتم فلاسفة الغرب بمفهوم الحرية كما أسلفنا الذكر، وقد قلنا أن هذا المفهوم، كان أساساً متكاملاً للفلاسفة لتقرير الاستراتيجيات التي يتبنونها باعتبار المعاناة التي كانت تعانها أوروبا من ذي قبل.

لكن، وقبل الخوض في رؤى الفلاسفة لمفهوم الحرية، وجب بادئ ذي بدء أن نتطرق إلى السبب الرئيس والداعي إلى تسليط الضوء على هذا المفهوم دون غيره، فالبحث العلمي يقتضي منا تتبع التسلسل الكرونولوجي للوقائع للوصول إلى معرفة دواعي استدعاء مفاهيم بعينها.

عانت أوروبا كثيراً من الحكم الاستبدادي الذي كان يطال رقاب العباد، وقد كانت الحرية منعقدة تماماً في كل المجالات، إذ السياسة كانت حكراً على الملوك دون غيرهم، كذلك الأمر مع الاقتصاد إذ كان أصحاب رؤوس الأموال



يستعبدون الأفراد للإنتاج أكثر وبأجور زهيدة جداً، أما رجال الدين والذين كان العامة يهرعون إليهم بُغية البحث عن الخلاص والطمأنينة، فقد كانوا يبررون لهذا وذلك أفعالهم بل وكانوا يؤيدون الحكم الثيوقراطي والذي كان يحكم بموجبه الإمبراطور باسم الرب، زد على ذلك أنهم كانوا ينهكون الناس بترغيبهم وترهيبهم للدفع من أجل التكفير عن ذنوبهم وهو ما وُسم عندهم بصكوك الغفران<sup>1</sup>.

هكذا إذن كانت أوروبا ترتع في غياهب الذل والهوان والاحتقار، ناهيك على الحروب التي أنهكت الأوروبيين والتي كان يختلفها كل طاعية لشغل الناس وإبعاد العيون عن كرسي العرش، فقد خاضوا حروباً كثيرة توجت بمعاهدة وستفاليا<sup>2</sup> 1648م، لكنهم تجاوزوها مع الحرب العالمية الأولى والثانية، وهي حرب أوروبية بالأساس.

فإذا علم أن أوروبا قد مرّت بهذه المراحل وأن شعبها قد كان يعاني الأمرين، فلا عجب من أن ينتفض هذا الشعب المقهور المخنوق سياسياً واقتصادياً بل وحتى فكرياً، كذلك إذا علم ما عاشته أوروبا خلال قرون فسيلم لماذا وصلت إلى هذه الدرجة من التفكير في الحرية.

إذن فقد كان لهذه المعاناة تأثير كبير في تكوين شخصية الفرد الأوروبي حتى فرض نفسه بين الساسة والاقتصاديين وكذا رجال الدين، وهنا بدأت رياح التغيير تتسامى في فضاء أوروبا "وكان السبب الأول في هذا التغيير هو أن رجال الأعمال لم يعودوا يخشون النبلاء بقدر ما يخشون الطبقات الشعبية المؤلفة من الصناع وأصحاب الحرف في المدن والذين صار كفاحهم يهدد استقرار هيمنتهم على التجارة الدولية ويهدد من ثمة قوتهم السياسية..."<sup>3</sup>

أما عن بداية الانتفاضة، فقد بدأ الأمر مع بعض الثورات هنا وهناك إلى أن وصل بنا الأمر إلى الوثيقة التي رُفعت إلى ملك إنجلترا 1628م فيما يخص الحريات الفردية، ثم تليها الثورة الفرنسية 1789م الداعية إلى الحرية المطلقة، وبدأت أوروبا بُعيد أن تخلصت من الخناق الاقتصادي تتخلص شيئاً فشيئاً من الحكم السياسي والديني معا فبرز عندنا مقالتهم الشهيرة "اشنقوا آخر قس بأمعاء آخر ملك" لتظهر العلمانية في هذه الحقبة ويتم فصل الدين عن الدولة رسمياً بعدها سنة 1905م بفرنسا لتليها الدول الأوروبية الأخرى، فتصبح أوروبا وبعد عناء طويل قارة الأحرار، وهذا ما أوصل ميكافيلي للقول "نحن مدينون للكنيسة بما صرنا إليه من إلحاد"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> وقد كتب كثير من الروائيين في هذا الصدد ومن أبرز من كتب في هذا الموضوع رواية إسبانية تدعى Lazarillo de tormes وهي لروائي إسباني مجهول، وقد حرمت هذا الرواية من طرف الكنيسة، ثم لما حُذف أجزاء منها أزلت الكنيسة التحريم عليها.  
<sup>2</sup> وقد ادعى كثير من فلاسفة الغرب أن هذه المعاهدة كانت دولية وأنها المعاهدة التي أسست للعلاقات الدولية، لكن ذلك مردود عليهم من أوجه ليس هذا مظان الحديث عنها، ويكفي الرجوع إلى كتاب "العلاقات الدولية في الإسلام" لمحمد حميد الله.  
انظر: حميد الله، محمد، العلاقات الدولية في الإسلام، ترجمة محمد سراج / وفيه حمودة، مركز نهوض للدراسات والأبحاث، لبنان، ط 1، 2022  
<sup>3</sup> دي لا بواشييه، إيتين، مقال في العبودية المختارة (مقدمة المترجم)، ترجمة مصطفى صفوان، منشورات طارق، الدار البيضاء، 2000، ص7

<sup>4</sup> ميكافيلي، نيقولا، المطارحات، ترجمة خيرى حماد، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، 1962، ص268

لكن وكما يقول أبو البقاء الرندي "لكل شيء إذا ما تم نقصان"، فعلى الرغم من أن أوروبا بلغت غايتها واستطاعت أن تنال مرادها فقد أساءت استعمال مفهوم الحرية كما سيتبين، خصوصا خلال القرن الماضي والقرن الجاري، فأصبحنا نلاحظ كثيرا من الممارسات التي تخالف الفطرة، وقد بالغ الناس في حريتهم إلى أن فقدوا الحرية وهم لا يعلمون.

قد قلنا قبل أن الحرية تنقسم إلى ثلاثة مستويات وهي الحرية الشخصية، والحرية السياسية والحرية الاجتماعية، وقد استطاعت أوروبا أن تنال حريتها السياسية خلال عصر الأنوار، مما فتح لها المجال للبحث عن الحرية على المستوى الأول والثالث (الحرية الشخصية والحرية الاجتماعية)، ليجد فلاسفة أوروبا أن البحث عن الحرية على المستوى الشخصي أصعب وأكثر تعقيدا من البحث عليها على المستوى السياسي، فالحرية السياسية تمتاز بالدعوة إلى التعبير عن الآراء والأخذ بالرد للوصول إلى المصلحة العامة -مصلحة البلد- فأينما وجدت المصلحة كان لزاما على جميع الأطراف الامتناع، فأصل الحرية مستند على "علاقة متبادلة بين الحكم الذاتي للأفراد من خلال غرس الفضيلة، والحكم الذاتي السياسي، حيث كان الطموح المسيطر هو تحقيق المصلحة العامة"<sup>1</sup>، زيادة على أن الجانب السياسي يمتاز بنوع من العقلانية في اتخاذ القرارات، خصوصا أن أوروبا تخلت عن الحكم الاستبدادي والذي كان بموجبه الملك هو سيد القرار والجمهور تابعين خاضعين مقيدون الفكر لا يستطيعون حيلة ولا يملكون سبيلا، أما الحرية الشخصية فهي أكثر تعقيدا إذ تدعو إلى طرح العديد من التساؤلات الكبرى من قبيل ما حدود الحرية؟ ما ضوابطها؟ متى يمكن تنزيلها؟ هل يمكن مصادرتها بحجة المساس بالمصلحة العامة خصوصا في البلاد الملتزمة دينيا؟ أين يمكن وضع الأقليات في نظام ليبيرالي؟... فهذه بعض الأسئلة التي حاول بموجبها فلاسفة الغرب الإجابة عنها باعتبار أن المصدر الأول عندهم في تقرير مثل هذه الأمور العقل والشهوة لا الشرع والفطرة.

#### • حد الحرية عند فلاسفة الغرب:

اختلف فلاسفة أوروبا في حد الحرية باختلاف مشاربهم ورؤاهم الفلسفية وكذا غاياتهم الداعية إلى بسط الحديث عن هذا المفهوم، فقد ذهب أفلاطون إلى أن الحرية هي "انطلاق الإنسان نحو كماله دون عوائق أو حواجز مرتبطة بشوائب الأرض أو الجسد"<sup>2</sup>، أما هيغل فيعرف الحرية بأنها "تحرير العقل المستلب" ومقصود هيغل من هذا التعريف هو انسلاخ الذات عن نفسها لتتغلب موضوعا لا تتبين نفسها فيه...، أما نيتشه فقد أراد بالحرية تحرير الإنسان من العالم الميتافيزيقي ودعا إلى "التحرر من الإله وأعلن موته"، ومن جانب اقتصادي يعرف لنا ماركس الحرية على أنها "تحرير الطبقة الشغيلة من الرأسمالية"، أما برنارد راسل فقد عرفها على أنها "غياب الحواجز أمام تحقيق الرغبات"، وقد سار صاحب كتاب نظرية في العدالة جون راولز إلى أنها "إقدام على فعل ما نريد ولكن بصورة محدودة تحدها المصلحة المشتركة من أجل النظام العام والأمن"، ويعتبر سارتر أن "أي نقصان في التصرف في الحرية الشخصية هو نقصان في الوجود وزيادة في العدم".

<sup>1</sup> دينين، باتريك، لماذا فشلت الليبرالية، ترجمة يعقوب عبد الرحمن، عالم المعرفة، العدد 483، الكويت، 2020، ص113

<sup>2</sup> مرحبا، محمد عبد الرحمن، مع الفلسفة اليونانية، منشورات عويدات، بيروت، 1983، ص122

هكذا إذن عرّف فلاسفة الغرب الحرية، وليس قصدنا من تبيان هذه التعريفات ووضعها هاهنا تكريرها أو مجرد سردها، فقد تنوّع البحث العلمي عندنا عن هذا النوع من البيان، لكن المراد من ذلك هو النظر في اختلافات الفلاسفة في تعريف هذا المفهوم، على أن الناظر يجد أن هناك خيطا ناظما يجمع كل هذه الحدود، وهو الابتعاد عن كل ما يمكنه أن يقيد حرية الإنسان!. فالحرية إذن كما يقول دينين "لم تعد كما اعتقد القدماء حالة الحكم الذاتي العادل والملائم".<sup>1</sup> ليبقى السؤال المطروح بين أيدينا، هل يمكن أن يتحرر الإنسان من كل شيء أم أنه مجبور على الانقياد والالتزام؟.

#### • مفهوم الحرية عند فلاسفة العقد الاجتماعي:

برز مفهوم الحرية جليا مع فلاسفة العقد الاجتماعي، فقد كان هذا المفهوم هو الأساس الجامع بين الرعية والحاكم<sup>2</sup>، لهذا فقد تصدى هؤلاء الفلاسفة لهذا المفهوم بُغية النظر في الحدود التي يجب أن يلتزم بها الحاكم حين سنّه للقوانين وكذا في اتخاذ القرارات. وقد كان أن اختلف فلاسفة العقد الاجتماعي في تقرير هذا المفهوم بين مفوض للسلطة المطلقة للحاكم، وبين من فوّضها بشروطها، وفيما يلي سيتم الحديث عن أشهر فلاسفة العقد الاجتماعي، وهم تباعا توماس هوبز وجون لوك وجون جاك روسو.

#### الحرية عند توماس هوبز:

يعرف توماس هوبز الحرية قائلا "الحرية بمفهومها الصحيح هي غياب القيود الخارجية التي تحول بين الإنسان وفعل ما يميله عليه عقله وحكمته"<sup>3</sup> لكن هوبز يرى أن حرية الفرد لا يمكنها أن تتجاوز الحد المسموح به، لأنه يعيش داخل جماعة، وكحل لهذه المعضلة فهو يرى أنه على الأفراد الاستغناء عن حرياتهم للسلطة السياسية.

يميز هوبز بين الحرية الطبيعية والحرية المدنية، الأولى يرى فيها أن حرية الفرد مطلقة لا حدود لممارستها إذ الناس ولدوا متساوين أحرارا ولهم حقوق لا يمكن التنازل عنها فهي "حقوق موجودة لدى كل إنسان بالطبيعة، وتتمثل هذه الحقوق في حق البقاء وحق المحافظة على الذات وحق استخدام كافة الوسائل الضرورية التي تكفل تحقيق هذه الغاية"<sup>4</sup> لكنه يدعم الحرية الثانية المكفولة بحق القانون ويتكى على القول بأن "الإنسان ذئب لأخيه الإنسان" وبالتالي يجب على الأفراد أن يمتثلوا للسلطة العليا، يقول "لقد أقام الناس قيودا مصطنعة أسموها القانون المدني، كما أقاموا كيانا مصطنعا أسموه المجتمع السياسي، وذلك بغية تحقيق السلام والأمن"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> دينين، لماذا فشلت الليبرالية، ص 113.

<sup>2</sup> كانت فكرة العلاقة بين الراعي والرعية قائمة عند فلاسفة الغرب وقد كان رفض الاستبداد حاضرا دوما فإذا أخذنا على سبيل المثال لابواسيه الذي يقول "فأما الآن فلست أبتغي شيئا إلا أن أفهم كيف أمكن هذا العدد من الناس، من البلدان، من المدن، من الأمم أن يحتملوا أحيانا طاغيا واحدا لا يملك من السلطان إلا ما أعطوه ولا من القدرة على الأذى إلا بقدر احتمالهم الأذى منه، ولا كان يستطيع إنزال الشر بهم لولا إيتارهم الصبر عليه بدل مواجهته..." [دي لابواسيه، مقال في العبودية المختارة، ص 63]، إلا أنها لم تكن مقررة بالمعنى العلمي كما هو الحال مع فلاسفة العقد الاجتماعي.

<sup>3</sup> هوبز، توماس، اللفيثان: الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة، ترجمة ديانا حبيب حرب / بشرى صعب، دار الفرابي للنشر والتوزيع، لبنان، ط1، 2011، 365.

<sup>4</sup> إمام، عبد الفتاح، هوبز فيلسوف العقلانية، دار الثقافة للنشر، القاهرة، 1985، ص 333.

<sup>5</sup> هوبز، اللفيثان، ص 380.

فيتبين إذا أن هوبز، وعلى الرغم من حديثه عن القانون الطبيعي الذي يخول للأفراد الحرية الكاملة إلا أنه يدعو إلى التخلي عن هذه الحرية مطلقا للحاكم من أجل السلام والأمان!.

### الحرية عند جون لوك:

أما لوك فقد سار إلى ما سار إليه هوبز من قبل، إلا أنه خالفه في مدى السلطات التي يجب إعطاؤها للحاكم لتحقيق هذا السلام، إذ غاية السياسي ليس تحقيق الأمن والسلام فقط، بل أيضا تحقيق الحرية، لهذا كان لزاما على السلطات – والمتمثلة في شخص الحاكم خصوصا- تحقيق حرية الأفراد مع السلم والأمان. وهنا ممكن الاختلاف بين هوبز ولوك إذ يرى الأول أن الحاكم يتمتع بالسلطة المطلقة على الأفراد، أما لوك فهو يرى أن وظيفة السلطة تتحدد في ثلاثة وظائف كبرى وهي: تحقيق أمن الأفراد، حفظ ممتلكاتهم، صيانة حرياتهم الشخصية والعامة<sup>1</sup>

### الحرية عند جون جاك روسو:

خالف جون جاك روسو هوبز حين قوله أن الإنسان شرير بطبعه، يقول "وينبغي خاصة أن لا نذهب إلى ما استنتجه هوبز من أن الإنسان شرير بطبعه ما دام لا يملك أي فكرة عن الطيبة، وأنه فاسد لأنه لا يعرف الفضيلة وأنه يرفض دائما أن يقدم لأمثاله خدمات لا يرى نفسه مدينا لهم بها، وأنه يتخيل نفسه تخيلا جنونيا أنه وحده مالك الكون كله..."<sup>2</sup>، فروسو يرى أن الإنسان مدني بطبع خيّر، وسيكون هذا منطلقا للاختلاف الكبير بين هوبز وروسو في فلسفة العقد الاجتماعي.

كما يتساءل روسو في كتابه "العقد الاجتماعي" قائلا "كيف نحدد شكل الرابطة السياسية القادرة على حماية حياة أعضائها وممتلكاتهم من خلال تضافر قواهم من ناحية، والتي تسمح للأفراد بإطاعة إرادتهم الشخصية المستقلة"<sup>3</sup>، وللإجابة على هذا الطرح يبتكر لنا جون جاك روسو فكرة الإرادة المشتركة كحل أنجع لهذه المعضلة. فهو يرى أن هذه الإرادة لا يمكن تجزئتها إلى إرادات ثانوية ولصيقة بأفراد الجماعة لا يمكن لأي منهم رفضها أو التخلي عنها، ولا يمكن نعتها بالقصور أو الخطأ<sup>4</sup>. ومفهوم الإرادة المشتركة التي دعا إليه روسو يفرض تطابقا في القيم والتصورات والمصالح، فتكون رؤى المجتمع واحدة ومتوحد. إلا أن هذه الدعوى صعبة التحقق في مجتمع متعدد، الأمر الذي دعا روسو بمقتضاه إلى تأسيس دين مدني يدفع الناس إلى الالتزام بالقانون الوضعي كما يلتزم المؤمن بمبادئ دينه وعقيدته، لكنه يشترط "أن تكون عقائد الدين المدني بسيطة ومعدودة، ومعمروضة بوضوح دون تفسيرات أو تأويلات: الإيمان بالله قدير حكيم رحيم قيوم معطي، الإيمان باليوم الآخر، وبسعادة العادل وشقاء الأثم، وحرمة العقد الاجتماعي والقانون. أما العقائد السلبية فإنني أختزلها إلى واحدة: لا تعصب. فالتعصب ينتمي إلى الأديان التي ذكرناها آنفا"<sup>5</sup>

<sup>1</sup> انظر: لوك، جون، رسالتان في الحكم المدني، ترجمة ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، لبنان، 1959.  
<sup>2</sup> روسو، جون جاك، مقال في أصل اللامساواة بين البشر وأسسها، ترجمة محمود بن جماعة، دار محمد علي للنشر، تونس، الطبعة الأولى، 2009، ص 85.  
<sup>3</sup> روسو، جون جاك، العقد الاجتماعي، ترجمة عادل زعبيتر، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012، ص 55.  
<sup>4</sup> نفسه، ص 65.  
<sup>5</sup> نفسه، ص 164.

يتبين إذن أن فلاسفة العقد الاجتماعي يتفقون حول فكرتين أساسيتين: الأولى ضرورة قيام الدولة في شخص الحاكم الضامن لسيرورة القانون والحامي لحرريات أفراد المجتمع<sup>1</sup> أما الفكرة الثانية وهي أن الحرية محدودة عندهم، فعلى الرغم من أن الإنسان وُلد حراً إلا أنه يتقيد بحكم انتماءه للجماعة.

#### • وهم الحرية:

تأسست الفلسفات الأوروبية منذ عصر النهضة إلى نهاية القرن العشرين على مبدأ التحرر من كل شيء بدء بالديني ووصولاً إلى الأعراف الخاصة بكل من مصر من الأمصار، مروراً بالسياسة التي أصبح شعارها الأول والأخير المصلحة دون النظر في الوسائل، ثم اقتصاد السوق الذي لا يعرف إلا الإنتاج والاستهلاك المفرط إلى أن فقد الإنسان إنسانيته التي تميز بموجبه عن الكائنات الأخرى، فقد تحرر من الجانب الديني حقيقة لكنه استعبد من جانب الشهوة، فظن أنه حراً!.

فالفلسفة الوجودية مثلاً ترى أن الحرية من صميم الوجود الإنساني فالإنسان لا يستطيع أن يختار بين أن يكون حراً أو غير حراً، لأن الحرية هي قدره<sup>2</sup>، فنجد جون بول سارتر يذهب إلى أن وجود الإنسان يسبق ماهيته، فالإنسان يوجد أولاً ثم يعرف نفسه فيما بعد عبر اختياراته التي يتخذها والتي سيكون مسؤولاً عنها فيما بعد، كما يرى أن الحرية ليست صفة تضاف إلى الطبيعة الإنسانية بل هي نسيج الوجود الإنساني، فالفرد قادر على صنع ماهيته حسب إرادته الحرة، دون أن يكون هناك تأثير على حريته، لذلك اعتبر أن القيم الأخلاقية المتوارثة تعطل الفكر، ودعا الإنسان إلى التحرر منها حتى يلقي على كاهله أوزاراً ثقيلة تحول بينه وبين فهم ذاته وتجعله عبداً لما هو خارج عن دائرته.

كذلك الفلسفة الفوضوية (اللاسلطوية) والتي لا تؤمن بأي قيد كان، وتذهب إلى أن البشر أحرار وأنهم لا يجب أن ينفادوا وراء سلطة بعينها فالسلطة تُفقد حريتهم بشكل من الأشكال... وفي هذا الصدد قدم فيلسوف الفوضوية الأول أو كما يدعى نبي الفوضوية الفيلسوف الروسي ميخائيل باكونين صاحب كتابي "الله والدولة" و "نظام الدولة والفوضوية" برنامجاً لتحرير الشعب الروسي، وهذا البرنامج يتضمن إلغاء نظام الدولة ومظاهر السلطة وتحرير الاقتصاد وركن الدين جانباً. أما الحرية الاجتماعية فقد وضع باكونين خمسة شروط لتحقيق الحرية داخل المجتمع<sup>3</sup>:

1. إبطال حق الميراث.
2. منح المرأة المساواة الكاملة مع الرجل وإلغاء كل التشريعات التي تتحدث عن العائلة...
3. نقل مسؤولية تربية الأطفال للمجتمع

<sup>1</sup> وإلى مثل هذا ذهب هيغل في أن الحرية هي الالتزام بالواجب، فهو يعتبر الدولة قاعدة أساسية لتحقيق معنى الحرية لأنه يرى الدولة هي الوحيدة القادرة على تقرير مبدأ الحرية بين الأفراد، بل ويرى أن الدولة هي القادرة على تنزيل الرؤى والتصورات إلى أرض الواقع ف "الدولة هي تجسيد فعلي للعقل، فإن الفرد يستمد حقيقة استقلاله ووجوده الأخلاقي عبر الانتماء إلى الدولة" [انظر: هيغل، فيلهلم فريدريش، أصول فلسفة الحق، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996، ص 106].

<sup>2</sup> وإلى هذا ذهب دي لا بواشييه في كتابه مقال في العبودية المختارة حين قوله "إذن يبقى أن الحرية شيء طبيعي ويبقى بهذا عينه أننا لا نولد أحراراً وحسب نحن أيضاً مفلطرون على محبتها والذود عنها" [انظر: دي لا بواشييه، إيتين، مقال في العبودية المختارة، ترجمة مصطفى صفوان، منشورات طارق، الدار البيضاء، 2000، ص 72].

<sup>3</sup> من برنامج الثورة الأناركية والتي أخذت شعار "لا إله ولا سيد"

4. تحقيق العدالة الاقتصادية في داخل المجتمع، وذلك عبر إلغاء الملكية الخاصة على حساب الملكية العامة، وذلك عبر تأمين وسائل الإنتاج...

5. قيام تنظيم سياسي للمجتمع على أنقاض النظام السابق، لكنه لن يكون كما هو الحال مع باقي الأنظمة، إنما سيكون على شكل اتحاد شعبي حر.

حدد باكونين ثلاثة عوائق تحول دون استقلالية الفرد، وهي: سلطة الدين، وسلطة الدولة، وسلطة التقاليد الاجتماعية.

لقد دعا فلاسفة الغرب إلى التحرر التام، لأن الإنسان ذات حرة لا تطبق العبودية<sup>1</sup> وقد نجحت أوروبا في التحرر من سلطة الدين كما تحررت من بعض مظاهر السياسة التي استعبدت الناس، لكنها سقطت في نوع آخر من العبودية، وهي عبودية الشهوة واللذة والسلطة.

أما إذا أردنا أن ننزل كلام دي لابواسيه اليوم فإننا سنرى أن البشرية لا تنعم بالحرية التي تدّعيها، بل تعيش فيما يسمى بـ "وهم الحرية"، فهو يعطي مثلاً في مقالته المذكورة فيقول أنه "يمكنك أن توهّم حيواناً بعد أن تروضه بأنه حر، تضعه في قفص توفر له كل الوسائل التي تشبع غرائزه فلا يزال في خدمتك ظناً منه أن هذه هي الطبيعة التي جُبل عليها، أما الحيوانات التي وُلدت في البرية وهي حرة فلن تستطيع أن تعيش حياة الذل والعبودية إلا ما شُدَّ منها". وهذا إن ذكرنا بشيء فإنه يذكرنا بنظرية أفلاطون "نظرية الكهف"، فساكن الكهف لا يرون من الحياة سوى بعض الصور والظلال التي تلقونها النار على الجدار المقابل لهم في الكهف، فيتوهمون هم كذلك أن هذه هي الحياة وهذه هي الحرية بل ويرفضون أي طرح يخالف وجهة نظرهم في أنهم يعيشون العبودية المطلقة.

إن هذا الوهم الذي يعيشه أصحاب الكهف هو الوهم نفسه الذي تعيشه الشعوب اليوم، فالحرية لا تتمثل في تفرغ النزوات في الشوارع وعلى الطرقات، ولا التحرر من الأديان، ولا تتمثل في حرية خلع الملابس، ولا في تقرير الخيانة الزوجية... فهذه ليست الحرية المنشودة التي تضمن كرامة الإنسان وتضمن استمرارية إنسانيته، وهذه ليست الحرية التي دافعت عنها خيرة عقول أوروبا من أمثال جون ستيورت ميل والذي يقول في كتابه "الحرية" الذي يعتبرونه إنجيل الليبرالية "أعمال الفرد قد تكون مؤدية للآخرين أو ينقصها احترام رفاهيتهم دون أن يصل إلى حد الاعتداء على حقوقهم المقررة، وفي هذه الحالة ينبغي عدلاً أن يعاقب المعتدي بواسطة الرأي العام وإن لم يكن بالقانون"<sup>2</sup>، وهي ليست الحرية التي دعا إليها مونتيسكيو حين قوله أن "العبودية هي أحد الأوضاع المهينة ليس فقط لمن تقع عليه، ولكن للإنسانية جمعاء التي يتم إهانتها أيضاً"، وهي ليست الحرية التي دعا إليها جون جاك روسو والذي جعل الحرية هي عامل السمو للإنسان

<sup>1</sup> وقد تعجب دي لابواسيه كثيراً من الإنسان الأوروبي الذي رضي بالذل والمهانة والعبودية يقول " الحرية وحدها هي ما لا يرغب الناس فيه لا لسبب فيما يبدو إلا لأنهم لو رغبوا فيها لنالوه، حتى لكأنهم إنما يرفضون هذا الكسب الجميل لفرط سهولته" [انظر: دي لابواسيه، مقال في العبودية المختارة، ص 69.

<sup>2</sup> ستيورت ميل، جون، الحرية، ترجمة عبد الكريم أحمد، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2018، ج 1/ ص 122.

فنجده يقول أن "الطبيعة تتولى كل شيء في تصرفات الحيوان، بينما الإنسان يسهم بدل ذلك، في تصرفاته بوصفه فاعلا حرا، فأحدهما يختار أو يرفض بدافع الغريزة في حين أن الآخر يفعل ذلك بحرية"<sup>1</sup>...

إن ما تعيشه البشرية اليوم هو نوع جديد من العبودية، لكن الفرق بينها وبين العبودية القديمة، أن الأفراد اليوم لا يعرفون أنهم مُستعبدون، فهم خاضعون للشهوة باستمرار قابعون تحت سلطانها.

وفي هذا الصدد كتبت باتريسيا ديلبيانو كتابا وسمته ب"العبودية في العصر الحديث" تقول فيه "إذا عرّفنا العبد بأنه شخص حُرِم من حريته الشخصية، أو سار ملكية خاصة لغيره، فإن العبودية أو الاسترقاق قد اتخذت بهذا المعنى أشكالا متعددة عبر الزمن"<sup>2</sup> وتقول "فنحن الآن في مواجهة عودة ما يسمى بالعبودية الجديدة إلى الحياة اليومية"<sup>3</sup> وتقول "فإننا عندما نتحدث عن أفول العبودية، لا نتحدث عن الاختفاء الكامل للظاهرة، وإنما عن سلسلة من التغييرات ذات النتيجة المزدوجة..."<sup>4</sup>. إن العبودية التي يعيشها الإنسان المعاصر اليوم أشد فتكا بالإنسانية وأخطر من العبودية القديمة.. فالعبودية القديمة كان يستشعر العبد معها أنه عبد ويتصرف وفقا لذلك وكان في كثير من الأحيان ينادي بحريته ويناضل من أجلها نتاجا للغريزة التي تناديه بذلك، أما الإنسان المعاصر فهو يعيش في وهم فيظن أنه حر وهو ليس كذلك، بل أزيد على ذلك فأقول أن عبودية القرون الماضية كانت أرحم وأحسن بكثير من عبودية اليوم، فمط العبودية المشتغل اليوم يظلم الإنسان ويضر به على جميع الجوانب، وقد تقاطع كلامنا هذا مع كلام باتريسيا حين قولها أن "فعندما نتحدث اليوم عن أشكال جديدة من العبودية نشير إلى ممارسات تقيد حرية الأفراد أيضا من خلال العمل الإجباري على الرغم من أن تلك الأشكال الجديدة للعبودية التي تنطوي على استغلال الأشخاص منتشرة في جزء كبير من العالم، وموجودة بالفعل في إطار العولمة الاقتصادية، ولم تعد تتضمن نقل ملايين من الأفراد من قارة إلى أخرى أو ترتبط بالضرورة بلون بشرية"<sup>5</sup> وتقول عن سبب مناهضة الغرب للعبودية أن "السبب الأول كما رأينا أن تجارة الرقيق عبر الأطلسي وصلت إلى ذروتها في حين حدثت انتكاسة في التطور الاقتصادي للدول المشاركة فيها. كان السبب الثاني هو انتهاء حرب السنوات السبع عام 1763م التي أدت إلى اتساع الإمبراطورية الاستعمارية لبريطانيا العظمى وفقد فرنسا لكل الأقاليم الأمريكية تقريبا<sup>6</sup> فيتضح إذن أن السبب في الابتداء اقتصادي أكثر منه إنساني.

سيتمين حين الحديث عن الحرية من منظور إسلامي أنه لا يمكن الاستغناء عن الانقياد فهو سنة الله في كونه، فقد وقع الاجتماع البشري مذ أن كان للحصول على مصلحة عامة يستفيد منها كل أفراد المجتمع، لهذا كان لزاما على الأفراد أن يتنازلوا على جزء من حريتهم الشخصية والسياسية والاجتماعية على حساب الدين الذي ينظم الاجتماع البشري، وعلى حساب الأعراف والتقاليد وكذا المصلحة العامة. بل وحتى كتّاب القرون الماضية ألّفوا في أشكال الدولة وساروا إلى ضرورة

<sup>1</sup> روسو، جون جاك، مقال في أصل اللامساواة بين البشر وأسسها، ترجمة محمود بن جماعة، دار محمد علي للنشر، تونس، الطبعة الأولى، 2009، ص 64.

<sup>2</sup> ديلبيانو، باتريسيا، العبودية في العصر الحديث، ترجمة أماني فوزي حبشي، دار كلمة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2012، ص 7.

<sup>3</sup> نفسه، ص 11.

<sup>4</sup> نفسه، ص 20.

<sup>5</sup> نفسه، ص 224.

<sup>6</sup> نفسه، ص 153.



استحضار العبيد كضرورة للدولة، فقد كتب أفلاطون الجمهورية ولم يستثن منها العبيد، وكتب سيباستيان ميرسيه سنة 1771م رواية وسمها بـ "عام 2440" يضع فيها ملامح جديدة لمجتمع جديد يقوم على أنقاض المجتمع القديم، لكنه لم يلغ العبودية في المجتمع الجديد، بل وحتى منتيسكيو الذي نقلنا كلامه من قبل حول العبيد فإنه كان يدافع عن العبيد من حيث معاملة الأسياذ لهم وإلا فإنه كان يشجع العبودية بشكل كبير، ولا أدل على ذلك من أنه كان يمتلك أسهما في تجارة العبيد.

إن العبودية التي انتهت منها العالم عام 1794م ليست إلا عبودية النظام القديم، لتظهر بعدها نوع من العبودية الجديدة، فإن اختلفت الأشكال فالنتيجة واحدة، وهي تقييد حريات الأفراد، ومن أمثلة ذلك نجد أن رينين وسم فصل في كتابه سالف الذكر بـ "التكنولوجيا وفقدان الحرية".<sup>1</sup> بل ونزيد فنقول أنه ومع هذا التطور الهائل الذي أصبحت تعيش في خضمه البشرية اليوم أصبح الإنسان أكثر عبودية وأكثر خضوعا، فهو محكوم بالاستهلاك ضرورة، كما تقيدت حريته عبر مصادرة أمواله في كثير من الأحيان، ويُعرف عبر التقنيات الحديثة أين ذهب الإنسان ومن أين أتى، بل ومع هذا الارتباط الذي أصبح بين الإنسان وهاتفه أصبحنا نلاحظ أن الهاتف يفكر معك ويعرف همومك ومسرّاتك، ونحن نعيش اليوم هذا التطور الهائل لنظام الذكاء الاصطناعي وبالضبط مع ما يسمى بنظام GPT يتحدث معك ويستطيع أن يلحظ فيك كل جديد، وينبهك إلى مرض فيك دون أن تدري... فعلى الرغم من أن التكنولوجيا لها إيجابيات كثيرة إلا أنها قيدت حرية الإنسان وانتهكت خصوصياته، فيحكّمك أن ما تقوله وما تفعله مسجل مدوّن، وإذا أردت أن تنتزّه عن هذه التقدّم لن تستطيع، وما ذاك إلا لأن العالم اليوم أصبح يسير بوتيرة سريعة لا تستطيع معها التخلي على هذه النوعية من الخدمات. فعبودية القرون الماضية حرية بالنسبة لنا، فنحن اليوم أشد عبودية منهم لما ذكرنا قبل.

يمكننا القول إذن أن العبودية ضرورة لا مناص منها، ليبقى السؤال أي العبودية هي خير للإنسانية؟!.

إن هذا الوهم الذي أطلقته أوروبا لاستعباد الناس هو نتاج للحداثة التي دعت إليها وقد فشلت الحداثة التي غُيّبت بالقطع مع التراث كيفما كان، وقد فشلت هذه الحداثة وسقطت لتسقط معها كل ركيزة كانت تتكى عليها ومن بينها الحرية، لننتقل بعد ذلك إلى ما بعد الحداثة، وقد بدأ نقد ما بعد الحداثة أيضا ومنذ زمن.

#### • الحرية الغربية وخراب الإنسانية:

لقد بينّا أن الحرية الأوروبية مجرد وهم وأنها عبودية أكثر من العبودية الأولى، فقد تحرر الأسياذ من مصاريف أكل العبيد وشربهم ومببتهم وتنقلهم...، وقد حرص العالم الغربي على أن يتّبت مفهوم الحرية في أذهان الناس عبر البروبغاندا الإعلامية وأدلجة الصحف والمقررات، وقد نجحت في إقناع الجماهير بأنهم أحرار فاقتنعت الزوجة والأم أن خروجها من بيتها هو حرية بعينها وأنها طالما هي في بيت زوجها فهي مجرد أمة لا تقل أهمية عن الحيوان، كذلك اقتصت الأب أن عليه أن يترك أبناءه يختارون طريقة عيشهم دون التدخل فيهم وتوجيههم، وأصبحت الخيانة رمزا للإنسان العصري الحر، وأصبحنا نرى أنواعا جديدة من الأجناس دون الاقتصار على الذكر والأنثى، وهكذا.

<sup>1</sup> دينين، لماذا فشلت الليبرالية، ص 105.



لقد جنت الحرية العصرية على الإنسانية الدمار والخراب فقد كتب كثير من المفكرين في هذا الصدد ينتقدون أنفسهم من الداخل<sup>1</sup> ليكون الوعي الذاتي بخطورة المآل الذي آل إليه الغرب بُعيد الحادثة وما بعد الحادثة.

وإلى هذا ذهب إيريك فروم عند قوله أن "الإنسان العصري هو وحيد وخائف، إنه حر لكنه يخاف من هذه الحرية"<sup>2</sup>، إن ما يطلق عليه حرية اليوم هو الشبح الذي أصبح يرعب البشرية، فقد أصبح العالم اليوم وبسبب هذا المفهوم الذي فهم - بقصد أو بغير قصد - على نحو خاطئ يعيش أنواعا من التهديدات، منها المناخية ومنها العسكرية ومنها الأخلاقية ومنها القيمة، بل نجد أن الإنسان أصبح مهددا في إنسانيته، لهذا كتب لوك فيري "الإنسان المؤله أو معنى الحياة"، وكتبت روزي بريدوتي "ما بعد الإنسان"، وكتب جيمس برايدل "عصر مظلم جديد: التقنية والمعرفة ونهاية المستقبل"، وكتب برنارد راسل "هل للإنسان مستقبل"، وكتب نيك بوستروم "ما فوق الإنسانية: دليل موجز إلى المستقبل"، وكتب يوفال نوح هراي "الإنسان الإله" وكتب كسنجر "الذكاء الاصطناعي ومستقبلنا البشري" وغيرها من الكتابات التي أصبحت تراهن على أن الإنسان قد فقد إنسانيته حقا، حتى أصبحنا نتداول أطاريح من قبيل "الإنسان الآلي".

ومن ناحية أخرى فقد ساهمت الحرية في التفريق بين الشعوب، وقد تقدم الحديث عن ميخائيل باكونين وفلسفته الفوضوية، فحرية العصر الجديد جعلت من الشذوذ أصلا وهيّجت الأقليات الذين كانوا ينعمون في السلام ليكون سلوكهم هو الأصل، وهذا مما عمّت به البلوى، حتى أصبح الشذوذ في الأفعال والأقوال والممارسات هو الأصل.

وفي هذا السياق يقول شارلز تايلر "كلما تقدم المجتمع نحو الليبرالية برزت القوميات المختلفة داخل الدولة الواحدة"<sup>3</sup> فالاعتراف هو ضرورة لا غنى عنها لكن الإشكال الواقع اليوم هو في مدى مقدار هذا الاعتراف، فنحن نتفق مع تايلر عند قوله "فالاعتراف بالآخر ليس فقط تعبيراً عن سلوك مهذب اتجاه الآخرين أو مجاملة لهم، إنه بالأساس حاجة إنسانية حيوية"<sup>4</sup> لكننا نختلف في مقدار هذا الاعتراف كما تقدم.

إن الحرية بمفهومها الآني قد دفعت بالإنسان إلى العزلة المطلقة والاعتراب، الاعتراب عن ذاته والاعتراب عن الآخر، حتى أصبح إنسان اليوم منعزلا عن أخيه الإنسان وغابت عنه روح الجماعة التي تدعوا إليها الفطرة البشرية، بقول إيريك فروم أن "النقطة المحورية للمرض الذي يشكو منه الإنسان العصري هو الاعتراب"<sup>5</sup> كذلك قال روجيه غارودي "والإنسان في مجتمعاتنا الأوروبية محكوم عليه بالعزلة والانفراد عن بقية الناس بفردانية لا تزال تتفاقم منذ عصر الفاتحين أي المغامرين الإسبان الذين غزو أمريكا، حتى الانحطاط الأخير للجماهير المنعزلة يسبب اتساع المنافسات".

<sup>1</sup> انظر على سبيل المثال: لاتوش، سيرج، تغريب العالم، ترجمة خليل كلفت، ملنقى تانسيفت، الطلعة الثانية، 1999. وكتاب: فولبرايت، ويليام، غطرسة القوة ثمن الإمبراطورية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية

<sup>2</sup> فلروم، إيريك، الإنسان المستلب وآفاق تحرره، ترجمة حميد لشهب، فيديبرانت للطباعة والنشر، الرباط، 2003، ص 46.

<sup>3</sup> تايلر، شارلز، سياسة الاعتراف، ترجمة عبد الرحيم الرقون، عقول الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، 2018، ص 7.

<sup>4</sup> نفسه، ص 24.

<sup>5</sup> فروم، الإنسان المستلب، ص 48.

لقد فشلت الحرية التي دعا إليها فلاسفة الغرب، فشلت في تحقيق إنسانية الإنسان، وفشلت في تحقيق مفهوم الحرية الحقيقي والذي ناضلت من أجله كثير من العقول الغربية، لهذا نجد دينين يقول " لقد فشلت الليبرالية<sup>1</sup> ليس لأنها لم تبلغ غايتها ولكن لأنها متسقة مع نفسها، لقد فشلت الليبرالية لأنها قد نجحت"<sup>2</sup> ونتاجا لهذا الفشل كتب إيريك فروم "الهروب من الحرية".

### ■ مفهوم الحرية من منظور إسلامي:

أما عن مفهوم الحرية في الإسلام، فهو يختلف تمام الاختلاف عن مفهومه في الفلسفات الغربية، وقد تقدم بين أيدينا في مستهل هذه الدراسة أن السبب في اختلاف النتائج اختلاف المنطلقات، فالانقياد لله عز وجل وتتبع أحكامه بإتيان الأوامر والانتفاء عن النواهي والترغيب في المباح لا تُعتبر عبودية مرادف التحرر منها، بل هي الحرية نفسها.

يتحدث الطاهر بن عاشور عن الإطلاق الحديث لمفهوم الحرية ويقول أنها "عمل الإنسان ما يقدر على عمله حسب مشيئته لا يصرفه عن عمله أمر غيره"<sup>3</sup> وهو ما تقدم عندنا في بيان حقيقة الحرية في الفلسفات الغربية التي لا تتضبط بضابط سماوي كان أم وضعي، يقول الريسوني "وإذا لا مفر من التسليم بأن الحرية المطلقة المنفلتة، لا مكان لها في الحياة البشرية وفي مجتمعات العيش المشترك"<sup>4</sup>.

قد قلنا أن الإنسان لا يمكنه أن يكون حرا حرية مطلقة، فإما أن يُقيد بشريعة من الشرائع السماوية، وإما أن يُقيد بالقوانين الوضعية، وإما أن يكون عبدا للهوى "أفرايت من اتخذ إلهه هواه" [الجاثية: 23] فالإنسان مجبول على الطاعة والانقياد وهي إحدى الغرائز التي تحكم الذات البشرية، فإذا قلنا أن حرية الإنسان مقيدة منذ بداية الخلق، فلا أدل على ذلك من قول الله عز وجل "ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين" [الأعراف: 19] فأدم عليه السلام قُيد وهو في الجنة، ولما تجاوز حدود الحرية التي سطر له عاقبه الله هو وزوجه. وفي هذا الصدد يقول ابن عاشور "وابتدأت رحمة الله بالبشر بأن وضع لهم الشرائع وأرسل إليهم الرسل الهداة وقيض لهم الحكماء والمرشدين يرشدونهم جميعا إلى طرائق السير بحريتهم وأن يراعي كل صالح غيره في تطبيق استعمال حريته"<sup>5</sup>.

وقبل أن نصل للحديث عن مفهوم الحرية الجديد الذي يروم التحرر التام من كل شيء إلا من تبعية الهوى، نريد أن نتحدث بشكل يسير عن العبودية بالمعنى القديم الذي كان فيه العبد يعرف أنه لا يملك نفسه وأنه من ممتلكات غيره، للنظر في كيفية تعامل الإسلام مع هذه الظواهر التي جاء ليحدها موجودة في الواقع.

<sup>1</sup> يقول عبد الله العروي "إن الليبرالية تعتبر الحرية المبدأ والمنتهى، الباعث والهدف، الأصل والنتيجة في حياة الإنسان" [انظر: العروي، عبد الله، مفهوم الحرية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ص 39].

<sup>2</sup> دينين، لماذا فشلت الليبرالية، ص 29.

<sup>3</sup> ابن عاشور، محمد الطاهر، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2005، ص 150.

<sup>4</sup> الريسوني، أحمد، مقالات في الحرية، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2014، ص 9.

<sup>5</sup> نفسه، ص 153.

فقد رغب الإسلام في العتق ودعا إليه وجعله من جملة شروط التكفير عن الذنوب، لأن فلسفة الإسلام تدور رحاها حول عبودية وحيدة وهي العبودية والانقياد لله عز وجل، ومن ذلك قوله تعالى "فلا اقتحم العقبة وما أدراك ما العقبة فك رقبة" [البلد: 11- 13]، ويقول "فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا، وآتوهم من مال الله الذي آتاكم" [النور: 33]، ويقول عز وجل "وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة" [النساء: 92]، ويقول "لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة" [المائدة: 89]... والآيات التي تجري هذا المجرى كثيرة في كتاب الله، أما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكفيك من السنة الشريفة وكيف كان يتعامل صلى الله عليه وسلم مع العبيد والإيما، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم فمن جعل أخيه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما لا يطيق فإن كلفه فليعنه".

فالإسلام جاء لتقرير عبودية واحدة ووحيدة وهي في الآن ذاته منبع الحرية أي الهرب من كل شيء والتفكك من كل ما من شأنه أن يقيّد الإنسان إلا من خالق هذا الإنسان. يقول علّال الفاسي "إن الحرية لا تعني أن يفعل الإنسان ما يشاء ويترك ما يريد، فذلك ما يتفق مع طبيعة شهوته، ولا يتفق مع طبائع الوجود، ولكنها تعني أن يفعل الإنسان ما يعتقد أنه مكلف به، وما فيه الخير لصالح البشر أجمعين، وإيمان الإنسان بأنه مكلف هو أول خطوة في حريته..."<sup>1</sup>.

فالإسلام إذن وعلى الرغم من أنه جاء في عالم كانت فيه العبودية أمرا مشروعًا ومتاحًا إلا أنه بدأ بالتدرج في الانفكاك عن هذه العبودية، وليس الإسلام هو الذي جاء بنظام العبودية كما يقول بعض من أراد التدليس، وفي هذا الصدد يقول الريسوني "جاء الإسلام واسترقاق الناس أمر مشروع في جميع البيئات البشرية على أنها أمر طبيعي وميراث اجتماعي تعارف عليه الناس وأقرته الديانات واعتمدته الفلسفات، ولكن الإسلام الذي جاء بالرشد الديني للإنسان اعتبر الاسترقاق نقصا في إنسانية الرجل ومساسا بكرامته، فتشوق لإلغائه والقضاء عليه نهائيا"<sup>2</sup>، ويقول في نفس السياق عند حديثه عن قوله تعالى "لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة" [البينة: 1] "والعجب أن المفسرين قاطبة لم يدركوا قيمة هذه الآية لأنهم لم يهتدوا للمراد بالانفكاك. مع أن أقرب دلالاته اللغوية هي التحرير. فلم يكن الكفار منفكين أي متحررين مما عبد غير الله إلا بعد أن جاءتهم الحجة القاطعة التي ليست غير رسول يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة تخاطب العقل وتدعو إلى التفكير وتنادي بالحرية"<sup>3</sup>.

أما عن الحرية السياسية فقد أقر الإسلام المعارضة ودعا إلى رد الحجة بالحجة فقد حاجّ موسى فرعون "أذهب إلى فرعون إنه طغى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى" [طه: 43] والنبي صلى الله عليه وسلم كان يشاور أصحابه، وقد تختلف أقوالهم عن قوله فيأخذ بقولهم... وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي الحرية السياسية لمنافقي المدينة...

<sup>1</sup> الفاسي، علّال، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2014، ص 284.

<sup>2</sup> نفسه، ص 276.

<sup>3</sup> نفسه.

أما عن الخلفاء الراشدين فأول ما قاله أبو بكر الصديق حين توليه الخلافة "إن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني"، وكذلك عمر عندما ولي الخلافة قام في الناس قائلاً "يا معشر المسلمين ماذا تقولون لو ملت برأيي كذا؟ فقام رجل فقال: كنا نقول بالسيف كذا، فقال عمر إياي تعني؟ فقال الرجل: نعم إياك أعني بقولي، فقال عمر: رحمك الله، الحمد لله الذي يجعل في ريعتي من إذا عوججت قومني"، أما على عهد عثمان فالمعارضة كانت على أشدها وما تعانیه الأمة اليوم من انقسامات واهية هي في غنى عنها نتاجاً لهذه الفترة بالضبط إذ أنه رضي الله عنه بسط للمعارضة الأمر كله وترك لهم الحرية الكاملة والتي أسأوا استخدامها، أما على عهد علي رضي الله عنه وأرضاه فقد كانت فترته من أشد الفترات ازدهاراً في الفكر السياسي، إذ كان عليه السلام يستطيع احتواء المعارضة كيفما كانت وذلك على الرغم من الهيجان السياسي التي كانت تتسم به هذه المرحلة. فهذه هي الحرية السياسية في الإسلام.

أما على مستوى الحرية الشخصية، فيجب أن يفهم أن الإسلام قد أقر الحرية الشخصية فكل إنسان حر في فعل ما يشاء دون أي حساب دنيوي، اللهم تلك الممارسات التي تشكل خطراً على مصالح المجتمع.

إن فلسفة الإسلام في مبدأ الحرية تتمحور حول العقاب الأخروي دون الدنيوي، ودليلنا على ذلك أن الإسلام لم يجبر أحداً على ترك دينه وهو أسمى ما يمكن أن يرجع عليه "لا إكراه في الدين" [البقرة: 256]، وقد ترك الشارع كل عاص إلى يوم يجتمع فيه الناس عنده.

لكن، سيقول قائل إذا كان متعلق الأمر بالآخرة فبم تعنى الحدود؟ أما الحدود فهي تأتي للمصلحة العامة، ولنضرب على ذلك مثلاً فبالمثال يتضح المقال فشارب الخمر مثلاً، إذا شربها وهو بيته فليس للسلطة التنفيذية أن تدخل عليه بيته وتقوم باعتقاله وزجره وتعزيره، لكنه إذا شربها في الأماكن العامة فمن واجب الدولة أن تعتقله لأنه بهذا الفعل سيعرض حياة الناس للخطر سواء أثناء السيقاة أو بالضرب أو غيرها من الأساليب المشينة والخارجة عن إدراكه ووعيه. ولنضرب مثلاً آخرًا بالزنا، فللفرد أن يقوم بهذا الفعل وهي حرية شخصية لكن وبالنظر للمآلات نجد أن هذا الفعل يترتب عليه مشاكل كبرى كاختلاط الأنساب والقتل والإجهاض والخيانة... هنا يتدخل الدين ليووقف هذه الممارسة بدعوى المصلحة العامة.

فالدين إذن يحترم الحريات الفردية، لكنه لا يتسامح فيما إذا كانت هذه الحرية ستمس بالمصلحة العامة، وهذا الفهم لمبدأ الحرية هو أرقى ما وصلت إليه البشرية، وقد سار إلى هذا محمد محمود طه حين قوله أن الإسلام "استطاع أن يجعل تنظيم الجماعة وسيلة إلى الحرية"<sup>1</sup> ويقول "حرية الجماعة هي الشجرة وحرية الفرد هي الثمرة"<sup>2</sup>.

فالحرية في الإسلام مطلقة، إلا في حدود المساس بالمصلحة العامة، ولا تقتصر هذه الحرية على المسلمين فقط بل على كافة أفراد المجتمع الإسلامي "فالحرية في الإسلام مطلقة وهي حق فرد بشري من حيث هو بشري بصرف النظر عن ملته أو عنصره"<sup>3</sup> فقد عاش في ظل الدولة الإسلامية الملحدون وأهل الكتاب من يهود ونصارى وأصحاب الملل الأخرى

<sup>1</sup> محمد طه، محمود، نحو مشروع مستقبل للإسلام (الرسالة الثانية في الإسلام)، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012، ص123

<sup>2</sup> نفسه، ص124

<sup>3</sup> نفسه، ص125

وألفت مؤلفات عدة تُعنى باحترام هذه الملل استنادا على قوله تعالى "لكم دينكم ولي دين" [الكافرون:6]، وقوله "لست عليهم بمسيطر" [الغاشية:22] وغيرها من الآيات التي تجري هذا المجري. ونريد أن نذكر هنا أن المسيحيين كانوا ينعمون بالأمان في دولة الإسلام بالأندلس، وأن اليهود استوطنوا المغرب العربي لقرون من الزمن، وكانوا يعاملون معاملة المسلمين بعضهم لبعض، بل كانت لهم أحيائهم الخاصة والتي كانت تسمى بـ"الملاح" وفي بعض الأحيان كانت تعطاهم قرى، كذلك كان الأمر مع جمهورية إيران الإسلامية والتي كانت تحتضن اليهود بعدد كبير وإلى أجل قريب. فهذه بعض مظاهر التعايش في البلاد الإسلامية والتي كان بموجبها يعيش الناس في صفاء تام وكانوا يمارسون معتقداتهم وطقوسهم بكل حرية. فإذن يمكننا القول أن الإسلام لم يُرد التحكم في رقاب الناس وتقييدهم ولو كان الأمر كذلك لزال المعنى من قيام الجنة والنار التي يدخلها الإنسان بالاختيار لا الاضطرار، يقول الطاهر بن عاشور "تنقسم الحرية إلى حرية اعتقاد، وحرية تفكير، وحرية قول، وحرية فعل، وكل هذه الحريات الأربع محدودة في نظام اجتماعي إسلامي بما حددت به شريعة الإسلام أعمال الأمة الإسلامية...".<sup>1</sup> نقول إذا أن الحرية هي حق أعطاه الإسلام لكل الناس بالرغم من اختلاف معتقداتهم، وهذه هي الحرية التي دافع عليها عقلاء أوروبا خلال عصور النهضة مع اختلاف يسير في بعض الجزئيات كحرية قتل النفس التي نادى بها ستيفورت ميل جون جاك روسو<sup>2</sup> وإلى هذا سار شلتوت بقول "هذا هو وضع الإنسان في نظر الإسلام، وهو وضع يدل دلالة واضحة على أن الإسلام يرى أن الإنسان ذو حرية واختيار في حياته".<sup>3</sup>

إلا أن الطهطاوي ذهب إلى أن الحرية الغربية معناها الإسلامي هو العدل أي أن "سائر الفرنسيين مستوون قدام الشريعة"، ويقول أن "ما يسمونه الحرية ويرغبون فيه، هو ما يطلق عندنا بالعدل والإنصاف".

يمكننا القول إذن أن الإسلام قد ضمن حرية الأفراد ورغب فيها لكن بشرط أن تتقيد هذه الحرية بالضوابط التي تحافظ على المجال العام، فيكون الدين بهذا المعنى ضرورة لتأطير المجتمع والمحافظة على الجنس البشري، وقد بدأ اليوم النداء في الدول الغربية للعودة إلى الدين فكتب هابرماس "جدلية الدين والعلمنة" وكتب "الأخلاق والتواصل"، وكتب "قوة الدين في المجال العام"، وقبله دعا دوركايم إلى في كتابيه "الانتحار" و "تقسيم العمل الاجتماعي" إلى ضرورة الدين في المجال العام وقبلهم دي طوكفيل والذي يرى أن "الناس لا يستغنون عن المعتقدات الحتمية بل إنه من المرغوب فيه أن تقوم فيهم مثل هذه المعتقدات، وأزيد هنا على ذلك أن أفضل تلك المعتقدات الحتمية المرغوب فيها، هي في نظري تلك التي لها صلة بشؤون الدين"<sup>4</sup>

فالإسلام إذن دعا إلى الحرية، ولم يتدخل في معتقدات الغير ولا في أقواله ولا في أفعاله كما أنه لم يحجر على عقولهم، إلا ما أضرّ بالمصلحة العامة، لهذا فإننا نوافق الغنوشي حين قوله أن "الحرية مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية"<sup>5</sup> وإذا كانت المادة الأولى في الأمم المتحدة تتحدث عن حرية الأفراد فقد قال عمر منذ مئات السنين "متى استعبدتم الناس وقد

<sup>1</sup> ابن عاشور، أصول النظام الاجتماعي، ص160  
<sup>2</sup> وقد حرم الإسلام قتل النفس البشرية لأن هذا الفعل هو عدوان على البشرية "من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا" [المائدة:32]  
<sup>3</sup> شلتوت، محمود، الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق، بيروت، الطبعة الثامنة، ص49  
<sup>4</sup> دي طوكفيل، أليكسيس، الديمقراطية في أمريكا، ترجمة أمين مرسي قنديل، عالم الكتب، ج2، ص396.  
<sup>5</sup> الغنوشي، راشد، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الإسلام، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، الطبعة الأولى، 2012، ص155.

ولدتهم أمهاتهم أحرارا"، وقال رب عمر "كل نفس بما كسبت رهينة" [المدثر:38] وأن مراد الإسلام من ضبط الحرية المطلقة هو تحقيق إنسانية الإنسان، يقول الشاطبي في تفسير قوله تعالى "أفرايت من اتخذ إلهه هواه" "اقتضت حكمة الشريعة أن يكون كل مكلف تحت قانون من تكاليف الشرع في جميع حركاته وأقواله واعتقاداته، فلا يكون كالبهيمة المسيية تعمل بهواها، حتى يرتاض بلجام الشرع"<sup>1</sup>

#### ■ خاتمة:

نخلص إذن مما تقدم إلى أن الحرية بمفهومها الغربي تختلف تمام الاختلاف عن مفهومها الإسلامي، وقد تبين لدينا أن الإنسان مجبول على الانقياد فإن لم يكن لسلطة عليا متمثلة في الدين فلسطة الهوى فهو في جميع الأحوال متبوع خاضع. كما تبين أن الإسلام قد دعا إلى الحرية وأصل لها، شريطة أن لا تكون هذه الحرية فيها ضرر على المصلحة العامة أو على الأفراد، أما الحرية في الغرب فقد تعد نطاق المعقول لتصل بنا إلى مشاكل كبرى أصبحت البشرية تعاني من جرائها، وآخرها الحديث عن الإنسان الآلي أو إنسان المستقبل وهي الأطروحة التي يطلق عليها ب"ما بعد الإنسان" زيادة على مخالفتهم للفطرة من شذوذ في المعاملات والأقوال والأفعال، وزد على ذلك ما أصبحت تعانيه البشرية من ظلم اقتصادي نتاجا لهذه الحرية المفرطة واعتماد اقتصاد السوق. هكذا إذن يبقى الإسلام هو الحل الوحيد للرجوع إلى حياة مستقيمة ومعتدلة يعيش الناس في كنفها عيشة تتكون في مقام إنسانيته وقيمه التي خلقه الله عليها، ليستطيع بذلك تبليغ رسالته التي أوكلت إليه رسالة العمران والاستخلاف لتحقيق العبادة الكاملة لله عز وجل "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" [الذاريات: 56].

#### ■ المصادر والمراجع:

ملحوظة: لائحة المصادر والمراجع مرتبة ترتيبا هجائيا دون اعتبار (ال).

- القرآن الكريم.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2005.
- أبو إسحاق الشاطبي، إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثامنة، 2011.
- إمام، عبد الفتاح، هوبز فيلسوف العقلانية، دار الثقافة للنشر، القاهرة، 1985.
- دي طوكفيل، أليكسيس، الديمقراطية في أمريكا، ترجمة أمين مرسى قنديل، عالم الكتب.

<sup>1</sup> أبو إسحاق الشاطبي، إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثامنة، 2011، ج2/ ص 360.

- ديليانو، باتريسيا، **العبودية في العصر الحديث**، ترجمة أماني فوزي حبشي، دار كلمة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2012.
- دينين، باتريك، **لماذا فشلت الليبرالية؟**، ترجمة يعقوب عبد الرحمن، عالم المعرفة، العدد 483، الكويت، 2020.
- دي لابواسيه، إيتين، **مقال في العبودية المختارة**، ترجمة مصطفى صفوان، منشورات طارق، الدار البيضاء، 2000.
- هوبز، توماس، **اللفيathan: الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة**، ترجمة ديانا حبيب حرب / بشرى صعب، دار الفرابي للنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الأولى.
- هيغل، فيلهلم فريدريش، **أصول فلسفة الحق**، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996.
- زكي، رمزي، **المشكلة السكانية وخرافة المالتوسية الجديدة**، عالم المعرفة، العدد 84، الكويت، 1984.
- حميد الله، محمد، **العلاقات الدولية في الإسلام**، ترجمة محمد سراج / وفية حمودة، مركز نهوض للدراسات والأبحاث، لبنان، ط1، 2022.
- لاتوش، سيرج، **تغريب العالم**، ترجمة خليل كلفت، ملتقى تانسيفت، الطلعة الثانية، 1999.
- لوك، جون، **رسالتان في الحكم المدني**، ترجمة ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، لبنان.
- محمد طه، محمود، **نحو مشروع مستقبلي للإسلام (الرسالة الثانية في الإسلام)**، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012.
- مرحبا، محمد عبد الرحمن، **مع الفلسفة اليونانية**، منشورات عويدات، بيروت، 1983.
- مكيايلي، نيقولا، **المطارحات**، ترجمة خيرى حماد، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، 1962.
- سارتر، جون بول، **الوجود والعدم بحث في الأنطولوجيا الظاهرية**، ترجمة عبد الرحمن بدوي، منشورات دار الآداب، بيروت، الطبعة الأولى، 1966.
- ستيورت ميل، جون، **الحرية**، ترجمة عبد الكريم أحمد، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2018.
- العروي، عبد الله، **مفهوم الحرية**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء.
- فولبرايت، ويليام، **خطر القوة ثمن الإمبراطورية**، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.
- فلروم، إيريك، **الإنسان المستلب وآفاق تحرره**، ترجمة حميد لشهب، فيديرانت للطباعة والنشر، الرباط، 2003.



- الفاسي، علال، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2014.
- روسو، جون جاك، العقد الاجتماعي، ترجمة عادل زعيتر، مؤسسة هنداي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012، مقال في أصل اللامساواة بين البشر وأسسها، ترجمة محمود بن جماعة، دار محمد علي للنشر، تونس، الطبعة الأولى، 2009.
- الريسوني، أحمد، مقالات في الحرية، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2014.
- الغنوشي، راشد، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الإسلام، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، الطبعة الأولى، 2012.

## فينومينولوجيا تلقي الصورة الروائية بين قصدية المرسل وتأويلية المتلقي: مفهوم

### الصورة الروائية عند محمد أنقار نموذج

Phenomenology of receiving the narrative image between the sender's intent and the recipient's interpretation: The concept of the narrative image according to Muhammad Anqar as an example

الدكتور محمد حور\*

تخصص: البلاغة وتحليل الخطاب

جامعة عبد المالك السعدي - تطوان

البريد الإلكتروني: Mohammedhour20@gmail.com

الهاتف: 0698906330

بادئ ذي بدء أقر بصعوبة الموضوع الذي تعالجه هذه الورقة، وهي صعوبة مركبة نظرا لاعتياص استكناه حقيقة الصورة الروائية بوصفها مفهوما نقديا وأداة لتحليل العمل الروائي، وثانيا بسبب الصعوبات التي يطرحها تطبيق المنهج الفينومينولوجي؛ إذ يبدو هذا التطبيق مغامرة يتوجس البعض من خوض غمارها، فكيف يتسنى الجمع بين المنهج الفينومينولوجي الذي تحكمه معايير الدقة والصرامة والرؤية الأدبية بما هي رؤية إبداعية يعضدها الخيال وتتأبى التقيد والاندرج ضمن صرامة المنهج؟! بمعنى آخر كيف يتسنى وصف وتحليل ظواهر الخبرة الجمالية وفقا للمنهج الفينومينولوجي؟

تحمل هذه الورقة في طياتها إجابة ممكنة عن السؤال السالف الذكر، من خلال محاولة توضيح فعالية المنهج الفينومينولوجي في حيز من مجال البحث الإستطقي وهو مجال الصورة الروائية، وتحديدًا محاولة فهم سيروية تلقي وتشكل الصورة الروائية عند الناقد والأديب محمد أنقار مسترشدين بالمنهج الفينومينولوجي الذي سنقارب من خلاله السؤال التالي: كيف تتمخض الصورة الروائية من خلال فعل القراءة؟

\* باحث وعضو فرقة البلاغة وتحليل الخطاب بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان - المغرب.

يجدر بنا أولاً توضيح بعض المفاهيم الأساسية التي سيرتكز عليها المقال من قبيل الفينومينولوجيا ومفهوم الصورة الروائية.

## 1 – عتبات اصطلاحية:

### 1.1 – ما هي الفينومينولوجيا؟

تتركب الكلمة في اشتقاقها اللغوي، من لفظين يونانيين هما: فينومينولوجوس، فأما اللفظ الأول ومن خلال الرجوع إلى اشتقاقه (Pheinein) فإنه يدل على الظهور، أو ما يكون ظاهراً بذاته، وهذا يعني الخروج من حالة التحجب إلى التجلي؛ وأما عن اللفظ الثاني (Logos) فهو يعني الكشف والتعبير من خلال الكلام أو القول، فالكلام يكشف الظواهر ويظهرها ويجعلها مرئية، وعلى هذا الأساس يعد هيدجر الفينومينولوجيا علماً للوجود<sup>1</sup>. والفينومينولوجيا أو الظاهرية هي فكر فلسفي أوجده إدموند هوسرل<sup>2</sup>، فحسبه الفينومينولوجيا (لفظ) يدل على علم وعلى نظام من الميادين العلمية؛ غير أن "الفينومينولوجيا" تدل كذلك وفي الأصل على منهج وعلى موقف للفكر: "موقف الفكر الفلسفي" بخاصة، و"المنهج الفلسفي" بخاصة<sup>3</sup>.

تنتقل الفينومينولوجيا من فكرة أساسية هي قصدية الوعي، فالفينومينولوجيا، بمعنى ما، هي القصدية<sup>4</sup>؛ إذ كل وعي هو وعي بموضوع ما<sup>5</sup>، أي لا يوجد وعي بدون موضوع. وعليه يمكن القول إن الفينومينولوجيا في أبسط معانيها هي علم وصف الظواهر من حيث هي موضوعات قصدية للوعي. والفينومينولوجيا ليست مذهباً أو فلسفة بعينها وإنما هي منهج أو اتجاه يسعى إلى أن يؤسس فلسفة الجمال بوصفها "علماً خالصاً وصفيًا"، أي علماً خالصاً من كل رؤية فلسفية مسبقة.

لتوضيح المنهج الفينومينولوجي أكثر نستدعي قول غاستون باشلار حينما كتب قائلاً: "ليست وظيفة الظاهرية وصف الأعشاش كما هي في الطبيعة، فتلك هي مهمة عالم الطيور. إن بداية الظاهرية الفلسفية للأعشاش تكون في قدرتنا على توضيح الاهتمام الذي نطالع به ألبوماً يحتوي على صور أعشاش، أو بشكل أكثر وضوحاً قدرتنا على استعادة الدهشة الساذجة التي كنا نشعر بها حين نعثر على عش"<sup>6</sup>.

لن يسعنا المقام هنا لتتبع مسار هذا المنهج وذيوله الكثيرة في تناوله للخبرة الجمالية، وحسبنا أن نشير إلى أن الاتجاه الفينومينولوجي في تفسيره لقضية الخبرة الجمالية، إنما يقوم على مبدأ أساسي مفاده أن اكتشاف ماهية الظواهر يتأتى من

<sup>1</sup> رجب، محمود. (1986). المتافيزيقا عند الفلاسفة المعاصرين. الطبعة الثانية. دار المعارف. القاهرة. ص. 73.  
<sup>2</sup> إدموند هوسرل (Edmond Husserl 1859-1938) فيلسوف ورياضي ألماني، مؤسس الفلسفة الظاهرية، له تأثير كبير في فلسفة القرن العشرين، من أهم أعماله "أفكار مقدمة عامة لفلسفة ظاهرية خالصة" (1913) و"تأملاتنيكارتية" (1932) وأزمة العلوم الأوروبية والظاهريات المتعالية" (1936) و"التجربة والحكم" (1939).

<sup>3</sup> هوسرل، إدموند. (2007). فكرة الفينومينولوجيا، ترجمة فتحي إنقزو. المنظمة العربية للترجمة. بيروت. ص. 56.  
<sup>4</sup> Lévinas, Emmanuel (2001). En découvrant l'existence avec Husserl et Heidegger. LIBRAIRIE PHILOSOPHIQUE J.VRIN. Paris. p.175.

<sup>5</sup> Idem, p.31.

<sup>6</sup> Bachelard, Gaston. (1989). La poétique de l'espace, Quadriga/ PUF. p.95.

خلال التأمل في خبراتنا الواعية اتجاه هذه الظواهر اعتمادا على مبدأ آخر هو مبدأ التحرر من الفروض المسبقة، أي التخلص من الفروض المسبقة التي لم يتم فحصها. من هذا المنطلق لا تتكشف حقيقة وماهية العمل الفني، حسب الاتجاه الفينومينولوجي، إلا من خلال العمل الفني ذاته أي الرجوع إلى الظواهر ذاتها؛ فالظواهر ليست مجرد مظاهر وإنما تنطوي على معناها في باطنها<sup>1</sup>. وبالتالي يكشف المنهج الفينومينولوجي عن ماهية العمل الفني بوصفه امتدادا في الوجود وليس باعتباره موجودا فقط.

## 2.1 - مفهوم الصورة الروائية:

يرجع الفضل في وضع الأصول النظرية لما صار يعرف في مجال النقد الأدبي بـ "الصورة الروائية" للنقاد الإنجليزي ستيفن أولمان من خلال كتابه الشهير "الصورة في الرواية الفرنسية الحديثة"<sup>2</sup>، حيث استطاع أولمان أن يعالج الصورة الروائية وأن يكشف عن وظائفها المختلفة غير أنه لم يتجاوز في ذلك السياق النصي المحدود إلى السياق الجنسي الشامل أو التجنيسي<sup>3</sup>. وقد تلقف الناقد محمد أنقار مفهوم الصورة الروائية ليعيد صياغته وشحنه بدلالات جديدة في كتابه الممتع "بناء الصورة في الرواية الاستعمارية: صورة المغرب في الرواية الإسبانية"<sup>4</sup>، ليصير المفهوم معيارا نقديا وأداة فعالة لتحليل الخطاب الروائي، حيث اهتم محمد أنقار بالجانب التنظيري والتطبيقي للصورة الروائية، معرفا إياها على أنها "نقل لغوي لمعطيات الواقع، وهي تقليد وتشكيل وتركيب وتنظيم في وحدة، وهي حياة وشكل ونوع وصفة، وهي ذات مظهر عقلي ووظيفة تمثيلية، ثرية في قوالبها ثراء فنون الرسم والحفر والتصوير الشمسي. موهلة في امتداداتها إيغال الرموز والصور النفسية والاجتماعية والأنثروبولوجية والإثنية، جمالية في وظائفها مثلما هي سائر صور البلاغة ومحسناتها، ثم هي حسية وقبل ذلك، هي إفراز خيالي"<sup>5</sup>.

تبدو الصورة الروائية من خلال هذا التعريف وكأنها تتوحيج لمسار طويل من الخبرة الجمالية الذي يصل القارئ إلى ذروته من خلال تحقق الموضوع الجمالي للعمل الروائي. لكن قبل استجلاء ملامح الصورة الروائية وكيفية تشكلها في وعي القارئ يجدر بنا الإجابة عن السؤال التالي: كيف يتحول العمل الأدبي إلى موضوع جمالي؟ وقبل ذلك من أين يستمد التحليل الفينومينولوجي للعمل الأدبي مشروعيتها؟

## 2 - الفينومينولوجيا والأدب:

<sup>1</sup> توفيق، سعيد. (1992). الخبرة الجمالية: دراسة في فلسفة الجمال الظاهرية. الطبعة الأولى. المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت. ص. 24.  
<sup>2</sup> تمت ترجمة الكتاب إلى اللغة العربية تحت عنوان "الصورة في الرواية"، ترجمة رضوان العيادي ومحمد مشبال، دار رؤية للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2016.  
<sup>3</sup> ستيفن أولمان، مرجع مذكور، ص. 8.  
<sup>4</sup> أنقار، محمد. (1994). بناء الصورة في الرواية الاستعمارية: صورة المغرب في الرواية الإسبانية. الطبعة الأولى. مكتبة الإدريسي للنشر والتوزيع. تطوان.  
<sup>5</sup> نفسه، ص. 15.

يعتبر مجال الأدب مجالا خصبا لتطبيق المنهج الفينومينولوجي، ولنتذكر أن الفينومينولوجيا لم تظهر إلا بوصفها فلسفة أو منهجا للخبرة، فهي - في المقام الأول - منهج لإعادة صياغة خبراتنا الإدراكية، والتخييلية، ومجمل خبراتنا الشعورية. ولما كانت الخبرات الجمالية تشارك في هذه الخبرات جميعا، فقد كان طبيعيا أن يحدث لقاء خصب بين الفن كموضوع أو كمجال للخبرة والفينومينولوجيا كمنهج للخبرة<sup>1</sup>. وحيث إن ظواهر العمل الفني الأدبي - بما في ذلك الرواية - عبارة عن خبرات، فإن المجال الأدبي سيغدو مجالا ملائما لتطبيق المنهج الفينومينولوجي.

من هذا المنطلق سنعمل على فهم سيروية تشكل الصورة الروائية من منظور الإستيقا الفينومينولوجية التي تقتضي العودة إلى العمل الروائي في واقعه النصي، انطلاقا من المبدأ الفينومينولوجي الذي ينص على ضرورة العودة إلى الأشياء ذاتها، ولا داعي للتذكير بفشل المجهود النقدي الضخم الذي بذل لقراءة الروايات انطلاقا من واقع آخر غير واقعها الورقي<sup>2</sup>.

## 1.2 - المنهج الفينومينولوجي وبنية العمل الأدبي:

لفهم طبيعة بنية العمل الأدبي من خلال رؤية فينومينولوجية سنسترشد بنموذج الإستيقا الفينومينولوجية عند أحد التلاميذ الخالص لهوسرل وهو "رومان إنجاردين"<sup>3</sup> الذي يعتبر أن العمل الأدبي مستقل عن أفعال القراءة التي يؤدي إليها<sup>4</sup>، حيث قام إنجاردين بتحويل الفينومينولوجيا إلى نظرية واضحة حول الطريقة التي نمر فيها بتجربة العمل الأدبي، ويرجع فضل إنجاردين على الإستيقا الفينومينولوجية في كونه أول من طبق الإطار المنهجي الفينومينولوجي بشكل دقيق ومسهب، وجسده بشكل عياني في نطاق البحث الجمالي<sup>5</sup>.

وفي تحليل إنجاردين ينبع العمل الأدبي نتاجا فنيا وحصيلة تفاعل بين الأعمال المتقصدة لوعي الكاتب ووعي المتلقي. وفي هذا الصدد يقول إيزر: "إن الشيء الأساسي في قراءة كل عمل أدبي هو التفاعل بين بنيته ومتلقيه، لهذا السبب نبهت نظرية الفينومينولوجيا بالحاح إلى أن دراسة العمل الأدبي يجب أن تهتم، ليس فقط بالنص الفعلي بل كذلك وبنفس الدرجة بالأفعال المرتبطة بالتجاوب مع ذلك النص"<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> توفيق، سعيد. مرجع مذكور، ص. 56.

<sup>2</sup> أنقار، محمد. مرجع مذكور، ص. 8.

<sup>3</sup> ولد في كراكوف (1893 - 1970)، درس الفلسفة والرياضيات بألمانيا على يد هوسرل. ورغم اختلافه مع أستاذه هوسرل، فإنه كان يحظى لديه بمكانة رفيعة وتقدير جم. حصل على الأستاذية في الفلسفة في لفوف Levov سنة 1933. وكان يعد شيخ الفلسفة البولندية، استطاع إنجاردين أن يطوع الاتجاه الفينومينولوجي للبحث في حقيقة الظاهرة الأدبية، كما أسهم في تطوير اتجاه النقد الأدبي المعاصر.

<sup>4</sup> راي، وليام. (1987). المعنى الأدبي: من الظاهرية إلى التفكيكية. ترجمة يونسف عزيز. الطبعة الأولى. دار المأمون للترجمة والنشر. بغداد. ص. 37.

<sup>5</sup> توفيق، سعيد. مرجع مذكور، ص. 327.

<sup>6</sup> فولفجانج، إيزر. (1995). فعل القراءة: نظرية جمالية التجاوب في الأدب. ترجمة حميد لحمداني والجيلالي الكدية. مكتبة المناهل فاس. ص. 12.

يسير هذا التفاعل وفق إيقاع بنى العمل الأدبي الأربعة التي سماها إنجاردن "طبقات العمل الأدبي" وهي<sup>1</sup>:

– طبقة المواد الأولية للأدب: أصوات الكلمات والصيغ الصوتية؛

– طبقة وحدات المعنى المتنوعة الأشكال: حيث يتم التمييز بين الموضوعات المرتبطة بالقصدية الخاصة للمؤلف، والموضوعات القصدية التي يصنعها القارئ بملء فراغات النص؛

– طبقة الموضوعات المتمثلة: وفيها ينبري العالم الرمزي المشكل للعالم الأدبي من أشخاص ومكان وزمان وأحداث. وينفرد العالم الرمزي عن العالم الواقعي بكونه غنيا بمواضع اللاتحدد أو "البياضات" حسب تعبير الناقد الألماني إيزر؛

– طبقة المظاهر التخطيطية: في هذه المرحلة يتفاعل القارئ مع النص بشكل إيجابي حيث يبادر إلى ملء فجوات الدلالة التي يتركها النص. وهذه الفكرة هي جوهر ما استمدته نظرية التلقي من الفلسفة الظاهرية؛ فنظرية التلقي تنطلق من فكرة جوهرية مفادها أن المتلقي ينهض بدور حاسم في الفهم وسد فجوات نصية لا يكاد يخلو منها أي نص أدبي؛

تتشكل هذه الطبقات وفق نظام هرمي تسلسلي تنبني فيه كل طبقة على التي قبلها وتؤسس لتلك التي تليها، وهي طبقات غير متجانسة ومع ذلك تكون بينها وحدة عضوية<sup>2</sup>. ويتم إدراك العمل الأدبي من قبل المتلقي من خلال تركيب تلك المكونات التي يقوم عليها العمل الأدبي من خلال وعيه الخاص، الذي يعتمد إلى استكمال بنية العمل الأدبي وصولاً إلى المعنى الكامن فيه نتيجة تفاعل بنية العمل الأدبي وفعل الفهم لدى المتلقي.

لعل من المناسب أن نوضح نظرية إنجاردن في الطبقات بمثال<sup>3</sup>. نقرأ في رواية "الساحر" للكاتب جون فاولز: "صَبَّ لي مزيداً من الشاي، كان فيه وريقات شاي كبيرة ممزقة وله نكهة قطرائية صينية"، لا تحتاج طبقة الصيغ الصوتية لكثير من الشرح، فأصوات الجملتين معروفة عند كل من يعرف هذه الحروف الصوتية، أما طبقات وحدات المعنى فلا يمكن أن يفهمها إلا من يعرف لغة الجملتين معرفة جيدة، فمثلاً هذا المتكلم يحقق الحالات التي تعرضها المحتويات الدلالية للجملتين، فيستطيع القارئ أن يحقق عدداً من الأوجه يعتمد كلياً على معرفته المسبقة. ومثال ذلك إذا كان المرء لا يشرب الشاي، أو لا يعرف سوى ذلك النوع من الشاي الذي في الأكياس الورقية فإنه لا يحقق أيّاً من الصفات المرئية المعينة التي تعتمد على عبارة "وريقات شاي ممزقة". أما الشخص الذي يستخدم الشاي العادي فقد يكون حدساً قوياً بخصوص أوراق الشاي فضلاً عن "نكهة قطرائية صينية" غريبة. وهكذا يحقق القارئ اعتماداً على خبرته السابقة في الشاي مجموعة كبيرة من الوجوه في أثناء عملية التحويل إلى الوجود الملموس كصفات اللمس والصفات المرئية لشاي قطرائي؛ ومع ذلك فلا بد من تحقيق بعض الأوجه في رأي إنجاردن، وهي الأوجه التي خطت في الموضوع العام للشاي، فلا يستطيع المرء على سبيل المثال "أن يحقق صورة ذهنية لسائل لزج أزرق فاتح اللون".

<sup>1</sup> نفسه، الصفحة نفسها.

<sup>2</sup> تمثل الطبقتان الأوليان المستوى اللغوي أي الجانب السيمنطقي للمعنى بينما تمثل الطبقتان الأخيرتان المستوى الصوري للمعنى.

<sup>3</sup> راي، وليام. مرجع مذكور، ص. 39.

نستشف مما سبق أن العمل الروائي — والعمل الأدبي بشكل عام — يتميز حسب نظرية إنجاردن بوصفه بنية تخطيطية تكون نتاجا لنشاط قصدي من جانب المؤلف تتطلب تعيينا من جانب القارئ يتفاعل فيه طبقات العمل الأدبي بكيفياتها الجمالية المختلفة. إن العمل الفني عند إنجاردن هو موضوع قصدي خالص ليس له وجود مستقل عن القصد الذي يبدعه إنه شيء ما يتم تشييده على أساس من موضوع فيزيقي لكنه ما يلبث أن يخلق أسلوبه المميز في الوجود<sup>1</sup>. تقتضي عملية تشكل الصورة الروائية، إذن، إجراء سلسلة من العمليات الواعية والمركبة من جانب القارئ تماثل درجة تركيب بنية العمل الروائي. وعلى هذا النحو تتأسس الصورة الروائية من خلال سيرورة تحول العمل الروائي إلى موضوع جمالي يخلق وجوده الخاص. لكن السؤال المطروح هنا هو كيف تتشكل الصورة الروائية بوصفها موضوعا جماليا؟

## 2.2 - نحو فهم الصورة الروائية بوصفها موضوعا جماليا:

إن المنهج الفينومينولوجي الذي من خلاله يتناول إنجاردن العمل الفني يتجلى تماما في تجنبه للنزعة النفسانية التي تنظر إلى ماهية العمل الفني من حيث ارتباطه بالخبرات النفسية للمبدع أو المتذوق، وتجعل العمل الفني مطابقا لهذه الخبرات أو متوحدا معها في هوية واحدة<sup>2</sup>. وعلى هذا الأساس يستبعد إنجاردن ذات المؤلف أو المبدع من دراسة العمل الفني الأدبي (الروائي) بالرغم من أن هذا العمل يظل دائما نتاجا للنشاط القصدي لدى الفنان، ولكن ماهية وأسلوب وجوده يبقيان بمنأى عن الذات التجريبية للمبدع<sup>3</sup>. ينجم عن ذلك فجوات من اللاتحدد تتخلل بنية العمل الأدبي مما يتيح للقارئ ملء بياضات العمل الفني ونقله إلى مستوى التعيين<sup>4</sup>؛ وعلى هذا النحو فإن نشاط القارئ في فعل التذوق يكون نشاطا إبداعيا مشاركا<sup>5</sup>. حيث ينجم عن فعل قراءة العمل الأدبي تفاعل أساسي بين بنيته ومتلقيه، لهذا السبب نبهت فينومينولوجيا الفن بإلحاح إلى أن دراسة العمل الأدبي يجب أن تهتم، ليس فقط بالنص الفعلي، بل كذلك وبنفس الدرجة بالأفعال المرتبطة بالتجارب مع ذلك النص<sup>6</sup>.

هكذا تؤدي عملية تعيين بنية العمل الفني الأدبي إلى تحقيق خاصية كلية هامة هي التي تجعل العمل الفني عملا فنيا له قيمته الجمالية، وهي تلك الخاصية التي يسميها إنجاردن "التناغم المتعدد الأصوات" لكيفيات أو خصائص القيمة الجمالية للعمل الفني<sup>7</sup>. وبذلك فإن الملاحظ / القارئ إذ يعيد تأسيس العمل الفني الأدبي فإنه يفعل ذلك كما لو كان خاضعا أو واقعا تحت تأثير إحياءات معينة صادرة من العمل ذاته، وكما لو كان يستجيب "لنداءات العمل الفني" حسب تعبير هيدجر<sup>8</sup>. من هذا المنطلق تكون عملية القراءة عبارة عن تفاعل دينامي بين العمل الأدبي وبين الأفعال القصدية للقارئ اتجاه هذا العمل؛

<sup>1</sup> توفيق، سعيد. مرجع مذكور، ص.336.

<sup>2</sup> نفسه، ص.333.

<sup>3</sup> نفسه، الصفحة نفسها.

<sup>4</sup> تشير عملية التعيين عند إنجاردن إلى تلك الأفعال والخبرات الواعية التي يتم من خلالها جلب العمل الفني إلى حالة تعين؛ ولذلك فإن هذه العملية مثل سائر العمليات الفينومينولوجية الأخرى تنطوي على جانب ذاتي وآخر موضوعي معا، أي أنها تشير إلى الأفعال التعيينية القصدية وإلى التعينات الناتجة نفسها. انظر المرجع السابق، ص.340.

<sup>5</sup> نفسه، ص.340.

<sup>6</sup> Iser, Wolf gang. L'acte de lecture: théorie de l'effet esthétique. Traduit de l'allemand par Evelyne Sznycer, Galerie des princes, Bruxelles, p.48.

<sup>7</sup> توفيق، سعيد. مرجع مذكور، ص.341.

<sup>8</sup> نفسه، ص.342.



حيث "تكون أفعال الإدراك الصادرة عن ذات المتلقي اتجاه العمل الأدبي موجهة ببنيات هذا العمل، دون أن تكون مراقبة كلياً بواسطتها"<sup>1</sup>. وهذا يعني أن عملية التعيين ليست عملية اعتباطية أو في متناول كل ملاحظ / قارئ، بل هي عملية شاقة ومعقدة يتواشج فيها قصد الملاحظ مع قصد العمل الفني في إطار اتجاه جمالي ينأى بنفسه عن أن يكون اتجاهاً استهلاكياً من الفن. وعندما يتم تعيين العمل الفني على هذا النحو عندئذ فقط ينبثق الموضوع الجمالي من العمل الفني<sup>2</sup>؛ وبالتالي يمكن اعتبار الموضوع الجمالي ذروة أو تمام وجود العمل الفني كبنية قصدية<sup>3</sup>. وبناء على ذلك يمكن تعريف الموضوع الجمالي على أنه ليس شيئاً آخر مخالفاً للعمل الفني أو كياناً مفارقاً له وإنما هو نفسه العمل الفني بوصفه متعيناً، إنه انبثاق لتلك الإمكانات التي يحويها العمل الفني في باطنه من خلال عملية التعيين التي يحددها مسار العمل الفني نفسه<sup>4</sup>. وبعبارة تشبيهية يمكن القول إن العمل الفني هو أشبه برسالة يوجهها الفنان إلى المتذوق أو المتلقي وعلى المتلقي أن يفهم محتوى أو مغزى هذه الرسالة وفقاً لقصد مرسلها. هذا الفهم – أو تعيين القصد – هو بمثابة الموضوع الجمالي<sup>5</sup>.

ولما كانت الرواية بوصفها عملاً فنياً يثير التفكير، لا يمكن تحديد ماهيتها من خلال عناصر الشكل أو سمات محددة (مع أن لنوع الجنس الأدبي أهمية معتبرة في توجيه عملية الفهم)، فإن حقيقة الصورة الروائية تتعدى "شينية الرواية" وتختلف، أيضاً، عن الموضوع الذي تتناوله الرواية. ولتوضيح الاختلاف بين الصورة الروائية والموضوع، نورد مثال "القتل" بوصفه حدثاً رئيساً في رواية "الجريمة والعقاب" لدوستوفسكي؛ فالقتل في سياق الرواية كف عن أن يكون مجرد نهاية لحياة فرد ليصير بؤرة تتقاطع فيها العديد من الصور الروائية الجزئية، فقتل راسكولنيكوف للعجوز المرابية كان حدثاً درامياً ومنعطفاً سردياً أثار كما هائلاً من الإشكالات الأخلاقية والمشاهد المتبلورة عملياً فيصور روائية وطيدة الصلة بمكونات التوتر والدينامية والدرامية والإيقاع المتعدد الأصوات<sup>6</sup>. لقد صار "موضوع القتل" وظيفياً في سياق الرواية، إنه طريق للعدالة! بهذا المعنى تتضمن الصورة الروائية القدرة على الإحالة إلى شيء ما آخر متميز عن شينية الرواية، فطريقة وجود الرواية كشيء تختلف عن كيفية تلقيها بوصفها موضوعاً جمالياً؛ معنى ذلك أن الصورة الروائية لا تتحدد بموضوعها فقط، أو بدائرة دلالتها، بل من خلال الشروط المتحركة في مجموع توجهها السردية<sup>7</sup>.

من هذا المنطلق تتأسس الصورة الروائية وفق طبقات العمل الروائي لتصل إلى اكتمالها في وعي القارئ بوصفها موضوعاً جمالياً يتداخل في تشكيلها المعطى الذاتي (فهو تحدث بالضرورة في خبرة ذات)، وكذا المعطى الموضوعي مادامت تستمد من إطار موضوعي مستقل (بنية العمل الروائي) من جهة وتكون بطبيعتها مستقلة عن الخبرات النفسية التي تصاحبها أثناء إدراك العمل الروائي من جهة ثانية. ومرد ذلك هو طبيعة بنية النص – الروائي – التي تحدث متتالية من الصور الذهنية تقود إلى النص وهو يترجم نفسه داخل وعي القارئ. إن المضمون الحقيقي لهذه الصور الذهنية سيكون مصبوغاً بمخزون التجربة الموجود لدى كل قارئ، هذا المخزون الذي ينهض بدور الخلفية المرجعية التي يمكن من خلالها

<sup>1</sup>Iser, Wolf gang, op. cit, p.55.

<sup>2</sup> توفيق، سعيد. مرجع مذكور، ص 342.

<sup>3</sup> نفسه، ص. 343.

<sup>4</sup> نفسه.

<sup>5</sup> نفسه، ص. 344.

<sup>6</sup> أنقار، محمد. مرجع مذكور، ص. 23.

<sup>7</sup> نفسه، ص. 24.

تصور ومعالجة الشيء غير المؤلف<sup>1</sup>. إن الصورة الروائية بهذا المعنى هي نتاج ثري لفاعلية الخيال الذي لا يعني نقل العالم أو نسخه<sup>2</sup>، معنى ذلك أن الصورة الروائية تكون متوقفة وجوديا على ذات، ولكن ليست ذاتية من حيث ماهيتها أي ليست نفسية أو نسبية. هذا البعد الذاتي الذي يشكل أحد روافد الصورة الروائية قد يفتح المجال لصور روائية زائفة تحجب العمل الروائي في صور مختلة على الناقد أن يتفطن لها ويميط اللثام عن أقنعتها ويعيد التوازن لتلك الصور، حيث يسعى الناقد لأن يجعل الموضوع الجمالي – الذي تعتبر الصورة الروائية أحد تجلياته – متماثلاً مع القصد المضمّر في العمل الفني، ولذلك "فإن الموضوع الجمالي وإن كان يتجاوز العمل الفني، فإنه يتجاوز المعطى أو المؤسس إلى ما يكون غير مؤسس"<sup>3</sup>.

كل هذه المعطيات تثبت أن الصورة الروائية ليست اعتباطية، بل خاضعة لمنطق يتحكم بدقة في مظاهر ترابط المكونات؛ وبذلك تتشكل، مثلما تتشكل أي صورة فنية، في نسق يصبح هو كونها ونسغ وجودها<sup>4</sup>. ومن ثمة وجب التنويه على أن فعل القراءة لا يعني هذيان التأويل<sup>5</sup>، أي إطلاق العنان لأهواء رغبة القارئ في الإجهاز على النص المقروء واعتباره تعلقة لتمرير أفكار وصور ذهنية بعيدة كل البعد عن "المجال القصدي" للعمل الأدبي. وعليه يجب استحضار مجموعة من الضوابط في أثناء تشكل الصورة الروائية في وعي المتلقي، فمعرفة آليات إنتاج الخطاب الأدبي وتلك الخاصة بكيفيات التلقي تتيح تحديداً أفضل لقصدية الدلالة التي تنتج مجموعة من المعاني المتقاربة. إن التعرف على هذه التعددية يعني المضى قدماً في اتجاه المعنى<sup>6</sup>.

#### خاتمة:

قادنا التوسل بأدوات المنهج الفينومينولوجي في محاولة فهم كيفية تلقي وتشكل الصورة الروائية عند محمد أنقار إلى مجموعة من النتائج نوجز أهمها في النقاط التالية:

- العمل الروائي هو بنية قصدية خالصة تعبر عن رؤية الروائي بصدد موضوع ما، لهذه البنية هويتها الخاصة في استقلال عن النشاط القصدي للقارئ وخبراته الجمالية. وهو ما يترك للقارئ مساحة خاصة به للمساهمة في إنتاج الدلالة وتأثير الفضاء الروائي في بعده الجمالي من خلال تشكيل الصورة الروائية التي تتميز بطابعها الدينامي وبمساهمتها الفعالة في ضمان دينامية النص الروائي<sup>7</sup>.
- تتمخض الصورة الروائية عن تفاعل قصدي بين تجربة مبدع الرواية وبين تجربة الخبرة الجمالية للمتلقي، إن التجريبتين تتعاليان عن الوعي القصدي لكليهما، لتصبح الصورة الروائية شكل من أشكال ظهور حقيقة العمل

<sup>1</sup>Iser, Wolf gang.op. cit.,p.75.

<sup>2</sup> أنقار، محمد. مرجع مذكور، ص.15.

<sup>3</sup> توفيق، سعيد. مرجع مذكور، ص.350.

<sup>4</sup> أنقار، محمد. مرجع مذكور، ص.22.

<sup>5</sup> Fromihague, Cathrine et Sancier, Anne. Introduction à L'analyse Stylistique, Imprimerie GAUTHIER – VILLARDS, Paris, p.10.

<sup>6</sup> Idem, p.11.

<sup>7</sup> أنقار، محمد. مرجع مذكور، ص.21.

الفني، إنها انتقال للعمل الروائي من تحجبه إلى لا تحجب وجوده؛ وبهذا المعنى تصبح الصورة الروائية شكل من أشكال ظهور حقيقة العمل الروائي.

- إذا كان الموضوع الجمالي هو العمل الفني بوصفه متعينا، وإذا كانت الصورة الروائية هي تجل للموضوع الجمالي فهناك إمكانية لتنوع الصور الروائية، لكنها تبقى دائما في إطار شروط بنية العمل الروائي وبالتالي يمكن القول إن الصورة الروائية ليست موضوعية وليست ذاتية؛ "فلكل صورة روائية واقعها النصي والذهني الذي لا يكاد يشبه الواقع العيني"<sup>1</sup>. وعليه تكون الصورة الروائية حصيلة تفاعل بين بنية العمل الروائي والخبرة الجمالية للمتلقي؛ إنها بمعنى ما تجريد جمالي لبعض خصائص الواقع دون أن تكون تكرارا له.
- يمكن القول إن الصورة الروائية هي بمعنى ما مقارنة فنية وجمالية وتخيلية تنأى بنفسها عن منطق التقنيين والصرامة وتعتمد في تشكيلها على سيرورة التأويل الفينومينولوجي القائم على تفاعل الذات والموضوع.
- تتخذ الصورة الروائية على نمط تعيينات العمل الروائي أشكالا مختلفة تتمخض عن حوار تفاعلي بين القصد الإبداعي للمؤلف وفعل القراءة، إنها بمعنى ما الوظيفة الرئيسية وغاية العمل الروائي التي بها يبلغ ذروة تطوره بوصفها موضوعا جماليا يتأسس بواسطة القارئ.

أختم في الأخير بملاحظة لا بد من إيرادها، وهي أن المنهج الفينومينولوجي ليس أداة سحرية تتكشف من خلالها كل عتمات التساؤلات، فليس المنهج الفينومينولوجي مصمما لهذا الغرض، وإنما هو منهج يكفل لنا فحسب قدرا أكبر من دقة البحث فيما يتعلق بدراسة ما يظهر لنا في الخبرة<sup>2</sup>.

## قائمة المراجع:

### - بالعربية:

- أنفار، محمد. (1994). بناء الصورة في الرواية الاستعمارية: صورة المغرب في الرواية الإسبانية. الطبعة الأولى. مكتبة الإدريسي للنشر والتوزيع. تطوان.
- توفيق، سعيد. (1992). الخبرة الجمالية: دراسة في فلسفة الجمال الظاهرية. الطبعة الأولى. المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت.
- راي، وليام. (1987). المعنى الأدبي: من الظاهرية إلى التفكيكية. ترجمة يوثيل يوسف عزيز. الطبعة الأولى. دار المأمون للترجمة و النشر. بغداد.
- رجب، محمود. (1986). الميتافيزيقا عند الفلاسفة المعاصرين. الطبعة الثانية. دار المعارف. القاهرة.

<sup>1</sup> نفسه، ص. 22.

<sup>2</sup> سعيد توفيق، مرجع مذكور، ص. 519.

فولفجانج، إيزر. (1995). فعل القراءة: نظرية جمالية التجاوب في الأدب. ترجمة حميد لحداني والجيلالي الكدية. مكتبة المناهل. فاس.

هوسرل، إدموند. (2007). فكرة الفينومينولوجيا، ترجمة فتحي إنقزو. المنظمة العربية للترجمة. بيروت.

– بالفرنسية:

Bachelard, Gaston. (1989). La poétique de l'espace, Quadrige/ PUF

Fromihague, Cathrine et Sancier, Anne. Introduction à L'analyse Stylistique, Imprimerie GAUTHIER – VILLARDS, Paris.

Iser, Wolfgang. L'acte de lecture : théorie de l'effet esthétique. Traduit de l'allemand par Evelyne Sznycer, Galerie des princes, Bruxelles.

Lévinas, Emmanuel (2001). En découvrant l'existence avec Husserl et Heidegger. LIBRAIRIE PHILOSOPHIQUE J.VRIN. Paris.

## الحياة السياسية في الدراما التلفزيونية وما يقابلها في المصادر والدراسات التاريخية نموذج: مسلسل "صقر قريش" (الجزء الأول)

### Political life inTélévision Drama And its Counterpart in Historical SourcesAnd Studiesis a Serial Model "Saqr Quraish".

د. عزيز زروقي

مدخل عام:

كان فتح العرب للأندلس امتدادا طبيعيا بعد أن تم لهم فتح الشمال الإفريقي، وكان فتح شبه جزيرة (إيبيريا) La péninsule Ibérique حدثا من أعظم أحداث التاريخ في بداية ما يسمى بالعصور الوسطى، ففي هذه الرقعة من الأرض التي دعاها العرب الأندلس قامت أول دولة عربية إسلامية في القارة الأوروبية، استمرت قائمة على مدى ثمانية قرون، واستطاع الأندلسيون أن يجعلوا من وطنهم واحدا من أكثر بلاد الإسلام ازدهارا، وأقاموا صرح حضارة امتزجت فيها عناصر أوروبية وإفريقية وأسيوية، كانت لها شخصيتها المتميزة عن غيرها من حضارات البلاد الإسلامية، واستطاعت أن تصبح جسرا عبرت خلاله الثقافة العربية إلى بلاد الغرب الأوروبي.

إن دراسة الحياة السياسية في التاريخ الإسلامي الأندلسي من الدراسات المهمة التي اتجه إليها العديد من المؤرخين والكتاب لمعرفة هذه الحقبة الزمنية المهمة في تاريخ الأندلس، وكيفية وصولها إلينا في الوقت الحاضر. إذ أسعى من خلال هذه الدراسة الكشف عن أهم الأحداث السياسية المهمة التي مرت بها الأندلس شأنها، شأن كل الدول على مدار التاريخ. وقد تقلبت تلك الفترات ما بين عهود أمن ورخاء واستقرار سياسي، وفترات أخرى كانت تتميز بالاضطراب والثورات الداخلية والهجمات الخارجية والتراجع الاقتصادي والتفكك المجتمعي والذي لازم كثير من عهود الأندلس. ولا شك بأن كل ميزة من مميزات العهود التي مرت بها الأندلس كانت تحمل فيها عوامل استمرار ونهوض وزيادة في العمران، وأخرى كانت تتميز بأنها عوامل هدم وسقوط، بل واندثار في كثير من الأحيان.

أول عصر يطالعنا في التاريخ الإسلامي هو عصر الفتوحات، والذي استمر من سنة (92هـ - 95هـ / 711م - 714م)، ثم تلاه عهد الولاة من سنة (95هـ - 138هـ / 714م - 755م)، وقد اعتبر بعض المؤرخين أن مدة الفتح داخلية في عهد الولاة، ثم يأتي عهد الإمارة والذي يبدأ من سنة (138هـ - 317هـ / 755م - 929م)، ثم يليه عهد الخلافة من سنة (316هـ - 400هـ / 929م - 1009م)، ويليه بعد ذلك عهد الطوائف من سنة (400هـ - 484هـ / 1009م - 1091م)، أما عهد المرابطين الممتد من سنة (484هـ - 520هـ / 1091م - 1134م)، فقد مثل سقوط ونهاية الحكم الإسلامي للأندلس، وذهاب سلطان المسلمين السياسي منها.<sup>1</sup>

هناك أكثر من حلقة ناقصة أو غامضة أو مفقودة في فتح الأندلس، وما من شك في ذلك، لأن أحداثها خلال الفتح كثيرة، وبطولاتها نادرة، كأحداثها في أحداث الفتوحات الإسلامية الأخرى، زيادة على عدم وضوح عدد من أحداث فتح المدن وتفصيلها، فإنه لم تتوفر أخبار الجنود إلا ما ندر وأفرادا وهي من غير شك كثيرة وفريدة.<sup>2</sup> ولا شك أن فتح الأندلس معجزة في حد ذاته ولا يصدق المرء وهو يتتبع أخبار ذلك الفتح الذي تم بتلك الدقة علما أن الفاتحين كانوا في معظمهم الأكثر من البربر، ولم يكن لهم دراية مسبقة في النظام ولا الجيوش ولا المعاهدات، ولكن الحق أن الإسلام قد خطى بمعتقديه خلال القرن الأول بضعة قرون إلى الأمام.<sup>3</sup>

تعتبر الدراما التلفزيونية عن لحظة تاريخية ماضية تُعاد صياغتها من جديد وفق معالجات إخراجية مرئية مبنية على طبيعة اللحظة، وتحولاتها الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية. وتتراوح الأعمال التاريخية بين: أعمال تتناول حقا وأحداثا تاريخية كاملة من التاريخ القديم، وأعمال أخرى تتخذ من وقائع يتردد صداها إلى اليوم بيننا، موضوعا لها،

1- عبد الرحمن علي الحجي، التاريخ الأندلسي من الفتح حتى سقوط غرناطة (92 - 897 هـ / 711- 1492 م)، (بيروت: دار القلم، ط 2، 1981م)، 39-40.

2- عبد الرحمن علي الحجي، التاريخ الأندلسي من الفتح حتى سقوط غرناطة (92 - 897 هـ / 711- 1492 م)، 123.

3- حسين مؤنس فجر الأندلس دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية (711 - 756 م)، (بيروت: دار المناهل للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 2002م)، 107.

وهي وقائع تنعكس على الحاضر المعيش، وأعمال تتناول السير الذاتية لعدد من الشخصيات التي كان لها دورها الفاعل بشكل أو بآخر في توجيه مسيرة علم التاريخ.

سأتناول في هذا المقال (العصر الثاني من الولاة) المدرج في المسلسل التاريخي "صقر قريش"، موضحا صفاته السلبية والإيجابية، وفترته الزمنية، وأهم حكامه وولاته بنوع من الإيجاز. فمهما حاول هذا العمل الفني أن يكون دقيقا بشأن الأحداث السياسية بالأندلس، فإنه أحيانا ما تفلت منه بعض التفاصيل لا يدركها المخرج **حاتم علي**، أو قد يتغاضى عنها لسبب أو لآخر. أوقعته في مزالق وأخطاء تاريخية، وأبرزها الخطأ المتكرر بشأن المصادقية، أو دقة تناول الأحداث وشخصيات التاريخ، وعرضها كما كانت بالفعل بكل تفاصيلها، وهو ما يقع فيه غالبية المهتمين بهذا النوع من الدراما التاريخية على اختلاف مستوياتهم ومشاربهم. ويظهر هذا الخطأ تحديدا عندما يشرع أثناء تعامله مع الثوابت التاريخية في ارتداء عباءة التحليل، التي تسمح بالاختلاف فتوجهه إلى خلط "الحقيقة التاريخية" بالخيال.

جاء هذا العمل التلفزيوني في النهاية مقبولا كعمل فني تاريخي درامي ينتمي للفترة التاريخية الأندلسية المختارة، وفي نفس الوقت قد يحمل أحداثا وشخصيات متخيلة وغير حقيقية. فحين لا تكون الدراما التاريخية حقيقة فإن هذا لا يعد تشويها للتاريخ فقط، وإنما نظرة فنية مختلفة للأمور، لأن التاريخ كما حدث قد يكون شيقا على أرض الأندلس، ولكن هذا التاريخ المشوق قد يكون غير كاف لصناعة عمل تلفزيوني تاريخي. فما الذي حضر من التاريخ السياسي في الفترة الثانية لعهد الولاة من سنة (123هـ/771م) حتى سنة (138هـ/755م) بمسلسل "صقر قريش"؟ وكيف حضر؟ وما الذي لم يحضر؟

## - المبحث الأول: الثورة التي اجتاحت ولايات الدولة الأموية في المغرب:

### أ- الحياة السياسية في المسلسل:

- **هشام بن عبد الملك:** وقعة الأشراف هكذا باتوا يسمونها، السبب واضح فأشراف قريش والعرب يقتلون في المغرب الأقصى دفعة واحدة وعاملنا هناك **عبيد الله بن الحبحاب** أعيته ثورة الخوارج. فكلما أرسل إليهم جيشا هزموه هزيمة نكراء، وقتلوا جل قاداته وعساكره، وما زالت هذه الثورات مشتعلة منذ سنة، فإن لم نفعل شيئا لاستئصالها من جذورها، فقد خرجت المغرب من سلطة الخلافة ومن خلفها الأندلس. ثم إن الناس هناك لم يجتمعوا على رأي واحد أبدا، وقد عزم أن أرسل جيشا من الشام أولهم عندي وآخرهم عندهم. ولقد انتدبتك يا **كلثوم** لهذه المهمة لتكون أمير جيشي ووالي المغرب مكان **عبيد الله**، ويليك في الإمارة ابن أخيك **بلج** ويليهِ **ثعلبة**. أما **الصميل بن حاتم** فقد علمنا بأسه وإقدامه وتقديم القيسية له، فندبناه للخروج معكم ليكون لكم مع قومه ردفا وسندا<sup>1</sup>.

### - مشهد حاشية هشام يحدثهم عن ثورة الخوارج التي أعيته<sup>2</sup>.

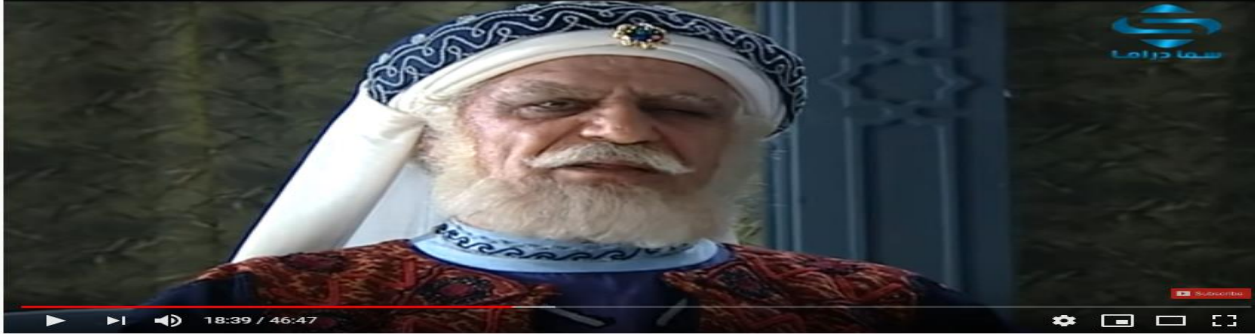


<sup>1</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 2، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 12:48.

<sup>2</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 2، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 18:30.



## -مشهد الخليفة هشام يستشير حاشيته فيمن سيرسل إلى الأندلس<sup>1</sup>



### ب- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

تبدأ الفترة الثانية لعهد الولاة من سنة (123هـ/ 771م) حتى سنة (138هـ/ 755م) حيث استهل مسلسل "صقر قريش" في الحلقة الثانية، الحديث عنفترة الولاة الثانية، عهد الخليفة هشام بن عبد الملك آخر الخلفاء الأقوياء من بني أمية في دمشق وجد عبد الرحمن الداخل. لقد كان من الأجدر ذكر مقتل يزيد بن أبي مسلم<sup>2</sup> على يد حرسه من البربر بعد ما أظهر اتجاههم من عنصرية واضحة فيما اضطرار عبيدة بن عبد الرحمن السلمي<sup>3</sup> مغادرة البلاد خوفا على مصيره، على أن الاندلاع الحقيقي للثورة كان في ولاية عبيد الله بن الحباب<sup>4</sup> نتيجة الضغط الكبير الذي مارسه هذا الوالي في سياسته تجاه المغاربة الذين ضاقوا من السياسة الأموية، ولم يبق أمامهم سوى الثورة للحصول على حقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

عندما نطلع بعين موضوعية، على السياسة التي اتبعتها الدولة الأموية بشكل خاص، ومن بعدها الدولة العباسية في بلاد المغرب،<sup>5</sup> سياسة ابتعدت كثيرا عن القيم الحقيقية والمبادئ النبيلة للدين الإسلامي، وعندما نطلع على مجريات أحداث بلاد المغرب في هذه الفترة وقبلها نكون قد أدركنا باليقين المطلق أن المغاربة لن يتركوا هذه الأحداث تمر دون أن يعبروا عن رأيهم وموقفهم، فقد رأينا لمحات من ثورتهم، على تعسف البيزنطيين والرومان، ثم ردهم على تجاوزات بعض قادة الفتح، وهو الرد الذي عبر عنه كل من كسيلة وداهيا.

كان على المخرج أن يشير إلى أن تحرك البربر في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك، هو جزء من الثورة التي اجتاحت ولايات الدولة الأموية من المغرب حتى أواسط آسيا في المشرق، مروراً بالانتفاضة العلوية في العراق، "وإذا كانت قوات الخلافة قد نجحت في تجميد الانفجار وتطويق تمرد الترك، الذي قام بالتحريض عليه أحد زعماء العرب الحريث بن سريج، مستقطبا الفئات المتدمرة والمضطهدة ومدافعا عن حقوقهم السياسية والاجتماعية".<sup>6</sup> وإذا كانت هذه القوات نفسها قد سحقت في وقت لاحق حركة زيد بن علي وهي مجرد مشروع للثورة التي لم تكتمل بعد، فإن التحدي الكبير الذي جابه النظام المركزي في أقصى المغرب كان وليد العنف بحيث أن محاولاته التأديبية، باءت في معظمها بالفشل.<sup>7</sup> سكوت ذوي الثورة كان مؤقتا فقط لأنها تواصلت أثناء التواجد العباسي في المغرب، وأسفرت عن تكوين دول مستقلة متعددة.

ما لم يحضر في المسلسل هو إغفال المخرج تحديد شكاي البربر من عمال الخلافة الأموية في المغرب، وهي نقطة مهمة كانت سببا في تأجيج الثورة، أذكر جملة منها:

1- تقسيم الغنائم كان يقتصر على العرب دون البربر.

<sup>1</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 2، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 18:39.  
<sup>2</sup>- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد الناصري الدرعي الجعفري السلاوي، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج 1، تحقيق وتعليق ولدي المؤلف: جعفر الناصري وأحمد الناصري، (الدار البيضاء: دار الكتاب، ب. ط، 1954م)، 158.  
<sup>3</sup>- ابن عذاري المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج 1، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، (بيروت: دار الثقافة، 1983م)، 50.  
<sup>4</sup>- خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، 161.  
<sup>5</sup>- عبد الله غان، دولة الإسلام في الأندلس، ج 1، (القاهرة: مكتبة الخانجي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 4، 2003م)، 15.  
<sup>6</sup>- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبو جعفر الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 8، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: دار سويدان، 1968م)، 219 - 200.  
<sup>7</sup>- إبراهيم بيضون، ملامح التيارات السياسية في القرن 1 هـ، (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1979م)، 349.



- 2- تقديم البربر على العرب عند محاصرة المدن.
- 3- بشر بطون كثير من الشياه من أجل الفراء الأبيض لأمير المؤمنين، وكلفهم هذا الأمر بقتل ألف شاه من أجل العثور على جلد واحد.
- 4- سبي كل جميلة من بنات البربر.<sup>1</sup> هذه الأسباب هي التي دفعت ميسرة وأعوانه للذهاب إلى الخليفة هشام بن عبد الملك.<sup>2</sup> كما أغفل المخرج كذلك ذكر الوالي ابن الحبحاب ومساعدته على طنجة عمر بن عبد الله المرادي الذي لم يحسن التصرف، والذي كان ينظر إلى البربر نظرتهم إلى شعب خاضع، بل تهادى في معاملته لهم إلى درجة أنه "كان يتخير الجميلات من البربر، ويرسلهن إلى بيت الخلافة في الشام. والبربر أهل عز ونخوة وشرف، وقد جرح كبرياءهم، وعاملهم كأناس خاضعين، وتصرف في حريمهم وأموالهم بغير هدى من كتاب أو سنة، فأرادوا أن يتبينوا وجهة نظر الخلافة، ومدى مسؤوليتها عن هذا الانحراف فكلفوا وفدا منهم".<sup>3</sup> رصد لنا ابن الأثير بداية هذه المقدمات بقوله: في زمان هشام بن عبد الملك دب إليهم دعاة أهل العراق، فاستشاروهم وشقوا العصا وفرقوا بينهم إلى اليوم، وكانوا يقولون: لا نخالف الأئمة بما يجنى العمال، ولا نحمل ذلك عليهم. فقالوا لهم: إنما يعمل هؤلاء بأمر أولئك فقالوا: حتى نخبرهم فخرج ميسرة في بضعة وعشرين رجلا، فقدموا على هشام فلم يؤذن لهم، فدخلوا على الأبرش.<sup>4</sup>
- محطة مهمة لم تدرج في الدراما التلفزيونية، ألا وهي سفر الوفد إلى دمشق، ليمثل وليشرح أمام الخليفة هشام شكواه، فحبل بين هذا الوفد، وبين رؤية الخليفة، ترصية لابن الحبحاب، وتغطية لأعماله، ولسياسة ولاته وطمعا في أطافه، الكثيرة. "قدم وفد البربر من المغرب برئاسة ميسرة على باب قصر الخلافة بدمشق لمقابلة الخليفة هشام بن عبد الملك، وبثه شكواهم مما يلاقه أهل المغرب من عسف ولاتهم واستبدادهم بهم وسوء معاملتهم له. منعهم وزيره الأبرش الكلبي عن ذلك، وظلوا مقبمين على باب شهر حتى يسوا من لقائه، فتركوا للوزراء رقاعا بمطالبهم وانصرفوا بعد ذلك ساخطين، ليشعلوا نار الثورة في المغرب".<sup>5</sup>
- حدث مهم تغاضى عنه المخرج هو بلاغة الوفد في التعبير عن الأوضاع التي آل إليها المغرب، وعبر بطريقة واضحة عن مطالب أهله، وخاطب أعضاؤه الحاجب الأبرش خطابا يحمل الكثير من الأسى والألم من جراء ما اعتاد الولاة على اقتترافه في حق المغاربة، وما جاء في الشكوى التي قدمها الوفد ما يلي: "أبلغ أمير المؤمنين أن أميرنا يغزو بنا وبجنده، فإذا أصاب نفلهم\* دوننا وقال: هم أحق به، فقلنا: هو أخلص لجهادنا لأننا لا نأخذ منه شيئا، إن كان لنا فهم منه في حل، وإن لم يكن لنا لم نردده. وقالوا: إذا حاصرنا مدينة قال: تقدموا وآخر جنده، فقلنا: تقدموا فإنه ازدياد في الجهاد، ومثلكم كفى إخوانه، فوقيناهم بأنفسنا وكفيناهم. ثم إنهم عمدوا إلى ماشيتنا، فجعلوا يبقرونها على السخال\* يطلبون الفراء الأبيض لأمير المؤمنين فيقتلون ألف شاة في جلد، فقلنا: ما أيسر هذا لأمير المؤمنين فاحتملنا ذلك. وخليناهم وذلك، ثم إنهم ساومونا أن يأخذوا كل جميلة من بناتنا فقلنا: لم نجد هذا في كتاب ولا سنة، ونحن مسلمون، فأحببنا أن نعلم عن رأي أمير المؤمنين ذلك أم لا! فطال عليهم المقام ونفدت نفقاتهم، فكتبوا أسماءهم ودفعوها إلى وزرائه وقالوا: إن سأل عنا أمير المؤمنين فأخبروه".<sup>6</sup>
- ما لم يحضر في المسلسل كذلك هو رجوع الوفد اليانس من تفهم الخلافة وعمالها. الحقيقة مطالب مسلمي البربر كانت بسيطة ومعقولة، وفي إطار الأحكام الإسلامية لو وجد الحزم وتوفرت النية الحسنة، "فمسلما البربر، يريدون فقط،

1- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي، ج 2، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1987م)، 466-465.

2- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 7، راجعه وصححه وضبطه، نخبة من العلماء الأجلاء، (بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، مطبعة بريل، بمدينة ليدن، 1879م)، 25 - 26.

3- ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، حققه وقدمه علي محمد عمر، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2004م)، 293.

4- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 2، 466-465. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرانها رحمهم الله والحروب الواقعة بما بينهم، (بغداد: مطبعة ربذير، 1867م)، 68.

5- السيد عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت)، 217. أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب بن فزارة الليثي الكتاني البصري المعروف بالجاحظ، البيان والتبيين، ج 1، تحقيق عبد السلام هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1998م)، 179 - 180.

\* - الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، ج 11، اعتنى بتصحيحها أميم محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط 3، 1999م)، 670.

\* - ابن منظور، لسان العرب، ج 12، (بيروت: دار صادر، ب - ط، ب - ت)، 56.

6- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 2، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط 1، 1998م)، 466-465. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبو جعفر الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 4، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (مصر: دار المعارف، ط 2، 1967م)، 254-255.

أن ينظر إليهم كأهل عهد، وأن تكون معاملتهم المالية في حدود ما قرره الإسلام، وينقطع طلب الوظائف الكثيرة والتدخل في شؤون البربر، وفي النهاية، كان الوفد لسان المسلمين في طلب الإصلاح، ومكافحة الجور<sup>1</sup>. بدأت مقدمات ثورة الخوارج<sup>2</sup> عندما يأس الوفد الذي رحل مع ميسرة في عرض شكواهم على الخليفة هشام، عن مسالاب عماله في التفرقة في المعاملة، وعدم المساواة في تقسيم الغنائم التي اختص بها العرب دون البربر. عاد ميسرة وجماعته من الشام بعد أن خاب رجاؤهم في إنصاف الخليفة، ولم يجدوا أذان صاغية لسماع شكواهم، وتأكد لديهم أن العمال يعملون بأمر الخلفاء<sup>3</sup>. بعد أن كانوا من أسمع أهل البلدان وأطوعهم<sup>4</sup>.

لم يشر المخرج كذلك لتسلط عمال الخليفة هشام العاجز عن كبج جماع عماله، ولا لخروج الوفد على عامل الخليفة من المشرق، ولا رجوعه إلى إفريقية. "لما اتضح عجز الخليفة، عن كبج جماع عماله، وأصر هؤلاء على موقفهم العدائي، تناذر البربر وانقلبوا معارضين، والتجأوا إلى القوة، لتحقيق مطالبهم، وللثأر لكرامتهم<sup>5</sup>". وساعدهم على إشعال لهيب الثورة في أقصى المغرب، وقتل عامل طنجة<sup>6</sup> والسوس<sup>7</sup> بعد مركز القيروان، وانشغال ابن الحبحاب، وتوزع قواته، وغيبة أكثر رجاله في النشاط الثوري<sup>8</sup> بصقلية<sup>9</sup>. ولم يتطرق المسلسل كذلك إلى مبايعة ميسرة بالإمامة على إثر عودته، وسرعان ما انضمت إلى قبيلته وجميع قبائل المنطقة من غمارة Socossiri<sup>10</sup> ومكناسة وبرغواطة<sup>11</sup>، فكانت ثورة البربر بالمغرب سنة 122هـ، وكانت وقائع كثيرة يطول ذكرها<sup>12</sup>، على حد تعبير ابن عذاري.

غاب في المسلسل تأثير هذه التطورات على ابن الحبحاب، لاسيما بعد مقتل ابنه حاكم السوس، فاستبد به الغضب وعول على الانتقام الفوري، غير أنه كان في وضع لا يشجعه على اتخاذ قرار من هذا النوع، "حيث الجزء الأكبر من جيشه كان في مهمة خارجية، فحاول ما استطاع حشد ما تبقى من طاقاته بقيادة خالد بن أبي حبيب، وإرسالها إلى السوس الأدنى، في الوقت الذي استدعى قائده حبيب بن أبي عبيدة للالتحاق بدوره في منطقة التمرد... وعلى مقربة من طنجة مركز الثورة

- 1- موسى لقبال، المغرب الإسلامي، (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط 2/ مزيده ومنقحة، 1981م)، 157.
- 2- أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري، الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر مراجعة: جمال الدين الشيال، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربي عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط 1، 1960م)، 269 - 270 - 271 - 272 - 273 - 274 - 275 - 276 - 277 - 278.
- 3- عبد الحميد حسين حمودة، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي: من الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية، (القاهرة: الدار الثقافية للنشر، ط 1، 2007م)، 136 - 137. سعد زغلول عبد الحميد، تاريخ المغرب العربي: من الفتح إلى بداية عصر الاستقلال، ج 1، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 1993م)، 288. أبو جعفر الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 4، 254 - 255.
- 4- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبو جعفر الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 1، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: دار سويدان، 1968م)، 54.
- 5- كارل بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة: نبيه أمين فارس- منير البعلبكي، (بيروت: دار العلم للملايين، ق 1، ط 5، 1968م)، 159.
- 6- ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، 273. شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ج 2، (بيروت: دار صادر، ط 2، 1995م)، 79 - 80 - 81.
- 7- عبد الله بن بليكن بن باديس بن حبوس الصنهاجي، التبيان عن الحادثة الكائنة بين دولة بني زيري في غرناطة، حرره علي عمر، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ط 1، 2006م)، 195.
- 8- ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 2، 79 - 80 - 81.
- 9- موسى لقبال، المغرب الإسلامي، 157.
- 10- معاد البكوري، قبائل غمارة قراءة في المجال والراث: دراسة تاريخية، (لندن: دار إي، ط 1، 2017م)، 33 - 34 - 35 - 36 - 37 - 38.
- 11- Raymond Roger ; Index De Topographie Antique ; Paris ; 1925 ; P.P. 10- 24-41-76.
- 12- Raymond Roger ; Le Maroc chez Les Auteurs Anciens ; Paris ; 1924 ; P.P. 10-11.
- 13- Tradell (M) ; Marruecos Punicos Publicaiones ; De La f.L.R ; Ed Tetouan ; 1960 ; P.P. 75- 76- 77- 121 .
- 14- شارل أندري جوليان، تاريخ إفريقيا الشمالية، ترجمة أحمد مزالي والبشير سلامة، (تونس: الدار التونسية، 1969م)، 65 - 200. أحمد صقر، مدينة المغرب العربي في التاريخ، ج 1، (تونس: دار النشر بوسلامة، 1959م)، 34 - 315 - 316.
- 15- El Gharbaoui (A); La Terre Et L'homme Dans La Péninsule Tanginaire Etude sur L'homme ET Le milieu naturelle dans le Rif Occidental ; T . L Scientifique ; Rabat; 1982 ; P. 29 .
- 16- Paul Odinot; LES Berbères ; RevistaAfricana; Cueta ; 1930 ; P.64 .
- 17- النقي العلوي، "أصول المغاربة: القسم البربري، غمارة وحلفاؤها"، مجلة البحث العلمي، العدد 31، المغرب، (1980م)، 27 - 28. أبو اسحاق إبراهيم بن القاسم بن الرقيق، تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق المنجي الكعبي، (القاهرة: دار الفرجاني للنشر والتوزيع، ط 1، 1994م)، 73 - 74.
- 18- أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري، فتوح البلدان، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، 1988م)، 232. عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري، فتوح إفريقية والأندلس، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1415هـ)، 46 - 58 - 61. أبو العباس أحمد القلقشندي، صبح الأعشى في كتابة الإنشاء، ج 5، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1922م)، 158. عبد الرحمن بن خلدون، العبر وديوان المبتدا والخبر في أيام العرب والعجم والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ج 6، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1968م)، 281. محمد بن تابوت التطواني، تاريخ سبتة، (الدر البيضاء: دار الثقافة، 1982م)، 52.
- 19- سعد زغلول عبد الحميد، تاريخ المغرب العربي: من الفتح إلى بداية عصر الاستقلال، ج 1، 288.
- 20- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 1، 52.

تعرض الجيش الأموي لهزيمة في معركة وادي شلف<sup>1</sup> حيث قضي على الحملة بمن فيها القائد خالد بن أبي حبيب. وهي معروفة في مصادر المؤرخين بـ (غزوة الأشراف)<sup>2</sup> وذلك لما أسفرت عنه من تضحية ونكبة حلت بالعرب المقاتلين<sup>3</sup>. موازاة مع ذلك أقدم بربر الأندلس على الثورة حينما بلغتهم أنباء ثورة أبناء عمومته على العرب في إفريقية تضامنا معهم، وشجعهم على إعلان ثورتهم ما أحرزه بربر المغرب من انتصارات على جيوش الخلافة الأموية، لاسيما أن بربر الأندلس كانوا ساحطين على العرب لأنهم استأثروا به دونهم من خيرات البلاد والتسود والحكم، وهكذا لم يتطرق المسلسل إلى اجتماع بربر الأندلس ووثبهم على أميرهم عقبة بن الحجاج السلولي وقتلهم له. وهزائم العرب في المغرب وتمرّد العرب بالقبروان على واليها عبيد الله بن الحباب وتنحيته عن الولاية. فاستدعاه الخليفة هشام بن عبد الملك بعد أن غضب غضبا شديدا لما حل بالعرب، وعزم على الانتقام من البربر.

تميزت هذه الفترة بالنزاعات الداخلية وبداية الصراعات العرقية، ومما يدل على ذلك، بداية الفتنة البربرية على يد الخوارج بقيادة زعيمهم ميسرة المطغري<sup>4</sup>. فلما كانت كانت سنة إحدى وعشرين ومئة، ثارت البربر على فرق الإباضية والصفرية<sup>5</sup> ورأسوا عليهم ميسرة المحفوز المطغري، فرجعوا إلى عامل طنجة عمر بن عبد الله المرادي الذي أساء معاملة البربر، مما أثار حفيظتهم فأشعلوا نار الفتنة، فقاتلهم فقتلوه، ثم دخلوا مدينة طنجة فقتلوا أهلها. يقال: إنهم قتلوا الصبيان والله أعلم، ثم رجعوا يريدون إفريقية. وثب كل قوم من البربر على من يليهم، فقتلوا وطردوا، فلما شغل صاحب إفريقية وهو بشر بن صفوان بما حدث عليه، وثب عبد الملك بن قطن المحاربي يحارب عقبة بن الحجاج<sup>6</sup>.

لماذا لم يشر المخرج إلى شخص ميسرة المطغري وعمر بن عبد الله المرادي وعبيد الله بن الحباب وخالد بن حبيب الفهري وخالد بن حميد الزناتي رغم كونهم حلقة مهمة في هذه الأحداث؟ يقول ابن عذاري: إن عمر بن عبد الله المرادي عامل طنجة وما ولاها، أساء السيرة وتعدى في الصدقات والعشر وأراد تخميس البربر، وزعم أنه فيء المسلمين<sup>7</sup>. قاد ثورة البربر ميسرة المطغري، ويصفه ابن عذاري "بالحقير"، ويقول: ثارت البرابر كلها مع أميرهم ميسرة الحقير. ويقول ابن عذاري أيضا: وتداغت بربر المغرب بأسره، فثارت البربر بالمغرب الأقصى أول ثورة فيها، وفي إفريقية وفي الإسلام<sup>8</sup>.

لما علم والي إفريقية عبيد الله بن الحباب بمقتل عامل طنجة عمر المرادي استشاط غضبا، وجيز جيشا كبيرا ضم أشراف إفريقية وجوهاها، وسيرهم بقيادة خالد بن حبيب الفهري، والتقى خالد وجيشه بميسرة وقومه على مقربة من طنجة وجرت معارك طاحنة. وكان ميسرة قد تسمى بالخلافة وبويع عليها، فقتلوه وولوا أمرهم بعده خالد بن حميد الزناتي الذي أسندت له القيادة<sup>9</sup>. التقى خالد بن أبي حبيب بالبربر فكان بينهم قتال شديد فبينما هم كذلك إذ غشيه خالد بن حميد الزناتي من خلفهم، بعسكر عظيم، فتكاثر عليهم البربر، فانهزم العرب وكره خالد بن أبي حبيب أن يهرب، فألقى بنفسه هو وأصحابه إلى الموت أنفة من الفرار. فقتل ومن معه، حتى لم يبق من أصحابه رجل واحد. يقول ابن الأثير: وقتل في هذه الوقعة حماة العرب وفرسانها، فسميت غزوة الأشراف<sup>10</sup>، وانتقضت البلاد<sup>11</sup>. لما علم هشام بما جرى في إفريقية والأندلس من اضطراب الأمور، وهزائم نكراء لجيوش الخلافة، ثار، فبادر إلى إعداد حملة من الجيش الشامي الأداة العسكرية الرئيسية في دولة الأمويين<sup>12</sup>، واختار لقيادته، ولولاية إفريقية شيخا من أعيان القيسية، هو كلثوم بن عياض

- 1- عبد الله العروي، تاريخ المغرب: محاولة وتركيب، ترجمة ذوقان قرقوط، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 1، 1977م)، 96.
- 2- ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، 294.
- 3- إبراهيم بيضون، ملامح التيارات السياسية في القرن 1 هـ، 354-355.
- 4- عبد الرحمن ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج 6، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 2000م)، 145.
- 5- عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م)، 301. ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج 1، 52.
- 6- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 28-29.
- 7- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 5، حققه واعتنى به عمر عبد السلام التميمي، (بيروت: دار الكتاب العربي، 2012م)، 191. عبد الرحمن ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج 6، 110.
- 8- ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج 1، 52.
- 9- عبد الرحمن ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج 6، 145.
- 10- ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب، ج 1، 53 - 54.
- 11- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، راجعه وصححه محمد يوسف الدقاق، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1987م)، 225.
- 12- إبراهيم بيضون، ملامح التيارات السياسية في القرن 1 هـ، 255.

القشيري وجعل له نائبين يتوليان الإمارة بالتوالي إذا ما حدث له حدث هما: ابن أخيه بلج بن بشر القشيري، وثعلبة بن سلامة العاملي.<sup>1</sup>

خاطب الخليفة هشام، قائد جيشه قائلا: أقتل أولئك الرجال الذين كانوا يفدون علينا من المغرب أصحاب الغنائم قيل: نعم يا أمير المؤمنين. قال: والله لأغضين لهم غضبة عربية، ولأبعثن لهم جيشا أوله عندهم وآخره عندي، ثم لا تركت حصن بربري إلا جعلت إلى جانبه خيمة قيسي أو تميمي.<sup>2</sup> ولكن في المسلسل اكتفى الخليفة هشام بهذه القولة: "والله لأغضبن لهم ضبة عربية، ولأبعثن لهم جيشا أوله عندهم وآخره عندي".<sup>3</sup> استدعى الخليفة هشام والي إفريقية والأندلس ابن الحبحاب وعين مكانه كلثوم بن عياض القشيري، وسير معه جيشا كبيرا من أهل الشام، وأمر أمير كل بلد في طريقه أن يخرج معه بمن عنده من الجند، وقد انضم إليه أعداد كبيرة وقدم إلى إفريقية في رمضان سنة 123 هـ. لم يشر المخرج حاتم علي هنا إلى عدد وطبيعة الجيش ومكان نزوله ومكوناته، والأدلاء والمرشدين الذين صاحبوا جيش الخليفة هشام ومكوناته، وكم من صلب بني أمية، وكم من سائر العرب؟ ومن قادته؟ وما المهام المنوطة بهم؟

كان هذا الجيش مزيج بين أهل الشام ومصر ومتطوعة العرب وإفريقية. كما أمد الخليفة لكلثوم بالأدلاء والمرشدين من أمثال: مغيث مولى الوليد بن عبد الملك وهارون القرني، وهذا لخبرتهما بممالك المغرب وطبائع البربر، كما أتاحت لهما سلطات واسعة وحرية العمل بما يتناسب والمهمة التي عهدت له... ويذكر ابن عذاري أن عدد جيش كلثوم عندما وصل "وادي سبو"،<sup>5</sup> وهو في ثلاثين ألفا، وقال ابن القطان: فيهم عشرة آلاف من صلب بني أمية، وعشرون ألفا من سائر العرب.<sup>6</sup> لامست كذلك عدم ذكر اغتيال ميسرة قائد الثورة في أعقاب انقلاب قام به المتطرفون من الخوارج بزعامة خالد بن حميد الزناتي، "هذا الأخير نجح في تطويق الانقسام ومنع الثورة من التشرذم، خاصة وأنه من زعماء زناتة القبيلة الكبرى والمحور الرئيسي لهذه الحركة".<sup>7</sup> وإذا كان للبربر أن يتجاوزوا خلافاتهم الداخلية، فإن الانسجام على الجبهة الأموية كان مفقودا. فقد حمل الجيش حساسيته الخاصة وعقدة التفوق الخاصة، وهذا ما أوقع الجبهة في صراع مكبوت. تجاوز الخلفية القبلية إلى النزعة الإقليمية، بين مقاتلي الشام تحت قيادة كلثوم بن عياض القشيري،<sup>8</sup> وبين مقاتلي المغرب بقيادة حبيب بن عبيدة، أو بين العرب الشاميين والعرب الأفارقة. فبينما انصرف الأوائل على أنهم جيش الخلافة المركزي بما له من قوة معنوية، وامتيازات متوارثة، كان الآخرون يتجاذبهم ما يشبه الشعور الوطني، بأنهم أهل البلد والمعنيين مباشرة بالدفاع عن مركزهم فيها. وقد نمت إليهم هذا الإحساس حبيب بن عبيدة، قائدهم الطموح والمغامر.<sup>9</sup>

فهل نجح الجيش الأموي بجناحيه الشامي والإفريقي في إخماد ثورة البربر؟ وماهي نتائج معركة سبو؟ لم أجد إجابة شافية عن هذين السؤالين في المسلسل التلفزيوني. طبعاً لا، فرغم كثافة الجيش الأموي فلقد قاتل ببطء، وتناقل، مما أدى إلى تكرار التجربة والهزيمة معا، ولكن بنتائج أكثر خطورة، لقد أسفرت المعركة عن قتل القاندين المتناحرين كلثوم وحبيب، وتدمير الجزء الأعظم من الحملة الأموية. ولم ينج من الحملة سوى بضع آلاف من العرب الشاميين، نجحوا في الإفلات من مطاردة البربر والاعتصام بمرافق سبتة،<sup>10</sup> أقرب موقع في المغرب إلى الساحل الإسباني،<sup>11</sup> وذلك بقيادة بلج بن بشر القشيري.<sup>12</sup>

انتزع البربر بعد معركة "سبو" زمام الموقف من العرب الذين تراجعوا عن المغربين الأقصى والأوسط، وانفكوا داخل القيروان يدافعون عنها بضراوة.<sup>13</sup> وفي ذلك الوقت كانت الثورة قد بلغت أوج انتشارها، وقطعت شوطا كبيرا في محاولة الاستقلالية، ولكن دمشق لم تفقد الأمل في إعادة سيطرتها على الوضع في المغرب، خاصة أن القيروان<sup>14</sup> ظلت

- 1- سعد زغلول عبد الحميد، تاريخ المغرب العربي: من الفتح إلى بداية عصر الاستقلال، ج 1، 293.
- 2- الرقيق القيرواني أبو اسحاق إبراهيم بن القاسم المعروف بالرقيق النديم، تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق: محمد زينهم محمد عزب، (القاهرة: دار الفرجاني للنشر والتوزيع، ط 1، 1994م)، 70.
- 3- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 1، 54.
- 4- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 225.
- 5- عبد الله العروي، تاريخ المغرب: محاولة وتركيب، 96.
- 6- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 1، 55.
- 7- إبراهيم بيضون، ملامح التيارات السياسية في القرن 1 هـ، 356.
- 8- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 30.
- 9- ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، 295. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 1، 401.
- 10- عبد الله بن بليكن، التبيان عن الحادثة الكائنة بين دولة بني زيري في غرناطة، 159.
- 11- إبراهيم بيضون، ملامح التيارات السياسية في القرن 1 هـ، 357.
- 12- محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، (القاهرة: الدار المصرية للتأليف والنشر، 1966م)، 256.
- 13- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 33.
- 14- ابن الكردبوس، تاريخ الأندلس ووصفه لابن الشباط، تحقيق: أحمد مختار العبادي، (مريد: معهد الدراسات الإسلامية، 1971م)، 180.



صامدة وسط هذه الهجمة الشرسة التي امتدت أثارها إلى الأندلس، فهددها بالسقوط أيضا، فأعد الخليفة هشام حملة جديدة بقيادة يمني هو **حنظلة بن صفوان الكلبي**، فكان أوفر حظ من أسلافه، حيث خدمته الظروف بانتشار ثوار البربر على عدة محاور، وتوزيع قواتهم على أكثر جبهة. فقد ساعد ذلك في استرداد المبادرة بانتصاره على القوة الرئيسية المهددة للقيروان في معركة "القرن"<sup>1</sup> الحاسمة La bataille d'al-Qarn، وما أسفر عنها من مقاومة بطولية لإنقاذ هذا الموقف الأخير.<sup>2</sup>

**المبحث الثاني: انتقال عدوى خروج أمازيغ البربر على حكام بني أمية من إفريقيا والمغرب الأقصى إلى الأندلس:**

**أ- الحياة السياسية في المسلسل:**

- **ابن قطن:** لا تفعل يا أبتني فإن هؤلاء قوم إذا نزلوا الجزيرة زاحمونا عليها وربما تطلعوا للحكم. - **عبد الملك بن قطن:** من قال إنني أفكر في نجدتهم، فوالله لرغبة هلاكهم مع خوارج المغرب، فوالله علمت أنهم إذا ظهروا هناك تمكنوا من إفريقيا، وطلبوا منا أن نكون لهم تبعا ومعهم عهد الخليفة، وما زالت الأندلس منذ عهد الفتح تبعا لخلافة الشام اسما فقط لبعد المسافة، ولا نريد الآن أن يأتينا من الشام من يأمر وينهى.<sup>3</sup>

**مشهد عبد الملك بن قطن مع ابنه.<sup>4</sup>**



**ب- الحياة السياسية في المسلسل:**

- **بلج:** يا أبا جوشن، ابن قطن يعرض علينا المراكب والأطعمة والنزول في جواره، الآن وقد أبى علينا من قبل، ما الذي غيره؟ - **أبا جوشن:** خوارج الأندلس، وقد عجز عندهم، فهو الآن يستمدنا للنصرة ولكن على شرطه. ولكن ما شرطه؟ - **بلج:** إذا فرغنا معه من البربر نخرج من بلاده ثم نعود إلى عدوة المغرب، وتعطيه شرطه وقد صار أحوج إلينا؟ - **أبا جوشن:** نعطيه ما يطلب حتى نأخذ منه ما نطلب، فقد استوى حالنا وحاله الآن، كلانا لا يملك خيارا غير الآخر. فإذا غلبنا خوارج الأندلس وبلغنا ثأرنا نرجع عن الشرط الذي أعطيناه وننقض عهدنا ما هكذا تورد الإبل؟ - **بلج:** لقد علمتم أن الصميل لا يدخل عهدا ثم ينقضه. - **أبا جوشن:** وأي عهد له بعد أن تركنا نهلك عاما كاملا دلنا عليه عهد أمير المؤمنين. - **بلج:** كيف يحملنا إلى الأندلس؟ هل عنده من المراكب ما يحملنا دفعة واحدة ونحن 10000 آلاف. - **ابن جوشن:** بل يحملنا أرسالا جماعة، جماعة، على قدر ما عنده من المراكب، إذن اشترط عليه مثلما شرط عليه نخرج إلى الأندلس أرسالا، ولكن لا نرجع منها إلا دفعة واحدة، حتى لا يتلقنا خوارج المغرب قطعاً صغيرة فنهلك. - **بلج:** ولكن كما قلت لك ليس عنده من المراكب حتى يعجز عن تحقيق الشرط.<sup>5</sup>

- **مشهد الصميل وبلج يقرآن كتاب ابن قطن وشروطه لجواز الأندلس.<sup>6</sup>**

<sup>1</sup>- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 229.

<sup>2</sup>- ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، 299.

<sup>3</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 2، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 39:20.

<sup>4</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 2، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 39:30.

<sup>5</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 3، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 14:47.

<sup>6</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 3، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 15:23.



#### ت-الحياة السياسية في المسلسل:

- عبد الملك بن قطن: إذن تنقضون العهد والميثاق وقد كان الله عليكم شهيد. -ثعلبة بن سلامة العامري<sup>1</sup>: وأين كان عهدك مع أمير المؤمنين حين تركتنا نهلك في سبته عاما كاملا فلم تمدنا إلا حين جدت حاجاتك؟
- عبد الملك بن قطن: ومع ذلك فلقد عاهدتم أن ترجعوا عنا إلى العدو حين انقضاء الحاجة، أما الآن وقد امتلأت أيديكم بالغنائم واشتدت شوكتكم، وتابت همتمكم نسيتم العهد وطعمتم في بلادنا<sup>2</sup>.
- مشهد ثعلبة بن سلامة العامري مع الصميل في مجلس ابن قطن<sup>3</sup>



#### ث-الحياة السياسية في المسلسل:

- بلج: لم تأخذ الموائيق منا حتى أخذت الرهائن ووضعتها في جزيرة "أم حكيم"، ثم نسيتم هناك حتى هلك أحدهم من العطش، ولولا بعثنا لإخراجهم لهلكوا جميعا وهؤلاء يطلبون تأثر صاحبهم بك<sup>4</sup>.
- مشهد بلج مع عبد الملك بن قطن<sup>5</sup>.

<sup>1</sup>- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 47 - 48. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 33.  
<sup>2</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 3:33.  
<sup>3</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 4:50.  
<sup>4</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، تأليف: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 3:33.  
<sup>5</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، تأليف: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 5:10.





### ج-الحياة السياسية في المسلسل:

-أحد الجنود: نعم نبادر إليه فنخرجه من قصره قبل أن يستفحل شره، وننزل مكانه فأنت أحق منه بعهد أمير المؤمنين. -  
أحد القواد: ونثار لأصاحبنا الذي مات. -بلج: ويحكم لا تفعلوا فإنه رجل من قريش وكان موت صاحبكم شبه الخطأ. -القائد:  
ألا إنه مضري مثلك ملت إليه ورأيت دمه أعلى من صاحبنا، لا والله لو تخلي بيننا وبينه أو لنعصينا أمرك وليكن ما يكون.<sup>1</sup>

### -مشهد الجنود وهم يقتحمون قصر الإمارة.<sup>2</sup>



### ج-الحياة السياسية في المسلسل:

- 1- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 6:01.
- 2- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 7:19 - 7:09 - 6:55.



**-بلج:** لقد نهيت عن قتل عامل الأندلس، أما والله قد فعلت، فهل البلديون يسكتون عن قتل أميرهم؟- **الصميل**<sup>1</sup>: وهل كان علي أن أذن له فرجع عن الأندلس إلى العودة للذي أصابنا هناك؟-**بلج:** بل قلما رأينا من خيرات الجزيرة. -**أحد الرجال:** وهي الحمد لله كثيرة تسعنا وتسعهم، إلا أنه قد أعماهم الطمع ومنذ متى باتت بلادهم دون العرب المسلمين، أليست ولاية تتبع الخلافة، إذن والله خروج عن طاعة الخليفة، وعن دولة الخلافة، وصار علينا حق أن نقاتلهم. -**بلج:** صدق أبو جوشن، والله لا أخشى قتالهم وسوف يرون منا بنسا لم يشهدوا مثله ولكن متى ينتهي هذا القتال في الأندلس؟ والعدو استعصم في (أشتريس) Lusitania وجمال (جليقية) Reino de Galicia في أقصى الشمال منذ الفتح يراقب من متحفزا، فكلمنا تشاغلنا بقتال بعضنا بعضا تقدم ووسع ملكه. أين ذهبت تلك الروح العظيمة التي خرجت بها جيوش الفتح؟ كيف أخلت مكانها لمطلب الغنيمة وعصبية القبلية؟ فهل يقال غذا إن طالعة "بلج" جاءت إلى هذه الديار لتزيد النار سعارا وتضيف إلى أسباب النزاع سببا؟ بل نطفئ النار التي مازالت تاكل الأندلس، وهامم البلديون قد تآلبوا مع **عبد الملك بن قطن**. ومع فارس الأندلس **عبد الرحمان بن علقمة اللخمي**<sup>2</sup>، فإذا لقيناهم بمثل ما لقينا الخوارج صار بوسعنا أن نحمل الأندلس على خطة الخلفاء، وهذا من عهدنا لأمر المؤمنين هشام. -**الصميل:** إن كان لابد فإن الرحمة ألا نوريه منا رحمة ذلك ليرتدع الآخرون مما تحدثهم نفوسهم بالخروج.<sup>3</sup>

**-مشهد بلج الأمير الجديد للأندلس في قصر الإمارة (الأمير الجديد)، يوبخهم على قتل عبد الملك بن قطن.**<sup>4</sup>



#### خ- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

ما حضر في المسلسل هو إدراج تعصب **عبد الملك بن قطن الفهري**، من الشاميين المحاصرين في سبتة، ورفضه إغاثتهم بشروط خاصة حينما اشتدت عليه ثورة البربر. وعدم التزام **بلج** وأصحابه بشروط هذا الاتفاق، فماذا لم يحضر في المسلسل؟ مر المخرج مرور الكرام على عدوى خروج أمازيغ البربر على الحكام في إفريقية والمغرب الأقصى والتي انتقلت إلى الأندلس، وفق خطة زحف ذكية، وعن أمكنة وخطط الجيش الشامي الذي قسم إلى ثلاثة أقسام، والحالة التي كان عليها **بلج** وأصحابه المحاصرين في سبتة، ولم يذكر بتاتا إغاثة **زياد بن عمرو اللخمي** وأصحابه المحاصرين بمركبين مشحونين ميرة أمسكا من أرقامهم، وانتقام **عبد الملك بن قطن** من **زياد بن عمرو اللخمي** فماذا فعل به؟ وما التهمة التي وجهها له؟ وما هي طريقة ضربه وصلبه؟ وطريقة قتل الشاميين **ابن قطن** نفسه. وكذلك ما قام به والي الجزيرة الخضراء، من قطع للطعام والشراب عن الرهائن العشرة، وموت أحدهم الذي لم يظهر لهم أثر في المسلسل. كذلك لم يدرج المخرج شرط **بلج** على **عبد الملك** أن يتم نقل العرب الشاميين على المراكب التي أرسلها **عبد الملك** لنقل العرب الشاميين المحاصرين في سبتة إلى الجزيرة الخضراء.

لم يعد البلديون راغبين فيمن يضايقهم في معاشهم، وبقي عرب الأندلس وبربرها يحاربون الأمويين والشاميين ويتعصبون ل**عبد الملك بن قطن الفهري**، ويقولون لأهل الشام بلدنا يضيق بنا فاخرجوا عنا، "وأناس هذه حالهم هم أكثر ارتباطا بالمكان الذي أقاموا فيه منذ ما ناهز ثلاثين سنة من ارتباطهم بمركز الخلافة، وكان جرثومة الانفصال قد اعتملت في دواخلهم، ولم يبق إلا الإعلان عن ذلك. مما أدى إلى ظهور بيوتات توارثت إقطاعات كبيرة معتبرة إياها ملكا لها".<sup>5</sup> انتقلت الثورة إلى أمازيغ بربر الأندلس، الذين أعلنوا العصيان، وبدنوا بمملكة (جليقية) Reino de Galicia في الشمال الغربي للأندلس حيث الكثافة الأمازيغية البربرية، فقتلوا العرب وطردوهم من البلاد، إلا ما كان من (سرقسطة)

<sup>1</sup>- مؤلف مجهول، فتح الأندلس، 64. ابن الأثير، الحلة السيرة، ج 1، 68- 67.

<sup>2</sup>- أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، نفح الطيب منغصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين الخطيب، ج 3، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، ط 1، 1968م)، 22.

<sup>3</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 8:05.

<sup>4</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 8:09.

<sup>5</sup>- بوتشيش إبراهيم القادري، أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي في منتصف القرن الثالث الهجري حتى ظهور الخلافة 250 - 316 هـ، (الرباط: منشورات عكاظ، 2011م)، 86 - 87.

Saragosse فقد كانت الغلبة فيها للعرب<sup>1</sup>. وبعد أن ثبت الأمازيغ البربر أقدامهم في تلك المناطق، زحفوا باتجاه المدن الكبرى للسيطرة عليها من خلال ثلاثة جيوش، وفق خطة ذكية أدركت مواطن الضعف في الولاية الأندلسية، وعملت على استغلالها.

- الأولى: إلى طليطلة عاصمة الثغر الأدنى.

- الثانية: إلى قرطبة عاصمة الأندلس.

- الثالثة: إلى الجزيرة الخضراء في أقصى الجنوب للبلاد.

أمام هذا الزحف الأمازيغي البربري لم يجد **عبد الملك بن قطن** بدا من الاستعانة ببلج وأصحابه المحاصرين في سبتة، وقد كان لا يرضى أن يغيبهم، ولا يرضى أن ينزلهم الأندلس حتى أكلتهم المجاعة<sup>2</sup>. لما اشتد الحصار على بلج وأصحابه، بعث برسالة إلى **عبد الملك بن قطن** يطلب إغاثة<sup>3</sup>، تفيض بعض المصادر التاريخية في الحديث عن الحالة التي كانوا عليها، فكانوا عراة لا يواربهم شيء إلا دروعهم، وبلغ بهم الجهد والتعب والجوع غايته<sup>4</sup>. استغاثوا بإخوانهم من عرب الأندلس، فتناقل صاحب الأندلس **عبد الملك بن قطن** لخوفه على سلطانه منهم، فلما شاع خبر ضررهم عند رجال العرب أشفقوا عليهم، فأغاثهم **زياد بن عمرو اللخمي** بمركبين مشحونين ميرة أمسكا من أرماعهم، فلما بلغ ذلك **عبد الملك ابن قطن** ضربه سبعمائة سوط، ثم اتهمه بعد ذلك بتضريب الجند عليه، فسلم عينيه، ثم ضرب عنقه، وصلبه وصلب عن يساره كلبا<sup>5</sup>.

كتب **عبد الملك بن قطن**<sup>6</sup> إلى **بلج بن بشر** القشيري وأصحابه المحاصرين، وأردف **ابن قطن** شروطا لولوج الشاميين إلى الأندلس منها: أن يعطوه عشرة رهائن كضمان للاتفاق، وعند انتهائهم من محاربة البربر يتولى جلبهم إلى إفريقية، وأخذهم وأنزلهم جزيرة "أم حكيم" قرب الجزيرة الخضراء<sup>7</sup>. اشترط **بلج** على **عبد الملك** أن يتم نقل العرب الشاميين على مراكب أهل الأندلس دفعة واحدة إلى شمال إفريقية بعد الانتهاء من هذه المهمة<sup>8</sup>. بعث **عبد الملك بن قطن** إليهم بالسفن والمؤونة، وسمح لهم بالعبور إلى الأندلس، لإخماد الثورة الأمازيغية البربرية، التي كادت أن تعصف به<sup>9</sup>. كانت المواجهة الأولى بين **بلج بن بشر** والجيش الأمازيغي البربري الثالث المتجه ناحية الجزيرة الخضراء في جنوب الأندلس، وقد وقعت المعركة في ذي القعدة من عام 113 هـ على مقربة من (شذونة) Sidonia، وأثبت فيها الجنود الشاميون بقيادة **بلج بن بشر** شجاعة وإقداما، رجحت كفة النصر فيها للعرب، وفي التوقيت نفسه كانت (قرطبة) Cordoue تصد هجمات الجيش الأمازيغي البربري الثاني، وبمجرد أن انتصر **بلج بن بشر** على الجيش الثالث لحق بقرطبة فقاتل مع **عبد الملك بن قطن** الجيش البربري الثاني، فهزمه هزيمة ساحقة، حتى لم يبق من الأمازيغ البربر إلا الشريد، الذي لحق بالجيش الأول المحاصر (طليطلة) Tolède، وهناك عند "وادي سليط" جرت معركة طاحنة سحق فيها الجيش الأمازيغي البربري الأول، وسحقت ثورتهم، وتشتت جمعهم، وتفرقوا في البلاد، ولم تقم لهم بعدها قائمة<sup>10</sup>. ذكر في المسلسل عدم التزام **بلج** وأصحابه بشروط هذا الاتفاق كما جاء كذلك في المصادر التاريخية، ولكن أغفل المخرج إدراج اقتراحات أصحاب **عبد الملك بن قطن** إجلاءهم إما إلى (البيرة) Elvira، أو (تدمير) Tudmir بدل إفريقية، وكذلك ما قام به حاكم (الجزيرة الخضراء) Algeciras، من قطع للطعام والشراب عن الرهائن العشرة الذي لم يظهر لهم أثر في المسلسل، وموت أحدهم. "لم يلتزم **بلج** وأصحابه بشروط هذا الاتفاق، واقترحوا على **عبد الملك بن قطن** إجلاءهم إلى عامل (البيرة) Elvira، أو (تدمير) Tudmir<sup>11</sup> بدل إفريقية<sup>12</sup>. في هذه الأثناء والظروف قام والي (الجزيرة الخضراء) Algeciras بقطع الطعام والشراب عن الرهائن العشرة، ونتيجة لذلك مات أحدهم وهو رجل غساني من أشرف أهل

1- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 42.

2- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 30-31. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 42-43.

3- خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج 1، 167.

4- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 39. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 273. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 31.

5- المقري التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ج 3، 20. خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج 1، 167.

6- عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس من الفتح إلى بداية عصر الناصر، ج 1، 113.

7- عبد الله بن بليكن، التبيان عن الحادثة الكائنة بين دولة بني زيري في غرناطة، 130.

8- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 30-31-39-40.

9- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 30-31. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 42-43.

10- محمد سهيل طقوش، تاريخ المسلمين في الأندلس، (بيروت: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط 3، 2010 م)، 86.

11- عبد الله بن بليكن، التبيان عن الحادثة الكائنة بين دولة بني زيري في غرناطة، 33.

12- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 31.

الشام.<sup>1</sup> وكانت كذلك الفتنة بين "القيسية" و"اليمنية"، حيث ثارت الحرب بين **عبد الملك بن قطن** و**بلج بن بشر** قائد الشاميين، وانتهت بالهجوم على **عبد الملك بن قطن**.<sup>2</sup>

دخل **بلج** القصر عشية يوم الأربعاء في أوائل ذي القعدة من سنة 123 هـ،<sup>3</sup> وقد بايعه أصحابه،<sup>4</sup> فحينما تسلم مقاليد الأمور في الأندلس طالبه أتباعه أن يسلم لهم **عبد الملك بن قطن** ليقتلوه بدلا من **الحساني** المقتول من أتباعهم، حاول **بلج بن بشر** جاهدا أن يمنعه، لأنه كان مدركا أكثر من غيره لعواقبها، واتهمه أصحابه بالوقوف إلى جانب **ابن قطن** وهددوه بعدم الطاعة.<sup>5</sup> ليس كالمسلسل الذي أظهر لنا جنديا يهدد **بلج بن بشر**، "فقال لهم **بلج** ويحكم لا تفعلوا فإن موت صاحبكم على شبه الخطأ، ولكن أمهلوا حتى نرى ما تصل إليه الأمور، وكان ذلك في سنة 123 هـ وقد بايعه أصحابه، أمام إصرار الجند وإلحاحهم على تنفيذ عملية قتل **ابن قطن**. لم يجد **بلج** بدا إلا الرضوخ لمطالبهم خوفا من تفرق كلمة أتباعه.<sup>6</sup> أخرج الجند **ابن قطن** من داره بقرطبة،<sup>7</sup> ليس كالمسلسل أخرج من قصر قرطبة ولم يعتوه بأي نعت. وهو كما قيل: "كأنه فرخ نعمة من الكبر وهم ينادونه "ياقل" أفلت من سيوفنا يوم "الحره"،<sup>8</sup> أرغمتنا بئارنا في أكل الدواب والجلود، ثم أردت إخراجنا إلى القتل،<sup>9</sup> ثم قاموا فقتلوه وصلبوه.<sup>10</sup> وقبل إنهم صلبوا عن يمين خنزيرا، وعن شماله كلبا عند رأس القنطرة بقرطبة سنة 123 هـ/ 771 م.<sup>11</sup> على عكس المسلسل لم نشاهد لا طريقة قتله، ولا طريقة صلبه، ولا مكان ذلك، ولا خنزيرا ولا كلبا. و"على إثر مقتل **عبد الملك بن قطن** اشتعلت الحرب وتاجبت بين "القيسية" و"اليمنية"، ودارت معركة عنيفة بينهم وبين الشاميين، وذلك سنة 124 هـ/ 742 م".<sup>12</sup>

المبحث الثالث: تعيين أبي الخطار واليا جديدا على الأندلس:

أ- الحياة السياسية في المسلسل:

- **هشام بن عبد الملك**: أشيروا علي أيها الناس كيف أصلح حال الأندلس وأنا بعيد عنها في الشام، أخشى أن يوافيني أجلي وفي نفسي حاجة من المشرق وأخرى من المغرب، أشيروا علي برجل أواليه الأندلس ويرضاه الطرفان أصحابنا طالعة الشام وأهل الأندلس. - ابنه: استفتح أبواب الجنة يا أباي، فلن تجد هذا الرجل إلا فيها. - وزيره: ما ظنك يا سيدي بأمر **كأبي الخطار الكلبي**، وللرجل أيادي معروفة، أما جند الشام فيرضونه لأنه شامي مثلهم، وأما البلديون فيرضونه لأنه من اليمنية وجل البلديين منه.<sup>13</sup>

- مشهد الخليفة الأموي "هشام بن عبد الملك" مع حاشيته يشاورهم في أمر الأندلس.<sup>14</sup>



- 1- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 31. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 41.
- 2- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 40 - 41 - 42 - 43 - 44 - 45.
- 3- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 31. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 274.
- 4- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 41.
- 5- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 32. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 41.
- 6- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 41 - 45.
- 7- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 32. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 274.
- 8- شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 3، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ج 3، 1985م)، 322 - 323 - 324 - 325.
- 9- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 32. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 42. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 274. أحمد مختار العبادي، في تاريخ المغرب والأندلس، (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ب. ط، ب. ت)، 89.
- 10- المقرئ، نفح الطيب، ج 1، 236. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 42. ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، ج 2، 41.
- 11- أبو بكر، محمد بن عمر بن عبد العزيز الأندلسي القرطبي النحوي، تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق إبراهيم الأبياري، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط 2، 1989م)، 41. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 42. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 32.
- 12- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 40 - 41 - 42 - 43 - 44 - 45.
- 13- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 12:30.
- 14- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 12:40.





ب- الحياة السياسية في المسلسل:

-قائد جيش الشاميين: أهلاً بأبي الخطار (بقراءة الرسالة). السمع والطاعة لأمر المؤمنين. نخلي لك دار الحكم في قرطبة، ونخدمك بما يرضيك ويرضي أمير المؤمنين. - الأمير أبو الخطار: من هؤلاء ؟ -القائد: أسرى البلدين. -أبو الخطار: حلوا وثاقهم وأكرمهم ثم أطلقوهم، عودوا إلى معسكرهم، وأطلبوا من أمرائكم أن يوافقوني من الساعة، ولهم أمان الله وعهد أمير المؤمنين وذمتي.<sup>1</sup>

- مشهد عامل الأندلس الجديد، أبو الخطار القادم من القيروان إلى الأندلس.<sup>2</sup>



- مشهد ثعلبة بن سلامة يستلم وثيقة تولية أبي الخطار<sup>3</sup>



ت- الحياة السياسية في المسلسل:

<sup>1</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 13:04.

<sup>2</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 13:01.

<sup>3</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 13:36.

- الأمير أبو الخطار: نعم جئت بعهد أمير المؤمنين لأنصف الجميع، ولكن كان شرطي في القبول أن يرضى بي الطرفان، فإن لم ترضوا رجعت عنكم حتى يختار لكم أمير المؤمنين عاملاً غيري. - الجميع: السمع والطاعة. -أبو الخطار: بارك الله فيكم جميعاً وقد عفا الله عما سلف، وإني أعددكم ألا أكون ليعضكم على بعض، وما قدمت عليكم إلا للإصلاح بينكم، فأعينوني أعنكم، وهذه بعض ديار المسلمين وهي على ثغرة منه فلا يؤتین من قبلنا فهل رضىتم. -الجماعة: رضىنا، رضىنا يا أبا الخطار. - قائد البلديين: والله لتستقيم لك ما استقمتم فينا، ولكني أريد أن أستشيرك في أمر. ألا تريد النصيحة لله ورسوله. - أبو الخطار: بلى! -القائد: لقد رضىنا نحن ولكن أغلب البلديين قد كرهوا مقام طالعة الشام بينهم، وأخشى إن بقوا في عصبيتهم أن ينقض عليهم أهل البلد من جديد ثم لا يطيعوا لهم أمراً فانظر ما ترى.<sup>1</sup>  
- مشهد أبو الخطار الكلبي مع البلديين وطالعة بلج، يقرأ عليهم عهد أمير المؤمنين الخليفة هشام وذمته.<sup>2</sup>



### ث- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

ما حضر في المسلسل هو ازدياد الأوضاع سوءاً في الأندلس ووصول أخبار إفريقية والأندلس للخليفة هشام بن عبد الملك في دمشق، ثم اجتماعه بأهل الرأي والشورى، لمشاورة حاشيته فيمن يصلح للأندلس، فوقع الاختيار على أبي الخطار. ما لم يحضر في المسلسل هو ذكر لحنظلة بن صفوان الكلبي ولا إفريقية، ولا ذكر لعلاقة عمومة حنظلة بن صفوان الكلبي، بأبي الخطار. ولا ركوب أبي الخطار البحر من تونس مع ثلاثين رجلاً، وهي الطالعة الثانية من الشاميين، عكس ما ورد في المسلسل، لم يذكر من أين قدم؟ بل دخوله الأندلس فقط مع ستة رجال. لم أسمع في المسلسل شعر أبي الخطار الذي كان يتابع ولادة الأندلس عن كثب، ولا ذكر ليوم "مرج راهط"، وقيام القيسية مع الضحاك بن قيس الفهري على مروان. ولا بلوغ شعره هشام بن عبد الملك، ولا سؤاله عنه.

أمام ازدياد الأوضاع سوءاً في الأندلس وصلت الأنباء للخليفة هشام بن عبد الملك في دمشق، وعلم بأنباء الفساد والاضطرابات في إفريقية والأندلس، جمع أهل الرأي والشورى، شاور حاشيته بذلك،<sup>3</sup> فقيل له: يا أمير المؤمنين، ليس يصلح آخر هذا الأمر إلا بما صلح به أوله، فاصرف نظرك وحسن رأيك إلى هذه القحطانية اليمينية.<sup>4</sup> كان أبو الخطار<sup>5</sup> يتابع ولادة الأندلس من قيس، عرض فيه بيوم "مرج راهط"،<sup>6</sup> وما كان من بلاء "كلب" فيه مع مروان بن الحكم، وقيام القيسية<sup>7</sup> مع الضحاك بن قيس الفهري على مروان،<sup>8</sup> فقال شعراً ومنه:

أقادت بنو مروان قيساً دمعنا ... وفي الله إن لم يعدلوا حكم عدل  
كأنكم لم تشهدوا مرج راهط ... ولم تعلموا من كان ثم له الفضل  
وقيناكم حر القنا بنفوسنا ... وليس لكم خيل سوانا ولا رجل  
فلما رأيتم واقد الحرب قد خبا ... وطاب لكم فيها المشارب والأكل  
تغافلتم عنا كان لم نكن لكم ... صديقاً وأنتم ما علمت لها فعل

1- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 14:43.

2- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 14:32.

3- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 41.

4- عباس العزاوي، عشائر العراق القديمة البدوية الحاضرة، ج 1، (بيروت: الدار العربية للموسوعات، ط 1، 2005م)، 39- 40.

5- ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، 289. ابن الأبار القضاعي البلنسي، الحلة السريعة، ج 1، تحقيق: حسين مؤنس، (القاهرة: دار المعارف، ط 2، 1985م)، 61- 62. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 57- 58- 59- 61- 62.

6- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ج 3 (بيروت: دار صادر، ط 2، 1995م)، 21.

7- محمد سليمان الطيب، موسوعة القبائل العربية: بحوث ميدانية وتاريخية، ج 2 (القاهرة: دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط 3، 1421- 1431هـ)، 11- 12- 13.

8- تغزى بردى، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 1، (القاهرة: دار الكتب، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1963م)، 281- 282.

فلا تعجلوا إن دارت الحرب دورة ... وزلت عن المهواة بالقدم النعل<sup>1</sup>

بلغ شعره هشام بن عبد الملك سأل عنه فأعلم أنه رجل من "كلب"، فأمر هشام بن عبد الملك حنظلة أن يولي ابن عمه أبا الخطار الأندلس فولاه وسيره إليها<sup>2</sup>، في شهر رجب 125 هـ ومعه سجل حنظلة. ركب أبو الخطار البحر من تونس سنة خمس وعشرين قاصدا الأندلس، وحاملا معه سجل تعيينه واليا على الأندلس، من قبل والي إفريقية حنظلة بن صفوان مع ثلاثين رجلا، وهي الطالعة الثانية من الشاميين<sup>3</sup>. وصل أبو الخطار الأندلس، ونزل في قرطبة، فوجد والي ثعلبة بن سلامة العاملي ومعه الأسرى والسبي من عرب الأندلس وبربرها فأمره أبو الخطار بإطلاقهم وفك أسرهم، فسر ذلك الناس وسمي عسكره نتيجة لذلك بعسكر "العافية"<sup>4</sup>. وبذلك دفع الأسارى إليه، فكانت ولايته سببا لحياتهم<sup>5</sup>. ومهد أبو الخطار بلاد الأندلس. فقال لهم: هذا سجل حنظلة بن صفوان ابن عمي عليكم بعهد أمير المؤمنين إليه، فقال أهل البلد والبربر: سمعنا وأطعنا، ولكن لا محمل فبنا لهؤلاء الشاميين، فيخرجوا عنا، فقال لهم: أدخل قرطبة وأستريح، ثم يكون ما تريدون، فقد ظهر لي أمر فيه صلاح جميعكم إن شاء الله<sup>6</sup>.

### ج- الحياة السياسية في المسلسل:

- أبو الخطار: أما خروجهم من الجزيرة فوالله لا نرضاه فهذه بلاد المسلمين وقد أبلتكم فيها، أما عملكم في حرب الخوارج فقد أدبتم أمانتكم فصار لكم أن تنتشروا في البلاد لتشاركوا في عمرانها وخيراتها، فإن اجتماعكم في مكان واحد يثقل عليكم وعلى أهل البلد فيزاحم بعضكم بعضا على ما في الموضع من أرض وأقوات. أما توزعكم في البلاد فأرحم لكم وأحرى أن تنتخروا مع أهل البلد وتنتهي هذه القسمة البغيضة بين بلديين وشاميين. وقد عزمتم على أن أنزل كل فرقة منكم ما يناسبها من الكور. فاخترت لها ما يشبه ساكنها في الشام حتى لا يستوحشوا، فأهل دمشق ينزلون في (البيرة) Elvira، وأهل الأردن ينزلون (رية) Rayya، وأهل فلسطين (شذونة) Sidonia وأهل حمص (إشبيلية) Sevilla، وأهل قنسرين<sup>7</sup>، (جيان) Jaén<sup>8</sup> وأهل مصر في (باجة) Le khach و(تدمير) Tudmir، ونقتطع لهم ما يحملهم من الضياع في كل هذه الكور<sup>9</sup>. فماذا قلتم؟<sup>10</sup>

- مشهد أبو الخطار في دار الإمارة بقرطبة، يوزع البلديين والشاميين<sup>11</sup> في أرجاء الأندلس للمشاركة في عمران البلاد وخيراتها<sup>12</sup>:



- 1- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 42-43. محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، (تونس: دار الغرب الإسلامي، ط 1، 2008م)، 200.
- 2- تغزي بردى، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 1، 281-282. ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، 289. ابن الأبار القضاعي البلسني، الحلة السيرة، ج 1، 61-62. ابن الأبار القضاعي البلسني، الحلة السيرة، ج 1، 61.
- 3- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 43.
- 4- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 40.
- 5- تغزي بردى، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 1، 281-282.
- 6- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 45. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 46.
- 7- ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 4، 103-104-305.
- 8- الحميري، صفة جزيرة الأندلس، 70.
- 9- سالم بن عبد الله الخلف، نظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس، ج 2، (المملكة العربية السعودية- المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط 1، 2003م)، 5.
- 10- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 16:32.
- 11- خليل إبراهيم السامرائي - عبد الواحد ذنون طه - ناطق صالح مصلوب، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، ج 1، (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط 1، 2000م)، 64-65.
- 12- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 16:53.



### - مشهد الوالي الجديد أبو الخطار الكلبى مع ثعلبة والصميل في دار الإمارة.<sup>1</sup>



### - مشهد قادة الجيش في الأندلس في مجلس أبي الخطار.<sup>2</sup>



### ج- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

فعلا أدرج المخرج حاتم علي قرار أبي الخطار تفريق العرب الشاميين على كور الأندلس، وأن يعمل على إبعادهم عن قرطبة إذا كانت لا تسعهم، ليحد من التشاحن والتعصب. لكن هناك تراوجات تمثلت في أنه أنزل أهل دمشق (البيرة) Elvira ولكنه لم يسميها، فأنزل أهل الأردن (رية) Rayya ولم يسميها، وأنزل أهل فلسطين (شدونة) Sidonia ولم يسميها كذلك، ثم أنزل أهل حمص (إشبيلية) Sevilla، كذلك أنزل أهل قنسرين (جيان) Jaén ولم يسميها، وأخيرا أنزل أهل مصر (تدمير) Tudmir، وليس (باجة) Le khach ولم يسميها كذلك. زلات أخرى سقط فيها المخرج تمثلت في عدم إدراجها لأعطيات ونفقات كان يؤديها أصحاب الأرض التي اقتطعت لهم لبيت المال، ولا كيف كانت تصرف أموال أهل الذمة على الشاميين، ولا أي ذكر للكور المجندة.

قرر أبو الخطار تفريق العرب الشاميين على كور الأندلس المختلفة،<sup>3</sup> وأن يعمل على إبعادهم عن قرطبة إذا كانت لا تحملهم، لعله يخفف من حدة الفتنة هناك،<sup>4</sup> فبدأ بتفريق الجند الشاميين على كور الأندلس ومناطقها، مراعيًا إلى حد كبير أن تكون هذه المناطق مشابهة للمناطق الأصلية التي جاؤوا منها من المشرق.<sup>5</sup> أنزل أهل دمشق (البيرة) Elvira لشبهها بها وسماها دمشق، وأنزل أهل حمص (إشبيلية) Sevilla، وسماها حمص، وأنزل أهل قنسرين (جيان) Jaén، وسماها قنسرين، وأنزل أهل الأردن (رية) Rayya وسماها الأردن، وأنزل أهل فلسطين (شدونة) Sidonia وسماها فلسطين. وأنزل أهل مصر (تدمير) Tudmir وسماها مصر لشبهها بها.<sup>6</sup>

أراد أبو الخطار من سياسته هذه تفريق الشاميين، والتحد من شوكتهم، وقد كانت كل قبيلة تجبي غلة ناحيتها التي نزلت فيها، وتأخذ منها عطاءها ونفقاتها، وترسل الزيادة لبيت مال المسلمين، إما لإفريقية أو لدمشق مقر الخلافة.<sup>7</sup> وأقطع

1- مسلسل صقر قريش، اخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 16:54.

2- مسلسل صقر قريش، اخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 17:38.

3- ابن الأبار، الحلة السرياء، ج 1، 61.

4- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 44. ابن خلدون، العبر، ج 4، 153. المقرئ، نفح الطيب، ج 1، 237. محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني اللوشي الأصل، الغرناطي الأندلسي، أبو عبد الله، الشهير بلسان الدين ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ)، 20.

5- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 46. ابن الأبار، الحلة السرياء، ج 1، 61. أحمد العبادي، في تاريخ المغرب والأندلس، 89.

6- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 44. المقرئ، نفح الطيب، ج 1، 237.

7- أحمد العبادي، في تاريخ المغرب والأندلس، 89.

كذلك القبائل الشامية ثلث أموال الذمة الباقيين من الروم،<sup>1</sup> لأن الكور التي سكنها الجند الشاميون سميت بالكور المجندة،<sup>2</sup> وعلى هذا التوزيع بقي أهل الأندلس البلديين والبربر على غنائمهم ومناطقهم التي نزلوا بها بداية ولم ينقص من أملاكهم شيء.<sup>3</sup>

**لماذا تغاضى المخرج كذلك عن ذكر استشارة أبو الخطار القومس (أرطباس) Comes Ardabast أهل الذمة وشيخها في توزيع الشاميين على جميع نواحي الأندلس؟**  
سعى أبو الخطار على ضبط الأمور في الأندلس، واستشار قومس أهل الذمة وشيخها ويسمى (أرطباس) Comes Ardabast حول قمع الفتنة في الأندلس، كان هذا القومس شهير العلم والدهاء، اقترح عليه أن يقوم بتوزيع الشاميين على جميع نواحي الأندلس، لأن بقاؤهم إلى جواره يشكل خطرا على الحاكم والمحكومين.<sup>5</sup> قرر أبو الخطار أن يقوم بتفريق العرب الشاميين على كور الأندلس المختلفة،<sup>6</sup> وأن يعمل على إبعادهم عن قرطبة، إذ كانت لا تحملهم، لعله من يخفف من حدة الفتنة هناك، ورأى تفريق القبائل في كور الأندلس، ليكون أبعد للفتنة، ففرقهم.<sup>7</sup> حينما رأى الشاميون بلدانا تشبه بلدانهم سكنوا وهذأت نفوسهم، واعتبطوا وكبروا وتمولوا.<sup>8</sup> يمكن القول إن الأحوال في الأندلس هدأت، وأن المسلمين قد سكنوا في مناطقهم التي نزلوا بها، يعالجون فلاحه الأرض، وعمران القرى، يرأسهم أشياخ من أهل دينهم.<sup>9</sup>

**خ- الحياة السياسية في المسلسل:**  
- ثعلبة بن سلامة العامري: لا أراك راضيا. - الصميل: كيف أراضى وما أراد إلا أن يشئت عصبيتنا. - ثعلبة بن سلامة العامري: وهل يضرك أن نصبح مع أهل الأندلس عصابة واحدة؟ - الصميل: وما الرجل بغير عصبية ما زالت الأعراب على حالها. - ثعلبة بن سلامة العامري: وأين الإسلام؟ - الصميل: أين الإسلام نعم أين الإسلام؟ حين كنت تحارب عصابة البلديين بعصبة أهل الشام. لكنكم رضيت منه بالمغنم العاجل وطمعتم بالضياح دون الحكم. - ثعلبة بن سلامة العامري: وما أنت فاعل؟ - الصميل: انحاز إلى قوم القيسية من البلديين والشاميين معا، نعم كما قلت: لك ما زالت العرب على هذا، وطن الرجل عصبته أينما حلت كرامته من كرامتها وشوكتها من شوكتها. تصونه من ظلم السلطان أو يكون له بها السلطان. - ثعلبة بن سلامة العامري: كانت القسمة بيننا وبين الخوارج أولا ثم البلديين وطلعة الشام، وها أنت تنذر بقسمة ثالثة قيسية ويمنية، وفي نفسك من أبي الخطار يماني. - الصميل: نستقيم له كما استقام لنا. - ثعلبة بن سلامة العامري: لم أحس منه عصبية يمنية.<sup>10</sup>

**- مشهد الصميل يظهر لثعلبة أنه غير راض بالتقسيم الذي قام به أبي الخطار.<sup>11</sup>**



**د- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:**

هدأت الفتنة وذهبت ريحها لفترة قصيرة، إذ سرعان ما قامت في الأندلس حروب وعصبيات داخلية في زمن الدولة الأموية، وهي حروب العصبية "اليمنية" و"القيسية" أو "المضرية"، وفي الأندلس نجد القبائل الحجازية والشامية، فأصبح أبو الخطار متعصبا "اليمنية"، ضد "المضرية"، تعصب أبو الخطار لليمنية وفضلهم على المضرية.<sup>12</sup> وكان زعيمهم

- 1- ابن الأبار، الحلة السيرة، ج 1، 63.
- 2- محمود مكي، تاريخ الأندلس السياسي، ج 1، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999م)، 65.
- 3- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 45. ابن الأبار، الحلة السيرة، ج 1، 63.
- 4- ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 1، 103.
- 5- نفسه، 20.
- 6- ابن الأبار، الحلة السيرة، ج 1، 61.
- 7- ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 1، 20. ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 44.
- 8- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 49. ابن الأبار، الحلة السيرة، ج 1، 63.
- 9- ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 1، 21.
- 10- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 18:08.
- 11- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 4، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 17:55.
- 12- ابن الأبار، الحلة السيرة، ج 1، 64. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 34. المقرئ، نفح الطيب، ج 1، 237.

بينما كان **الصميل بن حاتم**<sup>1</sup> زعيم القيسية، وسيدخل الصراع في الأندلس مرحلة جديدة، تسميها المصادر العربية بمرحلة الصراع بين العصبية العربية: العصبية "القيسية" والعصبية "اليمنية"<sup>2</sup>.  
ذ- الحياة السياسية في المسلسل:

- **المشتكي الكنائي**: سيدي جوشن لي حاجة عندك لا أريم حتى تقضيها. - **جوشن**: ألا تسلم أولا ثم تصيب من الطعام ثم تسمي حاجتك فهي مقضية إن شاء الله؟- **المشتكي الكنائي**: لا والله لا أصيب من طعامك وشرابك حتى تتصفي. - **الصميل**: وبديك ممن؟ - **المشتكي الكنائي**: من أبي الخطار الكلي. - **الصميل**: حاكم الأندلس. - **المشتكي الكنائي**: بل قل حاكم اليمنية هذه هي حقيقته إذ لا ينبغي لحاكم الأندلس أن يميل لأحد من رعيته على أحد بغير الحق. - **الصميل**: ألا تبين؟- **المشتكي الكنائي**: أنا رجل من كنانة من قومك القيسية، وقد شاركت في تجارة من كلب قوم أبي الخطار فظلمني حقي فشكوته إلى أبي الخطار وتخاصمنا عنده وأتيته بالبينة والشهود. فكان حقي واضحا وضوح الشمس ثم أخذه التعصب فمال إلى الكلي، فلما شئت مراجعته ضربني وأدلى وطردني من مجلسه وقد علمت الحق لا يضيع إن كان وراءه رجال، فلما رجعت قومي قالوا لي إلى أبي جوشن هو رئيسنا ورئيس قبائل القيسية لا يضيع عنده حق، فإني أنشدك الله والرحم أن تتصفي عند أبي الخطار، أو أخرج في الناس وأصبح يا لصيعة قيس في أرض الأندلس. - **الصميل**: حسبك أيها الفتى حسبك ما سمعت سامعا، ولكن آتيني أولا ببينة. - **المشتكي الكنائي**: ها هي سيدي والشهود ورائي. - **الصميل**: أخرج أيها الفتى وعلي حقا. أبو الخطار أحسن به الظن أول أمره حتى غلبه التعصب، وما زالت تظهر منه أمور بغیضة ونحن نداري وقد أن الأوان لكي نرشده.<sup>3</sup> (ملاحظة: الصميل أمني كيف له أن يقرأ).

- مشهد المشتكي من كنانة<sup>4</sup> في دار الصميل يستنجد به من أبي الخطار.<sup>5</sup>



ر- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

إن الهدوء والاستقرار اللذان عما الأندلس في عهد **أبي الخطار** بسبب سياسته القائمة على أساس الحياد لم تستمر طويلا. إذ بدأ يتعصب لليمانية واعتزل قيسا،<sup>6</sup> وبهذه السياسة أسخط القبائل القيسية وأغضبها.<sup>7</sup> لعل السبب الذي دفعه إلى التخلي عن سياسته، كان سببا بسيطا، إذ حصل خلاف بين رجلين اثنين أحدهما من قبيلة "كنان"، مع رجل آخر من قبيلة "كلب"<sup>8</sup> اليمنية.<sup>9</sup> فشكا الكلي خصمه المضري إلى **أبي الخطار**، فأنحاز إليه في حكمه، فذهب الطرف الآخر المضري إلى زعيم المضرية، ويدعى **الصميل بن حاتم** فشكا له هذا الرجل ما لحق به عند **أبي الخطار**، فمضى إليه ليكلمه بشأن هذه القضية.<sup>10</sup> نعرف أن **الصميل** قدم الأندلس في أمداد الشام في طالعة **بلج بن بشر** أيام بني أمية، فأصبح شيخ المضرية في الأندلس، وهو أحد الأمراء الدهاة الشجعان الجواد، إلا أن المخرج وقع في خطأ ألا وهو أن **الصميل** كان أميا، لا يقرأ ولا يكتب، كيف يتسنى له أن يقرأ لنا عريضة المشتكي؟

ز- الحياة السياسية في المسلسل:

- **أبو الخطار**: أهلا بأبي جوشن، قد أهلك شيء ظهر على وجهك. - **جوشن**: قد أمني تغير الرجال يا أبا الخطار، وأني والله لا أخالف أحدا حتى أراجع وأظهر له لتكون عدواني كصداقتي عن بيته. - **أبو الخطار**: إيا كنائي يا أبا جوشن.

1- ابن الأثير، الحلة السيرة، ج 1، 68-67.

2- ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب، ج 2، 34. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 57.

3- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 39:16.

4- ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ج 1، 12-13.

5- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 40:40.

1- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، 44. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 34.

2- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 343. المقرئ، نفح الطيب، ج 1، 237. ابن خلدون، العبر، ج 4، 153.

8- شفيق البيطار، شعراء بني كلب بن وبرة أخبارهم وأشعارهم في الجاهلية والإسلام، (بيروت: دار صادر، ط 1، 2002م)، 11-12.

9- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 343. حسين مؤنس، فجر الأندلس، 223.

10- أحمد مختار العبادي، في تاريخ المغرب والأندلس، 90. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 343.



**جوشن:** إيا كناني نعم قد رضينا كوال علينا لما أظهرت من الإنصاف أول الأمر والتتزه عن العصبية، ثم ها نحن نرى ونسمع من ميلك لقومك على قومنا القيسية، وآخرها الفتى الكناني الذي انتصرت لصاحبك اليمني عليه، فارجع إلى الحق يا أبا الخطار، فإن الظلم مرتعه وخيم، واعدل قبل أن تعتدل. - **أبو الخطار:** من أنت أيها الأعرابي الجافي حتى تكلم أميرك بهذا القول؟ من تحسب نفسك جئت هذه الجزيرة عاريا جائعا حتى كسبت وشبعت وصار عندك ضياع وأموال تنفقها ادعاء ومراء حتى ظننت أنك سرت سيدي في قومك؟ ما أنت إلا أعرابي غليظ القلب استوطن قلبه النفاق، ولم تهذب الحضارة ولم يرفقه الإسلام صدق القائل سمن كلبك يأكلك، ولكن تأديبك عندي أخرجوا هذا ذليلا مهانا. (يضرب أبا جوشن ويذل بعدها). - **بعض الحجاب:** لقد مالت عمامتك يا أبا جوشن (أحد المتهمين). - **جوشن:** إن كان لي قوما فسيقومونها.<sup>1</sup>  
- **مشهد الصميل مع الوالي أبي الخطار في قصر الإمارة.**<sup>2</sup>



-مشهد أبي الخطار يلکز الصميل بيده لا بالعصا كما ورد في المصادر.<sup>3</sup>



-مشهد أبو جوشن وهو يضرب من طرف الخدم.<sup>4</sup>



- مشهد الصميل وقد مالت عمامته.<sup>5</sup>



س- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

- 1- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 41:30.
- 2- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 41:29.
- 3- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 42:45.
- 4- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 43:13.
- 5- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 43:18.

وصل الصميل إلى القصر الذي يقيم فيه أبو الخطار، فكلمه بشأن الكفائي وطلب منه أن يرد الحق إلى صاحبه فوجد أبا الخطار الفرصة سانحة ليعمل على إهانته وإشفاء غليله منه، فوقعت بينهما مشادة كلامية، فلكزه أبو الخطار بعصاه وبالف في شتمه، كما طلب من حراسه وجنوده أن يضربوه ففعلوا حتى مالت وانحرفت عمامته من على كتفيه.<sup>1</sup> عكس المسلسل يلكز أبو الخطار الصميل بيده لا بالعصا، وبالف في شتمه، وضربه كما ورد في المصادر التاريخية. خرج الصميل من مجلس أبي الخطار غاضبا، وعلى باب القصر رآه أحد الحجاب أو أحد الحراس وقد مالت عمامته، فقال له: أقم عمامتك يا أبا الجوشن، فقال: إن كان لي قوم فسقيهمونها.<sup>2</sup> هكذا خرج مضمرا في قرارة نفسه الحرب والانتقام، وأنه سوف يستعين بقومه القيسية لكي يغسلوا هذا العار الذي لحق به على يد أبي الخطار وجماعته من اليمينية، ومضى ونار العصبية تغلي في نفسه، ولا يرى سوى طلب الثأر والانتقام.<sup>3</sup> وكان ذلك إيذانا باشتعال أوار الحرب مرة أخرى بين القيسية واليمينية.

ش - الحياة السياسية في المسلسل:

- أبا العطاء:<sup>4</sup> نزلت عند أهلك أبا جوشن وإنه لفضل منك أن تأتين وكان حقا أن تأتيك، ولكن ما تجشمت عناء الرحلة من قرطبة إلى استجة إلا لأمر أهمك. - جوشن: بلى، بلى. - أبا العطاء: هل نعلجك في السؤال أم نملئك؟ - جوشن: بل العجلة يا أبا العطاء، قد راجعت أبا الخطار في تعصبه لليمنية علينا، (وقد ظهرت فيه أمور أذكرناها إنكار قيسي حرا، ضربني وأهانني على مشهد من الناس).

ملاحظة: (يتناقض المخرج مع نفسه، عندما كان الصميل مع أبي الخطار في القصر لم يكن معهم أحد، وفي هذا المشهد يقول الصميل لأبي العطاء أن أبي الخطار أهانه أمام الناس).

- أبا العطاء: فو قد فعل؟ - جوشن: نعم، ثم أمر خدمه فضربوني وأهانوني حتى مالت عمامتي، فقلت إن كان لي قوم فسوف يعدلونها. - أبا العطاء: جعلت فداك يا أبا جوشن والله لا نخذلك ولا نسلحك ولا نرجع إلى نساءنا وأولادنا حتى نطأ أبا الخطار وقومه بخيولنا.<sup>5</sup> - جوشن: كفيت ووفيت. يا أبا العطاء، وقد كان هذا ظني بك، ولكن لي رأي يعيننا على حاجتنا، نقسم اليمينية بين كلب أصحاب أبي الخطار وخدام قوم ثوابية بني سلامة الجذامي.<sup>6</sup> - أبا العطاء: وكيف ذاك؟ - جوشن: إذا قدمنا علينا الزعيم جذام ثوابية بني سلامة وأغريناه لولاية الأندلس مكان أبي الخطار ضمنا أن ينفذ عنه شطر كبير من قومه. - أبا الخطار: نستبدل يماني بيماني. - جوشن: إذا نصبنا ثوابية بن سلامة بسيوفنا كان له من الإمارة الاسم وكان لنا الحظ على الحقيقة.<sup>7</sup>

- مشهد الصميل مع أبي الخطار في (استجة) Ecija<sup>8</sup> بالأندلس.<sup>9</sup>



ص - الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

في المسلسل لم يدرج حاتم علي أن الصميل بن حاتم عاد إلى داره في مدينة قرطبة، بل توجه مباشرة عند أبي الخطار، ولم يعقد مجلسا قبل طارنا جمع فيه أكابر رجال قومه من القيسية، وحدثهم بما حصل في مجلس أبي الخطار، واستشارهم بما هو فاعل، وأهانته على مشهد من الناس. لم يدرج المخرج كذلك أن الصميل كان ذكيا حذقا إذ استطاع مفاوضة واستمالة واستعطاف القبائل التي كانت ترفض سياسة أبي الخطار، طامعة في الرئاسة والمناصب والامتيازات، كمثل على ذلك قبيلة "عطفان" في (استجة) Ecija، التي كان شيخها أبا العطاء يبغض الصميل على رئاسته للقيسية، إذ توجه إليه هذا الأخير وكسب رضاه وجلبه إلى كفته.

1- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 343. المقري، نفح الطيب، ج 1، 237. ابن خلدون، العبر، ج 4، 153.

2- المقري، نفح الطيب، ج 1، 237. ابن خلدون، العبر، ج 4، 153. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 343.

3- ابن خلدون، العبر، ج 4، 153. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 343. المقري، نفح الطيب، ج 1، 237.

4- حسين مؤنس، فجر الأندلس، 194.

5- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 43:37.

6- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس، 57-58-59. المقري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ج 3، 24.

7- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 4:13.

8- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ج 1، (بيروت: دار صادر، ط 2، 1995م)، 174.

9- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 6، مشهد داخلي إنتاج 2002، التوقيت: 44:13.



عاد الصميل بن حاتم إلى داره في مدينة قرطبة وعقد مجلسا قريبا طارئا، جمع فيه أكابر رجال قومه من القيسية، وحدثهم بما حصل في مجلس أبي الخطار، وفي هذا الاجتماع الذي عقده في بيته للقيسية أبناء قبيلته، استشارهم بما هو فاعل،<sup>1</sup> فقال له قومه: نحن تبع لك، فقال: والله ما أحب أن أعرضكم للقضائية ولا لليمانية، ولكني سألتطف وأدعو إلى "مرج راهط"، وأدعو لهما وجذاما، ونقدم رجلا يكون له الاسم ولنا الحظ.<sup>2</sup> فكان قرار الصميل أن يلجأ إلى أسلوب استعطاف واستمالة القبائل التي كانت غير راضية عن سياسة أبي الخطار،<sup>3</sup> قرارا صائبا. فبدأ بمفاوضة القبائل للوقوف إلى جانبه عارضا عليها الرئاسة وبعض المناصب والامتيازات الأخرى، مقابل وقوفها إلى جانبه، ومعاونتها له في حربه ضد خصمه الوالي اليمني أبي الخطار.<sup>4</sup> فعلى سبيل المثال كانت قبيلة "غطفان" في مدينة (استجة) Ecija، وكان شيخها أبا العطاء يحسد الصميل على رئاسته للقيسية دونه، ولكن الصميل توجه إليه في (استجة) Ecija، ورضاه وكسبه إلى جانبه.<sup>5</sup>

ض- الحياة السياسية في المسلسل:

- ابن ثوابة بني سلامة: كيف يكون لك رأي فيما يجري يا أبا جوشن؟ ألم يكن أبي لك رحمه الله حليفا لك على أبي الخطار حتى هزمته وأودعته السجن ومنذ ذلك الوقت؟- جوشن: ووفينا لأبيك بعهدا وجعلناه مكان أبي الخطار ولم ننازعه الحكم وكان في وسعنا ذلك. - ابن ثوابة بني سلامة: وأنا الآن أرث حكم أبي وحلفه معك، فلماذا لا تنصرتني على عمرو بن حريث وأنت قادر؟- جوشن: كما قلت لك هذه حرب لا ناقة لي فيها ولا بعير، كلاكما من جذام أنت وريث أبيك وقد وفينا بدمته، أما عمرو بن حريث فقد اختارته جذام رئيسها بعد أبيك وها حاكم رية فما عساي أفعل؟ وكيف أنصركما أحكما على الآخر، وأنتما عندي سواء؟ وأنا بعد رجل من قيس ولا آمن بعد ذلك أن تصطلحوا لي، ولكن أعتزل هذه الحرب حتى يقضي الله بينكما. - أبا العطاء: ما منعك أن تنصره فيكون طوع بئناك كما كان أبوه؟- جوشن: قدمنا أباه ليصرف شطرا من اليمانية عن أبي الخطار وقد أمكننا الله منه، والآن نتركهم يقتتلون فيما بينهم، حتى يفني بعضهم بعضا، وتنكسر شوكتهم بأيديهم فإذا ضج الناس خرجنا لهم منقذين فالتفوا حولنا وقبلوا منا وصار الأمر إلينا بلا منازع. - أبا العطاء: وتحكم بنفسك يا أبا جوشن. - جوشن: أحكم نعم، لكن ليس بنفسي لكن برجل من قريش فإن لها منزلة عند الناس تتعالى على القيسية واليمانية، فيحكم هو الناس ونحكمه نحن. - أبا العطاء: ومن هو هذا الرجل من قريش الذي يرضى أن يكون حاكما بلا حكم. - جوشن: يوسف الفهري. - أبا العطاء: يوسف الفهري، هذا رجل معتزل في (البيرة) Elvira لا شأن له بالحكم والسياسة. - جوشن: هذا هو الغرض.<sup>6</sup>

- مشهد الصميل مع ابن ثوابة بن سلامة.<sup>7</sup>



- مشهد الصميل مع أبي العطاء.<sup>8</sup>

1- ابن خلدون، العبر، ج 4، 153. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 34. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 343.

2- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35-34.

3- المقرئ، نفح الطيب، ج 1، 237. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35-34.

4- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35-34.

5- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 344.

6- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 26:40.

7- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 25:03.

8- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 25:36.



#### ط - الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

كان بالأحرى أن نشاهد شخصية يحيى بن حريث لأنه المنافس الوحيد لعمر بن ثوابة بن سلامة العاملي الذي قد ولاه أبو الخطار عاملا له على مدينة اشبيلية، ثم أعفاه من هذا المنصب. فقد عمرو بن ثوابة بن سلامة العاملي على أبي الخطار، وكان يترقب فرصة الانتقام منه. شعر بذلك الصميل بن حاتم، فذهب إلى (مورور Morón) حيث يقيم ثوابة واجتمع معه، عكس المسلسل عمرو بن ثوابة بن سلامة العاملي هو الذي قدم إلى (استجة) Ecija عند أبي العطاء، ووعده إن وقف بجانبه في حربه ضد أبي الخطار، فسعيه واليا على الأندلس مباشرة بعد عزل أبي الخطار، فقبل تلك الشروط المغربية. عكس كذلك المسلسل خرج عمرو بن ثوابة بن سلامة العاملي غاضبا وليس راضيا، وترك الصميل وأبي العطاء في (استجة) Ecija مكان إقامة هذا الأخير.

لم يشر المخرج إلى أن أبي الخطار عجل إلى لقاء الصميل وقومه القيسية، وكان اللقاء عند وادي "لكة"، وتقاوس الكلبين عن قتال بني عمومته من "اللميين" و"الجداميين"، وبقاء أبي الخطار وحيدا، فقرر الفرار إلى قرطبة، لكنه وقع في قبضة الصميل فسجنه وخلعه، وفي بعده بتولية ثوابة بن سلامة الجدامي واليا على الأندلس، والذي وافاه الأجل بعد عام من ولايته، بقيت الأندلس أربعة أشهر بعده دون وال. ترى لماذا لم يرشح الصميل نفسه واليا على الأندلس؟ أصبحت الأحوال السياسية في الأندلس غير مستقرة، فقد تنازع على الولاية فيها بعد وفاة ثوابة شخصان أحدهما يدعى عمرو بن ثوابة بن سلامة العاملي ابن الوالي المتوفى، الذي رأى أنه أحق في أن يخلف أبيه على حكم البلاد ونافسه على ذلك شخص آخر يدعى يحيى بن حريث،<sup>1</sup> من زعماء قبيلة جذام اليمنية.<sup>2</sup> كان أبو الخطار قد عين ثوابة بن سلامة العاملي<sup>3</sup> عاملا له على مدينة اشبيلية وعزله عنها،<sup>4</sup> فحقد عليه وانتظر الفرصة المناسبة للوقوف ضده والانتقام منه، فشعر بذلك الصميل بن حاتم، فذهب إلى (مورور) Morón حيث يقيم ثوابة واجتمع معه، ووعده بتعيينه واليا على الأندلس بعد أن يتم عزل أبي الخطار عنها مقابل ووقوف ثوابة إلى جانبه في حربه فوافق بلا تردد.<sup>6</sup>

عجل أبو الخطار إلى لقاء الصميل وقومه القيسية، وكان اللقاء عند وادي "لكة" في رجب 127 هـ/ أبريل 745 م،<sup>7</sup> وقد تفرق جمع أبي الخطار بعد أن تقاوس "الكلبيون" عن قتال بني عمومته من "اللميين" و"الجداميين"، ووجد نفسه وحيدا، فعزم على الفرار إلى قرطبة، ولكن الصميل قبض عليه وسجنه وخلعه، وولى مكانه ثوابة بن سلامة الجدامي عام (128 هـ/ 745 م).<sup>8</sup> لم ينعم ثوابة بن سلامة بملك الأندلس طويلا، فقد وافاه الأجل بعد عام من ولايته في المحرم (129 هـ/ 746 م)، وبقيت الأندلس أربعة أشهر بعده دون وال، مع أن الصميل يستطيع أن ينادي بنفسه واليا، إلا أنه لم يفعل، واكتفى برصد اللعبة السياسية وإدارتها من وراء الستار.<sup>9</sup> هكذا أصبح حكم البلاد وأمرها في الأندلس شاغرا بعد وفاة ثوابة بن سلامة العاملي، وكان الصميل مصمما في قراره نفسه على ألا يسلم أمر الأندلس لأحد المتنافسين عليها، (عمرو بن ثوابة ويحيى بن حريث) خوفا من أن يستبد أحدهما وجماعته بحكم الأندلس، ويسبي السيرة فيها وهو أمر منطقي وعلى قدر كبير

<sup>1</sup> ابن عذاري، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج 2، 35-36.

<sup>2</sup> مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 57. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35-36.

<sup>3</sup> عبد الرحمن علي حجي، التاريخ الأندلسي من الفتح إلى السقوط، 210.

<sup>4</sup> ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 344.

<sup>5</sup> الحميري، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار، 188.

<sup>6</sup> ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 344. حسين مؤنس، فجر الأندلس، 294. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35.

<sup>7</sup> مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35. المقري، نفح الطيب، ج 3، 24.

<sup>8</sup> حسين مؤنس، فجر الأندلس، 194-195. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35. المقري، نفح الطيب، ج 3، 24.

<sup>9</sup> محمد سهيل طقوش، تاريخ المسلمين في الأندلس، 97. المقري، نفح الطيب، ج 3، 25. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58.

من الحكمة. بدأ الصميل بن حاتم يبحث عن وال تتوافر فيه صفتان أساسيتان أولاًهما: أن يكون مقبولا من جميع الأطراف، وثانيهما: أن يكون ضعيفا، سهل الانقياد حتى يتمكن من السيطرة عليه، وأن يصبح هو الحاكم الفعلي للأندلس، فهذه التفكير إلى اختيار يوسف بن عبد الرحمن الفهري، زعيم الفهريين في الأندلس.<sup>1</sup>

**المبحث الرابع: ولاية يوسف بن عبد الرحمن الفهري الأندلس:**

**أ- الحياة السياسية في المسلسل:**

- يوسف الفهري: أنا لا يا أبا جوشن، قد أخطأت صاحبك لست أن الذي يصلح للإمارة وليس لي مطمع فيها.

-أبا جوشن: وخير الأمراء من آتته الإمارة وهو زاهد فيها. - يوسف الفهري: لا يا أبا جوشن حسبي من الدنيا أن أخرج منها لا علي، ولا لي، مالي للإمارة وما يخالطها من فساد النيات والمكائد والمؤامرات لا أشتري دنياي بأخرتي. -أبا جوشن: بل ندعوك بشراء آخرتك بدنياك، ولا ندعوك لها تشريفا، بل تكليفا ولا تقدمها لك حق بل نأخذها منك واجبا عليك، قد علمت أن الناس ضجوا من اتصال القتال بين عمرو بن ثوبة وعمرو بن حريث، حتى تعطل الحكم وتعطلت مصالح الخلق، وكثر القتل بين الناس ولا كاشف لها الآن إلا أن يتولاها رجل من قریش، يجتمع عليه الناس فيضع الدماء ويحمي الأرواح، وأنت ذلك الرجل، فهل ترى بعد ذلك قعودك هنا، أقرب إلى الله من إنقاذ البلاد وحقق الدماء وإصلاح العباد؟ فإذا كان هذا رأيك وهذا علمك من الدين فاقعد وإثم عليك. -زوجة الفهري: يأتيك القوم بالإمامة خالصة لك من دون الناس وتأبأها، ماذا جرى لك أيها رجل؟- يوسف الفهري: وأنت أيضا، ألا يعينني أهل بيتي على الحق؟ اعلمو أنني ما رغبت في هذا، وما طلبته ولولا أنني رأيت اجتماعكم علي وظننت بدماء المسلمين لما أقبلت فاعينوني ولا تعينوا علي وأخلصوا لي النصيحة.<sup>2</sup>

- مشهد الصميل في (البيرة) Elvira<sup>3</sup> مع يوسف الفهري.<sup>4</sup>



-مشهد تقديم البيعة للأمير الجديد (الفهري) في قصر قرطبة<sup>5</sup>



**ب- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:**

اشتد النزاع بين الأطراف المتنازعة على الولاية، وبدا كل منهم متمسكا برأيه وأحقته، محتما بقومه وعشيرته، وفي هذا الجو المشحون بالعصبية والتي تفضي إلى التقاتل والتناحر، توصل الصميل إلى حل يقضي بتقاسم السلطة بين القيسيين واليمنيين على شكل تعاقب سنوي في الحكم، وهذا ما لم يحضر بتاتا في المسلسل، وطرف واحد هو الذي كان في الواجهة هو الصميل وأتباعه، ولم تدرج كذلك قضية إرضاء يحيى بن حريث، بتوليته كورة "رية". أدرج المخرج شخصية

<sup>1</sup>- ابن عميرة أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس، ج 1، تحقيق إبراهيم الأبياري، (القاهرة: دار الكاتب العربي، ط 1، 1989م)، 12. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 373.

<sup>2</sup>- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 26:55.

<sup>3</sup>-أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار، ج 1، عن بشرها وتصحيحها وتعليق حواشيها: إ. لافي بروفنسال 5 بيروت: دار الجبل، ط 2، 1988م)، 626.

<sup>4</sup>- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 27:25.

<sup>5</sup>- مسلسل صقر قریش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 31:26.



درامية وهي زوجة الفهري تقنع زوجها بقبول الولاية والتي لم تتحدث عنها المصادر والدراسات التاريخية، وفي هذا المشهد بالذات، والذي فيه زيارة الصميل وبعض أصحابه لمنزل الفهري في (البيرة) Elvira يطلبون منه ولاية الأندلس. لم يقصد الصميل دار الفهري، بل راسله عرب الأندلس بعدما وقع عليه الاختيار، فقبل وتوجه إلى قرطبة وأطاعه الناس.

اقتنع الطرفان، وبقيت المشكلة في أول وال للأندلس، وقد بادرت القيسية بقيادة الصميل إلى تقديم شخصيتهم الأولى، فاقترح الصميل أن يكون يوسف بن عبد الرحمن الفهري هو أول الولاية،<sup>1</sup> وكان يحيى بن حريث الجذامي قد دعا على نفسه، وقال ثوابة بن عمرو: وأنا أولى بهذا الأمر، فلم يزالوا يتروصون الأمر بينهم حتى اجتمعوا على يوسف، بأن تركوا كورة (رية) Rayya<sup>2</sup> ليحيى بن حريث.<sup>3</sup> فرضى بها وقنع، ووقع الاتفاق بين القيسية واليمينية على يوسف الفهري في جمادى الأولى عام (229هـ/747م)، على أن يجتمع القوم بعد عام ليختاروا الشخصية اليمينية التي ستليه.<sup>4</sup> كان يوسف الفهري<sup>5</sup> شيخا طاعنا مسنا لا يشكل خطرا على الصميل وأتباعه، بالإضافة إلى كونه فهريا من قريش. أقام يوسف الفهري في مدينة البيرة، فكتب إليه العرب من الأندلس بما اتفقوا عليه من الاختيار، فقال له الناس: إن لم تفعل وقعت الفتنة، وكان ثم ذلك عليك، فوافق وسار إلى قرطبة وأطاعه الناس في غرة ذي الحجة 128هـ. وفوق ذلك كله كان عقل الصميل بن حاتم وتدبيره، وليس أدل على ذلك قوله: نقدم رجلا يكون له الاسم ويكون لنا الحظ.<sup>7</sup> فلما انتهى إلى أبي الخطار موت ثوابة وولاية يوسف قال: إنما أراد الصميل أن يصير الأمر إلى مضر وسعى في الناس حتى ثارت الفتنة بين اليمين ومضر.<sup>8</sup> هكذا اجتمع أخيرا أهل الأندلس على يوسف بن عبد الرحمن بن عقبة بن نافع الفهري بعد اختلاف شديد، إلا أنه لم تكن في ذلك حرب.

#### ت - الحياة السياسية في المسلسل:

- الصميل: أين خاتمك؟- الفهري: وما تريد منه؟- الصميل: هذه، لا أريد أن أشغلك وبأمثالنا فاجعل خاتمك عندي كي لا أصرفك عن حاجتك كلما أردنا أن ننفذ أمرا.- الفهري: أريني ولماذا تعزل عمرو بن حريث عن كورة رية ونحن لم نر منه شرا؟- الصميل: بل أعزله لكي لا نرى منه شرا، قد علمت أنه كان طرفا في القتال على الحكم قبلك فإذا كان قد قاتل أبناء قبيلته من أجلها فهو أولى أن يدبر عليك.- الفهري: ونعينه علينا بعزله بدلا من أن نسترضيه.- الصميل: لا يرضى أمثال هؤلاء إلا مكانك هذا إذا بقي واليا على رية ثم خرج عليك.- الفهري: تعني علينا.- الصميل: نعم علينا، فقد غدى أمرنا واحد والغاية حفظ الأندلس بحفظ سلطاتها، المهم إذا بقي عمرو بن حريث واليا ثم خرج عليك أعني علينا كانت له بها بقوة وتحصن فيها، والحزم أن نقطع أسباب الفتنة قبل اشتعالها.- الفهري: وهؤلاء؟ كلهم على مذهبه. ألا ترى أنهم جميعا من اليمينية، ألا تخشى أن يقال تحكم الصميل فقدم عصبته القيسية واضطهد اليمينية فعزل ولاتهم وولى رجلا من قومه.- الصميل: من قال ذلك قرعنا رأسه بالسيف. وقد جئت من البيرة لأحكم بالسيف؟- الفهري: أنا لم أت. - الصميل: نعم وقد حقنا الدماء، وأي دماء؟ أليست دماء اليمينية الذين اقتتلوا فيما بينهم على السلطان ثم ألم أقدم وليا منهم بسيف قومي، إذن لم أقصر في حقهم ووفيت بدمتي لهم، إلا أنهم أثبتوا أنهم ليس أهلا للحكم حينما قتل بعضهم، فإذا كان هذا حالهم فيما بينهم، فكيف يكون حالهم معنا إلا أن نستبق الشر ونضعف أسبابه، والآن أين خاتمك؟<sup>9</sup>

#### - مشهد الصميل يطلب من الفهري خاتم لتوقيع قرار عزل ابن حريث.<sup>10</sup>

<sup>1</sup>- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58.  
<sup>2</sup>- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ج 3، 116.  
<sup>3</sup>- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58.  
<sup>4</sup>- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58.  
<sup>5</sup>-Wolf, Kenneth Baxter; **Conquerors and Chroniclers of Early Medieval Spain**; Liverpool University Press; ISBN ;2000; P. 156.  
<sup>6</sup>-Imamuddin; S. M. **Muslim Spain** - 711-1492 A.D: A Sociological Study; Brill Academic Publishers; ISBN; 1981; P. 58.  
<sup>7</sup>-Trask, R. Larry; **The History of Basque**; London: Routledge; ISBN; 1996; P. 12.  
<sup>8</sup>-Scales; Peter C; **The Fall of the Caliphate of Cordoba: Berbers and Andalus in Conflict**; Brill Academic Publishers; 1994; P. 66.

<sup>9</sup>- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 373.  
<sup>10</sup>- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35. المقري، نفح الطيب، ج 3، 25.  
<sup>11</sup>- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 373. ابن خلدون، العبر، ج 4، 154.  
<sup>12</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 34:00.  
<sup>13</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 34:18.



#### ث - الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

بعد أن هدأت الأحوال في الأندلس، واستقرت أمورها تقريبا، أخذ الصميل بن حاتم يعمل على محاربة القحطانية اليمنية والتضييق عليهم، فأقدم على عزل يحيى بن حريث عن كورة (رية) Rayya، فغضب وسعى جاهدا لمحاربة يوسف الفهري والسميل بن حاتم.<sup>1</sup> سارت روح العصبية مرة أخرى، ووضع يحيى بن حريث يده في يد أبي الخطار، فاجتمعت كلمة الجذاميين والكلبيين وباقي اليمنية في الأندلس لمناصرة يحيى بن حريث، واجتمعت كلمة "مضر" و"ربيعة" لمناصرة يوسف الفهري والسميل بن حاتم.<sup>2</sup>

#### ج - الحياة السياسية في المسلسل:

- يحيى بن حريث: قد نزاع الشيطان بيننا يا أبا علي وعفى الله عما سلف. -أبا علي: عفا الله عما سلف منا في حق أنفسنا وقومنا ولكن لا نغفو على الصميل حتى نطأه بخيولنا والله لو جمع لي دمه في قدح لشربته، (أبا علي). - يحيى بن حريث: أنت المقدم فينا يا أبا علي فنحن لك تبع، ولكن ماذا عن أبي الخطار؟. -أبا علي: لقد كنا كجاذع أنفه بيده حينما قمنا مع الصميل على أبي الخطار، وهو من قومنا وإن اختلف الفرع، والآن نجتمع من جديد. - يحيى بن حريث: ولكنه في السجن؟<sup>3</sup>.

#### - مشهد اليمنيون يتصالحون ويقرروا الثورة على الفهري والسميل<sup>4</sup>



#### ح - الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

تميزت هذه الفترة من عهد الولاة بكثرة المرشحين للولاية، ولكل منهم أتباعه، فهذا أبو الخطار الكلبي، وهذا يحيى بن حريث الجذامي، وهذا عمرو بن ثوابة مدعيا أنه أحق بالولاية بعد أبيه.<sup>5</sup> فعلا كان يحيى بن حريث شديد العداء للشاميين

<sup>1</sup>- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35-36.

<sup>2</sup>- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 36. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 59.

<sup>3</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 34:07.

<sup>4</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 36:45.

<sup>5</sup>- المقرئ، نفح الطيب، ج 3، 25. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35.



ومن كراهيته وحقدّه كان دائما يقول: لو أن دماء أهل الشام جمعت لي في قدح لشربتها حتى الثمالة.<sup>1</sup> وبقيت هذه المقولة تتردد حتى يوم معركة (شقنّدة) **Batalla de Secunda**، ذكره بها أبو الخطار لما كان ابن حريث مختبئا تحت الرحي خوفا من الصميل "ولما أخذ أبو الخطار، وأرادوا قتله، قال: ليس على فوت! ولاكن دونكم ابن السوداء! يريد ابن حريث. فدل عليه، وقتلا جميعا. وكان ابن حريث يقول: لو أن دماء أهل الشام سقيت، لشربتها في قدح! فلما استخرج من تحت الرحي ليقتل، قال له أبو الخطار: يا ابنالسداء! هلبقى في قدحك شيء لم تشربه؟ ثم قتلا".<sup>2</sup>

-مشهد أبي الخطار وهو في السجن<sup>3</sup>



-مشهد عمرو بن ثوابة وهو ينقذ أبا الخطار من السجن<sup>4</sup>



خ-الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

في هذا المشهد ليس عمرو بن ثوابة هو الذي أنقذ أبا الخطار من سجن قصر قرطبة، بل عبد الرحمان بن نعيم الكلبي الذي من قبيلة "قضاة"، وفرسانه من رجال اليمانية من أنصار أبي الخطار، هم من استطاعوا التغلب على حراس السجن، وأخرجوه من قرطبة. لم يذكر المخرج كذلك زعيم قبيلة "قضاة"، ولا قبيلة "قضاة"، ولا عدد الرجال والفرسان الذين جمعهم عبد الرحمان بن نعيم الكلبي لمهاجمة قصر قرطبة، وإلا أين توجهوا؟ ومتى؟ لم يدرج المخرج كذلك أن قبائل "كلب" و"حمص"، اعترفوا بأبي الخطار الأمير المخلوع واليا شرعيا على الأندلس. يطلب استعادة ملكه الضائع، إذ قصد قرطبة بجيشه ليأخذها، فناله ثوابة بن سلامة، فتفرق الناس عن أبي الخطار، وانسحب بجيشه. فلما استقام له الأمر، غدر ببيحي بن حريث، وعزله عن كورة (رية) Rayya، فغضب ابن حريث، فقدمته يمن الأندلس وأطاعته، ومالت "مضر" و"ربيعة" إلى الصميل ويوسف الفهري بقرطبة. وأقبلا حتى نزلا (شقنّدة) **Secunda**.<sup>5</sup>

قام أتباع أبي الخطار من قبيلة قضاة، وهم من اليمانية، وأمروا عليهم رجلا منهم يقال له عبد الرحمان بن نعيم الكلبي<sup>6</sup>، فجمع مائتي رجل وأربعين فارسا، وهاجم قصر قرطبة وأنقذ أبا الخطار من سجنه، وسار إلى (لبلة) Niebla<sup>7</sup>، فأقام بين قبائل "كلب" و"حمص"،<sup>8</sup> غربي بلاد الأندلس وكان ذلك في سنة 128 هـ.<sup>9</sup> فاكتنفوه ومنعوه، ولم يحدث شيئا حتى

1- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 60. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 36-37.

2- ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، 36-37.

3- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 37:28.

4- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 37:37.

5- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار، ج 1، 104.

6- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35. عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس، ج 1، 127.

7- الحميري، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، 168 - 169.

8- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58-59. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35. المقرئ، نفح الطيب، ج 3، 24.

9- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35.

اجتمع الناس على يوسف<sup>1</sup> اعترفوا به واليا شرعيا على الأندلس، وبدأ أبو الخطار يأخذ خطوات عملية نحو استعادة ملكه الضائع، الذي سلبه منه القيسية بزعامه الصميل، وتوجه بجموعه إلى قرطبة ليأخذها، فخرج إليه ثوابه بن سلامة، فتفرق الناس عن أبي الخطار، وانسحب بجيشه، ليعيد الكرة مرة أخرى<sup>2</sup>. فلما استقام له الأمر، غدر يحيى بن حريث، وعزله عن كورة (رية) Rayya، فغضب ابن حريث، وكاتب أبا الخطار حيناً، فقال أبو الخطار: أنا الأمير المخلوع! فأنا أقوم بالأمر! وقال ابن حريث بل أنا أقوم به، لأن قومي أكثر من قومك! فلما رأته "جذام" ما يدعو إليه ابن حريث، قدموه وأجابوه، فأصفت يمن الأندلس وحمرها وكندتها على تقديمه والطوع له، وانحازت "مضر" و"ربيعة" إلى يوسف بقرطبة حضرة الملك. وأقبلا حتى نزلا (شقندة) Secunda<sup>3</sup>.

#### د- الحياة السياسية في المسلسل:

-الصليل: ويحك أي أمير يترك إمارته في أول مواجهة!!-الفهري: من لم يخلق للإمارة أصلاً أنت تريد خذها.-الصليل: لو أردتها لما حملتها إليك.-الفهري: إذن فإني أردتها لك غير منقوصة، اسمع يا أبا جوشن لم أكذبك الخير وتعلم مآل صبت بالإمارة إلا لحقن الدماء. أما الآن اليمينية يحشدون والقيسية يحشدون وأنت والله لتكنن مقتلة عظيمة ما شهدت العرب مثلاً، وأنا أبرأ إلى الله منها، ولا أريد أن يكون لي فيها يد ولا علي منها ذنب<sup>4</sup>.

- مشهد درامي الصميل الذي يحاول منع الفهري من مغادرة القصر<sup>5</sup>.



#### ذ- الحياة السياسية في المسلسل:

-الصليل: ألا تهنئنا بالنصر في (شقندة) Secunda يا أبا عبد الرحمان؟ -الفهري: بلى يا أبا جوشن لقد انتصرت ولكن هزم العرب والمسلمون على الجملة في هذه الجزيرة، كلهم ما لهذا جاؤوا هنا وقد ظلوا عن غايتهم.-الصليل: أفهم ما تقول ولكنها حرب فرضت علينا ولم نطلبها والدنيا دول وقد دالت إلينا.-الفهري: وتلك الأيام نداولها بين الناس.-الصليل: بل بين العرب.-الفهري: هكذا في كتاب الله يا رجل! -الصليل: إذن يوشك أن ينازعنا عليها أوباش الناس.-الفهري: اتق الله يا أبا جوشن ألم تسلم؟-الصليل: بلى ولكني أسي فكيف أعرف القرآن إذا سمعته.-الفهري: بل يعرفه القارئ والأمير فما هو من كلام البشر!-الصليل: إذن غفر الله لنا على أي حال ما لهذا جننا، إنما جننا بالذي جننا به أول مرة.-الفهري: تعني الإمارة! لماذا لا تذخرها لنفسك يا أبا جوشن فأنت صاحب السيف؟-الصليل: لو أردتها لأخذتها أول مرة، ولكن يكفيني أن أعينك فيها فأتحمل عنك أعباءها وما تتأثم منه.-الفهري: نعم ولكن!-الصليل: أما حربنا مع اليمينية فقد عذرك في اعتزالها وحملنا عنك غرمها، وقد انقضت الآن واستقام أمر الأندلس واستقر الناس.-الفهري: فما يمنعك؟-الصليل: ما الذي يمنعني أعني أخشى أن يتكرر.-الفهري: من تولى الملك صنعه بما يقدر عليه ونحن لا نبادر أحدا حتى يبادرنا.-الصليل: على أي حال نحن قصدناك بهذا وأبرعنا إلينا ذمتنا فإن كنت مصرا على ردنا فلا حول ولا قوة إلا بالله نلتمس إليها غيرك.-الفهري: اجلس، اجلس، يا أبا جوشن أنا لم أردكم أريد أن أطمئن أنني إن قبلتها فسوف تعينوني هذه المرة على الحق، وأن نضع العداوات، وأن تصرف جهدا في إعمار البلاد. أبا زيد حضر الطعام هيا.-الزوجة<sup>6</sup> في آخر المجلس مختبئة: قرطبة، قرطبة من جديد<sup>7</sup>.

<sup>1</sup>-أبو عبد الله محمد بن محمد ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج 2، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، (بيروت: دار الثقافة، ط 3، 1983م)، 35-36.

<sup>2</sup>-المقري، نفح الطيب، ج 3، 24. مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 58-59. ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 35.

<sup>3</sup>-ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، 35-36.

<sup>4</sup>-مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد خارجي، إنتاج 2002، التوقيت: 38:48.

<sup>5</sup>-مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 7، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 38:46.

<sup>6</sup>-جاسم ياسين الدرويش، أعلام نساء الأندلس، (بغداد: دار الكتب العلمية، 2017م)، 214 - 213.

<sup>7</sup>-مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 8، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 33:35.

## - مشهد درامي بعد معركة (شقندة) Secunda<sup>1</sup> تم اختيار الفهري واليا للأندلس للمرة الثانية<sup>2</sup>



### ر- الحياة السياسية في المصادر والدراسات التاريخية:

أدرج المخرج حاتم علي مرة ثانية زوجة الفهري كشخصية درامية لتعزيز هروب يوسف الفهري من القصر معها، ولتعزيز مشهد درامي ثان، ألا وهو ذهاب الصميل عند الفهري في منزله (بالبيرة) Alivera يدعو للرجوع إلى الحكم بقرطبة. فكلاهما: الصميل والفهري لم يغادرا قرطبة. بل نزل الصميل للقتال، وصرف يوسف الفهري إليه الأمور كلها، لأنه كان يخاف الفتن والمشاحنات. ومصادر أخرى تقول أن يوسف الفهري قد رافق الصميل بن حاتم إلى قتال اليمانية، بل عندما هزم أبو الخطار، رجع يوسف لوحده القصر. ولا أي ذكر لعبارة "تلك الأيام نداولها بين الناس" في منزل الفهري (بالبيرة) Alivera بين الفهري والصيل، بل بين الصميل ومعلم مر عليه ذات يوم. وليست هناك إشارة كذلك في المسلسل للشاعر أبي الأجرى الذي كان دائما يمدح الصميل، وإغلاظ هذا الأخير القسم على نفسه بأن لا يراه إلا أعطاه ما حضره.

فلما رأى يوسف ذلك فارق قصر الإمارة،<sup>3</sup> وعندما هزم أبو الخطار، رجع يوسف للقصر وازداد الصميل شرفا.<sup>4</sup> وابن عذاري يقول: فكره يوسف الفتنة، وخاف البغضاء والشحناء، ونزل الصميل للقتال، وصرف يوسف الفهري إليه الأمور، وأوقف عليه الرئاسة والتدبير.<sup>5</sup> ويقول ابن الخطيب في "الإحاطة": واعتزلها يوسف تحرفا، وقام بأمرها الصميل.<sup>6</sup> ذكر صاحب "أخبار مجموعة" أن يوسف الفهري قد رافق الصميل بن حاتم إلى قتال اليمانية ويستدل على ذلك من خلال قول الصميل بن حاتم ليوسف أثناء القتال: ما وقفنا إذ خلفنا جندا نحن منهم في غفلة، فقال يوسف: ومن هم، قال الصميل أهل السوق بقرطبة، فرأى يوسف مولاه خالد بن يزيد، فأخرج منهم نحو أربعمئة راجل. بعد معركة (شقندة) Secunda استقامت الأمور في الأندلس، وسيطرت فيها القيسية بقيادة يوسف الفهري والصيل، واستبد هذا الأخير بأمور الأندلس دونه، يقرب من يشاء ويعزل من يشاء.<sup>7</sup> ويذكر ابن عذاري أنه كان ليوسف الاسم، وللصيل الرسم.<sup>8</sup> حكى ابن القوطية، قال: مر الصميل بمعلم يتلو: وتلك الأيام نداولها بين الناس، فوقف يسمع، ونادى بالمعلم: يا هنا، كذا نزلت هذه الآية؟ فقال: نعم، فقال: أرى والله أن سبشركنا في هذا الأمر العبيد والأراذل والسفلة. خبره في الجود: قال: كان أبو الأجرى الشاعر وقفا على أمداح الصميل، وهو القائل: الوافر

<sup>1</sup>- محمد سهيل طقوش، تاريخ المسلمين في الأندلس، 99. حسين مؤنس، فجر الأندلس، 197-198.

<sup>2</sup>- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، الحلقة 8، مشهد داخلي، إنتاج 2002، التوقيت: 33:03-34:07.

<sup>3</sup>- ابن خلدون، العبر، ج 4، 154. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 373.

<sup>4</sup>- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 4، 373.

<sup>5</sup>- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 36.

<sup>6</sup>- ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 4، 296.

<sup>7</sup>- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة، 60-61.

<sup>8</sup>- ابن عذاري، البيان المغرب، ج 2، 36.



بنى لك حاتم بيتا رفيعا ... رأينا على عمد طوال  
وقد كان ابتنى شمر وعمر ... بيوتا غير ضاحية الظلال  
فأنت ابن الأكارم من معد ... تلج للأباطح والرمال

قارضه بإجزاله لعطائه وانتمائه في ثوابه، بأن أغلظ القسم على نفسه بأن لا يراه إلا أعطاه ما حضره، فكان أبو الأجرى قد اعتمد اجتنابه في اللقاء حياء منه وإبقاء على ماله، فكان لا يزوره إلا في العيدين قاضيا لحقه. وقد لقيه يوما مواجهة ببعض الطريق، والصميل راكب، ومعه ابنه، فلم يحضره ما يعطيه، فأرجل أحد ابنيه، وأعطاه دابته، فضرب في صنعه، وفيه يقول من قصيدة: (الكامل).

دون الصميل شريعة مورودة ... لا يستطيع لها العدو ورودا  
فت الورى وجمعت أشتات العلا ... وحويت مجدا لا ينال وجودا  
فاذا هلكت فلا تحمل فارس ... سيفا ولا حمل النساء وليدا<sup>1</sup>

نتج عن غياب ضوابط واضحة في تولية الولاة، إلى جانب عوامل أخرى، في نشوب المواجهة بين حزبين حزب الصميل والفهري وحزب أبي الخطار وابن حريث، وغيرها من المواجهات، إذ لم تسر الولايات في الأندلس إذن على قاعدة واحدة، بل كانت في يد الخلافة المركزية حيناً، وبيد عمال المغرب حيناً آخر، وبيد مسلمي الأندلس أنفسهم في معظم الأحيان، وكان هذا مظهراً من مظاهر الاضطراب الإداري الذي ساد الأندلس خلال هذه الفترة.<sup>2</sup> ولم تطل مدة أغلبهم، فهاض عدد من عشرون رجلاً، ومدة عملهم باختلاف دولتهم أربع وأربعون سنة وسبعة أشهر، وقيل غير ذلك لاختلاف الناس في روايتهم، وتاريخهم.<sup>3</sup>

وجدت الخلافة الأموية في المشرق نفسها في وضع مفاجئ، انضمت إليها منطقة شاسعة مختلفة عن باقي المناطق التي صارت تابعة لها، وناحية عن مركز الخلافة، وليس بالإمكان الرجوع إلى الوراثة والتخلي عنها، فقد صارت بيد المسلمين مستقرين بها بعد القضاء على حكمها وبذلك شكلت عبئاً ثقيلاً، مما جعل مركز الخلافة محتاراً بين حمايتها والتخوف انفصالها عنه تحت حكم بعض المسلمين، وذلك معناه توفير "قاعدة" لربما لجأ إليها خصوم الأمويين، وعكسوا اتجاه الغزوات بالقيام برحلة من المغرب إلى المشرق والزحف على مركز الخلافة بدمشق. ولعل قرار الخليفة الوليد بن عبد الملك بإرجاع موسى بن نصير، ثم نكبة الخليفة سليمان له نابع من تلك التخوفات، التي ظلت تلك حاضرة لدى الأمويين ومن بعدهم العباسيين في علاقتهم بالإمارة الإدريسية في المغرب ثم الفاطمية في شمال إفريقيا، والأمويين في الأندلس.

بقيت وضعية توزيع الأراضي مرتبطة بالحسابات، حمايتها كثر من الثغور أكثر من التفكير في التقسيم حسب ضوابط معروفة، ما نجم عنه قلاقل بين البلديين (المستقرين منذ زمن بالأندلس) والشاميين (الوافدين الجدد خاصة في طاعة بلج<sup>4</sup>)، التي دفعت البلديين من عرب وبربر إلى مطالبة والي أبي الخطار عند وصوله إلى الأندلس طرد الشاميين. فلما أشرف أبو الخطار من "فج المائدة"، والحرب قائمة بين الشاميين والأمويين وبين البلديين والبربر، نظر الفريقان إلى اللواء وحلوا الحرب، وأسرع كل واحد من الفريقين إليه فقال لهم: تسمعون وتطيعون، فقالوا: نعم. فقال لهم: هذا سجل حنظلة بن صفوان ابن عمي، لي عليكم بعهد أمير المؤمنين إليه، فقال أهل البلد والبربر سمعنا وأطعنا، ولكن لا محمل فينا لهؤلاء الشاميين فيخرجوا عنا.<sup>5</sup> ولعل النص دال على أن العلاقة قد قويت بين اليمانيين والأرض التي استقروا بها وأصحابها.

أخلص بهذا العرض إلى أن عهد الولاة انقسم إلى قسمين، الأول تميز بقيادة عظماء قاتلوا العدو ونشروا الإسلام ووطدوا أركان الدولة، ثم جاء القسم الثاني من عهد الولاة والذي تميز بالنزاع بين الأعراق، واستعار نار الفتنة بينهم، وذلك الأمر كان له أبلغ الآثار السلبية، حيث أسس للنزاع العرقي، والنزاع على السلطة، وأفضى في آخره إلى سقوط الأندلس.

1- لسان الدين الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 3، 63-64-65.

2- حسين مؤنس، فجر الأندلس دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية (711-756 م)، 609.

3- ابن أبي الفياض أبو بكر أحمد بن سعيد بن محمد بن عبد الله، قطعة من كتاب العبر، تحقيق عبد الواحد ذنون طه، منشور ضمن كتاب عبد الواحد ذنون طه: دراسات في التاريخ الإسلامي، (بيروت: دار المدار الإسلامي، 2004م)، 150.

4- ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 1، تحقيق: محمد عبد الله عنان، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط 2، 1973م)، 102. مدحت محمد عبد الحارث، الرهائن السياسيون في الأندلس منذ الفتح حتى نهاية عصر ملوك الطوائف، 64.

5- ابن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق إبراهيم الأبياري، ج 2، 44.

إن طرح سؤال ما حضر من التاريخ السياسي في الدراما التلفزيونية؟ وكيف حضر؟ وما الذي لم يحضر؟ يدفعنا ونحن نشاهد مثل هذه المسلسلات التلفزيونية التاريخية إلى التساؤل حول مدى حرصها على المادة التاريخية والوثائق التاريخية التي اعتمدت عليها في صياغة عوالمها الخيالية، هل استطاعت من خلال التلفزيون أن تقدم صورة تلفزيونية لهذه العوالم التاريخية التي تشكلها من جديد وتعرضها انطلاقاً من وسيط تكنولوجي قوي؟ ذلك أن مسألة الحرص على الدقة التاريخية في تقديم مثل هذه الأعمال التلفزيونية هي مسألة واجبة، وفي غيابها يتحول المسلسل التاريخي المعروض إلى عمل فني فاقد للمصداقية، وهو ما يجعل من عملية تقديم مثل هذه المسلسلات مهمة صعبة، لهذا فإن عملية نجاحها تتطلب بذل جهد كبير على مستوى صياغة السيناريو وعلى مستوى إخراجة كذلك. ولعل هذه الأمور هي التي دفعت بعض النقاد القول بأن من الممكن اكتشاف الأحداث التاريخية بشكل خاص، والأحداث الواقعية بشكل عام في الدراما التلفزيونية. تلك الدراما التي تهتم بالموضوعات التي بسبب حدوثها في الماضي ضاعت كمصدر للبرامج التسجيلية فقط، ولم تنجح الدراما التاريخية في التلفزيون نجاحاً كبيراً. ولكن هناك مئات الموضوعات التي إذا أقيمت على الوضع الصحيح تصبح دراما تخدم التاريخ.<sup>1</sup>

### -لائحة المصادر:-

- أبو اسحاق إبراهيم بن القاسم بن الرقيق، **تاريخ إفريقية والمغرب**، تحقيق المنجي الكعبي، (القاهرة: دار الفرجاني للنشر والتوزيع، ط 1، 1994م).
- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، **الكامل في التاريخ**، ج 2، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط 1، 1998م).
- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، **الكامل في التاريخ**، ج 4، راجعه وصححه محمد يوسف الدقاق، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1987م).
- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، **الكامل في التاريخ**، ج 5، حققه واعتنى به عمر عبد السلام التدميري، ج 5، (بيروت: دار الكتاب العربي، 2012م)،
- أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري، **الأخبار الطوال**، تحقيق: عبد المنعم عامر مراجعة: جمال الدين الشيال، ( القاهرة: دار إحياء الكتب العربي عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط 1، 1960م).
- أبو العباس أحمد القلقشندي، **صبح الأعشى في كتابة الإنشا**، ج 5، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1922م).
- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري، **صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار**، ج 1، عنى بنشرها وتصحيحها وتعليق حواشيها: إ. لافي بروفنصال5 بيروت: دار الجبل، ط 2، 1988م).
- أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب بن فزارة الليثي الكناني البصري المعروف بالجاحظ، **البيان والتبيين**، ج 1، تحقيق عبد السلام هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1998م).
- أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، **نفح الطيب منغص الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين الخطيب**، ج 3، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، ط 1، 1968م).
- أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلْأذري، **فتوح البلدان**، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، 1988م).
- أحمد مختار العبادي، **في تاريخ المغرب والأندلس**، (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ب. ط. ب. ت).

<sup>1</sup>- نور الدين محقق، "الحضور التاريخي في الدراما التلفزيونية من البعد الفكري إلى البعد الجمالي: دراسة في البنية السردية والأنساق الثقافية"، **مجلة ذوات**، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، العدد 32، (2017 م)، 26



- الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، ج 11، اعتنى بتصحيحها أميم محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط 3، 1999م).
- الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، ج 12، (بيروت: دار صادر، ب - ط، ب - ت).
- ابن أبي الفياض أبو بكر أحمد بن سعيد بن محمد بن عبد الله، قطعة من كتاب العبر، تحقيق عبد الواحد ذنون طه، منشور ضمن كتاب عبد الواحد ذنون طه: دراسات في التاريخ الإسلامي، (بيروت: دار المدار الإسلامي، 2004م).
- ابن الأبار القضاعي البننسي، الحلة السيرة، ج 1، تحقيق: حسين مؤنس، (القاهرة: دار المعارف، ط 2، 1985م).
- ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 1، تحقيق: محمد عبد الله عنان، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط 2، 1973م).
- ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، حققه وقدمه علي محمد عمر، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2004م).
- ابن عذاري المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج 1، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، (بيروت: دار الثقافة، 1983م).
- ابن عذاري المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد، أبو عبد الله محمد بن محمد، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج 2، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، (بيروت: دار الثقافة، ط 3، 1983م).
- ابن عميرة أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس، ج 1، تحقيق إبراهيم الأبياري، (القاهرة: دار الكاتب العربي، ط 1، 1989م).
- أبو بكر، محمد بن عمر بن عبد العزيز الأندلسي القرطبي النحوي، تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق إبراهيم الأبياري، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط 2، 1989م).
- ابن الكردبوس، تاريخ الأندلس ووصفه لابن الشباط، تحقيق: أحمد مختار العبادي، (مريد: معهد الدراسات الإسلامية، 1971م).
- تغزى بردى، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 1، (القاهرة: دار الكتب، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1963م).
- الرقيق القيرواني أبو اسحاق إبراهيم بن القاسم المعروف بالرقيق النديم، تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق: محد زينهم محمد عزب، (القاهرة: دار الفرجاني للنشر والتوزيع، ط 1، 1994م).
- شفيق البيطار، شعراء بتي كلب بن وبرة أخبارهم وأشعارهم في الجاهلية والإسلام، (بيروت: دار صادر، ط 1، 2002م).
- شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 3، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1985م).
- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد الناصري الدرعي الجعفري السلاوي، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج 1، تحقيق وتعليق ولدي المؤلف: جعفر الناصري وأحمد الناصري، (الدار البيضاء: دار الكتاب، ب. ط، 1954م).
- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ج 1، (بيروت: دار صادر، ط 2، 1995م).
- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ج 2، (بيروت: دار صادر، ط 2، 1995م).

- عبد الرحمن بن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ج 6، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1968م).
- عبد الرحمن بن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج 6، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 2000م).
- عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري، فتوح إفريقية والأندلس، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1415هـ).
- عبد الله بن بليكن بن باديس بن حبوس الصنهاجي، التبيان عن الحادثة الكائنة بين دولة بني زيري في غرناطة، حرره علي عمر، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ط 1، 2006م).
- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبو جعفر الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 1، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: دار سويدان، 1968م).
- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبو جعفر الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 4، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (مصر: دار المعارف، ط 2، 1967م).
- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 7، راجعه وصححه وضبطه، نخبة من العلماء الأجلاء، (بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، مطبعة بريل، بمدينة لندن، 1879م).
- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام أبو جعفر الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج 8، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: دار سويدان، 1968م).
- محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني اللوشي الأصل، الغرناطي الأندلسي، أبو عبد الله، الشهير بلسان الدين ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج 1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ).
- محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، (تونس: دار الغرب الإسلامي، ط 1، 2008م).
- محمد بن فتوح بن عبد الله بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، (القاهرة: الدار المصرية للتأليف والنشر، 1966م).
- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها رحمهم الله والحروب الواقعة بما بينهم، (بغداد: مطبعة ريدنير، 1867م).

### -لائحة المراجع:

- إبراهيم بيضون، ملامح التيارات السياسية في القرن 1 هـ، (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1979م).
- أحمد صقر، مدينة المغرب العربي في التاريخ، ج 1، (تونس: دار النشر بوسلامة، 1959م).
- بوتشيش إبراهيم القادري، أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي في منتصف القرن الثالث الهجري حتى ظهور الخلافة 250 - 316 هـ، (الرباط: منشورات عكاظ، 2011م).
- جاسم ياسين الدرويش، أعلام نساء الأندلس، (بغداد: دار الكتب العلمية، 2017م).
- حسين مؤنس فجر الأندلس دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية (711 - 756 م)، (بيروت: دار المناهل للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 2002م).

- خليل إبراهيم السامرائي - عبد الواحد ذنون طه - ناطق صالح مصلوب، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، ج 1، (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط 1، 2000م).
  - سالم بن عبد الله الخلف، نظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس، ج 2، (المملكة العربية السعودية- المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط 1، 2003م).
  - معاد البكوري، قبائل غمارة قراءة في المجال والتراث: دراسة تاريخية، (لندن: دار إي، ط 1، 2017م).
  - سعد زغلول عبد الحميد، تاريخ المغرب العربي: من الفتح إلى بداية عصر الاستقلال، ج 1، (الإسكندرية، منشأة المعارف، 1993م).
  - شارل أندري جوليان، تاريخ إفريقيا الشمالية، ترجمة أحمد مزالي والبشير سلامة، (تونس: الدار التونسية، 1969م).
  - عباس العزاوي، عشائر العراق القديمة البدوية الحاضرة، ج 1، (بيروت: الدار العربية للموسوعات، ط 1، 2005م).
  - عبد الحميد حسين حمودة، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي: من الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية، (القاهرة: الدار الثقافية للنشر، ط 1، 2007م).
  - عبد الرحمن علي الحجي، التاريخ الأندلسي من الفتح حتى سقوط غرناطة (92 - 897 هـ / 711-1492م)، (بيروت: دار القلم، ط 2، 1981م).
  - عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م).
  - عبد الله العروي، تاريخ المغرب: محاولة وتركيب، ترجمة ذوقان قرقوط، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 1، 1977م).
  - عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس، ج 1، (القاهرة: مكتبة الخانجي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 4، 2003م).
  - كارل بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة: نبيه أمين فارس- منير البعلبكي، (بيروت: دار العلم للملايين، ق 1، ط 5، 1968م).
  - محمد بن تابوت التطواني، تاريخ سبتة، (الدر البيضاء: دار الثقافة، 1982م).
  - محمد سليمان الطيب، موسوعة القبائل العربية: بحوث ميدانية وتاريخية، ج 2، (القاهرة: دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط 3، 1421-1431هـ).
  - محمد سهيل طقوش، تاريخ المسلمين في الأندلس، (بيروت: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط 3، 2010م).
  - محمود مكي، تاريخ الأندلس السياسي، ج 1، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999م).
  - موسى لقبال، المغرب الإسلامي، (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط 2/ مزيدة ومنقحة، 1981م).
- لائحة المجالات:**
- النقي العلوي، "أصول المغاربة: القسم البربري، غمارة وحلفاؤها"، مجلة البحث العلمي، العدد 31، المغرب، (1980م).
  - نور الدين محقق، "الحضور التاريخي في الدراما التلفزيونية من البعد الفكري إلى البعد الجمالي: دراسة في البنية السردية والأنساق الثقافية"، مجلة ذوات، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، العدد 32، (2017م)، 26.
- لائحة المراجع الأجنبية:**

- El Gharbaoui (A); **La Terre Et L'homme Dans La Péninsule Tanginaire Etude sur L'homme ET Le milieu naturelle dans le Rif Occidental** ;T . L Scientifique ; Rabat; 1982 .
- Imamuddin ; S. M. **Muslim Spain** - 711-1492 A.D: A Sociological Study ; Brill Academic Publishers ISBN ; 1981.
- Paul Odinet; **LES Berbères** ; Revista Africana; Cueta ; 1930.
- Raymond Roger ; **Index De Topgraphie Antique** ;Paris ; 1925.
- Raymond Roger ; **Le Maroc chez Les Auteurs Anciens** ; Paris ; 1924.
- Scales ; Peter C ; **The Fall of the Caliphate of Cordoba: Berbers and Andalusis in Conflict** ; Brill. Academic Publishers ;. 1994
- Tradell (M) ; **Marruecos** Punicos Publicaiones ; De La f.L.R ; Ed Tetouan ; 1960.
- Trask, R. Larry ; **The History of Basque** ; London: Routledge ; ISBN ; 1996.
- Wolf, Kenneth Baxter ; **Conquerors and Chroniclers of Early Medieval Spain** ; Liverpool University Press ; ISBN ;2000.

- المسلسل:

- مسلسل صقر قريش، إخراج: حاتم علي، سيناريو: وليد سيف، إنتاج 2002.

## أثر منهج تقويم التراث في دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق بين محمد عابد الجابري وطه عبد الرحمن

The impact of the heritage evaluation approach on the claim of weak heritage care in the field of ethics between Muhammad Abed Al-Jabari and Taha Abdel Rahman

د. عبد الصادق بوشريط

كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مراكش، المغرب.

abdessadek.bouchrit.ed.uca@gmail.com

### 1. مقدمة

يحظى منهج دراسة التراث الإسلامي وتقويمه بصدارة الأسباب الداعية إلى الاختلاف حول دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق إثباتاً ونفيًا؛ باعتبار الأخلاق ميراثاً أصيلاً من تراث الإسلام من جهة، وباعتبار أن الحكم على العناية التراثية بهذا المجال هو فرع عن الحكم الناتج عن المنهج الذي يُقَوَّم به التراث الإسلامي في جملته من جهة ثانية؛ ومن هذا المنطلق ولَّى طه عبد الرحمن قبلة هذا الإشكال، مودعاً إياه عنوان أحد أهم تواليفه الذي جاء موسوماً بـ "تجديد المنهج في تقويم التراث"، الذي عمد فيه إلى نقد النظرة التجزيئية التي يُعامل بها مع التراث، عن قصد أو غير قصد، معتبراً محمد عابد الجابري أحد أبرز العاملين بها رغم ادعائه غير ذلك، من جهة، واقتراح المنهج البديل الذي يتسم بالتقويم التكاملي أي النظرة الشمولية للتراث في مضامينه ووسائله.

#### إشكال البحث:

بما أن العناية التراثية بمجال الأخلاق محل سجال بين طه عبد الرحمن والجابري، وبما أن المنهج المسلك في تقويم التراث متباين بين العلمين المذكورين، حسب دعوى طه عبد الرحمن، فهل كان لهذا التباين في المنهج أثر في تباين الحكم على موضوع العناية التراثية بمجال الأخلاق بين محمد عابد الجابري وطه عبد الرحمن؟ أم أن هذا التباين في الحكم كان ناشئاً عن أمور أخرى غير المنهج المتبع في تقويم التراث؟

#### فرضيات البحث:

- لعل التباين المنهجي في تقويم التراث \_ على فرض وجوده \_ بين محمد عابد الجابري (النظرة التجزيئية) وطه عبد الرحمن (النظرة الشمولية) كان السبب الرئيس وراء تباين الحكم على موضوع العناية التراثية بمجال الأخلاق؛
- لعل مقصود محمد عابد الجابري بهذه الدعوى، ليس هو نفس ما كان طه عبد الرحمن يحاول أن ينفيه وأن يرد الخطأ في الحكم عليه إلى النظرة التجزيئية للتراث، خاصة إذا علمنا أن محمد عابد الجابري قد صرح بأن مقصده من هذه الدعوى منحصر في "البحث النظري في الأخلاق"، ((الجابري، 2016، صفحة 8) لا ادعاء عدم وجود نظرية أخلاقية أصيلة في الإسلام.

#### أهداف البحث:

- بيان أهمية المنهج في تقويم التراث، ومنه تقويم العناية التراثية بمجال الأخلاق؛
- إبراز أهمية السجال العلمي المؤسس بين المتخصصين، ومنه السجال العلمي حول هذا الموضوع؛
- تجلية المقصود بدعوى ضعف العناية التراثية بالأخلاق عند الجابري؛
- تجلية المقصود بإبطال دعوى ضعف العناية التراثية عند طه عبد الرحمن ووسائل نقدها.



## منهجية البحث:

يعتمد البحث منهجا استقرائيا وصفيا، مشفوعا بالتحليل لما يتم واستقرائه ووصفه وصولا إلى النتائج والخلاصات المرجوة، وقد اتخذ كتابي "تجديد المنهج في تقويم التراث" لطفه عبد الرحمان، و"العقل الأخلاقي العربي" لمحمد عابد الجابري أساسين للنظر في هذه القضية موضوع البحث؛ لكون الأول محل دعوى المنهج في تقويم التراث وإبطال دعوى محمد عابد الجابري، وكون الثاني هو محل ورود دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق، وقد أسفر ذلك عن ثلاثة محاور:

- \_ الأول: منهج تقويم التراث: الفحوى والدعوى؛
- \_ الثاني: دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق عند محمد عابد الجابري؛
- \_ الثالث: إبطال دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق عند طه عبد الرحمن.

## 2. منهج تقويم التراث: الفحوى والدعوى

### 1.2 الفحوى:

فحوى منهج تقويم التراث الذي يقترحه طه عبد الرحمان يقوم على ثنائيات متقابلة بينه وبين مخالفه، يدعي فيها انتحاء النظر التكاملية (الشمولية) للتراث، والتوسل بالأدوات المأصولة، في مقابل ما ينتحيه مخالفوه، وهو النظرة التفاضلية (التجزئية) للتراث، والتوسل بالأدوات المنقولة (عبد الرحمان، د.ت، صفحة 12)، بمعنى أن التقويم التكاملي للتراث، هو "التقويم الذي يتولى استكشاف الآليات التي تأسست وتفرعت بها مضامين التراث كما يتولى استعمالها في نقد هذه المضامين" (عبد الرحمان، د.ت، صفحة 15)، في حين أن التقويم التفاضلي للتراث، هو "التقويم الذي يغلب عليه الاشتغال بمضامين النص التراثي ولا ينظر ألبتة في الوسائل اللغوية والمنطقية التي أنشئت وبلغت بها هذه المضامين (عبد الرحمان، د.ت، صفحة 23)".

### 2.2 الدعوى

يسعى طه عبد الرحمان من خلال هذا الطرح إلى نقد الأعمال التقييمية التفاضلية التجزئية للتراث التي قامت على تصور مفاده اعتبار الحقيقة التراثية "كما لو كانت حقيقة تاريخية غير دينية وغير قائمة على الوحي؛ تقبل أن ينزل عليها من المفاهيم والمناهج ما ينزل على التراث غير الديني" (عبد الرحمان، د.ت، صفحة 19) وهي المنهجية التي شاع استعمالها بين النقاد والدارسين العرب والمستشرقين بذريعة "الموضوعية"، و"السببية" و"الإجرائية". وقد كان في هذا النقد قاصدا إلى محمد عابد الجابري رأسا، مصرحا به، متخذًا إياه النموذج الذي يحمل معالم هذا المنهج التفاضلي التجزئي عمليا، رغم ادعائه لمجانبته ومناكفته نظريا، وهو ما يتجلى في الدعوى الثانية من دعاوى الكتاب، التي وسماها ب"دعوى التعارض الأصلي لنموذج الجابري التقييمي"، وصاغها كما يلي: "إن نموذج الجابري في تقويم التراث يقع في تعارضين اثنين: أحدهما التعارض بين القول بالنظرة الشمولية والعمل بالنظرة التجزئية؛ والثاني، التعارض بين الدعوة إلى النظر في الآليات وبين العمل بالنظر في مضامين الخطاب التراثي في الآليات"، ويتجلى أيضا في الدعوى الثالثة منه الموسومة ب"دعوى القصور الآلي لنموذج الجابري التقييمي"، التي صاغها كما يلي: "إن عدم وقوف الجابري على دقائق الآليات المنقولة التي استعملها في نموذج التقييمي، أفضى به إلى اتخاذ مسلك في تجزئة التراث يخل إخلالا بالمقتضيات التقنية والشروط الإجرائية لهذه الآليات." (عبد الرحمان، د.ت، صفحة 15)

## 3. دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق بين محمد عابد الجابري وطه عبد الرحمن:

### 1.3 دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق عند الجابري:

في سياق الحديث عن العناية بمجال الأخلاق في التراث الإسلامي، خاصة فيما يتعلق بالتأليف النظري فيه وفق الطريقة الفلسفية، ظهرت بعض الدعاوى تتبنى مقالة ضعف العناية التراثية بهذا المجال، منها دعوى محمد عابد الجابري، التي تابع فيها أحمد أمين، يقول الجابري: "أما عن الدراسات التي تعرضت لموضوع الأخلاق في الفكر العربي الإسلامي فيمكن

القول إنها تُجمع أو تكاد، على خلوها من "الفلسفة الأخلاقية"، أعني البحث النظري في الأخلاق" (الجابري، 2016، صفحة 8)

وقد اهتم بمناقشة هذه القضية باستفاضة في مؤلفه العقل الأخلاقي العربي، منتصرا لهذه الدعوى، مضيفا "أن الأمر لا يتعلق فقط بكون المكتبة العربية خالية من أي محاولة جادة وشاملة، تحليلية ونقدية، لنظم القيم في الثقافة العربية الإسلامية، بل إنها تخلو كذلك من مؤلفات في "تاريخ الفكر الأخلاقي العربي"، ولو من النوع الذي كتب في تاريخ الفلسفة العربية، سواء من طرف مستشرقين، أو أساتذة عرب. على أن هناك ما هو أخطر من كل ذلك، وهو تسليم جل الذين عرضوا للموضوع، بفكرة أن العرب لم ينتجوا \_ لا في الجاهلية ولا في الإسلام \_ فكرا أخلاقيا، باستثناء ما رددته بعض فلاسفتهم، من آراء في إطار ما نقلوه عن فلاسفة اليونان" (عابد، 2016م، صفحة 8). ولم يُخفِ الجابري انتصاره لهذا الطرح، الذي يدعي خلو المكتبة العربية من الكتب والدراسات المتعلقة بهذا الشأن، سواء "في نقد العقل الأخلاقي العربي، أو في تحليل نظم القيم في الثقافة العربية الإسلامية تحليلًا موضوعيًا نقديًا" (الجابري، 2016، صفحة 8)، مستثنيًا من هذا الحكم كتابا واحدا، وهو كتاب "الأخلاق عند الغزالي" للدكتور زكي مبارك، الذي تعرض فيه بالنقد "لبعض آراء الغزالي الأخلاقية التي بثها في كتابه الشهير "إحياء علوم الدين" (الجابري، 2016، صفحة 8).

ويميل إلى هذا الرأي من الأخلاقيين، محمد عبد الله الشرقاوي، فهو يسجل هذا التأثير العام للدراسات الأخلاقية الإسلامية بالدراسات الغربية، قائلا: "في مجال علم الأخلاق \_ على التحديد \_ نلاحظ مثلا أن المراجع الرئيسية المتداولة، في عرض مفاهيم الأخلاق، ومبادئها، وأسسها، وغاياتها، وبواعثها، وضوابطها، أو في التاريخ لعلم الأخلاق \_ لا أقول إنها تتحو نحوا غربيا، أو تصطبغ بلون غربي فقط، لكننا نلاحظ أنها تحدثنا عن الأخلاق في الحضارة الغربية بكل خصوصيتها وذاتيتها المصورة لدوافعها وغاياتها، وتردد معظم هذه المراجع كافة التصورات الغربية في (تبعية) مقززة تثير اشمئزازنا، وإن كانت \_ في نفس الوقت \_ تبعث إشفافنا على مؤلفيها؛ لأنهم يقدمون هذه المؤلفات على أنها (علم الأخلاق) بشكل عام، وهي \_ في حقيقتها \_ (علم الأخلاق في الغرب)، و "تاريخ الأخلاق من وجهة نظر غربية... كما نجدهم عند دراستهم لتاريخ الأخلاق يضعون "الأخلاق الإسلامية" في ركن ضيق، أو في زاوية حادة جدا، أو مهملة، يحشرونها حشرا بين الأخلاق عند الغربيين القدماء، والغربيين المحدثين والمعاصرين، وكأنها جزء منها، لا تتمتع بخصوصية ذاتية، ولا تتميز باستقلال". (الشرقاوي، دت، صفحة 12\_13).

هذه الدعوى التي انتصر إليها الجابري، عزاها إلى الدراسات قبله، التي عرضت لموضوع الأخلاق في الفكر العربي الإسلامي، مثل كتاب "الأخلاق" لأحمد أمين، و "تاريخ الأخلاق" لمحمد يوسف موسى، وهي دراسات وصفها محمد عابد الجابري أنها "تُجمع أو تكاد على خلوها، أي على خلو التراث الإسلامي، من "الفلسفة الأخلاقية"، بمعنى "البحث النظري في الأخلاق" (الجابري، 2016، صفحة 8)، وهو ما صرح به أحمد أمين، قال: "لم يعرف العرب في جاهليتهم فلاسفة دعوا إلى مذاهب معينة كالذي رأينا عند اليونان (...)"، وإنما كان عند العرب حكماء وبعض الشعراء أمرروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، وحثوا على الفضائل، وحذروا من الرذائل المتعارفة في عهدهم، كما ترى في حكم لقمان، وأكثم بن صيفي، وأشعار زهير بن أبي سلمى، وحاتم الطائي (...)" (و) قلّ من العرب، حتى بعد أن تحضروا من بحث في الأخلاق بحثا علميا؛ ذلك لأنهم قنعوا أن يأخذوا الأخلاق عن الدين، ولم يشعروا بالحاجة إلى البحث العلمي في أساس الخير والشر، ولذلك كان الدين عماد كثير ممن كتبوا في الأخلاق، كما ترى في كتاب الإحياء للغزالي، وأدب الدنيا والدين، للماوردي. ثم يذكر الفارابي، وإخوان الصفا، وابن سينا، ممن "درسوا الفلسفة اليونانية، فكان فيما درسوا آراء اليونان في الأخلاق"، ثم نوه بمسكويه باعتباره "أكبر باحث عربي في الأخلاق" مشيرا أنه في كتابه "تهذيب الاخلاق" حاول "أن يمزج فيه تعاليم أفلاطون وأرسطو وجالينوس بتعاليم الإسلام (...)" ولكن لم يسر كثير من العلماء العرب على منواله" (أمين، 1957م، صفحة 7)، وهي الفكرة نفسها التي خلص إليها محمد يوسف موسى، في كتابه "تاريخ الأخلاق"، وهي "أن علم الأخلاق بصفته فرعا من فروع الفلسفة رجع القهقري بعد عصر الفلسفة الذهبي الذي انتهى بانحطاط الفلسفة في الأندلس، وصار الأمر فيه لا يعدو الإعادة والتكرار، والبسط والاختصار لآراء المتقدمين، وخاصة مسكويه، والماوردي، والغزالي"، ثم يستدل على ذلك بما خلفه عصر "انحطاط الفلسفة" من مؤلفات في الأخلاق، ذكر منها ستة، هي: "الكتاب المعروف بأخلاق

عضد الدين، عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت: 756هـ)، وهو مختصر في جزء لخص فيه زبدة ما في المطولات، وكتاب الذخائر والأعلام في آداب النفوس ومكارم الأخلاق، لأبي الحسن سلام بن عبد الله الباهلي الإشبيلي، وكتاب إرشاد العباد إلى سبيل الرشاد، لزين الدين بن عبد العزيز المليباري"، وهو كتاب يدور، كسابقه، على الأخلاق الدينية النظرية، والجزء الثالث من كتاب مفتاح دار السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لطاش كبري زاده، المتوفى سنة 962هـ، الذي "لم يفعل أكثر من تلخيص إحياء علوم الدين للغزالي، تلخيصاً وافياً"، ثم كتاب "مكارم الأخلاق" لرضي الدين أبي نصر الطبرسي، وهو كتاب يعتمد فيه مؤلفه كل الاعتماد على القرآن، والحديث، وآثار الصحابة، والتابعين، والصالحين، وأخيراً كتاب: موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، لمحمد جمال الدين الدمشقي.... اختصر فيه مؤلفه - كما يقول- الإحياء للغزالي، متبعاً ترتيب أصوله بلا مخالفة، بعد أن استشار الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده (الجابري، 2016، صفحة 10)؛ ليخلص الجابري، بعد سرد هذه التواليف الأخلاقية، إلى نتيجة أنه "كلما مر الزمن، ينمحي الطابع الفلسفي عن الدراسات الأخلاقية، شيئاً فشيئاً ... حتى تعود دينية بحتة، لا أثر للطرافة والتفكير الفلسفي فيها" (الجابري، 2016، صفحة 10).

وبعد أن خلص الجابري من هذا العرض لبعض بواكير التأليف الأخلاقي، في الثقافة العربية الإسلامية، قدّم ملحوظات حولها، أجمالاً في أمرين: "أولهما، أن الباحث العربي الحديث، يصدر في تصوره للكتابة في الأخلاق، عن نموذج ينتمي إلى ثقافة أخرى، لها نظام قيمها الخاص، هي الثقافة الأوروبية (أو الإغريقية الرومانية الأوروبية الحديثة)، وبالتالي يحاكم الفكر الأخلاقي في الثقافة العربية، بمعايير ذلك النموذج، الذي يجعل "الأخلاق" قسماً من الفلسفة، لا علاقة لها بالدين أو غيره (...). يحاكم قيمة بغير قيمة أخرى، وأخلاقاً بأخلاق..." (الجابري، 2016، صفحة 8\_9)، وثانيهما، يتعلق بمناقشة محمد يوسف موسى، في إدراج بعض المؤلفات العربية الإسلامية، في مسمى ما خلفه عصر انحطاط الفلسفة، من مؤلفات في الأخلاق، وهي: "أخلاق عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي المتوفى عام 756هـ، و "الذخائر والأعلام في آداب النفوس ومكارم الأخلاق"، لأبي الحسن سلام بن عبد الله الباهلي الإشبيلي، وكتاب "إرشاد العباد إلى سبيل الرشاد"، لزين الدين بن عبد العزيز المليباري"، والجزء الثالث من كتاب مفتاح دار السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لطاش كبري زاده، المتوفى سنة 962هـ، ثم كتاب "مكارم الأخلاق" لرضي الدين أبي نصر الطبرسي، وأخيراً كتاب "موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين" لمحمد جمال الدين الدمشقي" (الجابري، 2016، صفحة 9)، و"يزكي هذا التصور لديه، تلك الخلاصة التي قرر فيها أنه كلما مر الزمن، ينمحي الطابع الفلسفي عن الدراسات الأخلاقية، شيئاً فشيئاً ... حتى تعود دينية بحتة، لا أثر للطرافة والتفكير الفلسفي فيها"، وقد استغرب الجابري هذا الحكم متسانلاً "وكان هذه الكتب تنتمي إلى الأخلاق الفلسفية، أو كأنها نتيجة من نتائج انحطاط الفلسفة!"، مسترسلاً في نقض هذه الفكرة التي بناها صاحبها على كون التأليف الأخلاقي، في الثقافة العربية الإسلامية، من منظور ديني بحت، جاء بعد عصر انحطاط الفلسفة، من خلال بيان أن التأليف في هذا المجال في ثقافتنا، سابق لازدهار الفلسفة، وليس تالياً لانحطاطها، وأن "الكتب الست التي ذكرها، أو جلها على الأقل، لا تنتمي إلى المسار الخاص بالأخلاق الفلسفية في الإسلام، بل هي استمرار لمسار مستقل عن الفلسفة وعلومها، هو ذلك الذي ينتظم فيه ما عُرف ويُعرف في تراثنا بـ "الأدب الشرعي"، وهي فرع من الفقه" (الجابري، 2016، صفحة 10)، بالإضافة إلى أنه "لم يذكر كتباً أهم بكثير من الكتب الست، التي نسبها إلى عصر الانحطاط، ومنها على سبيل المثال، كتاب الراغب الأصفهاني "الذريعة إلى مكارم الشريعة"، وقد ظهر قبل عصر الانحطاط، كتاب "جامع السعادات" لمؤلفه المولى محمد مهدي النراقي المتوفى 1209هـ. وقد ظهر في العصور المتأخرة. والكتابان معا يتناولان "الأخلاق" على طريقة مسكويه (طريقة الفلاسفة)، أضف إلى ذلك كتباً أخرى كثيرة لم تكن قد طبعت بعد" (الجابري، 2016، صفحة 10\_11)، ليخلص الجابري من خلال هذين الملحوظتين إلى إبراز "مدى الحاجة إلى تصنيف جديد للكتابة الأخلاقية في الثقافة العربية الإسلامية يستوعب جميع الاتجاهات والتيارات"، وهي حاجة يستدعيها "طغيان النموذج الأوروبي من جهة، والنقص الخطير في معرفتنا لمعطيات تراثنا في هذا المجال من جهة أخرى" (الجابري، 2016، صفحة 11).

من المحاولات التي اعتبرها الجابري أقرب زمنًا، وأكثر طموحاً في مجال التأليف الأخلاقي، في الفكر العربي الإسلامي، محاولة الدكتور ماجد فخري في كتابه "الفكر الأخلاقي العربي" الصادر بتاريخ 1978م، وهو عبارة عن نصوص لفقهاء ومتكلمين (رسالة الحسن البصري في القدر، مقتطفات في "العدل" من كتاب "المغني في أبواب التوحيد

والعدل" للقاضي عبد الجبار المعتزلي، نصوص من كتاب "أدب الدنيا والدين" للماوردي، مقتطفات من رسالة "الأخلاق والسير" لابن حزم، رسالة "النفس والروح" لفخر الدين الرازي (الجابري، 2016، صفحة 11)، والمجموعة الثانية له أيضا، أي لمجد فخري، تضم نصوص ل (فلاسفة خفيون) كما وسم به الكتاب، وهي "رسالة في الحيلة لدفع الأحزان" للكندي كتاب "الطب الروحاني، للرازي الطبيب. "فصول منتزعة في علم الأخلاق" للفارابي، "تهذيب الأخلاق" المنسوب ليحيى بن عدي، ومقالة من كتاب "تهذيب الأخلاق" لمسكويه، ورسالة في علم الأخلاق لابن سينا (في صفتين)، ومقتطفات من كتاب "ميزان العمل" للغزالي (الجابري، 2016، صفحة 11).

وقد أثنى محمد عابد الجابري، على هذه المحاولة لكونها ميزت بين نمطين في مجال الكتابة الأخلاقية في الثقافة العربية الإسلامية، بين "الأدب الخلفي" ككتابات ابن المقفع والعامري الخ، و"الفكر الخلفي" الكلامي، من جهة، والفلسفي، من جهة أخرى، "وقد أفصح عن هذا التصور، من خلال عرض مختصر لما أسماه: "تطور الفكر الأخلاقي العربي"، وهو التطور الذي حدد مراحلها فيما يلي:

**المرحلة الأولى:** تميزت بمعالجة الإشكالات الخلقية الناجمة عن تدبر النصوص الشرعية، لا سيما مدلول العدل الإلهي والتبعة البشرية وماهية البر، وما اتصل بها من طاعات ومعاص. وقد جعل من المناقشات الكلامية الأولى "ابتداء من القرن الثاني للهجرة"، بداية لهذه المرحلة التي تشهدها "رسالة الحسن البصري في القدر"، "لتستمر في فكر المتكلمين" خاصة المعتزلة، الذين يمثلهم في تلك النصوص القاضي عبد الجبار؛

**المرحلة الثانية:** وهي في نظره "تعكس التفاعل بين الفكر الديني الإسلامي، والفكر الفلسفي اليوناني، بصورة أجلي؛" لأن النصوص اليونانية لم تكن متوافرة في المرحلة الأولى "إلا بشكل عام وغير محدد". وتتمثل هذه المرحلة في مؤلفات الكندي، والرازي، التي قال عنها إنها: "تعكس التأثيرات الرواقية والسقراطية التي أخذت تتسرب إلى العالم في مطلع القرن الثالث الهجري؛

**أما المرحلة الثالثة،** فتعكس بصورة واضحة تأثير "الأخلاق النيقوماخية" لأرسطو وبعض الشروح اليونانية المتأخرة التي اقترنت بها في الترجمات العربية، ويمثل هذه الحركة مسكويه؛

**وتتصف المرحلة الرابعة،** من تطور الفكر الأخلاقي العربي، في نظره، "بالعمل على دمج الجانب الفلسفي بالجانب الديني والصوفي" ويمثل لهذه الحركة بكل من "ميزان العمل" للغزالي، و"أدب الدنيا والدين" للماوردي. ثم يضيف إليهما رسالة ابن حزم في "الأخلاق والسير" ورسالة فخر الدين الرازي في "النفس والروح" (الجابري، 2016، صفحة 12).

ومما يلاحظ على هذه المراحل الأربع، أن المرحلة الأخيرة، وإن امتازت بالدمج بين الفلسفي والديني، فإنها توجهت رأسا إلى ما له علاقة بالأخلاق العملية التي يُعبر عنها بالأدب أيضا، فكانت أخلاقا عملية، لا أخلاقا نظرية تستنبط الأحكام الأخلاقية على منوال استنباط الأحكام الفقهية بالأدوات الأصولية، أو استنباط القواعد الأخلاقية منهما معا، أي من الثروة الفقهية أو من أدوات النظر التي أنتجتها.

وفي هذا العرض ينتقد محمد عابد الجابري، هذه المراحل، خاصة المرحلتين: الأولى والرابعة، معتبرا أنها قد "وُضعت وضعا لتبرير اختيار هذه النصوص وترتيب نشرها" (الجابري، 2016، صفحة 13).

هذا، وقد اقترح محاولات أخرى يرى أنها "تريد أن تقيم الدليل العملي على وجود "أخلاق إسلامية" أصيلة، في القرآن خاصة" (الجابري، 2016، صفحة 13)، مقترحا تقسيمها إلى قسمين: "قسم يتبنى نفس القضايا التي تناقش في الفكر الأوروبي، تحت عنوان "الأخلاق"، ويحاول قراءتها في القرآن والسنة، والتراث الديني الإسلامي على العموم" (الجابري، 2016، صفحة 14)، ومثل لهذا القسم، برسالة محمد عبد الله دراز "دستور الأخلاق في القرآن الكريم"، "وصنف يحاول التحرر من تأثير الفكر الغربي، واستخراج "الأخلاق الإسلامية"، من القرآن والسنة كما هي، دون ربطها بأي فلسفة أخلاقية أخرى" (الجابري، 2016، صفحة 14)، ومثل لهذا القسم بكتاب "الأخلاق الإسلامية وأسسه" لعبد الرحمن حبنكة الميداني،

لكنه مع ذلك كله لم يُسلم للمؤلفين ادعاءهما السابق، معتبرا أن كليهما قد وقع في مسابرة النمط الفلسفي الأوربي في عرض النظرية الأخلاقية، خاصة أن عبد الله دراز، كان محكوما بغاية تصحيح النظرة الأوربية للأخلاق القرآنية من خلال إثبات اشتغال القرآن الكريم على نظرية أخلاقية، وأنه ليس استثناء من باقي الأديان والمذاهب؛ وهو ما عبر عنه الجابري بقوله: "لقد كان من الطبيعي أن يؤثر هذا الهدف الذي توخاه المؤلف (التوجه بكتابه إلى المكتبة الأوربية وعلماء الغرب) في عمله منهجا ورؤية؛ فقد جاء المنهج تقريريا، يجتهد، لا في قراءة "أخلاق القرآن" في القرآن، بل في قراءة "أخلاق الغرب" في القرآن، وفي بعض المؤلفات الإسلامية القديمة، ومن هنا تحكمت في رؤيته لـ "أخلاق القرآن" القضايا التي كانت تشغل الفكر الأوربي في مجال الأخلاق في النصف الأول من القرن الماضي، وهي القضايا التي تجد مرجعيتها في الأخلاق الكانتية (نسبة إلى الفيلسوف الألماني إيمانويل كانت)، والتي تحتل فيها فكرة "الواجب"، أو "الإلزام الخُلقي" أو "القانون الأخلاقي"، قطب الرحى. هذا، مع انسياق كبير مع النظرة القانونية الحقوقية للموضوع (...). ومما يزيد في انغماس الكتاب في الفكر الأوربي لجوؤه إلى "المقارنة"، وهكذا جاءت جميع عناوين فصول كتابه تحت عبارة تتكرر وذات دلالة، عبارة: "النظرية الأخلاقية كما يمكن استنباطها من القرآن مقارنة بالنظريات الأخرى، قديمها وحديثها" و"النظريات الأخرى" هي بالتحديد النظريات الأوربية، وقد شغل الكلام عنها مساحة من الكتاب تفوق المساحة التي شغلها ما يتصل بالنص القرآني (الجابري، 2016، صفحة 14\_15)، أما كتاب "الأخلاق الإسلامية وأسسها" لعبد الرحمن حبنكة الميداني، فيعتبره الجابري مخالفا تمام المخالفة لنمط تأليف "دستور الأخلاق" لعبد الله دراز، منهجا وغاية، بل ويكاد يجزم أن مؤلفه يريد أن يكون شبه البديل لما وضعه دراز (الجابري، 2016، صفحة 15) معتمدا في هذا الحكم على تأمل مقدمته، ومنها قوله: "وحيث قمت بهذه الدراسة حاولت أن أبعد عن تصوري كل دراسة للأخلاق قرأتها من قبل للفلاسفة الإسلاميين ولغيرهم ممن سبقهم، أو جاء بعدهم، رجاء ألا أقع فريسة لوجهات نظر معينة، فأعمل من حيث لا أشعر على تطويع النصوص الإسلامية الأصلية لتحمل وجهات النظر هذه ولتدل عليها" (الميداني، 1420هـ/1999م، صفحة 5\_6)، وهو في هذا كله لا ينكر أنه استفاد من دراساته "لما كتب الكثيرون في الأخلاق من إسلاميين وغيرهم، متقدمين ومتأخرين" (الميداني، 1420هـ/1999م، صفحة 6)، فكان ذلك لديه "أساسا لبدء عملية التدبر المباشر، من كتاب الله، وسنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم" (الميداني، 1420هـ/1999م، صفحة 6)، وقد حدد الجابري تجليات إفادته من كتب المتقدمين والمتأخرين، في "الهيكال العام لدراسته الطويلة، وفي تبني كثير من التصورات السائدة، بدءا من الفصل الأول، الذي خصصه لجملته من التعريفات: (تعريف الأخلاق، السلوك، أنواعه، دلالاته، الحكمة، ومكارم الأخلاق) استعداد فيها المشهور في كتب المصطلحات والتعريفات، في كلام مرسل لا يشير إلى مرجع ولا إلى مصدر"، (الجابري، 2016، صفحة 16) بالإضافة إلى الفصل الثاني الذي خصصه لـ "مدراك الأخلاق وأسسها" والثالث لـ "الحكم الخُلقي وأسسها" وهي كلها موضوعات لا يكاد يخلو منها كتاب حديث في الأخلاق (الجابري، 2016، صفحة 16)، كما أن الباب الثاني من الكتاب، حسب الجابري، "فيكاد لا يخرج عما هو مطروق ومتداول في الأدبيات الإسلامية المعاصرة" (الجابري، 2016، صفحة 16)، وكذلك كان حكمه على الباب الرابع من المؤلف نفسه، ليهتدي من خلال هذه الملاحظة العامة، حول هيكال الكتاب إلى "أن الأمر يتعلق بنفس الموضوعات المتوارثة من الفكر اليوناني، والفكر الإسلامي، التي تشكل موضوع علم الأخلاق، قديما وحديثا، مع هذا الفارق أن مؤلف "الأخلاق الإسلامية وأسسها" (الجابري، 2016، صفحة 16) يحرص على الاختصار على القرآن والسنة، في عرضه لهذه الموضوعات (الجابري، 2016، صفحة 16)، غير متجاوز لمهمة العرض والترتيب، مما جعل الكتاب خاليا من كل مناقشة أو مقارنة، ولو "انتظم المؤلف في سلسلة المؤلفين في الأخلاق السابقين له، قديما وحديثا، عن طريق استحضار وجهات نظرهم ونقدها، والخلوص من ذلك إلى ما قد يكون وجهة نظره الخاصة لاستطاع فعلا أن يتحرر من الحضور الخفي، ولكن القوي، لهيكال الفكر الأخلاقي اليوناني والأوربي الحديث بين ثنايا الكتاب" (الجابري، 2016، صفحة 17).

وبعد عرض هذه المحاولات ونقدها، تعجب الجابري مما سماه "سكوت من يريد الكتابة في الأخلاق الإسلامية عن المحاولات التي قام بها كثير من المؤلفين القدامى، والتي جعلت هدفها، هي الأخرى، بناء فكر أخلاقي إسلامي، يكون بديلا للفكر اليوناني، منها محاولات أرادت "أسلمة" الأخلاق اليونانية بطريقة من الطرق، ومنها أخرى تركتها جانبا واعتمدت القرآن والسنة الصحيحة وحدهما" (الجابري، 2016، صفحة 17).



### 2.3 إبطال دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق عند طه عبد الرحمن:

نظرا للاهتمام البالغ الذي أولاه طه عبد الرحمن للبحث الأخلاقي، من داخل التراث الإسلامي، واستماتته في الدفاع عنه، ونظرا لما بينه وبين محمد عابد الجابري من سجل معروف، حول هذه القضايا وغيرها، التي تبحث تحت مظلة التراث، فقد كان من المناسب عرض وجهة نظره إثراء للموضوع... وحرري بالذكر بداية أن ننبه إلى أن طه عبد الرحمن، وإن اهتم بقضية العناية التراثية بمجال الأخلاق في الثقافة العربية الإسلامية، إلا أنه لم يكن مهتما بها من نفس زاوية نظر محمد عابد الجابري، وإنما كان ينظر إليها من زاوية تضمن الإسلام في مصادره الأصيلة (القرآن والسنة) فكرا أخلاقيا أصيلا، مستقلا عن كل تأثر بالمحاولات السابقة في هذا الباب، كالمحاولات الناتجة عن الفلسفة اليونانية، أو التي حذت حذوها، رغم انتسابها للتراث الإسلامي... ومن هذا المنطلق تولى مهمة نقض وإبطال الدعوى القائلة بضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق، محددًا معالم النقض والإبطال في وجوه، حصرها في ثلاثة: "أحدها: ثبوت صلة الشريعة الإسلامية بالأخلاق"؛ والثاني: "الخصوصية الاستشكالية والاستدلالية للأخلاق الإسلامية"؛ والثالث: "الكليات الأخلاقية الفطرية" (عبد الرحمن، دت، صفحة 385):

أما الوجه الأول، فقد اعتمد فيه على تصريح الشريعة نفسها بصلتها بالأخلاق، ممثلا لهذا التصريح بروايتين صحيحتين للحديث النبوي الشريف الذي يصرح بهذه الصلة، بل ويحصر مقصد البعثة فيها، وهو قوله، صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"، و"إنما بعثت لأكمل صالح الأخلاق" (حنبل أ.، 1416 هـ / 1995 م، صفحة ج 14 ص 315)؛ ليس تنكر بعد ثبوت هذه الصلة أن "تنشأ وتتطور علوم خادمة لهذه الشريعة، مثل الحديث والفقه، ولا ينشأ ولا يتطور علم الأخلاق، بل ولا يسبقها نشأة ولا يفوقها تطورا، وهو الذي لا تضاهيه هذه العلوم الخادمة دلالة على كلية السلوك الذي جاءت الشريعة الإسلامية المطهرة لتنظيمه، إصلاحا وتكميلا" (عبد الرحمن، دت، صفحة ص ص: 385\_386)، ويندرج تحت هذا الوجه الأول "خصوصية الأخلاقيات الإسلامية" التي تخالف الأخلاقيات اليونانية من حيث الأحكام، ومن ثم يخلص طه عبد الرحمن، أنه "لا يصح أن تنزل أحكام الأخلاقيات اليونانية إنزالا على الأخلاقيات الإسلامية" (عبد الرحمن، دت، صفحة 386)؛ وذلك اعتمادا على عنصر مهم، وهو التمييز "في مقتضيات هذه الأحكام بين صنفين اثنين: صنف "المقتضيات المضمونية" (عبد الرحمن، دت، صفحة 386).

وهو ما يمكن تسميته بالاستشكال الفلسفي، "وصنف "المقتضيات المنهجية" (عبد الرحمن، دت، صفحة 386)، وهو ما يمكن تسميته بالاستدلال المنطقي؛ بحيث يكون "من ادعى ضحالة الفكر الأخلاقي الإسلامي كمن ادعى أن الاستشكال الفلسفي والاستدلال المنطقي اليونانيين ملزمان لكل ممارسة للنظر الأخلاقي، وأن الممارسة الإسلامية قد قصرت عن استيفاء شرائط هذين الجابين من الأخلاق النظرية" (عبد الرحمن، دت، صفحة 386)، والمعنى أن هذا الأمر غير ملزم؛ لإمكان قيام أخلاقيات لها منهجها الخاص في المنهج والمضمون، أي في الاستشكال الفلسفي والاستدلال المنطقي؛ بحيث تأخذ "بنمط في الاستشكال الفلسفي يختلف عن النمط الاستشكالي اليوناني، وتنهج نهجا في الاستدلال يختلف عن النهج الاستدلالي اليوناني" (عبد الرحمن، دت، صفحة 386).

وهذا مما يؤاخذ طه عبد الرحمن عليه أصحاب هذه الدعوى إذ لم يتفطنوا له، ولو أنهم تفطنوا له لظفروا "بجانب من النظرية الأخلاقية الإسلامية، بالغ الأهمية عظيم الفائدة" (عبد الرحمن، دت، صفحة 386)، وتتأكد أهمية هذا الاستقلال فيما لوحظ في جدة الأصالة المنطقية الإسلامية التي لم تتم ولم تؤت ثمارها "إلا بعد ترك التبعية للنمط المضموني والمنهجي اليوناني، فذلك التقيب عن أصالة الأخلاق الإسلامية، لا يمكن أن يُثمر إلا بعد ترك العمل بالنمط اليوناني في الاستشكال والاستدلال" (عبد الرحمن، دت، صفحة 386)، ومع ذلك كله، فإنه من الملاحظ أن دفاع طه عبد الرحمن عن أصالة البحث الأخلاقي في التراث الإسلامي، لم يخرج عن الاهتمام الفلسفي ودعاويه، وأصالة الأخلاق في التراث الإسلامي تعني أن للدين دلا وارتباطا بها، وهو أمر وإن كان يبدو بادي الرأي ليس أمرا ذا بال، إلا أنه من الأهمية بمكان، لما يترتب عليه من محاولات استبعاد المرجعية الدينية عن الأخلاق.

#### 4. خاتمة:

يبدو من خلال ما تقدم أن الجابري محمد عابد الجابري لم يكن يقصد إلى تحكيم منهج البحث النظري للفلسفة الغربية وإسقاطه على البحث الأخلاقي في الثقافة العربية الإسلامية، كما ألصق به ذلك طه عبد الرحمان؛ ويؤكد ذلك \_ كما تقدم \_ أن من مؤاخذاته على بعض بواكير التأليف الأخلاقي، في الثقافة العربية الإسلامية، صدور أصحابها عن النموذج الغربي المخالف في نظم قيمه للنموذج العربي الإسلامي، ومن ثم الوقوع في محاكمة الفكر الأخلاقي في الثقافة العربية الإسلامية بمعايير النموذج الغربي الذي يُجَرَّد الأخلاق من الصبغة الدينية ويكتفي باعتبارها قسماً من أقسام الفلسفة لا غير، وما انتقاد طه عبد الرحمن لدعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق التي تبناها محمد عابد الجابري إلا محاولة منه لإثبات ما ادعاه عليه من الوقوع في النظرة التجزئية للتراث؛ ولا أعتقد أن الخلاف بين الجابري وطه ورد على نفس الجزئية المقصودة بالدعوى؛ إذ الملحوظ أن الجابري يقصد بدعوى ضعف العناية البحث النظري في الأخلاق، كما تقدم، وأما طه عبد الرحمن فقد كان يدافع عن وجود نظرية خاصة بالإسلام. ووجود النظرية على جهة الكمون، والتأليف فيها على جهة الإخراج إلى حيز الوجود، أمران متبنيان؛ فهناك شيء موجود بالقوة، وهو النظرية الأخلاقية الخاصة بالإسلام، وهناك شيء يدعي الجابري أنه غير موجود بالفعل، وهو البحث النظري الفلسفي في الأخلاق، وشتان بين الأمرين. والله أعلم.

#### 5. قائمة المراجع:

- ابن محمد بن حنبل، أحمد (164\_241 هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. الطبعة الأولى، 1416 هـ / 1995م. مؤسسة الرسالة.
- أمين، أحمد. الأخلاق. 1957م، القاهرة: لجنة الترجمة والتأليف والنشر. الطبعة السابعة.
- الجابري، محمد عابد. 2016م. العقل الأخلاقي العربي دراسة تحليلية لنظم القيم في الثقافة العربية، الطبعة السابعة، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
- حنبل، الميداني، عبد الرحمن. 1420 هـ / 1999م. الأخلاق الإسلامية وأسسها. الطبعة الخامسة. دار القلم.
- الشرقاوي، محمد عبد الله. الفكر الأخلاقي: دراسة مقارنة، كلية دار العلوم - جامعة القاهرة.
- عبد الرحمان، طه. تجديد المنهج في تقويم التراث. الطبعة الثانية. المركز الثقافي العربي.

## هَجْرُ المسرح

ترجمة: الدكتور أسامة السروت

كاتب وباحث في المسرح وفنون العرض

essroutoussama@gmail.com

إن تاريخ رباعية براغ (PQ) Quadriennale de Prague معروف جيداً، لقد وُلدت الفكرة في ساو باولو في خمسينات القرن العشرين أثناء انعقاد تظاهرة فنية تقام كل سنتين من أجل إبراز السينوغرافيا - بشكل مختلف عن الفنون البصرية - ودورها الهام في المسرح. نشأت PQ من تظاهرة فنية تقام كل سنتين، وأصبحت بمثابة تظاهرة كل أربع سنوات تهم السينوغرافيا والهندسة المعمارية المسرحية على شكل معرض.

تحولت PQ بعد هذا، من عام 1999 إلى عام 2015. وانعكس هذا التحول من خلال المصطلحات المستخدمة لتسميته، وإذا لاحظنا أن مصطلح سينوغرافيا لا يزال باللغة التشيكية ( Prazské Quadriennale scénografie ) Performance Design and الفضاء والأداء (a divadelního prostoru)، فقد تم استبدال صيغة تصميم الأداء والفضاء Space بمصطلح السينوغرافيا. ويبدو أن PQ اليوم يطمح إلى ترك المسرح ليصبح حدثاً فنياً معاصراً<sup>1</sup>، أو «مسرح بلا مسرح»، إستعادة لعنوان معرض قدمته في برشلونة عام 2007 ثم في لشبونة عامي 2007-2008.

لا بد من وضع هذا التحول في منظوره الصحيح فيما يتعلق بتحولات المسرح والفن منذ عام 1995. ويمكن وصف هذه الطفرة من خلال ظاهرة مزدوجة متوازية ب: إضفاء الطابع الفني Artialisation على المسرح وإضفاء الطابع المسرحي théâtralisatio على الفن.

---

<sup>1</sup> «In addition to the changes in quantity and size over the past decades, the Prague Quadrennial has undergone some major transformations from international 'exhibition' towards an 'event' that includes many live performances, presentations, workshops and discussions.»

## إضفاء الطابع الفني على المسرح

إن تصميم الأداء والفضاء ليس مجرد توصيف انجليزي (وهو في هذه الحالة يطرح إشكالا)، بل هو مؤشر للتغيير في الانتحاء tropisme الذي نسميه إضفاء الطابع الفني على المسرح<sup>1</sup>. يصبح الفن، إذن (وهو مصطلح عام يستخدم بصيغة المفرد للإشارة إلى ما كان يسمى بالفنون الجميلة في القرن التاسع عشر، والفنون التشكيلية أو الفنون البصرية في القرن العشرين) نموذجًا للمسرح، و الأسباب المطروحة: ظهور أشكال أدائية، فقدان التأثير الأدبي (لم يعد بإمكاننا كتابة نص مسرحي اليوم)، التحرر التدريجي في النصف الثاني من القرن العشرين للمكان والصورة والصوت والمسرحية والجسد، مما أدى إلى انهيار التعاقدات المتعلقة بالتمثيل représentation، و التقنيات الجديدة.

اعتبر برنارد دورت في عام 1988 أن ظهور المخرج في القرن العشرين وهيمنة التمثيل لم يشكلا في الأساس سوى بدايات تحول أكثر راديكالية:

" نلاحظ اليوم تحررا تدريجيا لعناصر التمثيل، و نرى تغييرا في بنيتها، التخلي عن الوحدة العضوية المقررة كالمعتاد، والاعتراف بالحقيقة المسرحية باعتبارها بوليفونية دالة، مفتوحة على المشاهد. (...) النص، والفضاء، واللعبة... متحررة. هكذا فسؤال النص والركح لم تعد راهنية. ولم يعد السؤال من سيفوز، النص أم الركح. إن العلاقة بينهما، مثل العلاقات بين مكونات الركح، لم يعد من الممكن حتى التفكير فيها من حيث الاتحاد أو التبعية، إنها منافسة تحدث، إنه تناقض

<sup>1</sup> En France, Alain Roger a développé cette notion pour nommer l'intervention de l'art dans la transformation de la nature et l'invention du paysage : « l'idée d'une "nature artialisée" apparaît chez Montaigne (Essais, Livre III, "Sur des vers de Virgile"). Elle est reprise, allusivement, par Charles Lalo dans son *Introduction à l'esthétique* (Paris, Armand Colin, 1912). Je lui ai donné un statut nominal et dynamique – "artialisation" dans *Nus et paysages* (1978) et, surtout, dans mon *Court traité du paysage* (1997), dont elle constitue l'épine dorsale ». Alain Roger, *La Mouvançe, cinquante mots pour le paysage*, Paris, La Villette, coll. « Passage », 1999. Gilles Lipovetsky et Jean Serroy ont repris cette notion pour désigner l'intégration, par le capitalisme, des procédés de l'art dans la production et la consommation (*l'esthétisation du monde*, 2013).

L'utilisation proposée ici entend désigner l'intervention de l'art pris comme modèle pour transformer le théâtre.

ينكشف أمامنا، نحن المتفرجين. والتمسرح لم يعد إذن، مجرد كثافة من العلامات كما تحدث عنها رولان بارت. فهي أيضًا حركة هذه العلامات، ارتباطها المستحيل، ومواجهتها تحت أنظار المتفرج على هذا التمثيل المتحرر، و في مثل هذه الممارسة، يفقد المخرج ملكه " <sup>1</sup>.

لدعم تشخيصه، يستشهد دورت DORT بتأمل هاينز مولر Heiner muller، وهو يتحدث عن عمله مع روبرت ويلسون: "جميع عناصر مسرحه متساوية. النص، والضوء، وتصميم الرقصات، كل شيء له نفس الأهمية." يتردد صدى هذا التشخيص من خلال نداء بعيد لأنطونين أرتو Antonin Artaud الذي طمح إلى "وابل هائل من الأشكال" و"شعر في الفضاء" اعتمادا على لغة مسرح ملموسة، أو حتى على مسرح قادم وفقًا لإدوارد جوردون كريج Edward Gordon . Craig .

لاحظ المخرج والمؤلف والفيلسوف الفرنسي دينيس جينون Denis Guénoun هذا "التحول من التمثيل إلى العرض الخالص" في عمل نشر عام 21997 ، مما دفع المسرح إلى إعادة تعريف نفسه أمام هذا التخلي عن "الدراما" والعودة إلى التطبيق العملي (praxis)، من "البراغما" pragma. مما أحدث «تحولاً في طبيعة المسرح». سوف يحل بالتالي مسرح البراغما محل مسرح الدراما.

لقد سهل أمر إضفاء الطابع الفني على المسرح (artiliation) من خلال ميل الفن المعاصر إلى دمج العديد من الوسائط و مطالبته بالتححر الكامل كونه عابرا للتخصصات transdisiplinaire. ومع ذلك، إذا كانت هذه النتيجة مقبولة من قبل عدد من الممثلين والمراقبين، فهي ليست الطريقة الوحيدة لاستئناف المسرح. وباعتبار أن هدف المسرح ذاته هو اتحاد النص والركع من خلال اللعب، يذكرنا دورت أن تاريخه في الغرب يشهد أن هذا الاتحاد "لا يتحقق أبدا إلا من خلال تسويات وتوازنات جزئية وغير مستقرة" ومؤقتة بين هذه المكونات، فالوحدة المسرحية متناقضة وغير متجانسة ومتضاربة في كثير من الأحيان.

<sup>1</sup> Bernard Dort, *La représentation émanicipée*, Arles, Actes Sud, 1988.

<sup>2</sup> Denis Guénoun, *Le Théâtre est-il nécessaire ?*, Essai, Belval, Circé, 1997.



لقد تم التنظير لهذا التحرر وهذا التشظي سنة 1999 من قبل هانز-ثيس ليمان Hans-thies Lehman في أطروحته حول مسرح ما بعد درامي<sup>1</sup>. وحسب ما يرى ليمان، فتجديد المسرح يمر من خلال التقارب مع الفن الحديث والمعاصر. يدعي المسرح ما بعد الدرامي واقعه الخاص، ليس كأسلوب أو وسيلة أو وسيط للتمثيل، بل كغاية و موضوع، و هدفه هو التحرر النهائي من مرجعيته، و ليس له مرجع سوى نفسه، إنه يشكل دالا دون مدلول، و ما نسميه الدال-الدال، مرتبط بمفهوم ذكره أدورنو Adorno، "المادة كما هي ببساطة". يقدم هنري ميشونيك Henri meschonnic تعريفا محتملا للدال- الدال: "لم يعد له صوت أو معنى، ولم يعد له التمثيل المزدوج للغة، بل هناك فقط دوال. ولفظ الدال يتغير معناه، بما أنه لم يعد يتقابل مع المدلول" يؤكد روميو كاستيلوتشي Romeo Castellucci إذن، أن الأمر يتعلق بـ "إنتاج الدال وليس المدلول"<sup>2</sup>.

ويبدو أن جزء من المسرح يسير خلف هذا النموذج . يتبع معرض PQ هذه الحركة. فمن شأن تنصيب- أداء installation- performance أن يشكل سينوغرافيا مكثفية ذاتيا، ويبدو أن هناك عاملا آخر يؤيد هذا التحول، وهو النفوذ المتزايد للأكاديميين ذوي النوايا النظرية، وفقدان المجال المهني والفني للتأثير و البصيرة . إن الهدف الأصلي لتظاهرة PQ، كان كشف واقع الإنتاج المسرحي من خلال السينوغرافيا والهندسة المسرحية لبلد ما على مدى السنوات الأربع، قد تم إضعافه وتشتيته. والإشكال لا يكمن في استيعاب السينوغرافيا بطريقة أوسع (سينوغرافيا المعارض، السينوغرافيا ومسرح الشارع)، بل تكمن في استبدال حدث له قيمة لواقع الحياة المسرحية. هل يمكننا أن نتخيل مثلاً، مهرجان كان أو مهرجان أفينيون يقترح موضوعاً إلزامياً؟

وإذا كان القرن العشرين تضمن تحرر التمثيل ضمن تحرر عام للفنون لمكوناته داخله، فإننا نعتقد أن التمثيل يبقى الشرط الأساسي لوجود المسرح كفن وممارسة. إن إبداع فكرة التمثيل لصالح الحضور الخالص يؤدي إلى طريق مسدود. كل أداء فمن البديهي أنه تمثيل. إن التمثيل إذن ليس له نهاية ولا يمكن أن يخلو من مساحة للعب. في التمثيل، لا يعتبر كل شيء نصا وليس كل شيء نصا، و حتى لو استطعنا أن نجعل من كل شيء مسرحا. سيكون هناك دائما نص وفعل و دراماتورجيا . إن هدف النص هو الفعل، التحريك، القول ، فالدراماتورجيا هي نسج الفعل، مهما كان الشكل الذي تقدمه

<sup>1</sup> Hans-Thies Lehmann, *Postdramatisches Theater*, Frankfurt-am-Main, Verlag der Autoren, 1999. *Le théâtre postdramatique*, Paris, L'Arche, 2002.

<sup>2</sup> Henri Meschonnic, *Politique du rythme, politique du sujet*, Paris, Verdier, 1995.

للحبكة، سواء أكان سردا أم لا، عشوائيا أم لا. إن عمل السينوغرافيا و عمل المحافظة (الإخراج المسرحي) لا يختلط بعمل الدراماتورجيا حتى لو شاركا في التكوين المشهدي. إن السينوغرافيا ليست دراماتورجيا و ليست إخراجا. والمزايدة على ما هو غير مسرحي، على مسرح بلا مسرح، على هذا مسرح يدعي استبدال الحياة بالمسرحة ، وإضفاء الطابع الفني على المسرح، هي وهم نظري.

### مسرحة الفن

إن إضفاء الطابع الفني على المسرح يماثل إضفاء الطابع المسرحي على الفن، ويبدو أنه يمحو الأجناس القديمة. إن تدفق الأشكال الزمنية والحداثية منذ عام 1950 - "الحدث event"، و"الهابنغ"، و"الأداء"، و"التنصيبات"، و"فن الجسد body art" - يدعو إلى التشكيك في الوسائط التقليدية، والرسم والنحت، وتفضيل الأشكال المفاهيمية، والظرفية، والسياقية، والجسدية التي تجرد الفن من المادية وتمسرحه، و الأخذ في الاعتبار المعرض كوسيط ، لحضور المشاهد، وفي بعض الأحيان حضور الفنان نفسه، ووضع العمل الفني موضع التنفيذ، والانتقال من العمل إلى الفعل، مع مراعاة موقع عرض العمل الفني، "الأداء". ساهم كل هذا منذ بداية القرن العشرين، وبشكل متسارع اعتبارًا من عام 1950، في ظاهرة مسرحة الفن. إن تحرر الفن هذا ثلاثي الأبعاد، في مقابل الفنون الأخرى من خلال استباق تفرد الفن؛ مقابل الواقع وكل جمالية تتبع للتصوير الدقيق للواقع مثل المذهب الطبيعي؛ وفي مواجهة الدلالة الموصوفة من خلال رفضه أن يكون مجرد وسيط لرسالة والإعلان المفتوح عن معنى قادم كما يرغبه المتلقي. لقد أدان الناقد الفني الأمريكي مايكل فرايد هذه المسرحة للفن: "المسرح اليوم هو نفي للفن"<sup>1</sup>

<sup>1</sup> Michael Fried. *Art and Objecthood. Essays and Reviews*, Chicago & Londres : The University of Chicago Press, 1998.

Ce que Fried appelle l'art littéraliste (le Minimalisme) privilégie l'objectivité de l'acte artistique sur la forme, suscitant ainsi à ses yeux un « nouveau genre de théâtre » en se plaçant dans la temporalité: « l'art littéraliste s'éprouve comme un objet placé dans une situation qui, par définition presque, inclut le spectateur » (« Art et objectivité », 1967). Cette objectivité sera bientôt remplacée par l'événementialité, et l'objet par l'acte. Fried admet cependant que « cette sensibilité ou manière d'être » qu'il qualifie dans son essai « de corrompue ou de pervertie par le théâtre, est chose fort courante – virtuellement universelle ».

تم تفعيل هذه المسرحة للفن من خلال معرض "مسرح بدون مسرح" الذي صممه برنارد بليستين Bernard Blistène ويان شاتينييه Yann Chateignié في برشلونة في MACBA سنة 2007 ثم في لشبونة في متحف بيراردو Berardo. أثار هذا المعرض الطليعية التاريخية الغربية، من البنائية إلى الفليوكسوس fluxus مروراً بالدادائية، من حيث أنهم عرفوا أنفسهم مسرحياً لأجل التحرر من ممارسات عصرهم. انطلاقاً من القاسم المشترك لمكانة الموضوع في الفن، سعى المعرض إلى إثبات أن الحدود تتلاشى بين الممثلين والمشاهدين، بين الفن والواقع، بين الفن والحياة، في المسرح كما في المتحف. تشترك خطوات الفنانين المختارين في تكوين سلسلة متماسكة من "الأعمال التي يمكن استيعابها كالأداء، حدث event أو هابننغ. وحيث لم يعد السؤال المركزي يتعلق بإنتاج شيء ما بقدر ما يتعلق بوضعية الجسم في لحظة معينة". إن الموقف، السلوك، الفعل والبيئة، من خلال هذه "الرغبة في الجسد"، تتمظهر بمظهر الموهوسة والبديلة للموضوع، تستحوذ مسرحة الفن على فكرة الركح بينما تثبت نفسها خارج المسرح وحتى ضد المسرح، لتأسيس مسرح جديد، وهو ما يفسر عنوان البيان - المعرض هذا. تعتقد مارينا أبراموفيتش ABRAMOVIC Marina أنه "لكي تكون فنان أداء، عليك أن تكره المسرح"<sup>1</sup>. من عام 1999 إلى عام 2015، وخاصة منذ عام 2011، كان PQ جزءاً من هذه الحركة.

دعونا نلخص: من عام 1999 إلى عام 2015، ابتعد PQ عن هدفه الأول (رد الاعتبار لمساهمة السينوغرافيا داخل المسرح) ليصبح حدثاً مستقلاً يفضل الأشكال الأدائية.

ما هو التفسير الذي يجب أن نعطيه لهذا الوضع التاريخي؟

يمكن إجراء قراءتين لهذه الظاهرة المزوجة. الأولى يمكن القيام بها في براغ منذ عام 1999 وبشكل خاص منذ عام 2011: الابتعاد عن المسرح، واختفاء حدود الفنون ضمن فن الأداء (performance art) الشامل الذي يضم جميع الفئات (في ديناميكية دراسات الأداء)، مما يجعل السينوغرافيا، ومن خلال الاستقلالية المتكاملة، المادة الرئيسية للدراما المعاصرة خارج اللغة واللسان، ضمن تفاقم للإحساس والممارسات الغامرة ورفض لفكرة التمثيل لصالح التجربة. وقد أدت الرغبة في القيام بحدث événement إلى تضخيم هذه الخيارات.

<sup>1</sup>Marina Abramovic dans un entretien avec Robert Ayers  
:http://www.askyfilledwithshootingstars.com/wordpress/?P=1197>.

نقترح قراءة أخرى تقوم بشكل خاص على نقد إضفاء الطابع الفني على المسرح، وعلى نقد فكرة المسرح ما بعد الدرامي وفرضية مسرح السينوغرافيا، وكذلك على نقد للتوظيف الذي يتكون من مفاهيم التنصيب و الأداء. السينوغرافيا لا تكون تنصيبا- أداء (installation-performance) فهي ليست غاية في حد ذاتها. والتنصيب أو الأداء ليس سينوغرافية. فالسينوغرافيا لا تقدم فرجة. لا توجد سينوغرافيا بدون دراماتورجيا و إخراج مسرحي، بدون تمثيل، وبدون مسرح (درامي، غنائي، كوريغرافي، شارع، إلخ). مع تفاقم فكرة المعاصرة contemporaneité، فإن إضفاء الطابع الفني على المسرح من خلال استبدال نموذج (الفن بدلاً من الأدب) يعبر عن الرغبة في هجر المسرح Quitter Le Theatre من خلال إنشاء ارتباك في المجالات التي يتكون منها (الدراماتورجيا، الإخراج المسرحي، السينوغرافيا) خاصة أن هذا التدوير للمسرح مرتبط بمحو البحث عن المعنى، و بمحو الأيديولوجيات و التي هي أيديولوجية مقنعة العلاقة بالنزعة الاستهلاكية والتسويق.

إن تظاهرة PQ ليس غايتها في ذاتها، فوظيفتها ليس الترويج لنفسها بل تسليط الضوء على المسرح في العالم من خلال السينوغرافيا وهندسة المسرح.

هذا الوضع يساهم من خلال براديكيم أصبح رئيسيا اليوم، و منذ عام 1991، باراديكيم الضباب (عهد الارتباك). وليس على سبيل الإهمال أن تكون الفكرة المهيمنة في تظاهرة PQ الأخيرة: الفضاء المشترك، الموسيقى، سياسة الطقس shared space music weather politics. يمكن أن يبدو هذا الموضوع كتصفية للسياسة، في حين أن السياسة هي أحد أسس فن المسرح ومن كان الأصل إنشاء في PQ نفسه. لقد فقدت احتفالية براغ PQ من عام 1999 إلى عام 2015 هدفها، إن لم يكن روحها.

#### أصل المقالة :

نص بعنوان Quitter le theatre للكاتب Marcel freydefont ضمن الحولية الفرنسية Etudes théâtrales منشورات L'Harmattan العدد 67 سنة 2017 الصفحات 93 الى 98

### ببليوغرافيا المقالة:

- Theodor W. Adorno, *l'art et les arts*, trad. Jean Lauxerois, Paris, Desclée de Brouwer, 2002. Carmelo Bene, Gilles Deleuze, *Superpositions*, Paris, Minuit, 1979.
- Roselee Goldberg, *Performance / Live Art 1909 to the Present*, New York, H. N. Abrams, 1979. Bernard Dort, *La représentation émancipée*, Arles, Actes Sud, 1988.
- Denis Guénoun, *Le Théâtre est-il nécessaire ?*, Belval, Circé, 1997.
- Hans-Thies Lehmann, *Postdramatisches Theater*, Frankfurt, Verlag Der Autoren, 1999. Yves Michaud, *L'Art à l'état gazeux : essai sur le triomphe de l'esthétique*, Paris, Stock, 2003. Henri Meschonnic, *Modernité, Modernité*, Paris, Gallimard, 2005.
- Romeo Castellucci, « Le cinquième mur », *Le Théâtre et ses publics, la création partagée*, Besançon, Les Solitaires Intempestifs, 2013.
- Joseph Danan, *Entre théâtre et performance, la question du texte*, Arles, Actes Sud, 2013.



## مسألة ضريبة التركات في المغرب وموقف رابطة العلماء منها

الدكتور محمد أوبلال

أستاذ التعليم الثانوي الإعدادي، باحث في فقه النوازل بالمغرب المعاصر.

البلد: المغرب.

ملحوظة: الآيات القرآنية كتبت بمصحف الإمام ورش بصيغة وورد، ويمكن تحميل خطوطه على الرابط:

[https://www.mediafire.com/download/a5mact600rj5x5t/%D9%85%D8%B5%D8%AD%D9%81%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%A7%D9%8A%D8%A9\\_%D9%88%D8%B1%D8%B4%D9%88%D9%88%D8%B1%D8%AF.rar?fbclid=IwY2xjawEjT2NleHRuA2FlbQlXMAABHXDVaebOHm6gOwylaHHMjl4E11Ev0Py2ejl5hWu6jEx0Wpt9UVtLKrcgaemSfusViOATa9XFlbAWMytUA](https://www.mediafire.com/download/a5mact600rj5x5t/%D9%85%D8%B5%D8%AD%D9%81%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%A7%D9%8A%D8%A9_%D9%88%D8%B1%D8%B4%D9%88%D9%88%D8%B1%D8%AF.rar?fbclid=IwY2xjawEjT2NleHRuA2FlbQlXMAABHXDVaebOHm6gOwylaHHMjl4E11Ev0Py2ejl5hWu6jEx0Wpt9UVtLKrcgaemSfusViOATa9XFlbAWMytUA)

### تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛  
فإن للشرعية الإسلامية مقاصد في المال؛ من تداول، ووضوح، وعدل فيها، وحفظ لها من الاعتداء. وقد استأثر الله العليم الحكيم بقسمة تركة المتوفى على المستحقين من الورثة، وفصلها في كتابه العزيز، وأوصى باليتامى والأرامل، ونهى عن الإضرار بهم، وحدد لنظام الإرث مقاصد يتوخى منها جلب المصالح ودرء المفاسد.  
وإن من المقاصد السامية لمؤسسة إمارة المؤمنين في الإسلام حفظ أموال الناس حتى لا تتعرض للنهبة والخلسة، ومن مهام العلماء تمثيل جهة الخبرة القادرة على الدلالة على مراد الشرع؛ فهم يؤدون مهمتهم من موقع تأهلهم العلمي، وقدرتهم على الكشف عن الحكم الشرعي للقضايا والنوازل التي تنزل بالناس.  
ولقد تأسست في فقه السياسة الشرعية قاعدة تنص على أن "تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة"؛ تقتضي تعليق كل التقنينات على تحقيق المصلحة، مع مراعاة عدم مصادمة حكم قطعي في الشريعة الإسلامية، وعدم معارضة مصلحة ثابتة في الشرع. ومن الإجراءات التي أقدمت عليها الحكومة المغربية في عهد جلالة الملك الحسن الثاني -طيب الله ثراه- فرض ضريبة على الإرث، فاستلزم الأمر أن يبين العلماء موقف الشرع من هذه الضريبة. وسأتناول الموضوع -بعد هذا التقديم المختصر- في مبحثين، ثم خاتمة.

### المبحث الأول: التعريف بمسألة ضريبة التركات ونبذة عن رابطة علماء المغرب.

#### - المطلب الأول: التعريف بمسألة ضريبة التركات

ظهر في المغرب أواخر ستينيات القرن العشرين نوع جديد وغريب من الضرائب بسبب الخصائص المالي في ميزانية الدولة، أطلق عليه اسم ضريبة التركة أو الميراث، فإذا كانت التركة 25.000 درهم فدون فلا ضريبة عليها، وإذا جاوزت هذا القدر إلى 50.000 درهم فرضت عليها ضريبة تتراوح ما بين 5 إلى 20 في المائة، ثم تتصاعد هذه الضريبة بحسب تصاعد التركة حتى تصل إلى 40 في المائة. وهناك نسبة أخرى تفرض بحسب نوع الورثة تبدأ من 5 دراهم إذا كانت التركة 1000 درهم فقط، وتصل إلى 100 درهم إذا ارتفعت التركة إلى 25.000 درهم<sup>(1)</sup>.

(1) ضريبة التركات، الميثاق، العدد 65، السنة 5، 15 صفر 1388 هـ/ 13 ماي 1968م، ص1.

وفرض هذه الضريبة يؤول إلى مناهضة حقوق الورثة، ويؤدي إلى انتقاصها منها بالشكل الذي يجعل هذه الحقوق تتضاءل حتى يصير واجب الضريبة أكثر منها. وقد جاء في مقال نشرته صحيفة الميثاق التي صدرت عن رابطة علماء المغرب "أن الأمر مشكل، وأن أخوف ما يتخوف منه هو أن يؤول إلى ما ألعنا إليه من أن يصبح حظ الضريبة أكبر من حظوظ الورثة. وإذا كان هذا هو ما يريده دعاة الاشتراكية والمبشرون، فإننا نرى أن ليست هذه هي الاشتراكية التي تعني الفقير، ولا تفقر الغني كما يعرفها جلالة الملك<sup>(1)</sup>. والأمر لله"<sup>(2)</sup>.

ومعلوم أن حقوق الورثة مما افترضه الله عز وجل وتولى بنفسه قسمتها، وبينها في كتابه، فقال: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ﴾<sup>(3)</sup>، وبعد أن ذكر سبحانه فروض الورثة ختم بآيتين كريمتين، بينت إحداهما وجوب طاعته سبحانه وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، وبينت الأخرى عقوبة من يعصى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، ويتعدى حدوده، فقال عز من قائل: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ (14)﴾<sup>(4)</sup>. وقد شغل المغاربة بفرض ضريبة التركة في ذلك العهد، وأكثروا التساؤل عن حكمها في الشرع، ورفعوا الأسئلة كتابية ومشافهة إلى رابطة علماء المغرب، خاصة بعد نشر تفاصيلها في الصحف الوطنية وتداول الأيدي لها، حتى كان الذي لم يقرأ في حياته قط صحيفة ينكب على هذه الصحيفة أو تلك، ويُقِل الذي لا يعرف القراءة على من يقرأ له ويبلغه المراد<sup>(5)</sup>. ولعل بعض الناس لم يهتموا إذ ذاك بمسألة يظهر أن فيها مناقضة لأحكام الشريعة الإسلامية كاهتمامهم بهذه الضريبة الجديدة المتعلقة بأعز ما يملكون، وهو المال والعقار، مع أن المصاب فيه لا يقع إلا بعد الموت. ومن ثم لاحظ أحد العلماء -حسب ما ذكرت صحيفة الميثاق دون تسميته- "سيطرة المادة على النفوس، والخواء الروحي الذي أصبح عليه المأ من المسلمين. فكم من منشور خولف فيه الشرع الشريف، وأمر يتحدى الدين الحنيف، ولكن القوم عنه في غفلة معرضون"<sup>(6)</sup>. وإقرار الحكومة المغربية لهذه الضريبة وقتئذ ترك أثرا سيئا في الرأي العام الذي أصبح يتأثر لمذخراته وأملاته أكثر مما يتأثر لشعائره، ويتساءل ماذا يراد بهذه الضريبة؟ أهو التضييق على الأيتام والضعاف وهم أكثر من ذوي الأموال؟ أم إدخال الرعب في قلوب الناس أحياء وأمواتا؟ ومما يدل على ذلك رسالة وردت إلى رابطة علماء المغرب رفعها إليها من مراکش علماء وأشراف وصناع وتجار وغيرهم، يذكرون فيها أن ضريبة التركات تركت أثرها السيء في نفوس الورثة والأسرة ومستقبل الأولاد وزوجة المتوفي، ويناشدون العلماء أن يقفوا من القضية الموقف الذي تقتضيه الشريعة الإسلامية<sup>(7)</sup>.

**- المطلب الثاني: نبذة عن رابطة علماء المغرب**

بعد نيل المغرب استقلاله السياسي، وتخلصه من الاستعمار الأجنبي، بقيت قائمةً رواسبُ الغرب الثقافية والفكرية والاقتصادية. قال الأستاذ عبد الله كنون<sup>(8)</sup>: "وفي هذا الوضع تسربت إلى بلاد الإسلام مذاهب وآراء صبغت المسلمين بكل لون، وأشاعت بينهم الفساد والإلحاد، وعملت على تفكيك ما بينهم من روابط... والعجب كيف نجح الاستعمار الفكري في بلاد الإسلام بعد زوال الاستعمار العسكري؟"<sup>(9)</sup>. فاستلزم الحال تدخلا لعلماء لإرجاع الأمور إلى نصابها، والدفاع عن الشريعة الإسلامية.

ومن الأحداث البارزة في بدايات مغرب الاستقلال انعقاد مؤتمر العلماء بنزل "باليما" بالرباط سنة 1960م الذي

(1) هو الملك الراحل الحسن الثاني طيب الله ثراه.

(2) ضريبة التركات، الميثاق، العدد 65، السنة 5، 15 صفر 1388هـ/ 13 ماي 1968م، ص1.

(3) سورة النساء، الآية 7.

(4) سورة النساء، الأيتان 12 و13.

(5) نفسه.

(6) نفسه.

(7) عودة إلى ضريبة الإرث، رابطة علماء المغرب، الميثاق، العدد 73، السنة 6، 15 جمادى الآخرة 1388هـ/ 9 شتنبر 1968م، ص1.

(8) فقيه أديب، الأمين العام لرابطة علماء المغرب إلى وفاته، من أعلام الحركة الوطنية، له مؤلفات كثيرة، منها النبوغ المغربي في الأدب العربي، ومجموعة فتاويه، والإسلام أهدى، ومفاهيم إسلامية، وغيرها، توفي عام 1409هـ. انظر ترجمته في إسعاف الإخوان للمسلمي، ص293-298. وممن أفرده بالترجمة أستاذنا الدكتور إبراهيم الوافي في كتاب: عبد الله كنون العالم المصلح.

(9) إسلام رائد لعبد الله كنون، 64-65.

نتج عنه اتحاد العلماء وجمعياتهم، وتأسيس "رابطة علماء المغرب"، واختير الأستاذ عبد الله كنون<sup>(1)</sup> أميناً عاماً لها إلى وفاته، وبعده الأستاذ محمد مكي الناصري<sup>(2)</sup>، ثم الأستاذ الحاج أحمد بن شقرون<sup>(3)</sup>. وكان لرابطة العلماء فروع في باقي جهات المملكة.

وقد كان الهدف من تأسيس رابطة العلماء إنشاء كتلة من العلماء تحافظ على دور العالم في المجتمع المغربي، وتواجه التيارات المعادية للإسلام، وتسعى لجعل القضاء والتشريع مستمدين من الشريعة الإسلامية ومقاصدها السمحة، وكذا لتساير المستجدات بالاجتهادات والفتاوى الشرعية التي تولى بيان أحكامها علماء كبار منتسبون إلى هذه الرابطة، فاشتهرت فتاويهم ومواقفهم وذاعت بين الناس، حيث كان يُنشر جلها في صحيفة الميثاق لسان حالها التي كانت تصدر في تلك فترة حاسمة من تاريخ المغرب لتكون منبرا إسلاميا للدعوة والتجديد، وأداة إعلامية، وقد صدر العدد الأول منها سنة 1962م، واستمرت في الصدور إلى قبيل وفاة الأستاذ عبد الله كنون بقليل سنة 1989م، وكذا في مجلة الإحياء الصادرة باسمها ابتداء من سنة 1981م التي خصصت للأبحاث والدراسات الإسلامية في موضوعات مختلفة حررها علماء الرابطة، فضلا عن مواقفها في مؤتمراتها التي خصها الأستاذ أحمد بن شقرون بكتاب: "مواقف وآراء رابطة علماء المغرب من التأسيس 1960 إلى المؤتمر العاشر 1987". وهو من منشوراتها.

ومن أولئك الأعلام الذين واكبوا الوقائع والمستجدات بفتاويهم وأمقالاتهم على سبيل التمثيل:

- عبد الله كنون (ت1409هـ)<sup>(4)</sup> الأمين العام لرابطة علماء المغرب.
  - محمد الجواد الصقلي (ت1392هـ)<sup>(5)</sup> مفتي صحيفة الميثاق لسان رابطة العلماء.
  - محمد كنوني المذكوري (ت1398هـ)<sup>(6)</sup> مفتي صحيفة الميثاق بعد الصقلي.
  - محمد المرابط الترغي (ت1420هـ)<sup>(7)</sup> مفتي صحيفة الميثاق أيضا.
  - الرحالي الفاروق<sup>(8)</sup> أحد مؤسسي رابطة علماء المغرب، ورئيس المجلس العلمي لمراكش في عهده.
  - عبد الرحمن الكتاني<sup>(9)</sup> أحد أبرز مؤسسي رابطة علماء المغرب.
  - محمد الطنجي<sup>(10)</sup> محرر أغلب الخطب التي كانت توجهها وزارة الأوقاف لعموم الخطباء.
  - التهامي الوزاني (ت1392هـ)<sup>(11)</sup> عميد كلية الدين بتطوان ورئيس تحرير جريدتي الحياة والريف.
- لكن بعد عهود وموت بعض علماء المغرب أسدل الله عليهم سحائب رحمته، تعرضت رابطة العلماء لنوع من الأفول، فلم تعد ذائعة الصيت كما كانت عليه قبل، مما جعل أمير المؤمنين محمد السادس نصره الله يقدم على إصلاحها،

(1) من أعلام المغرب العربي في القرن الرابع عشر للكتاني، ص309، وعبد الله كنون العالم المصلح للوافي، ص37.

(2) من أعلام الحركة الوطنية المغربية، كان وزيرا للأوقاف والشؤون الإسلامية، من مؤلفاته: الأحياس الإسلامية في المملكة المغربية، وموقف الأمة المغربية من الاحتلال، ونظام الفتوى في الشريعة والفقه، توفي عام 1414 هـ. انظر ترجمته في: التأليف ونهضته بالمغرب في القرن العشرين للجراري، 256/1-257، وموسوعة الحركة الوطنية والمقاومة وجيش التحرير بالمغرب، الجزء 2، المجلد 6، ص963-965.

(3) من أعلام الحركة الوطنية، كان عميدا لكلية الشريعة التابعة لجامعة القرويين بظهر المهراس بفاس، من مؤلفاته: في علم النوازل، ونظام الحسبة في الإسلام، والبيعة والخلافة في الإسلام، وغيرها. توفي عام 1421 هـ. انظر ترجمته في: إتحاف ذوي العلم والرسوخ للسلمي، ص48-55، وموسوعة الحركة الوطنية والمقاومة وجيش التحرير بالمغرب، الجزء الثاني، المجلد السابع، ص92-93.

(4) تقدمت ترجمته.

(5) انظر ترجمته في: إتحاف المطالع لابن سودة، 617/2، ومن أعلام المغرب العربي في القرن الرابع عشر للكتاني، ص251-252، وإتحاف ذوي العلم والرسوخ للسلمي، ص102-115.

(6) انظر ترجمته في إتحاف المطالع لابن سودة، 635/2، ومعلمة المغرب، 7062/21.

(7) انظر ترجمته في: فهرسة مشايخ الفقيه القاضي محمد بن المفضل المرابط الترغي، ص11-23، وإسعاف الإخوان للسلمي، ص239-241.

وقد نشرت ترجمته مع دراسة نماذج من فتاويه في مجلة الفرقان، العدد 84، 1441 هـ/2019م، ص92-97.

(8) انظر ترجمته في: إسعاف الإخوان للسلمي، ص114-117، ومقالات ومحاضرات الشيخ الرحالي الفاروق لمفكر، ص21-52، ومن أعلام الفتوى بمراكش عبر العصور له أيضا، ص38-42.

(9) انظر ترجمته في مقدمة كتابه: من أعلام المغرب العربي في القرن الرابع عشر، ص21-44.

(10) انظر ترجمته في: من أعلام المغرب العربي في القرن الرابع عشر للكتاني، ص322، وإسعاف الإخوان للسلمي، ص201-205.

(11) انظر ترجمته في: إسعاف الإخوان للسلمي، ص77-79، وإتحاف المطالع لابن سودة، 618/2، وموسوعة الحركة الوطنية والمقاومة وجيش التحرير بالمغرب، الجزء 2، المجلد 6، ص992-993.

لتصبح مؤسسة رسمية ذات نفع عام تحمل اسم "رابطة المحمدية للعلماء"، وصدر بذلك الظهير الشريف رقم 1.05.210 في 15 من محرم 1427 هـ (14 فبراير 2006)<sup>(1)</sup>، وتولى رئاستها الدكتور أحمد العبادي، فلم يعد ضمن اختصاصها إصدار الفتاوى الشرعية؛ إذ نيطت هذه المهمة للهيئة العلمية المكلفة بالإفتاء داخل المجلس العلمي الأعلى الذي يتشرف برئاسته جلالة الملك -أيده الله وحفظه- بوصفه أمير المؤمنين، بموجب الظهير الشريف رقم 1.03.300 الصادر في 2 ربيع الأول 1425 هـ/ 22 أبريل 2004 م<sup>(2)</sup>. ومن دواعي هذا التنظيم وصول الفتوى حد التسبيب والفوضى، لمّا انتصب لها بعض الأدعياء؛ فاقترض الأمر حماية المواطنين من الحيرة والبلبلة التي تحدثها الفتاوى المتضاربة، وحماية الدين عامة والفتوى خاصة، وإعادة الاعتبار للعلماء الورعين وربط الناس بهم<sup>(3)</sup>.

### المبحث الثاني: موقف رابطة علماء المغرب من ضريبة التركات.

صرحت رابطة علماء المغرب عن موقفها من ضريبة التركات، وهو المنع والإلغاء، وكتبت في بيان هذا الموقف مقالات بلسان العلماء، ثم رفعت إلى الديوان الملكي عريضة تطالب فيها جلالة الملك الحسن الثاني -طيب الله ثراه- التفضل بإلغائها. وإلى جانب ذلك نجد فتاوى ومقالات فردية ذهبت أيضا إلى المنع حررها بعض كبار العلماء، منهم الأستاذ الرحالي الفاروق<sup>(4)</sup>، والأستاذ محمد الطنجي<sup>(5)</sup>. واقترح غيرهم تعديلها بشكل قار لا يزيد ولا ينقص بحسب قدر التركة ومراتب الورثة حتى لا تشتهب بالإرث، والذي ذهب إلى ذلك وقتئذ في - حدود اطلاعي- هو الأستاذ التهامي الوزاني<sup>(6)</sup>. وسأسعى إلى بيان هذه المواقف حسب صدورها في أعداد صحيفة الميثاق لسان رابطة علماء المغرب، وقفت عليها وصورتها من مكتبة عبد الله كنون بطنجة. وهي صحيفة نادرة الوجود.

#### 1- مقالة لرابطة علماء المغرب بعنوان: "ضريبة التركات"<sup>(7)</sup>

ومما نصت عليه بعد الحديث عن شغل الناس بهذه الضريبة وسؤالهم عن موقف الشرع منها: "وعلى كل حال فحكم الشرع في هذه الضريبة هو حكمه في غيرها من الضرائب، وإن كان غيرنا قد أعطى موافقته عليها، وإنما تحفظ في كيفية صرفها وما تصرف فيه، فنحن لا يهمنا وجه الصرف، وإنما يهمنا احتمال مناهضتها لحقوق الورثة وانتقاصها منها بالشكل الذي يجعل هذه الحقوق وهي مما افترضه الحق سبحانه وتعالى وقسمه بنفسه، ولم يكله إلى أحد غيره، تتضاءل حتى يصير واجب الضريبة أكثر منها... وإذا كان هذا هو ما يريده دعاة الاشتراكية والمبشرون، فإننا نرى أن ليست هذه الاشتراكية التي تغني الفقير ولا تفقر الغني كما يعرفها جلالة الملك، والأمر لله"<sup>(8)</sup>.

يرى علماء المغرب في المقالة عدم جواز هذه الضريبة في الشرع؛ لمناهضتها لحقوق الورثة التي قسمها الله تعالى بنفسه. والمسألة عندهم مماثلة لغيرها من الضرائب. ولعل العلماء يقصدون هنا الضرائب المخالفة للشرع فقط؛ إذ يجوز لولي أمر المسلمين أن يفرض على رعيته ضرائب عادلة لإقامة مالية الدولة بشروط استنادا إلى قاعدة المصلحة<sup>(9)</sup>، ما دام ذلك لا يمس الأحكام القطعية التي شرعها الشارع، ولا يغيرها، مثل حقوق الورثة التي تولى الله بيانها وقسمتها بنفسه. ولعل المقصود بمن أعطى موافقته على هذه الضريبة مع تحفظه في كيفية صرفها وما تصرف فيه هو الأستاذ التهامي الوزاني كما يبدو من مقالاته الآتية الذكر.

(1) نشر في الجريدة الرسمية، العدد 5418، 6 ربيع الآخر 1427 هـ/ 4 ماي 2006 م ص 1106-1109.

(2) نشر في الجريدة الرسمية، العدد 5210، 16 ربيع الأول 1425 هـ/ 6 ماي 2004 م، ص 2177-2181.

(3) انظر الإفتاء في المملكة المغربية بعد تنظيم المؤسسة العلمية لليزيد الرازي، ضمن كتاب الإفتاء الأهمية والضوابط، ص 123-125.

(4) تقدمت ترجمته.

(5) تقدمت ترجمته.

(6) تقدمت ترجمته.

(7) الميثاق، ضريبة التركات، رابطة علماء المغرب، العدد 65، السنة 5، 15 صفر 1388 هـ/ 13 ماي 1968 م، ص 1.

(8) نفسه.

(9) من أبرز علماء المغرب الذين ذهبوا إلى هذا الاتجاه الفقيه على السوسيسلمالي (ت 1328 هـ) الذي ألف رسالة فقهية مطولة جوابا عن سؤال المولى الحسن الأول عن حكم المعونة والتوظيف لإقامة العسكر عند ضعف بيت المال، موسومة بـ: "عناية الاستعانة في حكم التوظيف والمعونة أو قمع أهل الرعونة في إطلاق المكس على التوظيف والمعونة". وممن عرف بهذه الرسالة وتناول مضامينها أستاذنا الدكتور الحسن الباز في: "علي السوسي السلمالي وتراثه في السياسة الشرعية" ضمن ندوة التراث الإسلامي بسوس، ص 305 - 328، والأستاذ الدكتور خالد طحطح في كتابه: "العلماء والترتيب مع دراسة وتخريج عناية الاستعانة في حكم التوظيف والمعونة لعلي بن محمد السوسي السلمالي (ت 1893 م)".

## 2- فتوى العلامة الرحالي الفاروق: "ضريبة التركة ومشكلة القرض الإجباري"<sup>(1)</sup>.

مما نصت عليه الفتوى بعد الكلام على سياق هذه الضريبة ووصية الله بصيانة أموال الورثة وعدم أكلها بالباطل: "نعلم حق العلم أن أي تدخل في التركة يجعلها مهددة بالتعدي على نفائسها وذخائرها وبيع أثاثها وعقارها، يجعل الورثة مهددين بالبؤس والشقاء وفساد الذمة، والله لا يحب البؤس والشقاء. إن دور القائمين بالأمر في هذا السبيل هو أن يسهروا على حيطة الأموال حتى لا تتعرض للتهبة والجلسة، وأن يحموا الأيتام وما إليهم من عادية الفقر وغائلة القهر حتى لا يعودوا عالة على المجتمع، وعينا ثقيلًا على الخزينة، وشرًا مستطيرا على الأمن العام... فالله جلت عظمتة تولى قسمة التركة بنفسه، ولم يكلها إلى غيره، وبين حظوظها، وأنصباها وأوصى باليتامى والأيتام، ونهى عن الإضرار بهم وصية من الله، والله عليم حليم..."<sup>(2)</sup>.

لقد سئل الشيخ الرحالي الفاروق عن مسألتين ضريبة الإرث والقرض الإجباري؛ فأفتى في الأولى بالمنع موافقا لما ذهب إليه رابطة علماء المغرب، معتبرا بما لهذا الاجراء الضريبي من عواقب وخيمة على السياسة الاقتصادية، داعيا القائمين على الأمر إلى السهر على حفظ أموال الناس وصيانتها من النهب. أما الثانية؛ فقد أفتى فيها المقرضين إلى التخلي عن مبلغ الفائدة. ولعل المقصود به القرض بالفائدة الذي طلبه جلالة الملك الحسن الثاني رحمه الله من أثرياء رعيته لتشجيع المشاريع الكبيرة التي فيها نفع لرعيته، لعل أنه إذا لم يجعل لهم ذلك لما وجد من المسلفين إلا القدر اليسير كما وقفت عليه في فتوى فقهية للعلامة محمد بن عبد السلام الطاهري<sup>(3)</sup> وافق فيها ما ذهب إليه العلامة الرحالي الفاروق من وجوب تخلي المقرضين عن مبلغ الفائدة<sup>(4)</sup>.

## 3- مقالة الأستاذ التهامي الوزاني: "حول ضرائب الإرث"<sup>(5)</sup>

مما نص عليه الأستاذ التهامي الوزاني في مقالته: "ضرائب الموارث أمر يخص الدولة، لكن الرعية لها أن تكايس، وتراجع المراجع العليا حتى يتأتى الوصول إلى حل وسط. ومما ينبغي أن يكون أمرا لا شك فيه أن يتعين المأخوذ ضريبة بأن يكون من العروض المنقولة، وألا يتناول الأصول من رِبَاع<sup>(6)</sup> وعقار، وإذا لم تف الأموال المنقولة في قيم الضرائب فإنها تؤدي من الربيع والفائدة، لا تمس الأصول في شيء. ويتلخص الطلب في أمرين: أولهما أن يخفض قدر الضريبة إلى ما لا يزيد عن الخمسة في المائة تؤخذ من قليل الإرث وكثيره على السواء، ثانيها أن تصدر تطمينات تؤكد أن الضرائب عن الموارث سوف تستخلص من خصوص الأموال المتقلة وعن الأكرية والفوائد، ولن تؤخذ من الربيع والعقار"<sup>(7)</sup>.

يظهر أن الأستاذ التهامي الوزاني قد أعطى موافقته على الضريبة المتكلم عليها، ولم يدع إلى إلغائها، وهو خلاف ما ذهب إليه علماء رابطة علماء المغرب، فذهب إلى تخفيض قدرها بغض النظر عن قلة الإرث أو كثرتها، واقترح فرضها على الأموال المتقلة والأكرية والفوائد، وألا تؤخذ الأصول. ولعله رأى هذا الرأي حتى لا تشبته بالإرث.

## 4- رسالة الأستاذ محمد الطنجي: "حول ضريبة الإرث وقول الله تعالى: ﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن﴾"<sup>(8)</sup>.

تعد رسالة الأستاذ محمد الطنجي حول ضريبة الإرث-في حدود اطلاعي- أطول رسالة حررت من قبل علماء رابطة علماء المغرب، مهد فيها للموضوع بالحديث عن الولاية في الإسلام وكونهم حماة شريعة الله تعالى، ووجوب طاعة ولي أمر المسلمين في المعروف، مشيرا إلى أن مبحث الإمامة من أهم المباحث التي أدرجها العلماء في كتب العقيدة، وأن

<sup>(1)</sup> منشورة في الميثاق، العدد 67، السنة 5، 15 ربيع الأول 1388هـ/ 12 يونيو 1968م، ص1 والبقية في الصفحة 3، ونشرها الدكتور محمد عز الدين المعيار الإدريسي في: "فتاوى ورسائل العلامة الرحالي الفاروق، 180/2-182.

<sup>(2)</sup> نفسه.

<sup>(3)</sup> نصها في الفتاوى الشاملة والأجوبة الكاملة التي جمعها ورتبها تلميذه الأستاذ أحمد مجذوبي، ص344-345. والعلامة عبد السلام الطاهري فقيه نوازلي، من علماء القرويين، كان عضوا بالمجلس العلمي لفاس، وتولى الإفتاء به، توفي سنة 1409هـ. انظر ترجمته في إتحاف ذوي العلم والرسوخ للسلمي، ص198-204.

<sup>(4)</sup> ضريبة التركة ومشكلة القرض المجاني للرحالي الفاروق، الميثاق، العدد 67، (مرجع سابق)، ص3.

<sup>(5)</sup> منشورة في الميثاق، العدد 69، السنة 5، 15 ربيع الثاني 1388هـ/ 1968م، ص1، والبقية في الصفحة 2.

<sup>(6)</sup> الربيع جمع رُبْع، وهو المنزل ودار الإقامة. انظر لسان العرب لابن منظور، مادة (ربيع)، 102/8.

<sup>(7)</sup> حول ضرائب الإرث، التهامي الوزاني، الميثاق، العدد 69، السنة 5، 15 ربيع الثاني 1388هـ/ 1968م، ص2.

<sup>(8)</sup> منشورة في الميثاق، العدد 70، السنة 5، فاتح جمادى الأولى 1388هـ/ 26 يوليو 1968م، ص1، والبقية في جميع أعمدة الصفحة 3



مبايعة إمام واحد من عوامل الاستقرار ونبذ الفوضى والتفرقة، وأن تحكيم كتاب الله عند الاختلاف أمر حتم، منبها على أن النصيحة العامة أساس دين الإسلام كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة، لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"<sup>(1)</sup>.

ثم أشار الأستاذ الطنجي إلى دور العلماء في إبداء وجهة نظر الإسلام فيما يمس عقيدته وشريعته، "وأن للسلطات بعد ذلك واسع النظر في العمل والتنفيذ بما تراه صالحا"<sup>(2)</sup>. ويريد بذلك أن التشريع النهائي موكول إلى ولي أمر المسلمين، وحسب العلماء أن يلفتوا النظر، ويبينوا موقف الشرع.

وعقد بعد ذلك العنوان الآتي: "غايات التشريع الإسلامي الصالح"، ذكر تحته أن التشريع على اختلاف أنواعه يرمي في جوهره "إلى تقرير مصالح الفرد والمجتمع على العموم، سواء تعلق بالعقيدة، أو بالمال أو الاقتصاد، أو بالأمن والاستقرار، أو براحة الأسرة واستقرارها"<sup>(3)</sup>، وأثبت أن أساس التشريع الإسلامي هو جلب المصلحة الخالصة أو الراجحة، ودرء المفسدة الخالصة أو الراجحة مقدما أمثلة لذلك، ليخلص إلى أن التشريع الذي يُضمن له الخلود هو الذي يكون متفقا مع روح الجماعة، ومشتقا من أعرافها وتقاليدها ليكون تطبيقه سائغا عند معتاديه<sup>(4)</sup>. وضريبة التركات على خلاف ذلك.

ثم عقد عنوانا ثانيا: "التقليد الإسلامي بالنسبة لليتيم"<sup>(5)</sup>، بين تحته التشريعات والتقاليد التي كانت جارية بالنسبة لليتيم وماله من عدم الاقتراب من مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن كما في آية سورة الأنعام، والتحذير من قهر اليتيم كما في سورة الضحى، والتحذير من أكل أموال اليتامى ظلما كما في سورة النساء، وحديث ابن عباس في نزول آية ولا تقربوا مال اليتيم<sup>(6)</sup>، والأحاديث الواردة في كفالة اليتيم مثل قوله صلى الله عليه وسلم: "أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين"، وقال بإصبعيه السبابة والوسطى<sup>(7)</sup>.

ومن جهة آخرى تتعلق بالتصرف في مال اليتيم، ذكر الأستاذ الطنجي قول أكثر العلماء بوجوب الزكاة في مال اليتيم، وأن بعضهم أمر بالتجارة فيه حتى لا تنقصه الزكاة<sup>(8)</sup>. وبعد بيانه العادة الجارية قديما وحديثا في المغرب من كون الزوج هو الذي يكسب ويجهد في جمع المال ويتزوج زوجة أصغر منه في الغالب، ثم يأتيه الأجل المحتوم فيتترك زوجته تعيش طويلا دون بعل وتزوج أبناءها معتمدة على ما ادخره الزوج الراحل من متاع وعقار؛ رأى أن عبء ضريبة التركة "تتحمله الأرملة ذات المحاجر بعد نكبتها في زوجها المتوفى والرسول عليه السلام ثبت عنه أنه قال: "استوصوا بالنساء خيرا" في أحاديث مختلفة الأسانيد"<sup>(9)</sup>.

ثم سعى المؤلف إلى التأسيس للضرائب العادلة التي تقتصر على ما يتحمله الإنسان دون ضغط ولا إرهاق، والرفق بالأرامل، من خلال عمل الخليفة الراشدي عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتكليفه حذيفة بن اليمان وعثمان بن عفان رضي الله عنهما بضرب الخراج على أرض سواد العراق، وعزمه على الرفق بالأرامل الكافلات للأيتام، ومن خلال نماذج من مراعاة ملوك الدولة العلوية لحق النساء وحمايتهن ممن يريد التسلط على متاعهن، وممن يريد التسلط على الضعفاء والمحاجير، مثل ما أحدثه أمير المؤمنين محمد بن عبد الله من تشريعات حفاظا على أموال النساء والضعفاء<sup>(10)</sup>.

إن المتأمل في رسالة الأستاذ محمد الطنجي في الموضوع يدرك أهمية مؤسسة إمارة المؤمنين في ضمان الأمن والاستقرار بالمغرب والحفاظ على ثوابته، وحماية الشريعة الإسلامية وسياسة الرعاية، وكذا دور مؤسسة العلماء في إبداء موقف الشرع فيما استجد لدى الناس من قضايا ذات صبغة عامة. وقد احتكم في منع ضريبة التركات إلى نصوص محكمة من الكتاب والسنة لا تقبل أي تأويل، أو تعديل، مستندا إلى العادة الجارية في المغرب، مراعيًا أصل اعتبار المال، مستأنسا

(1) نفسه، ص 1. والحديث أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، رقم 55، 74/1.

(2) حول ضريبة الإرث وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، محمد الطنجي، الميثاق، العدد 70، (مرجع سابق)، ص 1.

(3) نفسه.

(4) نفسه.

(5) نفسه، ص 3.

(6) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، رقم 2871، 114/3، وأخرجه الحاكم وصححه في المستدرک، كتاب التفسير، رقم 3184، 331/2.

(7) أخرجه بهذا اللفظ البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من يعول يتيما، رقم 605، 9/8.

(8) حول ضريبة الإرث وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، محمد الطنجي، الميثاق، العدد 70، (مرجع سابق)، ص 3.

(9) نفسه. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء، رقم 5186، 26/7.

(10) نفسه.

بشواهد من فقه الخليفة عمر رضي الله عنه وسياسة بعض ملوك الدولة المغربية.

##### 5- مقالة أخرى لرابطة علماء المغرب بعنوان: "عودة إلى ضريبة الإرث"(1)

مما نصت عليه: "ما تزال الأسئلة تترى علينا كتابة ومشافهة حول الضريبة الجديدة التي فرضت على التركات من طبقات مختلفة، بعضها يسأل عن حكمها، وموقف العلماء منها، وهذا طبعا ممن لم يقرأ الأعداد الأخيرة من الميثاق، وبعضها يسأل هل ألغيت؟ أو عدلت؟ أو أوقفت؟ بعدما أبدى العلماء رأيهم فيها وكتبت الميثاق غير مرة. وجواب الأولين هو أن نحيلهم على الميثاق والمقالات التي نُشرت فيها حول هذا الموضوع بأقلام كبار العلماء، ومنهم من طلب إلغاءها، ومن اقترح تعديلها بشكل قار لا يزيد ولا ينقص بحسب قدر التركة حتى لا تشته باليرث... هناك وسيلة عملية تعزز موقف العلماء وباستطاعة جميع الذين يستنكرون هذه الضريبة أن يأخذوا بها، وهي رفع ملتصق من كل جهة إلى صاحب الجلالة الملك المعظم الحسن الثاني بطلب إلغاء هذه الضريبة أو تخفيضها أو تحديدها، بحيث تزول عنها صفة المشاركة في الإرث، فهو حفظه الله الملجأ الأول والأخير لشعبه الوفي"(2).

هذه المقالة مما يدل على الجدل الدائر بين الناس حول هذه الضريبة وقتئذ، خاصة أن بعض العلماء اقترح تخفيضها وتعديلها، مما جعل المغاربة في حيرة من أمرهم، ولم يعلموا ما استقر عليه أمر الحكومة المغربية. ويتضح في المقالة أن رابطة العلماء دعت كل الجهات إلى رفع ملتصق إلى جلالة الملك الحسن الثاني لإلغائها، وهو ما اتفق عليه جل علماء المغرب، أو على الأقل تخفيضها. ومعلوم أن جلالة الملك طيب الله ثراه كان ينادي بأن أبواب قصره مفتوحة في وجه أفراد الشعب، ومما يدل على ذلك أنه صرح في درس له(3) يشرح فيه حديث من رأى منكم منكرا فليغيره؛ أن الواجب على من استنكر شيئا من أمر السياسة والحكم أن يبلغه إلى أولي الأمر بعد التحقق منه، فإن لم يفعلوا شيئا رفع الأمر إليه رحمه الله.

##### 6- عريضة بشأن ضريبة التركات تقدمها رابطة العلماء إلى الديوان الملكي(4)

نشرت الميثاق في العدد 79 مقالة بعنوان: "رابطة العلماء تقدم إلى الديوان الملكي عريضة بشأن ضريبة التركات"، صدرتها بعنوان ثان بارز: "استقبال وزير المالية لوفد من الرابطة"، ومما جاء تحته: "قدم وفد من رابطة علماء المغرب برئاسة العلامة السيد الجواد الصقلي وعضوية الأساتذة: عبد الله الكرسيفي(5)، ومحمد العبدلاوي(6)، والحسين وجاج(7)، وعبد السلام الطريب(8)، وعبد الرحمن الكتاني(9)؛ إلى الديوان الملكي عريضة تطلب الرابطة فيها من جلالة الملك التفضل بإلغاء ضريبة التركات التي استنكرتها جميع طبقات الشعب وتوجه الناس فيها بالأسئلة المتعددة إلى العلماء، وكتب علماءنا فيها كلمات نشرت في أعداد ماضية من الميثاق".

وقد اهتم جلالة الملك الحسن الثاني -طيب الله ثراه- بهذه العريضة وأحالها على مجلس الوزراء لدراستها. وفي يوم الجمعة 8 من رمضان عام 1468هـ استقبل وزير المالية -إذ ذاك- السيد مامون الطاهري بطلب منه وفدا مكونا من الأمين العام لرابطة العلماء العلامة عبد الله كئون، والعلامتين محمد الجواد الصقلي والرحالي الفاروق، وتداول معهم في

(1) نشرت في الميثاق، العدد 73، السنة 6، 15 جمادى الآخرة عام 1388/ 9 شتنبر 1968م، ص1، والبقية في الصفحة 2.

(2) نفسه، ص3.

(3) نفسه.

(4) انظر الميثاق، العدد 79، السنة 6، 15 رمضان 1388هـ/ 1968، ص1، ومواقف وآراء رابطة علماء المغرب من التأسيس 1960 إلى المؤتمر العاشر 1987، لأحمد بن شقرون، ص20-21.

(5) كان عضوا مؤسسا لجمعية علماء سوس، ورابطة علماء المغرب، تولى رئاسة المجلس العلمي لأكاكيد وتارودانت، ومنصب أول عميد لكلية الشريعة بأكاكيد. توفي عام 1418هـ. انظر ترجمته في: الكتاب التذكاري لأساتذة معهد محمد الخامس بتارودانت، أشرف على إنجازه عمر أفا، ص134-137.

(6) كان أستاذا بمعهد الفتيات التابع إذ ذاك للقرويين، وعضوا برابطة علماء المغرب، وممثلا لها في دول مختلفة، تولى الخطابة بالزاوية الناصرية. له ترجمة ذاتية منشورة بتاريخ: 2015/05/08 في الرابط:

<https://www.youtube.com/watch?v=3CTKhkOM5U0>

(7) من أبرز المؤسسين لجمعية علماء سوس، رئيس المجلس العلمي المحلي لتزنييت سابقا، وعضو المجلس العلمي الأعلى إلى الآن، عين عضوا مقيما بأكاديمية المملكة المغربية بظهير ملكي، وتقلب في مناصب مختلفة. انظر ترجمته في: الكتاب التذكاري لأساتذة معهد محمد الخامس بتارودانت، أشرف على إنجازه عمر أفا، ص67-69.

(8) خريج المعهد الديني العالي بتطوان، كان مديرا للمعهد الأصلي بالقصر الكبير، ورئيسا لفرع رابطة العلماء بالقصر الكبير قبل انتقاله لشفشاون، عرف بنشاطه الثقافي والوطني، توفي عام 1399هـ. انظر ترجمته في إتحاف المطالع لابن سودة، 638/2.

(9) تقدمت ترجمته.

الموضوع، وبين الوفد للوزير أن أخطر ما في هذه الضريبة هو مخالفتها لما أجمع عليه المسلمون منذ العهد الأول من عدم المساس والتدخل بالتعديل في التركة التي قسمها الله عز وجل بنفسه واكتست صفة التعدييات. وقد صرحت الميثاق أن السيد الوزير اقتنع بما قاله الوفد، ووعد بإعادة النظر في المرسوم وإبلاغ الأمر إلى جلالة الملك الحسن الثاني -طيب الله ثراه-، ثم غادر الوفد بعد التماسه من الوزير رفع تشكراته وآيات ولائه للملك المعظم حامي الدين وناصر الشريعة<sup>(1)</sup>. ومن الجدير بالذكر أن السيد الوزير المذكور عقد بعد ذلك ندوة صحفية صرح فيها عن إلغاء ضريبة التركات. وغوّضت بعد ذلك بضرائب أخرى اقتضتها الميزانية العامة، لا تمس التشريع الإسلامي كما كانت ضريبة التركات تمسه، ولا تحدث من الأثر السيء في المجتمع والأسرة ما تحدثه الضريبة الملغاة<sup>(2)</sup>. ومن أنواع الضرائب المفروضة الضريبة على الدخل والأرباح العقارية<sup>(3)</sup>؛ فإذا كان للهالك مثلاً عقارات معدة للكراء تدر عليه بالدخل فإنه ملزم بأداء الضريبة، وإذا لم يؤدها فإن الورثة ملزمون بأدائها حسب نسبة إرث كل وارث.

## خاتمة

بعد هذا التطواف في مواقف علماء رابطة علماء المغرب من مسألة ضريبة التركة أو الإرث أخلص إلى أمور يمكن إجمالها في الآتي:

- دور رابطة علماء المغرب في بيان موقف الشرع من القضايا والنوازل العامة التي تنزل بالناس، وأثرها الواضح في إلغاء التشريعات المخالفة للشريعة الإسلامية، ورفع عراض تعبر عن ذلك إلى مؤسسة إمارة المؤمنين بالمملكة المغربية للبت في الأمر.
- إلغاء ضريبة التركات كان نتيجة استنكار الرأي العام لها، المؤيد بموقف العلماء، فقد تبين إنكار المغاربة من كل الطبقات لهذه الضريبة، ورفعهم الأسئلة كتابية وشفاهة للعلماء، ودعوتهم إلى بيان الموقف الصحيح الذي يقتضيه الشرع، وإبلاغ أمير المؤمنين جلالة الملك الحسن الثاني رحمه الله، فتدخل وأعطى أمره السامي للحكومة بالتدخل، فتجاوبت مع العلماء والمواطنين في وجوب احترام أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.
- احتكام العلماء أثناء النظر في مسألة ضريبة التركات إلى نصوص قطعية من الكتاب والسنة أطرت نظام بالإرث وحذرت من أكل أموال اليتامى ظلماً، واستنادهم إلى مقاصد التشريع الإسلامي الخالد، وإعمال أصل اعتبار المال. ولاحظنا أن بعضهم حاول التوفيق بين ما تقتضيه المرجعية الإسلامية والمرجعية القانونية بعدم المس بالميراث الذي تولى الله عز وجل قسمته، والقول بجواز فرض ولي أمر المسلمين ضرائب تقضيها ميزانية الدولة شريطة أن تكون عادلة وغير مجحفة بالنسبة للرعية. ومن القواعد الفقهية التي تؤصل لهذا الإجراء تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة.
- مواقف رابطة علماء المغرب كانت تنشر في صحيفة الميثاق التي صدرت بلسانها، ثم جمعت في كتاب العلامة الحاج أحمد بن شقرون: مواقف وآراء رابطة علماء المغرب من التأسيس 1960 إلى المؤتمر العاشر 1987، وكذلك في الفتاوى الفقهية التي يحررها بلسانها مفتوها الرسميون، كالجواد الصقلي، ومحمد كُنُونِي المذكوري، وعبد الله المرباط الترغي. وبعد إصلاح الحقل الديني أصبحت الفتوى في القضايا ذات الشأن العام من اختصاص الهيئة العلمية المكلفة بالإفتاء التابعة للمجلس العلمي الأعلى. ومن الجدير بالذكر أن فاتحة أعمال هذه الهيئة هو الجواب عن استفتاء أمير المؤمنين حول المصلحة المرسله في علاقتها بتدبير قضايا الشأن العام.

## المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية الإمام ورش.
- إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع، عبد السلام بن عبد القادر ابن سودة، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1417هـ-1997م.
- إتحاف ذوي العلم والرسوخ بتراجم من أخذت عنه من الشيوخ، محمد بن الفاطمي ابن الحاج السلمي، دار الطباعة

(1) انظر الميثاق العدد 79، السنة 6، 15 رمضان 1388هـ/1968، ص1، ومواقف وآراء رابطة علماء المغرب من التأسيس 1960 إلى المؤتمر العاشر 1987، أحمد بن شقرون، ص21.

(2) هذا الخبر ذكرته الميثاق، في العدد 82، السنة السادسة، 1 من ذي القعدة 1388هـ/20 يناير 1969م، ص3.

(3) انظر المدونة العامة للضرائب، الفرع الرابع: الدخول والأرباح العقارية، المواد: 61، 65، 224.

- الحديثة، الدار البيضاء، ط1، 1398هـ-1978م.
- الإتحافات السنوية بترجم من درس بدار الحديث الحسنية (1436-1383هـ-1964-2014م)، بوشتي الزفزوفي وآخرون، منشورات دار الحديث الحسنية، مطبعة المعارف الجديدة، الدار البيضاء، (د.ط)، 2016م.
- إسلام رائد، عبد الله كنون، المطبعة الملكية، الرباط، ط2، 1978م.
- الإفتاء في المملكة المغربية بعد تنظيم المؤسسة العلمية، اليزيد الراضي، ضمن كتاب الإفتاء الأهمية والضوابط (أعمال ندوة علمية نظمها المجلس العلمي المحلي لتارودانت بتنسيق مع المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية لتارودانت يوم الخميس 15 صفر 1440هـ/ 25 أكتوبر 2018م. تنسيق: الحبيب الدرقاوي، ط1، 1441هـ/2019م.
- ألغيت ضريبة الإرث، رابطة علماء المغرب، الميثاق، في العدد 82، السنة السادسة، 1 من ذي القعدة 1388هـ/20 يناير 1969م.
- التأليف ونهضته بالمغرب في القرن العشرين من 1900 إلى 1972، عبد الله الجراري، مكتبة المعارف، الرباط، ط1، 1406هـ/1985م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور ﷺ وسنن هو أيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط1، 1422هـ.
- الجريدة الرسمية، العدد 5210، 16 ربيع الأول 1425هـ/ 6 ماي 2004م.
- الجريدة الرسمية، العدد 5418، 6 ربيع الآخر 1427هـ/ 4 ماي 2006م.
- جواب المجلس العلمي الأعلى عن استفتاء أمير المؤمنين حول المصلحة المرسله في علاقتها بقضايا تدبير الشأن العام، منشورات المجلس العلمي الأعلى، ط1، 1428هـ/2007م.
- حول ضرائب الإرث، التهامي الوزاني، الميثاق، العدد 69، السنة 5، 15 ربيع الثاني 1388هـ/1968م.
- حول ضريبة الإرث وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، محمد الطنجي، الميثاق، العدد 70، السنة 5، فاتح جمادى الأولى 1388هـ/ 26 يوليوز 1968م.
- سلال نصال للنضال بالأشياخ وأهل الكمال فهرس الشيوخ، عبد السلام بنعبد القادر ابن سودة، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1417هـ-1997م.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرههليلي، دار الرسالة العالمية، دمشق، ط1، 1430هـ/2009م.
- ضريبة التركات، رابطة علماء المغرب، الميثاق، العدد 65، السنة 5، 15 صفر 1388هـ/ 13 ماي 1968م.
- ضريبة التركة ومشكلة القرض الإجباري، الرحالي الفاروق، الميثاق، العدد 67، السنة 5، 15 ربيع الأول 1388هـ/ 12 يونيو 1968م.
- عبد الله كنون العالم المصلح، إبراهيم الوافي، منشورات الرابطة المحمدية للعلماء، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، سلسلة مشاهير علماء الغرب الإسلامي (9)، ط1، 1434هـ-2013م.
- العلماء والترتيب مع دراسة وتخريج عناية الاستعانة في حكم التوظيف والمعونة لعلي بن محمد السوسي السملالي (ت1893م)، لخالد طحطح، منشورات الزمن، سلسلة شرفات، العدد 100، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، (د.ط)، 2018م.
- علي السوسي السملالي وتراثه في السياسة الشرعية، للحسن الباز، ضمن ندوة التراث الإسلامي في سوس المنعقدة بكلية الآداب-جامعة ابن زهر يومي 17-18 دجنبر 1999م، كلية الآداب، جامعة ابن زهر، أكادير، ط1، 1430هـ/2009م.
- عودة إلى ضريبة الإرث، رابطة علماء المغرب، الميثاق، العدد 73، السنة 6، 15 جمادى الآخرة 1388هـ/ 9 شتنبر 1968م.
- الفتاوى الشاملة والأجوبة الكاملة في مسائل تتعلق بالعاجلة والآجلة، محمد بن عبد السلام الطاهري، جمع وترتيب: أحمد مجدوبي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ط1، 1433هـ-2012م.
- فتاوى ورسائل العلامة الرحالي الفاروق (الجزء الأول)، جمع وترتيب وتعليق: محمد عز الدين المعيار الإدريسي،

- منشورات المجالس العلمية المحلية لجهة مراكش آسفي، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، ط1، 2021م.
- الفتاوي، محمد كُنوني المذكوري، تقديم: عبد الله كُنون الأمين العامل رابطة علماء المغرب، دار الطباعة الحديثة، الدار البيضاء، (د.ط)، (د.ت).
- الفقيه محمد المرابط الترغي: حياته ونماذج من فتاويه، محمد اوبلال، العدد 84، 1441هـ/2019م.
- فهرسة مشايخ الفقيه القاضي محمد بن المفضل المرابط الترغي، محمد المرابط الترغي، دراسة وتحقيق: عدنان مرون الوهابي، تقديم: عبد الله المرابط الترغي، مطبعة سليكي أخوين، طنجة، ط1، 2014م.
- الكتاب التذكاري لأساتذة معهد محمد الخامس بتارودانت 1956-2005، أشرف على إنجازه: عمر أفا، مكتبة دار السلام، الرباط، ط1، 1442هـ/2021م.
- لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد ابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرين، دار المعارف، (د.م)، (د.ت).
- المدونة العامة للضرائب، جمع وتنسيق: زكرياء العماري، سلسلة نصوص ووثائق قانونية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2021م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- معلمة المغرب، إشراف: محمد حجي، إنتاج: الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، طبعت أجزاءها في سنوات مختلفة.
- مقالات ومحاضرات الشيخ الرحالي الفاروق، جمع: أحمد متفكر، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، من أعلام الفتوى بمراكش عبر العصور، لأحمد متفكر، منشورات مؤسسة آفاق، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، ط1، 2013م. ط2، 1436هـ/2015م.
- من أعلام المغرب العربي في القرن الرابع عشر ونبذة عن حركة العلماء الإسلامية بعد الاستقلال، أبو هريرة عبد الرحمن الكتاني، جمع: نور الهدى الكتاني، تحقيق: محمد حمزة الكتاني، دار البباز، عمان، ط1، 1421هـ/2001م.
- مواقف وآراء رابطة علماء المغرب من التأسيس 1960 إلى المؤتمر العاشر 1987، أحمد بن شقرون، منشورات رابطة علماء المغرب، (د.ط)، (د.ت).
- موسوعة الحركة الوطنية والمقاومة وجيش التحرير، للمندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير (أعلام الحركة الوطنية)، منشورات عكاظ، الرباط، (د.ط)، 2012م.

المواقع الإلكترونية:

<https://www.youtube.com/watch?app=desktop&v=3CTKhkOM5U0>



## البيان في أن إنكار سنة النبي العدنان إنكار للقرءان

مجال البحث: الدراسات الإسلامية

الدكتور عبد العالي كحيل

حاصل على شهادة الدكتوراه بجامعة الحسن الثاني – كلية الآداب والعلوم الإنسانية، عين الشق، في موضوع:  
"الحجاج وأساليبه في القرءان الكريم في الرد على المنكرين وأثره في التحصين العقدي على الفرد والمجتمع"  
تخصص: العقيدة والفكر والأديان

أستاذ لمادة التربية الإسلامية بالسلك الثانوي الإعدادي

بسم الله الرحمن الرحيم

### تقديم عام:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وإمام المرسلين، سيدنا وحبيبنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن المسلم الذي شهد ألا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، هو الذي وحّد الله تعالى بالعبادة فلم يعبد غيره، وهو الذي وحد النبي صلى الله عليه وسلم بالاتباع، فلم يجد عن سنته يمنا أو يسرة.

وما أن القرءان الكريم هو وحي من رب العالمين، فإن السنة النبوية كذلك، لأنها تفسر القرءان، وتبينه، وتدل عليه، بل وتستقل ببعض التشريعات – كما سيأتي بيانه في هذا البحث –

إنه لا يمكن أبدا الاستغناء عن السنة في فهم الشريعة والعمل بها، ومن زعم أنه يمكن فهم رسالة الإسلام والعمل بها من خلال القرءان الكريم وحده، دون الرجوع إلى السنة العملية والقولية والتقريرية فهو مخالف للقرءان الذي أمر بالاتباع السنة النبوية المطهرة ولزومها في آيات كثيرة جدا.

وأما الدعوى إلى إنكار السنة، فهي دعوى في الحقيقة إلى إنكار القرءان الكريم، لأن القرءان أمر بالاتباع النبي صلى الله عليه وسلم وطاعته، بل في القرءان الكريم أن عدم متابعة النبي صلى الله عليه وسلم وادعاء محبة الله عز وجل نقيضان لا يجتمعان ولا يفترقان، فاتباع النبي صلى الله عليه وسلم دليل على محبة الله تعالى، كما أن محبة الله تعالى دليل على اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم.

وبالجملة فإن الدعوى إلى إنكار السنة النبوية المطهرة هي دعوى إلى إنكار الإسلام كله – جملة وتفصيلا –

فمن أجل بيان هذه المسألة بيانا شافيا كافيا وإفيا – إن شاء الله تعالى – أحببت كتابة هذا البحث، سائلا الله تعالى العون والسادد والتوفيق والقبول.

وقد قسمته إلى المحاور الآتية:

المحور الأول: مكانة السنة في الإسلام.

المحور الثاني: معنى شهادة أن محمدا رسول الله.

المحور الثالث: بيان أن السنة النبوية وحى من الله تعالى.

المحور الرابع: القراءان والسنة مترابطان.

المحور الخامس: الحكمة هي السنة.

المحور السادس: استقلال السنة في التشريع.

المحور السابع: منكروا السنة النبوية منكرون للقراءان.

فأقول مستعينا بالله تعالى وحده دون ما سواه:

المحور الأول: مكانة السنة في الإسلام:

أ - تعريف السنة:

السنة النبوية هي كل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال وتقريرات، وتعتبر المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم.

ب - دورها باعتبارها مصدرا تشريعا:

السنة تفسر ما جاء في القرآن الكريم، وتبينه، وتدل عليه، فلا يمكن معرفة تفاصيل كثير من الأحكام الشرعية دون الرجوع إلى السنة النبوية العطرة، كتفاصيل الصلاة والصيام والزكاة والحج... إضافة إلى تبيان المعاني التي قد تكون غير واضحة في النصوص القرآنية.

فالسنة بهذه التوطئة هي وحى من الله تعالى، كما قال عز وجل: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى) [النجم:3-4].

لقد دلت هذه الآية بوضوح أن الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - ليس نطقه صادرا عن هوى نفسه (إن هو إلا وحى يوحى) أي: لا يتبع إلا ما أوحى الله إليه من الهدى والتقوى، في نفسه وفي غيره. ودل هذا على أن السنة وحى من الله لرسوله صلى الله عليه وسلم، كما قال تعالى: (وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة) وأنه معصوم فيما يخبر به عن الله تعالى وعن شرعه، لأن كلامه لا يصدر عن هوى، وإنما يصدر عن وحى يوحى<sup>1</sup>.

لذلك فإن العمل بالسنة يعتبر واجبا وفريضة شرعية، لأنها تتضمن كيفية تنفيذ الأوامر القرآنية والتوجيهات الإلهية.

ولا زال علماء الإسلام يستدلون بالسنة النبوية في استنباط الأحكام الفقهية في المسائل التي لا نص فيها من القرآن الكريم.

وبالجملة، فإن السنة النبوية المطهرة لها دور عظيم في فهم الإسلام وتطبيقه، وهي المصدر الثاني للتشريع بعد القراءان الكريم، وتعتبر جزءا لا يتجزأ من الشريعة الإسلامية، فالدعوة إلى تعطيل العمل بها دعوة إلى تعطيل العمل بالقراءان الكريم، أي دعوة إلى المروق من الإسلام.

<sup>1</sup> تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص:818).

## المحور الثاني: معنى شهادة أن محمدا رسول الله:

تعتبر شهادة "أن محمداً رسول الله" هي أحد أركان الشهادتين في الإسلام، وتحقيقها ليس باللسان فقط، بل بالقلب واللسان والعمل.

ويتجلى معناها في الآتي:

- طاعة النبي صلى الله عليه وسلم فيما أمر.
- وتصديقه صلى الله عليه وسلم فيما أخبر.
- واجتناب ما عنه نهى وزجر.
- وأن لا يُعبد الله عز وجل إلا وفق الشريعة التي جاءنا بها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

هذه هي أركان شهادة أن محمدا رسول الله، فمن أخل بواحدة منها لم يكن محققا لهذه الشهادة العظيمة.

إن من أنكر السنة النبوية المطهرة، ودعا الناس إلى تعطيل العمل بها في جميع مناحي الحياة، لا يمكن أن يكون مسلما بالبتة، لأنه لم يشهد أن محمدا رسول الله، فقول الشهادة باللسان لا يكفي ما دام اعتقاد وعمل صاحبه يكذبان لسانه.

وقد أخبرنا الصادق المصدوق - صلى الله عليه وسلم - بظهور أناس يزعمون النسبة إلى الإسلام - والإسلام منهم براء - يزعمون الاكتفاء بالقرآن، وأنه - حسب زعمهم - يغني عن السنة، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " يوشك الرجل متكئا على أريكته، يحدث بحديث من حديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل، فما وجدنا فيه من حلال استحلناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمانه، ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله".<sup>1</sup> وغيرها من الروايات عن النبي - صلى الله عليه وسلم - التي تتحدث عن القوم.

فاتكأؤهم على الأرائك كما جاء في الحديث فيه دلالة على جهلهم، وقعودهم عن طلب العلم، وفيه - أيضا - دلالة على تكبرهم، وعدم رضاهم بالسنة وأحكامها. ولذلك فإن الوصف الأليق بهم هو أنهم أريكيون، أما وصفهم بالقرءانيين فخطأ فادح، لأنه لقب لا يستحقونه البتة.

إن القرءانيين - صدقا - هم أهل السنة والجماعة - حصرا - لأنهم هم المتمسكون بالقرآن حقا، أما الأريكيون - منكروا السنة النبوية العطرة - فالقرءان الكريم بريء منهم، لأن القرءان أمر بلزوم السنة واتباعها في آيات كثيرة جدا، وبين حبيتها واستقلالها في التشريع، والآيات في الباب كثيرة جدا، لا تكفي هذه الورقات لسردها وذكرها، لكن كما يقال: ما لا يدرك كله لا يترك جله أو كله، وسأكتفي بذكر بعضها، لحجاج القوم بها، وللخلوص إلى نتيجة مفادها: أن الأريكيين قد أنكروا أمرا معلوما من الدين بالضرورة، أمرا ظاهرا، يشترك في معرفته العامة والخاصة، وأنهم بإنكارهم ذلك هم في الحقيقة منكرون للقرءان الكريم أيضا، كما قال الإمام أيوب السخيتاني - رحمه الله تعالى -: " إذا سمعت أحدهم يقول لا نريد إلا القرآن فذاك حين ترك القرآن".<sup>2</sup>

رواه ابن ماجة في سننه، في افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 1 (12). وغيره.

ذم الكلام وأهله / أبو إسماعيل الهروي (59/2).

### المحور الثالث: بيان أن السنة النبوية وحى من الله تعالى:

السنة النبوية هي وحى من الله تعالى، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة،

#### 1: الأدلة من القرآن الكريم:

- قال الله تعالى: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى) [النجم:3].

في هذه الآية، يبين الله تعالى أن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى، بل ما يقوله هو وحى يوحى إليه. وهذا يشمل الأفعال والأقوال التي تصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبالتالي فإن السنة النبوية أيضاً هي وحى من الله تعالى.

- وقال الله عز وجل: (من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً) [النساء:80].

هذه الآية تشير إلى أن طاعة النبي صلى الله عليه وسلم هي طاعة الله عز وجل، مما يدل على أن ما يقوله ويفعله هو مستمد من الوحي.

قال الحافظ ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية الكريمة: "يخبر تعالى عن عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم بأن من أطاعه فقد أطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني» وهذا الحديث ثابت في الصحيحين عن الأعمش به. وقوله: ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً أي ما عليك منه إن عليك إلا البلاغ فمن اتبعك سعد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن تولى عنك خاب وخسر وليس عليك من أمره شيء، كما جاء في الحديث «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه»<sup>1</sup>.

- وقال الله جل ذكره: (قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إنى ملك إن أتبع إلا ما يوحى إلي قل هل يستوي الأعمى والبصير أفلا تتفكرون) [الأنعام:50].

فمعنى قوله تعالى: ("إن أتبع إلا ما يوحى إلي)، يقول: قل لهم: ما أتبع فيما أقول لكم وأدعوكم إليه، إلا وحى الله الذي يوحى إلي، وتنزيله الذي ينزل علي، فأمضي لوحيه وأنتمزم لأمره<sup>2</sup>. والآيات في الباب كثيرة جداً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: "والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن؛ لا أنها تتلى كما يتلى"<sup>3</sup>.

#### 2: الأدلة من السنة النبوية المطهرة:

- عن سعد بن هشام قال: سألت عائشة فقلت: أخبريني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: "كان خلقه القرآن"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> تفسير ابن كثير (321/2).

<sup>2</sup> تفسير ابن جرير الطبري (371/11).

<sup>3</sup> مجموع الفتاوى / ابن تيمية (364/13).

<sup>4</sup> رواه الإمام أحمد في مسنده، في باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، حديث رقم (25341).

لقد دل هذا الحديث دلالة واضحة بينة على أن الأفعال والأقوال التي تصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم هي تجسيد لما أنزله الله، مما يشير إلى أنها وحي.

- عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت".<sup>1</sup>

في هذا الحديث، يوضح النبي صلى الله عليه وسلم أن تقسيم الأحكام والأوامر هو بتوجيه من الله، مما يثبت أن السنة نابعة من الوحي.

وغيرها من الأحاديث النبوية الشريفة.

### 3: الإجماع:

الإجماع بين العلماء قائم على أن السنة النبوية هي وحي من الله، وذلك استناداً إلى الأدلة من القرآن والسنة. وهذه بعض أقوالهم – رحمهم الله تعالى -:

- عن حسان بن عطية قال: "كان جبريل ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن".<sup>2</sup>

فالقرآن والسنة كلاهما وحي من رب العالمين، نزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، من أجل تبليغه إلى الناس، وحثهم على العمل به في جميع المجالات.

- وقال الإمام ابن حزم – رحمه الله تعالى – حاكياً للإجماع على أن السنة النبوية وحي من الله تعالى: "فصح أن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كله في الدين وحي من عند الله عز وجل لا شك في ذلك ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله تعالى فهو ذكر منزل".<sup>3</sup>

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى -: "فإن محمداً صلى الله عليه وسلم قد عرف بالاضطرار من دينه أنه مبعوث إلى جميع الإنس والجن والله تعالى خاطب بالقرآن جميع الثققلين كما قال: (لأنزركم به ومن بلغ). فكل من بلغه القرآن من إنسي وجني فقد أنزله الرسول به. والإنذار هو الإعلام بالمخوف والمخوف هو العذاب ينزل بمن عصي أمره ونهيهِ. فقد أعلم كل من وصل إليه القرآن أنه إن لم يطعه وإلا عذبه الله تعالى وأنه إن أطاعه أكرمه الله تعالى. وهو قد مات فإنما طاعته باتباع ما في القرآن مما أوجبه الله وحرمه وكذلك ما أوجبه الرسول وحرمه بسنته. فإن القرآن قد بين وجوب طاعته وبين أن الله أنزل عليه الكتاب والحكمة وقال لأزواج نبيه (واذكرون ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة)".<sup>4</sup>

وأقوال علماء الإسلام في هذا الباب هي أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر.

لقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه، وبيانه إنما هو السنة – سواء كانت قولية أو اعتقادية أو عملية – كما قال تعالى: (بالبينات والزبر وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) [النحل:44].

<sup>1</sup> رواه البخاري في كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى: (فأن لله خمسه وللرسول)، حديث رقم (3117).

<sup>2</sup> السنة / محمد بن نصر المروزي (ص:33).

<sup>3</sup> الإحكام في أصول الأحكام / ابن حزم (121/1).

<sup>4</sup> مجموع الفتاوى / ابن تيمية (148-189/16).



لقد دلت الآية بوضوح على أن السنة النبوية هي تفسير للقرآن، وبيان له، وإلا فمن أين سيأتي المنكر لها بتفاصيل الصلاة مثلاً؟!!

إن معنى قوله تعالى: " (وأنزلنا إليك الذكر) يعني القرآن. (لتبين للناس ما نزل إليهم) في هذا الكتاب من الأحكام والوعد والوعيد بقولك وفعلك، فالرسول صلى الله عليه وسلم مبين عن الله عز وجل مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة، وغير ذلك مما لم يفصله. وقد تقدم هذا المعنى مستوفى في مقدمة الكتاب، والحمد لله. (ولعلهم يتفكرون) فيتعظون".<sup>1</sup>

فكان بيان النبي صلى الله عليه وسلم هو سنته العطرة، التي تناقلها العدول خلفا عن سلف – رضي الله عنهم – وهم حملة هذا الدين، وهم أهل الإسناد من النقاد، الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم: " يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين".<sup>2</sup>

لقد تبين من خلال هذا المحور أن منكر السنة النبوية منكر للقرآن الكريم، ومكذب له، فقد أمر الله تعالى في القرآن الكريم باتباع النبي صلى الله عليه وسلم، وطاعته، ولزوم بيانه لآيات الذكر الحكيم، فمن لم يلتزم بهذا الأمر الإلهي فهو عاص لله تعالى، معرض عن أمره، مكذب للوحي.

### المحور الرابع: القرآن والسنة مترابطان:

إن القرآن الكريم والسنة النبوية هما مترابطان بشكل وثيق، ومتلازمان، لا يمكن بأي حال من الأحوال الاستغناء بأحدهما عن الآخر، بل إن التشريع الإسلامي لا يكتمل البتة إلا بهما، فتعطيل العمل بالسنة تعطيل للعمل بالقرآن.

وبما أن الأريكيين (منكري السنة النبوية) يزعمون الاكتفاء بالقرآن، ويدعون الاستغناء به عن السنة، فإننا سنحاجهم بالقرآن، وننسف حججهم الداحضة، وندمغ باطلهم المزهوق بآيات الذكر الحكيم، كما قال تعالى: (ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة) [الأنفال:42].

إن المتأمل في القرآن الكريم، المطلع على آياته، سيجد الكم الكثير من الآيات الدالة على وجوب اتباع السنة النبوية المطهرة، وهي قطعية الدلالة لا تحتل إلا معنى واحداً، وهو وجوب طاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - ولزوم سنته، وجعلها منهاج حياة.

فمن الأدلة الدالة على وجوب اتباع السنة النبوية المطهرة، وأنه لا يمكن أبداً الرغبة عنها:

- قال تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب) [الحشر:7].

لقد أمر الله عز وجل في هذه الآية الكريمة بطاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - واتباعه، وهذا الأمر الوارد في الآية "شامل لأصول الدين وفروعه، ظاهره وباطنه، وأن ما جاء به الرسول يتعين على العباد الأخذ به واتباعه، ولا تحل مخالفته، وأن نص الرسول على حكم الشيء كنص الله تعالى، لا رخصة لأحد ولا عذر له في تركه، ولا يجوز تقديم قول أحد على قوله".<sup>3</sup>

- وقال الله عز وجل: (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم) [آل عمران:31].

في هذه الآية الكريمة حجة ظاهرة على من لم يتبع النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو غير محب لله تعالى، فـ " هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى

<sup>1</sup> الجائع لأحكام القرآن / أبو عبد الله القرطبي (109/10).

<sup>2</sup> بغية الملتزم في سبائيات حديث الإمام مالك بن أنس / صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ص:34).

<sup>3</sup> تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص:850).

يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله وأحواله، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>1</sup> ولهذا قال: قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبك الله أي يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه وهو محبته إياكم، وهو أعظم من الأول، كما قال بعض العلماء الحكماء: ليس الشأن أن تحب إنما الشأن أن تحب. وقال الحسن البصري وغيره من السلف: زعم قوم أنهم يحبون الله، فابتلاهم الله بهذه الآية، فقال: (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبك الله)<sup>2</sup>.

- وقال الله تبارك وتعالى: (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) [النور:63].

لقد توعّد الله عز وجل من خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالشقاء في الدنيا والآخرة، فقد توعّد الله تعالى المخالفين لسنة النبي صلى الله عليه وسلم أن "تصيبهم فتنة، قال مجاهد: بلاء في الدنيا، أو يصيبهم عذاب أليم، وجيع في الآخرة. وقيل: عذاب أليم عاجل في الدنيا"<sup>3</sup>.

- وقال الله سبحانه وتعالى: (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله) [النساء:64].

إن المتأمل في هذه الآية الكريمة يدرك أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم واجبة، وطاعة النبي صلى الله عليه وسلم إنما طاعة لأوامره ونواهيه، أي طاعة لسنة، وفي هذا دليل على أن أوامر الرسول ونواهيه وحي من رب العالمين، "وفي هذا إثبات عصمة الرسل فيما يبلغونه عن الله، وفيما يأمرون به وينهون عنه؛ لأن الله أمر بطاعتهم مطلقا، فلو لا أنهم معصومون لا يشرعون ما هو خطأ، لما أمر بذلك مطلقا"<sup>4</sup>.

- وقال الله جل جلاله: (من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفیظا) [النساء:80].

لقد بيّن ربنا تبارك وتعالى في هذه الآية المباركة أن من أطاع الرسول صلى الله عليه وسلم فهو في الحقيقة قد أطاع الله عز وجل، وبالمقابل فإن من خالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته، فهو في حقيقة الأمر عاص لله تعالى، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمر أو ينهى من عنده، إنما انطلاقا من وحي ينزل عليه من رب العالمين.

وإلى هذا المعنى أشار الإمام الطبري - رحمه الله تعالى - بالقول عند تفسيره للآية الكريمة: "وهذا إغذار من الله إلى خلقه في نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، يقول الله تعالى ذكره لهم: من يطع منكم، أيها الناس، محمدا فقد أطاعني بطاعته إياه، فاسمعوا قوله وأطيعوا أمره، فإنه مهما يأمركم به من شيء فمن أمري يأمركم، وما نهاكم عنه من شيء فمن نهئي، فلا يقولن أحداكم: "إنما محمد بشر مثلنا يريد أن يتفضل علينا!"<sup>5</sup>.

- وقال الله جل ذكره: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا رسوله ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون) [الأنفال:20].

هذا أمر من رب الأرض والسماء إلى عباده المؤمنين بطاعته عز وجل، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولا شك أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم إنما هي طاعة لما أمر به، ونهى عنه.

وعلى هذا، فإن من دعا إلى تعطيل العمل بالسنة، من هؤلاء الأريكيين لم يلتزموا هذا الأمر الإلهي في هذه الآية الكريمة.

<sup>1</sup> رواه مسلم في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، حديث رقم (1718).

<sup>2</sup> تفسير ابن كثير (26-27/2).

<sup>3</sup> تفسير البيهقي (433/3).

<sup>4</sup> تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص:184).

<sup>5</sup> تفسير الطبري (561/8).

إنهم مخالفون للقرآن الكريم، فلو كانوا قراءانيين كما يدعون لأطاعوا الله عز وجل في هذا الأمر، فلما لم يلتزموا به كان زعمهم النسبة إلى القرآن مجرد دعوى لا وجود لها على أرض الواقع، بل واقعهم يكذب دعواهم، وينقضها.

ففي هذه الآية الكريمة "يأمر تعالى عباده المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله ويزجرهم عن مخالفته والتشبه بالكافرين به المعاندين له ولهذا قال ولا تولوا عنه أي تتركوا طاعته وامتنال أوامره وترك زواجره وأنتم تسمعون أي بعد ما علمتم ما دعاكم إليه".<sup>1</sup>

- وقال ربنا عز وجل: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) [النساء:115].

إن المتأمل في هذه الآية المباركة يتبين له وبكل وضوح أن الهداية كل الهداية في اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم في كل أمر به ونهى عنه، وأن الشقاء كل الشقاء في مخالفة السنة النبوية المطهرة.

لقد بين الله تعالى في هذه الآية أن مخالفة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ينتج عنها شقاء في الدنيا وعذاب في الآخرة.

وعليه، فإن الأريكيين - منكري السنة النبوية المطهرة - هم أهل ضلال وشقاء، وأنهم متوعدون بنار جهنم - بنص الآية الكريمة - نسأل الله تعالى السلامة والعافية.

فمعنى الآية الكريمة "أي: ومن يخالف الرسول صلى الله عليه وسلم ويعانده فيما جاء به (من بعد ما تبين له الهدى) بالدلائل القرآنية والبراهين النبوية. (ويتبع غير سبيل المؤمنين) وسبيلهم هو طريقهم في عقائدهم وأعمالهم (نوله ما تولى) أي: نتركه وما اختاره لنفسه، ونخذله فلا نوفقه للخير، لكونه رأى الحق وعلمه وتركه، فجزأوه من الله عدلا أن يبقيه في ضلاله حائرا ويزداد ضلالا إلى ضلاله. كما قال تعالى: (فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم) وقال تعالى: (ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة) .

ويدل مفهومها على أن من لم يشاقق الرسول، ويتبع سبيل المؤمنين، بأن كان قصده وجه الله واتباع رسوله ولزوم جماعة المسلمين، ثم صدر منه من الذنوب أو الهم بها ما هو من مقتضيات النفوس، وغلبات الطباع، فإن الله لا يولييه نفسه وشيطانه بل يتداركه بلطفه، ويمن عليه بحفظه ويعصمه من سوء، كما قال تعالى عن يوسف عليه السلام: (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين) أي: بسبب إخلاصه صرفنا عنه السوء، وكذلك كل مخلص، كما يدل عليه عموم التعليل.

وقوله: (ونصله جهنم) أي: نعذبه فيها عذابا عظيما. (وساءت مصيرا) أي: مرجعا له ومآلا".<sup>2</sup>

- وقال الله سبحانه وتعالى: (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا (69) ذلك الفضل من الله وكفى بالله علما) [النساء:69-70].

لقد بين الله تعالى في هذه الآية الكريمة أن طاعة الله تعالى، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم تؤدي بصاحبها إلى النعيم، ومرافقة الأخيار من عباده في جنته.

فيفهم من هذا المعنى أن منكر السنة النبوية العطرة، والداعي إلى تعطيل العمل بها لن ينعم بالنعيم الوارد في الآية المباركة البتة، لأنه أخل بالشرط الوارد فيها، فلا هو أطاع الله تعالى، ولا هو أطاع الرسول صلى الله عليه وسلم.

<sup>1</sup> تفسير ابن كثير (29/4).

<sup>2</sup> تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص:202).

وأنى لمن كان هذا حاله ان يكون من المنعمين يوم القيامة، وإذا لم يكن مع الصالحين من عباده يوم القيامة، فحتما سيكون مع أهل الجحيم، لأن ليس بعد البعث والجزاء إلا فريقان، فريق في الجنة وفريق في السعير – نسأل الله تعالى الهداية والسلامة والرشد –

إن "من يستجب لأوامر الله تعالى وهدى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم فأولئك الذين عظم شأنهم وقدرهم، فكانوا في صحبة من أنعم الله تعالى عليهم بالجنة من الأنبياء والصديقين الذين كمل تصديقهم بما جاءت به الرسل، اعتقادا وقولا وعملا والشهداء في سبيل الله وصالح المؤمنين، وحسن هؤلاء رفقاء في الجنة".<sup>1</sup>

وغيرها من الآيات المباركات الدالة على أن طاعة النبي صلى الله عليه وسلم إنما هي طاعة لسنته، وهي من طاعة الله تعالى، وطاعته صلى الله عليه وسلم – بنص آيات القرآن الكريم – إيمان، كما قال الله عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) [النساء:59].

لقد أمر الله تبارك وتعالى في هذه الآية الكريمة بطاعته عز وجل، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، وولاية الأمر، وأمر الله تعالى عند وجود النزاع أن يتحاكم الناس إلى الكتاب والسنة، ويبيّن سبحانه وتعالى أن من لم يرجع عند حدوث النزاع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة أنه ليس بمؤمن، فقد نفى الله عز وجل عنه الإيمان.

وبناء على هذا المعنى، فإن من أنكر السنة النبوية العطرة، ودعا إلى تعطيل العمل بها، أن الإيمان منتف عنه.

فـ "قوله فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول قال مجاهد وغير واحد من السلف أي إلى كتاب الله وسنة رسوله. وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة كما قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله [الشورى:10] فما حكم به الكتاب والسنة وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر أي ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر، وقوله ذلك خير أي التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله، والرجوع إليهما في فصل النزاع خير وأحسن تأويلا أي وأحسن عاقبة ومآلا كما قاله السدي وغير واحد. وقال مجاهد: وأحسن جزاء وهو قريب".<sup>2</sup>

والآيات في الباب كثيرة جدا.

### المحور الخامس: الحكمة هي السنة:

إن بيان النبي صلى الله عليه وسلم للقرآن إنما هو سنته المطهرة، وسيرته العطرة المباركة، وهي الحكمة التي ذكرها الله تعالى في كثير من الآيات، من ذلك:

- قال الله تعالى: (وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما) [النساء:113].

فالمقصود بالكتاب في الآية القرآن الكريم، والمقصود بالحكمة السنة.<sup>3</sup>

وعليه، فالسنة وحي منزل من الله تعالى على نبيينا محمد صلى الله عليه وسلم، فكان المنكر لها منكر للوحي.

<sup>1</sup> التفسير المبسر (ص:89).

<sup>2</sup> تفسير ابن كثير (304/2).

<sup>3</sup> ينظر: أيسر التفاسير / أبو بكر الجزائري (538/1). والتفسير المبسر (ص:96).

وقال الله عز وجل: (هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين) [الجمعة:2].

فالحكمة في الآية هي السنة، فمن أنكرها لم يكن من المهتدين – بنص الآية – بل هو في ضلال مبين، إذ كيف سيكون من المهتدين وهو لم يتعلمها، ولم يترك نفسه بها؟!

لقد بين الله تعالى في هذه الآية الكريمة أن سبب تزكية النفوس، والهداية إلى الطريق المستقيم إنما في لزوم الكتاب الذي هو القرآن الكريم، وفي لزوم الحكمة التي هي السنة النبوية المطهرة، وذلك بتعلمهما، والعمل بمقتضاها.

فـ "الله سبحانه هو الذي أرسل في العرب الذين لا يقرؤون، ولا كتاب عندهم ولا أثر رسالة لديهم، رسولا منهم إلى الناس جميعا، يقرأ عليهم القرآن، ويظهرهم من العقائد الفاسدة والأخلاق السيئة، ويعلمهم القرآن والسنة، وإنهم كانوا من قبل بعثته لفى انحراف واضح عن الحق. وأرسله سبحانه إلى قوم آخرين لم يحيثوا بعد، وسيجيئون من العرب ومن غيرهم. والله تعالى وحده- هو العزيز الغالب على كل شيء، الحكيم في أقواله وأفعاله".<sup>1</sup>

فمن أراد الهداية والسعادة في الدنيا والآخرة فيلزمه حتما لزوم القرآن والسنة، وأما من حاد عنهما فهو يسير في طريق الغواية والضلال والشقاء – نسأل الله تعالى السلامة والعافية في الدنيا والآخرة –

- وقال ربنا تبارك وتعالى: (لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين) [آل عمران:164].

هذه الآية – أيضا – بينت أن الله تعالى أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم: القرآن والسنة، وأن كلاهما وحي من رب العالمين، فمن قال: إن الله تعالى أنزل القرآن فقط فهو مكذب لهذه الآية، ومن كذب القرآن فقد كفر.

إن معنى قوله تعالى: "(والحكمة) هي: السنة، التي هي شقيقة القرآن".<sup>2</sup>

- وقال الله تبارك وتعالى: (واذكروا ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفا خبيرا) [الأحزاب:34].

فالمقصود بآيات الله والحكمة في الآية: القرآن والسنة، كما قال الإمام السمعاني وغيره.<sup>3</sup>

إن الحكمة – إذن – هي السنة، ومن نظر في تفاسير أهل العلم أدرك هذا المعنى.

قال الإمام الطبري – رحمه الله تعالى -: "ال أبو جعفر: والصواب من القول عندنا في "الحكمة"، أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم، والمعرفة بها، وما دل عليه ذلك من نظائره".<sup>4</sup>

وقال في موطن آخر: "ويعني بالحكمة، السنة التي سنّها الله جل ثناؤه للمؤمنين على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبيانه لهم".<sup>5</sup>

وقال كذلك: "ما أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام دين الله، ولم ينزل به قرآن، وذلك السنة ونحن الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل".<sup>6</sup>

<sup>1</sup> التفسير الميسر (ص:553).

<sup>2</sup> تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص:155).

<sup>3</sup> تفسير السمعاني (282/4).

<sup>4</sup> تفسير الطبري (87/3).

<sup>5</sup> المصدر السابق: (369/7).

<sup>6</sup> المصدر السابق: (108/19).



فهذه الآيات وغيرها دليل على حجية السنة النبوية المطهرة، مقرة لتعليم النبي صلى الله عليه وسلم للحكمة، التي هي السنة، وبثها بين الناس، فهي تفسير للقرآن، وبيان له، ودلالة عليه، وأنه لا يمكن أبدا الاستغناء عن السنة في فهم القرآن ومعرفة تفاصيل كثير من الأحكام، وإلا فمن أين لنا بتفاصيل كثير من الأحكام الشرعية كعدد ركعات الصلوات وصفاتها، وكيفية مناسك الحج، وأحكام الزكاة، وغير ذلك من التفاصيل الشرعية التي لا يمكن إدراكها والإحاطة بها إلا بالرجوع إلى السنة النبوية.

إن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي بشيء من عنده أبدا فيما يتعلق بالتشريعات، كما قال تعالى: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) [النجم:3].

فما أحله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما حرمه، إنما هو وحي من رب العالمين جل جلاله، سواء ذكر ذلك في القرآن الكريم أم لم يذكر، قال الله تبارك وتعالى: (ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين) [الحاقة:44-46].

فرسولنا الكريم – صلى الله عليه وسلم – هو مبلغ عن الله تعالى، وسنته هي بيان للقرآن الكريم، فمن أنكرها فقد أنكر القرآن الذي دعا إلى لزومها، والعمل بها، وتوعد مخالفها بالفتنة والعذاب والشقاء والضلال.

إن من أراد تعطيل العمل بالسنة، ودعا إلى إنكارها هو مكذب لقوله تعالى: (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) [التوبة:29].

إن من تأمل في قوله تعالى: (ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) أدرك يقينا أن السنة وحي من رب العالمين، وإن إنكارها إنكار للوحي، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحرم شيئا من عنده، بل يوحى من الله تعالى.

كما أن هؤلاء المنكرين مكذبون لقول الله تعالى: (الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) [الأعراف:157].

وبغیرها من الآيات الكريمات التي دلت على أن السنة وحي من الله تعالى، وأن لزومها واجب، وأن إنكارها تكذيب للقرآن.

### المحور السادس: استقلال السنة في التشريع:

المراد باستقلال السنة في التشريع: أن تأتي بما لم يُنص عليه في القرآن الكريم، وهذا دليل على أنها وحي من رب العالمين.

فاستقلال السنة بتشريع الأحكام معناه: أن تأتي السنة النبوية بأحكام زائدة على ما في القرآن الكريم، بحيث لا يمكن لأحد من العلماء المجتهدين أن يستنبط تلك الأحكام منه.

فالأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، والتسليم لحكمه في كثير من الآيات دليل على هذا المعنى.

قال الإمام ابن القيم – رحمه الله تعالى – عند قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) [النساء:58].

[59]: "فأمر تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه".<sup>1</sup> ومن الأدلة أيضاً على استقلال السنة بالتشريع أن الله تعالى أسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم تحليل الطيبات، وتحريم الخبائث إسناداً عاماً.

قال تعالى واصفاً نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم: (يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) [الأعراف:157].

فالحاصل أن السنة النبوية المطهرة تستقل بالتشريع، وأما من زعم غير ذلك، وادعى أنه يمكن الاكتفاء بالقرآن الكريم في فهم الإسلام والعمل به، فهذا أريكي - كما مر معنا - وهو في الحقيقة منكر للقرآن الكريم، إذ لو كان يؤمن به لعمل بالآيات التي تدعو إلى لزوم السنة النبوية المطهرة.

جاء في معالم السنن للإمام الخطابي: "عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن المقدم بن معديكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إلا أني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه إلا لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليهم أن يقرؤه فإن لم يقرؤه فله أن يعقبهم بمثل قراه.

قال الشيخ: قوله أوتيت الكتاب ومثله معه يحتمل وجهين من التأويل: أحدهما أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو، ويحتمل أن يكون معناه أنه أوتي الكتاب وحياً يتلى، وأوتي من البيان أي أذن له أن يبين ما في الكتاب ويعم ويخص وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن.

وقوله يوشك شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فإنه يحذر بذلك مخالفة السنن التي سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهب إليه الخوارج والروافض فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضُمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا، والأريكة السرير، ويقال أنه لا يسمى أريكة حتى يكون في حجلة وإنما أراد بهذه الصفة أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا العلم ولم يغدوا ولم يروحوا في طلبه في مظانه واقتباسه من أهله".<sup>2</sup>

ومن الأحكام الشرعية التي لا مستند لها إلا السنة المستقلة:

- ميراث الجدة وأنها تأخذ السدس، فقد أجمع العلماء على هذا الحكم، ومستنده السنة النبوية المطهرة، وليس له وجود في القرآن الكريم.

- تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها.

- وأنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب.

- وحد الرجم.

<sup>1</sup> إعلام الموقعين / ابن القيم (89/2).

<sup>2</sup> معالم السنن / أبو سليمان الخطابي (298/4).

- والنهي عن زواج المتعة.

- تحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع.

- تحريم استعمال أواني الذهب على الرجال والنساء.

- تحريم لبس الذهب والحريز على الرجال.

- سقوط الصلاة عن الحائض والنفساء.

وغير هذا كثير.

إضافة إلى تفاصيل الصلاة من عدد ركعاتها، وكيفيةها، وأذكارها...وكيفية صلاة الجنازة...وتفاصيل مناسك الحج، من طواف، وسعي، ورمي...وغير ذلك من الأحكام الشرعية التي بينها النبي صلى الله عليه وسلم في سنته المطهرة.

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى -: " أحكام السنة التي ليست في القرآن إن لم تكن أكثر منها لم تنقص عنها؛ فلو ساغ لنا رد كل سنة كانت زائدة على نص القرآن لبطلت سنن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كلها إلا سنة دل عليها القرآن، وهذا هو الذي أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - بأنه سيقع ولا بد من وقوع خبره<sup>1</sup>."2

إن الأريكيين بإنكارهم ذاك قد خالفوا الكتاب والسنة والإجماع، وقد مر معنا ذكر الأدلة على ذلك من الوحيين - الكتاب والسنة - ومن إجماع علماء الأمة.

لقد أجمع الفقهاء على أن السنة النبوية المطهرة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وقد ذكروا ذلك في كتبهم - رحم الله جميعهم -

وأختم هذا المحور بكلام نفيس للإمام ابن القيم، حيث قال - رحمه الله تعالى - مبينا علاقة السنة النبوية المطهرة مع القرآن الكريم، وأن كلاهما وحي من رب العالمين: " والسنة مع القرآن على ثلاثة أوجه: أحدها: أن تكون موافقة له من كل وجه؛ فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها. الثاني: أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن وتفسيرا له.

الثالث: أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمة لما سكت عن تحريمه، ولا تخرج عن هذه الأقسام، فلا تعارض القرآن بوجه ما، فما كان منها زائداً على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبي -صلى الله عليه وسلم- تجب طاعته فيه، ولا تحل معصيته، وليس هذا تقدماً لها على كتاب الله، بل امتثال لما أمر الله به من طاعة رسوله، ولو كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم- لا يطاع في هذا القسم لم يكن لطاعته معنى، وسقطت طاعته المختصة به، وإنه إذا لم تجب طاعته إلا فيما وافق القرآن لا فيما زاد عليه لم يكن له طاعة خاصة تختص به<sup>3</sup>.

### المحور السابع: منكروا السنة النبوية منكرون للقرآن:

إن إنكار السنة النبوية المطهرة هو إنكار للشريعة الإسلامية، وهذا كفر - كما لا يخفى - وفي هذا المحور سأثبت من خلال الأدلة الشرعية على أن إنكار السنة النبوية يعد كفراً، فأقول مستعينا بالله تعالى وحده دون ما سواه:

<sup>1</sup> يقصد - رحمه الله تعالى - حديث الأريكيين، وقد مر معنا.

<sup>2</sup> إعلام الموقعين / ابن القيم (93/4).

<sup>3</sup> المصدر السابق: (84-85/4).

## 1: من القرآن الكريم:

- قال الله تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) [النساء:65].

في هذه الآية، يبين الله تعالى إلى وجوب تحكيم النبي صلى الله عليه وسلم في الأمور والنزاعات، وأن إنكار سنة النبي صلى الله عليه وسلم يتضمن رفضاً لتحكيمه وأحكامه.

فقد نفى الله تعالى الإيمان عن رفض التحاكم إلى السنة النبوية المطهرة، ولا شك أن منكر السنة النبوية هو رافض لها، فيشمله النفي الوارد في الآية، ولا ينفعه دعواه النسبة إلى القرآن، لأن القرآن الكريم أمر بتحكيم النبي صلى الله عليه وسلم، فيكون المخالف - حينئذ - مخالف للقرآن.

إن هذه الآية الكريمة دليل واضح على أن إنكار السنة النبوية كفر أكبر مستتبين، ففي الآية من "الوعيد الشديد: ما تقشعر له الجلود، وترجف له الأفئدة. فإنه أولا أقسم سبحانه بنفسه، مؤكدا لهذا القسم بحرف النفي بأنهم لا يؤمنون، فنفى عنهم الإيمان الذي هو رأس مال صالح عباد الله، حتى تحصل لهم غاية، هي:

تحكيم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لم يكتف سبحانه بذلك حتى قال: ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت فضم إلى التحكيم أمرا آخر، هو عدم وجود حرج، أي حرج، في صدورهم، فلا يكون مجرد التحكيم والإذعان كافيا حتى يكون من صميم القلب عن رضا، واطمئنان، وانتلاج قلب، وطيب نفس، ثم لم يكتف بهذا كله، بل ضم إليه قوله: ويسلموا أي: يذعنوا وينقادوا ظاهرا وباطنا، ثم لم يكتف بذلك، بل ضم إليه المصدر المؤكد فقال: تسليما فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم، ولا يجد الحرج في صدره بما قضى عليه، ويسلم لحكم الله وشرعه، تسليما لا يخالطه رد ولا تشوبه مخالفة".<sup>1</sup>

إن عدم تحكيم النبي صلى الله عليه وسلم في موارد النزاع مناف لأصل الإيمان، وتحكيم النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته إنما يكون إلى سنته المطهرة العطرة.

فإنكار السنة النبوية دليل على انتفاء الإيمان، لأنه لا يمكن لمن هذا حاله أن يتحاكم إليها، فضلا عن أن يرضى بأحكامها، ويذعن ويسلم.

- وقال ربنا عز وجل: (قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين) [آل عمران:32].

فجعل الله تعالى التولي، أي الإعراض عن طاعة الله عز وجل، وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم كفر، فنبينا محمد صلى الله عليه وسلم هو "الرسول الذي لا يصح لأحد أن يحب الله إلا باتباعه".<sup>2</sup>

- وقال جل ذكره: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالا مبينا) [الأحزاب:36].

إن المؤمن الذي رضي بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا، هو الذي لا يقدم على قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم قضاء أحد.

<sup>1</sup> فتح القدير / محمد بن علي الشوكاني (559/1).

<sup>2</sup> فتح البيان / صديق خان (219/2).

وعليه، فإن منكر السنة النبوية الطاهرة – بنص هذه الآية الكريمة – قد انتفى عنه وصف الإيمان، وضل ضلالاً مبيناً، لأنه عصى الله عز وجل، وعصى رسوله صلى الله عليه وسلم، حيث أعرض عن السنة، ولم يلتزم بما أمر به الله ورسوله، ولا شك أن مما أمر به الله تعالى: اتباع السنة ولزومها.

وبناء على هذا، فمنكر السنة النبوية هو في الحقيقة منكر للقرآن الكريم.

لقد دلت هذه الآية الكريمة أنه "لا ينبغي ولا يليق، ممن اتصف بالإيمان، إلا الإسراع في مرضاة الله ورسوله، والهرب من سخط الله ورسوله، وامتنال أمرهما، واجتناب نهيهما، فلا يليق بمؤمن ولا مؤمنة (إذا قضى الله ورسوله أمراً) من الأمور، وحتماً به وألزماً به (أن يكون لهم الخيرة من أمرهم) أي: الخيار، هل يفعلونه أم لا؟ بل يعلم المؤمن والمؤمنة، أن الرسول أولى به من نفسه، فلا يجعل بعض أهواء نفسه حجاباً بينه وبين أمر الله ورسوله. (ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً) أي: بينا، لأنه ترك الصراط المستقيم الموصلة إلى كرامة الله، إلى غيرها، من الطرق الموصلة للعذاب الأليم، فنذكر أولاً السبب الموجب لمعارضته أمر الله ورسوله، وهو الإيمان، ثم ذكر المانع من ذلك، وهو التخويف بالضلال، الدال على العقوبة والنكال".<sup>1</sup>

- وقال الله عز وجل: (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً) [الأحزاب: 21].

إن إنكار سنة النبي صلى الله عليه وسلم يعني إنكار الأسوة الحسنة التي وضعها الله لنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأن لمن جعل قدوته غير رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون من المهتدين، بل هو من الضالين المضلين، المنكرين للقرآن الكريم.

وقد "واستدل الأصوليون في هذه الآية، على الاحتجاج بأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم، وأن الأصل، أن أمته أسوته في الأحكام، إلا ما دل الدليل الشرعي على الاختصاص به.

فالأسوة نوعان: أسوة حسنة، وأسوة سيئة.

فالأسوة الحسنة، في الرسول صلى الله عليه وسلم، فإن المتأسي به، سالك الطريق الموصّل إلى كرامة الله، وهو الصراط المستقيم.

وأما الأسوة بغيره، إذا خالفه، فهو الأسوة السيئة، كقول الكفار حين دعّتهم الرسل للتأسي بهم (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون).

وهذه الأسوة الحسنة، إنما يسلكها ويوفق لها، من كان يرجو الله، واليوم الآخر، فإن ما معه من الإيمان، وخوف الله، ورجاء ثوابه، وخوف عقابه، يحثه على التأسي بالرسول صلى الله عليه وسلم".<sup>2</sup>

فهذه الآيات وغيرها كثير قد دلت دلالة واضحة بينة على حجية السنة النبوية، من خلال تفويضها الفصل في النزاعات، وأن تفاصيل كثير من الأحكام لا يمكن إدراكه بمعزل عن السنة، فكان تعطيل العمل بها، والدعوة إلى إنكارها، منافي للإيمان، فاقتران طاعة النبي صلى الله عليه وسلم بطاعة الله تعالى في كثير من الآيات دليل واضح، وحجة ظاهرة، وبرهان ساطع على حجية السنة، وأن إنكارها عصيان لله عز وجل، وإنكار واضح للقرآن الكريم.

<sup>1</sup> تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص: 665).

<sup>2</sup> تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص: 660).



وفي هذا السياق يقول الإمام الشاطبي – رحمه الله تعالى -: "والرد إلى الله هو الرد إلى الكتاب، والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته بعد موته. وقال: (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا) [المائدة: 92] .

وسائر ما قرن فيه طاعة الرسول بطاعة الله؛ فهو دال على أن طاعة الله ما أمر به ونهى عنه في كتابه، وطاعة الرسول ما أمر به ونهى عنه مما جاء به مما ليس في القرآن؛ إذ لو كان في القرآن لكان من طاعة الله".<sup>1</sup>

إن الشواهد القرائنية الدالة على حجية السنة النبوية، واستقلالها في التشريع هي كثيرة جداً، وواضحة الدلالة، وضوح الشمس وهي في وسط السماء وقت الصيف، ولذلك كان المنكر للسنة النبوية المباركة منكراً لما علم من الدين بالضرورة، بل مكذباً للقرآن الكريم، وكاذباً في شهادته أن محمداً رسول الله، ومن كان هذا حاله فإنه ليس له في الإسلام نصيب، إذ كيف يكون مسلماً وهو مكذب للآيات التي تأمر بلزوم السنة واتباعها وجعلها منهاج حياة؟ ! وكيف سيعرف تفاصيل كثير من الأحكام الشرعية إذا لم يرجع إلى السنة النبوية؟!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى -: "وليُعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يعتمد مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من سنته ؛ دقيق ولا جليل ؛ فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم".<sup>2</sup>

وهذه بعض أقوال العلم في حكم منكري السنة النبوية المطهرة:

- قال الحافظ ابن حزم: "فلم يسمع مسلماً يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يأبى عما وجد فيهما. فإن فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق.

وأما من فعله مستحلاً للخروج عن أمرهما وموجباً لطاعة أحد دونهما فهو كافر، لا شك عندنا في ذلك.

وقد ذكر محمد بن نصر المروزي أن إسحق بن راهويه كان يقول: من بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يقر بصحته ثم رده بغير تقية فهو كافر.

ولم نحتج في هذا بإسحق، وإنما أوردناه لئلا يظن جاهل أننا منفردون بهذا القول.

وإنما احتجنا في تكفيرنا من استحل خلاف ما صح عنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول الله تعالى مخاطباً نبيه صلى الله عليه وسلم: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً)، هذه الآية كافية لمن عقل وحذر، وأمن بالله واليوم الآخر، وأيقن أن هذا العهد عهد ربه تعالى إليه، ووصيته عز وجل الواردة عليه".<sup>3</sup>

- وقال أيضاً: "ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة، ولكن لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك. وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهبت إلى هذا بعض غالبية الرافضة، ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم، وبالله التوفيق. ولو أن امرأ لا يأخذ إلا بما اجتمعت عليه الأمة فقط، ويترك كل ما اختلفوا فيه مما جاءت فيه النصوص لكان فاسقاً بإجماع الأمة.

فهاتان المقدمتان توجبان بالضرورة الأخذ بالنقل".<sup>4</sup>

<sup>1</sup> الموافقات / أبو إسحاق الشاطبي (321/4).

<sup>2</sup> مجموع الفتاوى / ابن تيمية (232/20).

<sup>3</sup> الإحكام في أصول الأحكام / ابن حزم (99/1).

<sup>4</sup> المصدر السابق (80/2).

- وقال الإمام الشاطبي: "إن الاختصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم خارجين عن السنة .." <sup>1</sup>.

- وقال الإمام الشوكاني - رحمه الله تعالى -: " وجدنا في كتاب الله: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)، ووجدنا فيه: (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله)، ووجدنا فيه: (من يطع الرسول فقد أطاع الله)، قال الأوزاعي: الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب.

قال ابن عبد البر: إنها تقضي عليه وتبين المراد منه.

وقال يحيى بن أبي كثير: السنة قاضية على الكتاب.

والحاصل أن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام <sup>2</sup>.

وأقول أهل العلم في الباب كثيرة جدا.

لذلك، فإننا لا نشك البتة في أن الأريكيين - منكري السنة النبوية المطهرة - هم أعداء للنبي صلى الله عليه وسلم - ففيهم وفي غيرهم من أعداء الرسل ينطبق قوله تعالى: (وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا من المجرمين وكفى هاديا ونصيرا) [الفرقان:31].

وإنما كان أعداء الرسل مجرمين لأنهم "من الذين لا يصلحون للخير ولا يزكون عليه يعارضونهم ويردون عليهم ويجادلونهم بالباطل" <sup>3</sup>. فإن الآيات الدالة على أن السنة تفسر القرآن، وتبينه، وتدل عليه، هي كثيرة جدا، وقد مر معنا جملة منها.

### الخاتمة:

لقد تبين من خلال هذا البحث أن الصواب في تسمية منكري السنة هو أنهم أريكيون، متكونون على الأرائك، جهلة أغمار، هدفهم النيل من الإسلام، والطعن فيه، وأما وصفهم بالقرءانيين فخطأ جسيم، لأنهم لو كانوا قرءانيين كما يزعمون لتمسكوا بالسنة النبوية المطهرة، ولتعلموها، ولعملوا بمقتضاها، ولتحاكموا إليها، فلما أنكروها، ودعوا إلى تعطيل العمل بها لم يكونوا مصدقين بالقرءان البتة، بل هم مكذبون به، معرضون عن آياته، وقد مر معنا آيات كثيرة تدعو إلى وجوب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، وتحذر من مخالفته، كما مر معنا أن السنة وحي منزل، وأنها هي الحكمة، وأن طاعة النبي صلى الله عليه وسلم هي طاعة الله عز وجل.

إن الأريكيين بإنكارهم ذلك قد خالفوا القرءان والسنة وإجماع الأمة. فالأمة الإسلامية مجمعة على وجوب اتباع السنة، لا يخالف في ذلك أحد من المسلمين، فقد "أجمع المسلمون على أن من استبانته له سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس" <sup>4</sup>.

إن السنة كما قال الإمام مالك - رحمه الله تعالى - "السنة سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق" <sup>5</sup>. إن نقلة السنة هم نقلة القرءان الكريم، فمن أنكر السنة، ودعا إلى تعطيل العمل بها بناء على الطعن في عدالة نقلتها، فيلزمه إنكار القرءان الكريم، لأن نقلة السنة هم نقلة القرءان الكريم.

<sup>1</sup> الموافقات / الشاطبي (17/4).

<sup>2</sup> إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول / محمد بن علي الشوكاني (97/1).

<sup>3</sup> تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص:582).

<sup>4</sup> إعلام الموقعين عن رب العالمين / ابن قيم الجوزية (11/2).

<sup>5</sup> ذم الكلام وأهله / أبو إسماعيل الهروي (81/5).

لقد تبين من خلال هذا البحث أن منكري السنة هم منكرون للقرآن الكريم، وأراني في خاتمة أتمثل بهذا الكلام النفيس للإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - حيث قال:

واجعل لقلبك هجرتين ولا تتم ... فهما على كل امرئ فرضان  
فالهجرة الأولى إلى الرحمن بالـ ... إخلاص في سر وفي إعلان  
فالقصد وجه الله بالأقوال والـ ... أعمال والطاعات والشكران  
فبذاك ينجو العبد من إشراكه ... ويصير حقا عابد الرحمن  
والهجرة الأخرى إلى المبعوث بالـ ... حق المبين وواضح البرهان  
فيدور مع قول الرسول وفعله ... نفيا وإثباتا بلا روغان  
ويحكم الوحي المبين على الذي ... قال الشيوخ فعنده حكمان  
لا يحكمان بباطل أبدا وكل ... العدل قد جاءت به الحكمان  
وهما كتاب الله أعدل حاكم ... فيه الشفا وهداية الحيران  
والحاكم الثاني كلام رسوله ... ما ثم غيرهما لذي إيمان  
فإذا دعوك لغير حكمهما فلا ... سمعا لداعي الكفر والعصيان  
قل لا كرامة لا ولا نعمة ولا ... طوعا لمن يدعو إلى طغيان  
وإذا دعيت إلى الرسول فقل لهم ... سمعا وطوعا لست ذا عصيان<sup>1</sup>

هذا والله العظيم أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وموافقا لسنة نبيه الأمين، عليه من الله تعالى أفضل الصلاة وأزكى التسليم، وأن ينفعني ووالدي وناشره وقارئه وكل من له الحق علي به يوم نلقاه (يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم).

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا وحبيبنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين.

### المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول / محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى 1419 هـ - 1999 م.

- إعلام الموقعين عن رب العالمين / أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1423 هـ.

- الإحكام في أصول الأحكام / أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الأفاق الجديدة، بيروت.

- التفسير الميسر / نخبة من أساتذة التفسير، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - السعودية، الطبعة: الثانية، 1430 هـ - 2009 م.

<sup>1</sup> متن القصيدة النونية / ابن القيم (ص:18).

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه / محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
- الجامع لأحكام القرآن / أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964م.
- السنة / أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1408هـ.
- الموافقات / إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ / 1997م.
- بغية الملتمس في سباعات حديث الإمام مالك بن أنس / صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلاني، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، 1405هـ - 1985م.
- تفسير القرآن العظيم / أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولى - 1419هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى 1420هـ - 2000م.
- جامع البيان في تأويل القرآن / محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 2000م.
- ذم الكلام وأهله / أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1998م.
- فتح البيان في مقاصد القرآن / أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، عني بطبعه وقدم له وراجعته: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، عام النشر: 1412هـ - 1992م.
- فتح القدير / محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - 1414هـ.
- مجموع الفتاوى / تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، 1426هـ / 2005م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل / أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مؤسسة قرطبة - القاهرة.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن / محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة : الأولى ، 1420هـ.
- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود / أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى 1351هـ - 1932م.

- متن القصيدة النونية / محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة،  
الطبعة: الثانية، 1417هـ.



## ولاية الأم على أبنائها القاصرين بين الفقه المالكي ومدونة الأسرة

إنجاز الباحث:

تحت إشراف الأستاذ:

حفيظ بولمان (باحث في سلك الدكتوراه)

الدكتور مبارك أبو معشر

hafidboulmane1995@gmail.com

m.aboumaachar@uca.ma

مختبر تحليل الخطاب وأنساق المعارف/ كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة القاضي عياض مراكش – المغرب

### المقدمة:

اهتمت الشريعة الإسلامية بأحوال الأسرة اهتماما كبيرا للوصول بها إلى أرفع المستويات من الطهر والتعاون والمحبة والكرامة باعتبارها الخلية الأولى للمجتمع، إذ من مجموع هذه الأسر تتكون الدولة بمفهومها الحديث. وقد حظي الطفل بنصيب أوفر من هذا الاهتمام ما دامت قدراته العقلية والجسدية تجعله اللبنة الأضعف في بناء الأسرة، ومن ثم كانت الحاجة ملحة لسن قواعد حماية لمصالحه، وهو نفس المنطق الذي تعاملت به شريعتنا السمحة مع كل شخص لا تسعفه قدراته العقلية على العناية بمصالحه مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾<sup>1</sup>.

وقد سعت جل الدول إلى تبني هذه المقاربة - أي رعاية مصالح القاصرين - سيما بعد تنامي ثقافة حقوق الإنسان الشيء الذي تم التنصيص عليه في اتفاقية حقوق الطفل التي أقرت في البند الثاني من المادة 3 على ما يلي: "تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل الحماية والرعاية اللازمين لرفاهه، مراعية حقوق وواجبات والديه أو أوصيائه أو غيرهم من الأفراد المسؤولين قانوناً عنه، وتتخذ، تحقيقاً لهذا الغرض، جميع التدابير التشريعية والإدارية الملائمة".<sup>2</sup>

وتعتبر النيابة الشرعية إحدى المؤسسات المكلفة بتحقيق أهداف ومقاصد ديننا الحنيف في رعاية مصالح الطفل ومن يدخلون في حكمه من سفه أو عته أو جنون و الحديث هنا عن القاصر بشكل عام، وكذا تفعيل مضامين المادة السالفة الذكر من اتفاقية حقوق الطفل.

والنيابة الشرعية لفظ مركب من كلمتين: كلمة النيابة وكلمة الشرعية، ومنه لا بد من بيان معنى كل لفظ على حدة، ثم بعد ذلك نصل إلى معنى اللفظ المركب دفعة واحدة.

<sup>1</sup>- سورة البقرة، الآية 281.

<sup>2</sup>- اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 44/25 المؤرخ في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989. تاريخ بدء النفاذ: 23 أيلول/سبتمبر 1990. وفقاً للفقرة 49، صادق المغرب كدولة عضو على اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل، وذلك بموجب الظهير رقم 493.34 المؤرخ في 14 يونيو 1993، مع تسجيل التحفظ التالي: "أن المملكة المغربية التي ينص دستورها على حرية ممارسة الشؤون الدينية، تتحفظ على أحكام المادة الرابعة عشرة التي تعترف للطفل بحرية الدين، نظراً لأن الإسلام هو دين الدولة". وقد نشرت هذه الاتفاقية بالجريدة الرسمية بتاريخ 21 نونبر 1996.

النيابة في اللغة مصدر ناب، وناب الأمر نواب ونوبة، أي نزل، ومنه، نابتهم نوابب الدهر. وناب عني فلان ينوب نوبا ومنابا أي قام مقامي؛ وناب عني في هذا الأمر نيابة إذا قام مقامك.<sup>1</sup>

والشرعية في اللغة صفة، فعلها شرع، ومن ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربية، واشتقاقاً من ذلك الشرع في المعاملات الشريعة في الدين، وهو ما سنه الله وأمر به كالصلاة والأحكام.<sup>2</sup>

والنيابة نوع من الولاية، ويقصد بها لغة: النصرة والمعونة والقيام بالأمر أو عليه.<sup>3</sup> وهي قد تكون أصلية بحيث يتولى الشخص عقداً أو تصرفاً لنفسه إذا كان صاحب أهلية أداء كاملة بحث يكون بالغاً عاقلاً راشداً، أو نيابية بأن يتولى الشخص أمور غيره.

والولاية النيابة هي: تنفيذ القول على الغير شاء ذلك الغير أو أبي<sup>4</sup>؛ وهي النيابة الشرعية عن الغير، وتنقسم بدورها إلى نوعين:

(أ)- اختيارية وهي الوكالة، أي: تفويض التصرف والحفظ إلى الغير، وعرفها ابن عرفة بقوله: "نيابة ذي حق غير ذي إمرة ولا عبادة لغيره فيه غير مشروطة بموته"<sup>5</sup>.

(ب)- إجبارية هي تفويض الشرع أو القضاء لشخص التصرف المصلحة القاصر، وهي المراد هنا كولاية الأب على الصغير؛ فهي حق له كما هي واجب عليه في نفس الوقت بحيث لا يمكنه التوصل منها كما لا يمكن انتزاعها منه ما دام حياً قادراً على القيام بها؛ لأنها حق الله تعالى لازمة له بالشرع لا تسقط بإسقاطه باتفاق الفقهاء، ومثلها ولاية القاضي عند عدم الأب.<sup>6</sup>

إذن فالنيابة الشرعية اصطلاحاً يقصد بها حسب ما ذكر الولاية وهي قيام شخص كبير راشد على شخص قاصر، في تدبير شؤونه الشخصية والمالية.

و تنص المادة 229 من مدونة الأسرة على أن النيابة الشرعية عن القاصر إما ولاية أو وصاية أو تقديم. وجاء كذلك في المادة 230 من المدونة، يُقصد بالنائب الشرعي في هذا الكتاب:

1- الولي وهو الأب أو الأم أو القاضي.

2- الوصي وهو وصي الأب أو وصي الأم.

3- المقدم هو الذي يعينه القضاء.

<sup>1</sup>- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ، مادة (نوب).

<sup>2</sup>- ابن منظور لسان العرب، مادة (شرع).

<sup>3</sup>- ابن منظور، لسان العرب، مادة (ولي).

<sup>4</sup>- الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983 م، ص: 254.

<sup>5</sup>- الرصاص التونسي المالكي، الهداية الكافية الشافعية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاص)، المكتبة العلمية الطبعة: الأولى، 1350 هـ، 327.

<sup>6</sup>- عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته الجزء الرابع الأهلية والنيابة الشرعية، مطبعة النجاح الجديدة-الدار البيضاء، الطبعة الأولى: 2015، 68.

وبذلك تكون المادة 231 حصرت النيابة الشرعية في الأشخاص الستة: الأب، الأم، وصي الأب، وصي الأم، القاضي، ومقدم القاضي.

وقد اتفق الفقهاء على أربعة منهم: الأب ووصيه، والقاضي ومقدمه. قال المالكية: الولاية للأب، ثم وصيه، ثم وصي الوصي وإن بعد، ثم للقاضي ومقدمه، ولا تصح للجد على أحفاده إلا بإيصاء من الأب أو وصيه أو القاضي، لأنه لا يدل على إلهيم بنفسه وإنما يدل على الأب، فيقاس على الأخ وبقيّة العصبه.<sup>1</sup>

### واختلف الفقهاء في الأم ووصيها على النحو التالي:

الأم: اختلف الفقهاء في ولاية الأم على قولين:

**القول الأول:** لا ولاية للأم من حيث الحجر وإنما لها الحضانة ففي الشرح الكبير: "لا ولاية لها حتى توصي"<sup>2</sup>

وهو المشهور **الراجح عند المالكية** والشافعية والحنابلة؛ كما هو مذهب الحنفية؛ لأن الولاية ثبتت بالشرع فلم تثبت للأم قياساً على ولاية النكاح.<sup>3</sup>

**القول الثاني:** أن الولاية تكون للأم بعد الأب وتقدم على وصيه؛ قال به من المالكية أبو الأصبع بن سهل، واختاره ابن حبيب ونسبه للإمام مالك نقلاً عن تلميذه مطرف، وابن الماجشون، وذكره خليل في التوضيح، وانتصر له المهدي الوزاني لما جبلت عليه الأم من الحنان والشفقة على أولادها؛ كما قال به من الشافعية أبو سعيد الإصطخري، ومن الحنابلة أبو بكر الأثرم تلميذ الإمام أحمد، قال ابن تيمية: وهو منصوص أحمد في الأم<sup>4</sup>

وفي المذهب: "وقال أبو سعيد الإصطخري: فإن لم يكن أب ولا جد نظرت الأم لأنها أحد الأبوين فثبت لها الولاية في المال كالأب"<sup>5</sup>

وجاء كذلك في الموسوعة الفقهية: "ولا ولاية للأم إلا على قول الأثرم من الحنابلة ومقابل الأصح عند الشافعية: حيث تجوز ولاية الأم إن لم يكن وصي".<sup>6</sup>

وبهذا القول الثاني أخذت مدونة الأسرة هنا، فتكون بذلك أخذت بغير المشهور في المذهب المالكي؛ فأصبحت بذلك

الأم لها الولاية على أولادها بقوة القانون بمجرد وفاة أبيهم، من غير حاجة إلى توصية الأب ولا تقديم القاضي.<sup>7</sup>

### وصي الأم: اختلف الفقهاء كذلك في وصي الأم إلى قولين:

1- عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، 71.  
2- ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ، 546/3.  
3- عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، الجزء الرابع، 72.  
4- نقل هذه الأقوال: عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، الجزء الرابع، 72.  
5- أبو اسحاق علي بن يوسف الشيرازي، المذهب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، 126/2.  
6- الموسوعة الفقهية الكويتية الصادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، (من 1404 - 1427 هـ)، 58/25.  
7- عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، الجزء الرابع، 73.

**القول الأول:** أن الأم ليس لها الإيصاء على أولادها عند الحنفية والشافعية والحنابلة ؛ لأنه لا ولاية لها على أولادها في حياتها، فلا يكون لها حق إقامة خليفة عنها حال وفاتها.

**القول الثاني:** قال المالكية: للأم الإيصاء على أولادها بدون شروط إذا كانت وصيا من قبل الأب.<sup>1</sup>

ففي مواهب الجليل: "لا يجوز إيصاء الأم بمال ولدها الصغير إلا أن تكون وصية من قبل أبيه"<sup>2</sup>

لأنها حينئذ النائب الشرعي المتفق عليه كما سبق في (وصي الأب)، وإن لم تكن كذلك جاز لها الإيصاء بشروط ثلاثة جمعها الشيخ خليل بقوله: "وإنما يوصي على المحجور عليه أب أو وصيه؛ كأم إن قل، ولا ولي، وورث عنها"<sup>3</sup> إذن ففي المذهب المالكي أن للأم أن توصي بثلاثة شروط:

الأول: أن يقل المال الذي أوصت بسببه، والمعول عليه في حد الكثرة والقلّة هو العرف.

الثاني: أن لا يكون للصغير ولي من أب أو وصي الأب أو وصي قاض.

الثالث: أن يرث الصغير ذلك المال عنها بأن كان المال لها وماتت.<sup>4</sup>

ومدونة الأسرة هنا أجازت للأم الإيصاء مطلقا من الشروط مثل الأب على حد سواء؟

وبذلك خرجت عن المذهب المالكي في هذه المسألة أيضا.<sup>5</sup>

**حيث تنص المادة 230 في مدونة الأسرة على أن النيابة الشرعية يقصد بها:**

- 1- الولي وهو الأب والأم والقاضي
- 2- الوصي وهو وصي الأب أو وصي الأم.
- 3- المقدم وهو الذي يعينه القاضي.

وما سوف نتطرق له في هذا المقال بالضبط هو النيابة الشرعية للأم تجاه أبنائها القاصرين وذلك حالة عدم وجود الأب أو حدوث عارض له أدى إلى انتقال النيابة لها وبهذا فالإشكالية المحورية التي نبني عليها مقالنا هذا على الشكل التالي :

**إلى أي حد قنن المشرع النيابة الشرعية التي تمارسها الأم تجاه أبنائها القاصرين بما يحفظ مصالحهم ويضمن حقوقهم؟**

وفي ضوء الإشكالية السابقة الذكر فإن الموضوع محل الدراسة سوف يخضع لتقسيم ثنائي قوامه العنونة التالية:

**المطلب الأول:** الضوابط العامة للنيابة الشرعية ما بين الشريعة والقانون.

**المطلب الثاني:** ممارسة الأم للنيابة الشرعية ما بين نص القانون واکراهات الواقع .

1- عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، الجزء الرابع، 73.

2- الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، 1412هـ - 1992م، 6/ 390.

3- خليل بن اسحاق، مختصر العلامة خليل، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث/القاهرة، الطبعة: الأولى، 1426هـ/2005م، ص: 259.

4- الموسوعة الفقهية الكويتية، الصادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، طبعة الوزارة، الطبعة الثانية، (من 1404 - 1427 هـ)، 182/43.

5- عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، الجزء الرابع، 73.

## المطلب الأول: الضوابط العامة للنيابة الشرعية ما بين الشريعة والقانون.

الحكمة من وضع الشرع لنظام النيابة الشرعية هي تحقيق العدالة، ورفع الظلم، وجلب المصالح إذ أن الإنسان أمام وضعين في حياته: إما أن يكون في وضع يسمح له بصون نفسه وحقوقه المادية والمعنوية، أو يكون في وضع لا يستطيع معه التصرف لمصلحة نفسه أو غيره تصرف العقلاء، حيث يصيبه ضرر في نفسه ومصالحه، أو يصيب الغير ضرر نتيجة تصرفه الذي ليس منه عيب نتيجة قصوره عن معرفة النفع والضرر فاحتاج الضعيف إلى من يرعى ويحفظ مصالحه، وبصون حقوقه، لتعلق الأمر بالنظام العام، مع قول تعالى: ﴿إِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾<sup>1</sup>.

وسوف نتطرق في هذا المطلب الى مصادر النيابة الشرعية المتجليات أساسا في الشريعة والقانون ( الفقرة الأولى) ثم سوف نتطرق كذلك الى المميزات الأساسية والجوهرية لمؤسسة النيابة الشرعية ( الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: الشريعة والقانون كمصادر لمؤسسة النيابة الشرعية.

تجد النيابة الشرعية مصدرها في الشريعة الإسلامية وفي القانون الوضعي.

#### أولا: في الشريعة الإسلامية.

يعتبر الشرع هو المصدر المباشر، حيث يثبت عدم القدرة على التصرف بسبب الصغر والسفه وما في معناهما. فقد وردت آيات كثيرة تدل على ذلك، منها قول تعالى: ﴿وَلَا تُؤْثِرُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾<sup>2</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾<sup>3</sup>.

فولاية القادر على العاجز تدخل في باب الإعانة على إغاثة الملهوف والإحسان، وفي باب كفالة اليتيم وأجر ذلك عند الله عظيم. والقرآن الكريم يوصي بالإعانة على الضعيف، ومثلها الحديث الشريف ملىء بنصوص تحت ذلك وهي تعبر عن روح التكافل الاجتماعي والتضامن الإنساني والتعاون الإسلامي.

#### ثانيا: في القانون الوضعي.

في ظل نظام الحاكم للأسرة بمقتضى مدونة الأسرة، فقد نظم القانون أحكام النيابة الشرعية في إطار مستمد من الفقه الإسلامي بوجه عام، والفقه المالكي بوجه خاص. حيث خصص القسم الثاني من الكتاب الرابع للنيابة الشرعية وتناولها من خلال ثلاثة أبواب:

<sup>1</sup>-سورة البقرة، الآية 281

<sup>2</sup>-سورة النساء الآية 5

<sup>3</sup>-سورة النساء الآية 6



- الباب الأول: يتناول الأحكام العامة.

- الباب الثاني: يتناول صلاحيات ومسؤوليات النائب الشرعي.

- الباب الثالث: يتناول الرقابة القضائية.

ما يلاحظ بصفة عامة على أحكام النيابة الشرعية في ظل مدونة الأسرة هو أن المشرع حرص على حماية المحجورين مثل الصغار والسفهاء والمعتوهين والمجنونين.<sup>1</sup>

وهذا يتماشى مع ما يقرره الفقه الإسلامي، وخاصة المذهب المالكي، الذي يحدد فئات مختلفة من المحجور عليهم، ومنها الصغار والسفهاء والمجنونون والمفلسون والمرضى والزوجة.

بناءً على ذلك، يمكن القول أن النيابة الشرعية تُعتبر مصدرًا قانونيًا هامًا ومستندًا للتشريع، ومنظمة وفقاً لأحكام الفقه المالكي بشكل خاص. وتراعي النيابة الشرعية تحقيق قيم العدالة والمساواة والإنصاف ضمن النظام القانوني، مع الأخذ بعين الاعتبار الاجتهاد الفقهي، والاهتمام بتحقيق مصلحة المحجورين.<sup>2</sup>

#### الفقرة الثانية: تمييز النيابة الشرعية عن بعض المؤسسات المشابهة.

للنيابة الشرعية خصائص تنبع من ذاتيتها، باعتبارها ذات طبيعة شرعية، ومتوافقة وجامدة وإلزامية كما أن أحكام النيابة الشرعية من النظام العام فهي ذات طبيعة شرعية من حيث المصدر المنشئ لها، ذلك أن المشرع هو الذي يحدد حقوق النائب الشرعي فلا ولاية قبل تحقق الشروط، أو بتعديل، بل تتطلب توفر الشروط القانونية، والقيام بالتصرف بناءً على هذه الشروط.

النيابة الشرعية تتسم بالتكامل من حيث أنها تشمل حماية الأفراد الذين يكونون غير قادرين على التصرف بأنفسهم بسبب الصغر أو السفه أو الجنون أو العته وعندما تتحقق أحد هذه الشروط، تقوم النيابة الشرعية لضمان حماية مصالح هؤلاء الأفراد وحفظ حقوقهم، وذلك بما يتوافق مع أهلية التصرف.

وقد يقع الخلط بين مؤسسة النيابة الشرعية وبعض المؤسسات المشابهة كالوكالة والأهلية كأساليب قانونية للنيابة وهو ما سوف نتطرق له تالياً.

#### أولاً: تمييز النيابة الشرعية عن الأهلية المدنية.

عرف علماء الأصول الأهلية بأنها: عبارة عن صلاحية الإنسان للإلزام والالتزام، أي صلاحيته لوجوب الحقوق المشروعة له، أو عليه، ولصدور الأفعال منه على وجه يعتد به شرعاً.<sup>3</sup> أما النيابة الشرعية فهي نفاذ التصرف على الغير شاء أم أبى فليس للولي والمقدم والوكيل ولاية على أموال غيره إلا إذا تحققت الشروط. فلا يقال لهم أهلية في التصرف بهذا المال، بل يقال لهم الولاية في هذا التصرف.

<sup>1</sup>- عبد السالم الرفع، الولاية على المال في الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها في المذهب المالكي، أفريقيا الشرق، 1996، ص. 36  
<sup>2</sup>- عبد الله ابن الطاهر، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، مطبعة النجاح الجديدة، الطبعة الثالثة، 2021، الجزء الثاني، ص. 56  
<sup>3</sup>- عبد الله بن الطاهر التتاني السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، 22.

وبالتالي فنتميز النيابة الشرعية عن الأهلية المدنية من عدة جوانب أهمها:

- إن النيابة الشرعية سلطة يخولها الشرع لنفاذ التصرفات المالية: فهي ذات مصدر شرعي مباشر، تستمد منه وجودها، في حين أن الأهلية المدنية تعني صلاحية الشخص للإلزام والالتزام، فهي صلاحية الشخص لممارسة الأعمال التي يتوقف اعتبارها الشرعي على العقل.
- إن النيابة الشرعية تتجاوز نطاقها الشخصي، لتمارس سلطتها على أموال الغير في حين أن الأهلية المدنية قاصرة على صاحبها. فقد يكون الشخص ذا أهلية للأداء ولكن لا ولاية له على مال غيره.
- تتأسس النيابة الشرعية على وجود الأهلية المدنية: فلا تتصور الولاية على المال في شخص لا أهلية مدنية له، بينما الأهلية المدنية تقوم ابتداء. وبالتالي فهي أساس النيابة الشرعية وهي لاحقة لها.
- تقتضي الأهلية المدنية توفر عنصر الرشد: أما النيابة الشرعية فتتطلب بالإضافة إلى الأهلية المدنية، بعنصريها، السلطة الشرعية للتصرف في مال الغير، فمن لم يخول له الشرع ذلك، فلا ولاية له.
- النيابة الشرعية أثر من آثار الحجر: فهي تدور معه دوران العلة مع المعلول، فإذا وجد في شخص سبب للحجر، كالصغير والجنون. استلزم قيام النيابة الشرعية في ماله، أما الأهلية المدنية، فهي أثر من آثار الرشد، فإذا رشد الشخص اعتبر شرعا أهلا للتصرف في ماله، والحجر والرشد متضادان، فالحجر منع من التصرف والرشد إطلاق للتصرف<sup>1</sup>.

كما تحدث كذلك الفقيه الأستاذ السنهاوري عن هذه التفرقة بين الأهلية والنيابة الشرعية وخلص إلى أن: الأهلية مناطها التمييز، لأن الإرادة لا تصدر إلا عن تمييز، فمن كان مميزا، كامل التمييز كان كامل الأهلية. ومن نقص تمييزه كانت أهليته ناقصة، ومن انعدم تمييزه انعدمت أهليته. وأما الولاية على المال - أي النيابة الشرعية - فهي نفاذ الأعمال الشرعية على مال الغير مثل ذلك الولي والوصي والقيم والوكيل على الغائب، كل هؤلاء لهم الولاية على مال الصغير. والمحجور والغائب، فلا يقال: إن الولي له أهلية التصرف في مال الغير، بل يقال: إن له ولاية التصرف في هذا المال، فالولاية صلاحية بالنسبة إلى مال الغير، أما الأهلية فصلاحية بالنسبة إلى مال الشخص نفسه<sup>2</sup>.

#### ثانيا: عن النيابة الاتفاقية – الوكيل –

تنبغي الإشارة إلى أن مصطلح النيابة قد يُقصد به النيابة الشرعية المنظمة بمقتضى مدونة الأسرة، كما قد يُقصد به النيابة الاتفاقية – أي الوكيل – التي نظمها المشرع المغربي بمقتضى قانون الالتزامات والعقود المغربي، مثلما جاء في مدونة التجارة التي وضعت العديد من المقتضيات الخاصة بالوكيل التجاري. ويقصد بالوكيل حلول إرادة الوكيل محل إرادة الموكل. إذن فالوكالة و النيابة الشرعية وجهان للنيابة عن الغير لكنهما يختلفان في أمور منها:

- النيابة الشرعية تستمد وجودها من مصدر قانوني مباشر، أما الوكالة فتستمد وجودها من العقد الواقع بالتراضي بين المتعاقدين، الوكيل والموكل<sup>3</sup>.

- النيابة الشرعية إجبارية وتوليها يكون بحكم الشرع، ولا يستطيع صاحبها المتوجة عليه . أن يتنازل عنها، أو يسقطها إلا بمقتضى القانون، وفي الأحوال الموجبة لذلك، بينما الوكالة الاختيارية وتوليها يكون بتراضي الطرفين الوكيل والموكل،

<sup>1</sup>- مليكة حفيظ، حماية المحجور بين قواعد الأهلية ونظام النيابة الشرعية في ضوء مدونة الأسرة (دراسة مقارنة)، مطبعة النجاح – الدار البيضاء، 2016، 62.

<sup>2</sup>- عبد الرزاق السنهاوري، الوسيط في شرح القانون المدني، نظرية الالتزام بوجه عام، الجزء الأول، مطبعة دار النشر للجامعات المصرية، 1952، 286.

<sup>3</sup>- مليكة حفيظ، حماية المحجور بين قواعد الأهلية ونظام النيابة الشرعية في ضوء مدونة الأسرة (دراسة مقارنة)، 63.

فإذا لم يشأ أحدهما قبولها فهو محلل من أحكامها، وما يترتب عن هذه الأحكام من آثار، ذلك أن النيابة الشرعية في جوهرها ضرب من النيابة بمعناها العام، والتي هي : قيام شخص مقام آخر في التصرف عنه، وهذه النيابة تكون في شكلين:

اختيارية: وهي الوكالة التي يكون موضوعها تفويض التصرف إلى الغير.

إجبارية: وهي النيابة الشرعية التي يفوض فيها القانون أو القضاء، التصرف لمصلحة القاصر أو المحجور عليه بصفة عامة، بالنيابة عنه إلى شخص آخر، وذلك الولي النائب، يعتبر الممثل الشرعي للقاصر، فيقوم مقامه في جميع الشؤون التي تقبل النيابة، من عقود، وأفعال ومخاصمات في الحقوق<sup>1</sup>.

وهكذا فمصدر النيابة الشرعية هو القانون، وهو الذي يحدد نطاق الولاية كمؤسسة نيابية، ولا فرق فيها بين الولي أو الوصي أو المقدم، وهذه النيابة الشرعية إما قانونية وإما قضائية بالنظر إلى صفة النائب الشرعية. في حين بالنسبة للوكالة فإن العقد هو الذي يحددها معا : النطاق والصفة.

### المطلب الثاني : ممارسة الأم للنيابة الشرعية ما بين نص القانون واكراهات الواقع .

لا بد من التذكير بأن ممارسة الولاية على القاصر تتنوع إلى أنواع كثيرة تحددها صفة النائب الشرعي، سواء كان أباً أو أمّاً أو وصياً للأب أو وصياً للأم أو مقدماً للقاضي.

فسنتناول فيما يلي شروط ممارسة الولاية بالنسبة للأم كصاحبة حق بموجب نص القانون لممارسة النيابة الشرعية وبعض نماذج الصلاحيات المخولة لها (الفقرة الأولى ) ثم سنتناول الرقابة لقضائية الممارسة على الأم في سياق قيامها بهذه المهمة (الفقرة الثانية ).

#### الفقرة الأولى: ولاية الأم على أبنائها القاصرين ما بين الشروط الشخصية والصلاحيات القانونية.

##### أولاً: شروط ولاية الأم على الأبناء القاصرين.

يشترط لممارسة الولاية على أبنائها القاصرين شرطان أساسيان نصت عليهما المادة 238 من مدونة الأسرة بقولها: "يشترط لولاية الأم على أولاده: -أن تكون راشدة -عدم وجود الأب بسبب وفاة أو غياب أو فقدان للأهلية، أو بغير ذلك.."

##### أ- أن تكون الأم راشدة:

وبالتالي فلا تقبل ولاية الأم إذا لم تبلغ سن الرشد، كما في حالة إذا تزوجت وهي قاصر وفق المادة 21 من مدونة الأسرة التي تسمح بزواج القاصر وابتعدت عن زوجها وفقدت أهليتها قبل أن تبلغ سن الرشد، فلا تستحق الولاية في هذه الحالة على أولادها القاصرين، وكذلك إذا كان الأب قد أوصى في حياته بتسيير شؤون أولاده المحجورين، فإن الوصي هو الذي يقوم بالنيابة الشرعية حتى تبلغ الأم سن الرشد، فتقع الولاية ويظل وصياً على متابعة تسيير أمور المحجور عليهم ومراجعة القضاء، كما جاء في مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 238 من مدونة الأسرة: "في حالة وجود وصي الأب مع الأم فإن مهمة الوصي تقتصر على متابعة تسيير الأم لشؤون المحجور عليه ورفع الأمر إلى القضاء عند الحاجة."

##### ب- أن يكون الأب غير موجود حقيقةً أو حكماً:

والمقصود بعدم وجود الأب حقيقةً إما أن يكون متوفى أو أن يكون غائباً. أما المقصود بعدم وجوده حكماً فيكون فاقد الأهلية، إما بسبب إعاقة ذهنية أو سفه أو عته أو غير ذلك من الأسباب التي تعطل الأهلية لدى الشخص.

<sup>1</sup>- مصطفى أحمد الزرقا، المدخل الفقهي العام، مطبعة ألف باء، الأديب، دمشق، الطبعة التاسعة، 1967-1968، الجزء الثاني، 817.

يقول الأستاذ عمر لمين معلقاً على هذا الشرط: "وفيما يتعلق بالأم فقد فسحت لها هذه المدونة المجال أكثر. لممارستها النيابة الشرعية، حيث أصبحت تمارسها، لا عند وفاة الأب أو فقد أهليته فقط كما كان من ذي قبل وإنما عند عدم وجوده، ومن المعلوم أن هذه العبارة وعند عدم وجوده أوسع لكونها تشمل وفاته وزيادة. وذلك من غيبة في مكان مجهول، أو كونه مجهولاً أصلاً، أو عدم ثبوت نسب الولد إليه قضاءً، أو فقد أهليته، إلى غير ذلك مما يدخل فيها، بل إن هذه المدونة حولت لها - حتى عند وجود الأب - القيام بالمصالح المستعجلة لأولادها التي لا تحتل التأخير، عند حصول مانع للأب، كالمرض، والغيبية. والسجن، وغيرها، وهذا بالإضافة إلى كونه يعتبر مكسباً للأم من جهة، فهو يجسد مدى الحرص على تحقيق مصالح القاصر من جهة أخرى حتى لا تتوقف الأمور، وهذا لون آخر من العناية والرعاية"<sup>1</sup>

#### ثانياً: صلاحيات الأم أثناء ممارسة النيابة الشرعية.

في ظل عدم قدرة المحجور على إدارة شؤونه سواء كانت شخصية أو مالية، سعى الفقهاء في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية إلى وضع نظام لمباشرة شؤون المحجور من خلال الولاية الشرعية وفقاً لفقهاء الشريعة الإسلامية والنيابة الشرعية في القوانين الوضعية، حيث تم تحديد صلاحيات النائب الشرعي سواء كان أباً أو أما على حسب ممارستها للنيابة الشرعية. كما قسم الفقهاء الولاية بحسب السلطة المخولة للولي إلى قسمين: ولاية على النفس، وولاية على المال.

فالولاية على النفس: يقوم بمقتضاها الولي بالإشراف على شؤون الصغير الشخصية، مثل: التأديب والتعليم والتطبيب إلى آخر ما يتعلق بذلك من أمور، وكذا تزويج الصغير والصغيرة؛ فالتزويج من باب الولاية على النفس.

أما الولاية على المال: فنتحدث عنها حين يقوم الولي بالإشراف على شؤون الصغير المالية: من إنفاق، وإبرام عقود، والعمل على حفظ ماله واستثماره وتنميته.<sup>2</sup>

#### أ- صلاحيات الأم تجاه أموال أبنائها القاصرين.

المقصود بالولاية على المال: السلطة التي يمنحها الشرع لشخص على آخر، تجعل تصرفات الأول نافذة في حق أموال الثاني وحقوقه المالية في الحل والمال صيانة لها أو لحماية حقوق الآخرين عليها، لقيام موجب اعتباره الشرع كذلك.

تصرف الولي في مال القاصر مقيد بالمصلحة للمولى عليه، فلا يجوز له مباشرة التصرفات الضارة ضرراً محضاً كهبة شيء من مال المولى عليه أو التصديق به أو البيع والشراء بغبن فاحش، ويكون تصرفه باطلاً. وله مباشرة التصرفات النافعة نفعاً محضاً كقبول الهبة والصدقة والوصية، وكذا التصرفات المترددة بين الضرر والنفع كالبيع والشراء والإجارة والاستئجار والشركة والقسمة. ودليل هذا المبدأ قوله تعالى: {ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده} [الإسراء: 34/17].<sup>3</sup>

تنص المادة 240 من مدونة الأسرة على أنه: لا يخضع الولي لرقابة القضاء القبلية في إدارته الأموال المحجور، ولا يفتح ملف النيابة الشرعية بالنسبة له إلا إذا تعدت قيمة أموال المحجور مائتي ألف درهم (200 ألف درهم)

<sup>1</sup> - عمر لمين، مستجدات مدونة الأسرة فيما يتعلق بالأهلية والنيابة الشرعية، ندوة خاصة بمدونة الأسرة، الأيام الدراسية حول مدونة الأسرة، العدد 5 شتنبر 2004، ص 123.

<sup>2</sup> - الموسوعة الفقهية الكويتية، 23/27.

<sup>3</sup> - وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة: الرابعة، 7333/10.

وهذه السلطة الممنوحة للولي سلطة تخول التصرف في مال ابنه القاصر دون ذكر سبب البيع ودون حاجة إلى إذن القاضي المكلف بشؤون القاصرين وعلى ذلك أن تصرفات الولي في أموال ابنه القاصر محمولة على السداد والصلاحيات وهذا بإجماع المذاهب الربعة لما يفترض فيه من الحنان والشفقة<sup>1</sup> فقد جاء في تحفة الحكام لابن عاصم ما يثبت هذا بقوله:

أَبٌّ عَلَى بَنِيهِ فِي وَثَاقٍ ... حَجَزَ لَهُ يَبِيعُ بِالْإِطْلَاقِ  
وَفَعَلَهُ عَلَى السَّدَادِ يُحْمَلُ ... وَحَيْثُ لَا رَدَّ ابْنُهُ مَا يَفْعَلُ

وشرح ميارة هذا البيت بقوله: "يعني أنه يجوز للأب أن يبيع مال ولده الذي في حجره صغيرا كان أو بالغا جدد عليه الحجر لإطلاقه في المحجور أصلا، كأن كان المبيع أو غيره. كان البيع لموجب من الموجبات التي تذكر بعد في بيع الوصي، أو لغير موجب وهو مراده بالإطلاق بدليل مقابلته بقوله وبيع من وصي للمحجور إلا لمقتض، لأن فعله محمول على السداد لما جبل عليه الأب من الحنان والشفقة، فإن تبين وظهر أن بيعه غير سداد رد فعله، ومما يحمل على غير السداد حتى يثبت كونه سدادا أن يكون هو المشتري مال ابنه، أو يشتري لولده من نفسه، أو يبيع لأجنبي لمنفعة نفسه بالثمن، أو نحو ذلك"<sup>2</sup>

وعند التمعن في نصوص مدونة الأسرة نجد أنها لم تنص على منع الأب أو الأم من التصرف في مال محجوره بالبيع ولا بغيره كالرهن أو الكراء أو التنازل عن بعض الحقوق، وهذا يعني أنه لا تقرر أية رقابة قبلية على تصرف الولي في مال محجوره، وهذا ما ذهبت إليه محكمة النقض في إحدى قراراتها: "رهن الأب لعقار ابنه القاصر غير مشروط بضرورة الحصول، إذن القاضي المختص"<sup>3</sup>.

وكذلك، يمكن للأم القيام بالمصالح المستعجلة للأبناء القصر في حالة حصول مانع للأب، مثل الإعاقة الجسدية أو العقلية أو مرض مزمن، حيث أوجب المشرع تدخل الأم للقيام بالمصالح الاستعجالية لأطفالها التي لا تتحمل التأخير، وذلك وفقاً لمقتضيات المادة 236 من مدونة الأسرة التي تنص على أن الأب هو الولي على أولاده بحكم الشرع، ما لم يجرّد من واليته بحكم قضائي، ولأم أن تقوم بالمصالح المستعجلة لأولادها في حالة حصول مانع لأب.<sup>4</sup>

#### ب- صلاحيات الأم تجاه شؤون الأبناء الشخصية.

المقصود بالشؤون الشخصية هي الولاية على النفس، ويقصد به في منظور الفقه "القيام على شؤون القاصر الشخصية من صيانة وحفظ وتأديب وتعليم وتزويج".

يقول الدكتور وهبة الزحيلي: "وصلاحيات ولي النفس: هي التأديب والتهذيب، ورعاية الصحة، والنمو الجسدي، والتعليم والتثقيف في المدارس، والإشراف على الزواج. وإذا كان القاصر أنثى وجب حمايتها وصيانتها"<sup>5</sup> فتنتهي الولاية على النفس بزوال سببها، وسببها الصغر وما في معناه: وهو الجنون والعتة والمرض.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> - سهام مزكول، الرقابة القضائية على أموال القاصر، رسالة نهاية التكوين في المعهد العالي للقضاء، تحت إشراف، الأستاذ عبد الصادق المهلاوي، 2015، ص 5.

<sup>2</sup> - محمد بن أحمد بن محمد الفاسي، ميارة، الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكام المعروف بشرح ميارة، دار المعرفة، 15/2.

<sup>3</sup> - قرار صادر عن المجلس الأعلى بتاريخ 08/9/10 تحت عدد 1111 في الملف التجاري عدد 08/4 منشور بمجلة الملف عدد 16 ص 215 وما بعدها. سهام مزكول، الرقابة القضائية على أموال القاصر، ص 7.

<sup>4</sup> - أسية بن علي، مركز القاصر في مدونة الأسرة من خلال كتابي الأهلية النيابة الشرعية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات المعمقة في القانون الخاص، بكلية العلوم القانونية بطنجة تحت إشراف، الدكتور عبد الخالق أحمدون، 2005-2006، ص: 114.

<sup>5</sup> - وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر - سوربة - دمشق، الطبعة: الرابعة، 7328/10.

<sup>6</sup> - وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، 7330/10، ص: .



ومن الجوانب الشخصية التي يتعين على النائب الشرعي أن يعتنى بها هي: التوجيه الديني والتكويني، والإعداد للحياة. فالتوجيه الديني يعتبر صمام الأمان ليس للقاصر فقط وإنما كذلك لكل إنسان، تفادياً لكل فراغ روحي لا تخفى سلبياته، ويجب على النائب الشرعي أن يعتنى بالجانب التكويني للقاصر من تعليم وتربية وتوجيه. واعداد للحياة حتى ينشأ القاصر ولداً صالحاً فينفع نفسه ومجتمعه، فهذا الجانب جدير بالعناية والاهتمام.<sup>1</sup>

وقد أشارت مدونة الأسرة إلى هذه الصلاحيات المتعلقة بالجانب الشخصي في المواد 232 حيث جاء فيها: فيحالة وجود قاصر تحت الرعاية الفعلية لشخص أو مؤسسة، يعتبر الشخص أو المؤسسة نائباً شرعياً للقاصر في شؤونه الشخصية ريثما يعين له القاضي مقدماً. والمادة 233 حيث تنص على أنه للنائب الشرعي الولاية على شخص القاصر. وفصل المشرع هذه الصلاحيات في المادة 235 بقوله: يقوم النائب الشرعي بالعناية بشؤون المحجور الشخصية من توجيه ديني وتكويني وإعداد للحياة.

### الفقرة الثانية: مسؤولية الأم القانونية أثناء ممارسة النيابة الشرعية.

أولاً: المسؤولية المدنية للأم الممارسة للنيابة الشرعية.

إذا كانت الولاية حقاً للأب والأم بقوة الشرع والقانون فإن هذه السلطة ليست على عواهنه، بل هي محددة بضوابط ومحددات تحد منها ومن أهمها ترتيب المسؤولية المدنية للولي عن أموال القاصر، خصوصاً وأن القاعدة المقررة في الفقه الإسلامي تستوجب التصرف في أموال القاصر بما يحقق مصالحهم المالية ويجلب النفع لهم وإن أساس مسؤولية الولي عن أموال القاصر هو كتاب الله عز وجل وسنة الرسول  $\text{ﷺ}$ . فقد أمر الشرع أولى الأمر بمحاسبة الأولياء، لاسيما إذا ثبت إخلالهم بواجباتهم بأن أهملوا أو تعمدوا الإساءة إلى الأمانة التي التزموا بصونها في هذا يقول سبحانه وتعالى: "إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً" (النساء: الآية 10).<sup>2</sup>

قال القرافي: يتحدث عن تصرف الأب في مال ولده "وما باع أو رهن من متاع ولده لنفسه فهو مردود إن عرف أنه فعله لنفسه وإن جهل هل لنفسه أو لولده ولا يرد لإمكان صحة التصرف وهذا في عدمه وأما في ملائه فيمضي ويضمن الثمن فيما باع تصحيحاً للتصرف بحسب الإمكان"<sup>3</sup>

وفي مواهب الجليل: "يمنع الرجل أن يقضي في مال ولده الصغير إلا بالنظر له والتنمي في ماله والتوفير عليه"<sup>4</sup> وهذا ما قرره المشرع للحفاظ على أموال القاصر حيث ينص في المادة 253 من مدونة الأسرة: يجب على النائب الشرعي إبلاغ القاضي المكلف بشؤون القاصرين بوجود الأموال النقدية والوثائق والحلي والمنقولات ذات القيمة، وإذا لم يفعل يتحمل مسؤولية ذلك، وتودع النقود والقيم المنقولة بحساب القاصر لدى مؤسسة عمومية للحفاظ عليها بناء على أمر القاضي. يخضع النائب الشرعي في ممارسة هذه المهام للرقابة القضائية.

وقد فصل المشرع مقتضيات هذه الرقابة في المواد (239 إلى المادة 243). والمتمثلة في: اشتراط النيابة القانونية في إدارة وتنمية الأموال للمتبرع.

- فتح ملف النيابة الشرعية إذا تعدت قيمة أموال المحجور 200 ألف درهم.

<sup>1</sup> - عمر لمين، مستجدات مدونة الأسرة فيما يتعلق بالأهلية والنيابة الشرعية، 124.

<sup>2</sup> - سهام مزكول، "الرقابة القضائية على أموال القاصرين"، رسالة نهاية التكوين بالمعهد العالي للقضاء، الرباط، الفوج 39، السنة القضائية 2013-2015، ص: 17.

<sup>3</sup> - شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الذخيرة، تحقيق، محمد حجي، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، 1994 م، 243/8.

<sup>4</sup> - الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، 1412 هـ - 1992 م، 69/5.

- اخبار القاضي في تقرير مفصل بوضعية ومصير أموال المحجور عند انتهاء مهمته.
- تقديم تقرير سنوي عن كيفية إدارته لأموال المحجور وتنميتها وعن العناية بتوجيهه وتكوينه.
- يمكن للمحكمة بعد تقديم التقرير اتخاذ جميع الإجراءات التي تراها مناسبة وذلك للمحافظة على أموال المحجور ومصالحه المادية والمعنوية.
- ولكن رغم هذا التفصيل فإن المدونة لم تحدد مسؤولية الولي إذا أساء التصرف في مال القاصر عكس ما فعلته في الوصي والمقدم .

### ثانيا: المسؤولية الجنائية للأمر الممارسة للنيابة الشرعية.

إذا نظرنا في مواد مدونة الأسرة، سنجد أن المشرع المغربي لم يتحدث في فيها عن المسؤولية الجنائية للولي في حالة تقصيره تجاه القاصر ، لكنه يمكن الرجوع بهذا الخصوص إلى القانون الجنائي المغربي لتحديد مسؤولية الولي لكونه يتضمن مجموعة من النصوص القانونية الخاصة بهذا الأمر.

فإذا رجعنا إلى الفصل 330 من القانون الجنائي سنجد نص على أنه: يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين الأب أو الأم أو الوصي أو المقدم أو الكافل أو المشغل،... إذا سلم، ولوبدون مقابل، الطفل أو اليتيم المكفول أو الطفل المهمل الخاضع للكفالة أو المتعلم الذي تقلسنه عن ثمان عشرة سنة إلى متشرد أو متشردين أو متسول أو متسولين.

ونجد كذلك الفصل 482 من القانون الجنائي ينص على أنه: إذا تسبب أحد الأبوين في إلحاق ضرر بالغ بأطفاله أو بواحد أو أكثر منهم، وذلك نتيجة سوء المعاملة أو إعطاء القدوة السيئة في السكر أو سوء السلوك أو عدم العناية أو التقصير في الإشراف الضروري من ناحية الصحة أو الأمن أو الأخلاق، يعاقب بالحبس من شهر واحد إلى سنة وغرامة من مائتين إلى خمسمائة درهم، سواء حكم عليه بالحرمان من السلطة الأبوية أم لا. ويجوز علاوة على ذلك، أن يحكم على مرتكب الجريمة بالحرمان من واحد أو أكثر من الحقوق المشار إليها في الفصل 40 من خمس سنوات إلى عشر.

كما ينص الفصل 479 من نفس القانون على أنه: يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة وبالغرامة من 200 إلى 2.000 درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط: الأب أو الأم إذا ما ترك أحدهما بيت الأسرة دون موجب قاهر لمدة تزيد على شهرين وتملص من كل أو بعض واجباته المعنوية والمادية الناشئة عن الولاية الأبوية أو الوصاية أو الحضانة.

ويمكن للمشرع كذلك أن يسقط الولاية الشرعية كما يصرح بذلك الفصل 88 من القانون الجنائي: يتعين على المحكمة أن تحكم بسقوط الولاية الشرعية على الأولاد عندما تصدر حكما من أجل جنائية أو جنحة معاقب عليها قانونا بالحبس ارتكيبها أحد الأصول على شخص أحد أطفاله القاصرين، إذا ثبت لديها وصرحت بمقتضى نص خاص بالحكم أن السلوك العادي للمحكوم عليه يعرض أولاده القاصرين لخطر بدني أو خلقي.

وبالجملة فإن صفة الولي على النفس تعتبر من الظروف المشددة في بعض الجرائم، في القانون المغربي، وذلك نظرا لما يتسم به الولي من سلطة مادية ومعنوية في مواجهة المولى عليه القاصر، والتي تسهل له ارتكاب بعض الجرائم ضده، ونظرا لأنه من واجب الولي صيانة المولى عليه، وحمايته جسدا وخلقا ورد الاعتداء عليه من طرف الغير، فإذا ما قام المولى عليه بارتكاب جريمة ضدا ومع المولى عليه يكون خائنا للأمانة<sup>1</sup>.

<sup>1</sup>- عبد الباسط الهادي أحمد النعاس، أحكام الولاية على النفس في الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والمغربي، دراسة مقارنة، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء، 2000-2001، ص:364.

## الخاتمة:

انطلاقاً مما تقرر عندنا في معرض هذا المقال، يتضح لنا جلياً أن مقصد المشرع المغربي في توفير حماية فعالة للقاصر على مستوى حقوقه الشخصية والمالية، هو مقصد مؤطر بقواعد شريعتنا السمحاء التي اهتمت بالطفل والقاصر اهتماماً كبيراً، والتي لم تدع صغيرة ولا كبيرة في هذا الشأن إلا وأرست لها، حددت بذلك أحكام النيابة الشرعية وأحكامها وكذا الشروط الواجب توافرها في من يوكل إليه عبء هذه النيابة، وحددت صلاحيات ومسؤوليات هذا النائب الشرعي، مثلاً وسائل الرقابة التي من شأنها حماية مصالح القاصر أولاً وأخيراً.

كما أن مقصد المشرع في هذا الشأن كان مؤطراً بتوصيات الاتفاقيات الدولية التي سعى المغرب جاهداً للالتزام بها وفق ما يسمح به نظامه العام المرتكز على أسس دينية إسلامية هذه الاتفاقيات التي حثت جل الدول على توفير الحماية والرعاية الفعالة لمختلف مصالح هذا الطفل القاصر.

وانطلاقاً من هذه الخلفيات التي أطررت مقاصد المشرع، فقد سعى إلى تنزيلها في متن مدونة الأسرة، محدداً بذلك مجموعة من الضوابط في هذا المسعى، وبغية ضمان النيابة من شأنها تحقيق ما تطرقنا له أعلاه، أوجد المشرع آلية الرقابة القضائية، وجعلها قبلية وبعدية حسب مسعى النيابة الشرعية، وقرر في هذا الصدد سلوك مجموعة من الإجراءات المسطرية لتفعيل هذه الرقابة والتي من خلالها حوّل القضاء صلاحيات أوسع القصور للقاصر.

وعلى غرار الرقابة القضائية وأدوار القاضي في حماية مصلحة القاصر من اختيار الأشخاص المناسبين لهذه المهمة وفق الضوابط الشرعية والقانونية، فقد أوجد المشرع أيضاً مؤسسة المسؤولية المدنية والجناية للنائب الشرعي لحثه على الحفاظ على جدية وصدق وأمانة في نيابته، وردعه عن أي سلوك من شأنه الإضرار بالقاصر، وضمان الحماية القصور لمصالح هذا الأخير، سواء على المستوى الشخصي أو المالي.

## لائحة المراجع:

- القرآن الكريم.

- ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
- أبو اسحاق علي بن يوسف الشيرازي، المذهب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية.
- أسية بن علي، مركز القاصر في مدونة الأسرة من خلال كتابي الأهلية النيابة الشرعية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات المعمقة في القانون الخاص، بكلية العلوم القانونية بطنجة تحت إشراف، الدكتور عبد الخالق أحمدون، 2005-2006.
- الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، 1412 هـ - 1992 م.
- خليل بن اسحاق، مختصر العلامة خليل، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث/القاهرة، الطبعة: الأولى، 1426 هـ/2005 م.
- الرصاع التونسي المالكي، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع)، المكتبة العلمية الطبعة: الأولى، 1350 هـ.
- سهام مزكول، الرقابة القضائية على أموال القاصر، رسالة نهاية التكوين في المعهد العالي للقضاء، تحت إشراف، الأستاذ عبد الصادق المهلاوي، 2015.
- الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983 م.

- شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الذخيرة، تحقيق ، محمد حجي، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، 1994 م.
- عبد الباسط الهادي أحمد النعاس، أحكام الولاية على النفس في الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والمغربي، دراسة مقارنة، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء ، 2000-2001.
- عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، نظرية الالتزام بوجه عام، الجزء الأول، مطبعة دار النشر للجامعات المصرية، 1952.
- عبد السالم الرفع، الولاية على المال في الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها في المذهب المالكي، أفريقيا الشرق، 1996.
- عبد الله بن الطاهر التناي السوسي، شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته- الجزء الرابع الأهلية والنيابة الشرعية-، مطبعة النجاح الجديدة-الدار البيضاء، الطبعة الأولى: 2015.
- عمر لمين، مستجدات مدونة الأسرة فيما يتعلق بالأهلية والنيابة الشرعية، ندوة خاصة بمدونة الأسرة، الأيام الدراسية حول مدونة الأسرة، العدد 5 شتنبر 2004.
- محمد بن أحمد بن محمد الفاسي، ميارة، الإتيان والإحكام في شرح تحفة الحكام المعروف بشرح ميارة، دار المعرفة.
- مصطفى أحمد الزرقا، المدخل الفقهي العام، مطبعة ألف باء، الأديب، دمشق، الطبعة التاسعة، 1، 1968-967.
- مليكة حفيظ، حماية المحجور بين قواعد الأهلية ونظام النيابة الشرعية في ضوء مدونة الأسرة (دراسة مقارنة)، مطبعة النجاح - الدار البيضاء، 2016.
- الموسوعة الفقهية الكويتية الصادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، (من 1404 - 1427 هـ).
- الموسوعة الفقهية الكويتية، الصادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، طبعة الوزارة، الطبعة الثانية، (من 1404 - 1427 هـ).
- وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة: الرابعة.

## الأسرة والمدرسة بين التأثير والتأثر: نموذج الحكايات بالمستوى الابتدائي

الدكتورة نعيمة تالسي

حاصلة على الدكتوراه في الآداب والعلوم الإنسانية

أستاذة التعليم الابتدائي

### تقديم:

تعد مرحلة الطفولة الحجر الأساس للمراحل المقبلة من حياة الفرد، فلا يختلف اثنان في كونها المرحلة التأسيسية التي تؤثر في الشخصية وتكوين معتقداتها وهويتها الأولى، حيث تترسخ خلال هذه المرحلة التوجهات التي سترافق الإنسان طوال حياته، مرحلة النمو المعرفي والجسدي والنفسي، علاوة على التنشئة الاجتماعية التي تخول له الاندماج في بيئته. لهذا فمن الضروري أن تحظى هذه الفترة في حياة الطفل بالاهتمام الذي تستحقه، وذلك من طرف مختلف المؤسسات الاجتماعية، وعلى رأسها الأسرة والمدرسة.

فالمؤسسة الأولى - الأسرة - هي أول بيئة يتعامل معها الطفل، بهذا يجب أن تشبع حاجياته الضرورية لنموه السليم على مختلف الجوانب ليكون الطفل كيانا اجتماعيا، قادرا على مواجهة تحديات الحياة. وإلى جانب أسرة الطفل تأتي المدرسة التي تحتضنه في مرحلة لاحقة، فهي تلعب دورا مهما في تربية النشء باستخدام وسائلها التربوية المناسبة، فيتم إعداد مناهج الملائمة لترسيخ المهارات والقيم لبناء شخصية الأطفال، وتتمثل غايات المناهج بالدرجة الأولى في الكتاب المدرسي باعتباره الوعاء الحامل للمادة العلمية العرفية والتربوية، فمن الطبيعي أن تتأثر هذه الوسيلة التعليمية بثقافة المجتمع وقيمه ومبادئه وظروفه، لهذا يجب الحرص على المادة الهي يتضمنها الكتاب المدرسي بين دفتيه.

وهكذا فالأسرة والمدرسة تتحملان معا مسؤولية مشتركة في التعليم والتربية، فالتأثير والتأثر بينهما واقع حتمي، فتحقيق التكامل بينهما في أداء وظائفهما يظل الجوهر في عملية التنشئة الاجتماعية، فالتواصل والانفتاح بينهما ينعكس إيجابا على المتعلم، وذلك من خلال ربطه بترائه الثقافي للوصول بالطفل إلى شخصية تستجيب لمتطلبات التحديات الحضارية، التي تفرض نفسها على المجتمع، وبالأخص مع ثورة مجال التواصل والمعلومات.

ولكن لماذا نلاحظ تباينا وتعارضا واصطداما بين المدرسة والأسرة، وخاصة على مستوى أساليب وطرق معاملة الطفل مما يجعله عرضة للتشتت والاضطراب؟ على أن انعدام التكامل في الفعل التربوي مما يعيق تنشئة الطفل وتوافقه الاجتماعي.



## المحور الأول: العوامل المؤثرة في تنشئة الطفل.

يمر الإنسان بمراحل في حياته، وكل مرحلة من هذه المراحل لها سماتها التي تميزها عن باقي المراحل، وتعد مرحلة الطفولة الأهم والأكثر تأثيراً في تكوين وبناء شخصية الفرد المستقبلية. فالطفل يولد صفحة بيضاء فتتدخل مجموعة من العوامل التي تنشئته، وقبل التطرق إلى ذكر أهم هذه العوامل نستهل الموضوع بتعريف مصطلح التنشئة الاجتماعية.

### 1- مفهوم التنشئة الاجتماعية.

"يرتبط مفهوم التنشئة الاجتماعية بالنمو الاجتماعي للفرد منذ ولادته ويتعلق هذا النمو بعلاقة الفرد بالمجتمع الذي يعيش فيه والقيم التي تحكم هذا المجتمع، ولهذا فهي تتضمن معنى النقل للقيم الثقافية والحضارية من المجتمع إلى الفرد. بعبارة أخرى تتضمن معنى نقل نمط حياة المجتمع إلى كيان الفرد." <sup>1</sup> فالتنشئة الاجتماعية بهذا المعنى هي نقل ثقافة الجماعة إلى الفرد، لهذا فسلامة المجتمع ومدى تقدمه وازدهاره مرتبط بسلامة وصحة هذه العملية، وليكي يكون الفرد فاعلاً إيجابياً لمجتمعه وأمته، لا بد من تنشئة اجتماعية سليمة مبنية على ثوابت ثقافية مرتبطة بمجتمعه ومحيطه. ولهذا فالتنشئة الاجتماعية هي "عملية التفاعل التي من خلالها يتكيف الفرد مع بيئته الاجتماعية، وتشكيله لتمثيل معايير مجتمعه وتقوم هذه العملية على هذا الأساس على نقل التراث الثقافي والاجتماعي." <sup>2</sup>

وعليه فإن مصطلح التنشئة الاجتماعية يشمل عمليات متعددة تتمثل في تكوين ذات الفرد من أجل التفاعل الاجتماعي، فهي عملية تكسب الإنسان السلوك والمهارات من خلال احتكاكه بالمؤسسات الاجتماعية وأفرادها لكي يكون كياناً اجتماعياً، فتتطور ذاته باكتسابه الخبرات التي تمكنه من الاندماج في الحياة والتكيف مع ظروفها المتعددة.

### 2- مؤسسات التنشئة الاجتماعية.

تتعد العوامل التي تؤثر في تنشئة الطفل باعتبارها عملية مستمرة بداية من ولادة الطفل.

#### 2-1 الأسرة :

##### أ- الأسرة كمؤسسة اجتماعية.

"تعد الأسرة نظاماً اجتماعياً أساسياً بل نواة أي مجتمع، فهي تقوم بإشباع الحاجات البيولوجية والعاطفية، كما أنها مصدر الأخلاق والمثل العليا والقيم والإطار الثقافي لضبط السلوك وتربية الأطفال وتنشئتهم وتوجيههم." <sup>3</sup> فالأسرة هي التربة الأولى التي ينمو فيها الطفل ويتربى باعتباره البيئة الأولى التي تواجهه فدورها حاسم في عملية التنشئة الاجتماعية، و"الأسرة هي التي تقع على عاتقها عملية التطبيع الاجتماعي للطفل لتقدمه إلى المجتمع ككائن اجتماعي." <sup>4</sup>

1- التنشئة الاجتماعية والانحراف الاجتماعي، عامر مصباح، ص. 27، دار الكتاب الحديث القاهرة، ط. 1432هـ - 2011م، بتصرف.  
2- متطلبات التنشئة الاجتماعية في المجتمع المصري، علي الكاشف، مجلة الأبحاث التربوية كلية علوم التربية جامعة الأزهر، عدد. 11 نوفمبر 1988، ص 167.  
3- الأسرة وتربية الطفل، هدى محمود الناشف، ص. 13، دار المسيرة عمان الاردن، ط. 1، 1427هـ، 2007م.  
4- الجوانب الاجتماعية في التعلم المدرسي، عبد المنعم الدريز ص. 93 عالم الكتب القاهرة، 2004.

وهكذا نستشف الدور المهم والفعال للأسرة في تربية الطفل وتشكيل شخصه، والحفاظ على فطرته وحمايته من الانحراف، فتأخذ بيده لأنه يحتاج إلى الرعاية والعطف إلى جانب سلطة ضابطة من طرف الأبوين، فسلوكهما هو دليل الطفل ومرشده في المستقبل نحو حياة يسودها التوازن والاستقرار النفسي والاجتماعي، بالإضافة إلى أن "الأسرة هي أول موصل لثقافة المجتمع إلى الطفل وهي المكان الذي يزود الأطفال ببذور العطف والاتجاهات اللازمة للحياة في المجتمع، لأن التفاعل بين الأسرة والطفل يكون مكثفا وأطول زمنا من الجهات الأخرى المتفاعلة مع الطفل لذا فإن تأثير الأسرة على الطفل في مرحلة الطفولة المبكرة في مجال التنشئة الاجتماعية هي الأقوى والأكثر دوما بالمقارنة مع الوكالات الأخرى مثل الأقران والمعلمين والإعلام".<sup>1</sup>

لهذا يجب على الأسرة ان تعي المسؤولية الكبيرة التي تحملها على عاتقها والحذر في التعامل مع الطفل ككائن اجتماعي كباقي الأفراد.

#### ب- الأسرة كمؤسسة تربية.

إن الأسرة هي أساس بنية المجتمع السليمة، كما أنها الإطار الفكري لأفرادها، إذ بواسطتها ينسجم الفرد مع ثقافة عصره وبيئته المحيطة، فمن خلالها يملك مفاتيح المعاملات والثقافات الاجتماعية السائدة، إذ يتوجه أفكاره وتصون هويته لأن صون المعايير الاجتماعية هو صون للمصلحة العامة، فالأسرة هي المؤسسة التربوية التي تستند عليه كافة المؤسسات التربوية. " وبالرغم من أن الطفل بحاجة إلى الكثير من الوقت وإلى العديد من الخبرات والنماذج الأخلاقية الواقعية والخيالية حتى يكون له سلما أخلاقيا، إلا أن بدايات تكوين الضمير تكون في الطفولة المبكرة لهذا، وجب على الوالدين وعلى كل من يتعامل مع الطفل أن يكونوا قذوة في تصرفاتهم مع الأطفال، وأن يستخدموا أساليب التوجيه الإيجابي".<sup>2</sup>

وهكذا فتربية الطفل بداية تعود بالدرجة الأولى إلى الأسرة هذه الخلية التي تعد كيانا مصغرا للمجتمع، فسلوك الطفل يعتمد على طرق وسبل معاملة الوالدين للطفل لهذا يجب أن تكون تربية سليمة تناسب قدراته النفسية العقلية.

فتربية الأبناء هي عملية وليست نظرية باعتبارها حقيقة واقعية، لأننا مطالبون بمواجهة التحديات وذلك باعتماد تربية متوازنة وصحيحة، لها أبعد الأثر على الطفل كالتفاؤل والثقة بالنفس وغيرها. " فإن سلوك أطفالنا يرتبط بالحالة التي نعيشها في بيوتنا، لذلك تتغير تصرفات الطفل حسب الأحوال المحيطة به سلبا أو إيجابا".<sup>3</sup> من هنا فالأسرة هي النواة الصلبة التي يتأثر بها الطفل بعاداتها وتقاليدها، باعتبارها أولى خطوات أهم عملية تربية في حياة الفرد، وهي عملية التنشئة الاجتماعية والأخلاقية والروحية، " فنتم عملية التنشئة الاجتماعية في أحسن صورة تحترم قيم المجتمع وتحافظ على تراثه وثقافته وتؤمن بمبادئه، فالأطفال الذين يأتون من أسر تتصف بالأمانة تقدر قيمة العمل وتحمل المسؤولية تجاه أبنائها وتجاه المجتمع في تنشئة جيل قادر على نقل التراث بعد تنقيته في ضوء متطلبات الحياة العصرية، غالبا ما يتصفون بالخلق

<sup>1</sup> - الأسرة وتربية الطفل مرجع سابق، ص.58، بتصرف.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه.ص.94.

<sup>3</sup> - دور الأسرة في تربية الأبناء ، سليمان علي، ص. 37 سلسلة سفير التربية ع.1، القاهرة.

للإحساس بالغيرة على مصالح المجتمع وإعلاء شأنه. "1" فتزداد أهمية الأسرة عندما يكتسب الطفل منها السمات الصالحة، والسلوك الحسن، وتلعب الخبرات التي يتلقاها الطفل من الأسرة في سنواته الأولى من حياته بجانب أسرته دورا مهما في حياته المستقبلية، لأنه في المرحلة يكون سهل التشكيل قليل الخبرة مما يجعل تكوين شخصيته سهلا طيعا.

## 2-2 الأقران.

تعتبر جماعة الرفاق كأحد أهم الوسائط الاجتماعية التربوية بين الفرد والمجتمع، وهي من العوامل المؤثرة على تربية الطفل، نظرا لقوة التأثير الذي تمارسه على الإنسان بصفة عامة والطفل بشكل خاص، وهو تأثير يفوق تأثير الأسرة في مجموعة من الحالات، ولذلك فإن حسن اختيار الرفاق هي مرحلة حاسمة لتحقيق الآثار المحمودة لتشكيل شخصية سوية. "كما تحقق جماعة الأقران مجموعة من الوظائف الأساسية ضمن عملية التنشئة الاجتماعية، منها قدرتها على تحقيق الاستقلال الانفعالي وتعليمهم بعض مهارات التعامل الاجتماعي مع الآخرين بعيدا عن جو الكبار، وتحمل الأسرة المسؤولية الكبيرة في مراقبة هذه الجماعات ومتابعة أنشطتها المباشرة في تشكيلها".<sup>2</sup>

وبالتالي فجماعة الأقران تلعب دورا مهما في التأثير على سلوك الطفل، وإكسابه السلوك الاجتماعي، وتعليمه كيفية ضبط عدوانيته والتعبير عن أفكاره ومشاعره، وكيفية تقبل وجهة نظر الآخرين، فلأقران أو الرفاق دور بالغ الأهمية في عملية نمو شخصية الطفل من خلال إكسابه مجموعة من المهارات، أهمها التواصل وقبول الآخر، مع ضرورة الرقابة من طرق الأسرة التي نجدها دائما حاضرة إلى جانب المؤسسات الاجتماعية خلال سيرورة عملية التنشئة الاجتماعية، من أجل اجتناب كل ما قد يفسد على العملية فتؤثر سلبا على سلوكيات الطفل.

## 3-2 وسائل الإعلام.

إن وسائل الإعلام هي تلك الوسائل التي تقوم بتوصيل المعلومات والأخبار إلى الناس، و"تقوم بدور فعال في عملية التنشئة الاجتماعية للأفراد، حيث تساهم في إكسابهم معارف ومعلومات متعددة حول موضوعات معينة، كما تساعد على تكوين اتجاهات وقيم الأفراد، وهذه الوسائل متعددة فهناك التلفزيون والراديو والصحف والمجلات، حيث توجد الوسيطتين الأوليتين لدى معظم الأسر".<sup>3</sup>

فدور وسائل الإعلام بهذا المعنى هو تزويد الناس بالمعلومات المختلفة في شتى المجالات، إضافة إلى تنوعها فهي أساسية في عملية التنشئة الاجتماعية، بحيث تساهم في الأخرى في توجيه السلوك وخاصة بعد التطورات الحديثة التي عرفتتها هذه الوسائل. "فبعض النظر عن عشرات التعريفات المختلفة التي وردت، فنقول أنه عبارة عن مجموع الوسائل التقنية والمادية والإخبارية والفنية والأدبية والعالمية المؤدية للاتصال الجماعي بالناس، بشكل أو بطريقة غير مباشرة في إطار العملية التفاعلية الثقافية للمجتمع".<sup>4</sup> ورغم تنوع وسائل الإعلام فإننا نلاحظ هيمنة وسائل التواصل الاجتماعي في

1 - الأسرة وتربية الطفل مرجع سابق، ص.72.

2 - التنشئة الاجتماعية والانحراف الاجتماعي، مرجع سابق، ص.136.

3 - علم النفس الاجتماعي أسسه وتطبيقاته، زين الدين درويش، ص. 74 دار الفكر العربي القاهرة، 1426هـ- 2005م.

4 - أثر وسائل الإعلام على الطفل، إبراهيم ياسين الخطيب، محمد عبد الله عودة، ص.10. الأهلية للنشر والتوزيع، ط.2، 2000م.

عصرنا الحالي، وتأثيرها على تربية الطفل بشكل خاص، بسبب كثرتها وسهولة الحصول عليها وسهولة استخدامها، ومن إيجابياتها أنها تساعد على العملية التعليمية بشكل كبير وتعميم المعارف والخبرات، بأقل جهد وفي وقت قصير، ولكن عدم استخدامها بالشكل الصحيح قد تعود سلبا على الطفل على مستوى نفسه وعقله وجسمه، فهي بهذا المفهوم سلاح ذو حدين.

إن تسليط الضوء على وسائل الإعلام أمر مهم لدورها الهام والمحوري في تربية الطفل، باعتبارها شريكة في عملية التنشئة الاجتماعية للطفل. " لقد أحكم الإعلام سيطرته على العالم، مسلحاً مربياً معلماً موجهاً شاغلاً مشغلاً، يظهر كل يوم بشكل جديد، وفي كل مرة بأسلوب مبتكر، وفي كل مرحلة بتقنية مذهلة متجاوزاً حدود الزمان والمكان، مما جعل التربية بوسائلها المحدودة، وتطويرها التدريجي الحذر، تفقد سيطرتها على أرضيتها، وأصبح الإعلام يملك النصيب الأكبر في البيئة الاجتماعية، والتأثير والتوجيه، وتربية الصغار والكبار معاً.<sup>1</sup>

وهكذا يحظى الإعلام بأهمية بالغة في حياة الناس، وخاصة لارتباطه بشكل كبير بالأنشطة الاجتماعية السائدة في المجتمع، كما يسهم في بنائه على أسس حضارية واجتماعية، فهو وسيلة لنقل الأفكار والمعتقدات وتنمية العلاقات والروابط من جيل إلى جيل، كما يؤثر في سلوك الإنسان، ووعيه في جميع مراحل حياته، ونخص بالذكر مرحلة الطفولة، فتتبع وتطور خيال الطفل وتحفزه على التفاعل مع المعرفة سواء على الهاتف أو على الحاسوب، كما تخاطب حواسه وتجذب انتباهه، فتنتقل إليه المعرفة بشكل سهل وسلس. غير أن هناك جانبها المظلم، الذي يحمل في طياته مجموعة من السلبيات التي لا يمكن الاستخفاف بها أو إغفالها لخطورتها على الطفل، فهي تقدم له في غالب الأحيان مفاهيم عقائدية وفكرية منافية لفطرته، عبر عبارات ومواقف تهاجم ثقافته وهويته.

## 2-4 المدرسة:

تعتبر المدرسة من بين المؤسسات الاجتماعية التي تتدخل بشكل كبير في عملية التربية وتعرف على أنها "مؤسسة اتفق المجتمع على إنشائها بقصد المحافظة على الثقافة من جيل إلى جيل آخر، وتوفير الفرص المناسبة كي ينمو جسمانياً وعقلياً وانفعالياً واجتماعياً إلى المستوى المناسب الذي يتفق مع ما يتوقعه المجتمع من مستويات".<sup>2</sup>

فالمدرسة هي البيت الثاني للطفل لأنه يقضي فيها معظم أوقاته، كما تعتبر المؤسسة الثانية التي تحتضن الطفل بين جدرانها بعد بيت الأسرة، فهي البداية نحو الانفتاح على المجتمع. "و تعد المدرسة بوصفها بنية اجتماعية هي المكان الذي ينمي فيه التلاميذ معرفتهم وكفاءتهم للمساهمة بفعالية في المجتمع الكبير، وأن الاعتقادات التي يكونها التلميذ خلال هذه الفترة لها دور كبير في حياته لأنها تحدد نموه واختياره المهني، فالوظيفة الأساسية للمدرسة أن تعد التلاميذ للمعيشة في المجتمع والتعامل مع أفراد تعامل يؤدي إلى نموهم من ناحية وإلى إفادة المجتمع من ناحية أخرى".<sup>3</sup> لهذا يجب أن تكون المدرسة مؤهلة للقيام بالدور المنوط بها في عملية التنشئة الاجتماعية بالشكل المطلوب، وذلك من أجل دمج التلميذ في محيطه وتجاوزوه الاصطدام بالواقع الخارجي، فالمجال التربوي هو مجال خصب حيث يلتقي فيه الطفل بمختلف المتغيرات

1- التربية الإعلامية – كيف نتعامل مع الإعلام – فهد بن عبد الرحمن الشميري، ص. 18، الرياض، ط. 1431. 2010م.

2- سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، صالح محمد أبو جادو، ص. 230، دار المسيرة عمان، ط. 1، 1418هـ - 1998م

3- الجوانب الاجتماعية في التعلم المدرسي، مرجع سابق، ص. 100 بتصرف.

السيكولوجية التي تتمثل في حاجاته النفسية والمتغيرات الاجتماعية المتمثلة في القيم الثقافية والمعايير، وهذا فضلا عن الظواهر التربوية التعليمية.

فالمدرسة في علاقتها بالبنية الاجتماعية تقع عليها مجموعة من المسؤوليات، أبرزها الاستمرار في عملية التنشئة الاجتماعية التي بدأتها الأسرة، فالمدرسة كمؤسسة اجتماعية تهنيء الطفل من خلال نقل ثقافة المجتمع وتبسيطها وتفسيرها إليه، كما تعمل على تنقيحها لكي تقدمها للطفل، فدورها لا يقتصر على نقل المعارف والمهارات إلى التلميذ، بل تنقل إليه منظومة واسعة من القيم والمعايير والعادات والتقاليد، حتى تساعد على التكيف مع مجتمعه وإقامة علاقات إيجابية مع المحيطين به. وهذه التهيئة الاجتماعية تعلم الطفل منهج حل المشكلات، وإكسابه المهارات والوسائل لحل المشكلات كجزء مكمل للعملية التربوية، فيتعلم أدوارا اجتماعية جديدة، من خلال الانخراط في نشاطات المدرسة مع جماعة جديدة من الرفاق، فيفهم نفسه كما يفهم البيئة المحيطة به مع كل المستجدات الاجتماعية.

" من الواضح أن المدرسة تعمل بالإضافة إلى نقل المعرفة العلمية على إحداث التجانس الفكري والوجداني للمتعلمين، بما ترسله من مضامين قيمة من خلال النصوص، أي تهدف إلى تشكيل اتجاهات وقيم تتطلبها شخصية الطفل للعيش في توافق شخصي واجتماعي، ولكن المدرسة ليست بيئة مغلقة، فهي نسق اجتماعي مفتوح على المحيط الخارجي تتأثر وتؤثر فيه، ولذلك فإن أي تغيير يحدث في المحيط الاجتماعي سيؤثر على المحيط المدرسي مما يستدعي عملية التقويم المستمرة للمقررات والمناهج.<sup>1</sup> فالمدرسة هي الوصل بين الطفل المتعلم وبين مجتمعه إذ يستقي منها التعليمات التي يحتاجها بغرض الانخراط السليم فيه، وذلك باعتماد مجموعة من الوسائل التعليمية والتربوية التي تعمل على إنجاح هذه العملية.

#### أ- المدرسة والتربية على القيم.

"تعتبر القيم من المفاهيم التي تثير إشكالات كثيرة بسبب تشعب الحقل الدلالي للمفهوم، كذلك بسبب المرجعيات التي تتحكم فيه، بين ما هو ديني وفلسفي واجتماعي وسياسي واقتصادي. أما القيم في الحقل الدلالي التربوي، فهي تستمد من المعايير الاجتماعية عبر سيرورة التنشئة، وذلك لكي تحقق أكبر قدر من التناغم مع الأهداف أو المثل العليا التي تواضع عليها المجتمع.<sup>2</sup> وهذا ما تصبو إليه المنظومة التربوية بالمدرسة المغربية من خلال مدخل التربية على القيم باعتباره أهم المداخل الثلاثة التي يقوم على أساسها المنهاج الدراسي المغربي، "فالاهتمام بتحديد القيم الأساسية للمجتمع أمر له أهمية بالغة، في وضع المناهج الدراسية في جميع مراحل التعليم، بهدف تحقيق التوازن بين المجتمع وأفراده.<sup>3</sup> وبالتالي فالمدرسة مؤسسة اجتماعية، تتميز بدورها الفعال في التربية على القيم، وضبط سلوك المتعلم، فهي ليست مجرد بناء له جدران يحتوي المتعلمين بداخل الحجرات، بل هي مؤسسة تربوية بامتياز، تنمي شخصية الطفل وتشكل هويته وإنسانيته وتعديل سلوكه وتصرفاته، إذ يستقي منها مجموعة من المبادئ والمعايير والقواعد والمثل العليا، فالقيم كإطار مرجعي في منظومتنا التعليمية، تعد أهم الغايات التي تسعى إلى تحقيقها المناهج، لكي تخول للمتعلم الصمود أمام تحديات الواقع.

1- إشكالية القيم التربوية المدرسية، الطاهري بوغازي، مجلة علوم التربية، عدد 6، مارس 1997م. ص 69.  
2- المدرسة ورهانات التربية على القيم، عبد الله الخباري، مجلة علوم التربية، عدد 65، مطبعة النجاح الجديدة الرباط. بتصرف، ص. 7-9.  
3- الدليل البيداغوجي للتعليم الابتدائي، ص. 21.

وبما أن المدرسة هي مسؤولة بدرجة كبيرة - إلى جانب تأثيرات اجتماعية أخرى- عن إكساب المتعلمين القيم والأخلاق والبادئ التي تحكم المجتمع، فإن التساؤل الذي يطرح نفسه هو ما مدى مسؤولية السلطة المجتمعية في علاقتها بالمدرسة؟ حيث يبقى موضع تساؤل من خلال انفصال بعضهما البعض في مجموعة من القضايا التي تبقى عالقة إلى يومنا هذا. لهذا "يجب أن لا يقتصر التعليم على تزويد الطفل بالمهارات الأساسية في القراءة والكتابة والتعبير، بل يجب أن ينمي فيه الإنسان المتكامل الشخصية عن طريق غرس القيم، وتعليم الفضائل قبل المعارف، لأن المعرفة من غير أخلاق تشكل خطرا على صاحبها".<sup>1</sup> ومن هذا المنطلق لا بد من تأسيس المواد الدراسية إضافة إلى الوسائل التعليمية التي تصب في نفس المسار لتحقيق هذه الغايات.

### ب- الوسائط التعليمية دورها في تنشئة الطفل.

تتعد الوسائل الديداكتيكية لتحقيق العملية التعليمية التعلمية للمتعلّم داخل أسوار المدرسة، ويأتي في مقدمتها الكتاب المدرسي لدوره الحيوي في هذه العملية، فهو يعد أقوى الوسائل في مساعدة المتعلم على تنمية مهاراته ومواهبه وتكوين قدراته، إضافة إلى تزويده بالمعارف والمعلومات، كل هذا فضلا عن تنمية مهاراته السلوكية وتعديلها. وهذه الأهمية التي تميز الكتاب المدرسي من بين مختلف الوسائط التعليمية والتربوية تحتم علينا العناية المتزايدة به، والدقة في اختيار الكتاب الأمثل شكلا ومضمونا، لهذا لا بد أن يكون في تغيير وتجديد مستمرين، في ظل التغيرات يشهدها العصر الحالي، فحسن اختيار متن الكتاب المدرسي إلى جانب عناصر أخرى كالصور والرسوم، هي ضرورة ملحة، من أجل أن يتناسب مع قدرات المتعلم وحاجاته العقلية والنفسية، وحسب المراحل الدراسية، ونخص هنا الذكر بالمرحلة الابتدائية، التي تعد حجر الأساس في المسار التعليمي، لهذا يجب أن تكون مضامين الكتاب المدرسي مشبعة بالقيم الدينية والوطنية والثقافية والإنسانية، لتربية النشء على هذه المبادئ التي هو في أمس الحاجة إليها خلال هذه المرحلة، ومن بين هذه المضامين خاصة بالمستوى الأول والثاني أساسي نجد الحكايات أو ما يسمى بمكون الاستماع والتحدث.

### المحور الثاني: الحكايات ودورها في تنشئة الطفل.

تمت الإشارة سلفا إلى أهمية الكتاب المدرسي، ومدى أهمية اختيار مضامينه، التي يشترط فيها أن تكون في خدمة المتعلم باعتباره أداة تعليمية تربوية، تسعى إلى تحقيق الغايات الكبرى للمناهج التعليمي المغربي. هذه المضامين هي الوعاء الذي يحمل في أعماقه القيم التربوية التي ينهل منها المتعلم،

لهذا يجب تقويمها أي - المضامين - بشكل دقيق من فاحصين ومختصين وتربويين وعلى درجة عالية من الكفاءة والقدرة والتخصص والخبرة الميدانية. فمكون الاستماع والتحدث بمعنى الحكاية، وهو من بين مكونات اللغة العربية والذي أصبح مكونا مستقلا منذ مدة قصيرة، رغم تضمين الكتاب المدرسي في السابق بعض الحكايات متناثرة هنا وهناك في الكتاب

<sup>1</sup>- أهمية المدرسة في تنمية القيم السلوكية لدى التلاميذ، ودورها في تحقيق توافقهم الاجتماعي، أبت حمودة حكيمة، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، الجزائر . ص.22.



المدرسي، ونظرا لأهميتها في التأثير على المتعلم لتحقيق العملية التعليمية من جهة والعملية التربوية من جهة أخرى. فما هي الحكاية وماهي أنواعها وأهميتها التربوية.

## 1- تعريف الحكاية

**لغة:** "حَكِي: كقولك حَكَيْتُ فلانا وحَاكَيْتُهُ فَعَلْتُ مِثْلَ قَوْلِهِ سَوَاءٌ لَمْ أَجَاوِزْهُ وَحَكَيْتَ عَنْهُ الْحَدِيثَ حَكَايَةً. ابن سيدة: وَحَكَّوْتُ عَنْهُ حَدِيثًا فِي مَعْنَى حَكَيْتُهُ".<sup>1</sup>

**اصطلاحاً:** "الحكاية في الأدب العربي هي عبارة عن حزمة من الأحداث والمجريات التي تتعلق بشخصية واحدة أو أكثر، حيث يقوم فرد راو يعم على حكايتها أو روايتها، وهذا تبعا للترتيب الزمني إلى جانب الترابط من الناحية السببية، وهذا بكافة الأركان التي تحويها كالصورة المشوقة".<sup>2</sup>

## 1-1 أنواع الحكاية

تتنوع الحكايات في أدب حسب نوع الشخصيات والأحداث وحسب طريقة السرد، لهذا سنقتصر على أبرز هذه الأنواع وهي كالتالي.

**أ- الحكاية الشعبية:** تعتبر الحكاية الشعبية موروثا سرديا يتميز في أغلبه بالشفافية، وهي إحدى أجناس الأدب الشعبي المحببة إلى الكبار والصغار، ويرجع ذلك إلى ما تتضمنه من عناصر جذب وتشويق وإثراء للخيال، إضافة إلى قيم إيجابية. والحكاية الشعبية هي " الخبر الذي يتصل بحدث قديم ينتقل عن طريق الرواية الشفوية من جيل لآخر، أو هي خلق حر للخيال الشعبي ينسجه حول حوادث مهمة وشخص ومواقع تاريخية".<sup>3</sup> فالحكاية الشعبية مهمتها نقل التراث من جيل إلى جيل من أجل الحفاظ على الموروث الثقافي السائد بالمجتمعات.

## ب- الحكاية الخرافية :

"هي قصة قصيرة تحمل معنى أو عبرة أو موعظة وهي تعتمد على شخصيات مختلفة وغير بشرية، وهي غالبا ما تكون حيوانات أو نباتات أو جمادات، أضفى عليها الكاتب صفة بشرية وجعلها تتكلم وتنطق كالإنسان".<sup>4</sup> فالحكاية الخرافية هي شكل من أشكال الحكاية الشعبية، باعتبارها حكايات ذات هدف تربوي أو مثل أخلاقي، وتتميز ببساطة لغتها، وتمزج بين العالم الواقعي والخيالي، كما تتنوع شخصياتها بين الإنسان والحيوان والجن والغيلان، وعادة ما تنتهي بمغزى تتشكل فيه فلسفة الحياة، والغرض من سرد أحداثها كما هو الشأن في الحكايات الشعبية إلى جانب ما تقدمه من المتعة والتسلية، فهي عبارة عن رسائل تتضمن تجارب إنسانية تحمل في طياتها حكم تعود بالفائدة على سامعها.

1- لسان العرب ج 14، ابن منظور الإفريقي المصري، ص.191، دار صادر بيروت، ط.1.  
2- e3arabi.com ما هي الحكاية في الأدب؟ دانة العتوم، نونبر 2021 من الموقع الإلكتروني،  
3- أشكال التعبير في الأدب الشعبي، نبيلة إبراهيم، ص.91 دار نهضة مصر، القاهرة.  
4- مفهوم الحكاية الخرافية، محمد شودب، من المجلة الإلكترونية سطور، 28 مارس 2019 ص: 14.

وبهذا نستخلص أن الحكايات بأنواعها هي مصدر للمتعة كما أنها منبع للتربية على القيم والمبادئ، فسمّة المتعة التي تميزها تجعل من السامع منجذبا إلى أحداثها وشخصياتها، التي تحمل في معناها مجموعة من العبر التي تصقل شخصية الطفل الذي لا تزال في طور التكوين العقلي والنفسي، فتمنحه الفرصة للعيش مع شخصياتها التي تواجه مصاعب الحياة، فتبحث عن الحلول، مما ينمي فيه حس المثابرة والاجتهاد والخلق الحسن. فالطفل في المراحل الأولى من حياته، يكون في حاجة ماسة إلى مثل هذه الحكايات وخاصة في عصرنا الحالي، حيث أصبح تائها وسط عالم افتراضي فوضوي، بسبب اكتساح وسائل التواصل الاجتماعي لعالمه الصغير البريء، في عالم يواجه تحديات العولمة الثقافية، التي تحاول طمس معالم الثقافات والإجهاز على مبادئ الشعوب." من هذا المنطلق يجب أن تلعب المؤسسات التربوية والاجتماعية دورا بالغ الأهمية في توجيه الأطفال، وإرشادهم، وتنمية كافة جوانب حتى نملك أطفالا قادرين على حمل مشعل التنوير مستقبلا.<sup>1</sup>

وهكذا يجب على الأسرة والمدرسة بشكل خاص وكمؤسستين تربويتين أن تتسلح بمختلف الوسائل لتربية الطفل وفق معايير المجتمع وضوابط ثقافته العقدية والوطنية، وهذه الوسائل كما ذكرنا سابقا فهي هذه الحكايات المتنوعة والتي تسرها الأسرة كما تتضمنها الكتب المدرسية.

## 2 -الحكايات بين الأسرة والمدرسة.

### 2-1 حكايات الأسرة -الجدّة :-

تعتبر الحكايات التي تروى من الجدّة غالبا أو الأم، من بين الوسائل الفعالة في تربية الطفل، بفضل الأثر الإيجابي الذي تتركه في شخص الطفل، كالإحساس بالطمأنينة والدفع أثناء سماعه القصة، ناهيك عما تنميّه في نفسه من المواهب الكامنة داخله، إلى جانب زرع مجموعة من الخصال في شخصيته اللينة. لهذا يجب توظيف هذه الوسيلة التربوية البسيطة لتنشئة الطفل على القيم والمبادئ السمحة وترسيخها في ذهنه، وذلك من خلال ما تحمله الحكايات من قيم خالدة، فهي طريقة لإشباع روح الطفل في حاجتها إلى الدخول في عالم الخيال فتشعره بالمتعة، مما يجعل تأثيرها عليه أقوى، فيتأثر بشخصياتها الطيبة ويقلدها، كما ينفر من الشخصيات السيئة وينفر من سلوكها. كما أن هذه الحكايات التي تروى شفويا أثناء النوع أو في أوقات أخرى، تبقى راسخة في ذهن الطفل فتكون أكثر وقعا على تصرفاته مقارنة بالقصة المكتوبة، خاصة عندما تروى من طرف كبار السن كالجدّة والجدّة، كما تزيد من تقوية الروابط والتوثيق بين العلاقات بين أفراد العائلة، وخاصة في هذا العصر الذي أصبحت فيه العلاقات الأسرية شبه منقطعة. وبالأخص مع الانتشار الكاسح لوسائل الإعلام الإلكترونية، مما وسع من الفراغ بين العائلات أو داخل الأسرة نفسها، "كما يجب أن نشير إلى أن للجدّة دور كبير في تنمية العديد من المواهب، فالأطفال يحلقون حول الجدّة وهم يحملون استعدادات نفسية، وهم في الحقيقة يخفون وراء ذلك استمعا آخر أكثر إثارة وهو ممارسة النضج والكبر من خلال لبس أدوار البطولة مع شخصيات الحكاية فيعبرون عن بطولاتهم وأحلامهم البطولية".<sup>2</sup>

1 - استلهم الحكاية الشعبية للتنشئة الاجتماعية في مسرح الطفل، أحمد نبيل أحمد، ص.32، مجلة الأدب الشعبي، ع. 11، 2010 م، ص.2.

2 - الجدّة بين سلطة الحكيم ومتعة التلقي، منير مزلي، المجلة الإلكترونية: فكر الثقافية، نشر بتاريخ 2021-05-30. بتصرف.ص:24

فالأجداد يلعبون دورا مهما في بناء شخصية الأطفال، وإيقاظ العواطف الكامنة بداخلهم أكثر من أي شخص آخر، لأنهم يوفر لهم الأمان العاطفي، بما يحمله من حب وثقة ودعم، كما ينقلون خبراتهم إليهم لمساعدتهم على مواجهة الحياة، فالأجداد يحملون رصيда مدهشا من الحكايات يجذب الأطفال إلى سماعها، فيختارون الأفضل منها، لكي يلقنوها للأحفاد للاستفادة منها، وبالتالي يساهمون في ربطهم بجذورهم، ومساعدتهم على التعلم وتشكيل وعيهم، كما يستفيدون من أخطاء الآخرين.

فالحكايات وخاصة منها الشعبية التي يتناقلها الأجداد شفويا، تحمل في جعبتها الأسرار والأخبار والحكم والعبر، كما ترسل نصائح وإرشادات غير مباشرة، فتكون قصصا مليئة بالفرح أحيانا وبالحزن أحيانا أخرى، لكنها كلها أمل وتفاؤل في آخر الحكاية.

وهكذا تبقى حكايات الجدة وسيلة من وسائل التربية منذ الطفولة فتبني القيم والأخلاق وتقدم العبر والمواعظ، فقد كانت هذه القصص مصدرا للتسلية والتعليم، فتعزز ارتباط الإنسان بالأرض والوطن والأهل والقبيلة، فتنتقل التراث الثقافي، والقيم الاجتماعي رغم بساطتها، لكن قوتها تتمثل في هذه البساطة، وذلك من خلال التأثير العميق الذي تمارسه على عواطف الطفل وشخصيته، بواسطة شخصياتها ورموزها التي تعكس التجارب البشرية وقيمها. فيتعلم الأطفال الكثير من خلال الاستماع والتأثر بشخصياتها ورحلاتها ومغامراتها وانتصاراتها. فينهل الطفل من صفاتها الحميدة كالشجاعة والصدقة والصبر والمثابرة، إلى جانب القيم الدينية والوطنية والتاريخية، فيتعلم الطفل الحقوق والواجبات إلى جانب كيفية التفكير لحل المشكلات من خلال مواقف وتحديات يواجهها أبطال الحكاية، فتعزز لديه الثقة بالنفس، كما يتشبع الطفل بقيم العقيدة من خلال القصص الدينية.

وعلى الرغم من كل هذا مازالت هذه العلاقة لا تحظى بالاهتمام الذي تستحقه، لهذا كان يجب أن نتحدث عن أهمية الدور الذي يلعبه الأجداد في حياة الأحفاد، وكيف أنهم يساهمون في تربيته تربية سليمة.

## 2-2 حكايات الكتاب المدرسي بالمستوى الابتدائي.

تمت الإشارة سابقا إلى أهمية المدرسة في تنمية القيم السلوكية لدى المتعلم بواسطة وسائلها التعليمية داخل الفصل، وأهم هذه الوسائل نجد على رأسها الكتاب المدرسي، فمضامين الكتاب المدرسي مهمة في العملية التربوية، وبين أهم مضامينها هي الحكايات التي تعتبر آلية من الآليات التعليمية التربوية، فالطفل في مرحلة الابتدائي في حاجة إلى وسائل بسيطة لتلقي المعارف والقيم، أما من الجانب الأول فالطفل يتلقى بواسطة مكون الاستماع والتحدث مجموعة من المهارات كالقراءة والكتابة والتعبير كمكونات أساسية من مكونات اللغة العربية، وتعتبر مهارة الاستماع من أولى المهارات التي يتلقاها الطفل في مراحل التعليم الأولى، فينطق المتعلم ما يسمعه، ثم يكتبه في مراحل أخرى، فتزيد حصيلته اللغوية باكتساب مجموعة المفردات والعبارات الجديدة، فتتبع له القدرة على التواصل والتعبير عن مشاعره وأفكاره، ثم تنمية مهارة الكتابة من خلال تجريبه على الحروف والكلمات الواردة في الحكاية.

ومن جانب آخر الهدف التربوي لهذه الحكايات، التي تلعب دورا كبيرا في تنشئة الطفل والارتقاء بأخلاقه، بإكسابه القيم الدينية والوطنية، لهذا يشترط في الحكايات التي تقدم للطفل في المستوى الابتدائي ان تكون متصلة بثقافته وتراثه، فتتكون شخصية المتعلم في التوافق مع مجتمعه هذا فضلا عن تهيئته لمواجهة مصاعب الحياة وتحديات العصر، فالطفل في هذه المرحلة في حاجة إلى مثل هذه الوسائل البسيطة الممتعة لأنها في نظره هي مصدر للتسلية، فيتأثر بأحداثها وشخصياتها التي تتحلّى بصفات البطولة كالمثابرة والوفاء والصدق مواجهة المصاعب، فيكتسب المتعلم هذه الصفات بطريقة ضمنية، فالاستمتاع بهذه الحكايات وسردها بطريقة مشوقة، تجعل الطفل مستمعا جيدا، فتأخذ كل انتباهه وتركيزه، فيكون وقعها كبيرا على نفس المتعلم لهذا لا بد من اختيار الحكايات الأمثل والأدق، فتؤخذ من صلب ثقافة الطفل تراثه.

## 2- التكامل بين الأسرة والمدرسة.

تعتبر الأسرة والمدرسة هما أكبر المؤسسات الاجتماعية التي تتدخل بشكل كبير في تكوين شخصية الطفل، فكل واحدة منهما الدور الفعال في تحقيق الغاية المنشودة فالتنشئة الاجتماعية السليمة تنبني في الأساس على التناسق التناغم بين هاتين المؤسستين، فرغم الاختلاف بينهما في علاقة كل منهما بالطفل، فإنه لا بد من التعاون على تربيته، فالطفل لا يمكن أن يعيش منعزلا عن محيطه الأسري والاجتماعي، لأنه جزء لا يتجزأ من هذا النسق. هذا العالم الاجتماعي والوسط الذي يعيش فيه بكل مبادئه وقيمه وثقافته، ومن جهة أخرى فالمدرسة لا يمكن أن تنجح في مهمتها إلا بالرجوع إلى الخلفية الاجتماعية للمتعلم.

وعليه لا بد من العمل الجاد بين الأسرة والمدرسة لتحقيق الهدف المنشود، وإعداد جيل مثقف وواع، ومشبع بقيم وعادات مجتمعه، فالطفل الذي يعيش في وسط أسري سليم يسوده الاطمئنان والمحبة والتربية على القيم الدينية والوطنية، فإنه يندمج بشكل طبيعي عند التحاقه بالمدرسة، التي من واجبها أن تكمل ما بدأتها الأسرة، فلا تغلق أبوابها في وجه الأسرة، بل يجب الانفتاح عليها لأن التفاعل بينها ضرورة ملحة يفرضها الواقع وتتطلبها مصلحة الطفل، حتى لا يفقد الثقة في مدرسته أو أسرته. فالتأثير والتأثر حتمي بينهما بحيث تتكامل وظائفهما التربوية، وبالتالي يجب ملء الفجوة بينهما.

فالعلاقة بين الأسرة والمدرسة هي علاقة جدلية باعتبار الأسرة هي الحاضن الأول للطفل، فتمنحه الكفايات الأولى للاندماج في الحياة الخارجية، وهذا ما تم تحديده في حديثنا عن دور الحكايات التي تروى من طرف الجدة، كوسيلة من الوسائل التربوية التي عرفت منذ زمن بعيد، فربت الأجيال على تحمل المسؤولية باكتسابه تجارب وخبرات في الحياة، واندماجه بشكل إيجابي فيه.

وباعتبار المدرسة حلقة أساسية تربطها بالأسرة علاقة تفاعل، تتكامل في تأدية رسالتها التربوية والاجتماعية، فهي ليست مجرد فضاء، بل مجموعة من الوسائل والمناهج الدراسية التي تكون دائما في حاجة إلى التقويم والتطوير. فالكتاب المدرسي كوسيلة بيداغوجية هو أهم هذه الوسائل، لذلك يجب الحرص من طرف الفاعلين في المجال التربوي في إخراجه للوجود والتدقيق في مكوناته التي تقدم للمتعلم، فالحكايات المدرجة في الكتاب المدرسي بالمستوى الابتدائي تشكل نقطة

مهمة لدورها الحاسم في التنشئة الاجتماعية، لهذا يجب تمحيصها واختيار الأنسب لكيان المتعلم وقدراته العقلية والنفسية، فتعمل على ربطه بالواقع الذي يعيش فيه، فتتغل من المواضيع الدينية والتاريخية والوطنية والتراث الشعبي.

### خاتمة:

وهكذا فالمدرسة المغربية مدعوة اليوم بشكل كبير قبل أي وقت مضى إلى الانفتاح على محيطها، وتطوير مناهجها لتحقيق الأهداف التربوية العامة في المنظومة، أهمها التربية على القيم لأننا في حاجة ماسة إلى هذا المبدأ في وقتنا المعاصر. كما لا يمكن تصور الأسرة منغلقة على ذاتها في غياب المؤثرات الخارجية، أو دون رابط يجمع بينها وبين المدرسة. بل يجب أن تحقيق التفاعل، والتأثير والتأثر بين المدرسة والأسرة ونسج العلاقة المنسجمة بينهما، من أجل إعداد فضاء خصب صالح للتنشئة، فإننا لا يمكن أن نتحدث عن إصلاح تربوي أو أي تطور اجتماعي دون الانخراط الفعال بين الأسرة والمدرسة، فعلى كل منهما تقع المسؤولية في وعيهما التربوي اتجاه بعضهما البعض، وأي تقصير منهما في أداء واجبهما، فإنهما تتحملان المسؤولية اتجاه المجتمع ككل، فالإصلاح التربوي رهين بمدى نجاح التناغم والانسجام، وتكامل الأدوار بين المؤسسات الاجتماعية وعلى رأسها الأسرة والمدرسة في إطار علاقة تعاقدية لتحقيق أفضل النتائج.

### لائحة المصادر والمراجع:

1. أثر وسائل الإعلام على الطفل، إبراهيم ياسين الخطيب، محمد عبد الله عودة، الأهلية للنشر والتوزيع، ط.2، 2000م.
2. الأسرة وتربية الطفل، هدى محمود الناشف 13، دار المسيرة عمان الاردن، ط.1، 1427هـ، 2007م.
3. أشكال التعبير في الأدب الشعبي، نبيلة إبراهيم، دار نهضة مصر، القاهرة.
4. إشكالية القيم التربوية المدرسية، الطاهر ي بوعازي، مجلة علوم التربية، عدد 6، مارس 1997م.
5. أهمية المدرسة في تنمية القيم السلوكية لدى التلاميذ، دورها في تحقيق توافقهم الاجتماعي، أيت حمودة حكيم، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، الجزائر .
6. التربية الإعلامية – كيف نتعامل مع الإعلام – فهد بن عبد الرحمن الشميمري، الرياض، ط. 1431هـ 2010م.
7. التنشئة الاجتماعية والانحراف الاجتماعي، عامر مصباح، دار الكتاب الحديث القاهرة، ط. 1432هـ- 2011م.
8. الجدة بين سلطة الحكيم ومتعة التلقي، منير مزليني، المجلة الإلكترونية: فكر الثقافية، نشر بتاريخ 2021-05-30.
9. الجوانب الاجتماعية في التعلم المدرسي، عبد المنعم الدردير ص.93 عالم الكتب القاهرة، 2004
10. الدليل البيداغوجي للتعليم الابتدائي.
11. دور الأسرة في تربية الأبناء ، سليمان علي، سلسلة سفير التربية ع.1، القاهرة.
12. استلهام الحكاية الشعبية للتنشئة الاجتماعية في مسرح الطفل، أحمد نبيل أحمد، 32، مجلة الأدب الشعبي، ع. 2، 2010 م، س. 2.

13. سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، صالح محمد أبو جادو، دار المسيرة عمان، ط.1، 1418هـ - 1998
14. علم النفس الاجتماعي أسسه وتطبيقاته، زين الدين درويش، دار الفكر العربي القاهرة، 1426هـ - 2005م
15. متطلبات التنشئة الاجتماعية في المجتمع المصري، علي الكاشف، مجلة الأبحاث التربوية كلية علوم التربية جامعة الأزهر، عدد. 11 نونبر 1988.
16. e3arabi.com ما هي الحكاية في الأدب؟ دانة العتوم، نونبر 2021 من الموقع الإلكتروني
17. المدرسة ورهانات التربية على القيم، عبد الله الخياري، مجلة علوم التربية، عدد 65، مطبعة النجاح الجديدة الرباط.
18. مفهوم الحكاية الخرافية، محمد شوب، من المجلة الإلكترونية سطور، 28 مارس 2019.
19. لسان العرب ج 14، ابن منظور الإفريقي المصري، دار صادر بيروت، ط.1.



## أثر تعدد الصيغ والأبنية المصدرية في اتساع المعنى وتوجيهه في النص القرآني: نماذج تطبيقية

محمد شفناج

(طالب باحث بسلك الدكتوراه بجامعة ابن طفيل بالقنيطرة).

- الأستاذ المشرف: الأستاذ الدكتور عبد العزيز المطاد.

أستاذ بجامعة ابن طفيل بالقنيطرة

- التخصص: الدراسات اللغوية

### مقدمة:

اهتم العديد من الدارسين واللغويين قديما وحديثا بالمصدر باعتباره أهم صيغة صرفية في اللغة العربية، وذلك لأنه يشكل الحلقة التي تجمع بين صيغة الاسم وصيغة الفعل، وهما على تنوع أبنيتهما الصيغية، يعتبران الأساس الذي تقوم عليه اللغة العربية، كما أنه يعتبر أصل المشتقات على أحد قولين. فالمصدر كما هو معروف يتجرد عن الزمن وعن الذات، ويرتبط في الوقت نفسه ارتباطا مطلقا بالحدث، فهو يأخذ من الفعل دلالاته على الحدث مجردا عن الزمن، ومن الاسم قيامه بنفسه واستغناءه عن غيره.

وقد حاول علماء اللغة والنحو وبعض المفسرين مقارنة القضايا التي طرحها المصدر باعتباره صيغة صرفية، كقضية تعدد صيغ المصادر للجزر اللغوي الواحد، وبحثوا أسباب هذه الظاهرة، وما يستتبع ذلك من اختلاف دلالات هذه المصادر، وبلاغة توظيف صيغة مصدرية دون أخرى.

وسأحاول في هذه الورقة البحثية دراسة الاشتغال البلاغي للمصدر في القرآن الكريم من خلال نماذج تطبيقية لقضية تعدد الصيغ والأبنية المصدرية للجزر اللغوي الواحد وأثر ذلك في توجيه المعنى في القرآن الكريم، مسترشدا بالتراث الذي راكمه أهل اللغة والنحو والتفسير في هذا الباب.

### المبحث الأول: تعريف المصدر.

#### المطلب الأول: تعريف المصدر لغة واصطلاحا.

أ- **المصدر لغة:** قال الجوهري: "والصَدْر بالتسكين؛ المصدر. قال الشاعر:

وليلةٍ قد جَعَلْتُ الصَّيْحَ مَوْعِدَهَا  
صَدْرَ الْمَطِيَّةِ حتى تعرف السَّدَا

قال أبو عبيد: قوله صَدْر المطية، مصدر من قولك: صَدَرَ يَصْدُرُ صَدْرًا.

وأصدرته فصدر، أي رَجَعْتُهُ فرجع. والموضع مُصْدَر، ومنه مصادر الأفعال<sup>1</sup>.

قال الخليل:

"والصَّدْر: الانصراف عن الوَرْد وعن كل أمر، ويقال: صَدَرُوا وأصدرناهم.

وطريق صادر في معنى يَصْدُر عن الماء بأهله، وكذلك يَرْد بهم مكان كذا وكذا، فهو

<sup>1</sup> - الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة 1990/2 م: 710/2.

وارد [...] .

"والمصدر: أصل الكلمة الذي تُصنّف عنه الأفعال"<sup>1</sup>.

ومن المعاني التي يدل عليها الجذر اللغوي "ص د ر"<sup>2</sup>:

\_ صَدَرَ الأمر: وقع وتقرّر \_ وَصَدَرَ الشيء عن غيره: نشأ \_ وَفُلَانٌ يَصْدُرُ عن كذا؛ أي يستمد منه \_ وَفُلَانٌ يَصْدُرُ عن المكان والورد: رجع وانصرف - صَدَرَ إلى المكان: انتهى إليه \_ الْمَصْدَر: ما يَصْدُرُ عنه الشيء.

انطلاقاً من التعريفات السابقة نجد أن المعنى اللغوي للمصدر يهمننا منه إحالته على أحد المعنيين:

1- المكان: أي المكان الذي يصدر عنه بعد الورد، على اعتبار أن مَفْعَل هنا اسم مكان.

2- المفعول: لأن مَفْعَل هنا بمعنى مفعول؛ أي مصدر.

ب - المصدر اصطلاحاً: تتعدد المصطلحات التي تشير إلى "المصدر"، وقد تفرد بعض اللغويين دون غيره ببعض هذه المصطلحات؛ فسيبويه استعمل أكثر من مصطلح، ومن ذلك (الحدث، والإحداث واسم الحدثان)<sup>3</sup>، وتبعه في ذلك ابن جني وابن يعيش.

أما ابن سيده (458هـ) فغير عنه ب"اسم الحدث"<sup>4</sup>، واستخدمه الزمخشري (538هـ) أيضاً. "أما مصطلح "الفعل" فقد ورد عند سيبويه وشاع عند الفراء (207هـ) و"اسم الفعل" من مصطلحات المبرد (286 هـ)، و"اسم المعنى" استخدمه ابن يعيش والرضي. والمرادي والسيوطي<sup>5</sup>. أما ابن جني فجاء تعريفه للمصدر متوافقاً مع ما جاء عند القدماء، يقول: "المصدر كل اسم دل على حدث، وزمان مجهول، وهو وفعله من لفظ واحد"<sup>6</sup>. بعد ذلك نجد ابن مالك يبسط القول في تعريف المصدر ملماً بمعناه ووظيفته، ومستوعباً لمسمياته المختلفة، يقول في التسهيل: "المصدر اسم دال بالأصالة على معنى قائم بفاعل أو صادر عنه حقيقة، أو مجازاً، أو واقع على مفعول وقد يسمى فعلاً وحدثاً وحدثاناً"<sup>7</sup>.

يُدلُّ المصدر على اختلاف المصطلحات التي تشير إليه، على الحدث غيرالمقيد بزمان، وقد أشار عبد القاهر الجرجاني (47 هـ) إلى ذلك، مبيناً دلالة الفعل على معنى الزمن، بخلاف المصدر، يقول: فإذا قلت لزيد ضرباً، علم أنه ضارب إلا أن الزمان: لا يستفاد منه، ولا يدرى أفاض هذا الفعل أم حاضر أم منتظر"<sup>8</sup>.

والمقصود بذلك أن صيغ المصدر لا تدل على الزمان المحدد بتشكيلها اللفظي، وإنما دلالة الزمان تبقى من لوازم صيغة المصدر، ف: "المصادر لا تدل على الزمن من جهة اللفظ، وإنما الزمان من لوازمها وضروراتها"<sup>9</sup>.

**المطلب الثاني : المصدر في الدراسات اللغوية الحديثة:**

- 1- معجم العين، الخليل الفراهيدي، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال [د ط]: 94/7.
- 2- الصرف التعليمي والتطبيقي في القرآن الكريم، محمود سليمان ياقوت، مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة الأولى، 1999. ص 189.
- 3- الكتاب لسيبويه، علق عليه: د.إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، الطبعة 2، 2009م. 12/1، 34-36.
- 4- المخصص لابن سيده، تحقيق خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 1996م : 278/4.
- 5- أبنية المصدر في الشعر الجاهلي، وسمية عبد المحسن منصور، مطبوعات جامعة الكويت، 1994 م، ص 33-34.
- 6- اللمع في العربية لابن جني، تحقيق فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت [د ط]، ص 48.
- 7- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، [د ط]، 1967م، ص 87.
- 8- المقتصد في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني، تحقيق: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، العراق، [د ط]، 1982 م، ص 82.
- 9- شرح المفصل، ابن يعيش، قدم له الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 83/20011.

فرق تمام حسان بين الزمن الصرفي الذي يبقى من خصائص الفعل، فلا يختص به المصدر، وبين الزمن النحوي السياقي، والذي يعطي للمصدر دلالة على الزمن انطلاقا من السياق الذي يرد فيه، يقول: "الزمن النحوي وظيفة في السياق يؤديها الفعل أو الصفة أو ما نقل إلى الفعل من الأقسام الأخرى للكلم كالمصادر والحوالف"<sup>1</sup>

ويفرق بين الزمن النحوي والزمن الصرفي، بكون الزمن النحوي "يختلف عما يفهم من الصرف، إذ هو وظيفة صيغة الفعل مفردة خارج السياق [...] ولا يستفاد من المصدر الذي يفيد الحدث دون الزمن"<sup>2</sup>، وهذا الأمر يؤكد تامل سلوم، إذ يعتبر أن المصادر بخلاف باقي الأسماء، تتميز بكونها تدل على معنى الزمن عندما تدخل في علاقات سياقية، يقول: "تتميز الأسماء في أن الزمن ليس جزءا من معناها أو هي لا تدل عليه، ماعدا المصادر عندما تدخل في علاقات سياقية كالإسناد والتعدي، فتتضمن معنى الزمن بحسب قرائن السياق وعلاقاته، أي أن دلالة المصدر على الزمن إنما هي وظيفة السياق لا المصدر نفسه"<sup>3</sup>.

والأمر نفسه يؤكد فاضل الساقى، تلميذ تمام حسان، حيث يقول: "الزمن في المصدر زمن عام لا يتخصص في معنى حال، أو استقبال كما هو الحال في زمن الفعل"<sup>4</sup>.

**المبحث الثاني: الصيغ المصدرية المتعددة وأثرها في توجيه المعنى في القرآن الكريم.**

### 1.1. المصادر مشتركة الجذر مختلفة المعنى

من خلال تتبع بعض المصادر الواردة في القرآن، نجد أنها تشترك في المادة اللغوية نفسها، وتختلف في المعنى بحسب السياقات التي ترد فيها، وسأخذ نماذج من هذه المصادر من أجل الكشف عن بلاغة هذا التنوع في توظيفها في القرآن الكريم، مبرزاً الملامح البلاغية لهذا التوظيف، مسترشداً بما تقدمه كتب اللغة وكتب معاني القرآن، ومستثمراً ما وصل إليه المفسرون من نتائج تبرز مدى تحقق هذا الملحظ البلاغي.

وقد أرجع الباحث فاضل السامرائي تعدد المصادر إلى سببين رئيسيين وهما اختلاف اللغات، وتعدد المعاني، يقول: "إن هذا التعدد يعود إلى سببين رئيسيين هما:

1- اختلاف لغات العرب: فمن المعلوم أن العرب قد تختلف في استعمال لفظة أو تعبير؛ فقد تستعمل قبيلة مصدراً لفعل لا تستعمله قبيلة أخرى، ومن ذلك ما ذكره سيويوه في الفعل (كتب) فقد ذكر أن مصدره (كتاب) ثم قال: "وبعض العرب يقول (كُتِبَ) على القياس"

2- اختلاف المعنى: وهو سبب مهم في اختلاف المصادر فقد يكون لأحد المصدرين معنى يختص به لا يستعمل له المصدر الآخر، أو يكثر استعماله فيه كالصَّغَر والصَّغَارَة – مثلاً- فقد قيل: إن الصَّغَر في الجُزْم والصَّغَارَة في القُدْر.<sup>5</sup>

وقد ذكرت الباحثة وسمية عبد المحسن المنصور جملة من المصادر مما جاء بمعان مختلفة مع اتفاق في الجذر اللغوي، وأرجعت ذلك لأسباب؛ منها ما هو لهجي، ومنها ما هو صرفي، ومنها ما هو دلالي. وسوف أركز على الجانب الدلالي لأرى أقوال العلماء والمفسرين فيه، فقد ذكر ابن درستويه<sup>6</sup> أن: "فتح أوائل هذا الضرب لمعنى، وضمها لمعنى آخر،

1- اللغة العربية، معناها ومبناها، تمام حسان، عالم الكتب، ط الخامسة 2006م. ص 240.

2- نفسه، ص 240.

3- نظرية اللغة والجمال في النقد العربي، تامل سلوم، دار الحوار للنشر والتوزيع، اللاذقية – سورية، الطبعة 1، 1983، ص 87، 88.

4- أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة، فاضل الساقى، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1977م. ص 120.

5- معاني الأبنية في العربية، فاضل صالح السامرائي، دار عمار، ط 2، 2007 م، 1428 هـ، ص 17، 18.

6- ابن درستويه (258هـ-347هـ): هو أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي النحوي، أحد النحاة المشهورين، والأدباء المذكورين، أخذ عن أبي العباس المبرد، وعبد الله ابن مسلم بن قتيبة، وأخذ عنه عبيد الله المرزباني وغيره أقام ببغداد إلى حين وفاته، وألف كتباً منها كتاب "الإرشاد"، وكتابه في الهجاء وهو من أحسنها.

(نزهة الألباء في طبقات الأدباء، أبو البركات محمد بن الأنباري، ص: 247).



دَعَوْتُ عَشِيرَتِي لِلسَّلَامِ لَمَّا رَأَيْتُهُمْ تَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ

ينشد بالكسر، وقال آخر في المفتوح:

شَرَائِعُ السَّلَامِ قَدْ بَانَتْ مَعَالِمُهَا فَمَا يَرَى الْكُفْرَ إِلَّا مَنْ بِهِ حَبْلٌ<sup>1</sup>.

فالسَّلَامُ والسَّلَامُ في هذين البيتين بمعنى الإسلام، إلا أن الفتح فيما هو بمعنى الإسلام قليل [...] وقيل: بل هما مختلفا المعنى: فبالكسر الإسلام وبالفتح الصلح<sup>2</sup>، والمفسرون بهذا حملوا اختلاف القراءات في السَّلَامِ و السَّلَامِ على أمرين: قال أبو علي: قول ابن كثير ونافع والكسائي: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ"<sup>3</sup> يحتمل أمرين: يجوز أن يكون لغة في السَّلَامِ الذي يعنى به الإسلام. قال أبو عبيدة وأبو الحسن: السَّلَامُ: الإسلام، وإنما يكون السَّلَامُ مصدرا في معنى الإسلام إذا كسرت الحرف الأول منه [...] ويجوز أن يريدوا بفتحهم الأول من قوله: ( ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً ): الصلح، وهو يريد الإسلام؛ لأن الإسلام صلح [...] فكانه قيل: ادخلوا في الصلح، والمراد به الإسلام، فسماه صلحا لما ذكرناه، فهذا المسلك أوجه من أن يكون الفتح في السَّلَامِ لغة في السَّلَامِ الذي يراد به الإسلام<sup>4</sup>.

وهذا التوجيه للقراءة يبرز أهمية هذا التوظيف البلاغي لكل صيغة من الصيغتين بما تدل عليه من معنى لا تدل عليه الصيغة الأخرى. وقد برر الفارسي وجاهة هذا المسلك في التوظيف بكون أبي عبيدة وأبي الحسن لم يحكما هذه اللغة التي تجعل السَّلَامِ لغة في السَّلَامِ الذي يراد به الإسلام، وأنه لم يعلمها من غيرهما<sup>5</sup>. ثم إن اختلاف توظيف هذه الصيغة بحسب ورودها في سياقاتها تكون قد أدت ملمحا بلاغيا أوجه من كونها بمعنى واحد مع اختلاف لغاتها.

❖ الْوَقْرُ وَالْوَقْرُ<sup>6</sup>  
قال الله تعالى:

- (وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ)<sup>7</sup>.

- (وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ)<sup>8</sup>.

- (وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ)<sup>9</sup>.

- (وَالذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا)<sup>10</sup>.

ذكر أصحاب معاني القرآن اختلاف الصيغتين (وَقْرٌ) و (وَقْرٌ) في كون الأولى تدل على الثقل في الأذن، فهي بمعنى الصمم، والثانية التي هي الثقل يُحْمَلُ على الظهر أو غيره. يقول الكسائي: "تقول عندي وَقْرٌ حطب، ووقر حنطة،

1 ورد هذا البيت بدون نسبة في البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي: 118/2.

2 الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي: 359/2.

3 سورة البقرة، الآية: 208.

4 الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي: 293/2.

5 الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي: 293/2.

6 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص757.

7 سورة فصلت، الآية: 5.

8 سورة فصلت، الآية: 44.

9 سورة الأنعام، الآية: 25.

10 سورة الذاريات، الأيتان: 1-2.

وكل ما يحمل فهو وقر بكسر الواو. قال الله تبارك وتعالى: (فَالْحَامِلَاتِ وَفَرًا) وتقول في أذنيه وقر، بفتح الواو، وهو رجل مؤفور إذا كان به صمم.<sup>1</sup>، ويقول الأخفش ابن مسعدة\* (ت 215 هـ): "والوقر في الأذن، و"الوقر": على الظهر؛ بالكسر".<sup>2</sup>

أما الزجاج فهو لا يخرج عما ذكره سابقه (الكسائي والأخفش) فعنده أن "الوقر ثقل السمع [...] يقال في أذنه وقر، وقد وقرت الأذن توقر [...] والوقر - بكسر الواو - أن يحمل البعير أو غيره مقدار ما لا يطيق، يقال عليه وقر، ونخلة مؤقر ومؤقرة بالكسر أكثر، وموقر مثل مريض، أي ذات وقر، كما أن تلك ذات رضاع".<sup>3</sup>

وهذه الأقوال في مجملها تحدد معنى كل صيغة من هاتين الصيغتين اللتين تشتركان في الجذر نفسه، ولكن كل منها تؤدي معنى خاصا، وإن اتفقت في المعنى العام الذي هو الثقل في عمومها.

## ➤ الفَعْلُ وَالفُعْلُ

### ❖ الكَرِهَ والكُرِهَ<sup>4</sup>

قال الله تعالى:

- (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)<sup>5</sup>.
- (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا)<sup>6</sup>.
- (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوَا النِّسَاءَ كُرْهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ)<sup>7</sup>.
- (قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنْكُم كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ)<sup>8</sup>.

اعتبر الفراء "أن الكُرْه ما أكرهت نفسك عليه، والكُرْه ما أكرهك غيرك عليه، جنتك كُرْها وأدخلتني كُرْها" [...]<sup>9</sup>. وذكر الأصفهاني أن الكُرْه والكُرْه قد يكونان بمعنى واحد، وقد يفسر اختلاف المعنى في كل منهما بعلاقته بالذات، فما يكون من ذات الإنسان فهو كُرْه، وما ينال الإنسان من خارج ذاته فهو كُرْه، يقول: "قيل: الكُرْه والكُرْه واحد [...] وقيل: الكُرْه المشقة التي تنال الإنسان من خارج فما يحمل عليه بإكراه، والكُرْه ما يناله من ذاته وهو يعافه [...] وقوله تعالى: (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم)<sup>10</sup>. أي تكرهونه من حيث الطبع، والإكراه يقال في حمل الإنسان على ما يكرهه".<sup>11</sup>

1 معاني القرآن، علي بن حمزة الكسائي، ص 224.

\*أبو الحسن الأخفش: (ت 215 هـ): هو أبو الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء النحوي البلخي المعروف بالأخفش الأوسط، وهو من كبار الأئمة النحويين البصريين، أخذ النحو عن سيبويه، وكان أكبر منه، وكان يقول: ما وضع سيبويه في كتابه شيئا إلا وعرضه علي، وكان يرى أنه أعلم به مني، وأنا اليوم أعلم به منه (لما مات سيبويه قرئ كتابه على الأخفش فشرحه وبينه). (وفيات الأعيان، ابن خلكان ص: 310-381 / نزهة الألباء، ص: 120).

2 معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (الأخفش الأوسط)، تحقيق: دة. هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1990م/296.

3 معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق الزجاج: 2/236.

4 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص 603-604.

5 سورة البقرة، الآية: 216.

6 سورة الأحقاف، الآية: 15.

7 سورة النساء، الآية: 19.

8 سورة التوبة، الآية: 53.

9 لسان العرب، ابن منظور: 534/13. (مادة: ك ر ه).

10 سورة البقرة، الآية: 216.

11 المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: 554/2.



فالذين<sup>1</sup>عدوا الكره والكره بمعنى واحد اعتبروهما لغتين، وأما الذين فرقوا<sup>2</sup> بينهما على أساس اختلاف المعنى، فقد جعلوا الكره بالفتح من الإكراه، فهو ينال الإنسان من غيره "على جهة الجبر على فعل ما به أدى أو مشقة"<sup>3</sup>، وأما الكره فهو المشقة لأنه ينال الإنسان من قبل نفسه<sup>4</sup>، وقد يدل الكره أيضا على معنى المفعول، كالحُبْز بمعنى المخبوز، أي وهو مكروه لكم<sup>5</sup>. وقد أحسن تحرير ذلك العلامة الطاهر بن عاشور حيث قال: "وَالْكُرْهُ بِضَمِّ الْكَافِ: الْكَرَاهِيَةُ وَنُفْرَةُ الطَّبْعِ مِنَ الشَّيْءِ وَمِثْلُهُ الْكُرْهُ بِالْفَتْحِ عَلَى الْأَصَحِّ، وَقِيلَ: الْكُرْهُ بِالضَّمِّ الْمَشَقَّةُ وَنُفْرَةُ الطَّبْعِ، وَبِالْفَتْحِ هُوَ الْإِكْرَاهُ وَمَا يَأْتِي عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ جَهَةِ غَيْرِهِ مِنَ الْجَبْرِ عَلَى فِعْلٍ مَا يَأْدَى أَوْ مَشَقَّةً، وَحَيْثُ قُرِئَ بِالْوَجْهِينِ هُنَا وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا) [الْأَحْقَاف: 15] وَلَمْ يَكُنْ هُنَا وَلَا هُنَا لَكَ مَعْنَى لِلْإِكْرَاهِ تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْكَرَاهِيَةِ وَإِبَانَةِ الطَّبْعِ كَمَا قَالَ الْحَمَاسِيُّ الْعَقِيلِيُّ:

بُكْرُهُ سُرَاتِنَا يَا آلَ عَمْرِو ... نُعَادِيكُمْ بِمُرْهَفَةِ النَّصَالِ

رَوَوْهُ بِضَمِّ الْكَافِ وَبِفَتْحِهَا.

عَلَى أَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ الْوَارِدَ مُؤَرَدَ التَّذْيِيلِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَا قَبْلَهُ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْكَرَاهِيَةِ لِيَكُونَ جُزْئِيًّا مِنْ جُزْئِيَّاتٍ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا"<sup>6</sup>

وأما في آية النساء (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلْ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كُرْهًا وَلَا تَغْضُلُوهُنَّ لِيَتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ) فـ "الأزواج كانوا يكرهون أزواجهن ويأبون أن يطلقوهن رغبة في أن يمتن عندهم فيرتوهن، فذلك إكراه لهن على البقاء على حال الكراهية، إذ لا ترضى المرأة بذلك مختارة"<sup>7</sup>.

وفي آية التوبة (قُلْ أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ)<sup>8</sup> جاءت الصيغة كُرْهًا لتدل على "أشد الإلزام"<sup>9</sup>؛ فالمنافقون لا يُقْبَل منهم إنفاقهم طوعا مع خروجهم إلى الغزو أو إنفاقهم كرها بما يبذلونه عوضا عن الغزو<sup>10</sup>.

دل اختلاف الصيغتين (كُرْه) و(كُرْه) على معاني خاصة، أبرز القرآن الكريم دقة توظيفها في سياقات متعددة.

ومثل (كره) و (كره) و(جهد) و(جهد) فهي بفتح الجيم المشقة، يقال فعلت ذلك بجهد. والجهد بضمها؛ الطاقة، يقال هذا جهدي أي طاقتي، قال تعالى: (وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُنَّ بِهَا). قال الزجاج: "أي اجتهدوا في المبالغة في اليمين"<sup>11</sup>

➤ فَعْلٌ وَفُعُولٌ

❖ صَدَّ وَصُدُّوا<sup>12</sup>

- قال الله تعالى:

• (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكَفَرَ بِهِ)<sup>13</sup>.

1 مفاتيح الغيب، محمد فخر الدين الرازي: 11/10.

2 معاني القرآن، أبو زكرياء يحيى الفراء: 11/10.

3 التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: 320/2.

4 مفاتيح الغيب، الرازي: 11/10.

5 الكشف، الزمخشري: 423/1.

6 التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: 320/2.

7 المصدر نفسه: 284/4.

8 سورة التوبة، الآية: 53.

9 التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 226/10.

10 المصدر نفسه: 225/10.

11- معاني القرآن وإعراجه، للزجاج، 281/2.

12 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص 403.

13 سورة البقرة، الآية: 217.

- (فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا)<sup>1</sup>.
- (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا)<sup>2</sup>.

نجد أن هذين المصدرين يختلفان وزنا ويتفقان مادة معجمية؛ فكلاهما من (صَدَّ)، واختلاف وزنيهما يؤدي إلى اختلافهما الدلالي، فَصَدَّ تدل على المنع. جاء في لسان العرب "صَدَّه عَنِ الْأَمْرِ يَصُدُّهُ صَدًّا مَنَعَهُ وَصَرَفَهُ عَنْهُ"<sup>3</sup>. وأما الصَّدُّ فهو "الإعراض والصدُّوف"<sup>4</sup>، وفي الآية الكريمة من سورة البقرة " (وصد عن سبيل الله)"<sup>5</sup>، جاءت (صَدَّ) بمعنى المنع: أي منع من يريد الإسلام منه ونظيره قوله تعالى: (ثَوِّعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ)"<sup>6</sup>. والفعل صَدَّ يدل على المعنيين معا فقوله تعالى: (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم)"<sup>7</sup> تدل على أنهم أعرضوا وامتنعوا عن الدخول في الإسلام: أو صدوا غيرهم عنه"<sup>8</sup>.

وقوله تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا)"<sup>9</sup>؛ فإذا كان مصدر صَدَّ القاصر الذي مضارعه يَصِدُّ- بكسر الصاد- "فالمعنى بإعراضهم عن سبيل الله، وإن كان مصدر المتعدي الذي قياس مضارعه- بضم الصاد-، فلعلهم كان يصدون الناس عن التقوى"<sup>10</sup>.

### ➤ فَعَلَ وَفَعَلَ

هاتان الصيغتان لهما أمثلة كثيرة في القرآن الكريم، وقد جاءت الصيغة فَعَلَ لتدل على معنى مختص يزيد عما تشترك فيه مع صيغة فَعَلَ، ومن ذلك (قَتَلَ وَقَتَلَ) و(فَصَلَ وَفَصَلَ).

تشترك صيغة فَصَلَ وفَصَلَ في المادة اللغوية، وهي تعني "بَوْنُ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ [...] وفصلت الشيء فانفصل أي قطعت فانقطع"<sup>11</sup>، وأما الْفَصَالُ فهو "الْفِطَام [...] منتهي الوقت الذي يُفَصَّلُ فيه الولد عن رضاعها"<sup>12</sup>، أي هو "التفريق بين الصبي والرضاع"<sup>13</sup>، والفَصْلُ يكون "في الأفعال والأقوال"<sup>14</sup>.

وقد جاءت الآيات تدل على هذا الفصل في الأقوال والأفعال فقوله تعالى: (وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخُطَابِ)"<sup>15</sup>، "فالفصل: التمييز بين الشئيين"<sup>16</sup>. وهو أيضا "تمييز الحق من الباطل" في قوله تعالى: "(لِيَوْمَ الْفَصْلِ)"<sup>17</sup>. وأما الفصل فهو زمن الفصل أي الفطم؛ ففي الآية الكريمة: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كَرْهًا وَوَضَعَتْهُ كَرْهًا وَحَمَلُهُ وَفَصَّلَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا)"<sup>18</sup>؛ فمعناها أن مدة الحمل إلى زمن انتهاء الرضاع، أي وقت فصل الصبي عن الرضاع

1 سورة النساء، الآية: 160.

2 سورة النساء، الآية: 61.

3 لسان العرب، ابن منظور: 245/3 مادة (صدد).

4 نفسه.

5 سورة البقرة، الآية: 217.

6 التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 327/2. / البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي: 155/2.

7 سورة محمد، الآية: 1.

8 الكشاف، الزمخشري: 514/5. / التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 73/26.

9 سورة النساء، الآية: 61.

10 التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 27/6.

11 لسان العرب، ابن منظور: 521/11.

12 المصدر نفسه: 522/11.

13 المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني: 492/2.

14 المصدر نفسه، ص: 492.

15 سورة ص، الآية: 20.

16 الكشاف، الزمخشري: 251/5.

17 سورة المرسلات، الآية: 13.

18 سورة الأحقاف، الآية: 15.

هو ثلاثون شهرا فتختلف تبعاً لذلك مدة الحمل لأن مدة الرضاع محددة بنص آخر هو قوله تعالى: (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ)<sup>1</sup>.

تتشترك اللفظتان (فَصْلٌ) و(فَصَالٌ) في المعنى العام على البعد ما بين الشينين، أما في المعنى الخاص فتدل (فَصَالٌ) على معنى خاص هو البعد والافتراق المرتبط بزمان معين؛ وهو ما دلت عليه النصوص القرآنية.

## 2.1. المصدر الميمي

### ❖ مَتَاب<sup>2</sup>

قال الله تعالى:

● (كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ لِيَتَنَلَّوْا عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٌ)<sup>3</sup>.

● (وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا)<sup>4</sup>.

"فالمتاب" مصدر ميمي من الفعل الثلاثي تاب على وزن مَفْعَلٌ، ويدل دلالة عامة على ما تدل عليه لفظة (التَّوْبُ) و(التَّوْبَةُ)؛ ولكن ما وجه الاختصاص في توظيف هذه الصيغة دون غيرها من الصيغتين الأخريين في سورة الرعد وسورة الفرقان؟

جعل صاحب المفردات "المتاب" بمعنى "التوبة التامة"، وهو الجمع بين ترك القبيح وتحري الجميل<sup>5</sup>.

يقول ابن عطية: "أكد هذا اللفظ أمر التوبة، والمعنى: ومن تاب فإنه قد تمسك بأمر وثيق، وهذا كما تقول لمن يستحسن قوله في أمر: لقد قلت يا فلان قولاً"<sup>6</sup>. إذن فهذه التوبة دالة بذلك على "التوبة الكاملة الخالصة لله"<sup>7</sup>. وأما (التَّوْبُ) فقد ساق القرطبي قولاً لأبي العباس يفيد دلالة على المصدر، وعلى الجمع أيضاً قال: قال أبو العباس: والذي يسبق إلى قلبي أن يكون مصدراً، أي يقبل هذا الفعل، كما نقول قال قولاً، وإذا كان جمعا فمعناه يقبل التوبات<sup>8</sup>.

فالتوب والتوبة والمتاب: بمعنى الإنابة والرجوع عن المعصية إلى الطاعة<sup>9</sup>، وقد يكون التوب جمع توبة مثل عَزَمَ وعَزِمَ ولَوْزَ ولَوَزَ، وهذا مذهب المبرد<sup>10</sup>، وقد اشتركت هذه الصيغ في الدلالة على المعنى العام الذي هو الرجوع والإنابة، واختلفت في دلالات خاصة يسهم فيها السياق الذي وردت فيه هذه الصيغ في الآيات الكريمة<sup>11</sup>.

وفي قوله تعالى: (غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطُّوْلِ "لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهٌ الْمَصِيرِ")<sup>12</sup>، احتملت الصيغة في الآية الدلالة على الرجوع والإنابة بكونها مصدراً وهو قول أبي عبيدة<sup>13</sup>، واحتملت أن تكون جمعا للتوبة وهو قول الأخفش<sup>14</sup>، "قال المبرد يجوز أن يكون مصدراً يقال تاب يتوب توبا وتوبة مثل قال قولاً وقولة، ويجوز أن يكون جمعا

1 سورة البقرة، الآية: 233.

2 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص 158.

3 سورة الرعد، الآية: 30.

4 سورة الفرقان، الآية: 71.

5 المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني: 98-99.

6 المصدر نفسه: 462/6.

7 التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 78/19.

8 الجامع لأحكام القرآن: 291/15. / اتساع الدلالة في الخطاب القرآني، محمد نور الدين المنجد، تقديم: سعيد الأيوبي، ص 183.

9 لسان العرب، ابن منظور: 233/1.

10 المصدر نفسه: 233/1.

11 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص 158/157.

12 سورة المؤمن، الآية: 3.

13 مفاتيح الغيب، الرازي: 28/27.

14 المصدر نفسه.

لتوبة فيكون توبة وتوب مثل تمر وتمر<sup>1</sup>، والمصدر هنا حسب المبرد أقرب لأنه يدل على أن الله عز وجل يقبل هذا الفعل، وتعني من حيث كونها صيغة دالة على الجمع على كونه عز وجل يقبل التوبة عن عباده مهما تعددت؛ فهو يقبل كل توبة وفي كل حين إلا ما كان من التوبة غير المقبولة<sup>2</sup>.

إن توظيف المصدر بصيغة المصدر الميمي (مفعّل) يحتمل هذين التأويلين السابقين، وهما تأويلان يُكَمِّل أحدهما الآخر، فلا تعارض بينهما، بل إن هناك بلاغة في استعمال هذه الصيغة لتدلّ على كل ذلك. وأما التوبة في سورة النساء: (إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (17) وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا)<sup>3</sup>، فقد جاءت هذه الصيغة لتدل على مصدر الهيئة بقول ابن عاشور: (وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ) إلخ تنبيهه على نفي القبول عن نوع من التوبة وهي التي تكون عند اليأس من الحياة [...] فإذا وقع اليأس من الحياة ذهبت فائدة التوبة<sup>4</sup>.

### 3. المصدر المؤول

إن التعبير بالمصدر المؤول في القرآن الكريم يدل على مجموعة من الملامح البلاغية، وتركه إلى التعبير بالمصدر الصريح هو الآخر يحمل ملامح بلاغية عديدة، وذلك يرجع إلى سياقات التوظيف.

**يقول تعالى:** (خَرِمْتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا)<sup>5</sup>.

جاء التعبير في الآية الكريمة بالمصدر المؤول "أن تجمعوا"، والذي هو تحويل عن المصدر الصريح "جمعكم"، وفي التعبير بهذا المصدر دلالة على أن الجمع بين الأخنتين ليس مضافا إلى باقي المحرمات، إذ لم يكن ذلك محرما بينهم، تحريم الجمع بين الأم والبنت، وذلك لأن عددا من الصحابة كانوا يجمعون بين الأخنتين<sup>6</sup>، فتوظيف المصدر المؤول، ينقل دلالة التحريم إلى المستقبل فما "مضى في الجاهلية فإن الله يغفره"<sup>7</sup>. "والإسلام يجبه"<sup>8</sup>. فقد روى هشام بن عبد الله عن محمد بن الحسن أنه قال: كان أهل الجاهلية يعرفون هذه المحرمات كلها التي ذكرت في الآية إلا اثنتين؛ إحداهما نكاح امرأة الأب، والثانية الجمع بين الأخنتين<sup>9</sup>.

#### 4.1. مصدر المرة

يأتي مصدر المرة من الثلاثي ومن الرباعي، فمن الثلاثي يأتي على وزن فَعْلَةٍ، لما لا يكون مختوما بالتاء، فإن كان مختوما بالتاء فيدل على المرة بإضافة وصف "الْوَحْدَةِ"، وأما من غير الثلاثي فيكون مصدر المرة بزيادة تاء على مصدره على مصدره الأصلي. وفي القرآن الكريم أمثلة كثيرة لمصدر المرة، وقد ارتبطت في سياقاتها بدلالات بلاغية مميزة.

- 1 مفاتيح الغيب، الرازي: 28/27. / المحرر الوجيز، ابن عطية: 421/7. / الدرالمصون، السمين الحلبي: 458/9. / التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 80/24.
- 2 مفاتيح الغيب، الرازي: 8-7/10، وما بعدهما.
- 3 سورة النساء، الآية: 17-18.
- 4 التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 282-281/4.
- 5 سورة النساء، الآية: 23.
- 6 المصدر المؤول، بحث في التركيب والدلالة، طه محمد الجندي، ص 74. / التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 294/4.
- 7 الدر المصون، السمين الحلبي: 645/3.
- 8 المحرر الوجيز، ابن عطية: 510/2.
- 9 الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 197/6.

## ❖ نَفْحَةٌ<sup>1</sup>

قال تعالى: (وَلَيْنَ مَسْتَهُمْ نَفْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ)<sup>2</sup>.

جاءت مادة (نفح) بمعنى أرج وفاح، ونفحت الريح: هبت<sup>3</sup>، ومنه أيضا نفحت الدابة بمعنى: رمحت برجلها ورمت بحد حافرها ودفعت ونفحه بشيء أي أعطاه، ومنه النفح بالمال<sup>4</sup>؛ فهذه المادة تدل على الأريج والفوحان وتدل على القوة والدفع الشديد البعيد، وتدل على العطية من مال أو غيره وهي بمعنى القطعة والبضعة من العذاب إذا كان بارداً. وهي أيضا القطعة من العذاب، ودفعة منه، وهي لما كان بارداً، واللَّفْحَةُ لما كان حاراً، فهي أعظم تأثيراً من النفح<sup>5</sup>.

وفي قوله تعالى: (وَلَيْنَ مَسْتَهُمْ نَفْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ)<sup>6</sup> ثلاث مبالغات؛ "لأن النفح في معنى القلة والنزارة. يقال: نفحة الدابة وهو الرَّمْحُ اليسير، ونفحه بعطية: رضخه، ولبناء المرة"<sup>7</sup>. وهي عند الأصفهاني "هبوب من الخير وقد يستعار ذلك للشر"<sup>8</sup>، وأدت صيغة "نفحة" مقصداً بلاغياً تجلي في معنى المبالغة من خلال مادتها التي تدل على العطاء القليل النزر، ومن خلال بنائها بناء المرة، وأيضاً تنكيرها، وإسنادها إلى المس دون فعل آخر، وكل ذلك يدل على التقليل<sup>9</sup>، فهذا العذاب لا يعدو أن يكون نزراً قليلاً ودالاً على وقوعه مرة واحدة لا تكرر لها، ومسنداً إلى فعل المس الذي يدل على المرور اليسير فيجعل كل ذلك المتلقي معترفاً بظلمه<sup>10</sup>، فما باله إذا كان هذا العذاب أكبر من ذلك وأكثر، ومتكرراً على مدى الحياة الأخروية.

والذي أرى أن دلالة هذه الصيغة بنائها للمرة، يعضده دلالة المادة حيث تُعطيها معانٍ متعددة فهي في دلالتها على الأريج والفوحان تكون على سبيل الاستعارة الدالة على التهكم والسخرية، وقريب من هذا المعنى دلالتها على العطية من مال أو نحوه. أما في دلالتها على القوة والدفع الشديد فيكون هذا الدفع وهذه القوة دافعا إلى الاعتراف بالظلم، ومن ثم استحقاق العذاب، وأما في دلالتها على الدفعة من العذاب البارد، فهي تدل على تنوع صنوف العذاب باللفح واللفح أي بالبرد والحر والأول أشد وأقسى.

## 5.1 مصدر الهيئة

### ❖ خَلْفَةٌ<sup>11</sup>

- قال الله تعالى:

● (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً)<sup>12</sup>.

الخلفة هي اختلاف الليل والنهار<sup>13</sup>.

1 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص 709.

2 سورة الأنبياء، الآية: 46.

3 لسان العرب، ابن منظور: 622/2.

4 لسان العرب، ابن منظور: 622/2.

5 لسان العرب، ابن منظور: 623/2.

6 سورة الأنبياء، الآية: 46.

7 الكشاف، الزمخشري: 148/4.

8 المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني: 646/2.

9 التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: 80-79/17.

10 مفاتيح الغيب، الرازي: 176/22.

11 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص 240.

12 سورة الفرقان، الآية: 62.

13 لسان العرب، ابن منظور: 86/9.

ويقول الزمخشري: "الخَلْفَةُ من خلف، كالرَّكْبَةِ من ركب: وهي الحالة التي يخلف عليها الليل والنهار كل واحد منهما الآخر. والمعنى جعلهما دَوِيَّ خلفه، أي دَوِيَّ عقبه، أي: يعقب هذا ذاك وذاك هذا"<sup>1</sup>. فهذا المصدر يبين الحالة التي يأتي عليها الليل والنهار، وهذا المصدر حسب السمين الحلبي مصدر أصلي مختوم بالتاء، ويمكن أن يكون مصدر هيئة، يقول: "قوله (خَلْفَةُ): فيه وجهان [...]".<sup>2</sup>، ومعنى صيغة الهيئة أي أن كل واحد منهما يخلف الآخر، وقد يكون بمعنى الخلاف، أي "هذا أبيض وهذا أسود والأول أقوى"<sup>3</sup>.

## خاتمة:

خلصت بنا هذه الورقة البحثية بعد أن جالت بنا في ظلال القرآن الكريم إلى النتائج التالية:

- أن تعدد أبنية المصادر للجذر اللغوي الواحد راجع، حسب بعض اللغويين، إلى اختلاف اللهجات أو تعدد الدلالات، أو كون ذلك مظهرا من مظاهر النيابة الصرفية أو الدلالية.
- أن كون اللغة العربية لغة اشتقاقية هو ما جعلها تنبض بالحياة، وتفيض بالسعة والمرونة، فلاشتقاق هو ما سمح بتوليد الصيغ والأبنية المصدرية، ومن ثم وفرة المعاني واتساعها.
- أن بعض المفسرين كان لهم دور كبير في الوقوف على الدلالات المختلفة للصيغ المصدرية المتنوعة، وما تنفرد به كل صيغة في سياق دون آخر، وما تضيفه من لطائف معنوية أو دقائق بلاغية.
- أن هؤلاء المفسرين مختلفون في مواقفهم من تعدد صيغ المصادر في القرآن الكريم. فمنهم من يكتفي بعرض لمعنى الواحد أو الإشارة إليها دون توجيه دلالي، أو تحليل لغوي أونحوي. ومنهم من يعتبر اختلاف الأبنية المصدرية دليلا أو معلما يؤذن بوجود دلالة محددة للصيغة المعنوية، ويجتهد قدر الإمكان في بيان ذلك وتوضيحه.
- أن الربط بين الجانب الصرفي، والجانب البلاغي في دراسة الصيغ والأبنية المتعددة للمصدر، يفتح أبوابا متعددة للقراءة، ويتيح أفقا واسعا لفهم النص القرآني.
- أن اعتماد الأسلوب القرآني لصيغة مصدرية معينة للتعبير عن معنى أو معاني معينة تقتضيها السياقات الخاصة للآيات، يظهر بجلاء مدى إعجاز القرآن الكريم في التوظيف الصرفي للمفردات.

## لائحة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.
- 1- أبنية المصدر في الشعر الجاهلي، وسمية عبد المحسن منصور، مطبوعات جامعة الكويت، 1994
- 2- الإعجاز الصرفي في القرآن الكريم، دراسة نظرية تطبيقية، التوظيف البلاغي لصيغة الكلمة، عبد الحميد أحمد هندأوي، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع ودار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008م.
- 3- أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة، فاضل الساقي، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1977م .
- 4- البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تح: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، لبنان. ط1، 1422هـ.
- 5- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس 1984م.
- 6- التعبير القرآني، فاضل صالح السامرائي، دار عمار، عمان، الطبعة الرابعة، 2006م.
- 7- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي، شرح وتحقيق عبد الرحمان علي سليمان، دار الفكر

1 الكشاف، الزمخشري: 366/4.

2 الدر المصون، السمين الحلبي: 496/8.

3 الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 66/13. / المحرر الوجيز، ابن عطية: 454/6.



- العربي، القاهرة، الطبعة الأولى 2001.
- 8- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة 1، 2006م.
- 9- الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي، تح: عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث، دمشق، ط الثانية 1413 هـ - 1993م.
- 10- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، تح: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، [د.ط].
- 11- شرح المفصل، موفق الدين بن يعيش، طبعة دار الكتب، بيروت، [د.ت]، [د.ط].
- 12- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، اسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، الطبعة 4، 1990م.
- 13- الصرف التعليمي والتطبيق في القرآن الكريم، محمود سليمان ياقوت، مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة الأولى، 1999. ص 189.
- 14- الكتاب، سيبويه، علق عليه: د.إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، الطبعة 2، 2009م.
- 15- الكشف عن حقائق التنزيل وعبون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري، تح: عادل عبد الموجود، وعي معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، السعودية، ط 1، 1998م.
- 16- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، [د.ط]، [د.ت].
- 17- اللغة العربية، معناها ومبناها، تمام حسان. عالم الكتب، ط الخامسة 2006م.
- 18- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي تحقيق وتعليق: الرحالي الفاروق، السيد عبد العال السيد إبراهيم، عبد الله إبراهيم الأنصاري، محمد الشافعي العتاني، دار الخير، بيروت، لبنان الطبعة 2، 2008م.
- 19- معاني القرآن، علي بن حمزة الكسائي، أعاد بناءه وقدم له: عيسى شحاته عيسى، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة- مصر، 1998م.
- 20- معاني القرآن، للفرأ، تحقيق أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، ط الأولى [د.ت]
- 21- معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، تح: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب بيروت، ط 1، 1988.
- 22- معاني النحو، فاضل السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2000م.
- 23- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي.
- 24- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1979.
- 25- مفاتيح الغيب، محمد فخر الدين الرازي، دار الفكر، بيروت - بيروت، الطبعة 1، 1981م.
- 26- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تح وإعداد: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، مكتبة نزار مصطفى الباز، [د.ط]، [د.ت].
- 27- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق محيي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
- 28- المقتصد في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني، تحقيق: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، العراق، [د.ط]، 1982م.
- 29- نظرية اللغة والجمال في النقد العربي، تامر سلوم، دار الحوار للنشر والتوزيع، اللاذقية - سورية، الطبعة 1، 1983م.

## ملاح نظرية الأدب في مؤلفات أبي حيان التوحيدي

رشيد اعرضي

كلية الآداب والعلوم الإنسانية  
مراكش

### تقديم:

تعني نظرية الأدب مجموعة من القوانين والمبادئ والأسس التي تحكم مجالا معرفيا ما، وهي دراسة منظمة تعتمد الانتقال من الاستقراء إلى الاستنباط، وهي كذلك تركيب عقلي مؤلف من تصورات متسقة تهدف إلى ربط النتائج بالمبادئ<sup>1</sup>. يقول جابر عصفور في تعريفها: «هي ناتج فعل التمثيل الذي يجمع بقدر ما يفصل بين أنساق متباينة من المعرفة، ليؤسس نسقا جديدا بواسطة مراجعة الأنساق القائمة، في علاقاتها بمعطيات جديدة وأوضاع متحولة وصيغ متولدة، يختبرها الوعي الضدي ليعيد تشكيلها في نسق يعد بأن يفسر ما عجزت الأنساق المتاحة عن تفسيره، وأن يستهل ما لا يستطيع غيره المضي قدما فيه. ولذلك تتصف النظرية بصفة النسبية التي ترددها إلى لحظة تاريخية بعينها، تسمها بهواجسها، وتعكس عليها أسئلتها الأساسية التي كانت النظرية استجابة إليها، وذلك في عملية الصياغة الصورية التي تحيل المعطى إلى إشكال، وتنتقل من نسبية اللحظة إلى عمومية المبدأ الصوري الذي يشبه القانون»<sup>2</sup>. والغاية من النظرية هو «تأسيس بناء أكثر عقلانية ومنهجية، تأكيداً للمكانة المتميزة والمتغيرة للأدب في موازاة المكانة الملازمة للنقد وحال وجوده المستقبل»<sup>3</sup>.

تسعى هذه المداخلة من خلال الاستفادة من مفهوم النظرية باعتبارها «رأي، وللرأي رأي يرى ويبين ويقنع. وللرأي موضوع ينصب فيه ليعيد النظر في التصور السائد حوله»<sup>4</sup>، لهذا الاعتبار نظرنا إليها بأنها تدرس قضايا أدبية عامة، مرتبطة بظاهرة معينة، تسعى إلى تعديل وجهة النظر في العلاقة التي تربط أبا حيان بالوزيرين اعتمادا على النصوص الواردة في مؤلفاته، فإننا إذا استقرأنا ما كتبه في هذا السياق سنكتشف أشياء جديدة في تاريخ الأدب، وهذا سيساعدنا على اكتشاف الجهد الذي بذله الرجل من أجل لم شتات أدباء يجمع بينهم أنهم خدموا الوزيرين وتعرضوا للمهانة والاحتقار من طرفهما، ويسعون إلى الانتقام منهما، مستفيدين من تراث الجاحظ الذي وظف البلاغة بكل آلياتها للدفاع عن كرامة الإنسان ونصرة الحق والعدالة والحرية؛ لإرساء ثوابت مؤسسة أدبية قوية لها شرعيتها التي تستمدّها من التاريخ الأدبي، تأخذ على عاتقها تعرية الواقع من الزيف السياسي على عهد الوزيرين.

يصدر التوحيدي في أعماله عن تصور للأدب، يشغل وفقه هو وطائفة من الأدباء والكتاب، مؤداه أن الأديب في حاجة إلى السلطة ليتمكن من الكتابة والإبداع، وعندما لم يدعمهم الوزيران، ويوفرا لهم أسباب العيش ليتفرغوا للكتابة، ولم يعترفوا لهم بالإبداع هاجموهما؛ وبذلك حكمنا بأنه يضع لبنات "مؤسسة أدبية" تربطه بغاية ووظيفة إنسانيتين متوسلة بأسلوب ساخر، للخروج من الأزمة التي يعيشها الأديب في ظل هيمنة المؤسسة السياسية على الأدب. إن رغبة المؤسسة السياسية في الهيمنة على الأدب وعدم استقلاليتها وتبعيته لها وتحكمها فيه، يفيد أن العلاقة التي تجمع بينهما هي علاقة تبعية. ولا يتحقق تحرر الأدب إلا عن طريق اتباع سياسة ثقافية جديدة؛ وأساليب مختلفة عن الأساليب التي تتبعها المؤسسة السياسية القائمة.

### 1- علاقة الأدب بالمؤسسة، بالسلطة:

#### 1-1- تعريف المؤسسة الأدبية:

لا وجود لأدب نشأ من فراغ، ولم يكن استمرارا لأسلوب معين، أو لم يكن حلقة في سلسلة تتكون من حلقات متعددة مرت في التاريخ الأدبي لأمة ما، فالأدب هو تصور ورؤية للعالم يصدر عنه الأديب أخذا في اعتباره مجموعة من الخصائص والمفاهيم والأساليب والرؤى التي درج عليها أدباء سبقوه، لهم التصور نفسه والرؤية نفسها للعالم، وبهذه الاستمرارية يستمد الأديب شرعيته وانتماءه إلى ماض عريق، فالمؤسسة الأدبية تربط بين أفرادها علاقة وشيجة تشبه علاقة النسب؛ كما صرح القاضي الجرجاني (-392هـ) في قوله: «ولم تزل العلوم - أيك الله - لأهلها أنسابا تتناصر بها، والآداب لأبنائها أرحاما

1 - ينظر: المذاهب الأدبية: دراسة وتحليل، عبد الله خضر حمد، ص: 19.

2 - دراسات مختارة في نظرية الأدب، أحمد محمد ويس، ص: 159.

3 - المرجع نفسه، ص: 161.

4 - قضايا أدبية عامة: آفاق جديدة في نظرية الأدب، ص: 13.

تتواصل عليها...<sup>1</sup>، وبهذا صرح سعيد يقطين في الزمن الراهن: «لا أدب يمكن أن يبدع في غياب أو تغييب تصور ما للأدب السابق أو المؤسسة الأدبية»<sup>2</sup>. يفترض في هذه المؤسسة أن تضم «مجموعة من الممارسات الأدبية المقننة»<sup>3</sup> تنظم العملية الأدبية وتشرع لها؛ أي تضع مجموعة من القواعد التنظيمية الخاصة بالاشتغال الأدبي، وتملك صلاحية الاعتراف بالإنتاج الأدبي أو دعم الاعتراف به<sup>4</sup>.

تحققت في الأدب العربي منذ العصر الجاهلي شروط المؤسسة الأدبية، تمثلت في العلاقة القائمة بين الراوي والشاعر «كان لابد للشاعر من راو أو رواة يضطلعون بتمثل تجربة الشاعر ونقلها في المكان وتنقلها في الذاكرة، يبرز لنا دور الراوي الذي يمكن أن يكون بجذوره شاعرا»<sup>5</sup>؛ كما نجد عند أصحاب المدرسة الأوسية<sup>6</sup>، وهذه العلاقة تشبه العلاقة القائمة بين «الشيخ» و«المتعلم»، باعتبارها مجموعة من الشروط الثقافية التي تسمح للغة والخيال أن يخلقا وفق تصور الشاعر قصيدة انطلاقا من محاكاته لمنهج شاعر سابق عليه ينتمي لنفس المؤسسة، مما يشكل استمراريتها في التاريخ الأدبي. أما بالنسبة للعصور الإسلامية قبل عصر النهضة فإن المؤسسة الأدبية تحققت بتحقيق مجموعة من «المحددات التي تسمح للأدب بأن يتحقق ككتابة، وهي تشتغل كما تشتغل كل مؤسسة، ومن ركانها الكاتب والقارئ»<sup>7</sup> وفي مقدمة هذه المحددات السلطة السياسية التي تُعين الكاتب على الإبداع والتأليف والنشر، نلمس هذا في مقدمة مؤلفات المسلمين؛ فقد أكدوا فيها حاجتهم الماسة للمؤسسة السياسية، فهي تمنحهم أمان تقلب الزمان، وهو ما عبر عنه بقوله: لا بد من وجود «... فتى يعين على الدهر، ويغني عن كرام الناس فضلا عن لئامهم، ويذلل قعود الصبر، ويجمّ راحلة الأمل، ويحلي مّرّ اليأس»<sup>8</sup>، فالأديب يحتاج إلى ذي سلطان، وذو السلطان لا يحتاج إلى الأديب<sup>9</sup>، ونراهم عندما يكتبون كتابا يهدونه إلى ذي سلطان، ويدعون أنه هو من طلب منهم ذلك؛ يفهم من هذا أن المؤسسة الأدبية يجب أن تخضع لنفوذ المؤسسة السياسية حتى تتمكن من الإبداع وإنتاج المعرفة، وتتمكن من العيش حياة كريمة؛ قال التوحيدي: «وترك خدمة السلطان غير ممكن ولا يستطيع...»<sup>10</sup>، ولا يمكن للأديب أن يعزل نفسه عن المؤسسة السياسية لأنه في أمس الحاجة إليها وهو ما شكل أزمة حادة لأبي حيان، تتمثل في أن عزلته ليست ممكنة في ظل الفقر والقهر الاجتماعيين<sup>11</sup>.

## 2-1- المؤسسة السياسية في عصر التوحيدي:

يعد القرن الرابع من أرقى العصور فكرا وعلماء، ظهر فيه علماء في شتى مجالات المعرفة، وقاد فيه المسلمون العالم؛ ومن الأسباب التي جعلته كذلك: حركة الترجمة ودخول الأمم الأجنبية بمعية علومهم إلى الإسلام، وتعدد المراكز الثقافية في البلاد الإسلامية، إضافة إلى التطور السياسي. إن قراءة أعمال التوحيدي تظهر أنه تعرض للتهميش هو وطائفة من الأدباء والكتاب من طرف المؤسسة السياسية التي تتكون من صاحب وابن العميد والحاتمي وابن سعدان، هذه المؤسسة تنظر إلى الأدب باعتباره مؤسسة بورجوازية؛ أي ممارسة تاريخية تؤرخ لطرق حكمهم وسياستهم من خلال ممارستهم للكتابة، لذلك تقمصوا دور الكتاب، واعتبروا أنفسهم فوق مثقفي العصر، فأخذ الأدب عندهم مفهوما جديدا يختلف عن المفهوم السائد، وربطوه بغاية سياسية إيديولوجية، مما عمل على تهميش فريق من الكتاب ومنهم أبو حيان ومن ينهج نهجه؛ فأصبح من هذا المنطلق موضوع الأدب عند أبي حيان لا يتوقف فقط عند ما هو جمالي بل يتجاوز إلى الجمع بين الجماليات والالتزام بمطالبة المؤسسة السياسية أن تُعَدّل من نظرتها إليهم؛ قال في نص طويل مخاطبا الوزير ابن سعدان: «وإني أرى على بابك جماعة ليس بالكثيرة - ولعلها دون العشرة - يؤثرون لقاءك والوصول إليك ... والحجاب قد حال بينهم وبينك ... ومنهم طائفة أخرى قد عكفوا في بيوتهم... ولهم العلم والحكمة والبيان والتجربة، ولو وثقوا بأنهم إذا عرضوا أنفسهم عليك،

1 - الوساطة بين المتنبي وخصومه ونقد شعره، ص: 2.

2 - الأدب والمؤسسة نحو ممارسة أدبية جديدة، ص: 28.

3 - L'histoire Littérature, PUF, Paris, 1990, p : 55 .

4 - L'histoire Littérature, PUF, Paris, 1990, p : 55 .

5 - الأدب والمؤسسة نحو ممارسة أدبية جديدة، ص: 21.

6 - الأدب والمؤسسة نحو ممارسة أدبية جديدة، ص: 21 - 22.

7 - جرجي زيدان وفن الرواية العربية مؤسسة أدبية تتشكل وأدب يتجدد، إدريس الخضراوي، ص: 8.

8 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 39.

9 - قال التوحيدي: «... ومتى كانت الحاجة إلى الشعراء كالحاجة إلى الوزراء؟! ومتى قام وزير لشاعر للخدمة أو للتكرمة؟! ... بل لا ترى شاعرا إلا قائما بين يدي خليفة أو وزير أو أمير باسط اليد، ممدود الكف، يستعطف طالبا، ويسترحم سائلا...». ينظر: البصائر والخائر، 4/ 75.

10 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 40.

11 - قال التوحيدي: قال: «والعزلة محمودة إلا أنها محتاجة إلى الكفاية... وصيانة النفس حسنة إلا أنها كلفة محرجة إن لم تكن لها أداة تجدها...» ينظر: الإمتاع والمؤانسة، ص: 39 - 40. وقال أيضا: «ونرجع فنقول: ونعوذ بالله من الفقر خاصة إذا لم يكن لصاحبه عياد من التقوى، ولا عماد من الصبر، ولا دعامة من الألفة، ولا اضطبار على المرارة.» ينظر: الإمتاع والمؤانسة، ص: 41.

وجّهوا ما معهم من الأدب والفضل إليك حظوا منك، واعتزّوا بك، لحضروا بابك، وجشموا المشقة إليك، لكنّ اليأس قد غلب عليهم، ... وراؤا أنّ سفّ التراب، أخفّ من الوقوف على الأبواب...<sup>1</sup>.

إن المؤسسة السياسية المعاصرة للتوحيدي، لم تكن في مستوى انتظارات الأدباء؛ لأنها لم تكن تهتم بالمبدعين ولا تغدق عليهم ولا تحثهم على التأليف والكتابة؛ قال على لسان فيلسوف: «...الجود والحكمة والسمو من أخلاق الوزراء»<sup>2</sup>، ولما كانوا على خلاف ذلك طلب منهم التوحيدي «...أن يعترفوا لنا بمزية الأدب وفضل العلم وشرف الحكمة»<sup>3</sup>. ورأى كذلك أنه يجب عليهم أن يثبوا «...على العمل، فإنّ في توفيق العُمّال أجورهم قوام الدنيا، وحياة الأحياء والموتى...»<sup>4</sup>، ولأنهم بخلاء لا يجزلون العطاء على الخدمات التي يؤديها لهم الأدباء والعلماء وجب عليهم «...أن يكتبوا على أبواب دُورهم وقُصورهم: يا بني الرجاء! ابعُدوا عنّا، ويا أصحاب الأمل! اقطعوا أطماعكم عن خيرنا ومُيرنا، وأحمرنا وأصفرنا، وفُروا علينا أموالنا، فلساننا تراح لنثركم في رسالة تُحبرونها، ولا لنظمكم في قصيدة تتخبرونها، ولا نعتدّ بملازمتكم لمجالسنا، وتردّدكم إلى أبوابنا، وصبركم على ذلّ حجابنا...»<sup>5</sup>، إنه نص غارق في تهديد الأدباء واحتقارهم، يمزج السخرية بالواقع ويطالب المؤسسة السياسية من خلاله أن تتحلّى بقيمة الصدق والكرم والشجاعة والعلم، لكنها ظلت بعيدة الحدث في زمن استوزر فيه أناس يحقدون على الأدباء، وجعلوهم يحيون حياة ينعدم فيها الأمن والأمان<sup>6</sup>.

## 2- المؤسسة السياسية وممارسة السلطة على المؤسسة الأدبية (العلمية):

كان ابن عباد أنه لا يحترم العلماء والمبدعين ولا يعترف بهم، يدعي المعارف لنفسه؛ ويحب أن يتملقه الأديب في مجلسه، وينسب العلم إليه؛ قال: «يريد منك أن لا تذكر فاضلاً عنده، وإن ذكّرتَه فضّلته عليه...»<sup>7</sup>. وكان يعامل العلماء الذين يقيمون عليه من الأماكن النائية معاملة حسنة أول لقائه بهم، وإن لم يذكروا فضله ولم يعترفوا بعلمه في مجلسه، وفضلوا غيره عليه؛ انتقم منهم ورامهم في الحبس<sup>8</sup>.

كان ابن عباد كما صورّه أبو حيان «يتحلّى بالعدل والتّوحيد قولاً، ويتحلّى بالجور فعلاً، ويتشبع بالأدب وهو سيء الأدب»<sup>9</sup>، ومن علامات اتصافه بالكبر قوله: «ليس عنده إلا ... الكبر والتّخيل»<sup>10</sup>؛ ومن كبره أيضاً كما يحكي التوحيدي عن نفسه أنه «...طلع عليّ يوماً في داره ... فلما أبصرته قمت قائماً، صاح بحلق مشقوق: اقعد! فالورّاقون أحسن من أن يقوموا لنا»<sup>11</sup>، ومن علامات اتصافه بالمكر أنه لا يعطي حتى يأخذ «ولا يُعطيك شيئاً إلا إذا أخذ أكثر منه منك»<sup>12</sup>. كان جالسوه يتعمدون الخطأ بحضرته ليبينوا له أنهم أقل منه علماً<sup>13</sup>. يحكي أبو حيان أن الصاحب كان ماکراً؛ كتب قصيدة بمناسبة العيد ودفعها إلى أبي عيسى لينشدها فيه، والشعراء الواقفون على بابه يعرفون أنه ليس بشاعر، فيجيزه ويعطيه عطية ليغيظ به الشعراء الحقيقيين<sup>14</sup>.

1- الإمتاع والمؤانسة، ص: 406.

2- البصائر والذخائر، 66/7.

3- أخلاق الوزراء = مثالب الوزراء، ص: 21.

4- المرجع نفسه، ص: 22.

5- المرجع نفسه، ص: 21-22.

6- قال التوحيدي: «... ولا راحة لقلب مع حسد، ولا سؤدد مع انتقام، ولا رئاسة مع عجب، ولا صواب مع استبداد، ولا ثبات مع جهل الوزراء». ينظر: البصائر والذخائر، 20/5.

7- أخلاق الوزراء = مثالب الوزراء، ص: 329-331.

8- قال أبو حيان: «...كان يقول للإنسان الذي قد قدم عليه من أهل العلم: تقدّم يا أخي! وتكلّم، واستأنس،... واحسبني في جوف مرقعة، ولا يهولك هذا الحشم والخدّم، ... فإن سلطان العلم فوق سلطان الولاية، وشرف العلم أعلى من شرف المال، ... قلّ ما شئت، وانصُرّ ما أردت، ... حتى إذا استقي ما عند ذلك الإنسان بهذه الزخارف والحيل... تنمّر له، وتتغرّ عليه، ...» ينظر: أخلاق الوزراء = مثالب الوزراء، ص: 111-112.

9- أخلاق الوزراء = مثالب الوزراء، ص: 342.

10- المرجع نفسه، ص: 342.

11- المرجع نفسه، ص: 141.

12- المرجع نفسه، ص: 329-331.

13- قال التوحيدي: «ثم الويل لك إن أصبت في كلامك، والويل لك إن أخطأت، على أن الخطأ يعطفه عليك بالرحمة، والصواب يحمله في معاملتك على الحسد والانتقام» ينظر: أخلاق الوزراء = مثالب الوزراء، ص: 329-331.

14- الإمتاع والمؤانسة، ص: 61-62. قال أبو حيان: «ثم يعمل في أوقات كالعيد والفصل شعراء، ويدفعه إلى أبي عيسى بن المنجم، ويقول: قد نحلّك هذه القصيدة، امدحني بها في جملة الشعراء، وكن الثالث من الهمج المنشدين. فيفعل أبو عيسى- وهو بغداديّ محكّك قد شاخ على الخدائع وتحكّك- وينشد، فيقول له عند سماعه شعره في نفسه ووصفه بلسانه، ومدحه من تحبيره: أعد يا أبا عيسى، فإنّك- والله- مجيد زه يا أبا عيسى والله،

وقال عن بخل ابن العميد وعدم اهتمامه بالعلماء: «وقد اجتاز به أبو إسحاق الفارسي، وكان من غلمان أبي سعيد السبيري،... فما زوّده درهما، ولا افتقده برغيف بعد أن أذن له حتى حضره وسمع كلامه وعرف فضله، واستبان سعته»<sup>1</sup>. وقال عنها أيضا: «... ولم يكن له في كتابته حساب ولا تحصيل لوجوه الأموال، ولا معرفة بالدواوين... وله شعر صالح في الغزل والمعاتبة؛ ولأنه مشهور لا طائل في روايته»<sup>2</sup>. وقال عن بخله: «ورأيت الناس يعيبون ابن العميد حين قال: أنا أعجب من جهل الشاعر الذي قال:

أنت للمال إذا أمسكته \*\*\* فإذا أنفقتة فالمال لك

قال: ولو كان هذا صحيحا، كان لا ينبغي أن يكتسب المال، لأنّه ليس في ترك كسبه أكثر من إخراجة بالإنفاق...»<sup>3</sup>.

## 2-1- المؤسسة السياسية وممارسة السلطة على أبي الطيب المتنبي (-354هـ):

نناقش في هذه النقطة علاقة الوزيرين صاحب والحامي بأبي الطيب المتنبي، طلبا منه مدحهما إلا أنه أعرض عنهما، واستطاع التغلب عليهما لأنه شاعر، ولو كان كاتبا مثل أبي حيان لوقع تحت مطرقتهم. وجهها إليه سهام النقد في كتابين الأول للصاحب بعنوان: "الكشف عن مساوئ المتنبي"، قال إحسان عباس: «أما ما بين المتنبي والصاحب فيمثل مشكلة من نوع آخر، إذ يقال إن صاحب كان يتمنى أن يزوره المتنبي بأصفهان، عند توجهه إلى فارس، ولكن المتنبي أعرض عنه»<sup>4</sup>. والثاني للحامي (-388هـ) صاحب "الرسالة الموضحة"، وهما كتابان وصما المتنبي بالسرقة ووصما شعره بالمسروق، فأرادا «تحطيم شعر المتنبي انتقاما من شخصه وتعاضمه وتعاليه»<sup>5</sup>، فجعلوا شعره مرقعة<sup>6</sup>، مما يفسر كرههما أن يتصف بالابتداع غيرهما.

إن عدم امتلاكهما القدرة على قول الشعر، جعلت المتنبي ينتصر عليهما، ويعتبرهما أقل شأنا من المشتغلين بالسياسة في زمانهما، لذلك لم يمدحهما وقد طلبا منه ذلك، إن رفضه لمدحهما على الرغم من مكانتهما السياسية والاجتماعية يفسر أن المؤسسة الأدبية الشعرية في المجتمعات العربية كانت أقوى من المؤسسة الأدبية النثرية، فهي مؤسسة يعود تأسيسها إلى العصر الجاهلي عصر المعلقات والشواهد، وكذلك أشعار الدفاع عن الإسلام ومدح الرسول صلى الله عليه وسلم وتصوير الجهاد ومدح الخلفاء. إن الشعر له مكانة قوية في المجتمع أفضل من مكانة النثر، لذلك نجد النقاد يفاضلون بينهما، وأكثرهم يفضل الشعر على النثر<sup>7</sup>.

إن عدم قدرة السياسيين الحصول على ما أرادوه من المتنبي، جعلهم يطعنون في شاعريته، وفي نسبه، وفي عقيدته، وجعلوا شعره شبيها بالشعر، وهو نفسه ما وقع لأبي حيان التوحيدي، لأنه كان مبدعا، له قدرة فائقة على الوصف والتصوير، جعلت ممثلي المؤسسة السياسية لا يعترفون بقدرته الإبداعية<sup>8</sup>، يفسر هذا، ما حدث له مع أبي الوفاء المهندس؛ فقد قال فيه لأنه يخلو مع الوزير ابن سعدان دون علمه «... أنت غرّ لا هيئة لك في لقاء الكبراء، ومحاوره الوزراء، وهذه حال تحتاج فيها إلى عادة غير عادتك، وإلى مران سوى مرانك، ولبسة لا تشبه لبستك...»<sup>9</sup>، كان في الاعتراف بموهبته تخليهم عن الكتابة لصالحه، فرغبوا عنه، ونصبوه منصب الناصح.

قد صفا ذهنك، وزادت قريحتك، وتنقحت قوافيك، ليس هذا من الطراز الأول حين أنشدتنا في العيد الماضي، مجالسنا تخرّج الناس وتهب لهم الذكاء، وتزيد لهم الفطنة، وتحول الكون عتيقا، والمحمّر جوادا، ثم لا يصرفه عن مجلسه إلا بجائزة سنّية، وعطيّة هنيئة، ويغيط الجماعة من الشعراء وغيرهم، لأنهم يعلمون أن أبا عيسى لا يقرض مصراعا ولا يزن بيتا ولا يذوق عروضا.»

1 - أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 352.

2 - المرجع نفسه، ص: 343.

3 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 41.

4 - تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس، ص: 272.

5 - المرجع نفسه، ص: 253.

6 - المرجع نفسه، ص: 253.

7 - ينظر: المفاضلة بين النظم والنثر وأشكال التداخل بينهما في العصر العباسي، الحسن بوتبنا، الطبعة الأولى: 2002، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش.

8 - إنهم يعلمون قدر موهبته ولا يعترفون بها؛ يفسر هذا ما جاء في هذا النص: «...وما ذنبي يا قوم إذا لم أستطع أن أنسخ ثلاثين مجلدة؟ ومن هذا الذي يستحسن هذا التكليف حتى أعزّه وهو يرجو بعده أن يمتّعه الله ببصره أو ينفعه بيده؟ ثم ما ذنبي إذا قال لي: من أين لك هذا الكلام المغوف المشوف الذي تكتب إليّ به في الوقت بعد الوقت.» ينظر في ذلك: أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 492-494.

9 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 35.



## 2-2- المؤسسة السياسية وممارسة السلطة على أبي حيان التوحيدي (-414هـ):

إن عصر التوحيدي هو العصر الذي بدأ فيه النثر يفرض نفسه، وأصبحت له مكانة مرموقة لدى المؤسسة السياسية، لذلك فقد عمل الصاحب وابن العميد على الاستحواذ على هذا الفن، وعدم السماح لأبي حيان وغيره بمزاولة مهنة الكتابة. عانى التوحيدي من هذا التهميش، وعانى أيضا من النظرة التي تنظر بها السلطة إليه؛ فقد رأت المؤسسة السياسية أن يكون عارفا قدر نفسه، وأن يكون طموحه على قدر حرفته، وأن لا يتطلع إلى مكانة المبدعين، وأن المكانة التي تلائمه في المجتمع لا تعدو أن يكون:

أ- وراقا ناسخا للكتب، هذه الحرفة «هي سبب المأساة التي صاحبته كظله، حتى انتقل إلى رحمة الله»<sup>1</sup>، لازمته منذ دخوله مجلس الصاحب بن عباد ناسخا لرسائله ومؤلفاته والكتب التي يرغب في ضمها إلى خزائنه. وعندما رغب عن هذه الوظيفة، وأراد القيام «بدور الناقد صاحب الرأي، الذي ينظر في مؤلفات ابن عباد، ويختار منها، فتطلع إلى دور غير دور الناسخ الوراق، كانت غضبة الصاحب عليه... فهرب التوحيدي من دائرة نفوذه، ونجا بنفسه، تاركا حتى أجره على ما نسخ من مخطوطات»<sup>2</sup>.

ب - قاصا يشتغل بالكتابة للعامة: اقترح عليه الوزير ابن سعدان أن يكتب فن القصص الذي تستحسنه العامة وتفضله؛ قال له: «هذا فن حسن، وأظنك لو تصديت للقصص والكلام على الجميع لكان لك حظ وافر من السامعين العاملين، والخاصين والمحافظين»<sup>3</sup>. فأجابه أبو حيان: «...التصدي للعامة خلقة، وطلب الرفعة بينهم ضعة، والتشبه بهم نقیصة... وليس يقف على القاص إلا أحد ثلاثة: إما رجل أبله،... وإما رجل عاقل فهو يزدریه لتعرضه لجهل الجهال. وإما له نسبة إلى الخاصة من وجه، وإلى العامة منوجه،... فالقاص حينئذ ... ينسلخ من مهماته النفسية، ولذاته العقلية، وينقطع عن الازدياد من الحكمة بمجالسة أهل الحكمة، إما مقتبسا منهم، وإما قابسا لهم»<sup>4</sup>.

إن موهبة الإبداع لديه جعلت المؤسسة السياسية تسعى إلى تحويله عن مسار الكتابة السلطانية، إلى مسار آخر إما نسخ الكتب أو خدمة العامة وإمتاعهم بفن القصص. بهذه الطريقة تطعن في إبداعه، كما طعن في عقيدته؛ فهو معتزلي مرة وزنديق أخرى، ونجده شيعيا وكذلك متصوفا، جمع بين المتضادات، وأشككت عليهم نسبته إلى التوحيدي، فمنهم من فسر ها بأنها نسبة إلى تمر التوحيد الذي يتاجر به والده؛ هذه كلها أحكام عداية ضد الموهبة وضد الإبداع والمبدعين، ليحرموه القيادة الأدبية في المجتمع.

## 2-3- المؤسسة السياسية وممارسة السلطة على مسكويه (-421هـ):

كانت تربط مسكويه بأبي حيان علاقة خاصة، تعددت الصداقة إلى الاشتراك في تأليف كتاب "الهوامل والشوامل"، وكان أبو حيان يستغرب من ملازمة مسكويه للصاحب، على الرغم من أخلاقه السلبية، وهو ما عبر عنه في نصوص كثيرة منها: «وكان ابن عباد ورد إلى الري سنة ثمان وخمسين مع مؤيد الدولة، وحضر مجلس ابن العميد أبي الفضل، وجرى بينه وبين مسكويه كلام، ووقع تجاذب. قال مسكويه: فدعني حتى أتكلم، ليس هذا نصفه، إذا أردت أن لا أتكلم فدع على فمي مخدة. فقال له: أنا لا أدع على فمي مخدة، ولكن أدع فمك على المخدة. وطارت النادرة، ولصقت وشاعت وبقيت»<sup>5</sup>، على الرغم مما وقع بينهما فإن ابن عباد «اتخذ خازنا لكتبه، وأراد أيضا أن يقدم ابنه به»<sup>6</sup>؛ وإذا كانت تلك غاية ابن عباد، فإن

<sup>1</sup> - أبو حيان بين الزندقة والإبداع، ص: 35.

<sup>2</sup> - أبو حيان بين الزندقة والإبداع، ص: 36. وهو ما وضحه في قوله: «فقد إلى نجاح الخادم - وكان ينظر في خزنة كتبه - ثلاثين مجلدة من رسائله، وقال: يقول لك مولاي: انسخ هذه فإنه قد طلب من خراسان. فقلت بعد ارتياع: هذا طويل، ولكن لو أذن لخرجت منه فقرا كالغُرر، وشذورا تدور في المجالس كالمشامات... لو رُفي بها مجنوق لأفاق، ولو نُفث على ذي عانة لبرئ، لا تمل ولا تُسَغِّث، ولا تُعاب ولا تُسَرِّث. فزُف ذلك إليه على وجه مكروه وأنا لا أعلم، فقال: طعن في رسائلي وعابها، ورغب عن نسخها، وأزرى بها، والله لينكرن مني ما عرف، وليعرفن حظه إذا انصرف. كائي طعن في القرآن». ينظر: أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 492-494.

<sup>3</sup> - الإمتاع والمؤانسة، ص: 156.

<sup>4</sup> - المرجع نفسه، ص: 156 - 157.

<sup>5</sup> - أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 464.

<sup>6</sup> - المرجع نفسه، ص: 346.



غاية مسكويه في ملازمته له رغم أنه لا يحصل منه إلا على شيء يسير: «العزازة بطله والتظاهر بجاهه»<sup>1</sup>. ومن الأدباء الذين لسعوا بنار الوزيرين صاحب وابن العميد، وكانوا من معاصري أبي حيان: أبو راغب العتيبي، وأبو طالب الجراحي، وابن أبي الثياب البغدادي.

### 3- أبو حيان استمرار لمؤسسة الجاحظ الأدبية:

يمتلك التوحيدي شرعية أدبية استمدتها من مؤسسة الجاحظ (ت255هـ) الأدبية التي ينتمي إليها وعملت على تكوينه وصناعاته<sup>2</sup>، وهذا الانتماء منحه الحق في الثورة ضد الواقع الثقافي القائم، فهو استمرار لمؤسسة لها شرعيتها والجميع يعترف بقوة إنتاجها الرصين في التاريخ الأدبي. هذه المؤسسة ربطت البلاغة بالمجتمع وبالحياة<sup>3</sup>، ودافعت عن العرب ضد الشعوبية، وعن حق الإنسان في الكلام؛ ففي كتبه «البيان والتبيين» و«البخلاء» و«الحيوان» وفي رسائله ونوادره ومناظراته، نبذ «الظلم» ونبذ قيمتي «الصمت» و«العي» واعتبرها تنقص من قيمة الإنسان وتجعله غير سوي في المجتمع، لذلك فقد طالب من الذوات المثقفة المبدعة والعالمية أن تكون متجانسة مع نفسها وأفكارها، وأن تمارس حياتها بعيدا عن التكلف. نفهم من سياق كتابه «البيان والتبيين» أن كثرة صمت العلماء هو الذي جعل بعضهم يعاني من عيوب في جهاز النطق، فعلى الإنسان أن ينهج في حياته نهج البيان والتبيين مدافعا عن الحوار مبتعدا عن التضليل معتمدا آليات البيان والحجة والإقناع.

### 3-1 مؤسسة الجاحظ الأدبية من وجهة نظر الأستاذ محمد العمري:

إن قراءة الأستاذين الجليلين محمد العمري ومحمد مشبال للجاحظ رائدة في هذا المجال، فقد اعتبره محمد العمري أول من ألف في الخطابة السياسية مدافعا عن العدل والعقل والحوار وقيمة الحق، بعد أن كان الحوار مفقودا في زمن بني أمية الذين اعتمدوا السيف والإقناع؛ فأراد بكتابه «البيان والتبيين» أن يؤسس لخطاب يقوم على الفهم والإفهام، وعلى الحوار والعقل. إن الجاحظ في نظر محمد العمري يدافع عن الحق ويسعى إلى إعادة الاعتبار إلى الإنسان؛ من خلال «الاحتفال بالكلام سواء باعتباره مهارة بيانية إقناعية، أو باعتباره إنجازا لمسؤولية اجتماعية أخلاقية هي نصرته الحق»<sup>4</sup>؛ وهو ما وضعه في مؤلفاته: «البلاغة العربية»، و«بلاغة الخطاب الإقناعي»، و«البلاغة الجديدة بين التخييل والتداول»، و«أسئلة البلاغة»؛ وهو ما أشار إليه كذلك التوحيدي في قوله: «البلاغة، هي الجد، وهي الجامعة لثمرات العقل، لأنها تحقق الحق وتبطل الباطل على ما يجب أن يكون الأمر عليه»<sup>5</sup>.

يرى محمد العمري أن «أشهر كتاب وأقدم كتاب في قضايا الخطابة العربية وثقافة الخطيب هو كتاب البيان والتبيين، وهو كتاب أنتج في سياق... الجدل الخطابي»<sup>6</sup>، موضوعه الإقناع والمعرفة<sup>7</sup>، تحدث فيه عن دور الكلام في رد الحيل المضللة<sup>8</sup>، وكشف أن بلاغة الجاحظ بلاغة قيم؛ دليله على ذلك الظروف الاجتماعية والفكرية والسياسية التي ألف فيها، وهي ظروف تعتمد السيف والإقناع، وتحقق العقل؛ يقول: «فهذا المشروع الإقناعي جاء في أعقاب عصر دموي غلبت فيه نزعتان متعارضتان تخلان بالمسؤولية وتحققان العقل»<sup>9</sup>. إن الجاحظ من خلال «البيان والتبيين» «يقدم وسيلة للحوار في عصره بين الفرقاء في المجال الفكري والسياسي»<sup>10</sup>، فمعركة البيان بالنسبة له كانت «معركة فكرية حضارية»<sup>11</sup>. يسعى الجاحظ إلى تجاوز العصر الإقناعي، و«إرساء مجتمع عقلاني تربط بين أفراد علاقات الإقناع بالمنطق أو الاستمالة

1 - المرجع نفسه، ص: 346.

2 - ينظر في ذلك: الحجاج والتأويل في النص السردى عند الجاحظ، محمد مشبال، ص: 7.

3 - المرجع نفسه، ص: 6.

4 - البلاغة العربية أصولها وامتداداتها، محمد العمري، ص: 209.

5 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 85.

6 - دائرة الحوار، ص: 39.

7 - المرجع نفسه، ص: 190.

8 - دائرة الحوار، ص: 38.

9 - أما النزعة الأولى فيقصد بها بني أمية والخوارج، كانا يمارسان العنف السياسي والإغاثات الفكري، مثال ذلك خطب الحجاج وقطري بن الفجاءة. أما النزعة الثانية فيمثلها موقف كثير من العلماء السليبي الذين لاذوا بالصمت لأن الأسئلة التي طرحها العصر بخصوص سياسة بني أمية والصراعات بين الصحابة والتابعين محيرة. لذلك نجد الجاحظ في كتابه «البيان والتبيين» يذم الصمت، ويذم العي، وينوّه بالبيان والعقل. ينظر: البلاغة العربية الأصول والامتدادات، ص: 210.

10 - البلاغة الجديدة، ص: 39.

11 - البلاغة العربية أصولها وامتداداتها، ص: 205.

بشتى صور الدلالة والتعبير الاجتماعي<sup>1</sup>. إن دفاع الجاحظ عن قيمة «الحق» جعل بلاغته تصنف في خانة البلاغة الجديدة<sup>2</sup>، خانة بلاغة بيرلمان<sup>3</sup>.

### 3-1- وظيفة المؤسسة الأدبية:

لا تتحقق الوظيفة التي تنهض بها المؤسسة الأدبية إلا بانضمام مجموعة من الأدباء يشكلون فريق عمل تربط بينهم الرؤية نفسها، ويسعون إلى تحقيق الغاية نفسها، من خلال الخطابات التي ينتجونها أو التي يتداولونها؛ فهي بهذا المعنى تكون موجهة و«تندرج في سياق إعادة إنتاج العلاقات الاجتماعية، كما تلقي الضوء على الطبقات الاجتماعية للفاعلين»<sup>4</sup>. إن التأمل في أدب التوحيدي والأدباء الذين ينهجون نهجه يجد أنهم استمروا لمؤسسة الجاحظ الأدبية؛ فنظروا إليه بأنه «واحد الدنيا»<sup>5</sup> و«مدبر بأشياء لا تلتقي عند كل إنسان ولا تجتمع في صدر كل أحد...»<sup>6</sup>.

تقوم أسس هذه المؤسسة على ثلاث دعائم هي: الدين، والخلق، والعلم؛ قال التوحيدي: «والعمود الذي عليه المعول، والغاية التي إليها المؤئل، في خصال ثلاث هُنَّ دعائم العالم، وأركان الحياة، وأمّهات الفضائل، وأصول مصالح الخلق في المعاش والمعاد؛ وهُنَّ: الدين، والخلق، والعلم»<sup>7</sup> وعَلَّل سبب اختياره لهذه الخصال بقوله: «لأنَّ الدين جماع المُرشد والمصالح، والخلق نظام الخيرات والمنافع، والعلم رباط الجميع...»<sup>8</sup>. وهذه الخصال هي التي جعلت منه أدبياً قويا لا يخاف في الله لومة لائم، يوجه خطابه مباشرة إلى السلطة منتقدا السلوك الذي تسلكه مع العلماء والأدباء، في كتابيه "الإمتاع والمؤانسة" و"أخلاق الوزيرين" فقد صور فيهما السلبيات التي يتصفون بها، متوجها إليهم بالوعظ والإرشاد؛ كما في قوله: «وليس في أبواب السياسة شيء أجدى وأنفع، وأنفى للفساد وأقمع، من الاعتبار الموقظ للنفس، الباعث على أخذ الحزم، وتجريد العزم... لو اعتبر من تأخر بمن تقدم، لم يكن من يتحسّر في الناس ويندم... وما وهب الله العقل لأحد إلا وقد عرّضه للنجاة، ولا حلاه بالعلم إلا وقد دعاه إلى العمل بشرائطه...»<sup>9</sup>، منبها إياهم إلى الأخلاق الإيجابية المطلوب تحليلهم بها ومنها رعاية المتففين والمبدعين، وصناعة الرجال؛ قال: «أيها الوزير، اصطناع الرجال صناعة قائمة برأسها، قلّ من يفِي برّبّها، أو يتأتّى لها، أو يعرف حلاوتها، وهي غير الكتابة التي تتعلق بالبلاغة... وسمعت ابن سورين يقول: آخر من شأهنا ممّن عرف الاصطناع، واستحلى الصنّاع، ... واعتنم حلة المحتاج، وانتهب الكرم انتهابا... أبو محمد المهلب، فإنّه قدّم قوما ونوّه بهم، ونوّه على فضلهم وأحوج الناظرين في أمر الملوك إليهم، وإلى كفايتهم.... كان ... يطرب على اصطناع الرجال كما يطرب سامع الغناء على الشباير...»<sup>10</sup>.

### 3-2- عصر أبي حيان شبيه بالعصر الذي انتقده الجاحظ:

إن العصر الذي عاش فيه أبو حيان كان عصرا يستذل الأدباء ولا يحترمهم. فيه سحبت المؤسسة السياسية أساليب «البيان» من المثقف وجعلته يتخلّى عن العقل، ومنعته من توظيفه في التفكير وإنتاج المعرفة وفي الإقناع والحجاج، وحولته إلى إنسان يتصف بالغييب الثقافي «العي»، وطالبت منه أن يلتزم «الصمت» وأن لا يدافع عن حقه في الوجود وفي الكتابة والإبداع، وأجبرته أن يكون وراقا نساخا، وأن ينظر بعين الرضى إلى الظواهر الاجتماعية السلبية في المجتمع. طالبت منه هذه المؤسسة أن يسكت عن قول الحق وأن يشهد بالباطل «... في مجالسهم لوصف محاسنهم، وستر مساوئهم، والاحتجاج عنهم، والكذب لهم...»<sup>11</sup>، لكن أبا حيان لا يرغب في أن يكون كذابا، ولا يرغب في أن يكون كلب حراسة يدافع عن صاحب وابن العميد؛ هذا ما نفهمه من قول زكريا إبراهيم الذي أرجع سبب الخلاف بينهما إلى «افتقاره حسن التصرف عندهما، بمعنى أنه لم يكن يتحكم في نفسه أحيانا»<sup>12</sup> وهو بحضرتهم. لهذه الأسباب كلها نعتبر أدب أبي حيان وبلاغته

1- البلاغة العربية أصولها وامتداداتها، ص: 209.

2 - يقول العمري: «البلاغة الجديدة هي بلاغة أرسطو والجاحظ»، ينظر: أسئلة البلاغة، ص: 283.

3- أسئلة البلاغة، ص: 285.

4 - جرجي زيدان وفن الرواية العربية مؤسسة أدبية تتشكل وأدب يتجدد، إدريس الخضراوي، ص: 12.

5- أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 42.

6 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 67.

7- أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 28.

8- المرجع نفسه، ص: 28.

9- الإمتاع والمؤانسة، ص: 407.

10- الإمتاع والمؤانسة، ص: 406- 407.

11 - أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 21 - 22.

12 - أبو حيان التوحيدي أديب الفلاسفة وفيلسوف الأدباء، ص: 91.

يسعيان إلى الكشف عن الواقع الاجتماعي والمعرفي والسياسي وكذلك الاقتصادي الذي خربه الوزيران وصيراه وفق التصور الذي يخدم مصلحتهما عن طريق تجهيل العلماء وعدم الاعتراف بموهبتهم واحتقارهم وتجويبعهم؛ وهو ما يفسر قوله أثناء حديثه عن صاحب: «أو ما ذنبي إن ذكرت عنه ما جرّعني من موارد الخيبة بعد الأمل، وحملني عليه من الإخفاق بعد الطمع، مع الخدمة الطويلة، والوعد المتصل، والظن الحسن؛ حتى كأني خُصِصْتُ بخُصاصته وحدي، أو وجب أن أعامل به دون غيري»<sup>1</sup>.

إن العصر الذي عاش فيه التوحيدي شبيه بالعصر الذي انتقده الجاحظ، واقع يملأه كما قال التوحيدي: «الظلم والتجديف، والخساسة والجهل وقلة الدين وحب الفساد»<sup>2</sup>؛ فوجب عليه أن يتسلح بالبيان سلاح أستاذه الجاحظ ويحارب ضد الإقماع والظلم والحيث الذي لحقه من هذه المؤسسة. والغريب أن المؤسسة السياسية هي التي كانت تمثل المؤسسة الأدبية كذلك، ولم تترك لأبي حيان التوحيدي فرصة الظهور وممارسة حقه في الكتابة، فكانت المسألة الثقافية عندها مغيبة؛ ولم تتعامل معها باعتبارها قضية منفصلة عن السياسة، يمارسها الإنسان المثقف؛ وهي بهذا التصور قد فصلت بين الأدب والمجتمع. إن أقصى ما يمكن أن يفعله التوحيدي في نظرها أن يكون وراقاً نساخاً أو أن يكون قاصّاً، وفي هذا المسلك الذي سلكته احتقار للعقل وللإبداع ولإنسانية الإنسان وكرامته.

إن ما حدث مع التوحيدي في هذه التجربة يجسد ما قاله الجاحظ عن الكُتّاب تماماً «إذ ليس للكاتب تقاضي فائتة إذا أبطأ، ولا التحول عن صاحبه إذا التوى. فأحكامه أحكام الأرقاء، ومحلّه من الخدمة محل الأغبياء»<sup>3</sup>، «وكان الجاحظ يعلن الدعوة للخروج من فئة الكتاب الوضيعين، والالتحاق بركب العلماء الأجلاء ممن يمتلكون حرية على أقلامهم، وعقولهم»<sup>4</sup>، وهو ما يجسده السلوك الذي سلكه معه صديقه أبو الوفاء المهندس؛ فقد قرب من الوزير ابن سعدان، وعندما أحس أن علاقتهما تتوطد خاطبه خطاب الأرقاء لمجرد أنه لم يخبره بخلوه بالوزير؛ قال: «... تخلص بالوزير - أدام الله أيامه - ليالي متتابعة ومختلفة، فتحدّثه بما تحبّ وتريد، وتلقي إليه ما تشاء وتختار، وتكتب إليه الرقعة بعد الرقعة ... هذا وأنت غرّ لا هيئة لك في لقاء الكبراء، ومحاوره الوزراء، وهذه حال تحتاج فيها إلى عادة غير عادتك، وإلى مران سوى مرانك، ولبسة لا تشبه لبستك...»<sup>5</sup>.

#### 4- رسائل وكتب ألّفت في انتقاد الوزيرين:

##### 4-1- أبو حيان ينهج في كتبه منهج الجاحظ في الدفاع عن الحق والكشف عن الزيف:

فتح التوحيدي حرباً على كل من يحاول إقناع المثقف، وعدم الاعتراف بإبداعيته، محاولاً تضليله وهضم حقه في العيش الكريم. طالب أن يحيا الأديب بأدبه حياة كريمة في المجتمع، وأن لا يرضخ للظلم أو لطمس موهبته وملكوته الإبداعية. وناضل هو وغيره من الأدباء من أجل تحرير المبدعين من مخالب المؤسسة السياسية الفاسدة في عصره؛ يقول: «وقد بلينا بهذا الدهر، الخالي من الربانيين الذين يصلحون أنفسهم ويصلحون غيرهم بفضل صلاحهم، الخاوي من الكرام الذين كانوا يتسعون في أحوالهم، ويوسعون على غيرهم من سعتهم...»<sup>6</sup>. ناقش التوحيدي أحوال العلماء المتدهورة اقتصادياً، في كتابه "الهوامل والشوامل" فتحدث عن مشكلة "الرزق" وسمّاها «ملكة المسائل والجواب عنها أمير الأجوبة»<sup>7</sup> ولخصها بقوله: «حرمان الفاضل وإدراك الناقص» ويحكي عن نفسه أنه أكل الحشائش لأنه لم يجد ما يأكله، وأن أبا سليمان المنطقي لا يملك أجرة مسكنه. فكان رد أبي حيان على هذا الواقع الاقتصادي والثقافي الذي أزرى بالمبدعين وأصحاب المواهب ورمى بهم في الهامش رداً عنيفاً؛ فهو لم يقبل بالوضع الذي صنّعه المؤسسة السياسية للمبدعين، وإنما عبر عن رفضه له؛ الشيء الذي أحدث رجة عنيفة على مستوى الرؤية الإبداعية والنقدية لديه؛ فلم يعد إنساناً مسالماً بل أصبح عدائياً عنيفاً، تملأ نفسه رؤى مأساوية، ساعدته على زلزلة التصورات القائمة في مجال الممارسة الأدبية.

1- أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 492.

2- الإمتاع والمؤانسة، ص: 42.

3- الأنظمة السيمائية، هيثم سرحان، ص: 187.

4- النعمة على السلطة السياسية في أدب أبي حيان، ص: 63.

5- الإمتاع والمؤانسة، ص: 35.

6- المرجع نفسه، ص: 41.

7- الهوامل والشوامل، المسألة: 88، ص: 212.

لنطرح سؤالا: هل النقد الذي وجهه أبو حيان التوحيدي وغيره من الكتاب والمبدعين إلى الوزيرين كان من باب الصدق أم الكذب؟ يرى الأستاذ عزة حسن في تقديمه لمؤلف شيخنا الأستاذ الحسن بوتيبا أن أبا حيان التوحيدي «...دفعه ما لقي من هذين الوزيرين من الصد والرد، ومن الإهمال والحرمان، إلى كتابة هذا الكتاب الطريف [أخلاق الوزيرين]. وقد ذهب فيه بخياله الفني الخلاق مذهبا بعيدا في الافتراء، واختلاق صفات ونعوت سيئة في الأخلاق، ألصقها بالوزيرين، بقصد التشفي والانتقام منهما لكرامته المهانة وحياته التعيسة. فجاء كتابه مزيجا طريفا عجيبا من حقائق واقع الحياة وأحداث التاريخ، ومن اختلاق الخيال وإبداع النفس الجريحة الحزينة. ودخل كتاب (أخلاق الوزيرين) بهذا المنظور في مجال الفن. وكان نصا فذا (من فن الهجاء في النثر العربي العباسي)»<sup>1</sup>.

إذا كانت مضامين هذا الكتاب اختلقها التوحيدي اختلاقا، ولا علاقة لها بواقع الوزيرين وحقيقتهم، وإذا كان ما ورد في رسالة أبي طالب الجراحي، على رأي شيخنا وأستاذنا بوتيبا «ناتج عن عبث أبي حيان الظاهر بالرسالة»<sup>2</sup>، فأين الحقيقة إذا؟ يمكن أن نجد الحقيقة في الجواب عن السؤال التالي: من أوصل التوحيدي وغيره من الأدباء إلى الحالة السيئة التي عاشوها نفسيا واقتصاديا واجتماعيا؟ الجواب: إن الذي أوصلهم إلى هذه الحالة السلبية صاحب وابن العميد، باستغلالهم واحتقارهم وعدم اعترافهم بموهبتهم. هل من تصدر عنه هذه القبائح يعد صالحا؟ لنطرح سؤالا آخر: لماذا يعامل الوزيران التوحيدي معاملة سيئة؟

أرى أن سبب معاملتهما لأبي حيان معاملة سيئة يرجع إلى الحالة السياسية المزرية التي آل إليها العرب، فالصراع الذي قاساه التوحيدي وذاق مرارته في مجلس الوزيرين الفارسيين، مرتبط بقضية إيديولوجية وهي ظاهرة الشعوبية؛ أي كراهية الفرس للجنس العربي. إن العصر الذي عاش فيه أبو حيان تراجع فيه العرب سياسيا وبرز فيه الفرس، فالصاحب بن عباد في موقع قوة، وهو ما يفسر احتقاره لأبي حيان التوحيدي ولثقافته العربية ولمنهجه في الكتابة، فليست المشكلة في نظر الوزيرين أن يكون أبو حيان مبدعا لكن المشكلة تكمن في كونه عربيا؛ كما قال أبو حيان: «فإن الفارسي ليس في فطرته ولا عادته ولا منشئه أن يعترف بفضل العربي...»<sup>3</sup>. إن أبا حيان يعلم جيدا أن الذل الذي يتجرعه المبدعون العرب نتيجة ضعف الدولة العربية سياسيا، وهو ما أدى إلى ظهور الصاحب وابن العميد والحتمي وابن سعدان في الساحة السياسية واستحواذهم على الفضل والجاه والسلطان؛ فالمشكلة تكمن في إدار الدولة العباسية وإقبال دولة الفرس؛ يقول: «وها هنا شيء آخر، وهو أصل كبير لا يجوز أن يخلو كلامنا من الدلالة عليه والإيحاء إليه، وهو أن كل أمة لها زمان على ضدها، وهذا بين مكشوف... ولهذا قال أبو مسلم صاحب الدولة حين قيل له: أي الناس وجدتهم أشجع؟ فقال: كل قوم في إقبال دولتهم شجعان...»<sup>4</sup>.

وفي السياق ذاته، ناقش التوحيدي في كتابه "الإمتاع والمؤانسة" قضية فضل الأمم، ورأى أن من الأمم من عولت على تاريخها الطويل لكي تحظى بالمكانة السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تعيشها الآن كالفرس، وهناك أمة أخرى وصلت إلى ما وصلت إليه من التطور بمفردها، وحققت ما حققته من العلوم بعقلها وبحكمتها، وهي الأمة العربية؛ لأنها «ليس لها أول تؤمّه ولا كتاب يدلّها، أهل بلد قفر، ووحشة من الإنس، احتاج كلّ واحد منهم في وحدته إلى فكره ونظره وعقله... وجعلوا بينهم شيئا ينتهون به عن المنكر، ويرغبهم في الجميل، ويتجنبون به الدناءة ويحضّهم على المكارم... كلّ واحد منهم يصيب ذلك بعقله، ويستخرجه بفطنته وفكرته فلا يتعلمون ولا يتأدّبون، بل نحائز مؤدّبة، وعقول عارفة، فذلك قلت لكم: إنهم أعقل الأمم، لصحة الفطرة واعتدال البنية وصواب الفكر وذكاء الفهم»<sup>5</sup>. ثم قال كذلك مقارنا بين الفرس والعرب: «فللفرس السياسة والآداب والحدود والرسوم،... وللغرب التجدة والقرى والوفاء والبلاء والجود والدّمام والخطابة والبيان»<sup>6</sup>. إن هذه الفضائل ليست عامة في جميع أفراد الأمم؛ فليس كل الفرس حكماء وأدباء، بل فيهم الأحمق وفيهم العيي؛ قال: «...ثم إن هذه الفضائل المذكورة، في هذه الأمم المشهورة، ليست لكل واحد من أفرادها، بل هي الشائعة بينها، ثم في جملة من هو عار من جميعها، وموسوم بأضدادها، يعني أنه لا تخلو الفرس من جاهل بالسياسة، خال من الأدب، داخل

<sup>1</sup> - أخلاق الوزيرين لأبي حيان التوحيدي بين الواقع والفن، تصدير الأستاذ عزة حسن، ص: 8.

<sup>2</sup> - أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 398.

<sup>3</sup> - الإمتاع والمؤانسة، ص: 71.

<sup>4</sup> - الإمتاع والمؤانسة، ص: 72.

<sup>5</sup> - المرجع نفسه، ص: 71.

<sup>6</sup> - المرجع نفسه، ص: 72.

في الرّاع والهمج...»<sup>1</sup>. فليس كل من كان أصله فارسياً فقد ورث نباهة أجداده الفرس، بل منهم من لم يُورث غير الوقاحة والحسد والكذب والبخل كالصاحب بن عباد وابن العميد.

إن الضيق الذي لحقه من المؤسسة السياسية مرتبط بقضية الشعوبية، الذي يؤكد ذلك إirاده لما قاله الجيهاني في كتابه الذي فيه «يسبّ العرب»، ويتناول أعراضها ويحطّ من أقدارها<sup>2</sup> يدعي فيه أنهم «يأكلون اليرابيع والصّباب والجرذان والحيات، ويتهاجون ويتفاحشون، وكأنهم قد سلخوا من فضائل البشر، ولبسوا أهب الخنازير. قال: ولهذا كان كسرى يسمّي ملك العرب: «سكان شاه»، «أي ملك الكلاب»<sup>3</sup>. يجيبه التوحيدي بأن حياة العرب في الصحراء الموحشة قاسية قد تدفعهم إلى ذلك، لكن الجيهاني جاهل بحياتهم وطرق عيشهم ونفاذ بصيرتهم، قال: «على أن العرب- رحمك الله- أحسن الناس حالاً وعيشاً ... على جاهليّتهم الأولى والثانية، وقد رأيت حين هبّت ريحهم وأشرقت دولتهم بالدعوة، وانتشرت دعوتهم بالملّة، وعزّت ملّتهم بالنبوّة، وغلبت نبوّتهم بالشرعية، ورسخت شريعتهم بالخلافة، ونصّرت خلافتهم بالسياسة الدينيّة والدنيويّة، كيف تحوّلت جميع محاسن الأمم إليهم وكيف وقعت فضائل الأجيال عليهم من غير أن طلبوها وكدحوا في حيازتها أو تعبوا في نيلها...»<sup>4</sup>.

لهذه الأسباب نعتبر ما كتبه أبو حيان التوحيدي في حق الوزيرين حقيقة، وهو بانتقادهما يخدم قضية نبيلة يؤمن بها ويدافع عنها ويناضل من أجلها، وهي الدفاع عن الإنسان العربي، والدفاع عن المبدعين كيفما كان أصلهم؛ إن مشروع التوحيدي الإقناعي جاء في أعقاب عصر شعوبي غلبت فيه سياسة الفارسيين التي أخلت بالمسؤولية واحتقرت العقل العربي، فأبو حيان من خلال ما كتبه كشف الغطاء عن هذه السياسة التي تحمل عداً للجنس العربي، بطريقة ساخرة تهكمية تكتنفها واقعية مريرة لحياة طبقتان اجتماعيتان الأولى سياسية مستبدة والثانية طبقة الأدباء الذين هم في أمس الحاجة إلى طبقة السياسيين الملتزمين بنصرة العلم والأدب كالسياسيين العرب الذين حكموا فعدلوا<sup>5</sup>. فالمعركة التي يخوضها التوحيدي معركة فكرية حضارية تشبه المعركة التي خاضها الجاحظ من قبل. إن التوحيدي يدافع عن الحق ويسعى إلى إعادة الاعتبار إلى الإنسان؛ من خلال استرجاع كرامته. ويسعى إلى تجاوز هذا العصر، وإرساء مجتمع عقلاني تربط بين أفراد علاقات اجتماعية جديدة تخلو من الاحتقار والمهانة والبخل، وبذلك فالبلاغة عند التوحيدي ترتبط بالواقع، ولها وظيفتان: الأولى: الكشف عن سلبات الواقع القائم، والثانية: خلق واقع ممكن جديد تتحقق فيه قيم الحق والتسامح والتضامن والتأزر.

إن الرسالة التي تحملها كلماته المفعمّة بالسخرية، جعلت منها مسدسات محشوة بالرصاص، فنراه عندما يتحدث عن الوزيرين يطلق الرصاص، وهو لم يضيع رصاصاته في أناس خاملين، بل أطلقها كلها في جسد المؤسسة السياسية الفاسدة التي يمثلها أناس مشهورون يتمتعون بالجاه والثروة والنباهة، ويحملون في قلوبهم غلا للمبدعين وللجنس العربي. فهو يرى أنهم يجسدون التفاهة في أخلاقهم وسياستهم وكتاباتهم؛ لذلك فهو سيهرب إلى مجتمع العلماء، الذين فهموا الإبداع ونظروا له كأبي العباس الناشئ الأكبر، وابن طباطبا العلوي، وقدامة بن جعفر، وأبي راغب العنبي، وأبي طالب الجراحي، وابن أبي الثياب البغدادي.

إن فلسفة التوحيدي وفق هذه القراءة ليست تشاؤمية، بل متفائلة تنو إلى هزيمة الواقع القائم، من أجل خلق واقع ممكن مثالي يعيش فيه الأدباء المبدعون والعلماء حياة عادلة تخلو من الظلم الذي نشره في الأرض أمثال الصاحب بن عباد وابن العميد والحامي وأبي الوفاء المهندس.

## 2-4- أبو راغب العنبي وأبو طالب الجراحي وابن أبي الثياب البغدادي ينتقدون الوزيرين:

لم يخضع أبو حيان إلى هذه المؤسسة، كما لم يخضع لها غيره من المبدعين كأبي الطيب المتنبي، وأبي راغب العنبي، وأبي طالب الجراحي، وابن أبي الثياب البغدادي؛ فقد انتقدوا سدنّتها، وصنفوا فيهم كتباً، تهمس في أذن العلماء والمبدعين أن ابتعدوا عن هذين الرجلين فهما مريضان ينسبان الفضل إليهما دون غيرهما؛ فصوروهما بدون أخلاق، وأحياء بدون حياة، وعلماء بدون علم؛ فهم يشبهون الحيوانات التي ذكرها التوحيدي في كتبه وقال إن صفاتها يتصف بها بعض الناس؛

1- المرجع نفسه، ص: 72.

2- المرجع نفسه، ص: 74.

3- المرجع نفسه، ص: 74.

4- الإمتاع والمؤانسة، ص: 74-75.

5- قال التوحيدي: «نعم، وكانوا إذا ولوا عدلوا، وإذا ملكوا أفضلوا، وإذا أعطوا أجزلوا، وإذا سئلوا أجابوا وإذا جادوا أطابوا... وكان لهم مع الله أسرار ظاهرة، وعلانية مقبولة، ومع عباد الله معاملة جميلة، ورحمة واسعة ومعدلة فاشية، وكانت تجارتهم في العلم والحكمة، وعادتهم جارية على الضيافة والتكرمة، وكانت شيمتهم الصفح والمغفرة ... وكانوا إذا تلاقوا تواصلوا بالخير، وتناهاوا عن الشرّ، ...» ينظر: الإمتاع والمؤانسة، ص: 41.



كما قال عن صاحب: «وكان أدنس من الخنزير»<sup>1</sup>. هذا ما جعل العلماء والأدباء يسلطون عليه ألسنتهم وينتقدونه في رسائل وكتب خصصوها لهذا الغرض؛ وهو ما عبر عنه أبو حيان بقوله: «على أن الجهابذة قد نقدوه وبهزجوه وتركوا التعامل به، وإنما هو وميض برق وهبوب ريح، وخفق راية؛ فإذا قرأت الأمور قرارها، وعطفت الفروع على أصولها ألفيته مُطَرِّحاً مع نظائره، خامل الذكر، وضيع القدر، قصير الشَّيْبَر، مهتوك السَّيْر»<sup>2</sup>. من أولئك الجهابذة الذين وقفوا في وجهيهما وقوف الحق على الباطل، أبو راغب العتبي في هجاء صاحب، وأبو طالب الجراحي وابن أبي الثيَّاب البغدادي في هجاء ابن العميد. هؤلاء قد مسهم ذل الوزيرين، ولم ينالوا أجر خدمتهم لهما، فكتبوا فيهما رسائل ظلت شاهدة على سوء علاقة الوزيرين بالأدباء والعلماء إلى يوم الدين.

**قال أبو حيان في تقديمه لرسالة أبي راغب العتبي في هجاء صاحب، أنه «هتكه بها»<sup>3</sup>؛** يقول شيخنا الأستاذ بوتبيا موضحاً مضامينها: «ورسالة أبي راغب العتبي في هجاء صاحب لا تختلف في أفكارها ومعانيها عما وصفه أبو حيان من أخلاق ابن عباد وسلوكه، فقد اختصر فيها أغلب عيوبه الخلقية والدينية والسياسية التي فصلها التوحيدي في الكتاب، وشنع عليه مذهبه الذي ينتحله ويدعيه، ولا يتخلق بأخلاق أهله من الأتقياء والزهاد، وحاسبه على العموم بمقاييس الدين الصحيح وسيرة السلف الصالح»<sup>4</sup>، وبذلك نلاحظ أن مضمون الرسالة يتعلق بالأخلاق.

**أما رسالة أبي طالب الجراحي في هجاء أبي الفضل بن العميد،** فقد أورد فيها: «هل عندك أيها الرجل المدعي للعقل، المفتخر بالمال، والمتعاطي للحكمة، إلا الحسد والنذالة، وإلا الجهالة والضلالة؟ ... أو أشاروا في كتبهم بالجمع والمنع، ومطالبة الضعيف والأرملة بالعسف والظلم؟ فيا مسكين استحي، فإنك لا مع الشريعة ولا مع الفلسفة، وقد خسرت الدنيا والأخرة... أمن كرمك وحزمك أن يفد عليك مثلي... فتحسده وتبعده، وتُخمله وتهمله...؟... ها أنا قد انقلبْتُ عنك خائباً، أفضيت وبُرت وكسدت؟ لا والله، بل قِيضَ الله لي ملكاً من ملوك الدنيا... أهلني لمحلٍّ زائد عن محلك،... والله أكرم من أن يُضيع مثلي أو يُخونني إلى مثلك»<sup>5</sup>. قال الأستاذ بوتبيا معلقاً على الرسالة: «أما ما أورده المؤلف من رسالة أبي طالب الجراحي في هجاء أبي الفضل بن العميد، فهو أيضاً يدور حول صفات الرجل الأساسية التي وصفه بها أبو حيان ونسبها إليه، وهي البخل والتفلسف والحسد واللؤم ووضاعة الأصل... ومال فيها إلى بعض الفحش والتصريح بما يسمح ذكره وسماعه، ولعل ذلك ناتج عن عبث أبي حيان الظاهر بالرسالة»<sup>6</sup>.

**أما ابن أبي الثيَّاب البغدادي، فقد فر من ابن العميد بعد ملازمته له، ثم كتب رسالة إليه من خراسان،** قال التوحيدي: «ولا بأس بسردها هاهنا لتعلم أن الحرَّ إذا ذاق الهوان ممن يستحق الكرامة عليه، شقَّ جيبه مستعتباً، وأدرك طائلته مكافحاً ومُنْتَبِهاً»<sup>7</sup>. قال الأستاذ بوتبيا معلقاً على الرسالة: «وهو يحكي فيها قصته معه، وما لاقاه منه من صنوف الذل والازدراء، والإفراط في اللؤم والتقتير والتلون، حتى دفعه بذلك إلى الندم على ما مدحه به من شعر ونثر، وعلى صبره الطويل على سوء أخلاقه وسيرته؛ ولم يفته أن يشير إلى نقمة والده عليه وبراءته منه. ومع هذا فالرسالة تبدو للقارئ أقل صراحة وعنفاً من الرسائل السابقة، ومما كتبه أبو حيان بقلمه عن الوزيرين. ولولا إشارته إلى وضاعة أصل ابن العميد وموقفه من أسرته ووالده، لكانت عتاباً متصلاً»<sup>8</sup>.

## 5- منهج أبي حيان في الكتابة.

### 5-1- تصور أبي حيان للكتابة

توجد علاقة قوية بين أدب أبي حيان والسياق الثقافي والاجتماعي والسياسي الذي أنتج فيه؛ لأن الكتابات العظيمة هي أجوبة عن أسئلة طرحها عصر الكاتب بكل مكوناته. إن إيديولوجية المؤسسة السياسية القاضية بتهميش الكتاب جعلت أبا

1- أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 151.

2- المرجع نفسه، ص: 342-343.

3- المرجع نفسه، ص: 151. قال العتبي: «ولقد شددت وسطي في تعرف أخبارك، واستعنت كل عين وأذن في معرفة ليالك ونهارك، فلم أجد في تفصيل ذلك إلا ما يعصب برأسك العار، ويحشد عليك أسباب الدمار، وتكون عاقبتك منه دخول النار» أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 152.

4- أخلاق الوزيرين لأبي حيان التوحيدي بين الواقع والفن، ص: 397.

5- أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 324-325.

6- المرجع نفسه، ص: 398.

7- المرجع نفسه، ص: 423.

8- أخلاق الوزيرين لأبي حيان التوحيدي بين الواقع والفن، ص: 399.



حيان لا يتوقف فقط عند «النظر في الوجه الأدبي، بل أيضا في الوجه المؤسساتي فيه»<sup>1</sup>، الشيء الذي سمح له أن يطور مفهوم الأدب وأن ينظر إليه نظرة مخالفة للطريقة التي تنظر بها إليه المؤسسة السياسية، في ظل الشروط التاريخية والسياسية والثقافية والاقتصادية وما طبعها من تغييرات على جميع المستويات، وجعلته يفكر تفكيراً مغايراً في الأدب كممارسة؛ فالأدب عنده يجب أن يكون ملتزماً في موضوعه وفي الغاية منه وفي أساليبه وطرق كتابته.

إن مفهوم الكتابة عند أبي حيان يرتبط بتصوره للحياة والمجتمع، ويتجلى ذلك في مجموعة من النصوص المبعثرة في كتبه، ونستطيع أن نقول إنه ينظر إلى الكتابة نظرة ثورية وأخلاقية، لأنه يسعى من خلالها إلى إصلاح المجتمع؛ قال: «قبل لعمر بن عبيد: ما البلاغة؟ قال: كلام ألحمه التقوى ونسجه الإخلاص»<sup>2</sup>. إن هذا النص يفصح على أن الكاتب يجب أن يكون ملتزماً في أخلاقه وتصوره للحياة ويجب أن تنعكس القيم في ما يكتبه، إن هذه النظرة للكتابة قلما نجدها عند الكتاب والمبدعين إلا إذا حملوا على عاتقهم مهمة نبيلة معينة تشبه المهمة التي يدافع عنها التوحيدي، وهي إحلال القيم الإيجابية: الحق والصدق، الكرم، الشجاعة، العدل، الكرامة في المجتمع، والعمل على فرضها على المؤسسة السياسية؛ قال: وأما قولك: «... البلاغة، هي الجد، وهي الجامعة لثمرات العقل، لأنها تحقّ الحق وتبطل الباطل على ما يجب أن يكون الأمر عليه، ثم تحقيق الباطل وإبطال الحق لأغراض تختلف، وأغراض تأتلف، وأمور لا تخلو أحوال هذه الدنيا منها من خير وشر، وإباء وإذعان، وطاعة وعصيان، وعدل وعدول، وكفر وإيمان، والحاجة تدعو إلى صانع البلاغة وواضع الحكمة وصاحب البيان والخطابة، وهذا هو حدّ العقل والآخر حدّ العمل»<sup>3</sup>.

ولهذه الغاية المنوطة بالبلاغة نراه يفضل بعض الكتاب ويقدمهم على غيرهم لأنهم يدافعون عن الحق والعدالة والكرامة الإنسانية، ومنهم أبو إسحاق الصابئ الذي ينهج في كتابته هذا النهج؛ قال فيه: «فأما أبو إسحاق فإنه أحبّ الناس للطريقة المستقيمة، وأمضاهم على المحجة الوسطى... وأبو إسحاق معانيه فلسفية، وطباعه عراقية، وعادته محمودة، لا يثب ولا يرسب، ولا يكَل ولا يَكْهُم»<sup>4</sup>، ولا يلتفت وهو متوجّه، ولا يتوجّه وهو ملتفت... وفنونه أكثر، ومأخذه أخفى، وخاطره أوقد، وناظره أنقد، وروضه أنضر، وسراجُه أزهَر»<sup>5</sup>، فأبو إسحاق كما يبدو من النص ينهج أسلوباً في الكتابة مؤسساً على الفطرة وعلى البلاغة الواضحة، وكان يصدر عن منهج واحد في إبداعه، «هذا ونظمه منثور، ومنثوره منظومه، إنما هو ذهبٌ إبريز كيفما سبك فهو واحد، وإنما يختلف بما يصاغ منه ويشكل عليه، هذا مع الظرف الناصع والتواضع الحسن، واللحمة اللطيفة، والخلق الدمث، والمعرفة بالزمان، والخبرة بأصناف الناس، وله فنون من الكلام ما سبقه إليها أحد، وما مثله فيها إنسان»<sup>6</sup>. وكان كذلك يتصف بالأخلاق الحميدة والقيم النبيلة «... وكان حسن العشرة للمسلمين عفيفاً في مذهبه»<sup>7</sup> وكان مناضلاً يدافع عن الحق وعن الكرامة، وقف في وجه السلطة السياسية، فألف في انتقادها كتابه «التاجي»؛ قال: «ويزيد على كل من تقدّم بالكتاب «التاجي»، فإنه أبان عن أمور وكنى في مواضع، وشنّ الغارة في الصبح المنير مع الرّعب الأول، ودلّ على التفلسف، وعلى الاطلاع على حقائق السياسة ولو لم يكن له غيره لكان به أعرق الناس في الخطابة، وأعرق الكتاب في الكتابة»<sup>8</sup>، وكانت طريقته في الكتابة بليغة واضحة لالتزامه برسالة يحملها على عاتقه؛ وقد تعرض في سبيل ذلك إلى السجن والتعذيب؛ قال: «ولما ورد عضد الدولة بغداد في سنة سبع وستين وثلاثمائة نقم عليه أشياء من مكتوباته عن عز الدولة بختيار فحبسه»<sup>9</sup>، فأطلق سراحه سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة، وأمره أن يكتب كتاباً في فضل دولة الديلم، «... فعمل الكتاب التاجي فقيل لعضد الدولة: إن صديقاً للصابئ دخل عليه فرآه في شغل شاغل من التعليق والتسويد والتبيض فسأله عما يعمل، فقال: أباطيل أنمقها، وأكاذيب ألقها، فحركت ساكنه وهيجت حقه»<sup>10</sup> فأمر

<sup>1</sup> -Clément Moisan: L'histoire Littérature, PUF, Paris, 1990, p : 26.

<sup>2</sup> - البصائر والذخائر، 94 / 9.

<sup>3</sup> - الإمتاع والمؤانسة، ص: 85.

<sup>4</sup> - يَكْهُم، بمعنى: يَضْغَف.

<sup>5</sup> - المرجع نفسه، ص: 68.

<sup>6</sup> - المرجع نفسه، ص: 68.

<sup>7</sup> - معجم الأدباء، 1 / 131.

<sup>8</sup> - الإمتاع والمؤانسة، ص: 68.

<sup>9</sup> - معجم الأدباء، 1 / 131.

<sup>10</sup> - وفيات الأعيان، 1 / 52.

بالقائه تحت أرجل الفيلة<sup>1</sup> فرجع عن أمره بعد تدخل بعض من أصدقائه، فبقي في السجن بضع سنين إلى أن تخلص في أيام صمصام الدولة ابن عضد الدولة.

يظهر مما تقدم أن الكتابة عند أبي حيان لكي تكون مقبولة، على الكاتب أن يتصف بأمر ثلاثة هي: الدين، والخلق، والعلم؛ يجب أن تكون حاضرة في كتاباته، إن الدين لا يقصد به أبو حيان أن يكون الأديب مسلماً؛ قد يكون من الصابئة كابي إسحاق الصابي أو من النصاري كابي غبيد النصراني<sup>2</sup>، ولكنهما مؤمنان يلتزمان بتعاليم عقيدتهما. وقال كذلك عن أبي بكر الخوارزمي «وكان الخوارزمي من أفصح الناس، ما رأينا في العجم مثله»<sup>3</sup>. فالكتابة ليس من شروط البلاغة، ثم رأينا أبا حيان يسخر من الوزيرين؛ هل نعتبره ليس متخلفاً؟ وبالتالي فمنهج في الكتابة غير مقبول؛ إن مفهوم الأخلاق كما يبدو لي من خلال القراءة لمؤلفات التوحيدي ينبني على القدرة على الوقوف ضد الظلم ومحاربتها، والقدرة على قول كلمة الحق دون خوف أو تردد، هذا ما يقصده أبو حيان بالأخلاق، بمعنى أن تكون قادراً على الدفاع عن حقك في الحياة وفي العيش الكريم، وقادراً على أن تدافع عن أفكارك، وقادراً على الكلام في أوقات يكون فيها الكلام سبب هلاكك، لأن الحق كما جاء في شعب الإيمان: «اعلم أن من آية الإيمان أن تؤثر الصدق حيث يضرك على الكذب حيث ينفعك، ولا يكن في قولك فضل على فِعْلِكَ»<sup>4</sup>، ويجب على العالم والكاتب أن يوظف علمه وكتابته فيما يخدم مصالح الناس ويخرجهم من الضيق إلى الرحابة ومن الجهل إلى النور؛ وهذا ما فعله أبو حيان وفريق مؤسسته الأدبية.

إن هذه المؤسسة الأدبية وضعت للكتابة منهجا يتبعه أفرادها، يشبه في آلياته وتضاعيفه، ما جاء في صحيفة بشر بن المعتمر الواردة في البيان والتبيين، مع بعض الإضافات التي أضافها أبو حيان، للدلالة على خبرته في نقد الكلام وتذوقه. إن قواعد الكتابة وقوانينها منها ما هو مرتبط بالشكل، ومنها ما هو متعلق بالمعنى، ومنها ما هو مرتبط بالأخلاق؛ والأخلاق قيمة أساسية تشكل أهم الدعامات التي يقوم عليها الكلام، لأن هذه المؤسسة لا تسعى إلى إثارة الفتنة وإنما تسعى إلى محاربتها وإزاحتها من المجتمع ليتمكن جميع الأجناس من العيش فيه حياة كريمة؛ لذلك نراه يوصي الكاتب قائلاً: «وتوخ الحق في تضاعيفه وأثناؤه، والصدق في إيضاحه وإثباته»<sup>5</sup>، هذا يدل على أن وصفه لأخلاق الوزيرين بهذه الصورة حق، وأن صفات البشاعة والتفاهة والحقارة التي استحضرها في انتقادهما لتقريب بشاعتهم إلى الناس فقط، وليست هي الصورة الحقيقية لهما؛ لأن منهجه في وصف القبح أن لا ينقله كما هو، وإنما أن يشير إليه فقط إشارة عابرة، قال موصيا الكاتب: «واعمد إلى الحسن فزد في حسنه، وإلى القبيح فانقص من قبحه، ... ولا تفصح عما تكون الكناية عنه أستر للعيب، وأنفى للريب»<sup>6</sup>.

## 2-5- الأسلوب عند أبي حيان:

يرى أبو حيان أن الكلام مهم «وحاجة الناس إليه كحاجتهم إلى مواد الأغذية»<sup>7</sup>، وهو «... مركب من اللفظ اللغوي والصوغ الطباعي، والتأليف الصناعي، والاستعمال الاصطلاحي، ومستملاه من الحجا، ودرية بالتمييز، ونسجه بالركة، والحجا في غاية النشاط...»<sup>8</sup> ولخطورة الكلام وأهميته، يجب على الناس أن يتنبهوا إلى طرق إلقائه، قال بعض العرب: «خير الكلام ما لم يحتاج معه إلى كلام»<sup>9</sup>. ويجب مخاطبة الناس على قدر عقولهم، بكلام خال من المصطلحات العلمية إن لم يكونوا من أهل العلوم؛ وقد أشار أبو حيان إلى هذه المسألة بقوله: «...وقف أعرابي على مجلس الأخفش فسمع كلام أهله في النحو وما يدخل معه، فحار وعجب، وأطرق ووسوس، فقال له الأخفش: ما تسمع يا أبا العرب؟ قال: أراكم تتكلمون بكلامنا في كلامنا بما ليس من كلامنا»<sup>10</sup>، هذه قاعدة تداولية يجب مراعاتها أثناء إنتاج الخطاب، بمعنى أنه يجب على المتكلم أن يراعي حال المخاطب.

1- معجم الأدباء، 1/ 131.

2- أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 133.

3- المرجع نفسه، ص: 108.

4- شعب الإيمان، 6/ 489.

5- الإمتاع والمؤانسة، ص: 37.

6- المرجع نفسه، ص: 37.

7- المرجع نفسه، ص: 256.

8- المرجع نفسه، ص: 37.

9- المرجع نفسه، ص: 253.

10- المرجع نفسه، ص: 253.

وضع أبو حيان في كتابه قواعد تنجح فن الكتابة<sup>1</sup> وتجعله تواصلية يؤدي وظيفته في المجتمع<sup>2</sup>؛ ففن الكتابة عنده مرتبط بفن "النثر" وهو مرتبط أيضا "بالبلاغة" وهذا ما نفهمه من قول أبي سليمان المنطقي عندما نوع ضرب البلاغة مميزاتا بين بلاغة النثر والخطابة والأمثال؛ فكل نوع له أسلوبه الخاص به؛ قال: «وأما بلاغة النثر فإن يكون اللفظ متناولا، والمعنى مشهورا، والتعذيب مستعملا، والتأليف سهلا، والمراد سليما، والرواق عاليا، والحواشي رقيقة، والصفتان مصقولتان، والأمثلة خفيفة المأخذ، والهوادي متصلة، والأعجاز مفصلة»<sup>3</sup>، نفهم من هذا النص أن "النثر" لا تدخل تحته "الخطابة" و"الأمثال"، فهذه مصطلحات تشير إلى جنس معين من النصوص وإلى طريقة معينة في الكتابة، فبلاغة الخطابة تتميز بخصائص أسلوبية، تتطلب أن «يكون اللفظ قريبا، والإشارة فيها غالبة، والسجع عليها مستوليا، والوهم في أضعافها سابحا، وتكون فقرها قصارا، ويكون ركابها شواردا بلب»<sup>4</sup>، أما بلاغة المثل فتتميز بخصائص أسلوبية مغايرة «يكون اللفظ مقتضبا، والحذف محتلا، والصورة محفوظة، والمرمى لطيفا، والتلويح كافيا، والإشارة مغنية، والعبارة سائرة»<sup>5</sup>.

تتبنى الخطابة على فقر قصيرة وعلى تنوع المعاني حسب موضوعات الخطاب. أما المثل فليس من إنتاج الأدباء، وإنما ورثوه ضمن اللغة والثقافة، فهو كثير الحذف، ولا يمكن تغييره، ومعناه مرتبط بالسياقات التي يوظفه فيها المتكلم. أما النثر فتتميز بلاغته عن هاتين البلاغتين بأن يكون فيه المعنى مشهورا أي مأخوذا من الواقع وصادقا، وأن يكون أسلوبه مهذبا، وطريقة كتابته وتأليفه يجب أن تكون سهلة واضحة تظهر المراد منه وتترجمه، وأن يعتمد جماليات تظهر رونقه ورقة فقره وجمله وكلماته، وأن تكون أفكاره متصلة متسلسلة والمعاني مفصلة مشروحة، تتميز بالارتجال والمواجهة؛ فالخطيب يتحدث إلى أناس حقيقيين يقفون أمامه بخطاب يفهمونه، يكون اللفظ فيها مستعملا بين الناس مفهوما عندهم، يعتمد السجع للفت انتباه المتلقين، يسمح له بالكذب ومخاطبة عواطف المخاطبين وخداعهم وتضليلهم؛ وهو ما عبر عنه بقوله: "والوهم في أضعافها سابحا"، والمقصود بهذه المصطلحات: التضليل والوهم والخداع هو ما نسميه في البلاغة العربية تأكيد الذم بما يشبه المدح، وهو أسلوب اتبعه الجاحظ في كتاباته؛ قال: «فإن الكلام قد يكون في لفظ الجِدِّ ومعناه الهزل، كما يكون في لفظ الهزل ومعناه الجِدِّ»<sup>6</sup> وابتع ذلك المتنبي في كافورياته؛ وأدنى ما فيه كما قال التوحيدي، «أن يدلَّ على وضع الشيء في غير موضعه»<sup>7</sup>، وهو أسلوب ينتمي إلى البلاغة العالية؛ قال: «ولما كان البيان لا يكون بيانا، والبلاغة لا تصير بلاغة إلا بأن يكون المتكلم أخذا في كلِّ واد، قادحا بكل زناد، مُستظهِرا بكل عتاد، وجب أن يدخل الهزل في الجِدِّ إمتاعا واستمتاعا، ويدخل الجِدِّ في الهزل اقتدارا واتساعا»<sup>8</sup>.

إذا؛ فالأمثال ليست من إنتاج المتكلم، والخطابة تنتج بطريقة ارتجالية سياقية، والنثر يأخذ الكاتب وقته لإنشائه، وطرق الإنتاج لهذه الخطابات هي التي تفرض على الأديب اتباع أساليب معينة في الكتابة؛ لكنها تلتقي كلها عند بلاغة النثر، فهذه البلاغة تعتمد «بلاغة البديهة» كما تتطلب «بلاغة العقل»؛ أما البديهة فهي «قدرة روحانية، في جلبة بشرية»<sup>9</sup> تمكن المتكلم البليغ الذي يهجم على موضوعه ارتجالا دون بحث أو تفكير من إنتاج خطاب أخلاقي له رسالة في المجتمع، فعلى الكاتب أن يراعي ملاءمة اللفظ للمعنى، وأن لا يعشق اللفظ دون المعنى وأن لا يعشق المعنى دون اللفظ<sup>10</sup>. يجب أن يكون اللفظ بسيطا، قادرا على إيصال المعنى إلى السامع، دون الحاجة إلى تأويل؛ قال: «وأما بلاغة البديهة فإن يكون انحياش اللفظ للفظ في وزن انحياش المعنى للمعنى، وهناك يقع التعجب للسامع، لأنه يهجم بفهمه على ما لا يظن أنه يظفر به كمن يعثر بمأمله، على غفلة من تأمله»<sup>11</sup>، وهذه البلاغة لا بد لها من بلاغة العقل، لأن العقل يشتغل بطرق منهجية لا تشتغل بها العاطفة، فالرسالة التي يحملها التوحيدي على عاتقه تتطلب إلى جانب البديهة العقل، ويقصد بهذه البلاغة «أن يكون نصيب المفهوم من الكلام أسبق إلى النفس من مسموعه إلى الأذن، وتكون الفائدة من طريق المعنى أبلغ من ترصيع اللفظ،

- 1 - ينظر مثلا: الهوامل والشوامل، المسألة الأولى، ص: 5-15. تحدث فيها عن الفرق بين الشاعر والخطيب في استعمال الألفاظ.
- 2 - ينظر: الإمتاع والمؤانسة، ص: 37 - 38.
- 3 - المرجع نفسه، ص: 255.
- 4 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 254.
- 5 - المرجع نفسه، ص: 255.
- 6 - أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 447.
- 7 - المرجع نفسه، ص: 447.
- 8 - المرجع نفسه، ص: 448.
- 9 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 255.
- 10 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 37.
- 11 - المرجع نفسه، ص: 255.

ونقضية الحروف، وتكون البساطة فيه أغلب من التركيب، ويكون المقصود ملحوظا في عرض السنن، والمرمى يتلقى بالوهم لحسن الترتيب.<sup>1</sup>

وبهذه القواعد التي وضعها أبو حيان للتمييز بين النثر والخطابة والأمثال، يتضح أنه كان يفكر بعمق في عملية الكتابة ويسعى إلى تقنياتها، فالنثر جنس تدخل تحته أنواع متعددة، لكنها تلتقي كلها عند علم البلاغة؛ قال: «... البلاغة، هي الجد، وهي الجامعة لثمرات العقل، لأنها تحقق الحق وتبطل الباطل على ما يجب أن يكون الأمر عليه، ثم تحقيق الباطل وإبطال الحق لأغراض تختلف، وأغراض تأتلف، وأمور لا تخلو أحوال هذه الدنيا منها من خير وشر، وإباء وإذعان، وطاعة وعصيان، وعدل وعدول، وكفر وإيمان، والحاجة تدعو إلى صانع البلاغة وواضع الحكمة وصاحب البيان والخطابة، وهذا هو حدّ العقل والآخر حدّ العمل»<sup>2</sup>، فهذا النص يوحد تصور التوحيدي للنثر، ويربطه بتصوره لعلم البلاغة، فعلم البلاغة بالنسبة إليه صناعة كباقي الصناعات، والمجتمع في حاجة ماسة إلى صانع البلاغة كحاجته إلى صانعي الصنائع؛ لأنه يحمل رسالة الدفاع عن الحق وهي من ثمرات العقل.

والأسلوب المعتمد عنده هو أسلوب الجاحظ في الكتابة؛ فالنصوص السابقة تؤكد ذلك، فهي جميعها مقتبسة من "البيان والتبيين" سواء باللفظ أو المعنى، فعند حديثه عن بلاغة العقل لا يتعدى الحديث عن وظيفة علم البلاغة البيان، الذي يعادل الفهم والإفهام وإيصال الفكرة الصحيحة إلى المتكلم، إن أبا حيان قرأ مؤلفات الجاحظ واستوعب ما جاء فيها؛ قال: «وكتبه هي الدر النثير، والنور المطير، وكلامه الخمر الصرف، والسحر الحلال»<sup>3</sup>، ولكثرة إعجابه به وبأسلوبه وطريقته في الكتابة وبالبلاغة التي يوصلها إلى البلاغة، فقد تحدث عنه كثيرا في كتبه، واعتبره كما مر بنا "واحد الدنيا" وأظهر براعته في استخدام أسلوب "الذم والمدح"، واقتدى به في ذلك، «فقد أحسن أبو حيان في إظهار تمكن الجاحظ من الذم والمدح بأسلوب رائع ودقة تعبيرية قوامها المقابلات اللفظية المثيرة»<sup>4</sup>، ويرى عبد الرزاق محي الدين أنه «قد قمص روح الجاحظ، وسابر أسلوبه، وتأثر بطريقته، حتى لكان المؤلف الجاحظ نفسه»<sup>5</sup>، وكانت كتبه من أهم مصادره في التأليف. ولم يكتف بإظهار مزاياه في ثنايا كتبه بل ألف فيه كتابا سماه "تقريظ الجاحظ" ذكره ياقوت الحموي في إرشاده ونقل منه في خمسة مواضع<sup>6</sup>، ولم يتحرج مسكويه في كتاب "الهوامل والشوامل" الذي اشتركا في تأليفه، أن يقول له: «وهذا صديقك أبو عثمان يقول...»<sup>7</sup>.

ينهج الجاحظ في أسلوبه طريقة العراقيين في البلاغة، وهي بلاغة تلتزم «بالطبع اللطيف والمأخذ القريب، والسجع الملائم، واللفظ المونق، والتأليف الحلو»<sup>8</sup>، ولم يستطع الوزير أن يكتب على منهج الجاحظ على الرغم من محاولتهما، جاء في "الإمتاع والمؤانسة": «أول من أفسد الكلام أبو الفضل، لأنه تخيل مذهب الجاحظ وظن أنه إنبته لحقه، وإن تلاه أدركه، فوقع بعيدا من الجاحظ، قريبا من نفسه، ألا يعلم أبو الفضل أن مذهب الجاحظ مدبر بأشياء لا تلتقي عند كل إنسان ولا تجتمع في صدر كل أحد: بالطبع والمنشأ والعلم والأصول والعادة والعمر والفراغ والعشق والمنافسة والبلوغ، وهذه مفاتيح قل ما يملكها واحد، وسواها مغالقات قل ما ينفك عنها واحد»<sup>9</sup>، إنهما كانا يكثران من السجع في الكلام، وتجاوزا الحد فيه بالإفراط<sup>10</sup>، ولعل ذلك سبب قوله: «وابن عباد يلي في هذه الصناعة بأشياء كلها عليه لا له، وخاذلته لا ناصرته، ومسلمته لا منقذته، فأول ما يليه أنه فقد الطبع، وهو العمود، والثاني العادة وهي المؤاتية، والثالث الشغف بالجاسي [الجاف الصلب] من اللفظ وهو الاختيار الرديء، والرابع تتبع الوحشي، وهو الضلال المبين، والخامس الذهاب مع اللفظ دون المعنى، والسادس استكراه المقصود من المعنى، واللفظ على النبوة، والسابع التعاطل المجهول بالاعتراض، والثامن إلف الرسوم الفاسدة من غير تصفح ولا فحص، والتاسع قلة الاعتباط بما كان- للثقة الواقعة في النفس- من الفائت، والعاشر تنفيق المتاعب الاقتدار في سوق العز، وهذه كلها سبل الضلالة، وطرق الجهالة. قال: وليس شيء أنفع للمنشئ من سوء الظن بنفسه، والرجوع إلى

1- المرجع نفسه، ص: 255.

2- المرجع نفسه، ص: 85.

3- البصائر والذخائر، 3/1.

4- جهود أبي حيان في نقد النثر، فائز طه عمر، مجلة المورد، العدد الثالث، 1998. ص: 80.

5- أبو حيان التوحيدي سيرته وآثاره، ص: 252.

6- ينظر: معجم الأدباء، ياقوت الحموي، 258/1 و 274. 1827/4 و 1925/5 و 2112.

7- الهوامل والشوامل، ص: 43.

8- الإمتاع والمؤانسة، ص: 65.

9- المرجع نفسه، ص: 66-67.

10- أخلاق الوزيرين، ص: 139.

غيره وإن كان دونه في الدرجة وليس في الدنيا محسوب إلا وهو محتاج إلى تنقيف، والمستعين أحزم من المستبد، ومن تفرد لم يكمل، ومن شاور لم ينقص، وقد يستعجم المعنى كما يستعجم اللفظ، ويشرد اللفظ كما يند المعنى، وينتثر النظم كما ينتظم النثر وينحل المعقد كما يعقد المنحل<sup>1</sup>، وهذه كلها أوصاف ضد البلاغة تنتبأ منها بلاغة الجاحظ وأبي حيان التوحيدي وبلاغة الأدباء الذين يمثلون مؤسستهما الأدبية. وخير من يمثل هذه المؤسسة في أسلوب الكتابة أبو إسحاق الصابئ كما رأينا، وكذلك عيسى بن علي؛ قال فيه وعنه: «وأما عيسى بن علي، فله الدرع الواسع والصدر الرحيب في العبارة، حجة في النقل والترجمة، والتصرف في فنون اللغات، وضروب المعاني والعبارات...»<sup>2</sup>، وابن عبيد الكاتب، قال: «قلت لأبي عبيد النصراني ببغداد، وكان سهل البلاغة حلو اللفظ، حسن الاقتضاب، غريب الإشارة، مليح الفصل والوصل»<sup>3</sup>.

## خاتمة:

إن ضعف الدولة العربية وفقدانها قوتها وتوازناتها، جعل الحكم في يد أناس غير العرب، وجعل المجتمع الإسلامي في القرن الرابع يعرف صراعات وثورات تنادي بالعبادة بالإنسان، وهذا الأمر طال الأدباء والمتقنين كذلك فلم تعد الدولة تبالي بهم وتنفق عليهم بل أصبحت السلطة تكس الأموال دون إنفاقها فيما يخدم الصالح العام. عاش التوحيدي هذه الأحداث وأثرت فيه الأثر البالغ، وتركت في قلبه ندوبا يصورها نثره أحسن تصوير.

إن الضرر الذي لحق الأدباء والمتقنين خلال معاشرتهم لوزراء العصر وحكامه، وما تعرضوا له في مجالسهم من أنواع الاحتقار وضروب المهانة، جعل غايتهم واحدة هي استرجاع مكانة المثقف التي كان عليها إبان قوة الدولة الإسلامية. وجعلهم كذلك يسخرون كتاباتهم لفضح هؤلاء الوزراء، وتسخير كتاباتهم لانتقاد تصورهم للحياة وللثقافة وللكتابة وللمبدعين، هذه الغايات جعلتهم يتكلمون ويتحدون، ويوحدون مناهجهم لإنجاح غاياتهم.

إن توحيد الغاية والتصور وأسلوب الكتابة هو ما أسميناه "المؤسسة الأدبية" التي تعود في تاريخها الأدبي إلى الجاحظ؛ فقد اعتمدوا أساليبه البيانية سلاحا لمحاربة المؤسسة السياسية، رصاصاته العبارات الساخرة. لم تسع هذه المؤسسة إلى تصوير الوزيرين بصورة مضللة على غير ما هما عليه، بل كانت صادقة في كلامها عنهما؛ لأن البلاغة من منظورها هي إظهار الحق والتخلي بالأخلاق والقيم. فمسعاها هو إعادة الأمور إلى وضعها الطبيعي من خلال محاربة الواقع القائم المزيف، المليء بالظلم واحتقار الإنسان وإهانته.

إننا في هذا البحث لم نأخذ بأقوال الذين قالوا إن التوحيدي يضع على لسان الوزيرين نصوصا<sup>4</sup> ليست من إنتاجهما، من أجل أن ينتصر لأهدافه وغاياته المتمثلة في تشويه صورة الوزيرين تشويها مزيفا كاذبا. إن الأخذ بهذه الفكرة إذا عرضناه إلى التاريخ وإلى المنهج العلمي سوف لن يصمد طويلا، فالأحداث التاريخية داخل القصور وفي مجالس الوزراء تكشف عن حقيقة ما كتبه التوحيدي في كتبه، لذلك فقد أكدنا من خلال النصوص التي استقرأناها أن التوحيدي لا يسعى إلى الكذب عن الوزيرين وإثارة الكتاب ضدهما، وإنما يسعى إلى دحض الباطل الذي استشرى في المجتمع ومحاربه بواسطة الحق الذي يتكلف النثر بإظهاره وإبرازه بأساليب بلاغية تعتمد الوضوح في الرؤية والتصور للكشف عن مغالطات الوزيرين، ونزع القناع عن موقفهما من الكتاب، وتوظيف أساليب منتقاة من البلاغة العربية عموما وبلاغة الجاحظ خصوصا، منها الاستعارة بأنواعها والتمثيل والكناية والإقناع، إضافة إلى السخرية.

## المراجع والمصادر:

### 1- المصادر:

- أخلاق الوزيرين، أبو حيان التوحيدي، حققه وعلق عليه: محمد بن تاوويت الطنجي، دار صادر، بيروت، المجمع العلمي العربي بدمشق، 1412هـ/1992م.
- الإمتاع والمؤانسة، أبو حيان التوحيدي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1424هـ.

1 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 66.

2 - الإمتاع والمؤانسة، ص: 51.

3 - أخلاق الوزيرين = مثالب الوزيرين، ص: 133.

4 - ينظر مثلا: جنس النص النثري العربي، الإمتاع والمؤانسة أنموذجا، حسين حمزة حمود الجبوري، ص: 62.



- البصائر والذخائر، أبو حيان التوحيدي، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، 1408 هـ/ 1988 م.
- الهوامل والشوامل، أبو حيان التوحيدي ومسكويه، تقديم: صلاح رسلان، نشره: أحمد أمين والسيد أحمد صقر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، 1370 هـ/ 1951 م، سلسلة الذخائر، عدد: 68.

## 2- المراجع:

- الأدب والمؤسسة نحو ممارسة أدبية جديدة، سعيد يقطين، منشورات جريدة الزمن، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، مارس، 2000 م.
- أسئلة البلاغة في النظرية والتاريخ والتلقي، دراسات وحوارات، محمد العمري، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2013 م.
- الأنظمة السيميائية دراسة في السرد العربي القديم، هيثم سرحان، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، الطبعة الأولى: 2008 م.
- البلاغة الجديدة بين التخييل والتداول، محمد العمري، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2012.
- البلاغة العربية أصولها وامتداداتها، محمد العمري، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 1999.
- تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، الطبعة الرابعة: 1404 هـ/ 1983 م.
- جرجي زيدان وفن الرواية العربية مؤسسة أدبية تتشكل وأدب يتجدد، إدريس الخضراوي، مجلة تبين، العدد: 16، ربيع 2016 م.
- جنس النص النثري العربي "الإمتاع والمؤانسة" أنموذجاً، حسين حمزة حمود الجبوري، مجلة المورد، المجلد: 26، العدد الأول، 1418 هـ/ 1998 م.
- جهود أبي حيان التوحيدي في نقد النثر، فائز طه عمر، مجلة المورد، العدد الثالث، 1418 هـ/ 1998 م.
- أبو حيان التوحيدي سيرته وأثاره، عبد الرزاق محيي الدين، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية: 1979 م.
- أبو حيان بين الزندقة والإبداع، محمد عمار، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مارس 1997 م.
- دائرة الحوار ومزلق العنف، كشف أساليب الإغاثات والمغالطة مساهمة في تخليق الخطاب، محمد العمري، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2002.
- شعب الإيمان، أبو بكر البيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي/ الهند. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية بالهند، الرياض، الطبعة الأولى: 1423 هـ/ 2003 م.
- قضايا أدبية عامة: آفاق جديدة في نظرية الأدب، تأليف: إيمانويل فريس وبرنار موراليس، ترجمة: لطيف زيتوني، سلسلة عالم المعرفة، فبراير: 2004، عدد: 300.
- معجم الأدباء، ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1414 هـ/ 1993 م.
- المفاضلة بين النظم والنثر وأشكال التداخل بينهما في العصر العباسي، الحسن بوتينا، الطبعة الأولى: 2002، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش.
- النقمة على السلطة السياسية في "أدب أبي حيان التوحيدي - نماذج مختارة"، عبد الخالق عيسى، مجلة جامعة الخليل للبحوث، المجلد: 5، العدد: 2، 2010 م.
- الوساطة بين المتنبي وخصومه، عبد العزيز القاضي الجرجاني، تحقيق وشرح: محمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- L'histoire Littérature, PUF, Paris, 1990. Clément Moisan



## الرحلات العلمية لعلماء وطلبة مدينة فاس خلال العصر الوسيط



**حنان الحقوني**

باحثة في تاريخ المغرب خلال العصر الوسيط

حاصلة على شهادة الدكتوراه من كلية الآداب فاس-المغرب

البريد الإلكتروني: hananeelhakounii@gmail.com

### مقدمة:

قيض الله لمدينة فاس علماء أسهموا في تكوين شخصيتها العلمية ومنحوها الخطوة الفكرية، والفضل في ذلك يعود لنشاط الرحلات العلمية وحركة التبادل الثقافية بينها وبين المجالات المحيطة بها، وقد اعتبرت هذه الرحلات ضرورية لاستكمال التعلم واكتساب الثقة؛ إضافة إلى دورها الكبير في صقل شخصية المرتحل وترقية وعيه وأفكاره، خاصة أن الرحلة تعلم مفتوح تميزت به الحضارة الإسلامية فأسهم في ازدهارها العلمي.

ومن حظ مدينة فاس أنها استقطبت منذ التخطيط لتأسيسها فئات متنوعة ثقافيا ومحركة علميا وفكريا؛ وذلك باستقبالها الهجرات القبروانية والأندلسية إضافة إلى الساكنة الأصلية فأصبحت تربتها جاهزة لزرع شجرة العلم والعلماء الذين تحملوا مشقة الذهاب والإياب والدخول إلى أصقاع عديدة قصد النهل من المعارف والعلوم وجلبها لمدينتهم، أو نشر معارفهم في بقاع مختلفة.

ونظرا لأهمية الرحلة العلمية منذ ظهور الدولة الإسلامية وحاجة المغرب الأقصى لها لتوطيد دعائم الإسلام والتعرف على مختلف العلوم؛ فقد ارتأينا دراستها انطلاقا من مدينة فاس منذ تأسيسها إلى حدود نهاية الدولة الموحدية (192/646 هـ - 808/1249م)، منطلقين من إشكالية مركزية وهي:

**إلى أي حد انخرط علماء وطلبة مدينة فاس في الرحلات العلمية خلال الفترة الوسيطة؟**

ولقد أطرنا هذا العمل بمجال منوGRAفي محدد هو مدينة فاس باعتبارها مركز فكري رئيس ومجال تاريخي له قيمته، أما زمانيا فاخترنا حصر العمل في الفترة الممتدة من تأسيس المدينة إلى نهاية الدولة الموحدية لنتمكن من إدراج الأندلس كمجال نشيط تشد إليه الرحلات العلمية وتأتي منه وذلك لكون الرحلات العلمية إلى الأندلسستتوقف في المراحل الموالية بسبب التوترات السياسية.

قسمنا هذه الدراسة إلى ثلاث فصول وهي كالتالي:

الفصل الأول: مفهوم الرحلات العلمية وأهميتها.

الفصل الثاني: مكانة فاس الفكرية.

الفصل الثالث: الرحلات العلمية لعلماء وطلبة مدينة فاس.

## الفصل الأول: مفهوم الرحلات العلمية وأهميتها.

يعد طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة، وهو ليس بالأمر الهين أو السهل، بل يتطلب المجاهدة والصبر، فقد ذكر السلف أن العلم ينال "بالسفر والسهو والبكور في السحر"<sup>1</sup> و "بالمصباح والجلوس إلى الصباح"<sup>2</sup> وقد قام التعليم في المغرب والأندلس خلال العصر الوسيط على الرحلة العلمية التي كانت تعتبر عنصرا هاما في المسار التعليمي للعالم، وتمنحه الأهلية العلمية بين زملائه، وذلك لكون المجتمع يثق وبشكل كبير في العالم الذي اكتسب علمه عن طريق الرحلة العلمية، فقد كانت الرحلة في العرف المغربي عنصرا من عناصر تكون الشخصية العلمية، واكتساب الهيبة والاحترام.<sup>3</sup> وقد اعتبرها ابن خلدون كذلك أساسية في اكمال التعلم لأن "الرحلة في طلب العلم ولقاء المشيخة مزيد كمال في التعلم، والسبب في ذلك أن البشر يأخذون معارفهم وأخلاقهم وما ينتحلونه به من المذاهب والفضائل: تارة علما وتعلما وإلقاء، وتارة محاكاة وتلقينا بالمباشرة، إلا أن حصول الملكات عن المباشرة والتلقين أشد استحكما وأقوى رسوخا، فعلى قدر كثرة الشيوخ يكون حصول الملكات"<sup>4</sup>. وهو الأمر الذي يجعل الطلبة والمتشوقين إلى طلب العلم يحرسون على تحقيقها مهما كانت النتائج وكيف ما كانت الأحوال، فقل من علماء المغرب المشهورين من لم يشد رحاله إلى المشرق لطلب العلم.<sup>5</sup> يأتي طلب العلم في مرتبة ثانية بعد الحج حين تكون وجهة العالم هي المشرق، فالعلماء المغاربة عبر التاريخ يعتبرون المشرق مصدر المعرفة الإسلامية، خاصة بلاد الحجاز: مهبط الوحي، وميلاد رسالة الإسلام.<sup>6</sup>

**أولا: مفهوم الرحلة العلمية.**

تعتبر الرحلة العلمية مظهرا من مظاهر الحضارة الإسلامية، وهي مطلب شرعي، من أهم أهدافه خلق التبادل بين الحضارات والاستزادة من مختلف العلوم والثقافات، وقد ورد مصطلح الرحلة في القرآن الكريم مرة واحدة في سورة قريش، حيث قال تعالى: "إيلاف قريش إلفهم رحلة الشتاء والصيف"<sup>7</sup>، ومع أن الحديث هنا عن رحلة تجارية إلا أن القرآن الكريم أورد أنواعا أخرى للرحلات رغم أنه لم يسمها بهذا الاسم ك:

\* الرحلة للحج: "وأن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله"<sup>8</sup>

\* الرحلة في طلب العلم: في قصة موسى عليه السلام مع الخضر عليه السلام حيث قال عز وجل: "قال موسى: هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا"<sup>9</sup>.

وقد وردت أحاديث عدة عن الرسول صلى الله عليه وسلم تحدث على الرحلة في طلب العلم وتشجع على ذلك، فقد نقل عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما من خارج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضا بما يصنع"<sup>10</sup>. إضافة إلى أحاديث أخرى عديدة وردت في السياق نفسه.<sup>11</sup>

<sup>1</sup> محمد أحمد إسماعيل المقدم، علو الهمة، دار الإيمان للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2004، ص 165.

<sup>2</sup> نفسه.

<sup>3</sup> جمال علال البختي، عثمان السلاجي ومذهبيته الأشعرية دراسة لجانب من الفكر الكلامي بالمغرب من خلال "البرهانية" وشروحها، دار أبي قرقاق، الطبعة الأولى، الرباط، 2005، ص 113 — 114.

<sup>4</sup> عبد الرحمان ابن خلدون، المقدمة، تحقيق حامد أحمد الطاهر، الطبعة الأولى، دار الفجر للتراث-القاهرة، 2004م، ص 693.

<sup>5</sup> البختي، عثمان السلاجي، م.س، ص 114.

<sup>6</sup> الناجي لمين، رحلات علماء المغربيين الأقصى والأوسط الملكية وأثارها العلمية من خلال القرنين السابع والثامن الهجريين، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2016، ص 17.

<sup>7</sup> سورة قريش الآية 1-2.

<sup>8</sup> سورة الحج، الآية 27.

<sup>9</sup> سورة الكهف، الآية 66.

<sup>10</sup> أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة (275/207هـ)، السنن، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ج1، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ، ص 82.

<sup>11</sup> منها: "من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة"، نفسه. وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "من جاء مسجدي هذا، لم يأت به إلا لخير يتعلمه أو يعلمه، فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله. ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر إلى متاع غيره" نفسه، ص 82-83.

أما مفهوم الرحلة في اللغة فيقصد بها الترحيل والارتحال بمعنى الإشخاص، يقال رحل الرجل إذا سار. ويقصد بها كذلك الجهة التي يقصدها الإنسان، الرحلة بالضم الوجه الذي تأخذ فيه وتريده، تقول أنتم رحلتي أي الذين أرتحل إليهم كما تطلق الرحلة أيضا على السفرة الواحدة<sup>1</sup>.

المقصود بالرحلة إذا الانتقال من مكان إلى آخر قصد الوصول إلى هدف محدد، ولم تخرج أهداف العلماء المغاربة وكذا الأندلسيين عن هذه الأغراض المشروعة في الكتاب والسنة، فقد رحلوا إلى الحج، وطلب العلم. فبعد إنهاء مناسك الحج قام العديد من المرتحلين بالتوجه نحو أقطار مجاورة للأخذ عن مجموعة من الشيوخ، وكان الرحالة المغاربة والأندلسيون ينتهزون فرصة أدائهم فريضة الحج في التجول بين المراكز العلمية، مثل الإسكندرية والقاهرة، للقاء العلماء والأخذ عنهم، وتسجيل أسماء مشايخهم وأسائدهم ومروياتهم وما أخذوه عنهم من كتب وإجازات<sup>2</sup>.

**ثانيا: أهمية الرحلات العلمية وصعوبتها.**

تشكل الرحلة العلمية أكثر المدارس تثقيفا للإنسان، حيث يتم الاختلاط بشعوب مختلفة مع محاولة فهم طبائعهم ودراسة أخلاقهم والاندماج مع عاداتهم، وقد أسهمت دوافع عديدة في ارتحال العلماء والطلبة نحو أصقاع مختلفة فقد سبقت الإشارة إلى أن الرحلة العلمية أساسية لاستكمال التعلم وتوطيد الثقة في العالم فمن "لم يرحل فلا ثقة بعلمه"<sup>3</sup> وقد ساعدت ظروف عديدة في نشاط الرحلات العلمية بين مختلف بقاع العالم الإسلامي كان أهمها الرغبة في طلب العلم والاستزادة من العلماء والحصول على الإجازات من روافد متنوعة، إضافة إلى رحابة صدور الشيوخ في تلقين العلوم للمرتحلين والترحيب بهم، وحرية المرتحلين في الأخذ عن مختلف العلماء دون قيود مع سهولة الالتحاق بمراكز التعليم، ومما ساعد على ذلك وحدة العالم الإسلامي ومرونة التواصل بين مختلف أقاليمه، فعدم وجود الحواجز والحدود كان حافزا للتنقل والارتحال، فاستطاعت الثقافة أن تعبر الحدود عن طريق الرحلات.

وبالرغم من المشقة البدنية والمادية وكذا النفسية التي كان يتحملها المرتحل؛ إلا أن رغبته في الاطلاع على الثقافة الإسلامية من منابعها، خاصة المشرق بمختلف مراكزه الفكرية كمكة والمدينة وبغداد والبصرة والكوفة ودمشق ومصر وغيرها قد شجعت المرتحلين على خوض غمار هذه الرحلات.

أسهم العديد من الحكام في التشجيع على طلب العلم وتحمل مشاقه؛ وذلك بتبجيلهم للعلماء وتقريبهم منهم مثل الأمير الإدريسي يحيى الرابع (ت. 307هـ) الذي قصده العلماء والشعراء من كل جهات العالم الإسلامي<sup>4</sup>، فلا بد أن رؤية هذا التبجيل للعلماء من قبل الأمير الإدريسي؛ كان حافزا لطلبة مدينة فاس قصد الارتحال نحو مختلف البقاع للحصول على مثل هذه الخطوة، فانطلقت الرحلات العلمية من وإلى مدينة فاس لتحقيق ذلك.

إضافة إلى أن فترات الاستقرار السياسي لعبت دورا في زيادة عدد المرتحلين من فاس وإليها؛ حيث يؤكد محمد المنوني أن الوضعية الأمنية التي عرفتها الدولة الموحدية في بعض فترات أسهمت إلى حد بعيد في التشجيع على الارتحال من المغرب ونحوه<sup>5</sup>.

ورغم ذلك لم تخلوا الرحلات سواء كانت حجية أو علمية من صعوبات ومخاطر خاصة أن البحر الأبيض المتوسط كانت قد تمت السيطرة عليه وانفلت من يد المسلمين منذ القرن الخامس، الأمر الذي جعل فقهاء المغرب والأندلس يفتون بـ "إسقاط فريضة الحج على أهل المغرب تجنباً لإلقاء بالنفس إلى التهلكة"<sup>6</sup>، أما الرحلات برا فكانت تتطلب انتشار الأمن والاستقرار السياسي؛ هذه الصعوبات جعلت متصوفة القرن السادس الهجري يعرضون عن الحج، ويفضلون خدمة الفئات الضعيفة على القيام بهذه الفريضة، فأقبلوا على "القيام ببر الأعيان والأشراف، وخدمة الفقراء ومساعدة الضعفاء وقضاء

<sup>1</sup> ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثالث، باب الراء، دار المعارف، القاهرة، بدون تاريخ، ص 1611.

<sup>2</sup> عواطف محمد يوسف نواب، الرحلات المغربية والأندلسية مصدر من مصادر تاريخ الحجاز في القرنين 7 و 8 هـ، دراسة تحليلية مقارنة، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1417 هـ/ 1996م، ص 72.

<sup>3</sup> عبد الفتاح أبو غدة، صفحات من صبر العلماء على شذائد العلم والتحصيل، إخراج سلمان بن عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة 10، بيروت لبنان، 2012، ص 107.

<sup>4</sup> عبد الهادي التازي، جامع القرويين المسجد والجامعة بمدينة فاس، الطبعة الثانية، دار نشر المعرفة، الرباط، 2000م، ج 1، ص 112.

<sup>5</sup> محمد المنوني، حضارة الموحدين، الطبعة الأولى، دار تيقال للنشر، الدار البيضاء، 1989، ص 54.

<sup>6</sup> محمد القبلي، الدولة والولاية والمجال في المغرب الوسيط: علانق وتفاعل، دار توبقال، الدار البيضاء، 1997، ص 16.

حوائجهم [وجعلوها] من الأمور المفضلة على الحج والغزو"<sup>1</sup>، فإذا كانت هذه هي الحال بالنسبة للرحلات الحجية فالغالب على الأمر أنها همت كذلك الرحلات العلمية.

نظرا لهذه الصعوبات لم يكن لجميع الطلبة حظ الحصول على فرصة الخروج في رحلة علمية سواء للأسباب المادية أو للمخاطر التي يمكن أن تكون معيقا أمام تحقيق هذا الهدف؛ وأنموذج ذلك أبو عمرو عثمان السلاجي الذي عزم على ركوب البحر والتوجه إلى المشرق لطلب العلم؛ إلا أنه سيتعرض للسجن أثناء تواجده ببجاية في حوالي سنة 548هـ، ولولا فراره لتعرض للقتل كما فعل الوالي بالذين كانوا معه<sup>2</sup>. لذلك اضطر الكثير من الفاسيين في فترات عديدة المكوث بمدينة منتظرين فرصة وصول العلماء والشيوخ إليها والأخذ عنهم كما فعل ابن الحجاج بن نموي (ت 614هـ) "إذ كان لا يرد على فاس عالم إلا لقيه وأخذ عنه. فكان بعض المصنفين يدعونه بالطاعن المقيم"<sup>3</sup>.

### الفصل الثاني: أهمية مدينة فاس الفكرية.

حظيت مدينة فاس منذ تأسيسها بأهمية علمية وفكرية وظهر ذلك مع دعاء الإمام إدريس أثناء تأسيسها لها وقوله: "اللهم اجعلها دار علم وفقه يتلى بها كتابك وتقام بها حدودك، واجعل أهلها متمسكين بالسنة والجماعة ما أبقيتها"<sup>4</sup>، وقد وصفها البيهقي منذ القرن الثالث الهجري (ت. 284هـ) بـ: "المدينة العظمى"<sup>5</sup>، أما الشريف الإدريسي فقد قال عنها: "مدينة فاس قطب ومدار لمدن المغرب الأقصى"<sup>6</sup>، وحتى في الفترات التي لم تكن فيها فاس عاصمة لم تتنازل عن وظيفتها الفكرية والعلمية حيث وصفها المراكشي خلال فترة حكم الموحدون قائلا: "هي حاضرة المغرب في وقتنا هذا وموضع العلم منه، اجتمع فيها علم القيروان وعلم قرطبة... رحل من هذه وهذه من كان فيهما من العلماء والفضلاء من كل طبقة، فرارا من الفتنة، فنزل أكثرهم مدينة فاس، فهي اليوم على غاية الحضارة... وما زلت أسمع المشايخ يدعونها بغداد المغرب..."<sup>7</sup> هذا الوصف الذي قدمه لنا عبد الواحد المراكشي يدل دلالة صريحة على العلائق الفكرية التي ربطت فاس بمجالات متباينة ليس فقط خلال القرن السادس الهجري؛ بل قبل ذلك بكثير.

فالسبب الرئيس في تأسيس هذه المدينة كان ضيق المجال في ويلي بالوافدين على المولى إدريس من الأندلسيين الفارين من موقعة الرض سنة (189هـ / 805م) إذ توافدوا بأعداد كبيرة زمن إدريس الثاني الذي أكرم وفادتهم، وكان من بينهم علماء، وبلغ عدد الفارين حسب المصادر التاريخية خمسمائة فارس<sup>8</sup>، وهو ما سيؤدي إلى تأسيس عدوتين في المدينة سميتا بأسماء الوافدين على الدولة الإدريسية وهما عدوة القرويين (نسبة إلى القيروانيين)<sup>9</sup> وعدوة الأندلس (نسبة إلى الأندلسيين)، و"نزلها" (فاس) كثير من العلماء والفقهاء والصلحاء والأدباء والشعراء والأطباء وغيرهم، فهي في القديم والجديد دار علم وفقه وحديث وعربية، وفقهاؤها الفقهاء الذين يقتدي بهم جميع فقهاء المغرب<sup>10</sup>، وهو الأمر الذي جعلها تحتل مكانة ثقافية وعلمية مرموقة في مختلف الفترات التاريخية فقد وصفها ابن أبي زرع مؤرخ الدولة المرينية قائلا: "لم

<sup>1</sup> أبي عبد الله محمد بن عبد الكريم التميمي الفاسي، المستفاد في مناقب العباد بمدينة فاس وما يليها من البلاد، تحقيق محمد الشريف، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان، الطبعة الأولى، مطبعة طوب بريس الرباط، 2002، ج1، ص 190.

<sup>2</sup> جمال علال البخيتي، عثمان السلاجي ومذهبيته الأشعرية، م.س، ص 115.

<sup>3</sup> أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصل والصلة، حققه وعلق عليه إحسان عباس ومحمد بنشرية وشار عواد معروف، المجلد الخامس السفر الثامن، دار الغرب الإسلامي، تونس الطبعة الأولى، 2012، ص 345.

<sup>4</sup> علي بن أبي زرع الفاسي، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، راجعه عبد الوهاب بن منصور، الطبعة الثانية، المطبعة الملكية، الرباط، 1420هـ/1999م، ص 45.

<sup>5</sup> أحمد بن أبي يعقوب بن واضح يعقوبي، كتاب البلدان، المكتبة المرتضية ومطبعها الحيدرية، 1918، ص 114.

<sup>6</sup> الشريف الإدريسي، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2002، ج1، ص 246.

<sup>7</sup> عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق، محمد سعيد العريان، محمد العربي العلمي، مطبعة الاستقامة، القاهرة، ط1، 1949، ص 357-358.

<sup>8</sup> علي بن أبي زرع الفاسي، الأنيس المطرب، م.س، ص 35.

<sup>9</sup> لعل ما يدل دلالة صريحة على كثرة الوافدين على فاس من إفريقية هو وجود باب بهذا الاسم فأول باب أسسه المولى إدريس بعودة القرويين، ينسب للسكان الآتية من إفريقية، وبالضبط من القيروان، وإليهم تنسب العدو ككل، ويرجح أنهم استقروا في البداية بمحادة الباب فنسب إليهم ويعرف بباب إفريقية، طارق يشي، أبواب وأسوار مدينة فاس خلال العصر الوسيط مقارنة طبوغرافية تاريخية، تقديم عبد الإله بنمليح وإبراهيم القادري بوتشيش، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط، 2019، ص 33.

<sup>10</sup> ابن أبي زرع، الأنيس، م.س، ص 45.

نزّل مدينة فاس من حين أسست دار فقه وعلم وصلاح ودين<sup>1</sup>، وظلت حركة الترحال بين فاس وقرطبة متواصلة منذ بناء عدوة الأندلسيين بفاس، وتواصلت بعد ذلك حيث وفد على فاس عدد غير قليل من العلماء والأدباء وغيرهم.<sup>2</sup> مما ساعد على الرقي الفكري والعلمي لمدينة فاس واستقطابها للرحلات العلمية؛ وجود مؤسسات فكرية أهمها جامعة القرويين التي ظلت القلب النابض والعقل المفكر لتلك الحاضرة<sup>3</sup>، فضمت بين ظهرانيها أبناء المدينة والوافدين عليها ممن يملكون الأهلية التربوية والرغبة العلمية في التدريس والتدريس. ولعل اختلاف المكونات البشرية لمدينة فاس منذ تأسيسها أسهم في سهولة اندماج الوافدين عليها في مراحل لاحقة فيذكر ابن الأحمر: "وأهلها على أربعة أجناس، الجنس الأول بنو هاشم ودخل إليها منهم الجم الغفير من الحجاز واليمن والعراق، والشام، ومصر وبرقة وأفريقية والمغرب الأقصى. الجنس الثاني دخل إليها من سادات العرب وجراثيمهم، وعامتهم، ومواليهم الجم الغفير من جميع البلاد التي ذكرنا، والجنس الثالث دخل إليها من برابر المغرب وأفريقية الجم الغفير، والجنس الرابع أهلها الذين دخل عليهم المسلمون"<sup>4</sup>، فتنوع المكونات البشرية والسكانية لمدينة فاس منذ تأسيسها جعلها قادرة على دمج العناصر الوافدة عليها بسهولة فاستقطبت شرائح علمية متباينة.

### الفصل الثالث: الرحلات العلمية لعلماء وطلبة مدينة فاس.

كباقي العلماء المحبين في طلب العلم واستقصاء العلوم، قام العديد من فقهاء وعلماء مدينة فاس بالتوجه في رحلات علمية في اتجاهات مختلفة، وغالبا ما يتم ذلك بعد أن ينهل طالب العلم من العلوم داخل بلده راجيا في الاستزادة من العلماء في باقي الأصقاع الإسلامية سواء كانت مشرقية أو أندلسية؛ لذلك سنحاول القيام بجرد لهؤلاء العلماء حسب ما توصلنا إليه، لمعرفة وجهاتهم والعلوم التي نهلوا منها في مختلف الأقطار، وهو أمر صعب فمن شبه المستحيل التعرف على كل أسماء من قاموا بهذه الرحلات، وأكد المقرئ ذلك في كتابه نفح الطيب قائلا: "أعلم أن حصر أهل الارتحال لا يمكن بوجه ولا بحال، ولا يعلم ذلك على الإحاطة إلا علام الغيوب، الشديد المحال"<sup>5</sup>، لذلك سننتبع الرحلات التي قام بها علماء مدينة فاس في مختلف الجهات حتى وإن كانت للحج أو العمرة وتم من خلالها التلقي على أيدي علماء والأخذ عنهم والتذاكر معهم، أو التجارة لكن رافقها الإفادة والاستفادة أو جلب كتب ومصنفات، وسنرتبها كرونولوجيا بالاعتماد على التاريخ الهجري سواء بذكر تاريخ الوفاة أو بالشارة إلى فترة التواجد في الرحلة.

- ✓ عيسى بن سعادة<sup>6</sup>: توفي بمصر سنة (355هـ) من أهل فاس رحل إلى الأندلس والقيروان ومصر، من فقهاء فاس الأولين، حفظ الحديث وفاق فيه غيره، وكان في الحفظ عجا، أبله في أمور دنياه، صاحب أبي الحسن القابسي وسمع من أبي الحسن بن الإمام والدباغ والأبياني وصحب الأصيلي أيضا وحمزة بن محمد الحافظ وغيرهما، وأخذ بالأندلس عن ابن الخراز.
- ✓ دراس بن إسماعيل<sup>7</sup>: (ت. 357هـ)، يكنى بأبي ميمونة، من أعلام فاس وحفاظ المغرب المعدودين من أهل الفضل والدين والأمانة، سمع من شيوخه في بلده فاس، ثم رحل في طلب العلم إلى الأندلس ثم استقر فيها طالبا ومجاهدا، وسمع منه غير واحد فانتشر علمه في الأندلس بعد ما رحل إليها طالبا، ثم رحل إلى الحج فدخل القيروان وأخذ

<sup>1</sup> ابن أبي زرع، الأنيس، م.س، ص40.

<sup>2</sup> بشير رمضان التليسي، الاتجاهات الثقافية في بلاد المغرب الإسلامي، م.س، ص240.

<sup>3</sup> عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص111.

<sup>4</sup> إسماعيل بن الأحمر، بيوغات فاس الكبرى، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972، ص23.

<sup>5</sup> أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر بيروت، 1968م، ج2، ص5.

<sup>6</sup> أحمد بن محمد القاضي المكتاسي، جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973، ج2، صص 499-500؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص154؛ هاشم علوي قاسمي، مجتمع المغرب الأقصى حتى منتصف القرن الرابع الهجري منتصف القرن العاشر الميلادي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فضالة، المحمدية، 1995، ج2، ص477.

<sup>7</sup> علي الجزنائي، جنى زهرة الأس في بناء مدينة فاس، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط الطبعة الثانية، 1991، صص21-22؛ ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج1، صص194-196؛ محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني، سلوة الأنفاس ومحادثه الأكياس بمن أثير من العلماء والصلحاء بفاس، تحقيق عبد الله الكامل الكتاني، حمزة بن محمد الطيب الكتاني، محمد بن علي الكتاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2004، ج2، صص176-177.



- عن بعض علمائها، ثم انتقل إلى مصر ومكة؛ وأثناء عودته حدث بالقيروان ثم عاد إلى فاس، وكان أول من أدخل "مدونة سحنون" إليها بعد رحلته إلى الحج، توفي في مدينة فاس.
- ✓ أبو جيدة بن أحمد الفاسي اليزغيتي<sup>1</sup>: (ت. 365هـ) عرف بفضله فاس لقوة عارضته وسعة إطلاعه، من علماء فاس الذين اشتهروا في عصرها الأول بإتقانهم لفقه المذهب المالكي والشافعي، له رحلة إلى المشرق أفاد فيها واستفاد له تأليف في وثائق الشافعية، "الوثائق على الطريقة الشافعية"، وتصانيف كذلك، كان محل تقدير واحترام من سائر أهل فاس.
- ✓ أبو هارون موسى بن يحيى الصديني الفاسي<sup>2</sup>: (ت. 388هـ)، من أهل فاس، يكنى أبا هارون، كان فقيهًا حافظًا للمسائل، عالما بالرأي، وله رحلة إلى المشرق لقي فيها أبا جعفر الأسواني المالكي وغيره، دخل الأندلس وتكرر في الثغر، وكتب عنه هناك، حدث عنه عبدوس وغيره، وتوفي بمدينة فاس وعمره 71 سنة.
- ✓ أبو عبد الله محمد بن مخلوف الفاسي<sup>3</sup>: من أهل فاس، رحل إلى قرطبة في شهر رمضان 398هـ، وكتب عنه الفقيه محمد بن عتاب مع شيخه أبي عثمان سعيد بن سلمة.
- ✓ أبو الحسن علي بن سعيد الهواري الفاسي<sup>4</sup>: فقيه فاس، كانت له رحلة إلى المشرق، ورحلة للأندلس، حدث بطليطلة سنة 399هـ، وحدث بها وسمع منه أبو إسحاق إبراهيم بن شنطير الطليطلي (ت. 402هـ)، وصاحبه أبو جعفر بن ميمون، وكانا رفيقين في الرواية، ولهما حلقة واحدة في جامع قرطبة.
- ✓ ابن نزار<sup>5</sup> وهو الفقيه أبو موسى بن أبي عيسى الفاسي، من أهل القرن الرابع الهجري؛ رحل إلى المشرق فسمع ببغداد.
- ✓ عبد الله بن محسود الهواري<sup>6</sup>: من أهل فاس توفي سنة 401هـ رحل إلى القيروان ولقي بها أبا محمد بن أبي زيد، وشاهد تأليفه للنوادر، وكان عنده من رجال "المدونة" وأخرج هو زيادات مختصر بن أبي زيد على "المدونة".
- ✓ أبو علي الحسين بن علي الفاسي<sup>7</sup>: (ت. 412هـ)، رحل إلى الأندلس طالبًا فاستفاد الناس من علمه، صحبه الحافظ أبو محمد علي بن حزم القرطبي الظاهري (ت. 456هـ)، لما عقل وانتفع به كثيرا وقال عنه في كتابه "طوق الحمامة" ما رأيت مثله علما وعملا ففنعني الله به.
- ✓ عبد الرحيم بن العجوز<sup>8</sup>: (ت. 413هـ) من بيت بني العجوز أحد بيوتات فاس رحل إلى الأندلس وإفريقية، ولازم أبا محمد بن أبي زيد، واختص به، وسمع منه كتبه "النوادر"، و "المختصر" وجاء بهما وبغيرهما إلى سبتة، وسمع من سيدي دراس بن إسماعيل الفاسي، وأبي محمد الأصيلي، ووهب بن ميسرة الحجازي، وكانت رحلته
- 
- <sup>1</sup>ابن القاضي، الجنوة، م.س، ج1، ص 109؛ علي الجزنائي، جنى زهرة الآس، م.س، ص7؛ التميمي، المستفاد، م.س، ج2، ص 192؛ الكتاني، سلوة الأنفاس، م.س، ج3، صص 115- 118؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، صص 154-155؛ هاشم علوي قاسمي، مجتمع المغرب الأقصى، م.س، ج2، ص477؛ عبد الله كنون، النبوغ المغربي في الأدب العربي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، لبنان، 1962، ج1، صص 50- 51.
- <sup>2</sup>ابن الفرسي (ت. 403هـ)، تاريخ علماء الأندلس، حققه وضبطه وعلق عليه، بشار عواد معروف، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008، ج1، ص 194؛ ج2، ص22؛ ابن أبي زرع، الأنيس المطرب، م.س، ص147؛ التازي، جامع القرويين، ج1، ص155.
- <sup>3</sup>ابن القاضي، جذوة الإقتباس، م.س، ج 1، ص214؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص156.
- <sup>4</sup>ابن بشكوال، الصلة، تحقيق إبراهيم الإبياري، المكتبة الأندلسية المجلد 12، دار الكتاب المصري القاهرة، دار الكتاب اللبناني بيروت، ج2، ص622؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، ج1، م.س، ص 156.
- <sup>5</sup>عبد الهادي التازي، جامع القرويين، ج1، م.س، ص156.
- <sup>6</sup>أبي عبد الله محمد بن عيشون الشراط، الروض العطر الأنفاس بأخبار الصالحين من أهل فاس، دراسة وتحقيق زهراء النظام، منشورات كلية الآداب الرباط، سلسلة رسائل وأطروحات، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1997م، ص295؛ ابن القاضي، الجنوة، م.س، ص 420.
- <sup>7</sup>عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص 157.
- <sup>8</sup>إسماعيل بن الأحمر، بيوتات فاس الكبرى، م.س، ص41- 68؛ ابن أبي زرع، الأنيس المطرب، م.س، ص150. هامش 248؛ كنون، النبوغ المغربي، ج1، م.س، صص 51- 52، التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص157.



من القيروان من سبته في نحو 380هـ وأخذ الناس عنه بسبته علما كثيرا، وتفقهوا عليه وسمعوا منه، وكان من حفاظ المذهب المالكي العالمين به، روى عنه بالإضافة إلى أهل سبته عدد كبير من طلبة فاس، وكانت الرحلات تشد إليه وعليه تدور الفتيا.

- ✓ أبو عمران موسى بن أبي الحجاج الفاسي [أبو عمران الفاسي]<sup>1</sup> (ت. 430هـ)، من أهل مدينة فاس، استوطن مدينة القيروان، وهو فقيه مالكي تولى رئاسة العلم بالقيروان، دخل الأندلس وزار مصر وتعلم من شيوخها، وبغداد وسمع من شيوخها، حضر فيها مجالس البقلاني الذي قال "لو رأى مالك أبا عمران الفاسي والقاضي عبد الوهاب لسر بهما"، حج عدة مرات ثم نال قسطا من العلوم بمكة؛ ثم عاد إلى القيروان حيث عكف على الدرس ونال شهرة جعلته كعبة الطلاب الذين يريدون من سائر أطراف البلاد، ثم عاد إلى القيروان، وأقرأ الناس بها إلى أن مات.
- ✓ بكار بن برهون بن الغرديس<sup>2</sup>: (كان حيا سنة 493هـ)، من آل الغرديس ببيتهم شهير بفاس، حج وسمع البخاري من أبي ذر الهوري، رحل إليه في طلب العلم مع جماعة منهم أبو القاسم بن ورد والذي قيل عنه أنه لم يكن بالأندلس مثله، فلقبه بسجلماصة وسمع منه الصحيح في سنة (493هـ).
- ✓ أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الرحمان الأنصاري الشارقي<sup>3</sup>: توفي بشرق الأندلس سنة 500هـ، واعظ سمع بالمشرق، ودرس ودخل العراق وفارس والأهواز ومصر، ثم انصرف إلى الأندلس، وسكن سبته وفاس وغيرهما مدة، وسمع منه بعض الناس، وكان رجلا صالحا دينيا، كثير الذكر والعمل والبكاء، وكان يجلس للوعظ وغيره.
- ✓ أبو جبل يعلى<sup>4</sup>: من أهل فاس توفي سنة 503هـ لقي بمصر أبا الفضل عبد الله بن حسن الجوهري.
- ✓ أبو عبد الله محمد بن عيسى بن حسين التميمي<sup>5</sup>: ولد بمدينة فاس سنة 429هـ وتوفي سنة 505هـ، وانتقل به أبوه إلى مدينة سبته وهو شاب لتلقي العلم ثم رحل إلى بلاد الأندلس ثلاث رحلات الأولى في بداية حياته إلى مدينة إشبيلية ليقرأ بها الأدب والثانية إلى مدينة ألميرية سنة 480هـ والثالثة إلى مدينة قرطبة سنة 488هـ.
- ✓ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن خلف بن الحسن بن الوليد السلمي المعروف بابن فرتون<sup>6</sup>: (ت. 538هـ)، دخل الأندلس وسمع من عدد من المشايخ، منهم أبو علي الصدفى، سمع منه الموطأ، وأجاز له ابن الأبار ولقي بسجلماصة بكار بن برهون ابن الغرديس سنة 493هـ، فسمع عليه صحيح البخاري أبي ذر الهوري، ودخل الأندلس فروى عن أبي علي الغساني، وعن القاضي أبي علي الصدفى، وأبي محمد بن عتاب وغيرهم.
- ✓ عيسى بن يوسف بن عيسى بن علي الأزدي يعرف بأبو موسى بن الملجوم<sup>7</sup>: ولد بفاس سنة 476هـ وتوفي 543هـ، وهو من البيوتات المعروفة بمدينة فاس، بعد دراسته بها على يد والده وأبي الفضل بن النحوي، وأبي الحجاج الكلبى الضرير، رحل مرتين نحو الأندلس، لقي في رحلته الأولى أبو عبد الله بن الطلاع، وأبو بكر بن حازم بن محمد، وأبو علي الغساني، وفي رحلته الثانية لقي في إشبيلية أبي عبد الله بن شبرين، دخل قرطبة لتلقي العلوم المختلفة سنة 475هـ، ثم عاد إلى مدينة فاس، ولي قضاء فاس ومكناسة.

<sup>1</sup>ابن أبي زرع، الأتيس المطرب، م.س، صص154-249؛ كنون، النبوغ المغربي، ج1، م.س، صص52-53؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص158.

<sup>2</sup>ابن الأحمر، بيوتات فاس، م.س، ص69؛ ابن الأبار، المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصدفى، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، الطبعة الأولى، 2000، ص24.

<sup>3</sup>أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، الغنية في شيوخ القاضي عياض، تحقيق ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1986، ص114؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص159.

<sup>4</sup>ابن عيشون، الروض العطر الأنفاس، م.س، ص291.

<sup>5</sup>ابن القاضي، جذوة الاقتباس، م.س، ج1، ص252؛ التازي، القرويين، م.س، ج1، ص159؛ كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج1، ص87.

<sup>6</sup>ابن القاضي، جذوة الاقتباس، م.س، ج1، ص84؛ عبد الهادي التازي، القرويين، م.س، ج1، ص163؛ عبد الله كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج1، ص76.

<sup>7</sup>البختي، عثمان السلالجي، م.س، ص130؛ عبد الله المرباط الترغى، فهارس علماء المغرب منذ النشأة إلى نهاية القرن الثاني عشر للهجرة: منهجيتها تطورها قيمتها العلمية، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان، سلسلة الأطروحات رقم 2، الطبعة الأولى، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1999، ص598؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص164؛ عبد الله كنون، النبوغ المغربي، ط2، 1960، ص70.

- ✓ **صالح بن محمد بن حزم<sup>1</sup>** توفي في أواسط القرن السادس الهجري من مدينة فاس **رحل إلى المشرق وحج وانقطع بالشام أعواما**، واجتمع بالإمام أبي حامد الغزالي.
- ✓ **منصور بن مسلم بن عبدون الزرهوني الفاسي<sup>2</sup>**: (ت. 554هـ أو 556هـ)، دخل **الأندلس** وروى بمروية عن أبي علي الصديقي (ت. 511هـ) صحيح مسلم، وقرأ عليه جامع الترمذي، وكان فقيها مشاورا، روى عن عدد من العلماء، وحدث عنه أبو القاسم بن الملجوم.
- ✓ **أحمد بن الحطينة اللخمي الفاسي<sup>3</sup>**: (ت. 560هـ)، كان من مشاهير الصلحاء وأعيانهم، **رحل فحج ودخل الشام ثم استوطن مصر** وكان لأهلها فيه اعتقاد كبير لما رأوه من صلاحه وعلمه، فتصدر بها لإقراء العربية والآداب فقرأ عليه جماعة.
- ✓ **علي بن طویل بن أحمد بن طویل القيسي<sup>4</sup>**: (ت. 565هـ)، من بيوتات أهل فاس **رحل إلى الأندلس** سنة 504هـ، ووصل مروية وأخذ عن الحافظ أبي محمد الخشني، رجع إلى فاس وأفتى بها.
- ✓ **محمد بن حسين بن عبد الله بن حبوس الفاسي<sup>5</sup>**: ولد 500هـ وتوفي 570هـ، من أهل مدينة فاس وكانت طريقته في الشعر على نحو طريقة ابن هانئ الأندلسي في قصد الألفاظ الرائعة إلا أن محمد ابن هانئ كان أجود منه طبعا، ولابن حبوس قصائد كثيرة؛ كان في دولة المرابطين مقدما في الشعراء حتى نقلت إليهم عنه حماقات فهرب إلى **الأندلس** ولم يزل بها مستخفيا ينتقل من بلد إلى بلد حتى انتقلت الدولة المرابطية للموحدين.
- ✓ **أبو الحسن علي بن عبد الله بن حمود المكناسي<sup>6</sup>**: (ولد بفاس سنة 496هـ وتوفي سنة 573هـ)، **رحل إلى المشرق** وروى عن أبي بكر الطرطوشي سنن أبي داود، ولقي جلة من العلماء، ورجع سنة 518هـ فأقام بمدينة فاس ينشر العلم، ثم **دخل الأندلس** بنية الغزو، وعاد إلى فاس لمواصلة عمله، وفي سنة 526هـ رحل ثانية إلى **الميرية**، ومنها توجه إلى الإسكندرية توفي بمكة ودفن بالصفاء.
- ✓ **أبو الحسن اللواتي<sup>7</sup>** ت. 573هـ: القاضي المقتي من أهل فاس وأعيانها، دخل إشبيلية، وأخذ بها عن أبي الأخضر وأبي عبد الله بن شبرين وجماعة، وعاد إلى وطنه فاس للاشتغال بالعلم. روى بفاس عن أبي الحجاج يوسف بن عبد العزيز بن عديس وأبي جعفر بن باق. وكان عالما بالفرائض والعقود.
- ✓ **أبو بكر محمد بن خير بن عمر الأموي الممتوني الفاسي يعرف بابن خير الإشبيلي<sup>8</sup>**: ولد بفاس سنة 502هـ وتوفي 575هـ **رحل إلى الأندلس** واستقر بها، اتسعت مشيخته في الأندلس فزاد عدد شيوخه اللذين أخذ عنهم أكثر من مائة رجل.
- ✓ **محمد بن حسن بن محمد بن يوسف الفاسي<sup>9</sup>**: ولد (580هـ)، رحل إلى مدينة حلب وكان أستاذا كبيرا وعلامة **قدم مصر** أولا فقرأ على أبي القاسم بن عبد الرحمان بن سعد الشافعي، وأبي موسى عيسى بن يوسف المقديسي، ثم رحل إلى حلب، حيث كان متقدما في علم الكلام فانتهت إليه بها رئاسة الإقراء فأخذ عنه خلق كثير.

<sup>1</sup>ابن عيشون الشراط، الروض العطر الأنفاس، م.س، ص 56.  
<sup>2</sup>جمال أحمد طه، مدينة فاس في عصري المرابطين والموحدين، 448هـ/1056م إلى 668هـ/1269م دراسة سياسية وحضارية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، د.ت، ص 307؛ التازي، القرويين، م.س، ج 1، ص 167.  
<sup>3</sup>ابن القاضي، جذوة، م.س، ج 1، ص 116.  
<sup>4</sup>عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج 1، ص 169.  
<sup>5</sup>ابن دحية أبو الخطاب، المطرب من أشعار أهل المغرب، تحقيق إبراهيم الإيباري وآخرون، دار العلم للجميع، بيروت، د.ت، ص 109؛ المراكشي، المعجب، م.س، ص 213-214؛ المنوني، حضارة الموحدين، م.س، ص 154-155؛ عبد الله كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج 1، ص 167.  
<sup>6</sup>ابن القاضي، جذوة الاقتباس، م.س، ج 2، ص 467؛ التازي، القرويين، م.س، ج 1، ص 171.  
<sup>7</sup>عبد الهادي التازي، جامع القرويين، ج 1، م.س، ص 171.  
<sup>8</sup>المرابط الترغي، فهارس علماء المغرب، م.س، ص 217.  
<sup>9</sup>إسماعيل باشا البغدادي، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، الطبعة الثانية، مكتبة الإسلامية والجغرافي تبريزي، سنة 1955م، ج 2، ص 126.

- ✓ عبد الرحيم بن عمر بن عبد الرحيم الحضرمي<sup>1</sup>: توفي 580هـ، من أهل فاس دخل الأندلس حيث سمع بقرطبة وإشبيلية على عدد من الأعلام، كان فيهم أبو بكر بن العربي، كان فقيها مشاورا.
- ✓ محمد بن عامر ابن شاهد الحمصي<sup>2</sup>: توفي بعد سنة 580هـ وأخذ في المشرق، واستقر زمنا بدمشق وحلب يعطي العلم، ثم قفل إلى المغرب للاستقرار بفاس حيث تابع نشاطه.
- ✓ ابن البقار محمد بن إبراهيم الفاسي<sup>3</sup>: (ت. 582هـ)، من أهل الفقه والحديث، التقى في الأندلس بأبي القاسم بن بشكوال، ومن شيوخه الذين روى عنهم أبو الحسن بن حنين وأبو عبد الله بن الرمامة وأبو إسحاق بن قرقول وغيرهم.
- ✓ الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الربيعي ابن منقذ<sup>4</sup>: (ت. 588هـ)، من أهل فاس روى عن جماعة من أهلها منهم عباد بن سرحان الشاطبي، واستقر في مدينة بسطة وروى بها عن بعض الشيوخ، وحدث عنه أبو عبد الله خليل وغيره.
- ✓ علي بن الحسين اللواتي الفاسي<sup>5</sup>: (ت. 573هـ أو 593هـ) من أهل فاس وأعيانها دخل الأندلس فلقى بإشبيلية أبا الحسن ابن الأخضر وأخذ عنه العربية واللغة، ولقي أبا عبد الله ابن شبرين فسمع منه الحديث.
- ✓ عتيق بن علي بن حسن بن حفاظ الصنهاجي الحميري يعرف بالفصيح ويكنى أبا بكر<sup>6</sup>: توفي بمراكش (595هـ)، مكناسة الزيتون ونشأ بفاس رحل إلى مكة وسمع أبا حفص الميساني، ثم دخل بغداد فسمع بها وبمصر والأندلس، وتفقه بالخلافيات بالعراق وغيرها.
- ✓ عبد الله بن محمد بن عبد الملك المالكي يعرف بابن السكاك<sup>7</sup>: توفي سنة 596هـ، من أهل فاس دخل الميرية ثم رحل حاجا فسمع بالإسكندرية عن أبي طاهر السلفي.
- ✓ أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الكريم الفندلاوي المعروف بابن الكتاني<sup>8</sup>: (ت. 596هـ) من أهل فاس تنقل بين فاس والقبروان والأندلس، علامة أصولي جليل، من أكبر أئمة فاس والمغرب علما وورعا وزهدا وعبادة.
- ✓ عبد الله بن محمد بن عيسى التادلي<sup>9</sup>: ولد بفاس عام 511هـ وتوفي بمكناسة مغربا سنة 597هـ من أهل فاس رحل إلى الأندلس أخذ عن شيوخ كثيرين، ولقي أبا بكر بن العربي وابن بشكوال وصحب القاضي عياض.
- ✓ بدر بن إبراهيم يكنى أبا محمد<sup>10</sup>: (ت. قبل 600هـ)، من أهل فاس له رحلة حج فيها وسمع من أبي محمد العثماني مسلسلاته وغير ذلك، ودخل الأندلس فسمع الناس منه بإشبيلية.
- ✓ ابن عتيق<sup>11</sup>: ت. 600هـ: أبو الحسن علي بن عتيق بن عيسى الأنصاري الخزرجي روى بالأندلس عن جماعة وأجازه أعلام الأندلس في وقته، ورحل إلى المشرق فلقى جماعة من العلماء، وكانت له مشاركة في علم الكلام وفي أصول الفقه وفي الطب حدثت عنه جماعة مهمة في فاس، وكان منهم أبو الحسن الغافقي.
- ✓ علي بن حسن الصديني الفاسي<sup>12</sup>: (توفي بعد 600هـ)، من أهل مدينة فاس ولي قضاء غرناطة ودرس بها اللغة العربية وعلم الأصول وغير ذلك، كان بارعا في علومه.

<sup>1</sup> التازي، القرويين، م.س، ج1، ص173.  
<sup>2</sup> ابن القاضي المكتاسي، الجنوة، م.س، ج1، ص269؛ عبد الهادي التازي، القرويين، م.س، ج1، ص172.  
<sup>3</sup> عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص173.  
<sup>4</sup> ابن القاضي، الجنوة، م.س، ج1، ص178؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص174.  
<sup>5</sup> التميمي، المستفاد، م.س، ج1، ص100؛ ابن القاضي، الجنوة، م.س، ج2، ص466-467؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص171.  
<sup>6</sup> ابن القاضي، الجنوة، م.س، ج2، ص455.  
<sup>7</sup> نفسه، ص421؛ عبد الهادي التازي، القرويين، م.س، ج1، ص176.  
<sup>8</sup> ابن أبي زرع، الأتيس المطرب، م.س، ص355. ابن القاضي، الجنوة، م.س، ج1، ص220؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص176؛ كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج1، ص150؛ البختي، عثمان السللاحي، م.س، ص162.  
<sup>9</sup> ابن أبي زرع، الأتيس المطرب، م.س، ص82؛ ابن القاضي، الجنوة، ج2، صص421-422؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص176.  
<sup>10</sup> ابن القاضي، الجنوة، م.س، ج2، ص563.  
<sup>11</sup> عبد الهادي التازي، جامع القرويين، ج1، م.س، ص178.  
<sup>12</sup> ابن القاضي، الجنوة، م.س، ج2، ص470.

- ✓ أبو عبد الله عبد الله بن محمد بن حجاج بن الياسمين الفندلاوي<sup>1</sup>: (ت. 601هـ)، من أهل فاس رياضي برع في عدة علوم منها المنطق والهندسة والتنجيم والهيئة، وخاصة الحساب والعدد، نشر علم الحساب في الأندلس وخاصة إشبيلية إذ أقرأ بها سنة 587هـ، وسمع منه، وتوفي في مراكش.
- ✓ أبو القاسم عبد الرحيم بن عيسى بن يوسف ابن الملقوم الفاسي<sup>2</sup>: ولد بفاس سنة 524هـ وتوفي سنة 603هـ، طوف المغرب بحثاً عن الشيوخ، فنزل مراكش وأخذ بها عن أبي بكر بن الدوس المرسي، وأبي جعفر الشنتمري، لقيه بها سنة 545هـ فأجازه، وأبي الحسن ابن الإشبيلي المتوفى بها سنة 567هـ، وزار سبتة فلقى أبا الحسن بن سهل الخشني نزليها سنة 545هـ فأخذ عنه، ورحل إلى الأندلس فأخذ بمالقة وقرطبة وإشبيلية، وجلس إلى كبار مشيختها على عهده، كأبي الوليد بن رشد، وأبي عبد الله بن حفص، وأبي القاسم ابن بشكوال، وأخيه أبي عبد الله، وأبي العباس ابن سيد اللص، وأبي بكر بن خير، وأبي القاسم السهيلي، وغيرهم، وتكرر دخوله إلى الأندلس طالبا للعلم، وشيخا يؤخذ عنه ويستجاز.
- ✓ أبو عبد الله محمد بن قاسم بن عبد الرحمن بن عبد الكريم التميمي الفاسي<sup>3</sup>: (ت. 603 أو 604هـ)، دخل الأندلس فروى عن علمائها، ورحل إلى المشرق وقضى خمسة عشر عاما لقي فيها أكثر من مائة شيخ، منهم أبو طاهر السلفي، وابن عوف، وأبو طالب التنوخي، وأبو حفص المياثني.
- ✓ ابن الملقوم ويعرف بابن رقية<sup>4</sup>: (ت. 605هـ) من مدينة فاس، لقي بقرطبة أبا نصر فتح بن محمد بن فتح الأنصاري وروى عن أبي مروان بن مسرة وغيرهما.
- ✓ أبو عبد الله محمد بن عثمان ابن سعيد<sup>5</sup>: (ت. 608هـ) من أهل فاس كان مفتيا أصوليا لقي في رحلته أبا محمد عبد الحق بن عبد الرحمان الإشبيلي بباجة سنة 575هـ، فتحمل عنه مختصره في الأحكام، وحدث به.
- ✓ أبو محمد تاشفين بن محمد المكتب<sup>6</sup>: (ت. 609هـ)، كان زاهدا عابدا، معلما للقرآن، له حظ من الشعر، دخل الأندلس غازيا وقدم قرطبة في 16 ذي الحجة سنة 608هـ/ 1211م، وأقام بها يلقي فيها الزاهدين.
- ✓ أبو الحسن علي القيسي<sup>7</sup>: توفي سنة 610هـ من بيوتات فاس المعروفة رحل إلى الأندلس لاستكمال معرفته، فأخذ عن الخشني، ورجع إلى فاس.
- ✓ عبد الرحمان بن القاسم بن يوسف بن محمد المغيلي<sup>8</sup>: (ت. 614هـ)، من أهل فاس نشأ ودرس بها، فأخذ من مشيخة بلده ثم انتقل إلى سبتة فسمع من ابن عبيد الله، وأبي ذر الخشني، وأبي العباس الجراوي وغيرهم؛ ثم سكن غرناطة وتصدر للإقراء بها بعد إجازة ابن رشد له، توفي في غرناطة، أخذ عنه كثير من شيوخ الأندلس منهم أبو القاسم بن الطيلسان، وأبو عبد الله بن سعيد بن الطراز، وأبو محمد القرطبي وغيرهم.
- ✓ يوسف بن عبد الصمد بن نموي الفاسي<sup>9</sup>: (ت. 614هـ)، رحل إلى مراكش وإشبيلية للتدريس بهما درس بإشبيلية بعض العلوم وذلك قبل عام 613هـ.
- ✓ أبو القاسم عبد الرحمان بن القاسم بن يوسف المغيلي الفاسي يعرف بابن السراج<sup>10</sup>: (ت. 619هـ): ولد بفاس ونشأ بها انتقل إلى سبتة فسمع من ابن عبيد الله، وأبي ذر الخشني، وأبي بكر بن الجد، وأبي القاسم بن سمجون،

<sup>1</sup> ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج2، ص423؛ ابن أبي زرع، الأتيس، م.س، ص237؛ كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج1، ص157؛ التازي، القرويين، م.س، ج1، ص179.

<sup>2</sup> ابن القاضي، جذوة الاقتباس، م.س، ج2، صص 415-416؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص180؛ الم رابط الترغي، فهارس علماء المغرب، م.س، صص 601-609.

<sup>3</sup> التميمي، المستفاد، ج1، ص100؛ كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج1، ص148؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص180؛ الم رابط الترغي، فهارس علماء المغرب، م.س، ص600.

<sup>4</sup> ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج2، ص396؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص180.

<sup>5</sup> التازي، القرويين، م.س، ج1، ص181.

<sup>6</sup> ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج1، ص172.

<sup>7</sup> التازي، القرويين، م.س، ج1، ص160.

<sup>8</sup> ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج2، ص397.

<sup>9</sup> نفسه، ص550؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص182؛ البختي، عثمان السلاجي، م.س، صص 166-168.

<sup>10</sup> ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج2، صص 397؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص183؛ الم رابط الترغي، فهارس علماء المغرب، م.س، ص602.

- وأبي القاسم بن حبيش، وأبي الوليد ابن رشد، وأبي العباس الجراوي، انتقل إلى الأندلس فسكن غرناطة حيث تصدر للإقراء والإسماع.
- ✓ **محمد بن عبد الرحمان الكرطوسي التميمي**<sup>1</sup>: كان حيا عام 622هـ، من أهل فاس كان غزير الحفظ عارفا بأسماء الأوضاع ينقل الفقه منسوباً إلى أمهاته، والحديث بأسانيده ومتونه ويستظهر مطولاته، رحل إلى الأندلس عام 622هـ ونزل بمالقة.
- ✓ **أبو الحجاج يوسف بن يحيى بن إسحاق ابن سمعون اليهودي**<sup>2</sup>: توفي سنة 623هـ إسرائيلي من أهل فاس قرأ الحكمة بمدينة فاس، واعتنى بالعلوم الرياضية فأجادها وكانت حاضرة على ذهنه عند المحاضرة رحل إلى مصر واجتمع بموسى بن ميمون القرطبي وهو طبيب ورياضي ومدرس.
- ✓ **أبو الفرج بن المهاجر**<sup>3</sup>: (ت. 630هـ)، كان متقدماً في علم الأصول والكلام والفقه، وكان نحوياً عارفاً أخذ بفاس "كتاب سبويه" عن ابن خروف تفقها، قرأ بإشبيلية العلوم التي درسها بفاس وتفقه به الكثير.
- ✓ **أبو العباس أحمد بن علي الحسيني البدوي ويعرف في مصر بالشيخ البدوي**<sup>4</sup>: (ت. 635هـ) ودفن بطنطا (مصر)، من أهل فاس رحل وهو صبي مع والديه من فاس، أقام بالحرمين الشريفين، وزار الشام والعراق، ثم استقر بمصر.
- ✓ **أبو عمرو عثمان بن كثير الصنهاجي**<sup>5</sup>: توفي سنة 639هـ أصله من فاس، انتقل من مدينة فاس واشتهر بمصر والقاهرة.
- ✓ **أبو الحسن علي عبد الله بن محمد بن يوسف الأنصاري الفاسي، يعرف بابن قطرال**<sup>6</sup>: ولد بفاس سنة 562هـ توفي بمراكش سنة 651هـ، دخل الأندلس، أخذ بقرطبة عن أبي القاسم بن الشراط، وبغرناطة عن يزيد بن رفاعة، وأبي الحسن بن كوثر، ونزل بالميرية وأقام بها ثم انتقل إلى مالقة ودخل غرناطة، فأخذ عنه جميع طلبتها إلا النادر أخذ بسبته عن ابن عبيد الله الحجري، ونزل بمراكش فأخذ بها عن ابن مضاء، وجلس إلى ابن القطان وغيرهم ولم تتسع مشيخته.
- ✓ **محمد بن يوسف بن عمران المزدغي**<sup>7</sup>: ولد سنة 577هـ توفي بفاس سنة 655هـ ينتمي لبيت بني المزدغي كان عالماً بأصول الفقه والدين وله بصر بمعرفة اللسان، متصرف في جميع العلوم العقلية والنقلية، محدثاً حافظاً، كان عالماً بالنحو واللغة والبدیع، ذاكرة للتاريخ والآداب لقى بيلمسان الفقيه أبا عبد الله بن عبد الرحمان التجيبي فأخذ عنه وأجاز له، ورحل إلى الأندلس فقرأ بقرطبة وإشبيلية على جملة من أشياخها.
- ✓ **أبو العباس أحمد بن يوسف بن أحمد السلمي الفاسي يعرف بابن فرتون**<sup>8</sup>: (ت. 660هـ) بسبته<sup>9</sup>، من أهل مدينة فاس رحل إلى سبته واستقر بالأندلس.

<sup>1</sup>ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج 1، ص 222-223.  
<sup>2</sup>كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج 1، ص 158؛ التازي، القرويين، م.س، ج 1، ص 184.  
<sup>3</sup>ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج 1، ص 108؛ جمال أحمد طه، مدينة فاس في عصري المرابطين والموحدين، م.س، ص 307.  
<sup>4</sup>عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج 1، ص 186  
<sup>5</sup>التازي، جامع القرويين، م.س، ج 1، ص 186.  
<sup>6</sup>ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج 2، صص 486-487؛ المرابط الترغي، فهارس علماء المغرب، م.س، ص 607.  
<sup>7</sup>ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج 1، ص 222؛ ابن الأحمر، بيوتات فاس الكبرى، م.س، صص 8-9؛ كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج 1، ص 148؛ التازي، جامع القرويين، م.س، ج 1، ص 188.  
<sup>8</sup>ابن القاضي، الجذوة، ج 1، صص 117-118-119؛ التازي، القرويين، م.س، ج 1، ص 189؛ المرابط الترغي، فهارس علماء المغرب، م.س، ص 609.  
<sup>9</sup>جعل عبد الهادي التازي وفاته سنة 666هـ مع أنه يعتمد كذلك على جذوة الاقتباس لابن القاضي، عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج 1، ص 189.



✓ محمد بن حسن بن محمد بن يوسف يعرف بأبو عبد الله الفاسي<sup>1</sup>: توفي سنة 656هـ، ولد بمدينة فاس سنة 570هـ ذهب إلى مصر وتعلم من علمائها ثم رحل إلى مدينة حلب حيث توفي فأخذ القراءة بها ونبغ في علم الكلام وحفظ أكثر صحيح مسلم.

✓ إبراهيم بن محمد بن أحمد بن هارون المرادي الفاسي يعرف بابن الكماد<sup>2</sup> (ت. 663هـ)، من أهل فاس، روى عن أبي ذر الخشني، وأبي القاسم بن زانيف، وأبي عبد الله التحيبي وغيرهم، وكان أحفظ الناس في زمانه للحديث، وأذكرهم للتاريخ والرجال والجرح والتعديل، سكن إشبيلية مدة طويلة، ثم رجع إلى العدو فسكن سبتة وتوفي بها. لقد تعددت وجهات الرحلات العلمية لطلبة وعلماء مدينة فاس، كما اختلفت العلوم التي درسوها أو لقنوها، ومن الملاحظ أن الوجهتين معا سواء الأندلسية أو المشرقية عرفتا إقبالا من قبل الفاسيين؛ إلا أن هذا الإقبال اختلف عبر الزمن، فخلال القرنين الرابع والخامس الهجريين نشطت رحلات ساكنة فاس نحو المشرق، ولعل سبب ذلك يعود بالأساس إلى الرغبة في التعمق في القواعد الدينية والمذهبية للإسلام من جهة؛ وأداء فريضة الحج من جهة ثانية.

لكن انطلاقا من القرن السادس الهجري ستخفت هذه الرحلات بالتدريج نظرا للظروف السياسية والتوترات التي أصبحت تعرفها المنطقة<sup>3</sup>، لتصبح الوجهة الأندلسية قليلة لرحلات سكان فاس خاصة أن المجال الأندلسي يندرج ضمن الدولة المغربية، ويتميز بقربه الجغرافي؛ وتعدد المراكز الثقافية فيه، كقرطبة وإشبيلية وغرناطة وألميرية وغيرها؛ فتجمع عدة مراكز ثقافية في مجال واحد ألا وهو الأندلس؛ وكذا انتقال العديد من العلماء الأندلسيين نحو فاس وتأثيرهم فيها، كانت من ضمن العوامل التي شجعت على الاتجاه نحوها.

بصفة عامة فالمجالين معا الأندلسي والمشرقي حظيا باستقطاب طلبة العلم والراغبين في التحصيل، إلا أنه لا بد من التعرف على العلوم التي نهل منها المرتحلون من فاس نحو هذه الأقطاب؛ وكذا ما استطاعوا هم الإفادة به، فمن خلال تتبع الشخصيات التي سبق سردها نلاحظ أن الفقه كان من بين أهم العلوم التي تعاطاها الفاسيون دراسة وتدرسا بالمشرق والأندلس، ونبغوا فيه؛ بل تحول العديد من المرتحلين قصد الدراسة إلى التدريس، وعقد المجالس العلمية، فهذا أبو جيدة بن أحمد اليزغيتي (ت. 365هـ)، فقيه فاس الذي رحل إلى المشرق فأفاد واستفاد<sup>4</sup>، وأبو عمران الفاسي الذي استقر بالقيروان وجلس للتدريس الفقه بها<sup>5</sup>، ودراس بن إسماعيل (ت. 357هـ)، الذي رحل لطلب العلم بالأندلس فانتشر علمه بها<sup>6</sup>، وأبو الحسن علي بن سعيد الهواري الفاسي (ت. 399هـ)، الذي كانت له حلقة لتدريس الفقه بجامعة قرطبة<sup>7</sup>، أبو علي الحسين بن علي الفاسي (ت. 412هـ)، الذي رحل إلى الأندلس طالبا فاستفاد الناس من علمه.

ولم يكن الفقه العلم الوحيد التي تمت دراسته أو تدريسه، فهو في حاجة إلى علوم أخرى تساعد على فهمه والتفقه فيه، فظهر الاهتمام بالعلوم اللغوية والأدب، وانتشرت دراسة علم الكلام، وكذلك العلوم البحتة.

ولقد تميزت الرحلات نحو الأندلس بتكررها لأكثر من مرة عند العالم نفسه، مثل أبو عبد الله محمد بن عيسى بن حسين التميمي (ت. سنة 505هـ)، الذي رحل إلى بلاد الأندلس ثلاث رحلات<sup>8</sup>، وأبو موسى بن الملجوم (ت. 543هـ) رحل

<sup>1</sup>ابن الجزري الدمشقي، غاية النهاية في طبقات القراء، تحقيق ج برجستراسر، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2006، م.س، ج2، صص109—110.

<sup>2</sup>ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج1، صص84-85؛ عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص189.

<sup>3</sup>محمد القبلي، الدولة والولاية والمجال في المغرب الوسيط، م.س، صص16-17.

<sup>4</sup>ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج1، ص109؛ التميمي، المستفاد، م.س، ج2، ص192؛ محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني، سلوة الأنفاس، م.س، ج3، صص115-118؛ هاشم علوي قاسمي، مجتمع المغرب الأقصى، ج2، ص477.

<sup>5</sup>أبو عبد الله الحميدي، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، تحقيق بشار عواد معروف ومحمد بشار عواد، سلسلة التراجم الأندلسية 3، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008، ص317؛ ابن أبي زرع، الاتيس المطرب، م.س، صص154-249.

<sup>6</sup>ابن القاضي، الجذوة، م.س، ج1، صص194-196؛ الكتاني، السلوة، ج2، م.س، صص176-177؛ إبراهيم حركات مدخل إلى تاريخ العلوم بالمغرب المسلم حتى القرن 9/15م، العلوم الإنسانية والعقلية، الطبعة الأولى دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء، 2000، ج1، ص97.

<sup>7</sup>عبد الهادي التازي، جامع القرويين، م.س، ج1، ص156.

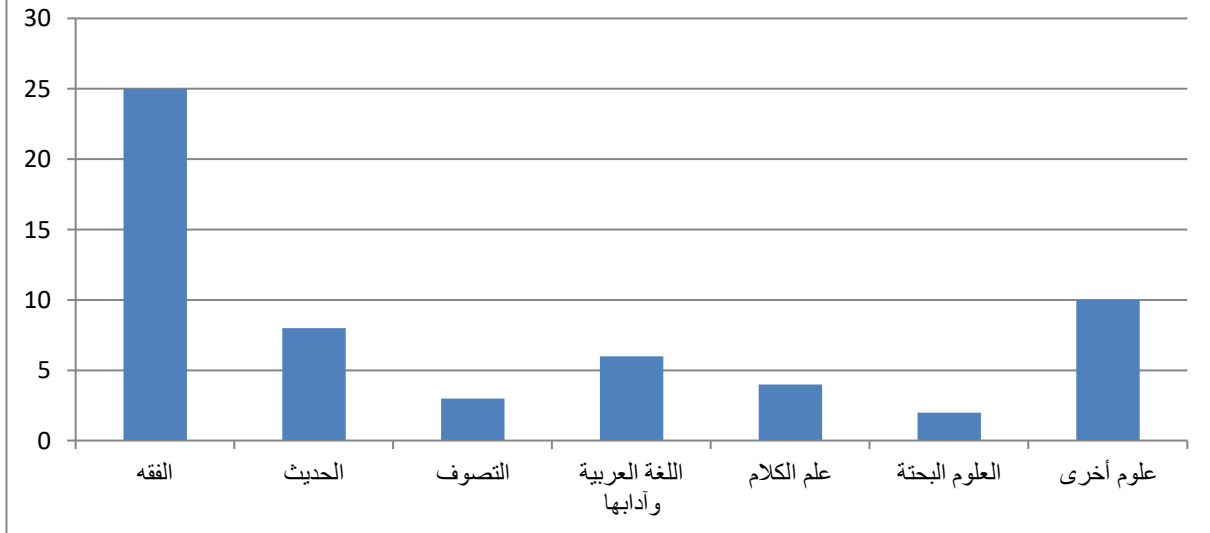
<sup>8</sup>ابن القاضي، جذوة الاقتباس، م.س، ج1، ص252؛ التازي، القرويين، م.س، ج1، ص159؛ كنون، النبوغ المغربي، م.س، ج1، ص87.



مرتين نحو الأندلس<sup>1</sup>، وكذلك أبو الحسن علي بن عبد الله بن حمود المكناسي (ت. 573هـ) الذي دخل الأندلس مرتين إلى أن أدركه أجله هناك<sup>2</sup>، وعبد الرحيم بن الملجوم الفاسي (ت. 603هـ) الذي تكرر دخوله إلى الأندلس طالبا للعلم، وشيخا يؤخذ عنه ويستجاز<sup>3</sup>، فعامل القرب الجغرافي كان عاملا مشجعا لطلبة وعلماء فاس على العبور نحو الأندلس. أما بالنسبة للوجهة المشرقية؛ فقد تميزت الرحلات نحوها بكونها تصبوا إلى هدفين؛ الأول أداء فريضة الحج، والثاني الاعتراف من العلوم المنتشرة هناك، ولذلك اضطر المرتحلون صوب المشرق إلى المكوث سنين طوال؛ نظرا لكثرة المراكز العلمية المنتشرة على طول الطريق بإفريقية ومصر والعراق والشام، ولكثرة الشيوخ وتنوع العلوم التي اجتمعت بتلك البقاع، فصالح بن محمد بن حرزهم (توفي في أواسط القرن 6هـ/12م) رحل إلى المشرق وحج وانقطع بالشام أعواما<sup>4</sup>، والتميمي الفاسي: (ت. 603 أو 604هـ)، الذي رحل إلى المشرق وقضى خمسة عشر عاما لقي فيها أكثر من مائة شيخ<sup>5</sup>. وجلب علماء فاس عند العودة من رحلاتهم مصنفات ومؤلفات تم تداولها بمدينة فاس، فالفضل في انتشار "مدونة سحنون" وتداولها وتدريسها بالمغرب ككل يعود لدراس بن إسماعيل الذي جلبها من المشرق<sup>6</sup>، وعبد الرحيم بن العجوز<sup>7</sup> (ت. 413هـ) الذي رحل إلى الأندلس وجلب معه كتب ابن أبي زيد "المختصر" و"المدونة"، إضافة إلى كتب ومصنفات عديدة. تبقى رحلات العلماء التي تمكنا من جمعها مجرد عينات فقط؛ إذ لا بد أن المرتحلين كانوا أكثر من ذلك بكثير وهو ما اعترف به العديد من المؤرخين<sup>8</sup>، فأعلنوا عن عجزهم على إحصاء القائمين بها؛ لذلك سنحاول تتبع الهجرات التي اتجهت نحو مدينة فاس وتأثيراتها على الحياة العلمية بالمنطقة.

<sup>1</sup> ابن الأحمر، *بيوتات فاس الكبرى*، صص 60-61؛ البختي، عثمان السلاجي، م.س، ص 130. المرابط الترغي، *فهارس علماء المغرب*، م.س، ص 598؛ التازي، *جامع القرويين*، م.س، ج 1، ص 164؛ النباهي، *تاريخ قضاة الأندلس*، م.س، ص 102-58.  
<sup>2</sup> التازي، *القرويين*، م.س، ج 1، ص 171.  
<sup>3</sup> ابن القاضي، *جذوة الاقتباس*، م.س، ج 2، صص 415-416؛ التازي، *جامع القرويين*، م.س، ج 1، ص 180؛ المرابط الترغي، *فهارس علماء المغرب*، م.س، صص 601-609.  
<sup>4</sup> ابن عيشون الشراط، *الروض العطر الأنفاس*، ص 56؛ الكتاني، *سلوة الأنفاس*، م.س، ج 3، ص 71.  
<sup>5</sup> التميمي، *المستفاد*، ج 1، ص 100؛ كنون، *النبوغ المغربي*، م.س، ج 1، ص 148؛ التازي، *جامع القرويين*، م.س، ج 1، ص 180؛ المرابط الترغي، *فهارس علماء المغرب*، م.س، ص 600.  
<sup>6</sup> ابن القاضي، *الجدوة*، م.س، ج 1، صص 194-196؛ الكتاني، *السلوة*، ج 2، م.س، صص 176-177؛ إبراهيم حركات، *مدخل إلى تاريخ العلوم بالمغرب المسلم*، م.س، ج 1، ص 97.  
<sup>7</sup> ابن أبي زرع، *الأنيس المطرب*، م.س، ص 150. هامش 248؛ الكتاني، *السلوة*، م.س، ج 3، ص 379؛ كنون، *النبوغ المغربي*، ج 1، م.س، صص 51-52.  
<sup>8</sup> أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، *نفح الطيب*، م.س، ج 2، ص 5.

## مبيان رقم 1: تصنيف العلوم المدروسة أثناء الرحلات العلمية



### خلاصة:

تعتبر الرحلة العلمية أكثر المدارس تنقيفاً للإنسان؛ فعن طريقها عبرت الثقافات الحدود، كما أن التعليم خلال العصر الوسيط كان قائماً عليها، فبعد استكمال الطالب لمعارفه في بلده كان لزاماً عليه شد الرحال نحو وجهات فكرية للنهل منها، واعتبرت الرحلة العلمية عنصراً هاماً في مسار العالم حيث أكسبته الثقة والهيبة والاحترام، وقد ساعد انعدام الحواجز والحدود ببلاد العالم الإسلامي على تحمل صعاب الرحلة سواء منها المادية أو النفسية.

حصلت مدينة فاس على علماء وطلبة يتوقون إلى خوض غمار الترحال في سبيل طلب العلم، وينافسون بعضهم عليه فتنوعت وجهاتهم بين المشرق والأندلس، وتعددت المراكز الفكرية التي توافدوا عليها فاعتبرت كل من إشبيلية وقرطبة الوجهة الرئيسية لتأتي باقي المدن الأندلسية الأخرى، أما في البقاع المشرقية فالحرمين الشريفين هما وجهة العلماء قصد الحج والدراسة ثم تأتي كل من مصر والشام والعراق وبلاد فارس كوجهات لطلب العلم.

## التحقيق والتكشيف الموضوعي قراءة في كتاب أبجديات البحث في العلوم الشرعية للدكتور فريد الأنصاري رحمه الله

مجال البحث: العلوم الإسلامية.

بابني أسماء

مختبر علوم الأديان- جامعة ابن طفيل- المغرب. asmaebabni@gmail.com

تحت إشراف الأستاذ الدكتور: مولاي عبد الصمد الكلموسي.

مختبر علوم الأديان- جامعة ابن طفيل- المغرب. guelmoussi14 @gmail.com

### مقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم والصلاة والسلام على النبي الأكرم، سيدنا ونبينا محمد نموذج الكمال على التمام، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن اهتدى بهديه واقتفى أثره إلى يوم الدين.

أما بعد:

سأتحدث في هذه المقالة المتواضعة حول موضوع " التحقيق والتكشيف الموضوعي"، الذي يندرج في المبحث الأول من الفصل الرابع من كتاب " أبجديات البحث في العلوم الشرعية" للدكتور فريد الأنصاري رحمه الله، حيث خصص الدكتور رحمه الله هذا الفصل الأخير من كتابه للحديث عن آفاق البحث في العلوم الشرعية فبدأ بمبحث التحقيق والتكشيف الموضوعي باعتباره أفقا من آفاق البحث في العلوم الشرعية.

ومن الجدير بالذكر أن الدكتور رحمه الله أشار كتمهيد لهذا الفصل أن آفاق البحث في العلوم الشرعية تختلف من شخص لآخر وذلك نظرا لاختلاف المنطلقات المنهجية، التي ينطلق منها كل شخص، وكذا اختلاف التصورات التي لديه عن هذه العلوم، ثم أيضا اختلاف التجربة، من حيث الخبرة، والمراس، والمدارس، وسعة الإطلاع، أو ضيقه، ثم بين أن ما سيقدمه من آفاق إنما هو في هذا السياق، وقد حصر آفاق البحث في أربعة:

1- في التحقيق والتكشيف الموضوعي.

2- في الدراسات المصطلحية.

3- في الدراسات المنهجية.

4- في العلوم الشرعية على التفصيل.

وسأتناول موضوع مقالتي الموسومة بـ " التحقيق والتكشيف الموضوعي" ضمن محورين أساسيين:

### المحور الأول: التحقيق

وسأتناوله ضمن مبحثين:

#### المبحث الأول: مفهوم التحقيق

المبحث الثاني: الضوابط العلمية لتحقيق المخطوط

#### المحور الثاني: التنكشاف الموضوعي

وسأتناوله ضمن مبحثين:

#### المبحث الأول: تعريف التنكشاف الموضوعي

المبحث الثاني: خطوات إنجاز الكشاف الموضوعي

والله الموفق والهادي إلى الصواب.

### المحور الأول: التحقيق

سيتم تخصيص هذا المحور للحديث عن مفهوم التحقيق (المبحث الأول) ثم الضوابط العلمية لتحقيق المخطوط (المبحث الثاني).

#### المبحث الأول: مفهوم التحقيق

أولاً: مفهوم التحقيق لغة واصطلاحاً

التحقيق في اللغة: "من حقَّ الأمر إذا ثبت وصار حقاً. وحقَّه وحقَّقه: صدَّقه ودفع الشك عنه. وأحقَّ الأمر إحقاقاً: أحكمه وصحَّحه"<sup>1</sup>. ومعاني التحقيق تدور حول: الإثبات والتصديق والإحكام والتنظيم والتصحيح والإظهار<sup>2</sup>. والتحقيق في الإصطلاح هو "إثبات المسألة بدليلها"<sup>3</sup>.

وبالنسبة لتحقيق المخطوطات فقد عرفه الدكتور رحمه الله بأنه "بذل غاية الوسع والجهد في إخراج النص التراثي مطابقاً لحقيقة أصله: نسبة ومنتأ، مع حل مشكلاته وكشف غوامضه"<sup>4</sup>.

فالكتاب المُحقَّق كما يقول رائد التحقيق عبد السلام هارون "هو الذي صحَّ عنوانه، واسم مؤلفه، ونسبة الكتاب إليه، وكان منته أقرب ما يكون إلى الصورة التي تركها المؤلف"<sup>5</sup>.

وأخبر الدكتور رحمه الله أن التحقيق بهذا المعنى ليس علماً مستحدثاً، وليس وليد المنهجية الغربية كما قد يظن، ولكن انتقل إلى أوروبا كما انتقل كثير من المناهج الإسلامية، وإنما المستحدث فيه هو الجانب المتعلق بالنشر والطباعة.

1 - لسان العرب، لابن منظور، مادة "حقق".

2 - مفهوم التحقيق والتوثيق، عادل محمد فتحي ص (1).

3 - التعريفات للجرجاني ص (79).

4 - أبجديات البحث في العلوم الشرعية للدكتور فريد الأنصاري ص (80).

5 - تحقيق النصوص ونشرها ص (42).

واعتبر هذه المهمة - أي مهمة التحقيق - من أولى المهمات العلمية التي يجب أن تسيطر على اهتمام الباحثين في التراث جملة والعلوم الشرعية بصفة أخص، واحتج لمذهبه هذا بأن أول التجديد قتل الماضي بحثا.

وأدرج الدكتور رحمه الله قول الدكتور الشاهد البوشيخي حيث قال " والتراث أغلب الموجود منه مخطوط، وأغلب المخطوط في حكم المفقود، وأغلب المطبوع في حكم المخطوط"<sup>1</sup>. وأشار أن هذا الحكم عام في التراث جملة، وفي العلوم الشرعية أقوى وأظهر، لأن هناك كتب كثيرة في التراث الإسلامي لا نعلمها إلا من خلال كتب الرجال والطبقات والفهارس وغيرها، دون أن يصل الخبر بخروجها إلى عالم النور، وأما ما أخرج ونشر، فإن أغلبه ينشر دون تحقيق عملي، فهي في حكم المخطوط حقا.

وقد عاب الدكتور فريد الأنصاري رحمه الله على الدكتور محسن عبد الحميد الذي دعا إلى منع تسجيل أطروحات جامعية في تحقيق التراث زاعما أنها لا تؤدي دورا في الصراع الحضاري للأمة مع غيرها، فقال الدكتور رحمه الله مدافعا عن رأيه في ضرورة الإهتمام بهذا المجال العلمي الهام، لأن التراث الإسلامي أغلبه مخطوط: قال رحمه الله "ولست أدري كيف يتم تطوير العلوم الإسلامية كما عبر الدكتور محسن لإعادة التوازن في الفكر الإسلامي في العصر الحديث وهي لم تتركب في الواقع وفي الأذهان التركيب الصحيح كما كانت لدى أصحابها؟ ولم تشكل بعد التشكيل المطابق لأصلها؟! إننا في حاجة - قبل بناء الحاضر والمستقبل- إلى بناء الماضي وذلك هو بناء الطريق إليهما"<sup>2</sup>.

ثم شجع الدكتور رحمه الله الباحثون عامة، و المهتمون بالعلوم الشرعية خاصة إلى التدريب على صناعة التحقيق واكتساب مهارة هذه الصناعة باعتباره من أبرز الآفاق الواسعة حيث قال: "إن إحياء كتاب من كتب العلوم الشرعية، وإخراجه للناس محققا لهو كمن ألفه، فعسى أن يكون له أجر من لا ينقطع عمله، بانقطاع أجله"<sup>3</sup>.

#### ثانيا: النص بين التحقيق والكوديكولوجيا

إن مفهوم التحقيق ينصرف إلى العناية بمحتوى الكتاب المخطوط أي بمتنته، وجاءت الكوديكولوجيا: *codicologie*، أو علم المخطوط بمفهومه الحديث، وهو مصطلح وضعه الباحث الفيلولوجي الفرنسي: ألفونس دان (1896-1964 Alphonse Dain)، في كتابه: *Les Manuscrit* سنة 1949م، وأصبح يراد به دراسة الكتاب المخطوط باعتباره قطعة مادية، بغض النظر عن محتواه.

وهنا يلاحظ أن الكوديكولوجيا أرادت أن تخضع المخطوط لرؤية علمية صارمة، تخرجه من التخمين والحدس ومقاربة حقيقته من خلال متنته فقط، إلى النظر إليه باعتباره قطعة مادية. وهي تريد- أي الكوديكولوجيا- أن تشترط على كل من اكتفى ويكتفي بتحقيق (المتن) فقط، أن يكون على بينة من (خارجيات) ذلك المتن، وإلا لن يبلغ التحقيق العلمي مبتغاه، ولن ينظر إليه في سياقه الفكري، التاريخي، الحضاري.

وكان الدكتور أحمد شوقي بنين - مدير الخزانة الحسنية\_ من أوائل من دعوا في العالم العربي إلى ضرورة الإهتمام بهذا العلم في العالم العربي، ونبهوا إلى أهمية إجراء فحوص علمية على المخطوطات، والنظر إليها باعتبارها مواد لها مكوناتها الخاصة وتاريخها الخاص....وله كتب رائدة في هذا المجال منها كتابه " دراسات في علم المخطوط والبحث الببليوغرافي".

1 - مصطلحات النقد العربي ص: (42).

2 - أبجديات البحث في العلوم الشرعية ص(137).

3 - أبجديات البحث في العلوم الشرعية ص(137).

وقد يتساءل بعضنا: ما الخدمة التي يقدمها الكوديكولوجي لدراسة نص من النصوص؟ وما الإضافة التي يمكننا من تحديد قيمته؟ وما الذي جعل من الكوديكولوجيا علما قائما بذاته؟<sup>1</sup>

يقول الدكتور أحمد شوقي بنبين "إنه لا يمكن دراسة نص من النصوص دون معرفة الأسس المادية، والظروف التي أنتج فيها المخطوط، وكذا معرفة الطريقة التي وصل بها إلينا"<sup>2</sup>. وهو بهذا يحدد لنا مقاصد الكوديكولوجيا منها:

- المعرفة بالأسس المادية لنص من النصوص.

- تحديد الظروف التي أنتج فيها المخطوط.

- معرفة الطرق التي وصل بها إلينا.

- اكتشاف تاريخ العرب.

حيث يقول الدكتور أحمد شوقي بنبين "إن دراسة المخطوط العربي كقطعة مادية ستمكن الباحثين من اكتشاف جانب من تاريخ العرب الحضاري ما زال مجهولا"<sup>3</sup>. فدراسة خوارج النص تفيد في تحديد قيمته وتُسهم في وضعه في سياقه التاريخي من خلال نوع الورق، والتجليد والخط، والحبر، واسم الناسخ، وتاريخ النسخ، كل هذه الأشياء تعين على توثيق النص ودراسته.

فمن لوازم المحقق عادة، إذا كانت النسخة التي يراد تحقيقها خالية من التاريخ، "أن يعمد الباحث إلى دراسة الورق، ومعرفة العصر الذي يرجع إليه تاريخه، ودراسة شكل الحبر المستخدم في الكتابة، وطريقة الخط الذي استخدم، وطريقة الكتابة.... وهي لوازم تعين الباحث في كثير من الأحيان في تعيين الفترة الزمنية بصورة تقريبية- التي يعود إليها المخطوط"<sup>4</sup>.

إن المعطيات الكوديكولوجية، كثيرا ما تقدم خدمات جليلة للمفهرس والمحقق خاصة، والباحث عامة، لذلك يظل المحقق في عالمنا العربي يفتقر إلى ما تُبشر به الكوديكولوجيا، وتدعو إلى تلك الأدوات التقنية والعلمية، المستعارة من النظريات الفزيائية والكيميائية، التي يُمكن بواسطتها وضع المخطوط في عصره<sup>5</sup>.

#### المبحث الثاني: الضوابط العلمية لتحقيق المخطوط

تجدر الإشارة في مستهل هذا المبحث أن الدكتور رحمه الله أشار إلى هذه الضوابط في الفصل الثاني الذي خصصه لتصنيف المناهج العلمية في العلوم الشرعية، في المبحث الثاني منه المتعلق بالمنهج التوثيقي، ولكن لا بأس من إعادة التذكير بها طالما أننا نتحدث عن التحقيق. فمن هذه الضوابط:

#### أولا: ما يتعلق بالمحقق:

بالنسبة لما يتعلق بالمحقق ينبغي أن يتصف بصفات وضوابط حتى يتمكن من بلوغ رتبة عالية من الدقة والتحري في تحقيق المخطوط وضبط النص ويأمن من الخلل في التحقيق وخط النص، فيشترط فيه ما يلي:

1- أن يكون عالما بعلوم العربية، نحوها وصرفها وفقهاها، وهذا شرط ضروري لمن يحقق نصوص التراث الإسلامي العربي.

1 - عن تحقيق الكتاب المخطوط وما إليه، لعباس أحمد ارحيلة، ص(44-47) بتصرف

2 - دراسات في علم المخطوط والبحث الببليوغرافي ص: (11).

3 - المخطوط العربي وعلم المخطوطات، تنسيق الدكتور أحمد شوقي بنبين ص (8).

4 - منهج تحقيق النصوص ونشرها، نوري حمودي القيسي ص (13).

5 - عن تحقيق الكتاب المخطوط وما إليه، لعباس أحمد ارحيلة، ص (47-53) بتصرف.



- 2- أن يكون عالما بأهميات المصادر التراثية الكبرى التي تعتبر مضافا لكثير من التحقيقات على اختلاف أنواعها.
- 3- أن يكون على علم بالخطوط العربية وتطورها التاريخي وطرائق النسخ القديمة والأدوات المستعملة للكتابة.
- 4- أن يكون عالما بقواعد وأصول التحقيق والنشر.
- 5- أن يكون مختصا بالمجال العلمي الذي هو موضوع المخطوط، فلا يعقل أن يقوم عالم بالعربية بتحقيق مخطوط في الحديث أو العكس. ذلك أن لكل علم رجاله.

### ثانيا: ما يتعلق بالمخطوط

وأما بالنسبة لما يتعلق بالمخطوط المراد تحقيقه فلا بد فيه مما يلي:

- 1- ألا يكون قد حقق من قبل تحقيقا علميا،
- 2- أن يكون المخطوط ذا قيمة علمية، فلا بد من التنقيب والتنقيح عما هو مفيد من أجل تنمية الحاضر، وبناء المستقبل.

### ثالثا: مراحل التحقيق

لتحقيق المخطوط تحقيقا علميا، لا بد من إنجاز ذلك عبر ثلاث مراحل هي:

**أولاً:** جمع النسخ: أي جمع نسخ المخطوط سواء الموجودة منها في العالم الإسلامي أو الغربي، وذلك بالرجوع إلى فهارس المخطوطات في العالم.

**ثانياً:** تعيين النسخة المعتمدة أو النسخة الأم، والنسخ المساعدة. فأما المعتمد فهي التي سوف تُثقل عنها النسخة المسودة. أما المساعدة فهي التي سوف تُعتمد في التصحيح والتصويب.

**ثالثاً:** ضبط الكتاب وذلك بتوثيق نسبته إلى مؤلفه، وتحقيق عنوانه، وتحقيق الاسم الكامل للمؤلف، حتى لا يشتبه مع غيره، ثم تحقيق المتن.

كل هذا يلزم المحقق الدقة والحزق في التحري والضبط حتى لا يقع في الغلط، وهنا نستحضر ماحدث لكتاب "الرسالة العذراء في موازين البلاغة وأدوات الكتابة" التي نسبت إلى غير مؤلفها، واستمر اعتمادها على ذلك الحال نحو قرن من الزمان، حيث نسبت إلى إبراهيم بن المُدَبِّر، وظهرت منسوبة إلى مؤلفها الأصلي أبي اليسر إبراهيم بن محمد الشيباني<sup>1</sup>.

وأحيلكم على بعض الكتب المهمة المتعلقة بتحقيق المخطوط لمن أراد التوسع في هذا الباب:

- 1- كتاب "تحقيق النصوص ونشرها" لعبد السلام هارون (1908م-1988م). واعتبر أول كتاب نشر في التنظير للتحقيق في العالم العربي، وهو من أشهر محققي التراث العربي في القرن العشرين.
- 2- كتاب "في تحقيق النص" لبشار عواد معروف.
- 3- كتاب "ضبط النص والتعليق عليه" لبشار عواد معروف.
- 4- كتاب "المنهج الأمثل في تحقيق المخطوطات"، لحاتم صالح الضامن.
- 5- كتاب "منهج البحث في الدراسات الإسلامية تأليفا وتحقيقا" لفاروق حمادة.
- 6- كتاب "منهج تحقيق النصوص ونشرها" لنوري حمودي القيسي.
- 7- كتاب "تقنية التعامل مع الكتاب المخطوط- مخطوط العقيدة نموذجاً" لخالد زهري.
- 8- كتاب "عن تحقيق الكتاب المخطوط وما إليه" لعباس أحمد ارحيلة.

وهي دراسات جيدة في بابها.

وسأختم هذا المبحث بقول الإمام الشافعي رحمه الله، محمد بن ادريس المتوفى 204هـ "إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق وإصلاح فاشهد له بالصحة"<sup>2</sup>

## **المحور الثاني: التكشيف الموضوعي**

### **المبحث الأول: تعريف التكشيف الموضوعي**

#### التكشيف الموضوعي :

<sup>1</sup> - عن تحقيق الكتاب المخطوط وما إليه، لعباس أحمد ارحيلة، ص (90).

<sup>2</sup> - مناقب الإمام الشافعي للبيهقي المتوفى سنة 458 هـ (36/2).

تحدث الدكتور رحمه الله عن الكشف الموضوعي في نفس المبحث، وعرفه بأنه "هو توثيق الموضوعات : ويراد به الوصف الموضوعي المصنف لمحتويات المصادر أو الوثائق بالإشارة إلى أماكن وجود كل موضوع وتصنيف الموضوعات الكبرى والصغرى وفق نظام معرفي عام أو خاص تقتضيه طبيعة التخصص الذي تنتمي إليه الموضوعات"<sup>1</sup>. ثم عرض الدكتور رحمه الله الغرض والهدف والمقصد من هذا الكشف الموضوعي وهو الوصول إلى: "إنجاز كشف موضوعي للعلوم الشرعية"<sup>2</sup>.

كما اقترح الدكتور رحمه الله أن يكون هذا الكشف مصنفا حسب أنواع العلوم، فتدرج رؤوس موضوعات كل علم في بابه، وتعرض عرضا معجميا حتى يسهل على طلاب العلم والباحثين الاستفادة منه. فالملاحظ عند الدكتور فريد الأنصاري رحمه الله أن عنده رؤية عميقة، وبعد نظر واستشرافات زاهية للبحث العلمي.

### المبحث الثاني: خطوات إنجاز الكشف الموضوعي

عرض الدكتور رحمه الله أهم خطوات تحقيق إنجاز الكشف الموضوعي ولخصها في:

- 1- تتبع المادة الشرعية في كل كتب التراث ، وإستقراء مواضعها إستقراء تاما سواء في ذلك المخطوط والمطبوع .
- 2- عرض الكشف مصنفا حسب العلوم التي يضمها، فيخصص لكل علم قسم خاص تُعرض من خلاله مادته مرتبة ترتيبا معجميا لتيسير الوصول إلى المقصود في زمن قصير.
- 3- إن الطريق العملي لإنجاز الكشف الموضوعي للعلوم الشرعية هو الشروع في إعداد كشافات جزئية في مختلف المجالات لتكشف المؤلفات.
- 4- إن تركيب الكشف الموضوعي الكامل لا يعني أنه قد كمل حقا، ولكن لا شك ستبقى مخطوطات مجهولة المكان. وعليه فإن إخراج الكشف لا يجوز أن يكون نهائيا، بل سيخضع في كل طبعة من طبعاته، إلى التطعيم بما يظهر من جديد. وبعد المضي في هذا الطريق، بإنجاز عشرات الكشافات والتحقيقات الجزئية وضمها في كشافات كبرى نكون قد سهلنا الطريق أما البحث العلمي في العلوم الشرعية وذلكنا الكثير من العقبات التي تعترض الباحثين في المجال المرجعي. ثم ختم الدكتور - رحمه الله تعالى- كلامه بضرورة كون المؤسسة التي يُسند إليها أمر نشر الكشف الموضوعي أن تكون: \_ مؤسسة علمية محضّة، تابعة لوزارة التربية والتعليم، وذلك لضمان الإتقان المخلص في الإنجاز، بعيدة عن شبه الاتجار. \_ أن تتابع أخبار التراث، لمعرفة ما يظهر لأول مرة، مطبوعا، أو مخطوطا، ثم تتكلف الجامعات والمعاهد العلمية بفهرسته على الطريقة المبنية قبل، لتضاف إلى الكشف الموضوعي في طبعته جديدة.

لقد حاولت خلال هذه المقالة المتواضعة أن أعرف التحقيق وضوابطه العلمية وكذا تعريف الكشف الموضوعي وخطوات إنجازه.

أرجوا أن أكون قد وفقت لتجلية ذلك على أحسن وجه مع الاعتراف بالعجز والتقصير. والحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وصلى الله على سيدنا محمد النبي، وأزواجه أمهات المومنين وذريته وأهل بيته الطيبين الطاهرين.

والحمد لله رب العالمين

<sup>1</sup> - أبجديات البحث في العلوم الشرعية ص (138).

<sup>2</sup> - نفس المصدر والصفحة.

### لائحة المصادر والمراجع

- ✓ أبجديات البحث في العلوم الشرعية للدكتور فريد الأنصاري، الطبعة الأولى، منشورات الفرقان.
- ✓ تحقيق النصوص ونشرها، لعبد السلام محمد هارون، الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة. الطبعة السابعة 1418هـ.
- ✓ التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، عالم الكتب القاهرة، 1407هـ.
- ✓ دراسات في علم المخطوط والبحث الببليوغرافي، أحمد شوقي بنبين، الطبعة الأولى، منشورات كلية الآداب جامعة محمد الخامس الرباط.
- ✓ عن تحقيق الكتاب المخطوط وما إليه، لعباس أحمد ارحيلة، الرابطة المحمدية للعلماء، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث.
- ✓ لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (دار صادر، بيروت).
- ✓ المخطوط العربي وعلم المخطوطات، تنسيق الدكتور أحمد شوقي بنبين، الطبعة الأولى، منشورات كلية الآداب جامعة محمد الخامس الرباط.
- ✓ مصطلحات النقد العربي، مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين قضايا ونماذج، تأليف الدكتور الشاهد البوشيخي، نشر دار القلم، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الأولى 1413هـ.
- ✓ مفهوم التحقيق والتوثيق، عادل محمد فتحي. بحث في أصول البحث الأدبي.
- ✓ مناقب الإمام الشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، المتوفى سنة 458 هـ، المحقق: أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، الطبعة الأولى 1390هـ.
- ✓ منهج تحقيق النصوص ونشرها، نوري الحمودي القيسي\_ سامي مكي العاني. الطبعة الأولى، مطبعة دار المعارف.

## المجاز وبداية التأويل العقلي

موسى طاهر

التخصص: الآداب، تحليل الخطاب

الجامعة: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة ابن زهر، أكادير المغرب

المجاز وبداية التأويل العقلي

### مقدمة

يعتبر المجاز في النص القرآني من الظواهر اللغوية التي أثارت جدلا كبيرا بين العلماء فانقسموا إلى القائلين بوجوده والقائلين بنفي وجوده. وكان المعتزلة من السابقين إلى اتخاذ المجاز آلية تأويلية تلزم النص القرآني. فماذا يقصد بالمجاز؟ وكيف وظف في تأويله أي القرآن الكريم؟ وإلى أي حد يمكن اعتبار المجاز آلية قرآنية صالحة لتفسير الخطاب القرآني؟ للإجابة عن هذه الأسئلة اعتمدنا في هذا المقال منهجا تاريخيا قائما على الوصف والتحليل، مع استحضار آلية المقارنة والإستنتاج.

### 1- المسار الديكاروني للمجاز

يُرجع نصر حامد أبو زيد بداية ظهور معنى المجاز إلى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد روي الطبري أنه لما نزلت الآية القرآنية: "وسع كرسيه السموات والأرض"، قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، هذا الكرسي وسع السموات والأرض، فكيف العرش؟ فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ إلى قوله تعالى: {سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ} (1)، وبعد أن اشتد الجدل واتسع مداه فسر ابن عباس الآية على أن كرسيه: علمه. (2)

هذه الواقعة تؤرخ في نظر نصر حامد أبو زيد لبداية إدراك المسلمين وجود المجاز في النص القرآني، وإن كان حينها مصطلحا غير ناضج، فإن ارهاصاته حاضرة بسبب ما أثارتها بعض آيات القرآن من غموض. وكان أول من تنبه لهذه الظاهرة المفسرون، واستعملوا مصطلحات من غير المجاز، وهي "المثل"، "الكناية"، وأول من استعمل مصطلح "المثل" عند المفسرين نذكر ابن عباس ومجاهد وقتادة، ثم تلاهم اللغويون، كأبي عبيدة والفراء في تحليلاتهم للعبارات القرآنية، ويستعملون هذا المصطلح مرادفا لمفهوم التشبيه (3)، ونجد ابن عباس يستعمل مصطلح "الكناية" عندما يفسر كلمات مثل: "الرفق"، بقوله: "إنها تعني "الجماع" ولكن الله كريم يُكْتَبَى ما شاء بما شاء". (4)

### 1-1 أبو عبيدة أول من استعمل مصطلح "مجاز"

أول كتاب يصلنا بعنوان "مجاز القرآن" هو لأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت209هـ)، وكان الدافع في تأليفه للكتاب وجود عوامل خارجية، "أهمها استغلاق النص القرآني على أفهام كثيرين من رجال الدولة ذوي الأصول الأعجمية في غالب الأحيان، هذا إلى جانب أخطائهم في نطق القرآن أو اللحن فيه" (5)، فكان فرضا على أبي عبيدة والمفسرين المعاصرين له أن يخوضوا في مباحث بلاغية أكثر اتساعا مما تعرض له المفسرون السابقون بحكم هذه الإشكالات الجديدة، فصار يتناول

(1) سورة الزمر الآية: 64.

(2) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، تح. محمود محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، دط. 1971، ج. 5، ص. 397.

(3) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 94.

(4) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ج. 1، ص. 504.

(5) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 99.

النص القرآني من زاوية التركيب، ويتناول الجانب الإعرابي، وما يطرأ على الجملة العربية من تقديم أو تأخير أو حذف، مما يؤكد "أن مفهوم المجاز عند أبي عبيدة يتسع ليشمل كل ما يندرج تحت دراسة الأساليب".<sup>(1)</sup>

ومن الاجتهادات التي تحسب لأبي عبيدة حسب نصر حامد أبو زيد التفاته إلى ما يطلق عليه اليوم في البلاغة بأسلوب "التشخيص"، وهو إطلاق صفات إنسانية على الحيوان والجماد، "غير أن ما يلفت نظر أبي عبيدة إلى هذا الأسلوب هو استخدام ضمائر العاقل بدلا من ضمائر غير العاقل، والأمثلة التي يتوقف أمامها هي قوله تعالى: {قَالَتْ تَمْلَأُ يَأْيُهَا أَلْمَلُ أُدْخِلُوا مَسْكِنَكُمْ}<sup>(2)</sup>، يقول: هذا من الحيوان الذي خرج مخرج الأدميين والعرب قد تفعل ذلك".<sup>(3)</sup>

والملاحظ أن لفظة "المجاز" عند أبي عبيدة لم ترد بمعناها البلاغي الذي حدده لها علماء البلاغة فيما بعد، وإنما كان المراد به الطرق والمسالك التي انتهجها القرآن في أدائه وتعبيراته. ومن ثم فإن مصطلح المجاز الوارد في عنوان كتاب أبي عبيدة لم يكن ذا شحنة بلاغية، وإنما جاء في أغلب سياقات الكتاب مفيدا معنى التفسير اللغوي، وتحديد المعنى الدلالي.

## 2-1 الفراء وتطور المصطلح

لم يستخدم الفراء (ت207هـ) مصطلح "المجاز" الذي جعله أبو عبيدة عنوانا لكتابه، لكن نجده أكثر دقة في تحديد مفهوم "المجاز"؛ فقد استعمل صيغة الفعل "تجوز"، وذلك حين تعرض لقوله تعالى: {فَمَا رِبْحَتْ جِرْتُهُمْ}<sup>(4)</sup>، فاعتبر إسناد الربح إلى التجارة تجوزا في التعبير، يقول الفراء في تعليقه على هذه الآية: "ربما قال القائل: كيف تربح التجارة وإنما يربح الرجل التاجر؟ وذلك من كلام العرب: ربح بيعك وخسر بيعك فحسن القول بذلك".<sup>(5)</sup>

ومحاولة الفراء هنا، تشبه طريقة أبي عبيدة، يَرُدُّ العبارة القرآنية إلى كلام العرب، ثم يبين أن سبب التجوز "هو أن الربح والخسران إنما يكون في التجارة فعلم معناه، أي أن التجاوز في الإسناد لم يؤد إلى غموض المعنى بسبب تلك الصلة القائمة بين التاجر -الفاعل الحقيقي للربح- وبين التجارة التي يحدث فيها الربح، ولذلك فذهن القارئ ينصرف فورا إلى أن المعنى هو ربح التاجر في التجارة".<sup>(6)</sup>

وفي مواطن أخرى من النص القرآني، وهي كثيرة، ينتبه الفراء إلى هذا التجاوز، لكن يستعمل مصطلحا آخر قريبا جدا من معنى التجوز وهو "الاتساع" في الكلام أو الإيجاز والاختصار دونما إشارة إلى مصطلح بلاغي مناسب.<sup>(7)</sup>

هكذا تكون دراسة الفراء للنص القرآني التي يغلب فيها المنظور النحوي على المنظور البلاغي قد ارتبطت أساسا بكلام العرب، ويبقى "التوسع" هو المصطلح البارز الذي أدرجت تحته في هذه المرحلة الأولية- الظواهر المجازية وكل عمليات التوليد في اللغة (تشبيه، استعارة، كناية، مجاز مرسل)، وبذلك مهد كل من الفراء وأبي عبيدة الطريق من بعدهما للجاحظ ومن جاء بعده من علماء المعتزلة لإنضاج مقولة "المجاز".

## 3-1 الجاحظ وإنضاج مصطلح المجاز

يعد الجاحظ في تاريخ البلاغة العربية أول من أنضج مصطلح "المجاز"، فإذا كنا عند أبي عبيدة نجد المصطلح واسع الدلالة يتناول أساليب العربية أو طرق التعبير عامة، وعند الفراء نجد استعمالا لكلمة "تجوز" بدل المجاز، وهو معنى

(1) نفسه، ص. 100

(2) سورة النمل، الآية: 18.

(3) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 102.

(4) سورة البقرة، الآية: 15.

(5) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 103.

(6) نفسه، ص. 103

(7) أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت لبنان، ط. 1، 1980، ج. 1، صص. 61-277-348.

أقرب للمعنى الاصطلاحي؛ فإننا عند الجاحظ نجد المصطلح قد تحدد تحديدا كاملا ليشير إلى كل الأنواع البلاغية كالمثل والتشبيه والاستعارة والكناية.<sup>(1)</sup>

فقد استطاع بجهوده البيانية الجبارة من خلال كتابية "الحيوان" و"البيان والتبيين" أن يصطبغ لديه مصطلح "المجاز" بصبغة بلاغية اصطلاحية جعلته قسيما للحقيقة. ففي سياق اعتراضه على أستاذه النظم في موضوع الكُمون، يرى "أن المصباح لم تأكل شيئا من الدهن ولم تشربه، وأن النار لا تأكل ولا تشرب، ولكن الدهن ينقص على قدر ما يخرج منه من الدخان والنار الكامنين، اللذين كانا فيه"<sup>(2)</sup>. يورد الجاحظ -داحضا زعم أستاذه- آيات قرآنية كريمة، ونصوصا شعرية مأثورة، جاء لفظ الأكل فيها بمعان مجازية مختلفة<sup>(3)</sup>، ويعقب على ذلك بقوله: "فهذا كله مختلف، وهو كله مجاز"، ثم يسترسل في الكلام على بعض الدلالات المجازية لكلمة الذوق.<sup>(4)</sup>

ولا يختلف الجاحظ مع أسلافه في رد كل تعبير مجازي في القرآن إلى الشعر العربي أو كلام فصحاء العرب، كما أن الغاية الأولى دائما هي التوضيح والتعليم.<sup>(5)</sup>

لكن ثمة جهود أخرى حول النص القرآن كانت أقرب إلى إدراك تميز الأسلوب القرآني وتباينه عن أسلوب الشعر، كما هو الأمر عند الرماني.

#### 4-1 الرماني والكشف عن الأثر الغني للمجاز

يعد كتاب الرماني (ت 386هـ) "النكت في إعجاز القرآن" من أهم الجهود البلاغية التي لم ينفصل فيها البحث البلاغي عن التأويل، وإن لم يكن هو الهدف الرئيسي<sup>(6)</sup>. فقد استفاد الرماني من جهود سابقه، وفرق تفرقة واضحة بين التشبيه والاستعارة، وكشف العلاقة بين الاستعارة والمجاز، وفي نفس الوقت استطاع أن يفرق بين الاستعارة والمجاز المرسل.<sup>(7)</sup>

وتعد الاستعارة من قضايا المجاز التي أفاض الرماني القول في شرح عناصرها، وإيراد شواهدا من القرآن الكريم، فيعد أن عرف الاستعارة بأنها "تعليق العبارة على غير ما وضعت له في أصل اللغة على جهة النقل للإبانة"<sup>(8)</sup>، أعطى أمثلة كثيرة، منها تعليقه على قوله تعالى: {وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا} ٢٣<sup>(9)</sup>. "حقيقة قديمنا هنا: عمدنا، وقدمنا أبلغ منه، لأنه يدل على أنه عاملهم معاملة القادم من سفر، لأنه من أجل إمهاله لهم كمعاملة الغائب عنهم، ثم قدم فرأهم على خلاف ما أمرهم، وفي هذا تحذير من الاغترار بالإمهال، والمعنى الذي يجمعها العدل، لأن العمد إلى إبطال الفاسد عدل، والقدم أبلغ لما بيننا"<sup>(10)</sup>. يعلق نصر حامد أبو زيد عل تفسير الرماني قائلا: "وواضح أن الرماني يريد أن ينفى عن الله الحركة والانتقال، فلذلك ما حاول الكشف عن أصل النقل في الفعل "قدم" وأنه بمعنى العمد، غير أن الرماني يكتفي بالقول بأن القدم أبلغ وذلك لما يؤديه من غاية حددها بأنها هي التحذير من الاغترار بالإمهال، وبذلك يكشف عن الوظيفة النفسية للاستعارة في هذه الآية".<sup>(11)</sup>

(1) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 116.

(2) أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، الحيوان، تحقيق: عبد السلام هارون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط. 1، ج. 5، ص. 23.

(3) نفسه، ج. 5، ص. 23-28.

(4) نفسه، ج. 5، ص. 28.

(5) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 115.

(6) نفسه، ص. 118.

(7) نفسه، ص. 122.

(8) علي بن عيسى الرماني، النكت في إعجاز القرآن ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، تحقيق: محمد خلف الله ومحمد زغلول سلام، دار المعارف، القاهرة، د.ط. د.ت. ص. 79.

(9) سورة الفرقان، الآية، 23.

(10) الرماني، النكت في إعجاز القرآن ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، ص. 86.

(11) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 121.



بهذا استطاع الرماني أن يستفيد من جهود سابقه، فبين الوظيفة النفسية للمجاز بعد أن فرق تفرقة واضحة بين التشبيه والاستعارة، كما استطاع كشف علاقة الاستعارة بالمجاز، وربط ذلك كله بهدفه التأويلي كمعتزلي.

### 5-1 القاضي عبد الجبار المعتزلي

المجاز عند عبد الجبار "هو أن يستعمل اللفظ في غير ما وضع له في الأصل"<sup>(1)</sup>، ويرد قائلًا: "المفهوم من قولنا مجاز أنه قد تجوز به، ونقل عن موضعه الذي هو ألحق به"<sup>(2)</sup>، وصرح في بعض المواطن من كتاباته معرفا المجاز تعريفا أكثر وضوحا وضبطا، فذكر أن التجوز هو أن توضع اللفظة في غير موضعها، وأن يفاد بها غير ما وضعت له<sup>(3)</sup>. لكن التعبير المجازي عنده لا يستقل بنفسه في الإنباء والإبانة عن مراده ومقصوده، بل يحتاج في ذلك إلى القرينة<sup>(4)</sup>.

وبالإضافة إلى مصطلح المجاز أو "التجوز"، فقد استخدم القاضي عبد الجبار عدة مصطلحات بلاغية وسم بها الصور المجازية التي طرقها في معالجاته للنص القرآني مثل "التوسع"، واستعمله في وصف بعض الظواهر المجازية، من ذلك، قوله معقبا على الآية الكريمة: {قُلْ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُوبُونَ مَا تَمْكُرُونَ} ٢١<sup>(5)</sup>. والسرعة في المكر مجاز، كما أنه توسع، لأن المكر لا يكون إلا قبيحا كالسب<sup>(6)</sup>. ويحدث في مواطن أخرى أن يتجه القاضي عبد الجبار إلى وصف الظاهرة المجازية بـ "التشبيه" وهو في إطلاقه لا يقصد التشبيه المعروف، وإنما يقصد المجاز (الاستعارة والتمثيل)<sup>(7)</sup>.

هكذا من خلال سرد سيرة مصطلح "المجاز" عند أبرز علماء المعتزلة إلى أن المصطلح قرّض وجوده في قراءة المعتزلة للنص الديني، رغم الاضطراب في تدقيق مفهومه خصوصا عند الأوائل، فلم يأخذ مصطلح "المجاز" حظه من الاستقرار المفهومي وباعتباره آلية تأويلية إلا مع الجاحظ والرماني والقاضي عبد الجبار، الذين خطوا به، بكثير من التمييز، خطوات جلية، فوضعوا تعريفا محكما له، وأردفوه بتقسيمات وتعريفات. وعن طريقة استعماله في التأويل، يحدد المعتزلة المجازات في النص القرآني أولا، ويبحثون عن سند لهذه المجازات في الشعر العربي وكلام فصحاء العرب، حيث يعتبرون لغة العرب هي الأساس في فهم وتفسير القرآن، ما دام كلام الله اتخذ اللغة العربية أداة لتوصيل النص إلى المسلم، فجميع مجازات القرآن لها ما يقابلها في كلام العرب شعرا ونثرا، وبعض المجازات الموجودة في القرآن وغير موجودة في كلام العرب، يفترض المعتزلة بأنها موجودة، إلا أن الرواة لم ينقلوها لنا<sup>(8)</sup>.

وتأسيسا على ذلك، تتحدد طريقة اشتغال المجاز كآلية تأويلية عند المعتزلة، والمتمثلة في "الإرجاع"، أي إرجاع المجازات القرآنية إلى أمثلة دلالية تحضر في الشعر العربي وفي كلام العرب الفصحاء<sup>(9)</sup>.

يعترض بعض الباحثين على هذه الطريقة، مؤكدين على أن تأويل الآيات التي بها مجاز أو التي فيها خلاف بين المعتزلة وخصومهم لا يمكن أن يكون فقط من خلال الشعر ومواضع اللغة عن طريق "الإرجاع"، فالإسلام "قد جاء برؤية جديدة لطبيعة الذات الإلهية، وهي رؤية تتناقض مع واقع المعتقدات العربية الجاهلية، وعلى ذلك تعبر هذه الآيات – التي تصف الله – عن وعي ديني جديد تماما على الشعور العربي، وعلى المدركات والمعارف التي تعبر عنها اللغة والشعر، وهذا الوعي كان يستخدم اللغة العربية للتعبير عن نفسه، ومن ثم كان من الضروري أن يحدث تغيير في النسق المتعارف

(1) القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص. 436.

(2) القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل ج. 7، ص. 209.

(3) نفسه، ج. 7، ص. 209.

(4) القاضي عبد الجبار، متشابه القرآن، تج. عدنان محمد زرزور، دار التراث، ج. 1، ص. 34.

(5) سورة يونس، الآية، 21.

(6) القاضي عبد الجبار، متشابه القرآن، ج. 1، ص. 358.

(7) نفسه، ج. 1، ص. 358.

(8) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 132.

(9) نفسه، ص. 115.

عليه للغة من أجل أن تتسع لحمل هذا الوعي الجديد، [...] فإرجاع هذه الآيات للشعر العربي ومجازه هو رد لهذا الوعي والمعرفة إلى معرفة ووعي متخلفين عن هذا الوعي الجديد".<sup>(1)</sup>

يَلْمَح أصحاب هذا الرأي إلى أن التأويل المستند إلى القرينة النقلية أو إلى قواعد المجاز التي اشترطها المعتزلة قد لا يسعف أحيانا<sup>(2)</sup>، فعندما وقف عند الرمانى، عمل جاهدا لبيان أن القراءة التأويلية قد تستدرك على السابقين في أصل التقعيد اللغوي خدمة لفكرة ما أو مذهب محدد، مؤكدا أن جهوده "لم تكن بعيدة عن غايته التأويلية كمعتزلي، بل كانت مرتبطة بها وفي خدمتها"<sup>(3)</sup>، وهذا يحملنا على القول بأن القرينة العقلية المرتبطة بالنص لا تكفي، بل قد تتجاوز إلى قرينة ذهنية.

وينسى هؤلاء أو يتناسون أن هناك فرقا بين اللفظ في مستوى الأفراد ومستوى التركيب، فاللفظ في سياق الأفراد يكون منفصلا عن سياقه، ويدل على المعنى المتفق عليه اجتماعيا دون غيره، ولكنه في سياق التركيب قد ينضاف إليه معنى جديد يحدده السياق وتتحكم فيه علاقات الألفاظ فيما بينها، وهذا جلي في الخطابات العادية فضلا عن النصوص الأدبية المميزة، فما بالك بالنص القرآني. فالرجوع إلى الشعر العربي وكلام العرب الفصحاء في فهم واستخراج دلالات النص القرآني كان من أجل إدراك الفهم الدلالي لكل كلمة، أما طريقة الاستخدام واتجاهات المعنى فهي في إمكان صانع النص الجديد، ونصر حامد أبو زيد سبق أن قرر بنفسه بأن النص بعدما أنتجته الثقافة أصبح منتجا (بكسر التاء) لمعنى جديد، ويعيد إنتاج ثقافة جديدة، وإن اعتمد اللغة العربية ذاتها، إلا أنه لا يكررها بوعيها، ولكنه يضيف عليها معنى جديدا ورؤية مختلفة.

## 2 من المجاز إلى التأويل

يلتجئ المعتزلة إلى المجاز حينما تستعصي عليهم القرينة اللغوية بلوغ معنى النص، ولا تسعفهم العبارة أو مدلولات الألفاظ، وعندئذ يحملون العبارة القرآنية على المجاز، ويستنبطون منها ألوانا من ألوانه الكثيرة التي أشرنا إليها سلفا، وبذلك تفقد العبارة معناها الأول الحقيقي الظاهر، ويظهر معنى آخر جديد، معنى أبعد مما يدل عليه ظاهر الألفاظ، وهو المعنى المرجوح المحتمل بدليل يصيره راجحا اعتمادا على التأويل.

إن ظهور المجاز وثبوت وجوده في العبارات القرآنية كان من أسباب ظهور التأويل. عندما اختلف المسلمون أول الأمر حول ما ورد في القرآن الكريم من آيات التشبيه والتجسيم، وانقسموا إلى قوم فهموا هذه الآيات على حقيقتها، وأنكروا وقوع المجاز فيها، وقوم آخرين أولوا هذه الآيات تأويلا مجازيا، ثم امتد الجدل إلى المجاز نفسه، فأنكره قوم بناء على ذلك، يقول أبو إسحاق الإسفراييني: "لا مجاز في لغة العرب"<sup>(4)</sup>، وأثبته آخرون، وكانت حجة المنكرين أن المجاز يدل على المبالغة، ويدخله الكذب، وذلك مما ينبغي أن ينزه عنه القرآن.

لكن مع ظهور الفرق والأحزاب اشتد عود التأويل المجازي في الفصل بين الآيات موضوع الخلاف بين المشبهة، والمعتزلة، والمعتزلة، وأهل السنة، فدخل المجاز سلاحا قويا مهما في خدمة توجهات الفرق والأغراض الدينية، فتوسع استعماله عند المعتزلة لخدمة لمذهبهم الاعتقادي وانسجاما مع أصولهم، وأحجم الظاهرية عن استعماله، ووقف الأشاعرة منه موقف القصد والاعتدال.

يسلم المعتزلة بوجود المجاز في لغة العرب، ومن ثم بوجوده في القرآن الكريم، لأن القرآن إنما نزل بلغة العرب وعلى طرائقهم في التعبير، ولغة العرب فيها الحقيقة والمجاز، ولذلك جاء القرآن بهما جميعا. يقول القاضي عبد الجبار: "إن القرآن نزل بلغة العرب، وفيه المجاز والحقيقة، كما قال: {وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً}<sup>(5)</sup>، وكما قال: {وَإِنْ

(1) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 115.

(2) نفسه، ص. 115.

(3) نفسه، ص. 122.

(4) عبد الرحمان جلال الدين السيوطي، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي، محمد أحمد جاد المولى بك، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت د \_ ط، 1986، ج 1، ص، 364.

(5) سورة الأنبياء، الآية: 11.

مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا<sup>(1)</sup>، إن ذلك ذكر للقرية، والمراد بها أهلها من المكلفين، لأن القرآن لا يصح ولا يحسن إلا فيهم.<sup>(2)</sup>

وعلى منوالهم سار أهل السنة، فما هو السيوطي يقول ردا على أبي إسحاق الإسفراييني الذي أنكر المجاز في لغة العرب: "وعمدتنا في ذلك النقل المتواتر عن العرب لأنهم يقولون: استوى فلان على متن الطريق، ولا متن لها، وفلان على جناح السفر، ولا جناح للسفر، وشابت لمة الليل، وقامت الحرب على ساق وهذه كلها مجازات، ومُنْكَرُ المجازات في اللغة جاحد للضرورة، ومبطل محاسن لغة العرب"<sup>(3)</sup>. ولكن الفرق بين المعتزلة وغيرهم في استعمال المجاز كان في الدرجة، فقد استخدمه أهل السنة في حد معين لا يكادون يتجاوزونه، بينما مضى المعتزلة في تطبيقه إلى أبعد حد وأقصى درجة.

وتوسّع المعتزلة في المجاز حسب نصر حامد أبو زيد جعلهم يذهبون إلى القول بأن معظم لغة العرب مجاز وأقلها حقيقة، يقول ابن جني المعتزلي: "اعلم أن أكثر اللغة مع تأمله مجاز لا حقيقة"<sup>(4)</sup>.

يُرجع نصر حامد أبو زيد هذا الجدل حول المجاز إلى الخلاف العام القديم في تاريخ الفكر العربي الإسلامي الذي حدده ابن عربي في الطريقتين: "الأمر محصور بين رب وعبد، فلرب طريق وللعبد طريق، فالعبد طريق الرب فالإله غايته، والرب طريق العبد فالإله غايته"<sup>(5)</sup>، "فالبعد من الله يجعل الحقيقة هناك، بينما يكون العالم الذي نحياه هو عالم المجاز والعكس صحيح، بمعنى أن البدء من عالمنا هذا يجعله عالم الحقيقة بينما يكون المجاز سمة عالم ما وراء الطبيعة. ومعنى ذلك أن اختلاف المختلفين حول المجاز ليست مجرد خلافات لغوية أو مجرد خلافات فكرية إيديولوجية، بل هي خلافات تمتد إلى رؤية العالم في عمقها الحقيقي"<sup>(6)</sup>.

ويميز نصر حامد أبو زيد بذلك بين فريقين؛ بين القائلين بحقيقة الحياة والوجود الطبيعي للإنسان، وهم الذين تبناوا رأي اصطلاحية اللغة بعدها نتاجا بشريا خالصا، وعليه فلغة القرآن مجاز، ويمثل هذا الاتجاه المعتزلة والفلاسفة، والقائلين بمجازية الحياة والواقع الطبيعي والإنساني وهم الذين يذهبون إلى توفيقية اللغة بعدها هبة من الله إلى الإنسان، وعليه فلغة القرآن حقيقة، ويمثل هذا الاتجاه الظاهرية والأشاعرة الذين يقرون بوجوده مع التحفظ<sup>(7)</sup>. فحركة الوحي من جانب المعتزلة توجه من جانب الله لمخاطبة الإنسان تحقيقا لسعادته في الدنيا والآخرة على السواء؛ ويعني هذا أن الإنسان هو أصل الحركة وغايتها، وما دام كذلك، فمن الطبيعي أن يكون اتصال الرب بالإنسان يتم وفق آلية أنتجها وهي اللغة بكل ما تشتمل عليه من قوانين في صلبها قانون المجاز. وقد بنى المعتزلة تصورهم وفقا لحركة العقل المعرفية الطبيعية والتلقائية، الحركة من المحسوس إلى المجرد، ومن المدرك إلى المعقول.<sup>(8)</sup>

أما الظاهرية والأشاعرة فقد بنى أصحاب هذا الاتجاه تصورهم بناء على علم (الأنطولوجيا الدينية)، التي تصور الوجود حركة دائرية تبدأ من الله، في البدء كان العالم واحدا حيث يعيش الإنسان في جنة الرب متمتعاً، لكن إبليس يغري الإنسان، وهكذا يقع في المعصية وينزل إلى الأرض يكابد الصراع ضد القوانين الطبيعية القاهرة من جهة، وضد أخيه الإنسان من جهة أخرى، قبل أن يتوب عليه الله وينعم، ووعدته بأن يرسل له بين الحين والآخر رسلا تكون مهمتهم هدايته لطريق العودة إلى الجنة التي خرج منها بمعصيته.<sup>(9)</sup> وفي مثل هذا التصور لا يمتلك الإنسان شيئا، حتى اللغة والثقافة

(1) سورة الإسراء، الآية: 58.

(2) القاضي عبد الجبار، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، ص. 152.

(3) عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، المزهرة في علوم اللغة وأنواعها، ج. 1، ص. 364.

(4) أبو الفتح عثمان ابن جني، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، د. ط. - د. ت، ج. 2، ص. 447.

(5) ابن عربي، الفتوحات المكية، ج. 3، ص. 147.

(6) نصر حامد أبو زيد، النص والسلطة والحقيقة: إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة، ص. 175.

(7) نفسه، ص. 175-176.

(8) نفسه، ص. 173-174.

(9) نصر حامد أبو زيد، النص والسلطة والحقيقة: إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة، ص. 174.

والتراث فهي وسائل زود الله بها الإنسان حتى يتمكن من اكتشاف طريق العودة إليه، فالله هو الذي علم آدم الأسماء كلها، هو الذي زوده بالعقل ومنحه القدرة على الفعل. وإذا لم تكن اللغة ملكا للإنسان ومحصلة لإبداعه الاجتماعي، فلا مجال للحديث عن إدراكه للعالم أو عن فهمه له، إذ يتحول الإنسان ذاته إلى مجرد طرف تلقى إليه المعرفة من مصدر خارجي يحتويها.

هذا التملك للغة لن يتحقق إلا من خلال تجاوز الفهم التقليدي للمجاز، وهو الفهم الذي لا يبحث في الدلالات المحتملة، وإنما يكتفي بالدلالات الحرفية فقط، وهذا الفهم هو المكرس في التراث وعند بعض التيارات الفكرية الإسلامية المعاصرة، بعد أن تم التعامل مع المجاز على أنه آلية تقتصر وظيفته على التزيين؛ أي الفنية والجمالية المرتبطة بالتعبير، هنا كان المفسرون يبحثون دائما عن المعنى الأصلي الأولي الحقيقي (المجاز ضد الحقيقة)، لكي يكتشفوا العلاقة الحقيقية التي تربط الكلمة بالشئ أو الدال بالمدلول.<sup>(1)</sup>

ورغم أن لكلا التصورين سندهما المشروع من معطيات النصوص الدينية، يصير نصر حامد أبو زيد على رد هذا الصراع إلى الخلاف الذي يوجد في حياتهم وما يحكمها من قوانين اجتماعية واقتصادية وسياسية تصوغ فكرهم، فهي المفسرة للخلافات خصوصا الخلافات الفكرية والدينية. فالمجاز مرتع لكل التيارات الأيديولوجية والمصالح السياسية والتأويلات المذهبية، لذلك يتساءل نصر حامد أبو زيد: "عمن يقود عربة المجاز وإلى أين يوجهها: هل توجه لتأكيد فعالية الإنسان؟ أم توجه لنفي فعاليتها لحساب الفعالية المطلقة؟"<sup>(2)</sup>

إن التأويل المجازي مرتبط بمرجعية أيديولوجية، وله خلفيات سياسية وانتمايات طبقية ومذهبية، لذا لا يقبل نصر حامد أبو زيد اختزال المجاز كأسلوب له وظيفة جمالية، وتغيب بعده الإيديولوجي المعرفي الذي يكشف الاستخدامات المتنوعة للمجاز وعلاقته بالواقع. وهو ما عبر عنه بول ريكور عندما تحدث عن الاستعارة قائلا: "ليست [الاستعارة] تزويقا لفظيا للخطاب، بل إنها أكثر من قيمة انفعالية، لأنها تعطينا معلومات جديدة. وبوجيز العبارة، تخبرنا الاستعارة شيئا جديدا عن الواقع"<sup>(3)</sup>. عكس التصور القديم للمجاز الذي يحصر وظيفته إما في "ردم فجوة دلالية في الشفرة المعجمية، أو لتزيين الخطاب وجعله أكثر إشراقا، ولأن لدينا أفكارا أكثر مما لدينا من كلمات تعبر عنها، فلا بد لنا أن نبسط دلالات الكلمات التي لدينا إلى ما يتخطى حدود الاستعمال اليومي، أو قد نختار في الحالات التي تتوفر فيها كلمات مناسبة أن نستعمل كلمة مجازية لكي ندخل السرور أو الفتنة في قلوب المستمعين إلينا"<sup>(4)</sup>. المجاز بصفة عامة له وظيفة في كشف تجارب حياتية واقعية لا يعكسها الاستعمال العادي للغة، وهو ما يذهب إليه نصر حامد أبو زيد.

ما نخلص إليه هو أن نصر حامد أبو زيد يرفض أن يكون المجاز وسيلة تزيينية جمالية فحسب، لأن ذلك يكرس المعنى الحقيقي. لذلك نجده يصطف إلى جانب المعتزلة القائلين بمجازية اللغة القرآنية، الذين رفضوا الفهم الحقيقي للغة القرآن، فالإيمان "بحرفية الدلالات التي وردت في النصوص الدينية عن الله، خاصة ما ورد عن العرش والكرسي والملائكة الذين يحملونه، وما ورد كذلك عن الحياة الأخروية كالصراط والحوض وعذاب القبر وناكر ونكير، ناهيك بما ورد في المسيح الدجال والمعركة النهائية الفاصلة بين الكفر والإيمان، لا يمارس تأثيره على مستوى العقيدة وحدها. الأخطر من ذلك تأثير هذا الفهم الحرفي على بنية الوعي الاجتماعي والسياسي، وهو تأثير واضح وملمس في جميع مستويات واقعنا العربي والإسلامي".<sup>(5)</sup>

(1) محمد أركون، الفكر العربي الإسلامي: قراءة علمية، ترجمة: هاشم صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، دط، دت، ص. 201-202.

(2) نصر حامد أبو زيد، النص والسلطة والحقيقة: إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة، ص. 189.

(3) بول ريكور، نظرية التأويل: الخطاب وفائض المعنى، ترجمة: سعيد الغانمي، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء ط. 1، سنة 2003، ص. 94.

(4) نفسه، ص. 87.

(5) نصر حامد أبو زيد، النص والسلطة والحقيقة: إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة، ص. 211.

ورغم أن لرأي نصر حامد أبو زيد سند قديم، إلا أن رأيه يتقاطع مع التيارات الفكرية الغربية الحديثة -عند ريتشارد رورتي وفوكو وكوهن- التي لا تؤمن بوجود حقيقة تعبر عنها اللغة، فالحقيقة ليست موجودة سلفاً، أو ليست موجودة نهائياً، فاللغة لها قدرة على تأجيل المعنى إلى المستقبل.<sup>(1)</sup>

لكن من المستحيل إطلاق الحرية التامة في استعمال المجاز، وتأويل اللفظ ليدل دلالة مجازية إن أمكن أن يدل على الحقيقة، يعني أن تأويل المجاز يجوز فقط إذا لم يكن للمفسر حمل اللفظ على الحقيقة. يكشف نصر حامد أبو زيد ذلك عند قراءته لنصوص القاضي عبد الجبار الذي اشترط ضوابط وحدوداً تقف عندها العملية التأويلية، وإلا سادت الفوضى الدلالية، فمنع حمل اللفظ على المجاز إذا أمكن حمله على الحقيقة.<sup>(2)</sup>

يخلص نصر حامد أبو زيد إلى أن "المعتزلة شأن غيرهم من الفرق من أنصار الحقيقة، ويتميز المعتزلة عن غيرهم باعتمادهم إلى جانب القرينة اللفظية القرينة العقلية التي تسمح لهم بتأويل كل ما لا يتفق وتصورهم لله ولعدله.<sup>(3)</sup>

لكن ما فات نصر حامد أبو زيد هو أن الاتجاه الاعتزالي يتغاضى عن شرط حمل اللفظ على المجاز إن أمكن حمله على الحقيقة عندما يتعلق الأمر بآيات التوحيد والعدل (آيات الصفات)، ويتم تغليب القرينة العقلية مباشرة على القرينة اللفظية، وتُحمل دلالة الآية على المجاز رغم إمكانية حملها على الحقيقة<sup>(4)</sup>. والأرجح أن المعتزلة قد وضعوا هذا الإجراء المنهجي لتفادي التناقض الذي قد ينجم عند حمل آيات الصفات على الحقيقة مع فكرتهم التي تنزه الله بوصفه حقيقة متعالية على الوصف الحسي والكمي والزمان والمكان.

وبهذا يشرعن المعتزلة تأويلاً عقلياً للمجاز على أساس آخر بعد "الإرجاع" قائماً على رفض التناقض بين دلالة النص الديني وأصول مذهب الاعتزال اصطلاحاً عليه "المحكم والمتشابه"، ففسموا النص إلى ثنائية تتضمن نصوصاً محكمة تفهم دلالتها من ألفاظها المباشرة دون الحاجة إلى تأويلها، ونصوص متشابهة ترد إلى محكمة عن طريق التأويل العقلي. فكيف تحولت في نظرهم وفي نظر نصر حامد أبو زيد هذه الثنائية إلى سند شرعي لتأويل النص القرآني؟

### 3 مبدأ المحكم والمتشابه أساساً للتأويل

وجد المعتزلة في المحكم والمتشابه منفذاً آخر لتأويل آيات القرآن تأويلاً يتفق مع أصولهم العقلية الخمسة، وفي الوقت نفسه يمنع خصومهم من الاستدلال والتأويل عكس هذه الأصول أو ضدها. فإذا "كان القرآن نفسه قد سكت عن تحديد المحكم والمتشابه، وإن أشار إلى ضرورة رد المتشابه إلى المحكم، فإن المعتزلة اعتبروا كل ما يدعم وجهة نظرهم نصاً محكماً يدل بظاهره، وكل ما يخالف هذه الوجهة اعتبروه متشابهاً يجوز، بل يحق لهم تأويله، وبذلك تعلوا الخلافات العقلية الاستدلالية إلى القرآن على أساس وجود المحكم والمتشابه فيه".<sup>(5)</sup> ومن ثم فالتأويل باعتماد أساس "المحكم والمتشابه" لا يحتاج تأويلاً مستوحى من خارج النص، أو من نصوص أخرى كنصوص الحديث أو نصوص الشعر، بل تكمن أهمية هذا الأساس في أنه يمنح المؤول إمكانية تأويل معنى النص من داخله، وذلك عن طريق رد "المتشابه إلى المحكم".

وتحضر أمثلة كثيرة للتأويل عند المعتزلة اعتمدوا فيها أساس "رد المتشابه إلى المحكم"، ومنها على وجه التمثيل لا الحصر: تأويل القاسم الرسي لقوله تعالى: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} ١٦٣<sup>(6)</sup>، فذهبت المشبهة [خصوم المعتزلة] إلى أن الله، تعالى عما قالوا علواً كبيراً، يكلم بلسان وشفقتين، وخرج الكلام منه كما خرج من المخلوقين، فكفروا بالله العظيم حين ذهبوا

(1) الزين محمد شوقي، تأويلات وتفكيكات: في الفكر الغربي المعاصر، منشورات ضفاف، دط، 2015، ص. 177.

(2) نصر الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، صص. 130-131.

(3) نفسه، ص. 130.

(4) نفسه، ص. 137.

(5) نفسه، ص. 164.

(6) سورة النساء، الآية 62.

إلى هذه الصفة. ومعنى كلامه جل ثناؤه، لموسى صلوات الله عليه، عند أهل الإيمان والعلم، أنه أنشأ كلاماً خلقه كما يشاء فسمعه موسى، صلى الله عليه وفهمه<sup>(1)</sup>.

ويعلق نصر على هذا التأويل قائلاً: "والقاسم هذا يريد أن ينفي عن الله صفة الكلام بمعناه الحسي الحرفي ويخرج من ذلك لمناقشة مشكلة خلق القرآن، ويستدل على حدوث القرآن -الكلام الإلهي- بآيات أخرى من القرآن"<sup>(2)</sup>. وقد تتبع نصر حامد أبو زيد تأويلات المعتزلة للنص القرآني المدرجة تحت أساس "المحكم والمتشابه"، وهي كثيرة جداً قد نخرج عن حدود البحث لو استعرضناها، والذي يهمنا في موضوع التأويل انطلاقاً من المتشابه والمحكم هو وجهة نظره في هذا النوع من التأويل.

يذهب نصر حامد أبو زيد إلى أن المعتزلة لم يفوتوا الفرصة أثناء صراعهم مع خصومهم الأشاعرة، فاستثمروا ثنائية "المحكم والمتشابه" عندما نظروا إلى النصوص الدينية التي استشهد بها الخصوم على "أنها من المتشابه الذي لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم، ونظروا إلى الآيات التي تسند وجهة نظرهم على أنها من المحكم الذي ترد إليه آيات الخصوم المتشابهة"<sup>(3)</sup>. وهنا لا يستبعد نصر حامد أبو زيد أن تكون الظروف التاريخية والاجتماعية قد مارست تأثيرها على طريقة استثمار المعتزلة لهذه الثنائية، ليجد منفذاً سيسمح له من الاقتراب أكثر من الخلفية التأويلية للمعتزلة، وتفكيك استراتيجياتهم في التأويل، وبالتالي كشف المسكوت عنه في خطابهم بتعبير محمد أركون، والذي يتجلى في كون المعتزلة طوعوا هذا الأساس "المحكم والمتشابه" ليتفق مع مبادئهم الخمسة ورؤيتهم للعالم، فاعتبروا كل نص ديني يتفق معناه الظاهري مع أصولهم نصاً محكماً، وكل نص يخالف هذه الأصول اعتبروه نصاً متشابهاً يحتاج إلى التأويل. وهذه الإستراتيجية في نظره تفنقر إلى الموضوعية وتحضر فيها "الأيدولوجية"، فكان من الطبيعي أن يلجأ الخصوم إلى الحيلة نفسها، فاعتبروا ما يدعم وجهة نظر المعتزلة متشابهاً، والنتيجة أن يدعي كل طرف لنفسه صفة "الراسخين في العلم القادرين على التأويل الصحيح"<sup>(4)</sup>، فيصبح التأويل حيلة يتقاسمها المعتزلة وخصومهم من أجل الوصول إلى الحقيقة، أو بالأحرى ما يبدو لهم أنها الحقيقة التأويلية. وهذه الإستراتيجية يستنكرها نصر حامد أبو زيد، كما ينتقد المعتزلة أيضاً في لجوئهم إلى "الي عنق النص القرآني وإخراجه عن سياقه، وذلك ليتحول إلى دلالة عقلية نظرية"<sup>(5)</sup>، فهذا يتعارض مع الموضوعية والحيادية، لأنه ليس مشروعاً علمياً ومعرفياً.

ورغم ذلك يعترف نصر حامد أبو زيد بأن ثنائية "المحكم والمتشابه" تمثل أساساً تأويلياً مهماً في القراءة الاعتزالية، به استطاع المعتزلة رفع التناقض بين دلالات النص القرآني وأصولهم، كما أن هذه الآلية تنبئ بحضور وعي قرآني منهجي عند المعتزلة لخصه نصر حامد أبو زيد في مستويين من القراءة؛ مستوى أول يتعلق بفهم مدلولات الألفاظ وهي على ظاهرها، فإن توافق معناها مع ما يقرره العقل يمكن للقارئ المؤول أن يوقف عملية القراءة، لأن النص يندرج ضمن مجال المحكم. ومستوى ثانٍ تتعارض فيه دلالات الألفاظ العرفية مع ما يقرره العقل، ويلتجئ المؤول إلى تأويل العبارة استناداً إلى نظائرها في النصوص المحكمة. وكان هذا الأساس "المحكم والمتشابه" سندا مهما بالنسبة لنصر حامد أبو زيد في شرعنة ما أطلق عليه، إلى جانب أسس أخرى، "التاريخية"، أي قراءة النص الديني من هذا المنظور الذي تعود إرهاباته هو كذلك في نظره إلى جهود المعتزلة في قراءة النص القرآني.

(1) نصر حامد أبو زيد، الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية المجاز عند المعتزلة، ص. 166.

(2) نفسه، ص. 166.

(3) نفسه، ص. 190.

(4) نفسه، ص. 190.

(5) نفسه، ص. 239.



## البلاغة والفلسفة لدى "شاييم بيرلمان": الفصل والوصل

مصطفى اللوزي

(باحث بسلك الدكتوراه- جامعة محمد الخامس- الرباط)

### تقديم:

لقد كان تاريخ البلاغة تاريخا فكريا مثيرا، مرت فيه البلاغة بجملة من التحولات أدت إلى انحسارها بعد أرسطو، وإلى تراجع مجال عملها تدريجيا منذ أواخر العصور القديمة، واستمرت حتى مجيء الفيلسوف البلجيكي شاييم بيرلمان، في منتصف القرن الماضي، الذي أعاد الاعتبار لبلاغة الإقناع، بتأسيسه البلاغة الجديدة التي تستلهم بلاغة أرسطو الإقناعية، وتتوسع فيها.

وإذا كانت نشأة البلاغة قد اقترنت في الحضارة اليونانية بقضايا الملكية والصراع بين الأهالي حول الأرض، وبحاجة الناس إلى الدفاع عن حقوقهم أمام هيئة القضاة، وبالخلاقات بين الفلاسفة ورجال الحكمة من السوفسطائيين ومعلمي الخطابة في الحقبة اليونانية أمثال أمبادوقليسوتيسياسو كوراكس، وكذلك بتنظيرات الفيلسوف أرسطو، وعلاقتها المرتبطة بالفلسفة، فإن وضع الإحياء الذي ستيشيه منذ منتصف القرن الماضي مع البلجيكي شاييم بيرلمان سيرتبط هو الآخر بالحضور القوي للبلاغة في الحياة العملية؛ إذ اقتضت التحولات الاجتماعية والتواصلية من البلاغة أن تفرض نفسها في مختلف المجالات المعرفية والسياسية والقانونية والإعلامية والمهنية وكذلك الدينية، فضلا عن الأدبية والفنية، حتى إن أحد النقاد المعاصرين رأى وجوب تعريف الإنسان بأنه حيوان بلاغي.

كما اقترن ظهورها أيضا بعودة السجلات الفلسفية والفكرية بين أعلام بلاغة الحجاج وفلاسفة القيم، وبين بعض التيارات الفلسفية الوضعية والعقلانية؛ ذلك أن الفلسفة، ومنذ نشأتها حرصت، حسب عدد من الفلاسفة، على البحث العقلاني والتفكير في القضايا المصيرية للإنسان ووجوده، وعلى التناول العميق للإشكالات الأخلاقية المرتبطة بمعايير الخير والشر، وغدت المهمة الحتمية للفلسفة والفيلسوف هي البحث عن الحقيقة، مع إيمان أصحاب هذا الزعم الأحادي بعدم حاجتهم للنقاش في مسائل يمكن حلها بطريقة موضوعية بفضل عمليات استدلالية رياضية غير قابلة للجدال. ولكن، ولما كانت الفلسفة غير منفصمة عن الواقع، وكانت المسائل التي تثيرها تتعلق تحديدا بما هو قيمي، سيدين بعض الفلاسفة، وعلى رأسهم شاييم بيرلمان، هذه المواقف الأحادية، لأن المسائل التي تخوض فيها الفلسفة تبقى نسبية عموما، ويتعذر معها العثور على حل قطعي من خلال الجدل والنقاش، كي تتوفر بالضرورة على شروط البحث عن حقائق صادقة تماما وغير قابلة للطعن والاعتراض، ولهذا سيشهد العصر الحديث، على غرار ما حدث في القديم، صراعات كبيرة في الاختصاص والكفاءة بين الفلاسفة وعلماء البلاغة، ولا سيما في مبحث القيم وقواعد الأخلاق.

إذ إن مساعي الفلاسفة نحو إلزام الحشد بالاعتراف بالحقائق المطلقة والإقرار بشرعيتها، سيجعلهم مرغمين لا محالة على الاستعانة بالتقنيات التي جرى تطويرها من قبل علماء البلاغة والتي تشمل على كل من الجدل والبلاغة، أي الحجاج، وهو الأمر الذي يجعل الالتباس الذي تثيره الحدود بين البلاغة والفلسفة، قديما وحديثا، قائما، وذلك لحضورهما جنبا إلى جنب عبر التاريخ، كما يجعلنا نتساءل مع الفيلسوف وعالم المنطق شاييم بيرلمان، مؤسس البلاغة الجديدة، عن طبيعة العلاقة بين البلاغة والفلسفة؟ وما إذا كانت البلاغة مبحثا فلسفيا أم إنه مبحث مستقل قائم الذات في نظر ه؟ وما حجم التداخل أو التخرج بين المجالين البلاغي والفلسفي؟

## أولا- شايم بيرلمان والانعطاف من الفلسفة إلى البلاغة

عاشت الدول الأوروبية أوضاعا مزرية ضربت بكرامة الإنسان عرض الحائط، وانتهكت القيم الجوهرية للحضارة في العقل والحرية، وذلك بفعل سيطرة الكنيسة الكاثوليكية الرومانية، وصعود الأحزاب التوتاليتارية وإيديولوجياتها النازية والفاشية التي أغلقت باب الحوار، و"الحروب الدينية والمذهبية الطاحنة التي دامت لفترات زمنية متعاقبة وطويلة، وأدت كذلك إلى تحفيز الفلاسفة على بذل مجهود متزايد لغرض التأسيس لحقائق دينية يجتمع على القبول بها والرضوخ إليها كل الناس دون استثناء، وذلك لكونها حقائق تتبني على الاستدلال المنطقي العقلاني الذي لا يحتمل الشك أبدا"<sup>(1)</sup>. وكان الفيلسوف البلجيكي شايم بيرلمان، وهو رأس مدرسة متميزة في مجال المنطق، من بين أولئك الذي ضاقوا ذرعا من هذه الأوضاع، ورفضوا تلك الأيديولوجيات، الأمر الذي سيدفعه إلى توجيه مشروعه الفكري إلى محاولة وضع منطق للقيم يعيد للإنسان كرامته، ولا سيما عندما وجد أن المناهج العلمية سواء الاستنباطية منها أو الاستقرائية لا يمكن أن تكون قاعدة لتشكيل أحكامنا القيمة، ومن ثمة، للانتقال بنا مما هو كائن من وضع تراجمي راهن إلى ما ينبغي أن يكون عليه<sup>(2)</sup>، وإيماننا منه أيضا بالحاجة إلى منطق طبيعي يستوعب هذه القيم في مناسبات عديدة.

ومنذ أواخر العقد الخامس من القرن العشرين، بدأت أبحاث بيرلمان بالاشتراك مع زميلته السوسيولوجية البلجيكية لوسي أولبريختيتكا (1899-1987)، واستمرت سنوات لتشمل عددا من النصوص الحجاجية والمنطقية والفلسفية، وهو الأمر الذي قادهما معا إلى لقاء البلاغة، وإلى بعث نظرية بلاغة أرسطو الحجاجية من خلال قراءة البلاغة القديمة قراءة جديدة قائمة أساسا على الحجاج، وإعادة مراجعة تصور أرسطو في كتابيه (الطوبيقا) و(الخطابية) مراجعة منهجية واعية. إذ يصرح بيرلمان، في مقدمة كتاب (مصنف في الحجاج، البلاغة الجديدة)، ويكرر هذا التصريح في مقدمة كتاب آخر بعنوان (إمبراطورية البلاغة)، أنه كان يبحث مع زميلته أولبريختيتكا عن منطق للقيم فساقهما البحث بعد جهد إلى نتائج غير مرتقبة ولا متوقعة، وتتمثل في عدم وجود منطق للقيم، وفوجئا بأن موضوع بحثهما كان قد عولج بالتفصيل في علم شديد القدم صار منسيا ومستهجنا، هو بلاغة فن الإقناع عند المتقدمين<sup>(3)</sup>. وهو يقصد بلاغة أرسطو بالتحديد. ولذلك عكف على دراسة هذه البلاغة وإعادة صياغتها في الاتجاه الذي يخدم غرضه، وهو منطق الحجاج، دافعا بخطابية أرسطو نحو الجدل مبعدا إياها عن السفسطة<sup>(4)</sup>، كما سنبين لاحقا.

وقد تزامن هذا اللقاء مع صعود الخطاب الوضعاني والنزعة العقلانية الديكارتية في الفلسفة والعلوم الإنسانية والاجتماعية؛ ومع حالة الانحسار التي شهدتها البلاغة خلال العصر الوسيط وعصر النهضة تحت تأثير التقاليد المدرسية بعدما تم تسييج البلاغة في مجال المحسنات، وحرمانها من بعدها الحجاجي، لهذا سيعمق بيرلمان البحث في ذلك رادا الاعتبار للبلاغة بوجه جديد. وسيدفعه اهتمامه بالقيم، وبمسألة الحريات الإنسانية، وبمحاولة وضع منطق للقيم مواز للمنطق الصوري، إلى التأكيد على ضرورة قيام الحجاج على مبدأ المعقولة والإقناع، يقول في هذا الصدد: "إن الحجاج غير الملزم وغير الاعتباري هو وحده القمين بأن يحقق الحرية الإنسانية من حيث هي ممارسة لاختيار عاقل، فأن تكون الحرية تسليما اضطرابيا (إلزاميا) بنظام طبيعي معطى سلفا، معناه انعدام كل إمكان للاختيار، فإذا لم تكن ممارسة الحرية مبنية على العقل، فإن كل اختيار يكون ضربا من الخور- ويستحيل إلى حكم اعتباري يسبح في فراغ فكري"<sup>(5)</sup>. والحرية هي مجال البلاغة بامتياز؛ فحتى إن كان الناس مجبولين على التحارب، "مدفوعين بأهوائهم في حب السيطرة والهيمنة، يعمدون أحيانا،

(1) "إشكالية الحجج العامة بين الفلسفة والبلاغة"، شايمبيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، موقع الناقد العراقي الإلكتروني (www.anaked-aliraki.net)، بتاريخ 24 أبريل 2017.

(2) المرجع السابق نفسه.

(3) نظرية الأدب في القرن العشرين (ترجمة وتقديم)، محمد العمري، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1996، ص132 و133.

(4) أسئلة البلاغة في النظرية والتاريخ والقراءة (دراسات وحوارات)، محمد العمري، أفريقيا الشرق، المغرب، د ط، 2013، ص15.

(5) نقلا عن: البلاغة والاتصال، جميل عبد المجيد، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 2002، ص111.

إلى إخضاع الآخرين بالعنف والإرغام العملي، إلا أن الإنسان مجبور أيضا بذلك النزوع الذي يحتكم إلى العقل والاعتدال ونبذ العنف، حيث يتم استبدال الهراوة بالكفاءة الخطابية، سعيا إلى إقامة تجمعات بشرية عمادها التعايش والتآخي<sup>(1)</sup>.

كما ستقوده اهتماماته البحثية وانشغالاته بقضايا مجتمعه والثقافة الراهنة إلى إعادة النظر في الفلسفات السائدة والصاعدة المشار إليها أعلاه، وإلى إقرار هيجز العقل الفلسفي عن تعريف القيم وتحديد ما ينبغي أن تكون عليه، وعن وضعه حلولاً مقبولة مرضية لجميع الأطراف المتخاصمة، فضلا عن اعتراضه على إعلان الاتجاه الوضعانيّان جميع أحكام القيمة هي أحكام اعتباطية، وهو الأمر الذي يصعب التسليم به. بل يتساءل بيرلمان: "كيف يمكننا تأسيس مبادئ تلك الأحكام؟ إذا كانت طرقنا الوحيدة في الاستدلال والمأذون بـسريان مفعولها على الدوام *valables*، ما زالت هي: الاستنباط والاستقراء؛ التجربة وعمليات الحساب الرياضي. وإذا كانت جميعها غير قادرة على تشكيل أحكام القيمة، ألا ينبغي إذن السير على خطى موعظة الفيلسوف هيوم في وجوب حرق كتب الفلسفة كلها باستثناء ربما بعض أعمال أولئك الوضعيين الذين نجحوا بفضل اعتمادهم على مناهج التحليل اللساني والمنطقي *linguistique et logique analyse* في الكشف عن مغالطة الكثير من استدلالات الفلاسفة غير الوضعيين *non-positiviste* وبهتان أغلب مزاعمهم؟"<sup>(2)</sup>.

ولعل هذا الموقف من بعض التصورات الفلسفية كالفلسفة الوضعية، ومن المناهج الاستدلالية الرياضية المعتمدة فيها، هو ما أتاح له فرصة استعادة تقنيات الحجاج التي بلورها أرسطو قديما، وجعلته يميز على غرار هذا الأخير بين ضربين من الاستدلال: الاستدلال التحليلي البرهاني الذي يعتمد على مسلمات بديهية لا مجال لمناقشتها، والاستدلال الجدلي الذي يستند على مقدمات غير ملزمة وغير قسرية، نستعمله في النقاشات والحوارات العادية، ويترك للمخاطب الحرية. يقول بيرلمان في هذا الباب: "ما نعرف، أن المنطق الشكلي يدرس تحديداً الأدلة المستندة على العمليات الحسابية؛ والاستدلال البرهاني *demonstrative raisonnement* المستند إلى مقدمات/مسلّمات بديهية تؤدي إلى نتائج صائبة بطريقة شكلية مجردة. أما طريقة الاستدلال المستعملة في نقاشاتنا اليومية أو في حواراتنا الخاصة سواء عندما نقوم بنقد أو تبرير قضية معينة ونحتاج فيها إلى عرض أسباب تأييدنا أو رفضنا لها؛ أو عندما نسعى إلى تقديم حجتنا مثلاً في ديباجة تتعلق بمشروع قانون ما أو بالباحث على إصدار حكم ما. فكل ذلك لا يدخل ضمن اهتمام عالم المنطق الحديث ولا يكثر لجميع التقنيات المستخدمة في تلك المواقف، مكتفياً بتحليل الاستدلال الشكلي *formel raisonnement* البحث وحسب؟"<sup>(3)</sup>.

كما اعتبر بيرلمان أن الاستدلال الفلسفي هو في الأصل ذو طبيعة بلاغية ينفلت من البرهان والحتمية، فأن تتفلسف معناه، بتعبير ميشيل مايير تلميذ بيرلمان، "أن تحتاج وتبني خطاباً، يذهب أبعد ما أمكن، من الأساس إلى النتائج. الاختيار ليس بين المنطقي الرياضي، وقينياته غير القابلة للشك، العزيزة على ديكرات وأفلاطون، أو على الوضعيين بداية القرن العشرين الجدد، وبين الخطاب الضعيف المنسوج من تعبيرات تلقائية معبر عنها بشكل واضح بهذا القدر أو ذاك..."<sup>(4)</sup>. ولعل اهتمام بيرلمان بهذا الجانب القيمي هو ما جعله يعمق البحث في تصورات الفلسفات السائدة، ويراجع الإرث البلاغي اليوناني، حيث سيلتقي ببلاغة الحجاج، ليضطر إلى التوقف من بعض النزعات الفلسفية، ومن حسم رأيه في طبيعة العلاقة بين البلاغة والفلسفة.

## ثانيا- موقف بيرلمان من الفلسفة

عانت البلاغة في العصر الحديث من هيمنة الفكر الوضعي والعقلانية الديكارتية اللذان اعتدما البدهية واليقين شعارا للعلمية، وهمشا البعد الحجاجي للخطاب ذلك الركن الأساس في بلاغة الإقناع التي سيدعو إليها بيرلمان من خلال مصنفاته.

(1) "الطريق نحو البلاغة والخطابة الجديتين"، محمد الولي، مجلة البلاغة وتحليل الخطاب، المغرب، العدد 10، شتاء 2017، ص37.

(2) "إنشائية الحجج العامة بين الفلسفة والبلاغة"، شايم بيرلمان، موقع الناقد العراقي الإلكتروني.

(3) نفسه.

(4) "البلاغة بين الفلسفة والسياسة"، ميشيل مايير، ترجمة وتقديم إدريس جبري، ضمن مجلة البلاغة وتحليل الخطاب، المغرب، العدد 13، ربيع 2019، ص 133.

وهو الأمر الذي دفع البلاغي والفيلسوف البلجيكي بيرلمان إلى التعبير عن معاداته لهذا الفكر، وعن نقده لمنهج ديكارت (1596-1650)؛ مع تبنيه طرحا فلسفيا بلاغيا يلائم روح العصر:

### 1- في نقد الفكر الوضعي والعقلانية الديكارتية:

انشغل الفيلسوف بيرلمان في مشروعه الفكري بقواعد الأخلاق والقيم، وببحثه عن منطق لأحكام القيم، وهو في مشروعه هذا سيعترض علانية على الفكر الوضعاني الذي يرفض أحكام القيمة ويعتبرها غير ذات معنى، وأسهم من هذا المنطلق بشكل فعال، إلى جانب الفكر العقلاني الرياضي، ممثلا في ديكارت، في إقصاء الخطابة. ولعل هذا البحث عن منطق لأحكام القيمة كان إعلانا لبيرلمان عن طلاقه النهائي مع الفكر الوضعاني<sup>(1)</sup>، ومع فلسفة ديكارت العقلانية، التي هيمنت عدة سنوات، وكان وقعها سلبيا على البلاغة، وأسهمت بقوة- إلى جانب عوامل أخرى- في المآل الذي عرفته، قبل أن تبدأ محاولات إحيائها وإعادة الاعتبار إليها منذ خمسينات القرن العشرين؛ ذلك أن ديكارت، بعكس كل أعداء الخطابة القدماء الذين اعترفوا لها مع ذلك بدور ما، ذهب به طموحه بعيدا حين أراد إزالة أي أثر للبلاغة في فلسفته. فأفلاطون، على سبيل المثال، رغم اعتقاده الراسخ بوجود حقيقة أحادية على كل فيلسوف البحث عنها، ورغم موقفه المحقر للبلاغة، أكد على أهمية تقنية الجدل لكونها تعمل على تطهير وتنقية العقل الإنساني من سيطرة الأهواء والانفعالات والمشاعر التي تعزز من قيمة الرأي العام النسبي وتشكل بالضرورة عائقا يحول بين الإنسان وإدراك الحقيقة<sup>(2)</sup>، وقد ترك للبلاغة، على الأقل، دور تبليغ الحقيقة بعد أن يتم إدراكها، إذ يؤكد في محاوره فايدروس على أن، "الخطابة الجديرة بمقام الفيلسوف هي التي تبحث في كيفية التثبت العقلاني المنطقي لغرض تأييد القضايا الصائبة صوابا مطلقا يجعلها تليق بمنزلة الآلهة نفسها، وتبتعد في الوقت ذاته عن الانشغال بإقناع عامة الناس بأراء عادية ليست ذات أهمية"<sup>(3)</sup>. أما الفيلسوف والعالم الرياضي الفرنسي ديكارت، فذهب برغبته إلى إقصاء البلاغة من فلسفته بعدم فسحه المجال لأي رأي قابل للجدل؛ إذ سعى إلى تأسيس فلسفة يغلب عليها الطابع الهندسي الرياضي، وترتكز قاعدتها على تشييد سلسلة لامتناهية ومنغلقة على مجموعة من الأفكار والافتراضات البديهية المسبقة والمسلم بصلاحياتها بطريقة قسرية ينتقل فيها العقل الإنساني من الواحدة إلى الأخرى، حتى لا يترك بذلك أي مكان لأي رأي قابل للجدل، ومن ثمة إبعاد كل أشكال الحجاج عن الفلسفة. يقول بيرلمان: إن "طموح ديكارت" إلى بلورة فلسفة، كل دعاواها إما بديهية أو مبرهن عليها بشكل ملزم سيكون من شأن عواقبه إقصاء أي شكل للحجاج في الفلسفة، ورفض الخطابة باعتبارها أداة لها [أي الفلسفة]<sup>(4)</sup>.

لهذا السبب أدان بيرلمان طرح ديكارت المتأسس على فكرة البداهة والأحكام القبلية، وخطأه حينما آمن بوجود مبادئ واضحة ومتميزة، معتقدا أن الروابط فيما بينها تؤدي بالضرورة إلى الوصول إلى مسلمات بديهية، وبأنه يمكننا إدراك تلك المبادئ بفضل الحدس المعصوم من الخطأ الذي يتصل بالجواهر البسيطة، وعليه، يمكن أن يكون احتمال وقوع الخطأ معها مستحيلا. لكن ذلك الزعم بإمكانية إدراك خاصية البساطة في جواهر الأشياء وتمييزها على نحو تام وبمعزل عن السياق والعلاقات مع الأشياء الأخرى هو زعم يتطابق مع رؤية تجزيئية وغير كافية، زودتنا في كثير من الأحيان بمفهوم عن العلم لا يتطور إلا بطريقة كمية محضه، وذلك بواسطة رفع نسبة عدد الحقائق البديهية دون أن يستلزم ذلك وضع أي منها موضع السؤال. ومثلما لا تكون مبادئ رياضية مثل الخط المستقيم أو المجال حاملة لنفس المعنى في علم الهندسة لكل من: برنارد ريمان واقليدس. لا يمكن أيضا لمبادئ قيمية في علم القانون وقواعد الأخلاق والفلسفة والمتعلقة بسياقات ثقافية وتاريخية متحولة بطريقة لا يمكن التنبؤ بها، أن تكون حاملة لمعان متوافقة مع طبيعة الجواهر البسيطة أو مع مركب أحادي من تلك

(1) نظرية الحجاج عند شايبم بيرلمان، الحسين بنو هاشم، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، الطبعة الأولى، 2014، ص31.

(2) L'empire rhétorique, rhétorique et argumentation, Chaïm Perelman, Librairie Philosophique J. vrin, Paris, 1977.p 170.

(3) Ibid, p 170.

(4) الإمبراطورية الخطابية- صناعة الخطابة والحجاج، شايبم بيرلمان، ترجمة الحسين بنو هاشم، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 2022، ص 248.

الطباع<sup>(1)</sup>. ولعل هذا ما جعل البلجيكي بيرلمان على يقين تام أن مسألة التعميم الديكارتية، التي تقترح حل جميع المشاكل الإنسانية بفضل المنهجية المستندة على العلوم الرياضية، لا تبدو، في الوقت الراهن، تعسفية فحسب، بل يبدو مفهومها ذاته حول العلم خاطئا برمته أيضا. فالعلم لا يمكن أن يكون في متناول عقل غير مؤهل تأهيلا علميا تربويا. وإنما يقتضي عملية تدريجية وليست بالهيئة لغرض التعلم والتهيئة للمناهج والتقنيات المتطورة تاريخيا.

كما يرى أن خيال ديكارت الفلسفي، وانبهاره بدور الصرامة المنطقية في النجاح الذي تحقق في العلوم الرياضية، هو ما دفعه إلى تعميم النتائج التي توصل إليها بواسطة تحليل القضايا الرياضية، وجعله يطالب- خلافا لأرسطو- بضرورة تطبيق الاشتراطات نفسها في الدقة والصرامة على كافة الحقوق المعرفية الأخرى، ومن ثمة إخضاع كل آرائنا إلى معيار البدهة نفسه الذي تخضع له الفرضيات الرياضية<sup>(2)</sup>. وهو أمر صعب الإقرار به- حسب بيرلمان- فهو من جهة فيه إقصاء تام للرأي العام، ومن ثمة لأي نقاش وتبادل للآراء بين الناس، وأيضا لكل محاولة للاستعانة بتقنيات الجدول والبلاغة.

ومن جهة أخرى ليس هناك ضامنا أبديا يكفل صواب وصلاحية تلك الفرضيات. فحتى الصيغة الرياضية لعالم الفيزياء نبوتت حول الجاذبية الكونية والتي جرت العادة على اعتبارها قانونا ثابتا لا يتزعزع، ثم تفويضها على نحو شديد، حينما توفرت الأسباب الكافية التي تؤدي إلى تغييرها وتطويرها في آن واحد<sup>(3)</sup>. وهذا ما يدعونا إلى القول- وعلى العكس الذي كان يريد تشييد معرفة على أسس تقوم على مجموعة من الأدلة البرهانية البديهية الراسخة وغير القابلة للتقويض- أنه من الضروري التأكيد دوما على أهمية حضور عنصر استثنائي وخارج عن التوقع من إجماع العلماء لا سيما عندما تكون هناك أسباب محددة وخاصة بذلك العلم تستلزم الانفكاك من ذلك الإجماع. "ففي جميع الحقول المعرفية سواء في الدين والفلسفة؛ أو في علم الأخلاق والقانون، يشكل مبدأ التعددية فيها القاعدة الأساسية. لأن جميع تلك العلوم لا يمكن أن تتسم بالخاصية العقلانية إلا من خلال التقنيات الحجاجية التي تتضمن على الأسباب الملائمة سواء تلك التي تقع لصالح أو ضد القضية المطروحة للنقاش"<sup>(4)</sup>.

## 2- نحو تعددية فلسفية:

وصف الفكر الوضعاني والعقلانية الديكارتية بالخطاب الفلسفي الأحادي الذي يراهن على قطع الطريق أمام التعددية في الآراء العامة بفرض نموذج وحدة الحقيقة. ومن أجل تحقيق هذه الغاية المنشودة كان ينبغي عليه ابتكار مصدر متعال يتمثل في العقل الإلهي الذي أصبح الضامن لمعايير الدقة والصدق لتلك الحقيقة. أما العقل الإنساني فلا يمكن له أن يمثل سوى انعكاس بسيط له. وقد خلص بيرلمان إلى أن النتيجة الحتمية لعملية إخضاع استعمال العقل لمجموعة الحدوس البديهية وتقنيات الحساب المتمركزة على الحدس العقلي أيضا، هي تصنيف كل حقل يخرج عن نطاق الإثبات البرهاني القطعي ضمن مقولات لاعقلانية، أي ضمن مجال المنافع والأهواء والعنف. لهذا رأى بيرلمان أنه من الضروري أن نعمل على تطوير فلسفاتنا بما يتلاءم مع رؤية يتفاعل فيها الأفراد والمجتمعات الإنسانية التي هي وحدها القادرة على تأسيس ثقافتها وبناء مؤسساتها، بل والسعي الجاد نحو تأسيس نظام معقول ومتوافق، ليس كاملا بالطبع لكنه قابل للإصلاح والتطوير. ودعا إلى نظرية فلسفية تقوم على التعددية، وتقدر على تبصر الطريق الوسيط بين الصورية واللاعقلانية، وتبحث عن أكثر الحلول معقولة ومقبولة في باب الخلافات في الرأي، لا عن الحلول الكاملة والفريدة من نوعها، وتسعى إلى اقتراح حلول إنسانية مقبولة من شأنها أن تسهم في تحقيق التعايش السلمي بين أفراد وفئات المجتمع، من خلال رفضها رفضا قاطعا لكل حالات الخضوع والقسر لقيم استثنائية ما، ومهما كانت درجة أهميتها وتفوقها المطلق على جميع القيم الأخرى، ولا امتيازات لا ينجم عنها إلا قمع الحريات الفردية والتضييق على الفئات الاجتماعية المختلفة، ولا تجلب لنا بالضرورة إلا

(1) "إشكالية الحجج العامة بين الفلسفة والبلاغة"، شايبم بيرلمان، موقع الناقد العراقي الإلكتروني.

(2) فلسفة الحجاج البلاغي- نصوص مترجمة لشايبم بيرلمان، ترجمة أنوار طاهر، عالم الكتب الحديث، إربد-الأردن، الطبعة الأولى، 2019، ص 108.

(3) L'empire rhétorique, rhétorique et argumentation, Chaïm Perelman, p 178.

(4) Ibid, p 175.



المغالاة والتطرف والنزعة الشمولية. إنها تعددية تنطلق من الإنسان المادي الملموس والملتزم تجاه علاقاته مع مختلف الفئات الاجتماعية المتعددة والاتجاهات والانتماءات، وتعمل على تأسيس مجتمع تشاركي منفتح، يقوم على الحوار وتبادل الرأي، وتحترم فيه حقوق الإنسان.

ولا نستغرب إذا وجدنا بيرلمان يربط بلوغ المجتمعات الإنسانية مرحلة من التقدم الديمقراطي في النضال من أجل مبادئ حقوق الإنسان وحرية الفكر والتعبير والدفاع عن الحريات الدينية والسياسية بظهور خطاب فلسفي يتسم بطابع فكري تعددي إبداعي. ويجعل من هذا الأخير بديلاً للفلسفات العقلانية والوضعية التي لم تتوان في تقويض البلاغة، وفي النظر إليها باعتبارها عائقاً بين الإنسان والمعرفة الحقيقية، ولم تول اهتماماً كبيراً للمتلقي، بل على العكس، لقد طالبت بإعمال كل مجهوده كي يتمكن من إدراك الحقيقة المنشودة. و"عادة ما تستند في ذلك، على الزعم القائل أن الحقائق التي تتأسس على العلاقة بين الذات والموضوع؛ الأنا والعالم، الأنا والإله، هي حقائق تلزم كل كائن عاقل على التسليم بها، لأنها معروفة ومتميزة بخصائص البدهة. وبهذه الطريقة، أصبح استعمال أفكار كلية ومطلقة وكونية أمثال الحقيقة؛ العقل والبدهة وغيرها، ذريعة تسمح بالاستغناء والتغاضي عن أهمية تحقيق الاتفاق الفعال والمؤثر عند [المستمع] مع القضية موضوع النقاش"<sup>(1)</sup>.

وعليه، فإن الفلسفة التعددية التي يقترحها بيرلمان هي فلسفة بلاغية أو بلاغة فلسفية تتفرد تماماً عن الفلسفة التقليدية الأحادية، فهذه الأخيرة تتأسس على اليقين، وتحصر على ترسيخ مجموعة من الأفكار البديهية والضرورية داخل نظام عقلائي مجرد، ولا تبالي بالتعددية اللامتناهية للمستمعين الذين من المفترض أن يتوجه إليهم منتج الخطاب. أما الأولى فهي نتاج الحرية لا القسر، إذ تستند على التقنيات الخطابية في الإقناع، وتفتتح علينا رؤية معقولة ومناسبة عن الإنسان وصورته داخل علاقاته مع المجتمع والكون، وتعتبر ما هو يقين من منظور الفلسفة الكلاسيكية مجرد فرضية خاضعة للاختبار باستمرار، ولا تعترف فحسب بوجود مفاهيم متعددة للمستمع الكوني، بل وكذلك أن كل إنسان معقل هو عضو ينتمي لمستمع كوني، ويؤيد مجموعة من القضايا والآراء الخاصة بالمستمعين جميعهم، ويلتزم تجاههم بقوة تتعرض للتغير والتحول المتواصل. مثلاً أنها تسلم ببدء العقل على السواء، ولا تنتظر إليه بوصفه ملكة منفصلة عن الملكات البشرية الأخرى، وإنما بوصفه يعبر عن مستمعين كونيين يمتلكون الكفاءة والقدرة على إبداء الرأي في القضايا موضوع النزاع.

ولعل ما يبرر هذا الطرح الذي تبناه بيرلمان هو تلك الخلافات العسية التي تأبى عن الحل حتى على مستوى أعضاء النزعة الفلسفية الواحدة، فضلاً عن وجود تعدد في الفلسفات بسبب فشل كل تيار في إقناع التيارات الأخرى، وفي فرض رؤيته الخاصة، التي يزعم أنها الحقيقية، عليهم. وهو ما يتعارض تماماً مع وحدة الحقيقة التي آمنت بها عدد من التيارات. وهو الأمر كذلك الذي يبرر التصور الذي صاغه بشأن طبيعة العلاقة التي تجمع بين البلاغة والفلسفة، كما سنبين في المطلب الموالي.

### ثالثاً- العلاقة بين البلاغة والفلسفة عند بيرلمان

شكلت العلاقة بين البلاغة والفلسفة جوهر السجال الفكري الذي خاض فيه البلجيكي شاييم بيرلمان، صراحة حيناً وضمنياً حيناً آخر، في عدد من مؤلفاته، وأيضاً نقطة انطلاق الفكر البلاغي لدى الباحث. وهي القضية التي شغلت الفلاسفة والمفكرين قديماً وحديثاً، وارتبطت بالأدوار المنوطة بكل مجال أو تخصص على حدة. وقد افتتح بيرلمان مشروعه البلاغي بالعودة إلى الخلاف الكبير الذي نشأ بين نخب الثقافة الإغريقو- رومانية القديمة حول مسألة جوهرية ترتبط بتحديد الأدوار المنوطة بكل من البلاغة والفلسفة في تعليم الشباب، وعما إذا كانت المهمة ينبغي أن تسند إلى معلم البلاغة والفصاحة أم إلى الفيلسوف، وعما إذا كان ينبغي أن يوكل أمر الاهتمام بإنجاز وأداء النظام (البابديا) الثقافي/ التعليمي المتعلق بتكوين

(1) "في جدلية الفلسفي والبلاغي والكوني- مقدمات أولية في الفلسفة والبلاغة"، شاييم بيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، الموقع الإلكتروني مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث (www.mominoun.com)، الحادي عشر من أكتوبر، 2017.



الإنسان والمواطن اليوناني الذي سوف يقود المدينة ويشترك في تقرير مصيرها، إلى بروتاغوراس وجورجياس أم إلى سقراط، أم إلى أفلاطون؟ وهو خلاف يمثل في واقع الأمر حالة التناقض والتباين بين شكلين مختلفين للنموذج الخاص بالحياة الفاعلة، وللآخر المتعلق بالحياة التأملية<sup>(1)</sup>.

كما أشار بيرلمان إلى الموقف الوسط التي اتخذها أرسطو في الصراع بين من يمجّد الحياة التأملية والأفكار المثالية، وبين من ينتصر للحياة والأفكار العملية؛ إذ مدح صاحب "الخطابية" الفلسفة التأملية النظرية في بادئ الأمر، ومنح الأولوية للحياة التأملية، لكنه استدرك وأقر بضرورة الاهتمام بقضايا الحياة اليومية التي من شأنها أن تحقق طموحات المواطنين، خلافاً لمهمة الانشغال بالبحث عن الحقائق الخالدة، التي ليست بالشرط الأساسي في تحديد فيما إذا كان الفعل صالحاً أخلاقياً أو فعالاً سياسياً، ولا الكافي في تدبير قضايا مواطني المدينة<sup>(2)</sup>.

وسيبداً البلجيكي شايمبيرلمان مشروع الفكر بـإعمال مسح تاريخي للصراع بين البلاغة والفلسفة، وبحسم موقفه من الجدل القديم الحديث في شأن طبيعة العلاقة القائمة بين الحقلين، والذي بدأ مع بارمنيدس وأفلاطون واستمر مع ديكارت وكانت، بوصفهم ممثلي التاريخ التقليدي الكبير للميتافيزيقيا، والذين كانوا في مجملهم يعارضون بين كل من البحث عن الحقيقة الهدف الذي تطمح إليه الفلسفة، وبين التقنيات الخطابية لعلماء البلاغة وللسوفسطائيين الذين يهدفون إلى حث المخاطبين على القبول والاتفاق حول الآراء التي تتسم بكونها مختلفة ومضللة في آن واحد حسب آراء الفلاسفة المذكورة أسماؤهم آنفاً؛ فر(بارمنيدس) فضل طريق الحقيقة على طريق المظهر، و(أفلاطون) عارض بين المعرفة والآراء العامة، أما (ديكارت) فمجّد البراهين غير القابلة للدحض وخطأ كل ما هو احتمالي، في حين طرد (كانت) كل الآراء العامة من الفلسفة، وأسس لميتافيزيقا تقوم على المعارف الضرورية والبدئية.

وقد أدان بيرلمان هذه المواقف جميعها، وأصر على وصل البلاغة بالفلسفة والمنطق، وإقراره بالطابع البلاغي للفلسفة، وهو الأمر الذي حرمت منه عبر قرون، على يد أفلاطون الذي أدانها واعتبرها سفسطة مغالطة، وبإسهام من أرسطو نفسه، الذي أبعد ما بقدر ما عن الفلسفة حين فصلها عن الجدل، فخص البلاغة بتقنيات المتكلم الذي يتوجه بخطابه نحو حشد متجمع في ميدان عام، ويفتقر إلى المعرفة النخبوية المتخصصة، وغير قادرة على الاستمرار في متابعة خطاب منطقي استدلالي، مهما كانت درجة إعداد ذلك الخطاب وطريقته. وجعل الجدل يعنى بالحجج المتداولة في جدل أو في نقاش مع مخاطب واحد. فبيرلمان، وعلى خلاف البلاغيين الكلاسيكيين، جعل البلاغة الجديدة تختص بدراسة كل الخطابات التي تسعى إلى الحث والإقناع، وتتوجه إلى المستمعين بمختلف أشكالهم المتعددة، سواء تعلق الأمر بحشد متجمع في ساحة عمومية أو باجتماع لمختصين، أم بشخص واحد أم بالإنسانية جمعاء، بل أيضاً حتى بالحجج الخاصة التي توجهها إلى ذاتنا خلال حديث نفسي<sup>(3)</sup>، وهو بهذا الإنجاز، أصبح، بدون شك، من أكبر مجددي الفكر الإنساني المعاصر<sup>(4)</sup>، وغدت البلاغة، كما يقول، أوليفي هروبول: "صالحة عنده لأن تكون منطقاً لأحكام القيمة، أي للفلسفة، على شرط التخلي عن التعارض التبسيطي

(1) "إمبراطورية فلسفة البلاغة"، شايمبيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، موقع حكمة الإلكتروني (www.hekmah.org)، بتاريخ 27 أبريل 2016.

(2) "في جدلية الفلسفي والبلاغي والكوني- مقدمات أولية في الفلسفة والبلاغة"، شايم بيرلمان، الموقع الإلكتروني مؤنون بلا حدود للدراسات والأبحاث.

(3) L'empire rhétorique, Chaïm Perelman, p 19.

(4) نظرية الحجج عند شايم بيرلمان، الحسين بنوهاشم، ص 28.

يبين منطق مختزل في البرهنة الشكلية والخطابة مختزلة في إجراءات إقناعية غير عقلية<sup>(1)</sup>. وهو الأمر الذي بادر إليه الباحث، حينما أقدم على إجراءين غاية في الأهمية؛ إذ اقتنع بيرلمان بضرورة الفصل بين الاستدلالات التحليلية والاستدلالات الجدلية؛ وذلك لارتباط الأولى بالمنطق الصوري، واعتمادها على "مقدمات لا مجال لمناقشتها سواء كانت بديهية أو صادقة أو مجرد فرضيات، وهي برهانية غير شخصية، أي أنها كما يقول محمد الولي: (غير متلوثة بألوان الذات)"<sup>(2)</sup>. وذلك بهدف استنباط نتائج معينة. ولانطلاق الثانية، من مقدمات غير ملزمة، وتكون على الرأي لا على الحقيقة، وتبقى دائمة عرضة للنقاش. كما أن الهدف الذي يوجهها هو تحقيق اعتناق للدعوى المعروضة على المستمع أو تقويتها.

وهو بهذا يهاجم كل من العقلانية والتجريبية، بوصفهما ألد أعداء الخطابة، ويعترض على تعميمهما البداة العقلية الحسية، وجعلها أساس كل معرفة، ومن ثمة ذريعة تسمح بالاستغناء عن أهمية الاتفاق الفعال عند المستمع مع القضية موضوع النزاع، رافضين بذلك كل ما يعتمد على الرأي والشبيه بالحقيقة، وهو المجال الذي تشتغل فيه البلاغة، مناقشا آراءهما حول البداة والحس، ومعلنا عن فسادها، مادام أنه يمكن أن تعمم على العلوم الإنسانية والفلسفة، وإن أمكن تطبيقها في المجالات العلمية الخالصة.

ويرى "الحسين بنو هاشم" أن بيرلمان، بهذا الفصل بين هذين النوعين من الاستدلال، يكون قد أصلح الخطأ التاريخي الذي ارتكبه ببير دولارمي، والذي جمع بين الاستدلالات الجدلية والاستدلالات التحليلية (أي بين الحجاج والبرهنة) في مبحث واحد هو مبحث الجدل، وحرّم الخطابة من قسميها الأساسيين "الإيجاد" و"الترتيب"، ولم يترك لها سوى قسم "العبارة"، لتصبح الخطابة عنده صناعة تحسين القول وزخرفته. وفتح، بذلك، الباب أمام المسار الذي ستتحوّل من خلاله من بلاغة إقناع إلى بلاغة محسنات<sup>(3)</sup>. وأصلح خطأ الفرنسي أومير تالون الذي كان متأثراً بالنزعة نفسها التي اعتنت فقط ببلاغة المحسنات، وقادت تدريجياً إلى ضمور، بل موت وظيفة الحجاج البلاغي<sup>(4)</sup>. كما أصلح خطأ المنطق الحديث الذي تطور منذ القرن التاسع عشر تحت تأثير الفيلسوف كانط وعلماء المنطق الرياضي، وتماهى مع الاستدلال التحليلي الأرسطي، مهملاً الاستدلال الجدلي<sup>(5)</sup>. إذ عزل بيرلمان المنطق الصوري عن الحجاج والجدل، فعزل مجال البديهيات عن مجال الشبيه بالحقيقة، وضبط علاقة الخطابة بالمنطق، وربطها بالفلسفة، الأمر الذي أعاد الحياة والحيوية للخطابة، وردها إلى أحضان الحجاج بحيث تصبح الأداة الضرورية لكل خطاب لا ينتمي إلى العلوم الحقة. فنظرية الحجاج عند أرسطو كما يقول بول ريكور

(1) نقلا عن: "البلاغة العامة والبلاغة المعممة"، محمد العمري، مجلة فكر ونقد، العدد 25، يناير 2000، ص 75.

(2) نظرية الحجاج عند شاييم بيرلمان، الحسين بنو هاشم، ص 34.

(3) نظرية الحجاج عند شاييم بيرلمان، الحسين بنو هاشم، .

(4) يعبر بيرلمان عن خطأ دولارمي وتالون في الإمبراطورية قائلا: "إن ببير دو لا رامي [أو راموس 1515-1572] الذي ينطلق من الثالوث الخطابي، أي فن القول، يحدد النحو باعتباره فن الكلام السليم، أي الكلام بطريقة صائبة، والجدل باعتباره فن الاستدلال الجيد، والخطابة باعتبارها فن القول الجميل أي الاستعمال الفصيح والمزخرف للغة..." لقد زعم وهو يعتبر الجدل كالفن العام للابتكار والحكم على أي شيء. بالألا وجود إلا لمنهج واحد هو منهج أفلاطون وأرسطو [...] بهذه الروح، وبعد هذا الاختزال المبرر فلسفياً، نشر صديق بيتر وسراموس، أومير تالون في كولونيا سنة 1952، أول خطابة منسقة مقصورة على دراسة المحسنات [...] بهذه الطريقة تم تشييد الخطابة أي خطابة المحسنات التي سافت بالتدريج إلى تفسخ الخطابة وبالتالي إلى موتها".

يراجع: "الطريق نحو البلاغة والخطابة الحديثتين"، محمد الولي، ص 43 و 44.

(5) "الفلسفة والحجاج البلاغي بين المنطق والجدل"، شاييم بيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، مجلة علامات المغربية المحكمة، العدد 44، 2015، ص 104.

(Paul Ricœur)، تشكل بالنسبة لخطابته "القطب الرئيس، وتزودها، في الآن نفسه، بمفصل علاقتها مع المنطق البرهاني ومع الفلسفة"<sup>(1)</sup>.

وعليه صارت البلاغة مع بيرلمان المجال الذي يمكن أن ينظم أحكام القيمة، مرتبطة أشد الارتباط بالأخلاق والقيم السامية، وبما يحكم سلوكيات الناس وتصرفاتهم وتوجهاتهم في الحياة، وما يسير حياتهم ويوجه اختياراتهم نحو الأسمى والأفضل. يقول محمد العمري: "فمن الطريف مثلاً أن نجد علماً من أعلام نظرية الخطابة والحجاج في العصر الحديث، أقصد بيرلمان، يكتشف بلاغة أرسطو - كما يحكي في أمبراطورية البلاغة - من خلال البحث عن منطق للقيم، ينتهي إلى أن منطق القيم الوحيد الممكن هو الذي شرعه أرسطو في فن الخطابة. فأرسطو حين قسم الخطابة إلى مشاجرية (قضائية) واستشارية (سياسية) وتنبيئية (تقويمية) كان يفكر في الدفاع عن قيم العدل والخير والجمال على الترتيب"<sup>(2)</sup>.

وهو الأمر الذي يبرئها من التهمة اللائطة بها، والتي طالما شوهت سمعتها، ويتعلق الأمر بـ "تهمة المغالطة والمناورة والتلاعب بعواطف الجمهور وب عقله أيضاً، ودفعه دفعا إلى القبول باعتباطية الأحكام ولا معقوليتها"<sup>(3)</sup>.

أما الإجراء الثاني الذي أقدم عليه بيرلمان فهو مترتب عن الأولى، ويتجسد في الجمع بين الخطابة والجدل. معيدا الاعتبار لبلاغة الحجاج. فهو يرى أن المنطق الحديث، كما أشرنا سلفاً، ارتكب خطأ مناظراً لخطأ بيير دولارميه حين طابق بين المنطق الصوري والمنطق غير الصوري، "لأنه، حسب عبارته، إذا كان مما لا شك فيه أن المنطق الصوري يمثل مبحثاً منفصلاً؛ يخضع كالرياضيات للعمليات والحساب، ففيما لا شك فيه أيضاً أننا نمارس الاستدلال، حتى حين لا نقوم بعمليات حسابية، أثناء مشاورة مع النفس أو مناقشة عمومية، مدلين بحجج لصالح دعوى أو ضدها"<sup>(4)</sup>. كما يرى أن كل من يعتقد بإمكانية الكشف عن الحقيقة بمعزل عن بلاغة الحجاج فهو يزدرى البلاغة التي تركز على الآراء. لأن البلاغة، في تقديره، قد تستعمل لأغراض الترويج لحقائق مضمونة لدى المتكلم بواسطة الحدس ومبدأ الوضوح في ذاته، لكنها لا تعمل أبداً على جعل تلك الحقائق ثابتة. فإذا كنا لا نعترف سوى بإمكانية تأسيس فرضيات فلسفية على حدوس بديهية، ينبغي علينا اللجوء إلى تقنيات حجاجية من أجل تحويل تلك الفرضيات إلى قضايا عقلانية قابلة للتداول. وبذلك تصبح البلاغة الجديدة أداة ضرورية لا غنى لها عن الفلسفة، ولا غنى لهذه الأخيرة عنها. وهو ما يعبر عنه قوله: "إن الخطابة الجديدة التي تشمل الطوبى والخطابة تحيط بكل ما يفلت من المنطق الصوري في دراسة الاستدلال.

(1) نقلاً عن: نظرية الحجاج عند شايبم بيرلمان، الحسين بنوهاشم، ص31.  
(2) دائرة الحوار ومزالق العنف - كشف أساليب الإغاث والمغالطة في تخليق الخطاب، محمد العمري، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، ط1، 2002. ص 39.  
(3) "الحجاج أطره ومنطقاته وتقنياته من خلال مصنف في الحجاج - الخطابة الجديدة لبيرلمان وتيتيكاه"، عبد الله صولة، ضمن الكتاب الجماعي: أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف صمود حمادي، منشورات كلية الآداب منوبة، تونس، ص298.  
(4) نظرية الحجاج عند شايبم بيرلمان، الحسين بنوهاشم، ص35.

إن بعضهم يسميها المنطق غير الصوري، إلا أننا نفضل تسميتها الخطابة الجديدة بسبب الدور المركزي الذي يلعبه فيها المستمع الذي يراد إقناعه أو إقناعه. إنها الآلة التي لا غنى عنها في القانون والعلوم الإنسانية والفلسفة<sup>(1)</sup>.

## خاتمة:

نخلص في خاتمة هذه الورقة إلى حجم الخلاف الذي أثارته قضية العلاقة بين بلاغة الحجاج والفلسفة، وهو خلاف يرتبط أساساً بالأدوار المنوطة بكل من الفلسفة والبلاغة في الحياة وقضايا الإنسان، وبالوضع الاعتباري لكل من الفيلسوف والبلاغي، وهي الأمور التي قد تتجاوز السجل العلمي الحقيقي إلى صراع المصالح الشخصية والطبقات الاجتماعية بمعزل عن الحقائق الموضوعية؛ ففريق نحى منحى مثاليا صارما، وانفصل عن التصورات التي كانت سائدة وقتئذ، وعن الحياة العملية، بحمله شعار البداهة والحقيقة المطلقة، غير آبه بالمستمعين وكفاءتهم في مناقشة مواضيع خلافية تتعلق بهم، ولا بالجدال والحجاج من أجل إثبات صحة الأفكار المتوصل إليها، والتي يسعى إلى إلزام الحشود بها، وإلى هذا الفريق ينتمي، على سبيل المثال، كل من أفلاطون وأصحاب الفلسفة الوضعية والعقلانية الديكارتية. وفريق آخر لم يعول أكثر على قوة الأدلة وصلابتها، بل آمن بوجود قضايا خلافية تتعلق بالشعور والانفعالات، وتنقلت من البرهان، ولا يمكن معالجتها وفق منطق العقل المجرد، خاصة عندما يتعلق الأمر بكيفية التوصل إلى رأي مقبول ومعقول، لا حتمي واضطراري. وهو الفريق الذي مثله الفيلسوف البلجيكي شايبم بيرلمان مؤسس البلاغة الجديدة وقبله أرسطو مؤسس بلاغة الحجاج.

إذ وجد بيرلمان نفسه مدعوا في بادئ الأمر إلى وضع مسح تاريخي للصراع بين الفلسفة والبلاغة، بدءاً من "بارمنيدس"، ومروراً بـ"أفلاطون" و"أرسطو"، ووصولاً إلى "بيير دولارميه" و"ديكارت" و"كانت"، والاعتراض على التيارات الفلسفية الأحادية السائدة، ثم العمل على إعادة المكانة إلى البلاغة، بإرجاع بعدها الحجاجي التداولي الذي أسقط عنها، وتوسيعه لمجالها، وجعلها حقلاً شاسعاً يطل جميع أنواع الخطابات الاحتمالية، ولا تحده سوى حدود الهذر والهذيان وأقصى درجات التخيل العبثي في أسفل السلم، وحدود البرهان الرياضي والصوري في أعلى السلم، لا مجرد المقامات الثلاثة التي حددها أرسطو<sup>(2)</sup>. كما ستغدو الاستعانة بالحجاج بكل أشكاله المنهج الخاص بالفلسفة، وستصبح عنده الفلسفة مرتبطة بالبلاغة أكثر مما كانت عليه مع أرسطو؛ فهي- أي الفلسفة - لا تعتمد على فكرة الرؤيا أو الوحي، ولا على عمليات رياضية قطعية النتائج، ولا على التجربة والملاحظة العلمية، إن ما تقدمه ليس حقيقة عقلانية مطلقة، ولا يمكن أن يحصل على الإجماع التام من العقول، ما دامت الحجج العامة والمبادئ العامة التي تستند إليها البلاغة بهدف التأثير في المتلقي وكسب تأييده للقضية موضوع النقاش هي نقطة انطلاق كل خطاب فلسفي، ومادامت الفرضيات التي يستند إليها هذا الخطاب الأخير قد لا تكون موضع إجماع وقبول من الكل، وهو الأمر الذي يفسح المجال أمام التعدديات، وعندئذ تصبح الفلسفة، عند بيرلمان، وضداً على الراسخ من أفلاطون إلى الوضعانية والعقلانية الديكارتية، مندرجة ضمن الخطابات الاحتمالية غير البرهانية، وتتوطد العلاقة أكثر بين البلاغة والفلسفة، وتغدو البلاغة بلاغة فلسفية والفلسفة فلسفة بلاغية.

(1) Perlman (Chaïm), « Pierre de la Ramée et le déclin de la rhétorique », p 355.

- نقلاً عن: "الطريق نحو البلاغة والخطابة الجديدتين"، محمد الولي، ص 50.  
(2) قضى أرسطو باقتصار مهمة البلاغة على الكشف عن سبل الإقناع في أي موضوع كان، مع حصره للمواضيع في ثلاثة مقامات، هي: المحاكم والتجمعات الشعبية التشاورية، والمحافل العمومية

## لائحة المراجع

### أولا- باللسان العربي

- 1- أسئلة البلاغة في النظرية والتاريخ والقراءة (دراسات وحوارات)، محمد العمري، أفريقيا الشرق، المغرب، د ط، 2013.
- 2- الإمبراطورية الخطابية- صناعة الخطابة والحجاج، شايم بيرلمان، ترجمة الحسين بنوهاشم، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 2022.
- 3- "البلاغة بين الفلسفة والسياسة"، ميشيل مايير، ترجمة وتقديم جبري ادريس، ضمن مجلة البلاغة وتحليل الخطاب، المغرب، العدد 13، ربيع 2019 .
- 4- "البلاغة العامة والبلاغة المعممة"، محمد العمري، مجلة فكر ونقد، العدد 25، يناير 2000.
- 5- البلاغة والاتصال، عبد المجيد جميل، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 2002 .
- 6- "البلاغة والحجاج أو بلاغة الحجاج"، محمد العمري، مجلة عالم الفكر، الكويت، المجلد 40، العدد 4، أبريل- يونيو 2012.
- 7- "الحجاج أطره ومنطلقاته من خلال مصنف في الحجاج- الخطابة الجديدة لبيرلمان وتيتيكان"، عبد الله صولة، ضمن الكتاب الجماعي: أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف صمود حمادي، منشورات كلية الآداب منوبة، تونس.
- 8- دائرة الحوار ومزالق العنف- كشف أساليب الإغاثات والمغالطة في تخليق الخطاب، محمد العمري، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، ط2002، 1 .
- 9- الطريق نحو البلاغة والخطابة الجديتين"، محمد الولي، مجلة البلاغة وتحليل الخطاب، المغرب، العدد 10، شتاء 2017.
- 10- فلسفة الحجاج البلاغي- نصوص مترجمة لشايم بيرلمان، ترجمة أنوار طاهر، عالم الكتب الحديث، إربد-الأردن، الطبعة الأولى، 2019 .
- 11- "الفلسفة والحجاج البلاغي بين المنطق والجدل"، شايم بيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، مجلة علامات المغربية المحكمة، العدد 44، 2015 .
- 12- "مدخل إلى الحجاج: أفلاطون وأرسطو وشايمبيرلمان"، محمد الولي، مجلة عالم الفكر، الكويت، العدد 2، المجلد 40، أكتوبر- ديسمبر، 2011 .
- 13- نظرية الأدب في القرن العشرين (ترجمة وتقديم)، محمد العمري، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1996.
- 14- نظرية الحجاج عند شايمبيرلمان، الحسين بنوهاشم، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، الطبعة الأولى، 2014.

### ثانيا- باللسان غير العربي

15- L'empire rhétorique – Rhétorique et argumentation, Chaïm Perelman, Librairie Philosophique J. vrin, Paris, 1977.

### ثالثا- المواقع الإلكترونية

16- "إشكالية الحجج العامة بين الفلسفة والبلاغة"، شايم بيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، موقع الناقد العراقي الإلكتروني ([www.anaked-aliraki.net](http://www.anaked-aliraki.net))، بتاريخ 24 أبريل 2017.

17- "إمبراطورية فلسفة البلاغة"، شايم بيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، موقع حكمة الإلكتروني ([www.hekmah.org](http://www.hekmah.org))، بتاريخ 27 أبريل 2016.

18- "في جدلية الفلسفي والبلاغي والكوني- مقدمات أولية في الفلسفة والبلاغة"، شايم بيرلمان، ترجمة طاهر أنوار، الموقع الإلكتروني مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث ([www.mominoun.com](http://www.mominoun.com))، الحادي عشر من أكتوبر، 2017.



## التعلم المؤلف وتطوير آليات التدريس بالمستوى الجامعي

الباحث بوعرفاوي عبد الواحد

### تقديم:

إن تحقيق فعل التعلم رهين بتغيير نظرنا للطرائق المستعملة في مجال التدريس، وكذا المفاهيم والنظريات التربوية، فعلى الرغم من الجهود المبذولة في مجال التدريس بالجامعة إلا أن توظيف المعطيات التقنية لا يرقى إلى المستوى المطلوب تخطيطا وتدبيراً. ونظراً لاطلاعنا المتواضع على هذا المجال، وإيماننا بأهمية استثمار ما توصلت به الاتجاهات الحديثة لتكنولوجيا التعليم المتمثلة أساساً في أسلوب التعلم المؤلف وأدواره الطلائعية في تجويد مخرجات العملية التعليمية، سنحاول في هذا المقال إثارة الانتباه إلى أهمية اعتماد نتائجه في التدريس بالجامعة، لما له من فائدة بيداغوجية، قد تخصب النقاش حول سبل تطوير هذا المجال الذي أنيطت به مهمة تنمية العنصر البشري تثقيفاً وتأطيراً وتأهيلاً.

ومناسبة هذا الكلام هي الإجابة عن سؤالين: ما الإضافة التي يمكن أن يقدمها استثمار نمط التعلم المؤلف بالتعليم الجامعي؟ وما طبيعة التحولات البيداغوجية الضرورية التي ترافق هذه العملية؟

### 1. لماذا التعلم المؤلف؟

تجدر الإشارة إلى أن التكنولوجيا مهما تقدمت وتطورت لا يمكن أن تغني عن الطرق التقليدية في التعليم والتعلم، فكما لم يغن الكتاب الإلكتروني عن الكتاب التقليدي، فإن التعليم الإلكتروني لن يكون بديلاً عن التعليم التقليدي ولا عن المعلم الإنسان ولا الفصل الدراسي والمدرج الجامعي، فكما جاء على لسان رئيسة إحدى الجامعات الكندية تبريرها رفض التحول الكامل بجامعتها من جامعة تقليدية إلى جامعة إلكترونية حيث قالت: لن أستعيز عن أعضاء هيئة التدريس بأجهزة الكمبيوتر<sup>1</sup>. وما يعاب على هذا النوع -التعليم الإلكتروني- أنه غيب الجانب التواصل والتواصل الفعلي بين المدرس والمتعلم، ومن هنا ظهر مفهوم التعلم المؤلف Blended Learning كتطور طبيعي لهذا النمط.

ولقد ظهر التعلم/التعليم المؤلف كمحاولة للتغلب على ما للتعلم الإلكتروني من سلبيات، كما يعد من المصطلحات الحديثة التي اختلفت ترجمتها إلى اللغة العربية، فهناك من ترجمه إلى التعلم المؤلف، إضافة إلى العديد من الترجمات مثل: التعلم المدمج أو التعلم الخليط أو التعلم الممزوج أو المزيج أو التعلم متعدد المداخل.

فهذا النوع من التعلم يجمع بين التعلم الإلكتروني والتعلم التقليدي الصفي، إنه "مزج أو خلط أدوار المعلم التقليدية في الفصول الدراسية التقليدية مع الفصول الافتراضية والمعلم الإلكتروني، أي أنه تعلم يجمع بين التعلم التقليدي والتعلم الإلكتروني. وأفضل مفتاح للتوليفة هو الذي يجمع بين عدة طرق مختلفة للحصول على أعلى إنتاجية بأقل تكلفة"<sup>2</sup>، فهو تعلم لا يلغي التعلم الإلكتروني ولا التعلم التقليدي بل هو مزيج من الاثنين. ويمكن تعريفه أيضاً بأنه "برنامج تعلم تستخدم فيه أكثر من وسيلة لنقل المعرفة والخبرة إلى المستهدفين منه بغرض تحقيق أحسن ما يمكن بالنسبة لمخرجات التعلم وكلفة تنفيذ البرامج"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>جمال مصطفى، من صيغ التعلم الحديثة في التعليم الجامعي: التعلم المؤلف، قسم أصول التربية -كلية التربية - المؤتمر العلمي الثاني لكلية التربية - جامعة الأزهر، القاهرة، 2008، ص 1.

<sup>2</sup> الغامدي خديجة علي، التعلم المؤلف، مجلة علوم إنسانية، ع 17، 2008، بتاريخ 2024/05/24 على الموقع: [http://www.journal.cybrarians.org/index.php?option=com\\_content&view=article](http://www.journal.cybrarians.org/index.php?option=com_content&view=article).

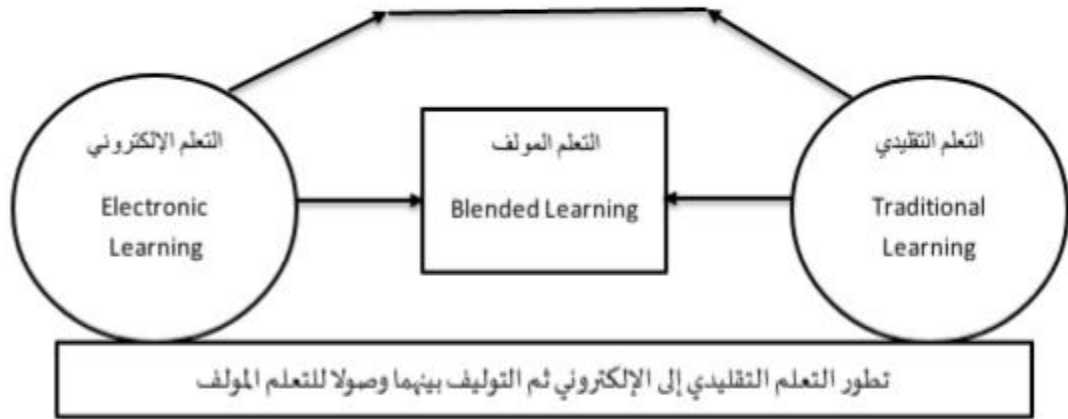
<sup>3</sup> فريجات عصام، التعلم المؤلف، مجلة المعلومات، ع 17، 2004، متاحة على الشبكة الدولية للمعلومات بتاريخ 2024/05/24 على الموقع: [http://www.gulfkids.com/ar/index.php?action=show\\_art&ArtCat=2&id=995](http://www.gulfkids.com/ar/index.php?action=show_art&ArtCat=2&id=995)

وأهمية هذا النوع من التعليم لا تكمن في مزج أنماط نقل مختلفة فقط، بل في التركيز أيضا على مدخلات ومخرجات التعلم، حيث يتم التركيز فيه "على التحقيق الأفضل لأهداف التعلم، من خلال استعمال تقنيات التعلم "الصحيحة" لمقابلة أنماط التعلم الشخصية "الصحيحة" من أجل نقل المهارات "الصحيحة" للشخص "المناسب" في الوقت "الصحيح" <sup>1</sup>.

وأشارت نتائج إحدى الدراسات إلى أن المتعلمين في التعلم المؤلف والذين أتاحت لهم فرصة التواصل والعمل وجها لوجه استطاعوا القيام بمناقشات وعلاقات أكثر تماسكا من أقرانهم الذين كانوا في التعليم الإلكتروني فقط، وبالرغم من أن ظروف العصر الحاضر توحى بأن التعلم التقليدي سوف يستوعب التعلم الإلكتروني، باعتباره مكملا له لما يوجد به من سلبيات، فإن هناك وجهات نظر أخرى ترى عكس ذلك، حيث يتوقع أن يستوعب التعلم الإلكتروني التعلم التقليدي <sup>2</sup>.

والشكل التالي يوضح التطور من التعلم التقليدي (F2F) face-to-face إلى الإلكتروني ثم التوليف بينهما وصولا للتعلم المؤلف <sup>3</sup>:

الشكل 1. مراحل تطور التعلم المؤلف (من صيغ التعلم الحديثة في التعليم الجامعي)



وبهذا يكون التعلم المؤلف "نمط من أنماط التعليم الذي يتكامل فيها التعليم الإلكتروني بعناصره وسماته مع التعليم التقليدي وجها لوجه بعناصره وسماته في إطار واحد، بحيث توظف أدوات التعلم الإلكتروني سواء المعتمدة على الكمبيوتر أو المعتمدة على شبكة الإنترنت في أنشطة التعلم للمحاضرات، الدروس العلمية، جلسات التدريب في الفصول التقليدية والفصول الافتراضية" <sup>4</sup>.

وبالتالي فهو نظام متكامل يهدف إلى مساعدة المتعلم خلال كل مرحلة من مراحل تعلمه، من خلال الدمج بين التعليم التقليدي والتعليم الإلكتروني بأشكاله المختلفة داخل وخارج القاعات الدراسية <sup>5</sup>.

<sup>1</sup> نفسه.

<sup>2</sup> جمال مصطفى، من صيغ التعلم الحديثة في التعليم الجامعي: التعلم المؤلف، 2008، ص 2.

<sup>3</sup> نفسه.

<sup>4</sup> القبانى عبد الواحد، تحديات استخدام التعليم الجامعي لدى أعضاء هيئة التدريس ومعاونيه بـكلية جامعة الإسكندرية، مصر، 2010، ص 6.

<sup>5</sup> عطية محمد، منتوجات تكنولوجيا التعليم، دار الحكمة، القاهرة، 2003، ص 255.

ويمكن الإشارة إلا أن التركيز على برامج معتمدة على التعليم المؤلف يساعد على تجاوز المشاكل التعليمية الناتجة على التعلم الإلكتروني وحده، "إن هذه البرامج يجب أن تجمع بين التعلم الإلكتروني والتعلم التقليدي (تعلم خليط)، كذلك يجب أن تجمع تلك البرامج بين الجانب النظري والجانب العلمي من خلال محاضرات تقليدية ودروس تقليدية وبين دروس إلكترونية في فصول افتراضية.<sup>1</sup>، ويحتوي التعليم المؤلف على العديد من العناصر التي من الممكن إدماجها لنحصل على هذا النمط من التعليم، حيث يمكن دمجها مجتمعة أو الاقتصار على البعض منها تبعاً والموقف التعليمي، وهي كالتالي:<sup>2</sup>

- فصول تقليدية.
- فصول افتراضية.
- توجيه وإرشاد تقليدي (معلم تقليدي).
- فيديو متفاعل أو أقمار اصطناعية.
- بريد إلكتروني.
- رسائل إلكترونية مستمرة.
- شبكات التواصل الاجتماعي.

إن الانتقال من التعليم التقليدي إلى التعليم المؤلف يتيح رؤية جديدة للتعاطي مع الدروس فيها نصيب كبير من التحفيز والانضباط والتحدي كذلك، ويمكن إجمال مكتسبات هذا النوع من التعليم فيما يلي:<sup>3</sup>

- تنوع أساليب التعلم لتدبير اختلاف قدرات المتعلمين على الاستيعاب وكذا الاستجابة لاختلاف طرق اكتسابهم للمعرفة.
- الانتقال من طور التلقين إلى طور الإبداع والتفاعل وتنمية المهارات.
- تنوع أساليب التعزيز التي تؤدي إلى تثبيت الاستجابات الصحيحة وتأكيد التعلم.
- استثارة انتباه المتعلمين وتحفيزهم من خلال اكتشاف حقائق جديدة عن الذات قد تكون مطمورة لم تستطع الطرق التقليدية اكتشافها.
- تصبح العملية التعليمية حقلاً يعمل على إثراء مجالات الخبرة التي يمر بها المتعلم.
- اتباع الخطوات العلمية الممنهجة للوصول إلى حل المشكلات من خلال التفكير النقدي؛ فالدرس المعزز بالوسائل التكنولوجية مرتب بطريقة دقيقة ومنطقية ومتدرج الخطوات، مما يساعد المتعلم على الإقبال على الدرس.
- دمج النصوص والمواد السمعية البصرية على اعتبار أن ما يدرك بالرؤية أفضل مما يدرك بالسمع أو الإلقاء، إضافة إلى تنوع مصادر المعرفة.

## 2. في حاجة إلى التعليم المؤلف بالجامعة

يعد إدماج الوسائط السمعية البصرية في مستويات التعليم بالمغرب عامة والجامعي منها بشكل خاص أحد الرهانات الكبرى للسير قدماً بالتعليم المغربي نحو الأفضل وتحقيق جودته، من خلال البحث عن طرق وتقنيات ونماذج جديدة لمواجهة العديد من العراقيل بالمنظومة التعليمية العلمية، والعمل على تجويدها والوصول بها إلى أفضل النتائج قصد مساعدة المتعلم على اكتساب مهارات تواصلية مختلفة (لغوية وغير لغوية) من خلال محتوى علمي يعتمد على الوسائط المتعددة (نصوص ورسومات وصور ثابتة ومتحركة ولقطات فيديو وصوت...) ويقدم من خلال وسائط إلكترونية حديثة مثل الحاسوب والإنترنت والأقمار الاصطناعية.

<sup>1</sup> سلامة علي، التعلم الخليط التطور الطبيعي للتعلم الإلكتروني، 2005، بتاريخ 2024/05/27 على الموقع:

<http://www.khayma.com/education-technology/newL3.htm>.

<sup>2</sup> التعليم المدمج متاح على الشبكة الدولية للمعلومات بتاريخ 2024/05/27 على الموقع: [https://www.research-](https://www.research-ar.com/2019/11/blended-learning.html)

[ar.com/2019/11/blended-learning.html](https://www.research-ar.com/2019/11/blended-learning.html).

<sup>3</sup> د. بونجمة محمد، درس الأدب باستثمار التكنولوجيا من خلال التعلم المؤلف (نموذج تطبيقي) جامعة الأخوين، المغرب، ص 2.

هكذا ظهرت خلال السنوات الأخيرة أشكال متعددة من أنواع التعليم كالتعليم بواسطة الحاسوب، والتعليم المؤلف، والتعليم عبر برامج المنصات والبرامج التعليمية، إذ لم تعد المعرفة مجرد عملية نقل للمعلومات من المدرس إلى المتعلم فقط، بل أصبحت ضمنها حتى الطريقة التي يتلقى بها المتعلم هذه المعرفة، وقد جاء التعليم المؤلف كبديل عن باقي أنواع التعليم المعتمدة على التكنولوجيا، بحيث فرض نفسه في دول العالم المتقدمة كنمط جديد من أنماط التعليم؛ له برامج وخطوات وآلياته.

كما يمكن اعتبار التعليم المؤلف دعامة بيداغوجية رئيسية في العملية التعليمية التعليمية، وموردا جديدا -لا غنى عنه- لتطوير العمل التربوي وتحديث العلاقات الديداكتيكية بين المدرس والمتعلم والمعرفة المقدمة، إضافة إلى دوره في تحفيز المتعلمين على التعلم الذاتي وتفعيل مشاركتهم في العملية التعليمية، حيث الاعتماد على التقنية الحديثة كأجهزة الحاسوب خارج حجرة الدرس وداخلها أصبح أحد أبرز المساهمات التي قدمت في مجال التعليم.

إن التعليم المؤلف -بهذا المعنى- يشير إلى الاعتماد على التقنيات الحديثة في تقديم المحتوى التعليمي للمتعلمين بطريقة سلسلة من خلال الخصائص الإيجابية التي يتميز بها كاختصار الوقت والجهد والتكلفة الاقتصادية وإمكانياته الكبيرة في تعزيز تعلم المتعلمين وتحسين مستواهم العلمي بصورة فاعلة، إضافة إلى توفير بيئة تعليمية متفاعلة بين كل من المدرس والمتعلم والمعرفة، يتم فيها توفير الوقت، بالإضافة إلى السماح للمتعلمين بالتعلم في ضوء إمكانياتهم وقدراتهم العلمية ومستواهم المعرفي.

والتعليم المؤلف نمط جديد من التعليم المعتمد بالدرجة الأولى على أحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا الحديثة، فقد قدم لمختلف مستويات التعليم وخاصة المستوى الجامعي منها الكثير من الإمكانيات التي جعلته في السكة الصحيحة نحو الإصلاح والتنمية؛ بحيث سيصبح الأسلوب الأمثل والأكثر انتشارا للتعليم والتدريب في المستقبل القريب، وذلك لحل مشكلة الانفجار في أعداد المتعلمين الجامعيين<sup>1</sup>.

ونظرا للنتائج البارزة التي حققها التعليم المؤلف، "لجأ التربويون إلى هذا النمط من التدريس لخلق نوع من التوازن بين إمكانيات التكنولوجيا وخاصة التقنيات الرقمية وبين اللامسات الإنسانية والتجربة التفاعلية لأسلوب التعلم وجها لوجه. أي محاولة استثمار إيجابيات التكنولوجيا وإيجابيات التعلم في الصف لتحقيق أهداف الطلبة وحاجاتهم"<sup>2</sup>، ومن خلال ذلك تطوير الأساليب التعليمية الجامعية تماشيا والمستجدات التكنولوجية التي وضعت العالم أمام ثورة جديدة في مجال التعليم وفتحت الآفاق الواسعة والواعدة أيضا لأنواع جديدة من التعليم والتدريب في جميع المؤسسات التعليمية وخاصة المؤسسة الجامعية، الأمر الذي يدفعنا أكثر من أي وقت مضى إلى إعادة النظر في الواقع التعليمي الجامعي من حيث طرق واستراتيجيات التدريس المتبعة فيه.

كما يعد قيام المدرس بدوره في توظيف تقنية المعلومات في التعليم فرصة تتيح له التغلب على مشكلة جمود المحتوى الدراسي، وعرض مادته التعليمية بصورة أكثر فاعلية، كما أن توظيف تقنيات المعلومات من جانب المدرس يوفر خدمات تعليمية أفضل، ويمنح له وقتا أطول لتوجيه متعلميه واكتشاف ميولاتهم، كما يعمل على تنمية المهارات الذهنية لدى المتعلمين، ويزيد من قدرتهم على التفكير المنهجي ويحثهم على التفكير النقدي، ويجعلهم أكثر إدراكا للكيفية التي يفكرون بها ويتعلمون من خلالها.

### 3. خطوات إعداد برامج التعليم المؤلف:

عملية وضع برنامج تعليمي توليفي يحتاج إلى وقت كبير وجهد وعناية فائقة في تحديد أهداف البرنامج ومحتواه وطريقة كتابة الإطارات وترتيبها وتقويمها، كما يحتاج المدرس تدريبا على هذا الأمر، وكذا الاستعانة بخبرة المتخصصين.

والخطوات التي تراعى عند إعداد برنامج التعليم المؤلف كالتالي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مهند أنور الشبول وربحي مصطفى عليان، التعليم الإلكتروني، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط2014، ص 100.

<sup>2</sup> د. بونجمة محمد، درس الأدب باستثمار التكنولوجيا من خلال التعلم المؤلف (نموذج تطبيقي)، ص 1.

<sup>3</sup> الطوبجي حسين، وسائل الاتصال والتكنولوجيا في التعليم، دار القلم، الكويت، الطبعة الثامنة، 1987، ص 263 - 264.

1. تحديد الأهداف العامة من تدريس الموضوع أو الوحدة الدراسية المطلوبة.
2. وصف أنماط السلوكيات النهائية التي نرغب في أن يقوم بها المتعلم نتيجة لما تعلمه بعد الانتهاء من البرنامج لكي تصبح بمثابة المعايير السلوكية لمستويات الأداء المطلوبة التي يسعى الدارس إلى الوصول إليها.
3. تحليل كل سلوك تعليمي وتحديد أصغر المهام التعليمية التي تؤدي استجابة الدارس لها إلى اكتساب السلوك المطلوب. ثم ترتيبها في التسلسل المناسب، بحيث تؤدي الاستجابة إلى كل منها إلى الانتقال إلى المشكلة التالية وهكذا.
4. إعداد المواد التعليمية وذلك باختيار المواقف والأساليب التعليمية التي يؤدي المرور فيها إلى اكتساب الخبرات المطلوبة التي تتناسب مع كل هذه المهام الصغيرة ثم وضعها في الترتيب الذي يحقق مبدأ التعلم التدريجي.
5. تقديم الموضوع ببعض الأنشطة التعليمية التي تسبق السير في البرامج وقد يتم ذلك عن طريق جملة أو عدة فقرات من كتاب أو طلب الرجوع إلى الكتاب المدرسي أو مشاهدة أحد الأفلام مثلا.
6. ثم يبدأ المتعلم الاستجابة خطوة بخطوة للأسئلة أو التدريبات التي يقدمها البرنامج بحيث تؤدي كل استجابة إلى الخطوة التالية وهكذا. وتتطلب كل خطوة من المتعلم إبداء استجابته بطريقة إيجابية تأخذ أحد الصور التالية: كتابة الإجابة الصحيحة أو اختيار أحد الإجابات المناسبة أو الضغط على رافعة أو أزرار خاصة.
7. مقارنة الاستجابة بالإجابة الصحيحة للحصول على التعزيز الفوري للإجابة الصحيحة، وهو أحد المبادئ الأساسية في التعلم والسير في البرنامج حتى نهايته.
8. تجريب البرنامج على عدة أفراد حتى يتسنى تصحيح العبارات المبهمة أو تغيير الخطوات التي تكثر فيها الأخطاء. وبذلك نضمن - إلى حد كبير - صياغة الخطوات في صورة واضحة مفهومة حتى تقل فرص الخطأ ويتم إعداد البرنامج في صورته النهائية.
9. إعداد الاختبارات المبدئية التي يؤديها الدارس قبل بدء البرنامج لتحديد مستوى تحصيله في ذلك الموضوع وكذلك الاختبارات النهائية، التي تؤدي إلى تقييم تحصيل الدارس ومعرفة مدى ما تحقق من الأهداف الموضوعية وتحديد مستوى الأداء الذي وصل إليه.

ويتميز هذا النوع من التعليم بالتدرج في عرض خطواته التعليمية، إضافة إلى التقييم الآني من خلال الإجابة عن الأسئلة المرافقة. كما يتميز بالفعالية، لأن المبرمجين يقومون بتجريب ما يناسب ظروف المتعلمين وقدراتهم، حتى يتم الوصول إلى المستوى المطلوب الذي يحقق الأهداف التي يتوخاها المبرمجون.

إن التعلم المؤلف أحد أشكال التعلم التي تعتمد على الوسائط السمعية البصرية، وتقنيات الحاسوب وخدمات الإنترنت داخل وخارج حجرة الدرس، فالأصل في التعليم المؤلف هو وصول المتعلم إلى الهدف المطلوب وتحقيق المستوى المناسب والضروري من الأداء المنشود.

كما أن توظيف تقنيات المعلومات من جانب المدرس يوفر خدمات تعليمية أفضل، ويتيح له وقتا أطول لتوجيه متعلميه واكتشاف ميولاتهم، كما يعمل على تنمية المهارات الذهنية لديهم، ويزيد من قدرتهم على التفكير المنهجي ويحثهم على التفكير المجرد، ويجعلهم أكثر إدراكا للكيفية التي يفكرون بها ويتعلمون من خلالها.

ونظرا للنتائج البارزة التي حققها التعليم المؤلف، فقد حققت تقنياته تطورا كبيرا وانتشارا واسعا في العقدين الأخيرين في معظم دول العالم، وأصبحت أداة فعالة في تغيير النظرة حول طرائق التعليم، وتطوير الأساليب التعليمية الجامعية تماشيا والمستجدات التقنية، التي وضعت مجال التعليم أمام ثورة جديدة فتحت الآفاق الواسعة لأنواع جديدة من التعليم والتدريب في جميع المؤسسات التعليمية، وخاصة في التعليم الجامعي.

ومن هنا كان لابد للمؤسسات التعليمية أن تنظر إلى أبعد من حدود فصول التدريس التقليدية من خلال المزاجية بين أفضل الخبرات الحالية والمستجدات الحديثة في تقنيات التعلم من أجل تحقيق النتائج المرجوة من العملية التعليمية، والأهم من ذلك يجب على المؤسسات أن تسعى إلى إعداد كل فرد في المؤسسة ليصبح مشاركاً فعالاً في عملية التعلم.

#### 4. التصميم المؤلف:

ظهرت الحاجة إلى رفع مستوى التعليم وإعطاء الفرد مزيداً من العناية، واتجهت الدعوة إلى التعلم الذاتي، حيث يتم اختيار المدرس الجيد المتمكن من مهارات التدريس ومن مادة الدرس، ويتم الاستفادة منه عن طريق تسجيل أدائه تسجيلاً صوتياً مرئياً على أشرطة وأقراص حتى يتمكن كل متعلم من التعامل مع هذه التسجيلات مباشرة، فتتحقق العلاقة بين المدرس والمتعلم، فهذه الطريقة تسمح لكل متعلم في حرية اختيار الموضوع والوقت، والتحكم في سير عملية تعلمه.

ولا يقتصر الأمر على هذه التسجيلات المسموعة والمرئية، بل يمكن تسجيل الدروس في كتب تصاغ فيها المادة التعليمية بطريقة تختلف عن صياغتها في الكتب المدرسية والمطبوعات، وتسمح للمتعمّل بقدر كبير من التجاوب والتفاعل مع المادة المعروضة وما يصاحبها من توجيهات وتدرّيات موازية داخل الصف الدراسي وخارجه.

ويقصد بالبرمجة التوليفية ترتيب المادة العلمية في سلسلة من الخطوات التي تساعد المتعلم على التعلم الذاتي، وذلك بإعطائه عدداً من الأسئلة التي يجيب عنها بطريقة محددة، وتعزز إجابته بالمعرفة الفورية للنتائج، أو تعزز هذه الإجابات داخل الحصة الدراسية، وهي عملية يقوم بها المدرس مع متعلميه داخل حجرة الدرس، بهذا تكون البرمجة التوليفية موازية مع الطريقة التقليدية -كما أشرنا سابقاً- أي أن "الطريقة أساسها الربط بين الوحدات أو المحاور وبين الأسئلة، وطبيعي أن يسير كل فرد بسرعه الخاصة مما يساهم في معالجة مشكلة الفروق الفردية، وينقل التربية من الاعتماد على المدرس إلى التركيز على فاعلية التلميذ".<sup>1</sup>

#### 1.4 تصميم درس وفق آليات التعليم المؤلف:

إن إنجاز درس يقدم انطلاقاً من الوسائل التكنولوجية بشكل عام، وانطلاقاً من آليات التعليم المؤلف بشكل خاص، تعد عملية أساسية ومنظمة من تخطيط وتصميم بناء على حاجات المتعلمين المعرفية ومتطلبات محتوى المادة الدراسية ذاتها، كما أن تصميم التدريس بالاعتماد على الوسائط السمعية البصرية يستدعي بناء سيناريو بيداغوجي\*.

ولإنجاز هذا الدرس لابد من مراعاة الخطوات التالية:

#### • تحديد الحاجات:

في البداية يجب تحديد المدخلات والمخرجات بدقة، من خلال معرفة وضعية الانطلاق بالنسبة للفئة المستهدفة قبل الدرس والوضعية التي يجب أن تكون عليها هذه الفئة بعد انتهاء الدرس.

وذلك من خلال الإجابة عن بعض الأسئلة مثل: ما العوامل المتدخلة في تلبية حاجات المتعلمين؟ وهل هذا التحول قابل للقياس؟ ومعايير التقويم التي يمكن اعتمادها؟

<sup>1</sup> عبد الحق منصف، رهانات البيداغوجيا المعاصرة، دراسة في قضايا التعلم والثقافة المدرسية، إفريقيا الشرق، الطبعة الأولى، 2007، ص 143. \* يمكن تعريف السيناريو البيداغوجي بأنه تصور لكل مراحل العملية التربوية (قبل الحصة وأثناءها وبعدها)، فهو بناء ذهني تخيلي يبدأ ورسم تخطيطي لسيرورة الحصة الدراسية انتهاء (الفئة المستهدفة، الكفايات المراد تطويرها، الأهداف المتوخاة، مراحل الإنجاز، عدة الإنجاز، المواد المعتمدة، البرامج المستعملة، تقنيات التنشيط، المتدخلون، الزمن، المكان، عدة التقويم، والمنتج المنتظر)، هدفه تدبير النشاط التعليمي التعليمي من ألفه إلى يائه بشكل منهجي وعقلاني، للمزيد ينظر: مشاط نور الدين، (ب) كيفية تدبير أساتذة التعليم الابتدائي للموارد الرقمية وتوظيفها في التدريس.



#### ● تحديد الفئة المستهدفة:

لفهم الفئة المستهدفة من المتعلمين وتحديد حاجاتهم التعليمية بطريقة أدق وأحسن، يجب "مراعاة خصائصهم وتوجيهاتهم، مثل تحديد أعمارهم، خلفياتهم الثقافية، خبراتهم السابقة، اهتماماتهم، مستوياتهم (...) إلى آخره كما يجب تقدير مدى ألفتهم بالوسائط السمعية البصرية، وملاحظة ما إن كان الفصل الدراسي يشتمل على فئات مختلفة<sup>1</sup>.

#### ● تحديد الأهداف:

تحدد الأهداف على ضوء معرفة حاجات وخصائص المتعلمين، وبناء على طبيعة المشاكل التعليمية؛ بمعنى تحديد الأهداف العامة والإجرائية التي تخدم التوجه التربوي المستهدف، كما من اللازم أن تكون الأهداف قابلة للقياس.

#### ● تحديد بنية الدرس:

وتعد هذه المرحلة من أهم وأصعب المراحل في إنجاز الدرس - والتي لا يمكن الاستغناء عنها- لأنه من خلالها يتم التخطيط لخطوات الدرس المُنبني على استثمار الوسائط السمعية البصرية، فالأمر يتعلق بكتابة سيناريو بيداغوجي يقوم على عملية تجزيء وحدات الدرس إلى وحدات غير قابلة للتقسيم، وقابلة للاستعمال في سياقات أخرى مع مراعاة مسألة الجدوى من كل استعمال.

وتتضمن مرحلة تحديد بنية الدرس معرفة الدروس التعليمية المقررة؛ وعليه يجب أن يراجع المدرس المواد التعليمية المقررة ليراعي ترتيبها، كما يجب عليه جمع المادة وإعادة تصميمها من جديد، وعند استخدامها ينبغي ملاحظة مدى تتابع وتوافق المادة المدرسة مع البرنامج التعليمي والمقرر الدراسي.

#### ● اختيار استراتيجية الدرس:

يتمثل التحدي الكبير الذي يواجه المدرس الذي يدمج الوسائط السمعية البصرية في إنجاز درس ما عند اختيار الاستراتيجية المناسبة، والمقصود بالاستراتيجية هنا الخطوات المتبعة في إنجاز الدرس، من خلال مراعاة الترتيب والتدرج في تنظيم وتقديم المحتوى ليتوافق مع قدرات المتعلمين من أنشطة وتمارين تؤدي بالضرورة إلى تحقيق الأهداف المسطرة.

إضافة إلى تحديد إطار محتوى المادة الدراسية: بناء على المشكلات الكامنة، وتحليل خصائص وتوقعات فئة المتعلمين والأهداف التعليمية المحددة، وفهم محتوى المادة الدراسية لتحديد وتأطير جوانب الدرس، بدءاً بالمادة العلمية المقدمة وتمارينها، وانتهاء بالاختبارات المرافقة لها.

#### ● التقويم:

وتشتمل هذه الخطوة على المهام أو الأنشطة التالية:

- **مراجعة الأهداف:** من بين أغراض التقويم تقرير ما إن كانت الطرق والمواد التعليمية المستخدمة تحقق غايات وأهداف التدريس، واختيار الوسائط التي تم اعتمادها في السابق.
- **تطوير إستراتيجية التقويم:** يجب تطوير معالم إستراتيجية التقويم بحيث يمكن استخدامها في كل مراحل تقويم أدوات وطرق التدريس بالوسائط السمعية البصرية، لذلك يجب "تحديد مجموعة من المؤشرات التي توظف معالم تخطيط التقويم، وكيفية تنفيذه وإجراءات ذلك من خلال جدول زمني محدد لقياس فاعلية وكفاءة التدريس بالوسائط السمعية البصرية"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>الهادي محمد، حياة نظم المعلومات المبنية على الكمبيوتر، دراسات مستقبلية، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، 2001، ص 121.

<sup>2</sup>الهادي محمد، التوجهات الحديثة في توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المرافق والمكتبات، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، 2002، ص 165.

والتقويم يمكن أن يكون تقويما تلخيصيا sommative وبعد اكتمال عملية التدريس وتقديم قاعدة بيانات لمراجعة المادة الدراسية التي بعد إتمامها يعقد المدرس حلقة تقويم تلخيصي "يستخدم فيه التلاميذ طريقة العصف الذهني، بشكل غير رسمي، الغرض منه تحديد نقاط القوة والضعف في المادة المدرسة والوسائل التي تم استخدامها، وفي هذه الحالة يكون المدرس هو الموجة والمرشد، والمساعد والمشرف على عملية التقويم ويشجع التلاميذ على المناقشة المفتوحة".<sup>1</sup>

○ **تجميع البيانات وتحليلها:** بعد تطبيق استخدام المادة الدراسية والمواد المرتبطة بها في التدريس بالوسائل السمعية البصرية، يقوم المدرس بالمسح الكمي والكيفي للنتائج لمعرفة مدى استفادة المتعلمين من الحصة الدراسية، وذلك بغرض تحليل واستقراء المؤشرات والنتائج المحصل عليها، والتي تمثل نقطة انطلاق وتحسن لإدماج الوسائل في التدريس.

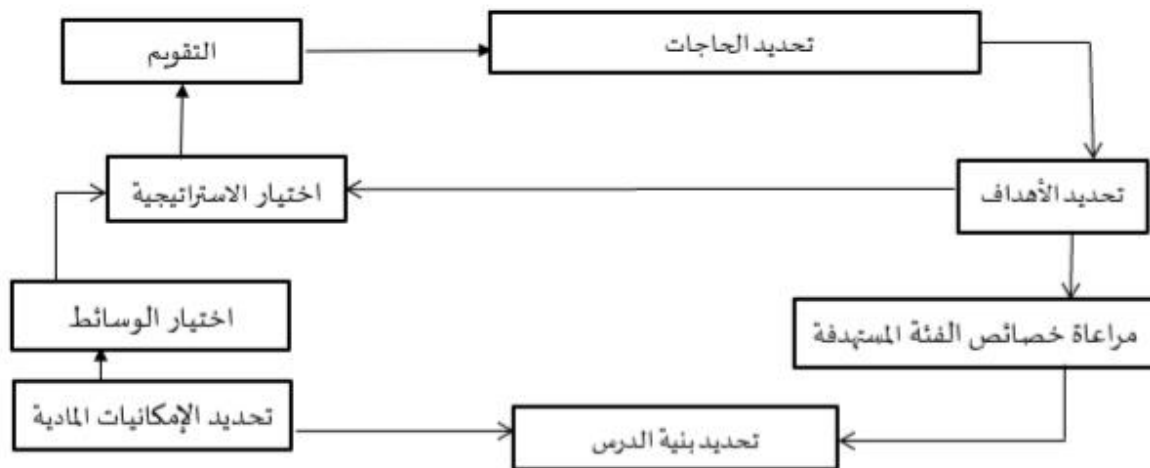
#### • المراجعة:

ومرحلة المراجعة ما هي إلا نتيجة مباشرة لعملية التقويم الذي تمت الإشارة إليه في إطار تطوير البرامج الدراسية، وتصبح التغذية الراجعة انعكاسا لردود فعل المتعلمين فيما يتعلق بنقاط القوة والضعف سواء تلك المتعلقة بمحتوى المادة الدراسية أو الوسائل المعتمدة في تدريسها.

إن "المراجعة تجعل المدرس يختبر التلاميذ الذين درسوا باستخدام هذه الوسائل بغرض معالجة وتصحيح نتائج ما توصلوا إليه مراعيًا في ذلك تنوع الاختلاف الذي تتميز به كل فئة".<sup>2</sup>

ونجمل هذه المراحل في الخطاطة التالية:

الشكل 2. مراحل تصميم درس وفق آليات التعليم المؤلف



ويشكل إدماج الوسائل الديداكتيكية المصاحبة لهذا النمط في العمل التعليمي بمواقفه ووضعياته التعليمية التعليمية المختلفة عملية صعبة تستدعي فعاليات ديداكتيكية متعددة ومهارات بيداغوجية مختلفة، كما أن نجاح هذا الإدماج في تأدية

<sup>1</sup>الهادي محمد، التعليم الإلكتروني عبر شبكة الانترنت، آفاق تربوية متجددة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، 2007، ص 134.

<sup>2</sup>الهادي محمد، التوجهات الحديثة في توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المرافق والمكتبات، ص 202.

وظيفته مرتبط بشروط وضوابط تقنية لا بد للمدرس من استحضارها، إنها فعاليات توازي الطريقة التقليدية في التدريس (المعتمدة على السبورة) انطلاقا من مرحلة ما قبل التوظيف التي يختار فيها المدرس، عن وعي، الوسيلة المناسبة لإيصال المعلومة، مروراً بمرحلة التوظيف والإدماج وصولاً إلى مرحلة التقويم والمتابعة والمراجعة، التي تساعد المدرس على التأكد من مدى قدرة الوسيلة على تحقيق الهدف الأساسي من توظيفها، الأمر الذي يعطي إمكانية عرضها مرة أخرى، أو تنويعها، أو استبدالها بأخرى.

كما أن هذا الإدماج يتطلب من المدرس اختيار الاستراتيجيات التعليمية المناسبة لتجنب العشوائية والارتجال، فالاستعمال الإدماجي لهذه الوسائط يخلق التفاعل الإيجابي بين المتعلم والمحتوى التعليمي، فالبينة التعليمية التي توفرها هذه الوسائط تجعل المتعلم أكثر قدرة على بناء معارفه من خلال الممارسة والتدريب والمحاكاة وحل المشكلات، وهي استراتيجيات تشجع التعلم الذاتي للمتعلم لما توفره من بيئة تعليمية قائمة على المشاهدة الهادفة، والتفاعل مع العروض، واللقطات، والنصوص، والأصوات...

وما يحققه المدرس من هذه الاستراتيجيات هو تزويد المتعلم بمعارف مرتبة ترتيباً منطقياً، تستدعي ربط الأسباب بالنتائج، ويقربه بإدماجه لهذه الوسائط السمعية البصرية من العالم الواقعي الذي يصعب توفيره للمتعلمين أثناء تدريس ظاهرة معينة بطريقة مشابهة، لتكون بذلك تقنية فاعلة لتبسيط بعض المواقف الحياتية أو العلمية.

ويجب التأكيد على أن إدماج الوسائط السمعية البصرية في مجال التدريس، لا يعني أبداً التقليل من أهمية المدرس، أو الاستغناء عنه كما يتصور البعض، بل هو في الحقيقة إضافة جانب جديد في دوره، ولا بد لهذا الجانب أن يختلف باختلاف مهمة التربية من تحصيل المعرفة إلى تنمية المهارات الأساسية التي تساهم في إكساب المتعلم القدرة على التعلم الذاتي.

### على سبيل الختم

إن الاستثمار الجيد لآليات التعليم المؤلف في مجال التعليم الجامعي، ينطوي على إمكانية تحسين نوعية هذا المجال من خلال ما يوفره من طرق تعليمية متنوعة، الأمر الذي يجعل منه أكثر فاعلية، ويجعل المتعلم أكثر تفاعلاً مع المادة المقدمة له، وأكثر تحفيزاً للتعلم، كما أن الاستفادة من هذا الاستثمار يتوقف على مدى تمكن المدرس من الاستخدام الواعي والناجح لخطوات هذا النمط من التعليم، كما تتوقف على خبرته في التعامل معها، تخطيطاً وتديراً وتقويماً.

وما دمنا نتحدث عن التعليم العالي، فمن المفيد أن يستفيد كل مدرس من الأدوات التي يحتاجها في عمله وتطوير كفاءته المهنية بما يتماشى ومستجدات العصر، لأنه من الخط الادعاء بأنه لا يوجد إلا طريقة أو نموذج تعليمي واحد، لأن الأمر خلاف ذلك، فالبيداغوجيا الواحدة اختلفت لفتح المجال للتجديد والتطوير. كما أن وفرة الوسائط الديداكتيكية يجعلنا بشكل أو بآخر نتذكر بوضوح بأن هناك اختيارات بيداغوجية متنوعة تمكننا من تنويع مقارباتنا وأدواتنا التعليمية لتحقيق التعامل مع أكبر عدد ممكن من المتعلمين باختلاف قدراتهم وأساليب تعلمهم.

### المراجع

- جمال مصطفى، من صيغ التعلم الحديثة في التعليم الجامعي: التعلم المؤلف، قسم أصول التربية - كلية التربية - المؤتمر العلمي الثاني لكلية التربية - جامعة الأزهر، القاهرة، 2008.
- د. بونجمة محمد، درس الأدب باستثمار التكنولوجيا من خلال التعلم المؤلف (نموذج تطبيقي) جامعة الأخوين، المغرب.
- سلامة علي، التعلم الخليط التطور الطبيعي للتعلم الإلكتروني، 2005، على الموقع: <http://www.khayma.com/education-technology/newL3.htm>.
- الطوبجي حسين، وسائل الاتصال والتكنولوجيا في التعليم، دار القلم، الكويت، الطبعة الثامنة، 1987.

- عبد الحق منصف، رهانات البيداغوجيا المعاصرة، دراسة في قضايا التعلم والثقافة المدرسية، إفريقيا الشرق، الطبعة الأولى، 2007.
- عطية محمد، منتوجات تكنولوجيا التعليم، دار الحكمة، القاهرة، 2003.
- الغامدي خديجة علي، التعلم المؤلف، مجلة علوم إنسانية، ع 17، 2008، على الموقع:  
[http://www.journal.cybrarians.org/index.php?option=com\\_content&view=article](http://www.journal.cybrarians.org/index.php?option=com_content&view=article)
- فريحات عصام، التعلم المؤلف، مجلة المعلومات، ع 17، 2004، على الموقع:  
[http://www.gulfkids.com/ar/index.php?action=show\\_art&ArtCat=2&id=995](http://www.gulfkids.com/ar/index.php?action=show_art&ArtCat=2&id=995)
- القباني عبد الواحد، تحديات استخدام التعليم الجامعي لدى أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بكليات جامعة الإسكندرية، مصر، 2010.
- مهدي أنور الشبول وربي مصطفى عليان، التعليم الإلكتروني، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2014.
- الهادي محمد، التعليم الإلكتروني عبر شبكة الانترنت، آفاق تربوية متجددة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، 2007.
- الهادي محمد، التوجهات الحديثة في توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المرافق والمكتبات، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، 2002.
- الهادي محمد، حياة نظم المعلومات المبنية على الكمبيوتر، دراسات مستقبلية، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، 2001.

هاجس الإبداع في الفكر النحوي بالأندلس:  
قراءة في "روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام"  
لمحمد بن علي بن الأزرق الأندلسي (ت896هـ)  
تحقيق: سعيدة العلمي.

ربيعة العمراني الإدريسي

أستاذة النحو والصرف بكلية اللغة العربية، جامعة القاضي عياض، مراكش.

**تقديم:**

عُرف المغاربة والاندلسيون تاريخيا ببراعتهم في النحو، وكان العالم عندهم لا يُعد مبرزاً إذا لم يثبت تمكنه من هذا الفرع من علوم اللغة. فقد اعتنوا بكتاب سيبويه وفتحوا مقفلاته وأوضحوا مشكلاته وتنافسوا في وضع شروحه والتحشية عليه. وقد شُبه نحاة الأندلس في القرن السابع الهجري بأصحاب عصر الخليل وسيبويه، وظلت هذه الحركة العلمية رائجة إلى القرن التاسع حين كانت غرناطة تلفظ أنفاسها، وظهر في هذه الفترة علماء كبار منهم ابن الأزرق صاحب روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام الذي قامت بتحقيقه الأستاذة سعيدة العلمي .

**(1) هاجس الإبداع عند المؤلف ابن الأزرق في "روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام".**  
**1.1 التعريف بابن الأزرق وسياق تأليفه لروضة الإعلام:**

هو أبو عبد الله محمد بن علي ابن الأزرق<sup>(1)</sup> (831هـ-896هـ) الحميري الغرناطي الأصل، المالقي المولد، المالكي المذهب، فقيه أخلاقي، وراوي حديث متثبت، تولى القضاء والإفتاء والتدريس. وعاش في عصر عرفت فيه غرناطة اضطرابات سياسية كانت سبباً في سقوطها سنة 897هـ.

خلف ابن الأزرق مجموعة من الأشعار نظمها في مناسبات مختلفة<sup>(2)</sup> إلى جانب مؤلفات نثرية وهي:

- شفاء الغليل في شرح مختصر خليل: وهو شرح على مختصر الخليل في الفقه المالكي.
- كتاب بدائع السلك في طبائع الملك: لخص فيه مقدمة ابن خلدون التاريخية، مع إضافات كثيرة، منها الكشف عن مجموعة من الكتاب السياسيين الذي سبقوا ابن خلدون.
- روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: خط عبد الله ابن الأزرق كتابه الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام في فترة حرجة من تاريخ المسلمين في الأندلس، وهي مرحلة الاضطراب وتساقط

<sup>(1)</sup> ينظر ترجمته في:

- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب: 701/2.

- درة الحجال في أسماء الرجال: 297/2.

<sup>(2)</sup> ينظر نفح الطيب: 702/2.

أوراق الحضارة العربية الإسلامية، وخروج المسلمين من هذه البلاد بعد أن عاشوا بها لقرون طويلة، وراجت بها أسواق العلوم والفنون. والكتاب شاهد عيان يصور المرحلة أحسن تصوير خصوصاً في الجانب اللغوي والفكري، ويحتفظ بعدد من النصوص التراثية لأعلام كبار في العلوم الحقة والإسلامية واللغوية والأدبية والفلسفية؛ كابن طفيل وابن حزم وابن زيدون، وابن رشد، حيث كانت الأندلس بوابة عبرت منها علوم العرب والمسلمين إلى قارة أوروبا، وأسهمت في بناء صرح الحضارة البشرية بعد ترجمتها إلى لغات العلم آنذاك.

تأثر ابن الأزرق بغيره من العلماء بظروف عصره، وظهر ذلك جلياً في مؤلفاته ومنها "روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام" المتمحور حول منزلة العربية بين العلوم الإسلامية، ودورها في فهم النصوص القرآنية والحديثية. كما كشف في الخاتمة خطورة اقتتران طلب العلم بطلب الرياسة دون استحقاق. والملاحظ أن المؤلف لم يصرح بأسباب التأليف غير أن المحققة - التي صاحبت الكتاب لزمن ليس بالقصير - حصرتها في عاملين اثنين<sup>(1)</sup>: أولهما عناية الأندلسيين بالعربية بشكل عام وبالنحو على وجه الخصوص، وثانيهما: غير ابن الأزرق على العربية التي تعد وسيلة رئيسة لفهم كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. وسنعرض فيما سيأتي من سطور إلى هاجس الإبداع لدى المؤلف وهو يؤلف هذا الكتاب.

## 2.1 هاجس الإبداع ودواعي التأليف العربي.

إذا كان الإبداع لغة يدل على الاختراع لا على مثال؛ فإن "هاجس الإبداع" يراد به: "ذلك الشعور الذي يخامر كل باحث حين يتصدى لبحث ما، فيرى أنه أتى ببحثه بشيء جديد لم يسبق إليه، فهاجس الإبداع شعور ينتاب نفس الباحث، وترى ذلك يتردد في مقدمة الكتاب من البسمة في بداية المقدمة إلى آخر كلمة فيها. وهو شعور يختبر فيه الباحث نفسه ويمارس من خلاله عملية نقدية لما قدمه في ضوء اطلاعه على ما كتب في الموضوع. يسأل نفسه أحقاً أتى بشيء جديد، أم يقول معاداً مكروراً"<sup>(2)</sup>

وقد راود هذا الهاجس المؤلفين العرب فجعلوه من دواعي التأليف والتصنيف كي لا يكون المنجز مجرد اجترار لكلام السابقين، يقول ابن حزم "وإنما التأليف المستحقة للذكر، والتي تدخل تحت الأقسام السبعة التي لا يؤلف عاقل عالم إلا في أحدها... هي:

- 1- إما شيء لم يسبق إليه يخترعه.
- 2- أو شيء ناقص يتمه.
- 3- أو شيء مستغلق يشرحه.
- 4- أو شيء طويل يختصره، دون أن يخل بشيء من معانيه.
- 5- أو شيء متفرق يجمعه.
- 6- أو شيء مختلط يرتبه.
- 7- أو شيء أخطأ فيه مؤلفه يصلحه"<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 44-46.

<sup>(2)</sup> هاجس الإبداع في التراث : دراسة في مقدمات الكتاب الإسلامي: 31.

<sup>(3)</sup> انظر رسائل ابن حزم الأندلسي: 186/2.



ونظم هذه الدواعي العلامة أحمد بن عبد العزيز الهلالي بقوله: [بسيط]  
في سبعة حَصَرُوا مقاصد العُقلا  
مَنْ التَّوَلَّى فاحفظها تَتَلَّ أَمَلَا

أبدع تَمَام بيانٍ لِاخْتِصَارِكَ في جَمْعٍ وَرَتَّبٍ وَأَصْلَحَ يا أَخِي الْخَلَا(1)

كما تحدث عنها عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي في علم أسماه "علم التأليف"(2). ومن آداب هذا العلم "أن يكون اعتناؤه من التصنيف بما لم يسبق إليه أكثر، والمراد بهذا أن لا يكون هناك مصنف يغني عن مصنفه في جميع أساليبه؛ فإن أغنى عن بعضها فليصنف من جنسه ما يزيد زيادات يحتفل بها مع ضم ما فاتته من الأساليب، وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر الاحتياج إليه"(3). ويؤكد هذا الهاجس في التأليف قول صاحب الأحوذِي بشرح صحيح الترمذي: "ولا ينبغي لحصيف يتصدى إلى تصنيف أن يعدل عن غرضين: إما أن يخترع معنى، أو يبتدع وصفا ومتنا(4)، حسب ما قررناه في قانون التأويل، وربطناه في التحصيل من الجمل والتفصيل، وما سوى هذين الوجهين فهو تسويد الورق، والتخلي بحلية السرقة"(5)

والتأمل وإمعان النظر صفات مطلوبة في المصنف الذي يجدر به أن يفرغ "للتصنيف قلبه ويجمع له همه ويصرف إليه شغله ويقطع به وقته وكان بعض شيوخنا يقول: من أراد الفائدة فليكسر قلم النسخ وليأخذ قلم التخريج"(6)؛ لأن الناسخ قد لا يتأمل ويمعن النظر فيما ينسخ عكس المخرج، لا يشترط فيه كما ينبغي عليه الاعتناء بتهديب العمل وتنقيحه قبل إخراجها إلى القراء.

## 2.1 عنوان الكتاب وهاجس الإبداع:

يعد العنوان العتبة الأولى التي يمر عبرها القارئ إلى محتوى الكتاب، لذا تفنن المصنفون القدامى في إبداعه وصياغته على المستويين الإيقاعي واللغوي، وهكذا تواطؤوا على تحليلته مستعينين بالجناس ليكون أكثر وقعا على أذن القارئ، ويحقق جرساً موسيقياً وانتقوا أحسن المفردات اللغوية مستعينين بالصور الفنية والمجازية.

وعنوان الكتاب "روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام" صيغ في جملة اسمية، مبتدؤها محذوف تقديره "هذه"، و"روضة": خبر مرفوع وهو مضاف، "الإعلام" مضاف إليه. والإعلام مصدر للفعل المزيد "أعلم"، والمراد به الإخبار، وأما الرُوضة فيقصد بها الأرض ذات الخضرة، أو البستان الحسن، أو الموضع الذي يجتمع إليه الماء ويكثر نَبْته(7). وقد استعار المؤلف اللفظة للدلالة على ما حواه الكتاب من موضوعات متنوعة وماتعة، تشد القارئ، وتثير انتباهه، كما تفعل الروضة التي تجذب الناظر بجمالها وبهائها. وقد رجا المؤلف أن تكون التسمية صادقة العنوان لما في الكتاب من "فوائد مختلفات، وفرائد في منظوم سبكه مؤتلفات، وروايات نقلات، واعتبارات عقليات، وحكايات مستظرفات، وآداب من أخلاق السنة مغترفات"(8)

أما لفظ العربية فورد في الكتاب بمعنيين: أولهما عام ويقصد به اللغة العربية، وثانيهما خاص: ويراد به علم النحو الذي سبق بمصطلحات أخرى عداها فتحي الدجني(9) ثلاثة وهي: العربية والكلام والإعراب؛ ورغم ظهور مصطلح النحو

(1) ينظر نور البصر شرح خطبة المختصر: 16.

(2) ينظر مخطوط الأقتوم في مبادئ العلوم، المخطوط نسخة: 365/2: 90.

(3) المجموع شرح المذهب "المذهب في الفقه الشافعي للشرافي" 1: 30-29.

(4) وتروى "مبنى" أيضا.

(5) عارضة الأحوذِي بشرح صحيح الترمذي: 4/1.

(6) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 280/2.

(7) لسان العرب مادة "روض".

(8) روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 80/1.

(9) أبو الأسود الدؤلي ونشأة النحو العربي: 14-13.

مبكرا في الثقافة العربية فقد ظل مصطلح العربية حاضرا وعنونت به بعض المؤلفات منها: الواضح في علم العربية للزبيدي (ت 379هـ)، واللمع في علم العربية لابن جني (ت 392هـ)، ثم المفصل في علم العربية للزمخشري (ت 538هـ). وأما علوم الإسلام- كما ورد في الكتاب- فخمسة عشر وهي: العربية، والاشتقاق، والتصريف وعلم النحو والمعاني والبيان والبدیع والقراءات وأسباب النزول والأخبار والآثار والفقه وأصوله وعلوم السنن الكلام والموهبة<sup>(1)</sup>.

#### 4.1 موضوع الكتاب وهاجس الإبداع:

روضة الإعلام كتاب في مبادئ علم النحو. ويقصد بها ما "يتوقف عليه الشروع في مسائله على بصيرة، كمعرفة حده وموضوعه وغايته"<sup>(2)</sup>. وقد حصرها المقرئ في عشرة مبادئ فقال:

مَنْ رَامَ فَنَّا فَلْيَقْدِمْ أَوَّلًا

عِلْمًا بِحَدِّهِ وَمَوْضُوعٍ تَلَا

وَوَاضِعٍ وَنِسْبَةٍ وَمَا اسْتَمَدَّ

مِنْهُ وَفَضْلِهِ وَحُكْمٍ يُعْتَمَدُ

اسْمٍ وَمَا أَقَادَ وَالْمَسَائِلُ

فَتِلْكَ عَشْرٌ لِلْمُنَى وَسَائِلُ

وبعضهم منها على البغض اقتصر

وَمَنْ يَكُنْ يَذْرِي جَمِيعَهَا انْتَصَرَ<sup>(3)</sup>

وفي روضة الإعلام حديث عن جل هذه المبادئ: إذ تطرق ابن الأزرقي إلى حد علم النحو، ووضعه وفضله ونسبته بين العلوم وحكم تعلمه والاشتغال به. سالكا الخطة الآتية:

المقدمة: في مدلول اسم النحو لغة واصطلاحًا.

الباب الأول: في تقرير فضل العربية، وتحرير الحز على تعلمها.

الباب الثاني: في منفعة النحو منها، وضرورة الاحتياج إليه في ملة الإسلام .

الباب الثالث: في حكم استنباط النحو، والاشتغال به في نظر الشرع.

الباب الرابع: في نسبة النحو من العلوم، ومرتبته في التعلم.

الخاتمة: في آداب المشتغل به وبغيره من العلوم"<sup>(4)</sup>

أما لفظ المقدمة فقد ورد مرتين، الأولى بمفهومه الاصطلاحي إذ شمل البسملة والحمدلة والصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم. وتمحور حول الثناء على العربية، وتعظيم منزلتها؛ لأنها الوسيلة لفهم النصوص القرآنية

<sup>(1)</sup> روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 510-514

<sup>(2)</sup> الأزهري الطيبة النشر، فيما يتعلق ببعض العلوم من المبادئ العشر: 3/2.

<sup>(3)</sup> إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة: 10.

<sup>(4)</sup> روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 80/1.

والحديثية، كما تضمن عرضاً لأقسام الكتاب ومحتوياته. والورود الثاني للفظـة "المقدمة" كان بمعناها اللغوي وفيها عرّف المؤلف بعلم النحو لغة واصطلاحاً وكشف العلاقة بين المعنيين.

**وأما الباب الأول:** فخصه ابن الأزرقي بالحديث عن فضل العربية ومكانتها الرفيعة في الإسلام، ويدل الشق الأول من العنوان، "في تقرير فضل العربية" على وجود شك أو منكر لهذا الفضل، حاول المؤلف رده عن موقفه موظفاً حججاً عقلية وأخرى نقلية، شملت القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف والشعر؛ إذ قسم الباب إلى طرفين: أثبت في "الطرف الأول" فضل العربية، عبر مسلكين، الأول منهما اختص بالحديث عن فضل العربية لكونها لغة أنزل بها الوحي الكريم، بينما عقد المسلك الثاني للحديث عن فضل العربية بمعناها الاصطلاحي ويقصد به النحو. أما "الطرف الثاني" فدحض فيه أقوال منكري ذلك الفضل حيث عرض أقواله مورد عليها معتمداً أسلوباً حجاجياً كما أورد نصوصاً شعرية وأخرى نثرية في الثناء على العربية ومدحها. وأنهى الباب بخاتمة طويلة من ثلاثة فصول، ذكر فيها فضائل العلم العقلية ثم النقلية فالمركبة من العقل والنقل.

**وأما الباب الثاني:** فعالج فيه ابن الأزرقي منفعة النحو وحاجة علوم الإسلام إليه؛ مما استوجب تقرير فضله في الباب الأول. ومنفعة النحو وحاجة علوم الإسلام إليه نابعة من قاعدتين يبني عليهما الباب، وتتمثل الأولى في كون أصول الشريعة الإسلامية من قرآن وسنة عربية خالصة، ومن ثم كانت الحاجة الملحة إلى العربية لفهم الكتاب والسنة إلى جانب باقي العلوم الإسلامية؛ بل إن الجهل بهذا العلم يسبب فساداً في فهمهما، وقد أورد المؤلف عشرة أمثلة تؤكد ذلك.

وتتمثل القاعدة الثانية في أن من أعظم مقاصد هذه الشريعة حفظ الضروريات الخمس وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال؛ لذا تناول الحديث عن منفعة النحو في تحقيق هذه المقاصد، كما عرض أهميته بالنسبة للعلوم الشرعية ومنها علم التفسير، والقراءات، والحديث، وأصول الدين، وأصول الفقه والفقه.

**وأما الباب الثالث:** فتمحور حول الحكم الشرعي لاستنباط النحو من جهة والاشتغال به من جهة أخرى؛ إذ قُسم الباب إلى فصلين: خص الأول بالحكم الشرعي لاستنباط النحو بينما عالج الثاني حكم الاشتغال به، وورد الفصل الأول في أربعة مباحث وهي: أولاً الحديث عن واضع علم النحو وهو أبو الأسود الدؤلي، ثانياً دواعي استنباطه المتجلية في ظهور اللحن، ثالثاً الهدف من وضعه وهو صيانة اللغة العربية والقرآن الكريم من اللحن، ثم رابعاً بيان الحكم الشرعي لوضعه وهو الوجوب. أما الفصل الثاني فتمحور حول حكم الاشتغال بالنحو في نظر الشرع، وعده المؤلف فرض كفاية<sup>(1)</sup> إذا قام به البعض سقط عن الباقيين.

**وأما الباب الرابع:** فتناول نسبة العربية من العلوم الإسلامية ومرتبها في التعلم، وشمل ستة مناهج، خص الأول منها بالحديث عن نسبة العربية من العلوم الإسلامية، وعدها من علوم الآلة<sup>(2)</sup> التي تكون أداة لتحقيق علوم أخرى مقصودة لذاتها. بينما خص المنهج الثاني بالحديث عن مرتبة العربية في التعلم وهي مرتبة متقدمة ما دامت الوسيلة إلى فهم العلوم الإسلامية التي نشأت حول النص القرآني، أو العلوم القديمة التي تُرجمت إلى اللسان العربي. أما المنهج الثالث فقام على قاعدة رئيسة وهي التمييز بين أصول علم العربية وفروعه، فالأولى يُعتمد عليها في فهم العلوم الإسلامية وتتضمن كل ما يُحتاج إليه للقيام بما يتطلبه التكليف الشرعي، والثانية ما دون ذلك.

وأما المنهج الرابع فيناقش ضرورة مراعاة السياق (المخاطب والمخاطب والمقام) في استعمال اللغة العربية لتجنب تعرضها للإهانة؛ وأما المنهج الخامس فتمحور حول التحذير من التشديق بغريب اللغة (الإغراب)، ناقشه في مسألتين؛

<sup>(1)</sup> روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 477/1.

<sup>(2)</sup> تقسم العلوم إلى علوم مقصودة لذاتها، وأخرى غير مقصودة لذاتها بل تكون وسيلة لتحقيق الصنف الأول وتسمى علوم الآلة.

أولاهما لبيان المناهي الشرعية، وثانيتهما للحديث عن ردود أفعال المتلقي تجاه هذا النوع من الخطاب. وأما المنهج السادس فأفرده لبيان حكم تلقي المعلم مقابلًا على تعليم العربية رزقا كان أو أجرة.

أما خاتمة الكتاب: فخصها المؤلف بالحديث عن آداب المشتغل بالعربية وغيرها من العلوم. وقد قسمها إلى ثلاثة أقسام:

أولها: ما يتخلق به مع معلمه، وجعلها عشرة آداب.

ثانيها: ما يتخلق به المتعلم في نفسه، وهي عنده عشرون أدبًا.

ثالثها: ما يتخلق به المتعلم مع رفاقه في الطلب، وهي عنده عشرة آداب.

### 5.1 أطروحة الكتاب وهاجس الإبداع:

تتجلى الأطروحة التي يدافع عنها المؤلف هنا في التعريف بمكانة العربية بين مختلف العلوم الإسلامية، وإبراز الحاجة إليها لفهم الكتاب والسنة، والرد على من أنكر هذه القيمة بالحجج والأدلة. فبعد أن دافع عن علم النحو والمشتغلين به في الطرف الأول من الباب الأول، خص الطرف الثاني منه: ب "الجواب عن ظاهر ما يخالف دليل فضل هذا العلم ويعارضه" فأورد مقطوعتين قيلتا في التتقيص من أهل هذا العلم، عدهما من أفحش ما سمعه في هذا الباب وبرر سر تناولهما قائلا: "ولولا أن المبتدئين ربما اغتروا بزخرف هذا الكلام، واعتقدوه نصيحة صادرة من معتبر في العلم، لكنا نعرض عنه إعراض مثله، لكن الضرورة دعت إلى مجابته، والله ينفع بالنية في ذلك"(1)

ومما ورد في القطعة الأولى (2): [بسيط]

يا طالب النحو يبغى فوق حاجته  
لقد فُتِنْتُ بآراء المجانين

النحو كالمَلَح ما دون الكفاية لا  
يجدي وما فوقها داءٌ إلى حين

ابتدأ المؤلف حجاجه أولا بتوضيح معنى البيتين قائلا: "لَمَّا كان الملح لا ينفع في الطعام إلا إن اقتصر فيه على مقدار الحاجة، وإلا لم يحصل به كما لا لمنفعة مع النقص من قدر الحاجة منه، وأدى إلى ضرر متناوله إذا زاد منه فوق المحتاج إليه، فكذلك النحو إن ابتغى بطلبه قدر المراد منه انتفع به، وإن وقف دونه، لم يظفر منه بتمام غرض، وإن تجاوز إلى الزيادة عليه دخلت عليه الفتنة بسفه المجانين وسخافة آرائهم"(3)

ثم عقب عليهما مبررا سر اختلاف حاجة الناس إلى علم النحو "وجوابه أن الحاجة إلى النحو ليس الناس فيها بمنزلة واحدة؛ فإن منهم من انتهض لإحراز رتبة الإمامة في العلوم الدينية فهذا حاجته إليه موقوف قدرها على بلوغ الغاية فيه على ما يمهد به إن شاء الله، ومنهم من عجز على ذلك لنقص في كمال الاستعداد أو لعائق قطع به عن الوصول إلى غاية ما كان قابلا له، ولا شك أن حاجة هذا إلى النحو دون قدر حاجة من فوقه ثم هي مع ذلك تتفاوت بحسب تفاوت أصحابها مقدار ما هو بسبيله"(4).

(1) روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 131/1.

(2) المصدر نفسه: 128/1.

(3) روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 128/1.

(4) المصدر نفسه: 130-129/1.

واستعان بمعطيات بلاغية وأخرى لتفنيد ادعاء الرافضين لفضل العربية، فذهب إلى أن "ما فهموه غير لازم لأمرين: أحدهما: أنه يكفي في المشبه أن يكون فيه وصف جامع من أوصاف المشبه به خصوصاً إذا كان [أشهر] أوصاف المحل، "كالأسد للشجاع"، وعليه فلا يلزم أن يكون النحو كالملاح الذي لا يستغنى عنه، [فالوصف] الجامع بينهما، مجرد النفع بهما خاصة"<sup>(1)</sup>. ثانيهما إذا سلمنا بوجود الضرر بالزيادة فالأمر يعود إلى الناظر في العلم وليس إلى العلم ذاته.

ورُهد الناس في النحو وتشبيهه بالملاح والإشارة إلى خطورة تجاوز المقدار المحدد في تعلمه سبق أن وضحها عبد القاهر الجرجاني؛ إذ يقول-وهو يتحدث عن طائفة من الناس زهدت في الشعر والنحو-"وأما النحو، فظننته ضرباً من التكلف، وباباً من التعسف، وشيئاً لا يستند إلى أصل، ولا يعتمد به على عقل، وأن ما زاد منه على معرفة الرفع والنصب وما يتصل بذلك مما تجده في المبادئ، فهو فضل لا يجدي نفعاً، ولا تحصل منه على فائدة، وضربوا له المثل بالملاح كما عرفت، إلى أشباه لهذه الظنون في القبيلين، وآراء لو علموا مغبتها وما تقود إليه، لتعودوا بالله منها، ولأيقوا لأنفسهم من الرضا بها، وذلك لأنهم بإيثارهم الجهل بذلك على العلم، في معنى الصاد عن سبيل الله، والمبتغي إطفاء نور الله تعالى"<sup>(2)</sup>.

وقد نوع ابن الأزرقي طبيعة الحجج حيثالاستشهاد بآراء علماء من المشرق والمغرب، والاقتراب من مؤلفات كثيرة تطل مجالات معرفية متنوعة منها: التفسير، والقراءات، والحديث، وأصول الدين، وأصول الفقه، والفقه، والنحو، والبلاغة، والمنطق، والمعجم، والأدب؛ بعضها طواه النسيان. كان يميل في الغالب وهو يناقش موضوعاً ما إلى عرض أقوال العلماء على اختلافها ثم يقارن بينها وبعدها يكون التصريح بموقفه الخاص، ولذا تحضر عبارة "قال...فقلت" "انتهى ملخصاً"، و"انتهى على بعض الاختصار". ومن وسائل الحجاج أيضاً اعتماده تقسيماً محكماً يعكس تفكيره ومنطقه الرياضي، حيث جعل الكتاب أربعة أبواب ومقدمة وخاتمة، وقسم الأبواب إلى عناوين فرعية ضمت هي الأخرى تفرعات وتقسيمات كاعتراف بشهود منة، حكاية، اعتبار بعكس، نادرة، تنبيه، تعريف، انعطاف، وفوائد لغوية. والملاحظ أن المؤلف لم يراع التناسب بين أحجام الأبواب كما أن الخاتمة كانت كبيرة الحجم، إذ استغرقت أربعين وثلاثمائة صفحة.

## 2) هاجس الإبداع عند المحقق:

تقول الأستاذة سعيدة العلمي محققة الكتاب في مداخلة لها بعنوان: "التحقيق بين العلم والإبداع": "والتراث في حقيقته ما خلفه السابق وهو في الآن ذاته إبداع، والمحقق يشتغل على هذا الإبداع كيفما كان نوعه فهو إبداع الإبداع المصحوب بالتصحيح والنقد والتصويب؛ بل هو إنتاج نص جديد قائم على قواعد عملية"<sup>(3)</sup>.

أما سياق تحقيق هذا الكتاب فيعود إلى اشتغال الأستاذة الفاضلة على إرث ابن حزم الظاهري، الذي أكد لها أصالة الحضارة الأندلسية وغناها، مما دعاها إلى البحث عن معرفة رجال آخرين ونفص الغبار عن هذا التراث العريق، فكان أن وقع الاختيار على روضة الإعلام لما يحمله هذا الكتاب من ذخائر.

أما تجليات هاجس الإبداع لدى المحققة فيمكن إجمالها في:

### 1.2) انتقاء المخطوط:

ليست جميع المخطوطات في درجة واحدة من حيث القيمة المعرفية، لذا ينبغي على المحقق انتقاء المخطوط المستحق للنشر، وقد وفقت الأستاذة الفاضلة إلى هذا الكنز والموسوعة الجامعة التي تكاد تشمل العلوم الإسلامية كلها؛ وإن كان موضوعها علم العربية (النحو)؛ لأن ابن الأزرقي ينظر إلى التراث العربي الإسلامي نظرة اتصال تتكامل فيها العلوم

(1) المصدر نفسه: 135/1.

(2) دلائل الإعجاز: 8.

(3) نشرت المحاضرة ضمن كتاب التحقيق النقدي للمخطوطات: التاريخ، القواعد والمشكلات: 94.

وتتشابك، إذ يصبح التفسير والأدب والحديث وسائل داعمة للمؤلف في الدفاع عن منزلة العربية "علم النحو" وفضلها في الإسلام.

## 2.2 جمع النسخ:

البحث عن النسخ مرحلة رئيسة في تحقيق المخطوط العربي، وقد خاضت المحققة غمار هذا العمل في "روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام"، وشدت الرحال إلى الخزائن داخل المغرب وخارجه، لأنه كلما تعددت النسخ كان التحقيق أجود، واستطاعت الحصول على أربع نسخ<sup>(1)</sup>:

### ■ اثنتان بالخزانة الحسنية هما:

- 4436: عُدَّت الأصل لأنها الأقدم، وقد نسخت عن نسخة بخط المؤلف ورمزها "أ".

- 2567: تتميز بكونها الوحيدة التي تتضمن الصفحات الأولى من الكتاب واسمه واسم مؤلفه، ورمزها "ب".

### وأخريين بالخزانة العامة وهما:

- ق/486، مبتورة الأول والأخير ورمزها: "ج".

- ق/285، وهي ضمن مخطوطات الخزانة الكتانية لصاحبها محمد عبد الحي الكتاني، مبتورة الأول لكنها تامة الآخر؛ وفي بدايتها تعليق لمحمد عبد الحي الكتاني يشير فيه إلى اسم الكتاب ويترجم عليه للمؤلف.

وبعد عثور الأستاذة الفاضلة على نسخة جديدة لهذا المخطوط، دفعها هاجس الإبداع إلى إعادة نشر الكتاب، وهو الآن في طور الطباعة للمرة الثانية.

3.2 المقابلة بين النسخ: وهي أساس علم تحقيق النص، تشبه المعارضة عند علماء الحديث، وهي من أعلى طرق التحمل والرواية، وقد أشارت المحققة إلى مقابلاتها بين النسخ ومجهوداتها الجبارة في الجمع بين النسخ لاستعادة هيكل الكتاب بسبب كثرة البياضات والخروم في النسخ.

## 4.2 التخريج:

رأينا سابقا أن الكتاب موسوعة جامعة لعلوم متنوعة، فكان بدهيا أن تشمل أعدادا من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأشعار وأسماء الأعلام. ومن تجليات الإبداع في هذا العمل أن المحققة وفي زمن لم تكن فيه الوسائل التكنولوجية المساعدة متوفرة كالشاملة والبحث النصي في القرآن الكريم والموسوعة الشعرية استطاعت تخريج هذا المجموع الهائل من المعلومات وتوثيقها رغم ما أشارت إليه من كثرة الأخطاء النحوية واللغوية وسوء رسم الأشعار<sup>(2)</sup>.

## 5.2 مقدمة التحقيق:

ظلت الدكتور سعيده العلمي في لقائاتها العلمية، ومحاضراتها المخصصة للتحقيق<sup>(3)</sup> تحت على أهمية التقديم بالنسبة للمخطوط المحقق، لأنه المفتاح إلى فهم المخطوط وكشف محتوياته، مادام المحقق قد عاشره مدة ليست

(1) روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 57/1.

(2) روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام: 65/1.

(3) من أمثلة ذلك محاضرتها التي نشرت ضمن كتاب التحقيق النقدي للمخطوطات: التاريخ، القواعد والمشكلات: 94.



بالقصيرة. وقد أبدعت الأستاذة الفاضلة في مقدمة تحقيقها للكتاب تقديم تعريفًا شاملاً للمؤلف والمؤلف، وصارت تلك المقدمة مصدراً للباحثين ينهلون منها، ويفيدون في التعريف بابن الأزرقي أو "كتابه روضة الإعلام". كما نجد أنها تدعو القارئ إلى ضرورة قراءة ديباجة مقدمة كتاب ابن الأزرقي، لأنها تحميه من الفهم الخاطئ في ظل كثرة التقسيمات والتفريعات.

ويتجلى هاجس الإبداع لدى الأستاذة الفاضلة أيضاً بعد الانتهاء من التحقيق، إذ دفعتها موسوعية الكتاب وتنوع حقوله المعرفية محتويات وأعلاماً إلى التفكير في مؤلف يغني المكتبة الأندلسية في هذه الفترة الزمنية الحرجة: حيث كان لمصاحبتها لـ "روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام"، وإطلاعها على عدد من المخطوطات في المكتبات داخل الوطن وخارجه، أثر بارز في التفكير في تأليفها لكتاب "الأسس النظرية والتطبيقية للدراسات اللغوية والنحوية في القرن التاسع الهجري بالأندلس"، الذي ورد في غلافه الخلفي بعد التعريف بالأستاذة المحترمة بها: "يكشف عن مصادر الدراسة اللغوية والنحوية الأندلس عصر سقوط غرناطة، كما يسد فراغاً ظل في المكتبة الأندلسية زمناً غير قليل؛ لأن مصادر هذه معظمها مخطوطات نادرة من داخل المغرب وخارجه، وهو يجمع بين نصوص تفصيلية ونماذج تطبيقية، تعكس مسائل وتعليقات وتنميمات وقواعد لعلماء الأندلس نظر فيها. كما يرصد سمات عامة وظواهر مميزة اتسمت بها مصنفات هذه المرحلة، لذا فالدراسة تعد سبقاً جديداً في ميدان التأليف".

وقد ظل الكتاب مرجعاً رئيساً للبحث عن المخطوطات خاصة الأندلسية منها، وشكل أرضية انطلقت منها مواضيع رسائل جامعية نوقشت بجامعة سيدي محمد بن عبد الله، نسال الله أن يمد في عمر أستاذتنا الفاضلة، وأن يجازيها خير ما يجازى به أستاذ عن طلبته، وأن يجعل مجهوداتها علماً ينتفع في ميزان حسناتها يوم القيامة، إنه سميع مجيب الدعوات.

### لائحة المصادر والمراجع:

1. أبو الأسود الدؤلي ونشأة النحو العربي، فتحي عبد الفتاح الدجني، وكالة المطبوعات، الكويت، الطبعة الأولى.
2. الأزهار الطيبة النشر، فيما يتعلق ببعض العلوم من المبادئ، لأبي عبد الله محمد الطالب السلمي المرادسي، تحقيق: جعفر ابن الحاج السلمي، مطبعة الخليج العربي تطوان، 1428هـ/2007م.
3. إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة، لأحمد المقرئ، وعليه شرح محمد بن أحمد الملقب بالشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون تاريخ.
4. الأفتوم في مبادئ العلوم: علوم اللسان، لعبد الرحمان بن عبد القادر الفاسي مخطوط 90د، بالمكتبة الوطنية بالرباط.
5. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان أثير الدين الأندلسي، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: 1420 هـ.
6. التحقيق النقدي للمخطوطات: التاريخ، القواعد والمشكلات، إعداد مجموعة مساهمين، سلسلة الدورات التدريبية، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، 2013م.
7. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر الخطيب البغدادي، المحقق: محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض. بدون تاريخ.
8. درة الحجال في أسماء الرجال، أبو العباس ابن القاضي، المحقق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، دار التراث، القاهرة، والمكتبة العتيقة، تونس، الطبعة: الأولى: 1391 هـ - 197 م.

9. دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني الدار، المحقق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، الطبعة: الثالثة 1413 هـ - 1992 م.
10. عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، لأبي بكر ابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
11. كتاب روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام لابن الأزرقي، تحقيق: سعيدة العلمي، كلية الدعوة الإسلامية. 1999 م.
12. لسان العرب، لابن منظور الأنصاري، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة-1414 هـ.
13. المجموع شرح المذهب "المذهب في الفقه الشافعي للشيرازي"، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي دار الفكر، بدون تاريخ.
14. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، شهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، الطبعة: 1، بيروت - لبنان، 1997 م.
15. نور البصر شرح خطبة المختصر، أبو العباس أحمد بن عبد العزيز الهلالي الفلالي، مراجعة وتصحيح: محمد محمود ولد محمد الأمين، دار يوسف بن تاشفين، مكتبة الإمام مالك، 1428هـ/2007 م.
16. هاجس الإبداع في التراث: دراسة في مقدمات الكتاب الإسلامي المؤسسة العربية للفكر والإبداع، عباس رحيلة، الطبعة الأولى بيروت، 2017 م.

## نظرية العصبية وصلتها بالدين عند ابن خلدون في مقدمته

مجال البحث: الدراسات الإسلامية

عبد الرحيم الوهمي

طالب في سلك الدكتوراه بكلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة القاضي عياض مراكش

### مقدمة

الحمد لله فاتح مرتج الأمور بعطفه، شارح حرج الصدور بلطفه، نحمده على نعماء لم تنتضب لدينا مشارعها، وآلاء لم تغرب عنا مطالعها، وصلى الله وسلم على مبلغ وحيه، وحامل نور هدايته إلى خلقه، محمد وعلى آله وصحبه.

وبعد، فإن مقدمة ابن خلدون، قد نالت حظا وافرا من الدرس وتقليب النظر، استدرازا لبديع نظر ابن خلدون فيها، وهو نظر حقيق بهذا وأكثر، وكل دارس اغترف من بحر مقدمته على قدر إنائه وأناته، فمقل ومستكثر، وناهل منه ومستشف، وكل كان مشرعه في مقدمته متأثرا بمشرب فكره ومعقد علمه.

ومن أهم مباحث ابن خلدون في مقدمته، بل هو عصب المقدمة وأساس العمران في نظره، هي نظرية العصبية وما لها في مبادئ الدول ودورة الملك من أدوار وآثار، وإن الناظر في المقدمة ليجد الكلام عنها ماثورا في جميع ما اختطه يراعه من الاستهلال والاستقبال، إلى الختم والاكتمال، وقد أسس ابن خلد ونظره في العصبية على واقع عاشه وعابن أطواره، وله فيه من حقائق التاريخ الشواهد الجمة المتممة لنظره ومعانيته، ولم يكن نظره في العصبية مبنيا على فكر فلسفي متجاف عن واقع دنيا الناس إلى مثاليات يونانية لا صلة لها بالواقع، ثم إن هذا النظر كان من مكان قريب من معاهد الحكم، مع توقد الذكاء وبصيرة العلم، ولذلك كان نظره أبعد ما يكون عن النظريات المبنية على الافتراض، وأقرب إلى استقراء واقع واستنطاق تاريخ، وسبر غورهما ثم الكشف عن سر نشأة الدول ودورة الملك وصلة العمران بذلك، وسيأتي ذكر السبب الموجب لاستعمال لفظ النظرية في هذا البحث فيما بعد.

وهذا البحث يروم جانبا من نظر ابن خلدون إلى العصبية، وهو صلتها بالدين، وأثر الدين فيها وأثرها فيه، ولم يكن بحث الدارسين لابن خلدون لهذا الملحظ إلا عرضا وفي ثنايا الكلام، ولم يكن وافيا بحقه، وحقه أن يبين، ويوضع في حاق موضعه من نظره العام في العمران، وأن تبرز آثاره حتى يكون الإنسان منها على ذكر، وهذا الأمر هو بغية هذا البحث ومتغياه.

### الدراسات السابقة.

لم أجد - في حدود ما اطلعت عليه- من أفرد صلة العصبية بالدين عند ابن خلدون بالبحث، إلا مقالا في مجلة الميادين للدراسات الإسلامية للعلوم الإنسانية، العدد الثاني، ولم يقف على أثر الدين في العصبية في نظر ابن خلدون، وإنما كان مداره على كون الدين خلفية سياسية للدول العربية، ومن الدراسات التي تناولته ضمنا:

- ابن خلدون حياته وتراثه الفكري لمحمد عبد الله عنان.
- دراسات في مقدمة ابن خلدون لساطع الحصري.
- العصبية والدولة لمحمد عابد الجابري.

- وغيرها من الدراسات، وهذه المذكورة ألصقها بالموضوع.

#### خطة البحث:

اقتضى النظر في موضوع البحث أن يقسم إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة؛ الأول من المباحث في التعريف بابن خلدون، والإلماع بعصره وجوانبه الفكرية والسياسية، والثاني في معنى النظرية، ومعنى العصبية عند ابن خلدون، والوقوف على معالم نظرية العصبية عنده، والثالث في صلة العصبية بالدين، ثم الخاتمة وفيها خلاصة البحث.

#### المبحث الأول: التعريف بابن خلدون وعصره.

##### المطلب الأول: التعريف بابن خلدون.

عبد الرحمان ابن خلدون، العالم العلم، ممن يستغنى باسمه عن تعريفه، لما بسط الله له من الذبوع والشهرة، وسارت بمقدمته الركبان، فقلما تجد قارئاً باللفظ العربي يخفى عليه اسمه، أو يلتبس عليه مع غيره، وما ذاك إلا لما كتب الله ٧ لمقدمة تاريخه من القبول، فاقتنصها الناس واحتفوا بها بحثاً لمضمونها وتقيراً عن وجوه النظر الفذ المبتوث فيها فاستخرجوا دُررها، واستحلّبوها دُررها، وما كانت هذه الدرر المذكورة، بمكنونة عن نظر المستشرقين، أمثال «بارتيلميربلو» و«سيلفستر دو ساسي» و«هامر» و«وشولتز» ولا كانوا غفلاً عنها وعن ألمعية صاحبها، وإنما كانت الغفلة منا والإبطاء عندنا، وهو ما فرق بين النهضة والإخلاق، وهو ما وصفه أبو فهر في قوله ناصحاً لبيصر القارئ بالواقع أن ذاك «لا تنتظر إلى الفرق الهائل الكائن اليوم بين الشمال المسيحي والجنوب الإسلامي، فإنك إن فعلت ضللت عن الحقيقة، والحقيقة يومئذ أن الفرق بيننا وبينهم كان خطوة واحدة تستدرك بالهمة والصبر والدأب والتصميم لا أكثر، بل أكبر من ذلك، فإن اليقظة الأوروبية كانت بعد في أول الطريق وتتكى اتكاء شديداً على ما كان عندنا من العلم المسطور في كتبنا برموزه التي تحتاج إلى استبانة وفهم، وعلى العلم الحي الذي عند أهل دار الإسلام.»<sup>(1)</sup>

وأنا أعرض لترجمته والتعريف به على سنن الإيجاز، وذكر ما به تجلية أصل نظرية ابن خلدون في نشأة الملك ودورته وصلة ذلك بالدين، ومن جهة أخرى برّأ بحق رجل حقيق به أن يبر ويحمد سعيه .

##### نسبه :

عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر بن محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن خلدون<sup>(2)</sup> يذكر ابن خلدون أنه لا يذكر من نسبه إلى خلدون إلا هؤلاء المذكورين، ويرجح أن الساقط إليهم عدداً، لأن خلدون هو الداخل إلى الأندلس، ونسبه من حضرموت من عرب اليمن إلى وائل بن حجر من أقبال العرب.<sup>(3)</sup>

##### مولده ونشأته:

ولد ابن خلدون في تونس في غرة رمضان سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة، ويقول ابن خلدون عن نشأته «ربيت في حجر والدي، رحمه الله، إلى أن أيفعت، وقرأت القرآن العظيم على الأستاذ أبي عبد الله: محمد بن نزال الأنصاري، أصله من جلة الأندلس من أعمال بلنسية، أخذ عن مشيخة بلنسية وأعمالها، وكان إماماً في القراءات... وبعد أن استظهرت القرآن العظيم عن حفطي قرأته عليه بالقراءات السبع المشهورة إفراداً وجمعاً في إحدى وعشرين ختمة، ثم جمعتها في ختمة واحدة

(1) رسالة في الطريق إلى ثقافتنا، محمود شاكر ص 84-85

(2) التعريف بابن خلدون ورحلته غرباً وشرقاً، ابن خلدون ص 4

(3) التعريف بابن خلدون ورحلته غرباً وشرقاً، ابن خلدون ص 5

أخرى، ثم قرأت برواية يعقوب ختمة واحدة جمعا بين الروايتين عنه، وعرضت عليه رحمه الله قصيدة الشاطبي اللامية في القراءات، والرائية في الرسم»<sup>(1)</sup> وذكر من شيوخه الذين أخذ عنهم خلقا كثيرا من رجال العلم في عهده.

وكان p ذا حنق ومهارة في فنون من العلم، سيما في الأدب والكتابة، «توجه في سنة 753 إلى فاس، فوقع بين يدي سلطانها ثم امتحن واعتقل نحو عامين، ثم ولي كتابة السر وكذا النظر في المظالم، ثم دخل الأندلس فقدم غرناطة في أوائل ربيع الأول سنة 764، وتلقاه سلطانها ابن الأحمر عند قدومه ونظمه في أهل مجلسه، وكان رسوله إلى عظيم الفرنج بإشبيلية فقام بالأمر الذي ندب إليه ثم توجه في سنة 766 إلى بجاية، ففوض إليه صاحبها تدبير مملكته مدة ثم استأذن في الحج فأذن له، فقدم الديار المصرية في ذي القعدة سنة 784 فحج ثم عاد إلى مصر فتلقيه أهلها وأكرموا من ملازمته والتودد إليه، وتصدر للإقراء في الجامع الأزهر مدة، ثم قرره الظاهر برقوق في قضاء المالكية بالديار المصرية في جمادى الآخرة سنة 786»<sup>(2)</sup> وكان p فصيحاً مفوهاً حسن العشرة<sup>(3)</sup> قال فيه ابن الخطيب: «شيخنا: رجل فاضل، جم الفضائل رفيع القدر أصيل المجد، وقور المجلس عالي الهمة قوي الجأش متقدم في فنون عقلية ونقلية متعدد المزاي، شديد البحث كثير الحفظ صحيح التصور، بارع الخط حسن العشرة مفخرة من مفاخر المغرب»<sup>(4)</sup>

#### مؤلفاته:

من مؤلفاته؛

- ❖ كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر.
- ❖ المقدمة؛ وهي مقدمة تاريخه وأشهر ما كتب.
- ❖ شفاء السائل لتهديب المسائل.
- ❖ لباب المحصل.

وغيرها من الكتب مما لم يصل إلينا، ذكر منها صاحبه ابن الخطيب في ترجمته له رسالة في المنطق، وأخرى في الحساب، تلخيص لبعض ما كتبه ابن رشد، شرح لقصيدة البردة، وغيرها.

#### وفاته:

توفي p في يوم الأربعاء لأربع بقين من رمضان سنة 808 هـ، بمصر ودفن بمقابر الصوفية خارج باب النصر.<sup>(5)</sup>

#### المطلب الثاني : عصر ابن خلدون ومعالمه السياسية والفكرية .

غانٍ عن البيان ما للعصر في أبنائه من أثر، بل من بليغه فكراً وشجاعة أو نقيضها، وشحذ همة أو إخلاد إلى الأرض وركونا إلى الدعة، وطلب معالي الأمور أو إثثار سفسافها من تمتيع النفس والسعي في تنعيم المعاش، وإيثار ترف العيش على شطفه، بل العصر المترف أهل يورث فيهم وهناً، وقد قال النبي ﷺ «يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: "بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن". فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية

(1) نفس المصدر ص 17

(2) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني 337/1

(3) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي 147/4

(4) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي 147/4

(5) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني 338/1

**الموت»**(1) سنن الله ﷺ في خلقه □ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ۚ ۲۳ (2) والوهن أثر من آثار الترف ولازم من لوازمه، ووقوع الترف مؤذن بهلاك الأمم، وهو ما عقد له ابن خلدون فصلاً ذكر فيه "أنه إذا تحكمت طبيعة الملك من الانفراد بالمجد وحصول الترف والدعة أقبلت الدولة على الهرم"(3) ولما كان هذا بعض صنيع العصر في أهله أو في عامتهم، سنعرض لذكر ناحيتين من أبحاثه، أو وجهين من وجوهه، لمسيس الحاجة إليهما في تفهم فكر ابن خلدون، واهتدائه إلى نظرية العصبية في مبادئ الدول ودورة الملك، بل واهتدائه لعلم العمران كافة- ولعمري إن هذا الوسم لهذا العلم من فاتح لبابه للناس، فاتق أعينهم به، أحق مما ارتضاه الناس له اسماً، فهو أبلغ منه في المعنى، وأدق في الوصف، ولكن "المغلوب مولع أبداً بالافتداء بالغالب في شعاره وزيه ونحلته وسائر أحواله وعوائده"(4)- فقد بز بنظره حكماء اليونان، إذ صرفوا النظر إلى ما ينبغي أن يكون في الدول ونظام ملكها، ونظر هو إلى ما هو كائن، وهذا من أثر عصره عليه.

## - ا لوجه الأول : الناحية السياسية

كانت أحوال الأمة الإسلامية لعصر ابن خلدون وقبيله على أمر جلل من الاضطراب وعدم الاستقرار، فإنها مشرقاً على أطلال الخلافة العباسية التي أسقطها التتر سنة 656هـ، ثم اجتياحهم لأقطار الأمة الإسلامية، وتشنت الناس أوزاعاً كل يرى ما بيده، ويرى ملكه ولو ببذل الولاء لأعداء أمته وقتلتهم، فصارت الأمة إلى شر حال كانت فيه.

وأما غرباً فقد انحسر ظل الإسلام بالأندلس إلى غرناطة وما يليها، إلى معقل دولة بني الأحمر آخر ملوك الأندلس، وفي بلاد المغرب مسقط رأس ابن خلدون وموطن نشأته، بلغ الاضطراب السياسي مداه؛ فالثورات هزت أرجاءه، بين استبداد الحفصيين وبني عبد الواد بما تولوا من دولة الموحدين، وبين قيام قبائل بني مرين على فت عضد دولة الموحدين، وكانت حروباً مريعة استطلت لخمسين سنة، من أول زحف لهم إلى بلوغ طلبتهم من دخول مراكش سنة 668هـ.

وغيرها من الأحداث التي زعزعت الحالة السياسية في بلاد المغرب، ولخص الأستاذ الجابري الحالة السياسية للقرن الثامن في قوله: «لقد شهدت بلاد الشمال الأفريقي خلال هذا العصر -القرن الثامن الهجري - أوضاعاً شاذة وتحالفات عجيبة، فالمرينيون في شرق المغرب الأقصى كانوا حلفاء للحفصيين بتونس ضد بني عبد الواد في الجزائر، والموحدون الذين تقلصت دولتهم إلى الجنوب الغربي من المغرب، وجدوا في بني عبد الواد خير حليف لهم ضد المرينيين وهكذا، فعندما تشتت وطأة المرينيين على الموحدين، يعتمد هؤلاء إلى تحريك بني عبد الواد لمواجهة المرينيين من الشرق، في حين يعتمد المرينيون بدورهم إلى تحريك الحفصيين ضد بني عبد الواد، وبالجملية فقد كانت كل واحدة من هذه الدول دعوة لجارتها المباشرة، حليفة للتي بعدها، مما جعلها تعيش في حروب لا تقف ولا تهدأ، وقد بقي الصراع بعد انقراض الموحدين قائماً على أشده بين المرينيين وبني عبد الواد من جهة، وبين هؤلاء والحفصيين من جهة أخرى، وقد قوي هذا الصراع، وزاد في تفاقم الأوضاع قيام إمارات في كل من بجاية وقسنطينة، واستقلال القبائل الكبرى وعدم استقرار ولائها لهذا الجانب أو ذاك»(5) فهذا الوضع المذكور في بلاد المغرب عامة، والذي أسبغ عليه رداء الاضطراب وطلب الحكم، وقدر له أن كان في عقب أقول دولة الموحدين وبزوغ دولة المرينيين، وما يصحب ذلك من الثورات والنزعات التي تسعى لاقتناص الفرص وأنصافها، ظفراً بجاه أو مجد أو حيازة شأو سياسي، كان هذا هو الوضع الذي ربا فيه ابن خلدون وعابنه وعالج بعض أمور السياسة(6)، فقد عمل مع صاحب تونس ثم قصور المرينيين في فاس ثم إلى بلاط ابن الأحمر ثم إلى أمير بجاية وغيرها من

(1) أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة رقم 8713 وأبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم رقم الحديث 4297، وابن أبي عاصم في "الزهد" رقم 268، والطبراني في "الشاميين" 600، والبيهقي في "الدلائل" باب أخباره بتداعي الأمم 534/6، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" 330/23

(2) سورة الفتح الآية 23

(3) مقدمة ابن خلدون 210/1

(4) مقدمة ابن خلدون 184/1

(5) العصبية والدولة، محمد عبد الجابري ص 23

(6) أنظر الصفحة 47 وما بعدها من كتاب "ابن خلدون؛ حياته وتراثه الفكري" لمحمد عبد الله عنان، لمزيد معرفة حول اشتغال ابن خلدون السياسي.



الأدوار السياسية، فرأى شأن قيام الدول وأقولها وما للقبليّة والبديوية في هذا الأمر من عظيم الشأن، وهذا ما أسهم في نظره البديع الذي أسلس له علما لم يسبق إليه، منة من الله، قال ابن خلدون «ونحن ألهمنا الله إلى ذلك إلهاما وأعثرنا على علم جعلنا بين بكرة وجهينة خبره، فإن كنت قد استوفيت مسائله، وميزت عن سائر الصنائع أنظاره وأنحاه فتوفيق من الله وهداية، وإن فاتني شيء في إحصائه واشتبهت بغيره فلنأظر المحقق إصلاحه، ولي الفضل لأنّي نهجت له السبيل وأوضحت له الطريق، والله يهدي بنوره من يشاء.»<sup>(1)</sup>

فهذا العصر بطروفه المستلزمة للضعف والتشتت، يلزم منه تقهقر الحالة الاقتصادية والاجتماعية بله الفكرية.

## - الوجه الثاني : الحالة الفكرية.

يُسلمنا النظر في الحالة السياسية لعصر ابن خلدون، إلى النظر في الحالة الفكرية لذات العصر، لأنهما أولى أوجه العصر بالاعتبار، وأشدّهما إعانة على فهم كلام ابن خلدون، وعلى النظر من حيث نظر، لأنه إذا كان سياق نشأة المرء مؤثرا في طباعه إلى حد ما، من شجاعة وإقدام أو جبن وإحجام، على ما قرره ابن خلدون في أثر البداوة والحضارة والترف في أهله أو طباعهم، فإنه في فكره ومبلغ علمه أشد تأثيرا.

يقول ابن خلدون: «عوائد كلّ جيل تابعة لعوائد سلطانه، كما يقال في الأمثال الحكيمية الناس على دين الملك» إذا كان هذا شأن الناس في دينهم مع الملوك، والمرء أحرص ما يكون على دينه، فكيف به في غيره من الأمور، والقصد هنا أن الحالة السياسية لعهد ابن خلدون اسبغت على الحالة الفكرية لبوسها، فاضطرب حال العلم والتعليم عامة، وأخذ الناس إلى الأرض فعكفوا على تلخيص أمهات من كتب العلم، ونظموها وشرحوها وجعلوا للنظم الحواشي، وللحاشية شرحا، وأغرقوا في هذا الشأن حتى صار بعض الملخصات أشبه ما يكون بالطلاسم من العلم، وأغلق باب الاجتهاد وتكدر مشرب العلم لهذا العهد؛ عامة العلم تقلية وعقلية إلا نزرأ يسيرا وأفذاذا من الناس، يقول ابن خلدون واصفا حال العلم والتعليم والصنائع لعهد مشرقا ومغربا: «ثم إنّ هذه العلوم الشرعية قد نفقت أسواقها في هذه الملة بما لا مزيد عليه، وانتهت فيها مدارك الناظرين إلى الغاية التي لا شيء فوقها، وهذبت الاصطلاحات ورتبت الفنون فجاءت من وراء الغاية في الحسن والتتميق.

وكان لكلّ فنّ رجال يرجع إليهم فيه، وأوضاع يستفاد منها التّعليم، واختصّ المشرق من ذلك والمغرب بما هو مشهور منها حسبما نذكره الآن عند تعدد هذه الفنون.

وقد كسدت لهذا العهد أسواق العلم بالمغرب لتناقص العمران فيه وانقطاع سند العلم والتّعليم كما قدّمناه في الفصل قبله، وما أري ما فعل الله بالمشرق، والظنّ به نفاق العلم فيه واتّصال التّعليم في العلوم وفي سائر الصّنائع الصّوريّة والكماليّة؛ لكثرة عمرانها والحضارة ووجود الإعانة لطالب العلم بالجرارية من الأوقاف التي اتّسعت بها أرزاقهم.»<sup>(2)</sup>

فهذه شهادة صريحة من ابن خلدون حول الحالة العلمية والفكرية لعصره، وفي ثناياها بعض تبرير لها، فهو يقول في حق العلوم الشرعية: "وانتهت فيها مدارك الناظرين إلى الغاية التي لا شيء فوقها، وهذبت الاصطلاحات ورتبت الفنون فجاءت من وراء الغاية في الحسن والتتميق."

وبلوغ هذا المبلغ في تهذيب العلم وكثرة التأليف فيه، يجعل طالب العلم مجالا للكلام في فرع من فروع العلم بشيء من التحرير، لما قد يناله من ضروب التحقير من أقرانه، والصد عنه، فيعقب ذلك انتشار التقليد والاعتكاف على أقوال من

(1) مقدمة ابن خلدون 52/1

(2) نفس المصدر 551/1

سلف، حتى ينقطع السبب بين المتكلم في علم من العلوم وأصوله أو يكاد، ثم يبعث الله من يجدد للأمر نَظَارَتَهُ ويعود به لأصوله ويبيدي للناس ما اعتور حالهم من الزلل فيما نهجوه سبلا للعلم.

إجمالاً؛ فإن الحالة العلمية والفكرية لعهد ابن خلدون لم تكن في حال مرضية، إذا قوبلت بما سلف من أعصر العلم في الأمة الإسلامية، وبكفي في ذلك شهادة ابن خلدون على عصره، أما إذا قوبلت بحال الفكر في الغرب الغارق إذ ذاك في عصور الجهل، فذلك شأن آخر.

ومن الأسباب أيضاً، التي جعلت عهد ابن خلدون على ما ذكرنا؛ حدوث الطاعون الجارف، الذي أهلك خلقاً كثيراً فيهم حملة العلم، منهم والد ابن خلدون وعدد من أساتذته وشيوخه.

### المبحث الثاني: نظرية العصبية عند ابن خلدون.

الحديث عن نظرية خلدونية في العمران وتقلب أحواله، والنظر في دورة الملك وصلتها بالعمران والحضارة، يستلزم أولاً الوقوف على معنى النظرية، إذ هذا اللفظ دارج على ألسنة الناس عامتهم وخاصتهم، وقد يفهم منه غير المراد به عند أهله، وذلك من وجهين؛ الأول بجعله حكراً على علم دون غيره، كالعلوم التجريبية وما جرى مجراها، والثاني ينزلها -على الأقل في أذهان العامة- منزلة المسلمات، أو ما يتلقى تلقى الضرورات العقلية، ولهذا وجب بيان معنى هذا اللفظ عند أربابه على وجه التقريب.

#### المطلب الأول: مفهوم النظرية.

أصل هذا اللفظ في اللغة راجع إلى كلمة "نظر" وهي «أصل صحيح يرجع فروعه إلى معنى واحد؛ هو تأمل الشيء ومعاينته»<sup>(1)</sup> ثم يستعار ويتسع فيه بالقياس والمجاز، وهذا التأمل في الشيء يشمل تأمل جراحة العين والقلب، يقول صاحب اللسان «نظرت إلى كذا وكذا؛ من نظر العين والقلب»<sup>(2)</sup>.

وللنظر تعريفات كثيرة حسب مشرب المعرف في العلم ومذهبه "فأرباب التعاليم يقولون إن النظر ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول، والرازي يقول: إن النظر ترتيب تصديقات يتوصل بها إلى تصديقات أخرى"<sup>(3)</sup> وإجمالاً فالنظر هو فعل صادر عن النفس يتوصل فيه بمعلوم لدرك مجهول، ولا يتحصل درك المجهول من المعلوم على أي وجه، بل شرطه ترتيب المعلومات على هيئة مناسبة تفيد استحصال المجهول.

أما مصطلح النظرية - وهو مصطلح حديث - فإنه يستعمل بمعان مختلفة، ذكر منها الدكتور جميل صليبا خمسة، يتصل بما نحن بصدد منها اثنان، هما اللذان بيّنهما بقوله:

-«وإذا أطلقت (يقصد النظرية) على ما يقابل المعرفة العامة، دلت على ما هو موضوع تصور منهجي منظم ومتناسق، تابع في صورته لبعض الموضوعات العلمية التي يجهلها عامة الناس.

(1) مقاييس اللغة، ابن فارس 444/5

(2) لسان العرب، ابن منظور 215/5

(3) المعجم الفلسفي لجميل صليبا 473/2

- وإذا أطلقت على ما يقابل الحقائق الجزئية، دلت على تركيب عقلي واسع، يهدف إلى تفسير عدد كبير من الظواهر، ويقبله أكثر العلماء في وقته من جهة ما هو فرضية قريبة من الحقيقة.<sup>(1)</sup>

وجعلها مراد هبة في معجمه مرادفة للفظ النسق، فهي "تصورات مؤلفة تأليفا عقليا تهدف إلى ربط النتائج بالمقدمات"<sup>(2)</sup> وكل هذه المعاني داخلية في معنى "نظرية العصبية" عند ابن خلدون، فهي تصور منهجي منظم ومتناسق، وهي تركيب عقلي واسع يهدف إلى تفسير أحوال العمران وما يعرض له من عوارض، وهي نظر نسقي يربط بين موضوعاته في علم العمران، وهذا ما استدعى تسمية نظر ابن خلدون إلى العصبية بالنظرية.

### المطلب الثاني: العصبية عند ابن خلدون في مقدمته؛ المفهوم والمعالم.

#### أولا: مفهوم العصبية.

العصبية في اللسان العربي مرادفا إلى معنى ربط شيء بشيء وشده عليه، وفيه معنى الشدة في غالب استعمالاته، يقول ابن فارس: «العين والصاد والباء أصل صحيح واحد يدل على ربط شيء بشيء، مستطيلا أو مستديرا، ثم يفرع ذلك فروعا، وكله راجع إلى قياس واحد

من ذلك العصب.»<sup>(3)</sup> والعصبية هم قرابة الرجل من أبيه وبني عمه، وسموا كذلك لاكتنافهم إياه والاستدارة حوله، قال الخليل في العصبية «هم من الرجال عشرة، ولا يقال لما دون ذلك عصبية. وإنما سميت عصبية لأنها قد عصبت، أي كأنها ربط بعضها ببعض»<sup>(4)</sup>

والعصبية هي نصرة الرجل ذوي عصبته ومما ألثمهم على من يناوئهم، وينصب لهم العداء، وهي المحاماة والمدافعة على عصبته، يقول ابن منظور: «والعصبية: أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبته، والتألب معهم على من يناوئهم، ظالمين كانوا أو مظلومين.... والعصبي هو الذي يغضب لعصبته، ويحامي عنهم، والعصبية الأقارب من جهة الأب، لأنهم يعصبونه، ويعتصب بهم أي يحيطون به، ويشدد بهم.»<sup>(5)</sup>

أما العصبية عند ابن خلدون، فهي لا تخرج في أصلها عن المعنى اللغوي، إلا أنه ينظر إليها من جهة أسبابها وأصلها وما يقوم مقامها، ومن جهة أثرها في العمران، وهو ما سيظهر جليا في الحديث عن معالم نظرية العصبية عند ابن خلدون.

#### ثانيا: معالم نظرية العصبية عند ابن خلدون.

المعلم الأول: مصدر العصبية.

عقد ابن خلدون فصلا لبيان أصل العصبية وترجم له ب: «أن العصبية إنما تكون من الالتحام بالنسب أو ما في معناه» ورد ذلك إلى الطبيعة البشرية وما ركزه الباربي سبحانه في النفوس البشرية من النعمة والنفرة لذوي نسبها، ورفع الضيم عنهم وكراهة العدوان عليهم، وهو نص ابن خلدون في قوله: «فإن القريب يجد في نفسه غضاضة من ظلم قريبه أو

(1) نفس المصدر 478-477/2

(2) المعجم الفلسفي لمراد هبة ص 649

(3) مقاييس اللغة، ابن فارس 336/4 وما بعدها.

(4) نفس المصدر.

(5) لسان العرب، ابن منظور 606/1

العداء عليه، ويود لو يحول بينه وبين ما يصله من المعاطب والمهالك.» فهذا أمر من طبائع الناس وسجاياهم وصحيح فطريهم، ثم إن هذه العصبية تشتد وتقوى في ذي النسب القريب أكثر منه في ذي النسب البعيد.

إن هذا الطبع البشري يؤدي إلى التحام واتحاد أفراد هذا النسب الواحد، ويحملهم على التعاضد والتناصر، حتى إذا دهم القبيل أهل العصبية أمر، استمات كل فرد دون هلكة صاحبه، فيستوي إذ ذاك صاحب النسب القريب من البعيد وينزل أبناء القبيل منزلة واحدة، وهو ما لخصه الأستاذ الجابري فقال، «إذا نظرنا إلى العصبية من الداخل، نجد قائمة على "الأناة" فلكل فرد أنه المتميزة المستقلة، بل شخصيته الخاصة، أما إذا نظرنا إليها من الخارج نجد فقط أنا واحدة؛ هي أنا العصبية، وأنا العصبية في هذه الحالة هي أنا كل فرد من أفرادها، هو بالذات ما يطلق عليه اسم العصبية... ونظرية ابن خلدون في العصبية وأبحاثه في العمران البدوي جملة تدور حول هذه الفاعلية.» (1)

تبين مما تقدم أن العصبية متولدة عن النسب بالدرجة الأولى، إلا أن نظر ابن خلدون إلى النسب لا يحصره في تلكم الرابطة الدموية الجامعة بين أبناء القبيل قربا وبعدا، بل يوسع معناها إلى أثرها، ولذلك قال في ترجمته لهذا الفصل على ما تقدم أنفاً أن العصبية قائمة على الالتحام بالنسب أو ما في معناه، وما في معناه هو ما يحقق أثره من التعصب لقبيله وحمية الأنف لهم، فيدخل في ذلك إضافة إلى القرابة، الحلف والولاء والدخالة والرق والاصطناع، وهو ما يقرره ابن خلدون في قوله: «من البين أن بعضاً من أهل الأنساب يسقط إلى نسب آخر بقرابة إليهم أو حلف أو ولاء، أو لفرار من قومه بجناية أصابها، فيدعي بنسب هؤلاء، ويعد منهم في ثمراته من النعرة والقود وحمل الديات وسائر الأحوال، وإذا وُجدت ثمرات النسب فكأنه وُجد؛ لأنه لا معنى لكونه من هؤلاء أو من هؤلاء، إلا جريان أحكامهم وأحوالهم عليه، وكأنه التحم بهم. ثم إنه قد يتناسى النسب الأول بطول الزمن، ويذهب أهل العلم به، فيخفى على الأكثر»

وهو هنا يشير إلى أمر هام نص عليه في موضع آخر، وهو أن النسب أمر وهمي -أي ذهني ومعنوي- لا حقيقة له، وهو بقوله هذا يمكن لنسقية فكره في العصبية، لأن وجود النسب من عدمه لا يحدث فارقا ذا بال ما دامت ثمرته كائنة، فيها مناط العصبية لا بخصوص النسب، ولذلك أنزل الحلف والولاء والدخالة منزلة النسب في تحقيق العصبية.

#### المعلم الثاني: أثر البداوة وصفاء النسب في العصبية.

إن سكنى البداوة تتضمن شيئا من الاعتزال والتوحش، وهذا الأمر يحفظ نسب القبيل من الاختلاط بغيره، وكلما توغل القبيل في الفقر كلما صفا نسبه، يزيد في ذلك أن الفقر مظنة عيش الشظف والسغب، وقد صار هذا العيش لأهل البداوة إلفا، وربيت فيه أجيالهم، فيصعب لأجل ذلك أن يشاركهم أحد من الأمم في حالهم، أو يأنس لمثل ما هم فيه.

ثم إن سكنى الفقر بطبيعته يقتضي وجود عصبية قوية، ولذلك ذكر ابن خلدون أن سكنى البدو لا تكون إلا للقبائل أهل العصبية (2)، لأن الدفاع عن حيهم والذود عنه، لا يتم إلا على أيدي أنجادهم وشجعانهم، ولا يتم لهم ذلك إلا بوجود عصبية قوية تامة، حتى تشتد شوكتهم ويخشى جانبهم.

أما المنفردون الذين لا عصبية لهم فلا يقدر على سكنى الفقر، لأنهم والحال هذه «يصيرون طعمة لمن يلتهمهم من الأمم سواهم» (3)

(1) العصبية والدولة، محمد عابد الجابري ص 170

(2) أنظر مقدمة ابن خلدون 159/1

(3) نفس المصدر 160/1

هذه العصبية وإن كانت بادية في أهل البدو؛ نظرا لما ذكر من مسيس حاجتهم إليها، فإنها ليست مختصة بهم من كل وجه، بل إنها تكون في الأمصار أيضا، «لأن أهل الأمصار كثير منهم ملتحمون بالصهر يجذب بعضهم بعضا إلى أن يكون لحما لحما، وقرابة قرابة وتجد بينهم من العداوة والصداقة ما يكون بين القبائل والعشائر مثله»<sup>(1)</sup>

#### المعلم الثالث: الرئاسة والشرف في أهل العصبية لا يكون إلا منهم .

الرئاسة عامة لا تكون لأي كان ولا كيفما اتفق، بل تكون لمن حاز في قومه شرفا وذكرا، وكان عريقا في ذلك ذا نسب. ثم إن الرئاسة لا تحصل إلا بغلب، والغلب أسه قوة العصبية، فإن باقي العصبيات لا يدعن إلا إذا علم غلب عصبية الرئيس له، إذ ذاك يقع الإقرار والإذعان، وهو ما نص عليه ابن خلدون في قوله: «الرئاسة لا تكون إلا بالغلب والغلب إنما يكون بالعصبية كما قدّمناه فلا بدّ في الرئاسة على القوم أن تكون من عصبية غالبية لعصبياتهم واحدة واحدة لأنّ كلّ عصبية منهم إذا أحست بغلب عصبية الرئيس لهم أقروا بالإذعان والاتباع والساقط في نسبهم بالجملة لا تكون له عصبية فيهم بالنسب إنما هو ملصق لزيق وغاية التعصب له بالولاء والحلف وذلك لا يوجب له غلبا عليهم البتّة»<sup>(2)</sup>

#### المعلم الرابع: العصبية غايتها ورميتها الملك.

إن العصائب والقبائل ذوي الشوكة، الذين التأمت قلوبهم على بعضهم، وكان منهم القيام بأمر عصبيتهم، يكون منهم بعد ذلك مطالبة غيرهم والإغارة عليهم، ويكون من وراء هذا بغية وغاية ينتهي إليه، وهو تحقيق الملك، والملك قد يكون عاما أو خاصا، والملك العام هو الملك الأعظم الذي به قيام الدول، والملك الخاص يقع فيه القبيل بحيازة ملك داخل الدولة وتحت لوائها، يتصرف فيه بنوع من الجباية والحماية، يقابل ذلك كف اليد عن مطالبة الدولة ومطاوئتها، وقد يصل إلى مناصرتها وممالأتها على من يعاديه، وأمثلة هذا كثير في أخبار من مضى من الأمم كثيرة، وله أمثلة موفورة من تاريخ الأمة الإسلامية، وجماع ما للعصبية مع الملك من صلة هو في النقاط التالية:

-استئداء العصبية للملك والدولة بطبيعتها.

-اتساع الدولة يكون مناسباً لقوة العصبية القائمة بها.

-استبداد من حاز الملك واستقر له كبرا عن كابر عن أهل عصبية بالملك واستغناؤه عن أهل عصبيته، ودور ذلك في هرم الدولة ودورة الملك.

-إقامة صاحب الملك لما في معنى العصبية من الرق والاصطناع، لتقوية دولته وحماية ملكه.

وهذا بيان مجمل لهذه النقاط المذكورة، أولها أن العصبية غايتها الملك، يؤسس ابن خلدون هذا الأمر على ضرورة الوازع في اجتماع الناس، وإلا بغى بعضهم على بعض، وماج الأمر بينهم واستحال عيشهم، ولا عيش لهم إلا في حالة الاجتماع والأنس، جبلة بشرية وطبع مركز في الناس لا يملكون له تحويلا ولا تغييرا، هذا الوازع والحاكم لا يكون إلا بالقهر وحمل الناس على الحق، ولا قهر إلا بملك، يقول ابن خلدون: «التغلب هو الملك وهو أمر زائد على الرئاسة لأن الرئاسة إنما هي سودد، وصاحبها متبوع وليس له عليهم قهر في أحكامه، وأما الملك فهو التغلب والحكم بالقهر»<sup>(3)</sup> وهذا بين في الفرق بين الرئاسة والملك، وأن خصيصة الملك حمل الناس على الأمور بالقهر، وهذا الملك لا يحصل إلا بعصبية، وصاحب العصبية إذا بلغ رتبة من السؤدد سعى للتي بعدها، حتى إذا «بلغ رتبة السؤدد والاتباع ووجد السبيل إلى التغلب

(1) نفس المصدر 473/1

(2) نفس المصدر 165/1

(3) مقدمة ابن خلدون 174/1

والقهر لا يتركه، لأنه مطلوب للنفس، ولا يتم اقتدارها عليه إلا بالعصبية التي يكون بها متبوعا، فالتغلب الملكي غاية للعصبية»<sup>(1)</sup>.

ومما يفسد العصبية ويكسرهما أن يكون أصحابها خاضعين منقادين لغيرهم، فإنه لا عصبية مع الخضوع، ولا عصبية مع الترف والنعيم، ولذلك اشتدت وقويت عصبية البدو؛ لخلوه في الغالب من الترف والتنعم وميل عيشه إلى الشطف أكثر، وضعفت عصبية أهل الحضار لفشو الترف في الحاضرة إذا تهافت ظروفه وميل الناس إليه

- أما النقطة الثانية: فإن ابن خلدون يرى أن بين سعة الملك وأمد الدولة، وبين العصبية وأهلها كثرة وقلة تناسباً، فاتساع النطاق للدولة ونسبة أمدها هو على نسبة القائمين بها، واستدل لذلك بدولة المسلمين، وأنهم لما كثر عددهم حتى بلغ «مائة ألف وعشرة آلاف من مضر وقحطان، ما بين فارس وراجل إلى من أسلم منهم بعد ذلك... فلما توجهوا لطلب ما في أيدي الأمم من الملك لم يكن دونه حمى ولا وزر، فاستبجى حمى فارس والروم أهل الدولتين العظيمتين في العالم لعهدهم، والترك بالمشرق والإفرنجية والبربر بالمغرب، والقوط بالأندلس، وخطوا من الحجاز إلى السوس الأقصى ومن اليمن إلى الترك بأقصى الشمال، واستولوا على الأقاليم السبعة»<sup>(2)</sup> وهو هنا قد أغفل أمراً آخر في دولة المسلمين، وهو ما للدين من عظيم الشأن في هذا الاتساع والعظمة للدولة وامتدادها على ما نبينه لاحقاً.

هذا شأن تأثير قوة العصبية في اتساع رقعة الدولة وعظمتها، فكيف يكون هذا التأثير في الأمد طولاً وقصر؟ فلأن كانت الكثرة الكاثرة من أهل القبيل مفيدة قوة العصبية، وهو ما يستتبع اتساع الدولة وعظمتها، لأن كان هذا الأمر قريب المنزع من جهة البيان، فما أبعد في إفادة هذه القوة طول أمد الدول وقصرها، ولا أبين مما أبان به صاحب هذا النظر نظره على نمط فريد من العبارة والاستدلال قائلاً: «وأما طول أمدها أيضاً، فعلى تلك النسبة، لأن عمر الحادث من قوة مزاجه؛ ومزاج الدول إنما هو بالعصبية، فإذا كانت العصبية قوية كان المزاج تابعا لها وكان أمد العمر طويلاً، والعصبية إنما هي بكثرة العدد ووفوره كما قلناه، والسبب الصحيح في ذلك أن النقص إنما يبدو في الدولة من الأطراف، فإذا كانت ممالكها كثيرة كانت أطرافها بعيدة عن مركزها وكثيرة، وكل نقص يقع فلا بد له من زمن فتكثر أزمان النقص لكثرة الممالك، واختصاص كل واحد منها بنقص وزمان، فيكون أمدها أطول»<sup>(3)</sup>

- أما ثالث النقاط ورابعها، فأجمعهما معا لترابطهما: وهما مرحلة الاستغناء عن العصبية بالنسب، وإقامة ما في معناه من الرق والاصطناع لتقوية الملك به؛ ويشترط ابن خلدون لهذا الأمر أن تكون الدولة مهددة واستقرت، وثبت في نفوس العامة اختصاص أهل الرياسة بها، وتعاقبهم فيها كابرا عن كابر، حتى يرسخ في الأذهان الانقياد لهم، وتنسى أولية ملكهم بتوالي الأزمنة وتعاقب الأجيال، بل حتى يقاتلوا معهم قتالهم على عقائدهم، فإذا بلغ الأمر هذا المبلغ كان مؤذنا بالاستغناء عن العصبية، واستظهار أهل الملك على ملكهم ودولتهم بالموالي والمصطنعين أو بغيرها من عصبية أخرى تحت لوائه، وأمثلة ذلك كثيرة منها دولة المماليك فهم في أصلهم موالي جاء بهم السلطان نجم الدين أيوب واستظهر بهم، حتى صار لهم شأن وإمارة ودولة، ومن الأمثلة أيضاً ما «وقع لبني العباس، فإن عصبية العرب كانت فسدت لعهد دولة المعتصم وابنه الواثق، واستظهارهم بعد ذلك إنما كان بالموالي من العجم والترك والديلم والسلجوقية وغيرهم، ثم تغلب العجم الأولياء على النواحي وتقلص ظل الدولة فلم تكن تعدو أعمال بغداد، حتى زحف إليها الديلم وملكوها وصار الخلائق

(1) نفس المصدر

(2) نفس المصدر 204/1

(3) نفس المصدر 205/1



في حكمهم، ثم انقضى أمرهم، وملك السلجوقيّة من بعدهم فصاروا في حكمهم، ثم انقضى أمرهم وزحف آخر التّار فقتلوا الخليفة ومحو رسم الدّولة.<sup>(1)</sup>

### المبحث الثالث: صلة العصبية بالدين أثرا وتأثيرا.

#### المطلب الأول: مفهوم الدين.

لفظ "الدين" في دنيا الناس اليوم إذا أطلق، ينصرف ذهنهم إلى المعنى المركب له، وهو أداء حق الله عليهم، بما في ذلك من عقائد وأصول يؤمنون بها في ربهم ونشأتهم وأماهم ومعادهم، وما يتخلل ذلك من آداب وسنن، ولفظ "الدين" بهذا المعنى المركب يختلف باختلاف الناس ومللهم، وهو اختلاف تأصيل وتفصيل؛ في المعتقد وما يستتبع ذلك من الأعمال، فإن ما يبعثه هذا اللفظ في نفس المسلم ووجدانه مغاير تماما لما يبعثه في نفس النصراني، واليهودي واليوذي وكل منتحل نحلة ما، يدين بها في حياته ويرى بها وجوده ووجود كل شيء ويفسره بموجبها.

ولفظ "الدين" إنما ينطبق عليهم بمعناه المفرد، وهو المعنى اللغوي الذي نوردته في ما يأتي بإذن الله، وأما بمعناه المركب، فإن الأمر دائر بين حق وباطل، قسمة ثنائية محال ثالثها، وسبب هذا التقسيم المذكور لمعنى لفظ "الدين" إلى مفرد ومركب، هو زنة هذا الاطلاق الذي يطلقه الناس ويريدون به المعنى المركب، هل يصح أم لا.

#### الفرع الأول: المعنى اللغوي للفظ الدين.

الدين في اللغة يرجع استعماله إلى الانقياد والذل والطاعة، قال ابن فارس: «الدال والياء والنون أصل واحد إليه يرجع فروعه كلها، وهو جنس من الانقياد، والذل. فالدين: الطاعة، يقال دان له يدين ديناً، إذا أصحب وانقاد وطاع.»<sup>(2)</sup> وإرجاع لفظ الدين إلى التركيب الأول، الذي بني عليه المعنى، ثم تراكت عليه بقيت المعاني بالاستعمال أمر يشق، وأقربها إلى الأصل هذه المعاني المذكورة، واستظهر الأستاذ محمود شاعر معنى الخضوع فقال: «استظهرت أن المعنى الأول للفظ "الدين"، أنه الحال التي يخضع لها الإنسان خضوعاً طارئاً أو مستمراً، مريداً أو غير مريد... ثم جاءت المعاني تتراكم على لفظ الدين، فداخله معنى القسر والقهر من ذي سلطان ...»<sup>(3)</sup>

وعليه فإن قيل فلان دان بكذا، أو هودينه، أي خضع له وانقاد، وهو المعنى المفرد للدين الذي أشرنا إليه سابقاً.

#### الفرع الثاني: المعنى الاصطلاحي للدين.

وإنما القصد هنا اصطلاح المسلمين، وليس عموم الاصطلاح، فهو لا يخرج عن المعنى المذكور آنفاً تحت مسمى المعنى المركب للفظ "الدين" مع اختلاف ما يبعثه ذلك في نفوس الناس أرباب الملل المختلفة المتباينة، ولا نذكر أيضاً اصطلاح أرباب علم الاجتماع أيضاً، وذلك لأمرين؛ اختلافهم في تحديده بشكل كبير<sup>(4)</sup>، والأمر الثاني وقوفهم على وصف ما هو واقع من أحوال الناس وتحليله، دون تمييز حق في ذلك من باطل، إذ ذلك ليس بغية لهم ولا مطلباً يسعون إليه، وإذا كان ذلك كذلك، فهو غير خارج عن أحد المعنيين المذكورين من معاني الدين؛ المعنى المفرد والمعنى المركب.

(1) نفس المصدر 194/1

(2) مقاييس اللغة، ابن فارس 319/2

(3) أباطيل وأسار، محمود شاعر ص 534

(4) أنظر إشكالية الدين في الوطن العربي من منظور علم الاجتماع، لفريدة بونيفة ص 9 وما بعدها.

يقول محمد رشيد رضا p: الدين «عرّفه علماء المسلمين بأنه وضع إلهي، سائق لذوي العقول باختيارهم إلى الصلاح في الحال والفلاح في المال، وإن شئت قلت: إلى سعادتهم الدنيوية والأخروية، وقواعده عندهم ثلاث: تصحيح العقائد، وتهذيب الأخلاق، وإحسان الأعمال.»<sup>(1)</sup>

وأشمل تعريف للدين وبيان حقيقته والكلام عنه بما يجمع معانيه، قول شيخ الإسلام ابن تيمية p قال: «و " الحقيقة " حقيقة الدين: دين رب العالمين، هي ما اتفق عليها الأنبياء والمرسلون؛ وإن كان لكل منهم شرعة ومنهاج. ف " الشرعة " هي الشريعة قال الله تعالى: {لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا} وقال تعالى: {ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون} {إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئا وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين} . و "المنهاج" هو الطريق قال تعالى: {وأن لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقا} {لنفتنهم فيه ومن يعرض عن ذكر ربه يسلكه عذابا صعدا} فالشرعة بمنزلة الشريعة للنهر، والمنهاج هو الطريق الذي سلك فيه، والغاية المقصودة هي حقيقة الدين، وهي عبادة الله وحده لا شريك له وهي حقيقة دين الإسلام، وهو أن يستسلم العبد لله رب العالمين لا يستسلم لغيره، فمن استسلم له ولغيره كان مشركا، والله لا يغفر أن يشرك به، ومن لم يستسلم لله بل استكبر عن عبادته كان ممن قال الله فيه: {إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين} . ودين الإسلام هو دين الأولين والآخرين من النبيين والمرسلين، وقوله تعالى {ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه} عام في كل زمان ومكان.»<sup>(2)</sup>

وكلام الإمام p بديع في بيان أن الدين واحد اتفق عليه الأنبياء والمرسلون على اختلاف شرائعهم، وهو عبادة الله وحده والاستسلام له دون غيره.

ثم اطلاق لفظ الدين على غير دين الله الحق مما ارتضاه الناس من الضلالات، وما ركنوا إليه من رسوم العبادات، التي هي ليست عبادات على الحقيقة، لأن الله لم يرضها من عباده، ولا ارتضاها لهم ، غير سليم لأن الله لم يسم شيئا من الملل الباطلة ديناً، وهو ما خلص إليه الأستاذ محمود شاكراً بعد تتبعه للفظه الدين في القرآن الكريم مفردة ومركبة فقال بعد ذلك: « فصار بيننا أن الله لا يرضى لنا أن نسمي شيئا من الملل من نصرانية ويهودية وغيرها "دينا"، سوى ملة أبينا إبراهيم v، ملة أنبيائه جميعا وهي "الإسلام" دين الله الذي لا يقبل من عباده ديناً سواه، والذي أرسل به نبيه محمد ﷺ ليبطل الملل كلها، ولا يكون شيء منها يسمى "دينا" سوى "الإسلام".

وإذن فقول المسلم مثلاً "الأديان السماوية" قول مخالف لعقيدة أهل الإسلام في حقيقة هذه الملل التي عليها الناس أحمرهم وأسودهم، فإن الله لم يرسل نبيا من أنبيائه بدين غير الإسلام.»<sup>(3)</sup>

### المطلب الثاني: علاقة العصبية بالدين عند ابن خلدون.

أبرز ابن خلدون علاقة العصبية بالدين، وأثر أحدهما على الآخر في أربع نقاط، عقد لكل واحدة منها فصلا.

أول هذه النقاط خاص بالجنس العربي وأثر الدين في عصبية، فقد قرر أن العرب لا يحصل لهم الملك، إلا بصيغة دينية من نبوة أو ولاية، أو أثر من الدين عظيم على الجملة، وذلك راجع إلى طباعهم وما تولد عنها من صعوبة الانقياد لبعضهم البعض، أو لغيرهم بسبب خلق التوحش فيهم، المورث للغلظة والأنفة والمنافسة في الرئاسة، ولا مذهب لهذا الأمر منهم، إلا إذا كان الانقياد من أنفسهم إيمانا منهم وبقينا، ولا يكون ذلك إلا بالدين، فهو الوازع لما ذكر من صعوبة الانقياد

(1) محمد رشيد رضا الدين والدولة، مجلة المنار 12 ربيع الثاني 1317 هـ نسخة المكتبة الشاملة ج2 ص353.

(2) مجموع الفتاوى لابن تيمية 219/11

(3) أباطيل وأسما لمحمود شاكراً ص 550-551

وخلق الأنفة والمنافسة على الرياسة، يقول ابن خلدون: «إذا كان الوازع لهم من أنفسهم، وذهب خلق الكبر والمنافسة منهم، فسهل انقيادهم واجتماعهم.» (1)

وظاهر جلي أن ابن خلدون يشترط لقيام هذا النوع من الملك في العرب، اجتماعهم على دين جامع لشتاتهم، مذهب لما فيهم من خلق الحسد النابع من المنافسة، وعلو الهممة وصعوبة الانقياد. فالعربي الموغل في التوحش، والذي لم تكسر أنفته سطوة السلطان- كالثأن في أهل الحضر- لا يرى لأحد عليه دالة ولا خيرية، وإن أقوام من العرب لم يمنهم من الإسلام والإذعان للحق في وقت رسول الله ﷺ، إلا ما فيهم من خلق المنافسة على الرياسة- والله يهدي من يشاء- ومن ذلك تصريح أبي جهل لما سأله الأخنس بن شريق عن رأيه فيما سمع من رسول الله ﷺ، فقال "ماذا سمعت؛ تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف، أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تجادينا على الركب، وكنا كفرسي رهان، قالوا: منا نبي يأتيه الوحي من السماء، فمتى ندرك مثل هذه، والله لا نؤمن به أبدا ولا نصدقه." (2)

فانظر إلى هذا الضرب من العصبية كيف أردى بصاحبه، واستحالت العصبية والمنافسة في الشرف عماية، وخامرتها نفثة إبليسية أحالتها إلى الغواية ونكران الحق، وهذا الاعتزاز بالنفس والتعصب للقبيل أو ما في معناها يوجد في جميع الخلق، يزيد وينقص بحسب خضوع المرء للحق والمسارة إليه، والموفق من وفقه الله ﷻ.

فهذا هو الشرط الأول، وهو اجتماعهم على دين يجمعهم، ويكون الوازع عما يفسد هذا الائتلاف ووحد الصف.

والشرط الثاني؛ هو سلامة الطباع، وهي تبع لحال عيشهم من البداوة والتجافي عن الحضارة وزخرفها، مما يفسد الطبع والفطرة ويلحق بهم قبيح العوائد والأعراف.

والعرب على وصف ابن خلدون "أسرع الناس قبولاً للحق" ولكن طباعهم وحال عيشهم، وعدم كسرهم وقهرهم من طرف سلطان، جعلهم أبعد الناس عن الملك الأعظم وسياسته، فاحتاجوا لمغير لهذه الطباع إلى طباع ملانمة لإقامة الملك، فلما اصطبغوا بصبغة الدين جعل الوازع لهم من أنفسهم، فسادوا الدنيا، وصار لهم ملك ذلت له رقاب الفرس والروم « واعتبر ذلك بدولتهم في الملة لما شيد لهم الدين أمر السياسة بالشرعية وأحكامها المراعية لمصالح العمران ظاهرا وباطنا، وتتابع فيها الخلفاء عظم حينئذ ملكهم وقوي سلطانهم.» (3) فابن خلدون p يظهر ما للدين من بليغ الأثر في عصبية العرب المكونة ملكا، فبوجوده وجود ملكهم، وبعدمه عدمه.

**النقطة الثانية** المبرزة لعلاقة الدين بالعصبية المفيدة ملكا، هي أن الدولة العامة الاستيلاء العظيمة الملك، أصلها الدين من نبوة أو دعوة حق، وأرجع ابن خلدون سر هذا الأمر إلى الهداية الإلهية وتأليف القلوب على الحق، لأن قيام الملك المتصف بهذه الصفة مفتقر إلى اتفاق الأهواء على المطالبة، ولا تتفق الأهواء إلا بتأليف القلوب وإنما يكون ذلك بمعونة من الله، قال تعالى: □ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ □ (4) وهذا بخلاف ما قاله محمد عابد الجابري، محببا عن سؤال طرحه في سياق الكشف عن الصلة بين الدين والعصبية حيث قال: «ولكن من أين يستمد الدين قوته، وفاعليته على جمع القلوب وتوحيد الصفوف؟»

هذا نص السؤال، وهو سؤال مشروع وجيه، من مفكر له وجهة ورأي، والجواب من الأستاذ هو: «لا شك أنه يستمدّها أولاً وقبل كل شيء، من مبادئه وأسس دعوته، ولكن هذه المبادئ لا يتم التسليم بها والعمل على هداها إلا بالعصبية» واستدل لهذا بقول ابن خلدون: الدعوة الدينية من غير عصبية لا تتم، وذكر ابن خلدون حديث النبي ﷺ: "ما بعث الله نبيا إلا في منعة من قومه".

(1) مقدمة ابن خلدون 189/1

(2) السيرة النبوية لابن هشام 276/1

(3) مقدمة ابن خلدون 190/1

(4) سورة الأنفال الآية 63

وكأنني بالأستاذ يرجع وحدة الصف والتنام القلب، إلى العصبية لا إلى الدين، لأنه جعل مبادئ الدين وأساسه مشروط التسليم لها بالعصبية، وهي نظرة تعميمية أوردت أخطاء. هنا أمر لا بد من بيانه، وهو مغالطة صريحة، إذ الجواب المذكور هو عن سؤال: من أين يستمد الدين قوته وفاعليته؟

- "قوته في ماذا؟"

- قوته على تأليف القلوب.

- وعلى أي شيء يكون هذا التأليف؟

- على العصبية التي هي قوام الملك.

هذا هو السياق الذي لأجله طرح الأستاذ سؤاله، ثم جاء إلى الجواب فجعل السر في فاعلية الدين وتأليفه للقلوب هو العصبية، وهذا تلبيس عجيب وضرب من ضروبه غريب، كيف يكون الشيء أساسا لغيره وغيره فرع عنه، ثم يكون هذا الفرع أساسا لأساسه وأساسه فرع عنه؛ لأنه سأل عن السر الذي جعل الدين يؤلف القلوب على العصبية، فأجاب بأن السر هو العصبية.

هذه الأولى، وعلى فرض جواز هذا الأمر وأن له وجها خفيا، فإنه يصدق على الدين الباطل السقيم، الذي ليس لأهله فيه من الله برهان، فيكون إذ ذاك مدار التأليف بين القلوب وجمع شعته، إنما هو العصبية لا الدين، والدين عامل تقوية للعصبية لا غير، شأنه شأن العادات والأعراف.

أما دين الله الحق فهذا شأن آخر، لأن شأن التأليف فيه أنه نور يلقيه الله في قلوب عباده، فهو من الله لا دخل في ذلك لا لعصبية ولا لغيرها، بل العصبية تتبني عليه، فتصير للدين لا للنسب، والنسب معين فيها، فالدين عليه الولاء وفيه البراء، يقول الباري ﷻ «وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخَذَعُواكَ فَإِنْ حَسَبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِنَصْرِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ ٦٢ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٦٣» (1) ولا شك أن الصحابة في وقت النبي ﷺ كانوا بدوا، العصبية القبلية مستحكمة فيهم، ولم يجعل الله لهم ذكرا، ولم تألف العصبية بين قلوبهم أو وحدة صفوفهم.

ولكن الأستاذ حمل على صنيعة في تعميمه للدين سليمة وسقيمة، دون فصل حق من باطل، والنظر في كل واحد من هذا الباب، التزامه الحياد في الأمر - وهذا إحسان ظن والتماس عذر - إلا أن الحياد في نفسه صعب عسير، وهذا شأنه فيما يحتمل ويحتمل، ولو فرضناه سهلا فهو في مثل أمر الدين مجال، فالقسمة ثنائية؛ حق وباطل، والحق يقدر حق قدره، والباطل لا يدينه، فكيف يشركه في الحكم، «فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَآذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ٣٢» (2) وكلام ابن خلدون ينحو هذا المنحى ويراه سر التأليف يقول p: «وجمع القلوب وتأليفها إنما يكون بمعونة من الله في إقامة دينه قال تعالى "لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ" وسره أن القلوب إذا تداعت إلى أهواء الباطل والميل إلى الدنيا حصل التنافس وفشا الخلاف وإذا انصرفت إلى الحق ورفضت الدنيا والباطل وأقبلت على الله اتحدت وجهتها فذهب التنافس وقيل الخلاف» (3)

- والنقطة الثالثة مرتبطة بسابقتها وهي أن الدعوة الدينية تزيد الدولة في أصلها قوة إلى قوة العصبية، وهي بيئة مما سبق فلا نكرر الكلام فيها.

(1) سورة الأنفال الآية: 62 - 63

(2) سورة يونس الآية 32

(3) مقدمة ابن خلدون 197/1

**-آخر النقاط ؛** مرتبط بأثر العصبية على الدين، وبيانه عند ابن خلدون أنه ما من أمر تحمل عليه الكافة إلا وهو مفقود للعصبية، واستدل لذلك بقوله: «وفي الحديث الصحيح كما مرّ "ما بعث الله نبياً إلا في منعة من قومه" وإذا كان هذا في الأنبياء وهم أولى الناس بخرق العوائد، فما ظنك بغيرهم أن لا تخرق له العادة في الغلب بغير عصبية»<sup>(1)</sup> وهذا من مقاصد تشريع الجهاد وهو حماية الدين والدفاع عنه، وكثير من الناس من أهل الصلاح ممن رام إقامة دين الله، وكان خلوا من شوكة وعصبية على اصطلاح ابن خلدون، فعاد دون طلبته، وربما أفسد من حيث أراد الإصلاح «فإذا ذهب أحد من الناس هذا المذهب وكان فيه محققاً قصر به الانفراد عن العصبية فطاح في هوة الهلاك، وأما إن كان من المتلبسين بذلك في طلب الرئاسة، فأجدر أن تعوقه العوائق وتنقطع به المهالك، لأنه أمر الله لا يتم إلا برضاه وإعانتة والإخلاص له والنصيحة للمسلمين، ولا يشك في ذلك مسلم ولا يرتاب فيه ذو بصيرة»<sup>(2)</sup> وعموما فإن الدين لا بد له من قوة يقوم بها ويحمل الناس بها على الحق، فمن لم يكن له وازع من نفسه كان له من السلطان، ومن الناس من يسعى في الباطل ويهواه، ويبغض الحق ويفسد في الأرض، ولا يرعوي عن ذلك إلا ببأس العصبية.

### الخاتمة:

إن نظرية العصبية عند ابن خلدون ، أو بالأحرى نظر ابن خلدون فيها، يتسم بنسق فكري فريد، فإنه يجعلها سارية في جميع فصول المقدمة، قاعدة عامة ناظمة لثنايا مقدمته، وفصول المقدمة بين تقرير وبرهان وتمثيل لها، فهي أس العمران في نظره، وفقدانها مؤذن بخراب العمران، معلم بهرم الدولة، والدول لا تكون متسعة النطاق، بالغ في ملكها الأفاق، إلا إذا كانت متصلة بدين الله الحق، وبحسب هذا الاتصال تكون القوة لما له من فاعلية في النفوس، ومن حمل الكافة على وحدة الصف. تلك هي الصلة بين العصبية والدين، التي قررها ابن خلدون، وأقام عليها الشواهد من الوقائع التاريخية والأحداث التي عاصرها لعهد.

والحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه.

### لائحة المصادر والمراجع

- "ابن خلدون؛ حياته وتراثه الفكري" لمحمد عبد الله عنان، مطبعة دار الكتب المصرية 1352هـ
- أباطيل وأسمار، محمود محمد شاكر، دار المدني بجدة، الطبعة الأولى، 1434 هـ.
- إشكالية التدين في الوطن العربي من منظور علم الاجتماع، لفريدة بونيفة.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة - بيروت.
- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: 571هـ) تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1408
- التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا، ابن خلدون، دار الكتاب اللبناني للطباعة 1979م
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1405 هـ
- رسالة في الطريق إلى ثقافتنا، محمود شاكر طبعة دار المدني، 1407 هـ.
- الزهد لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: 287هـ)
- السيرة النبوية لابن هشام السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت
- العصبية والدولة؛ معالم نظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي، محمد عابد الجابري مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة السادسة 1994م

(1) نفس المصدر 199/1

(2) نفس المصدر 200/1

- الكتاب: سنن أبي داود تحقيق شعيب الأرناؤوط - محمّد كامل قره بللي دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م
- لسان العرب، ابن منظور دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ لعبد الرحمن بن خلدون، تحقيق خليل شحادة دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م
- مجموع الفتاوى لابن تيمية تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر 1416 هـ/1995 م
- محمد رشيد رضا الدين والدولة، مجلة المنار 2 ربيع الثاني 317 هـ نسخة المكتبة الشاملة.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل تحقيق أحمد محمد شاكر دار الحديث - القاهرة الطبعة الأولى، 1416 هـ
- المعجم الفلسفي لمراد وهبة، دار قباء الحديثة 2007 م
- مقاييس اللغة، ابن فارس تحقيق عبد السلام محمد هارون دار الفكر، عام النشر: 1399 هـ - 1979 م.
- مقدمة ابن خلدون من ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر لعبد الرحمن بن خلدون، تحقيق خليل شحادة، دار الفكر، بيروت الطبعة: الثانية، 1408 هـ



## التفكير النقدي لابن طباطبا قراءة في كتاب "عيار الشعر"

مصطفى اللوزي (باحث)

جامعة محمد الخامس- الرباط

يا ربيع الآداب والأدباء وجمال الأشعار والشعراء  
كم بهذا الكتاب أدركت فهما من معان، أعيت على القدماء  
فهو حقا عيار كل قريض بل عيار العقول والعقلاء  
فابق ما شئت في العلوم رئيسا يا بن ساداتنا من الأوصياء  
(التفكير النقدي عند العرب، عيسى علي العاكوب، ص 180)

### تقديم

شكل القرن الرابع الهجري منعطفا مهما في تاريخ النقد الأدبي العربي، إذ وصل النقد في هذه المرحلة ذروته، وكان "خصبا جدا...متسع الآفاق، متنوع النظرات، معتمدا على الذوق الأدبي السليم، مؤتسا بمناحي العلم في الصورة والشكل لا في الجوهر والروح. إن حُلَّ فيذوق سليم، وإن علل فيمنطق شديد، وإن عرض لفكرة أتى على كل ما فيها. هو نقد يرجع بنا إلى عهد متقدمي اللغويين والرواة الذين رأيناهم في أواخر القرن الثاني، فرجاله مثلهم ذوقا وفهما وتأتيا لدراسة الأدب، أو قل إن نقدة القرن الرابع هم استمرار وامتداد للذين جروا في النقد على الأصول العربية في القرن الثالث. امتداد للغويين وللنقدة الأدباء مجتمعين، فليسوا كاللغويين عكوبا على القديم، ونفورا من المحدث، وليسوا كالأدباء يفهمون الشعر المحدث فهما لا يكشف سره، ولا يوضح علله، ولا يبين مرامييه، وإنما هم من صنف جمع بين الذوقين، وأخذ من الطريقتين، تضلع في القديم، وألف الحديث، واعتمد على الذوق في فهم الأدب، وأنس بما شاع في عصره من أساليب الجدل فصاغ فيها كل ما اهتدى إليه من نظرات وأحكام"<sup>1</sup>. وقد أفضى هذا التحول الذي شهده النقد في القرن الرابع إلى ظهور جملة مصنفات أدبية، وكتب نقدية تبحث في النقد من شتى جوانبه، ونستطيع أن نميز فيها بين قسمين: قسم كتب النقدي النظري؛ والتي اهتمت بنظرية الأدب بشكل عام، والشعر على وجه الخصوص، مثل: كتاب "عيار الشعر" لابن طباطبا العلوي (ت 322هـ)، وكتاب "نقد الشعر" لقدامة بن جعفر (ت 337هـ)، وكتاب "الصناعتين" لأبي هلال العسكري (ت 395هـ)؛

(1)- تاريخ النقد الأدبي عند العرب (من العصر الجاهلي إلى القرن الرابع الهجري)، طه أحمد إبراهيم، دار الحكمة، بيروت- لبنان، د ط، د ت، ص 134-135.

قسم كتب النقد التطبيقي؛ والتي تتجه إلى الاشتغال على بعض الشعراء، وتتخذ شكل موازنات، من مثل كتاب "الموازنة بين الطائيين" لأبي الحسن الأمدي (ت 370هـ)، و"الوساطة بين المتنبي وخصومه" للقاضي الجرجاني (ت 392هـ). ويبقى كتاب "عيار الشعر" لابن طباطبا العلوي من أبرز ما جادت به هذه المرحلة من تاريخ النقد الأدبي العربي؛ إذ سعى، على خلاف من الكتب المتقدمة عليه والمعاصرة له أيضاً، إلى إرساء قوانين كلية ينتفع بها في إحاطة العلم بقواعد صناعة الشعر. وقد توزع هذا العمل على قسمين أساسيين: مقدمة ومتن؛ أما المقدمة فجاءت مستفيضة على غرار مقدمتي (الشعر والشعراء)، و(أدب الكاتب) لابن قتيبة، ومقدمة (شرح الحماسة) للمرزوقي. وتدور حول موضوعات أساسية أبرزها: تعريف الشعر وصناعة الشعر، وفنون الشعر العربي وأساليبه، ثم عيار الشعر، أو الوسائل التي يمكن التعرف بها على جيده أو رديئه.

ويسعى هذا المقال – كما يظهر من عنوانه- إلى رصد ملامح التفكير النقدي لابن طباطبا في كتابه "العيار"، الذي يعد أحد أبرز كتب النقد الأدبي في القرن الرابع. وقد أملت علينا طبيعة البحث أن نقسم المقال إلى محورين: أما المحور الأول فسيقف عندهم القضايا النقدية التي انشغل بها الكتاب، وذلك لتمييز الرؤية النقدية لدى ابن طباطبا، ولتبين ملامح تفكير الناقد؛ في حين سيحاول المحور الثاني إظهار قيمة الكتاب النقدية والتاريخية، وكذا موقعه في مسار تطور النقد العربي.

### أولاً- القضايا النقدية في "عيار الشعر"

يفتح ابن طباطبا كتاب العيار بتعريف الشعر، ويختمه بتحديد الغاية من نظمه، فتكون البداية متصلة بالماهية ثم يتصاعد عنها ابن طباطبا حتى يصل إلى الوظيفة. وبين البداية والنهاية تتناسل القضايا النقدية، وتترابط الموضوعات، فتبدأ بالشعر وأدواته وكيفية صناعته، وتخرج إلى قضية اللفظ والمعنى، التي تكشف محنة الشاعر المحدث، فعيار الشعر وهو مبتغى الكتاب، إلى أن تصل إلى بناء القصيدة ووحدتها أبياتها، مروراً بالصدق والكذب والسرقات، وغيرها من القضايا، التي استأثرت باهتمام السجلات النقدية قديماً، وجسدت الجهود النقدية لابن طباطبا في عياره، وفيما يلي عرض لأبرز القضايا التي انشغل بها ابن طباطبا العلوي:

#### **1- قضية مفهوم الشعر**

خص ابن طباطبا الشعر بتعريف يقل صرامة عن تعريف قدامة بن جعفر على سبيل المثال، وأقر بأنه: "كلام منظوم، بائن عن المنثور الذي يستعمله الناس في مخاطباتهم، بما حُصَّ به من النظم الذي إن عُدل عن جهته مجته الأسماح، وفسد على الذوق. ونظمه معلوم محدود، فمن صحَّ طبعه وذوقه لم يجنح إلى الاستعانة على نظم الشعر بالعروض التي هي ميزانه، ومن اضطرب عليه الذوق لم يستغن من تصحيحه وتقويمه بمعرفة العروض والحقق به، حتى تعتبر معرفته الاستفادة كالطبع الذي لا تكلف معه"<sup>1</sup>. ويفهم من قوله هذا:

(1)- عيار الشعر، ابن طباطبا، شرح وتحقيق عباس عبد الساتر، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، 2005، ص9.

◀ تمييزه الشعر عن النثر من جهة النظم، فأظهر خصيصة للشعر في تصويره هي النظم الذي يرادف الوزن تلك الموهبة التي لا يجدي تعلمها إذا لم يكن الطبع متهيئاً لها، ويخرج اختلالها المنظوم من دائرة الشعر. وهو تمييز شكلي يستند إلى "الانتظام الخارجي للكلمات"<sup>1</sup> الشعرية؛

◀ إغفاله القافية في تحديد الشعر خلافاً لقدامة، وإن كان يتفق معه في أن الشاعر مستغن عن العروض، إذا كان صحيح الطبع والذوق، لكن من افتقد الطبع السليم احتاج إلى تعلم العروض، حتى يصير علمه به كالطبع؛

◀ عدم التفاته لعنصري الخيال والعاطفة، رغم شيوع تعريف الشعر من لدن الفلاسفة المعاصرين له بأنه الكلام المخيل، وذلك ربما لأنه "فهم (التخييل) باعتباره خاصية أساسية في الفن الأدبي بعمامة، يمكن أن ينطوي عليها الشعر والنثر على السواء، وبذلك يظل أساس التمييز في الشعر هو الانتظام اللغوي المتميز للشكل"<sup>2</sup>؛

◀ ربطه الشعر بصحة الطبع والذوق وجملة استعدادات نفسية أكثر من المعرفة العروضية؛ فالشعراء القدماء-قبله- "كانوا ينظمون القصائد، ويقولون الأشعار فيستقيم لهم وزنها بأذنهم الموسيقية وحاستهم الفنية"<sup>3</sup> دون علم مسبق بالضوابط العروضية التي سيتم تفعيمها فيما بعد، كما أن المعرفة العروضية لوحدها لا يمكن أن تخلق شاعرًا<sup>4</sup>؛

◀ جعله الشعر صنعة كباقي الصناعات، وصناعة الشعر تحتاج إلى أدوات يجب على الشاعر أن يكون على وعي بها، يقول: "وللشعر أدوات يجب إعدادها قبل مراسه وتكلف نظمه، فمن تعصت عليه أداة من أدواته لم يكمل له ما يتكلفه منه، وبأن الخلل فيما ينظمه، ولحقته العيوب من كل جهة"<sup>5</sup>. أما الأدوات التي تشكل ثقافة الشاعر وسلاح الناقد في الوقت ذاته فهي، حسب ابن طباطبا، "التوسع في علم اللغة، والبراعة في فهم الإعراب، والرواية لفنون الآداب، والمعرفة بأيام الناس وأنسابهم ومناقبهم ومثالبهم، والوقوف على مذاهب العرب في تأسيس الشعر، والتصرف في معانيه وفي كل فن قالتها العرب فيه..."<sup>6</sup>.

## 2- قضية اللفظ والمعنى

أولى النقاد العرب القدامى اهتماماً كبيراً بقضية "اللفظ والمعنى"، وناقشوها في سياق الحديث عن المعايير الجمالية التي هي عماد الحكم على العمل الأدبي، فانقسموا إلى فرق متباينة، يلخصها غنيمي هلال بقوله: "وقد انقسم نقاد العرب فيها (أي قضية اللفظ والمعنى) إلى طوائف: فمنهم من نظر إلى مقومات العمل الأدبي فأرجعه إلى جانب المعنى، مغفلاً شأن اللفظ، وآخرون أرجعوا إلى اللفظ، ومنهم من ساوى بين اللفظ والمعنى"<sup>7</sup>.

(1)- مفهوم الشعر دراسة في التراث النقدي، جابر عصفور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، د ط، 1995، ص 29.

(2)- مفهوم الشعر دراسة في التراث النقدي، جابر عصفور، مرجع سابق، ص 30.

(3)- الاتجاه النقدي عند ابن طباطبا، عبد الله الكريم العبادي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1990، ص 39.

(4)- مفهوم الشعر دراسة في التراث النقدي، جابر عصفور، مرجع سابق، ص 30.

(5)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 10.

(6)- المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

(7) النقد الأدبي الحديث، محمد غنيمي هلال، دار الثقافة دار العودة، بيروت، ص 253.

أما ابن طباطبا فقد مثل الفريق الثالث من تقسيم هلال، إنلم يفاضل بين اللفظ والمعنى، بل تخيل العلاقة بينهما كعلاقة الروح بالجسد سيرا على مذهب أحد الحكماء، يقول: "والكلام الذي لا معنى له كالجسد الذي لا روح فيه كما قال أحد الحكماء: الكلام جسد وروح، فجسده النطق وروحه المعنى"<sup>1</sup>. ووقف موقفاً مشابهاً لموقف المبرد، فالشعر لدى المبرد مستحسن أحياناً لصحة معناه وجزالته وكثرة ورود معناه بين الناس أو لقرب مأخذه أو لسهولة وحسنه أو لغرابته معناه وجودة لفظه أو لخلوصه من التكلف وسلامته من التزديد<sup>2</sup>.

وإذا كان ابن طباطبا يصرح أن اللفظ والمعنى عنصران جوهريان من عناصر الشعر، لا يمكن الاستغناء بجودة أحدهما عن جودة الآخر. فإن المتأمل لموقفه ينتهي إلى أن المعاني في الشعر لا تحتل من اهتمامه ما تحتله الألفاظ والصياغات، فجوهر نظريته في الشعر أنه لون من الصياغة والتأليف وعملية الإبداع الشعري لا تبدأ إلا حين يبدأ الشاعر في صياغة هذه المعاني صياغة شعرية، فحينئذ فقط تتحول هذه المعاني- بفضل الصياغة- إلى شعر، ويؤكد هذا أنه في السرقات الشعرية يرى أن الذي يصوغ المعنى صياغة أفضل يكون أولى به من مكتشفه الأول.

### 3- قضية وحدة القصيدة وبنائها

انتبه النقاد القدامى إلى مسألة الوحدة العضوية للقصيدة، فأشار إليها الجاحظ بقوله: "وأجود الشعر ما رأيته متلاحم الأجزاء. سهل المخارج، فتعلم بذلك أنه قد أفرغ إفراغا واحداً، وسبك سبكا واحداً، فهو يجري على اللسان، كما يجري الدهان"<sup>3</sup>. في حين عبر عنها ابن قتيبة قائلاً: "وتتبين التكلف في الشعر أيضاً بأن ترى البيت مقروناً بغير جاره، ومضموماً إلى غير لفقه، ولذلك قال عمر بن لجأ لبعض الشعراء، أنا أشعر منك، قال: وبم ذلك فقال: لأنني أقول البيت وأخاه، ولأنك تقول البيت وابن عمه..."<sup>4</sup>.

ولم يحد ابن طباطبا عن سابقه من النقاد؛ فقد أحاط مسألة بناء القصيدة ووحدة بنائها بعناية تجلت في إلحاحه على تناولها في مواضع متفرقة من كتابه.

وإذا لم تكن قضية الوحدة ملحّة في النقد العربي قبل ابن طباطبا، فإن هذا الأخير اهتم بوحدة القصيدة بشكل لافت تجاوز غيره من النقاد، وقدم تصوراً عميقاً ناضجاً في هذا الشأن وأكثر وضوحاً من تصور ابن قتيبة، وقد دعا الشاعر إلى أن "يتأمل تأليف شعره وتنسيق أبياته ويقف على حسن تجاورها أو قبحه، فيلائم بينها لتتنظم معانيها، ولا يجعل بين ما قد ابتدأ وصفه وبين تمامه فصلاً من حشو ليس من جنس ما هو فيه، فينسى السامع المعنى الذي يسوق القول إليه، كما أنه يحترز عن ذلك في كل بيت فلا يبعد كلمة عن أختها ولا يحجز بينها وبين تمامها بحشو يشينها، ويتفقد كل مصراع، هل يشاكل ما قبله؟ فربما اتفق للشاعر بيتان يضع مصراع كل واحد منهما في موضع الآخر، فلا ينتبه على ذلك إلا من دق نظره ولطف فهمه"<sup>5</sup>. وهكذا نرى ابن طباطبا يطلب من الشاعر أن يربط بين أجزاء القصيدة، ويصل بين أبياتها، حتى تغدو

(1)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 17.  
(2)- النقد العربي القديم، سامي يوسف أبو زيد، دار المسيرة، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص 133.  
(3)- الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق عبد السلام هارون، الطبعة 4، الجزء 1، ص 67.  
(4)- ابن قتيبة، الشعر والشعراء، تحقيق محمد أحمد شاكر، ط3، ج1، ص 96.  
(5)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 11 وما بعدها.

القصيدة "كسبيكة مفرغة من جميع الأصناف التي تخرجها المعادن حتى تخرج القصيدة كأنها مفرغة إفراغا لا تناقض في معانيها ولا هي في مبانيها، ولا تكلف في نسجها..."<sup>1</sup>.

ومن جهة أخرى فقد حدد ابن طباطبا أربع مراحل متوالية أساس للخلق الشعري ولبناء القصيدة هي:

مرحلة تكون الفكرة، ومخاضها في الذهن، والانفعال بها حتى تتبلور وتتضح وينتهي لها الذهن تمام التهيو، حيث إن توتر الأعصاب وإرهاق المشاعر وتحفز النوازع كل ذلك يكون متجها إلى العمل الشعري كتوجه إلى العمل الشعري كتهيج عناصر الدم وخلاياه إلى الميكروب الغازي للجسد؛

مرحلة اختيار أسلوب التعبير في صورة شعرية، ويتعلق الأمر باختيار الصورة الشعرية التي يبلور فيها فكرته، وهي مرحلة تالية للأولى ومتفرعة عنها، وفيها يواجه الشاعر تجربة "الإخراج"، أي إخراج الصورة الشعرية من خلال اختيار الألفاظ والوزن الملائم واختيار القافية التي توائم الفكرة والوزن والألفاظ والوزن والقافية وتنسجم مع المعنى لأن القافية تمثل الإيقاع في اللحن وهو الذي يبلور الأنغام التي تدغدغ الشعور وتحدث التأثير والانسجام؛

مرحلة صياغة القصيدة، وهو يراها صياغة المعاني دون ترتيب، في أبيات متفرقة، كل بيت مستقل عن صاحبه وإن اتحد مع بقية الأبيات في الوزن والقافية ثم يوفق بينها؛

مرحلة التنقيف والتهذيب، وتتمثل في النظر في الأبيات التي نظمها وجمعها، وإزالة النظر فيها بالتهذيب والحذف، والتعديل والصفق، ثم إعداد بيت أو أبيات تجمع بينها، ثم إذا انتهى منها وفق بين الأبيات وناسب وناسق، وأعلى من ذوقه وذواته وشعوره وإحساسه ما يكون ارتباطا واتفاقا، وتأخيا وتألفا بين الأبيات في وحدة نفسية وتناسق حتى تصبح كالعقد المنظوم الذي يخرج من تحت يد الصانع الماهر.

وهو يولي هذه المرحلة الأخيرة- عناية خاصة إذ "ينبغي للشاعر في عصرنا أن لا يظهر شعره إلا بعد ثقته بجودته وحسنه وسلامته من العيوب التي نبه عليها"<sup>2</sup>.

#### 4- قضية عيار الشعر

أمن صاحب العيار يكون الشعر صناعة كباقي الصناعات وفنا كغيره من الفنون، له مقاييس تزنه، ومعايير تميز مواطن الجودة من مواطن الرداءة. أما المقاييس فهي متفاوتة. يقول ابن طباطبا محددا عياره: "وعيار الشعر أن يورد على الفهم الثاقب فما قبله واصطفاه فهو واف، وما مجه ونفاه فهو ناقص، والعلة في قبول الفهم الناقد للشعر الحسن الذي يرد عليه، ونفيه للقيبح منه، واهتزازة لما يقبله، وتكرهه لما ينفيه أن كل حاسة من حواس البدن إنما تتقبل ما يتصل بها مما طبعته له إذا كان وروده عليها ورودا لطيفا باعتدال لا جور فيه، وبموافقة لا مضادة معها، فالعين تألف المرأى الحسن

(1)- المرجع نفسه، ص 16.

(2)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 15.

وتتقذى بالمرأى القبيح الكريه، والأنف يقبل المشم الطيب ويتأذى بالمنتن الخبيث، والفم يلتذ بالمذاق الحلو ويمج البشع المر...<sup>1</sup>.

إن عيار حسن الشعر هو قبول الفهم أو رفضه، ولا يتحقق القبول إلا إذا توافرت في الشعر مقومات موضوعية، أما إذا نقص شيء من هذه المقومات كان إنكار الفهم للشعر على قدر الناقص منه. ونجد ابن طباطبا يختزل هذه المقومات التي تجعل النفس تستمتع بالشعر وتتجاوز معه في ثلاثة عناصر، هي: اعتدال الوزن، وصواب المعنى، وحسن الألفاظ. وقد دفع هذا الطرح المنبني على الاستمتاع إحسان عباس إلى اعتبار ابن طباطبا من الجماليين<sup>2</sup>. أما الدكتور يوسف أبو زيد فيقرب هذا الفهم لدور الشعر في النفس من قول أرسطو في دور المأساة في النفس، إذ يرى أنها تطهر النفس عن طريق تخليصها من الأحاسيس والانفعالات الضارة<sup>3</sup>.

## 5- قضية الصدق والكذب

ارتبطت قضية "الصدق والكذب بالمبالغة والالتزام بالواقع، وبمقولتي "أحسن الشعر أصدق" و"أعذب الشعر أكذبه". وقد شغلت هذه القضية جانبا من اهتمام النقاد العرب. وتباينت مواقفهم حولها، "فمنهم من ربط الشعر الحق بالصدق، ونفى عنه الكذب، ومنهم من جعل الكذب سببا لرفض الشعر، ومنهم من وقف حائرا إزاءها لا يدري ماذا يقول، ومنهم من اشتق لنفسه طريقا وسطا"<sup>4</sup>. وإذا كان ابن قتيبة أول من أثار المسألة، فإن ابن طباطبا توسع فيها، فرفض المبالغة، وألح على مبدأ الصدق في الشعر امتثالا لنظريته الأخلاقية في النقد، وأعدده صنوا للاعتدال الجمالي، فـ "الفهم يأنس من الكلام بالعدل الصواب الحق... ويستوحش من الكلام الجائر الخطأ الباطل"<sup>5</sup>. كما جعله أهم عناصر الشعر ومزايه، ولم يحد عن هذا المبدأ إلا في تقويمه لبيتين للفرزدق قالهما في الحجاج بن يوسف الثقفي الذي عرف بشدته المتناهية وجرأته على سفك الدماء، وهما:

لقد خفتُ لو أرى الموت مقبلا xxx ليأخذني، والموت يكره زائرهُ

لكان من الحجاج أهونُ روعة xxx إذا هو أغفى وهو سام نواظرهُ

نجد ابن طباطبا يقول بعد عرضه للبيتين مستطفا: "فانظر إلى لطفه في قوله: إذا هو أغفى، ليكون أشد مبالغة في الوصف إذا وصف عند إغفائه بالموت، فما ظنك به ناظرا متأملا يقظا؟ ثم نزهه عن الإغفاء فقال: "هو سام نواظره"<sup>6</sup>.

وقد نظر صاحب العيار إلى الصدق بكونه متفاوت الدلالة، متعدد الضروب؛ والضروب هي<sup>7</sup>:

- الصدق عن ذات النفس بكشف المعاني المختلفة فيها والتصريح بما يكتم منها، وهذا هو الشعر الغنائي؛
- صدق التجربة الإنسانية، وهذا هو الشعر الفلسفي الذي يتمثل في الحكمة التي أتت بها التجارب؛
- الصدق التاريخي، ويتمثل في الشعر التسجيلي الذي يسجل أحداث الزمن والعصر، أو يبكي الوقائع والأيام؛

(1)-المرجع نفسه، ص 20.

(2)- تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس، مرجع سابق، ص 141.

(3)-النقد العربي القديم، يوسف أبو زيد، مرجع سابق، ص 135-136.

(4)-تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس، مرجع سابق، ص 34.

(5)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 20.

(6)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 53.

(7)-النقد العربي القديم، يوسف أبو زيد، مرجع سابق، ص 137-138 (بتصرف).



- الصدق الأخلاقي، وهو نقل الحقيقة الأخلاقية على حالها، وما لا مدخل فيه للكذب بنسبة الكرم إلى البخيل أو نسبة الجبن إلى الشجاع؛

- الصدق التصويري، ويتمثل في الشعر الوصفي، بما يتضمن من صفات صادقة وتشبيهات متوافقة.

#### 6- قضية السرقات الشعرية

تعد السرقات الأدبية بابا واسعا في النقد العربي إن لم يكن أوسعها، فهي قضية أصالة وتقليد، ومظهر من مظاهر الصراع بين القديم والجديد. وهي أيضا أهم القضايا التي شغلت ذهن "ابن طباطبا" وعرض لها في "عيار الشعر". وقد تساهل ابن طباطبا مع "السرقات الشعرية"، بعدما اقتنع أن المحدثين قد سبقوا إلى كل معنى بديع ولفظ فصيح فضاق عليهم مجال المعاني، وأن لا ضير، "إذا تناول الشاعر المعاني التي سبق إليها فأبرزها في أحسن من الكسوة التي لم يعجب بل وجب له فضل لطفه وإحسانه فيه"<sup>1</sup>. ولم يشترط ابن طباطبا على المتمثل للشعر القديم إلا "إطاف الحيلة وتدقيق النظر في تناول المعاني واستعارتها وتليبيسها حتى تخفى على نفادها والبصراء بها، وينفرد بشهرتها كأنه غير مسبوق إليها، فيستعمل المعاني المأخوذة في غير الجنس الذي تناولها منه، فإذا وجد معنى لطيفا في تشبيب أو غزل استعمله في المديح، وإذا وجده في المديح استعمله في الهجاء، وإن وجده في وصف ناقة أو فرس استعمله في وصف الإنسان، وإن وجده في وصف الإنسان استعمله في وصف بهيمة، فإن عكس المعاني على اختلاف وجوهها غير متعذر على من أحسن عكسها واستعمالها في الأبواب التي يحتاج إليها فيها، وإن وجد المعنى اللطيف في المنثور من الكلام أو في الخطب والرسائل فتناوله وجعله شعرا كان أخفى وأحسن"<sup>2</sup>.

وبهذا يكون قد حدد للشعراء طريقين لاستثمار معاني القدامى، هما:

♦ استعمال المعاني المستعارة من أشعار السابقين في غير الجنس الذي استخدمت فيه أول مرة؛

♦ استعمال المعاني التي ترد في المنثور من الكلام والخطب والرسائل.

ويُفسّر مذهب ابن طباطبا هذا بموقفه من قضية "الصراع بين القدماء والمحدثين"، وبنظرته إلى الشعر بوصفه صناعة.

(1)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 79.

(2)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 81.

## ثانيا- في إضافات "عيار الشعر"

يتعين كتاب العيار بوصفه دراسة موضوعية فنية لصناعة الشعراء، وقياس جوده من رديئه، كما يشكل الكتاب علامة فارقة في تاريخ النقد الأدبي العربي، ويعد، على حد قول إحسان عباس، "حلقة متممة لما جاء به ابن قتيبة، إذ يبدو أنه اطلع على مقدمة (الشعر والشعراء) وأفاد من الأحكام والنظرات التي وردت فيها. وكانت لديه إثارة من ثقافة فلسفية أو اعتزالية أفادته في تعميق نظرتة العامة وإن لم تلهمه أحكاما بعينها، كما أنها لم تمنح كتابه اتساقه في التوبيخ والتأليف، ولذلك جاء مقالة استطرادية في النقد معتمدة على صفاء الذوق الفني دون سواه"<sup>1</sup>. لكن وإن كان ابن طباطبا قد اعتمد فيه على جهود سابقه، فإنه وظف أيضا خبرته في هذا الميدان، وقدم إضافات عميقة نذكر منها:

### **1- بنية القصيدة في "عيار الشعر"**

قدم ابن طباطبا تصورا دقيقا لبناء القصيدة، بل لا يوجد في القدماء "ناقد وصف العملية الشعرية وصفا مفصلا كابن طباطبا"<sup>2</sup>؛ إذ نظر إلى القصيدة بوصفها كلا موحدا، وألح على اتساق عناصرها وانتظام صفات الجودة كل أجزائها من جهة المبنى والمعنى حتى تكون "كلمة واحدة في اشتباه أولها بآخرها نسجا وحسنا وفصاحة وجزالة ألفاظ، دقة ومعان، وصواب تأليف"<sup>3</sup>. كما أكد ضرورة لطف خروج الشاعر وتخلصه من معنى إلى معنى آخر في القصيدة؛ وذلك لأن "للشعر فصولا كفصول الرسائل، فيحتاج الشاعر إلى أن يصل كلامه – على تصرفه في فنونه- صلة لطيفة، فيتخلص من الغزل إلى المديح، ومن المديح إلى الشكوى، ومن الشكوى إلى الاستمache..."<sup>4</sup>. مثلما دعا ابن طباطبا إلى قوة العلاقات التركيبية بين أجزاء القصيدة على نحو يستطيع معه السامع أن يستدل على قافية البيت أو مصراعه الثاني قبل تمام الاستماع إليه.

### **2- اللغة النقدية في "عيار الشعر"**

أرشد صاحب العيار النقد العربي بلغة نقدية عالية التوصيل، أظهر ما يميزها قوة الدلالة، ووضوحها، وإصابتها القصد. كما اعتمد فيها تقنيات بلاغية متعددة؛ ابتغاء إبراز الفكرة وإثباتها في النفس، وراح يقدم أمثلة من الشعر لكل صور الجمال والقيح في الشعر، للتدليل على صحة ما قدمه في مستوى التنظير، وخوفا من أن ينكر أحد شيئا مما ذهب إليه. وقد عبر عن هذا بقوله: "وكل ما أودعناه هذه الكتاب فأمثل يقاس عليها أشكالها، وفيها مقنع لمن دق نظره، ولطف فهمه"<sup>5</sup>. ومن جهة أخرى، فقد أثرى ابن طباطبا النقد العربي بعدد من المصطلحات النقدية التي يمكن استخدامها في كل مرحلة من قبيل الفهم الثاقب، والفهم الناقد، وتوسط العبارة.

### **3- التلقي في "عيار الشعر"**

ضمن ابن طباطبا "عياره" إشارات عديدة إلى عملية التلقي وظروفها منحتة التميز، ودفعت بعض الباحثين إلى النباش في أوجه التقاطع بين تفكيره وتنظيرات النقاد الألمان المحدثين حول التلقي. إذ احتفى صاحب العيار بالمتلقي ومرتبته، وبالعلاقة التفاعلية بينه وبين النص الشعري، فوضع "معادلة الشعر في جانب والمتلقي في الجانب الآخر، واحدهما يستمد وجوده من

(1)- تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس، ص 133.

(2)- الأسس الجمالية في النقد العربي القديم: عرض وتفسير ومقارنة، عز الدين إسماعيل، دار الفكر العربي، القاهرة، 2006، ص 185.

(3)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 131.

(4)- المرجع نفسه، ص 19.

(5)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص 17.

الآخر<sup>1</sup>، الأمر الذي جعل من (عيار الشعر) "وثيقة نقدية تتحد فيها أعراف نظم الشعر بأعراف تلقيه (...) فعيار الشعر ليس عيارا لإنتاجه فحسب، بل هو عيار لتلقيه من جهة أخرى"<sup>2</sup>. ويتمظهر ذلك من خلال توجيه ابن طباطبا حديثه منذ البداية لقارئ ضمني، إذ يقول: "فهمت- حاطك الله- ما سألت أن أصفه لك من علم الشعر، والسبب الذي يتوصل به إلى نظمه، وتقريب ذلك إلى فهمك، والتأني لتيسير ما عسر منه عليك، وأنا مُبَيَّن ما سألت عنه، وفاتح ما يستغلق عليك منه، إن شاء الله تعالى"<sup>3</sup>. كما نلمس ذلك في محاولة تعريفه للشعر، إذ يقول أيضا: "الشعر- أسعدك الله- كلام منظوم..."<sup>4</sup>.

وينم انشغال ابن طباطبا بأثر أسلوب الشعر في النفس ودوره في إثارة المتلقي، وانصرافه إلى إكساب طلاب الشعر خبرة بإنتاج قريض تعشقه الأسماع وتعلقه القلوب، عن اهتمامه البالغ بالمتلقي. بحيث أشاد ابن طباطبا بمنزلة المتلقي ودوره في خلود النصوص أو تلاشيها، كما حرص أن يجعل للشاعر سلطانا كبيرا على جمهوره، وتصور أن شعره نتيجة عقله، وثمره لبه، وصورة علمه، والحاكم عليه أوله. إذ يقول في تحديده للعيار: "وعيار الشعر أن يورد على الفهم الثاقب، فما قبله واصطفاه فهو واف، وما مجه ونفاه فهو ناقص، والعلة في قبول الفهم الناقد للشعر الحسن الذي يرد عليه، ونفيه للقيح منه، واهتزاز له لما يقبله، وتكرهه لما ينفيه، إن كل حاسة من حواس البدن إنما تتقبل ما يتصل بها مما طبعت له إذا كان وروده عليها ورودا لطيفا باعتدال لا جور فيه، وبموافقة لا مضادة معها، فالعين تألف المرأى الحسن وتقذى بالمرأى القبيح الكريه، والأنف يقبل المشم الطيب، ويتأذى بالمتنن الخبيث، والفم يلتذ بالمذاق الحلو ويمج البشع المر..."<sup>5</sup>. وعلى هذا الأساس فهو يعلي من شأن المتلقي ويجعل منه هو الحكم، ويعتبر أن غاية النص الأساسية، وعياره، هو متعته الجمالية المتأنية من استقباله<sup>6</sup>. لهذا السبب سنجدّه يحدد لطالب علم الشعر جملة أمور عليه أن يتحاشاها عند معالجته النظم، لأنها مما يشين شعره عند متلقيه ويجلب له العيب، فلا يظفر شعره بالمنزلة التي أراد لها. ومن تلك الأمور التي تعطل التلقي وتنفر المتأمل:

- الإشارات البعيدة، والحكايات الغلقة من المجاز الذي يبعد عن الحقيقة؛

- الإيماء المشكل الذي لا يفهم؛

- ما يتطير به أو يستجفى من الكلام والمخاطبات، لا سيما في مفتتح الأشعار.

ولعل هذا الاهتمام الكبير بكل ظروف التلقي للنص الشعري هو ما يوضح بجلاء "منهج التلقي عند (ابن طباطبا) الذي يقوم على (لذة النص) خاصة عند وصفه لعملية السطوة التي يمارسها النص على القارئ، والمتعة الجمالية المحضنة الناشئة عنها"<sup>7</sup>.

### على سبيل الختم

تفردت تصورات ابن طباطبا، ومثلت نقلة في التفكير النقدي العربي، كما شكل كتابه "عيار الشعر" منعطفًا مهما في نظرية الشعر عند العرب بوصفه كتابا في النقد النظري، حاول تقديم مفهوم للشعر يؤسس عيارا لهذا الفن، ويحدد أصوله

- (1)- استقبال النص عند العرب، محمد المبارك، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1999، ص155.
- (2)- نظرية التلقي: أصول وتطبيقات، بشرى موسى صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء-المغرب، الطبعة الأولى، 2001، ص65.
- (3)- عيار الشعر، ابن طباطبا، مرجع سابق، ص09
- (4)- المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- (5)- المرجع نفسه، ص20.
- (6)- التلقي في النقد العربي في القرن الرابع الهجري، مراد حسوم فطوم، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، الطبعة 1، 2013، ص 51.
- (7)- التلقي في النقد العربي في القرن الرابع الهجري، مراد حسن فطوم، مرجع سابق، ص51.

وقواعده. مثلما أسهم نقديا في أنه قصد إلى أن يجعل علم الشعر وسبيل التوصل إلى نظمه أمرا ميسورا. وقدم كذلك آراء نقدية سديدة نمت عن تفكير نقدي متقدم وحس جمالي مرهف، وإضافات تتصل ببناء القصيدة، وبأثر الشعر على النفس، وبالمصطلح النقدي. مستفيدا في ذلك من جهود سابقه، ومنفتحا على الإشكالات والقضايا التي أثث المشهد النقدي في عصره. الأمر الذي جعل من ابن طباطبا أحد أكبر نقاد عصره.

### لائحة المراجع

- 1- الاتجاه النقدي عند ابن طباطبا، عبد الله عبد الكريم العبادي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1990.
- 2- استقبال النص عند العرب، محمد المبارك، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1999.
- 3- الأسس الجمالية في النقد العربي القديم: عرض وتفسير ومقارنة، عز الدين إسماعيل، دار الفكر العربي، القاهرة، 2006.
- 4- البيان والتبيين، الجاحظ، تحقيق عبد السلام هارون، الطبعة 4، الجزء 1.
- 5- تاريخ النقد الأدبي عند العرب (من العصر الجاهلي إلى القرن الرابع الهجري)، طه أحمد إبراهيم، دار الحكمة، بيروت-لبنان، د ط، د ت.
- 6- تاريخ النقد الأدبي عند العرب (نقد الشعر من القرن الثاني حتى القرن الثامن الهجري)، إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت-لبنان.
- 7- التفكير النقدي عند العرب (مدخل إلى نظرية الأدب العربي)، عيسى علي الكاعوب، دار الفكر، دمشق-سورية، دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، الطبعة العاشرة، 2016.
- 8- التلقي في النقد العربي في القرن الرابع الهجري، مراد حسوم فطوم، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، الطبعة 1، 2013م.
- 9- الشعر والشعراء، ابن قتيبة، تحقيق محمد أحمد شاكر، ط3، ج1.
- 10- عيار الشعر، ابن طباطبا، شرح وتحقيق عباس عبد الساتر، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، 2005.
- 11- مفهوم الشعر دراسة في التراث النقدي، جابر عصفور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، د ط، 1995.
- 12- نظرية التلقي: أصول وتطبيقات، بشرى موسى صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء-المغرب، الطبعة الأولى، 2001.
- 13- النقد الأدبي الحديث، محمد غنيمي هلال، دار الثقافة- دار العودة، بيروت.
- 14- النقد الأدبي القديم في تقويم النقاد المحدثين، بشرى عبد المجيد تاكرافست، مؤسسة آفاق للدراسات والنشر والاتصال، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، الطبعة الثانية، 2013.
- 15- النقد العربي القديم، سامي يوسف أبو زيد، دار المسيرة، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2013.

## دعامات التغيير زمن المغرب السعدي

التخصص: التاريخ والحضارة

الدكتور سعد الخالقي

باحث في التاريخ الحديث

أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي

جامعة ابن طفيل – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – القنيطرة

المملكة المغربية

### مقدمة :

شهد المغرب في فترة نهاية العصر الوسيط وبدايات العصر الحديث مجموعة من التطورات والتحولت العامة التي عادت بالسلب على بنية الدولة فيه، وهو المعطى الذي أوجب على الجميع دولتنا ومجتمعنا نهج منظور تغيير من أجل الخروج من هذه الأزمة البنيوية التي ضربت الدار المغربية خلال هذه المرحلة التاريخية الفارقة .

### المحور الأول: لازمة الدعوة والدولة

لقد شكل العامل الديني ركيزة كل التطورات والتغييرات التي عرفها المغرب منذ ولوج الإسلام إليه لكون المغاربة ظلوا على الدوام وعبر كل المحطات التاريخية مُتبنين للنموذج النبوي أو كما نعتة العروي "القبول الإرادي للنموذج المُوجه: دولة المدينة"<sup>1</sup>. وفي هذا الإطار اعتبر علال الفاسي أن دخول البرابرة المغربية بفرعهم البُرُنسي والبُتري للإسلام مسألة محتومة نظرا لتشابه مبادئه مع العديد من القوانين العُرفية التي تُوَطر نسقهم الحياتي<sup>2</sup>. كما أن كل التغييرات السياسية التي حلت بالمغرب عبر كل فتراته السياسية كانت موسومة بالطابع الديني<sup>3</sup>، ومُظللة بالمرجعية الإسلامية، ونجد أن المغرب كان باستمرار من الناحية السياسية في ارتباط والتحام كبيرين تراوح بين المباشر وغير المباشر مع القُطر المشرقي وقد أكد محمد حجي على هذه الفكرة معتبرا أن الأمة الإسلامية هي عبارة عن واقع تاريخي لم يتبلور إلا زمن النبوة والخلفاء الراشدين "أما بعد قيام الدولة العباسية، فقد تغيرت الأحوال وظهرت الإقليمية... في الجماعة الإسلامية... وهذا لا يعني اضمحلال الرُوح الدينية عند المسلمين الذين عرفوا طوال العصور حتى اليوم، بتعلقهم المتين بالحنيفية السمحة، وإنما يعني إدخال اعتبارات أخرى في عوامل الارتباط"<sup>4</sup>، ومن بين العناصر الأخرى التي وقف عليها محمد حجي بالدرس والتحليل نجد المميزات التاريخية التي طبعت كل قُطر من أقطار دار الإسلام، ولعل ما انفرد به التاريخ الإسلامي هو كثرة المفارقات بين الأمة كمشروع قائم وكهدف أو طموح وبين الأمة كواقع مادي ملموس وتاريخي مُتباين من إقليم إسلامي إلى آخر، ومن سياق إلى آخر، وقد أشار إلى هذه القضية ابن

<sup>1</sup> Laroui Abdallah , l'histoire du Maghreb : un essai de synthèse, François Maspero, Paris ,1970, p. 150.

<sup>2</sup> أنظر القدوري عبد المجيد ؛ المغرب وأوروبا ما بين القرنين الخامس عشر والثامن عشر "مسألة التجاوز" ، المركز الثقافي العربي ، الطبعة الثانية ، الدار البيضاء ، 2012، ص . 68.

<sup>3</sup> أنظر عزاوي أحمد ، مختصر تاريخ الغرب الإسلامي ، جزآن، ريبانت ، الطبعة الثانية ، الرباط، 2009.

<sup>4</sup> حجي محمد ؛ جولات تاريخية، الجزء الثاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1995، ص . 547.

خلدون في مقدمته "الملك الطبيعي الذي هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة، والسياسي الذي هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار؛ والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها"<sup>1</sup>؛ إذ سرعان ما انتقلت الخلافة إلى ملك عَضُضْ، وتتأسس الدولة عند ابن خلدون على ثلاث دعائم: التنظيم والقوة وهدف خارج السياسة، وما من تدبير سياسي إلا ويرتكز على عناصر العدالة والإكراه والأخلاق المرتبطة وجوبا بالسياق التاريخي وما يفرزه، بمعنى أن السيرورة التاريخية هي المحدد الأساس لمسارات كل دولة وكل حقبة تاريخية، ودينامية التغيير في كل بقعة من بقاع دار الإسلام تاريخها هو الذي يضبط مُحَدَّدَاتِها، فالدار المغربية وإن بقيت في ارتباط بكل ما هو نتاج مشرقي، فإنها رغم كل هذا استطاعت بناء شخصية وهوية حضارية مميزة لها "على أن المغرب بالرغم من اعتناقه الإسلام دينا والعربية لغة، ظل دائما معتزا بوجوده الخاص... فالقومية المغربية موجودة منذ القديم فيما قبل الإسلام وبعده ماثلة في كل الآثار المغربية التي سلمت من عوادي الدهر"<sup>2</sup>.

إن التداخل القائم والواقع بين كل ما هو ديني مع كل ما هو سياسي خاص بشؤون الدولة، وكذا الانتقال من الخصوصية الحضارية الإسلامية إلى الخصوصية القطرية المغربية قد أدى إلى ظهور عدد من الرؤى المتباعدة التي تُبنى حول تاريخ المغرب قديما وحديثا.

يبدو أن انبثاق التيارات السياسية بالمغرب كان كما قلنا سالفا ملُفُوفاً بغلاف ديني عقدي، ومعلوم أن الفتح الإسلامي كان سببا رئيسيا في دخول تعاليم الدين الإسلامي إلى المغرب إلا أن تجذر هذا الدين لدى القبائل البربرية ظل ضعيفا، ومع الوقت اضمحلت مبادئه وسطهم ولم يترسخ منها إلا النذر القليل. وقد نشأت دولة المرابطين بزعامة منظرها الأول عبد الله بن ياسين على عامل ديني<sup>3</sup> فكلمة مرابطين مثلا ذات دلالة جهادية ويمكن اعتبار عبد الله بن ياسين بمثابة المُرشد والمُصلح معا؛ إذ بعد رجوعه إلى الصحراء أصبح يطلب من عناصر قبيلته جدالة تبني تعاليم الدين الإسلامي وأحكامه كما طالب أتباعه أفرادا وقبائل بالوقوف صفا إلى صف في المعارك إذ اعتبرت هذه العملية من مظاهر الإيمان الصادق، واعتمد على فئة الفقهاء الذين جعلوا أساس البنية التنظيمية والإيديولوجية للدولة المرابطية مرتكزين في هذا على أحكام الفقه المالكي<sup>4</sup>، وقد أنيطت بهم مأمورية الذود عن حمى الدولة في أمورها الدينية والدنيوية، ومن أجل تحقيق كل هذه الأهداف والمُبتَغيات قاموا باستدعاء النموذج النبوي لتنزيل التغيير المنشود فكانت حياة النبي محمد وأخلاقه ومناقبه هي القدوة والركيزة المكيئة لبناء الذات في الزمن المرابطي. ولقد تَمَتَّرَ المرابطون في عملية التمكين للمذهب المالكي كأداة لتحقيق الوحدة الدينية ومن تم السياسية، وكذا لضرب باقي الحركات الأخرى الموجودة والمناوئة لمشروعهم السياسي ومرجعياته الدينية موظفين في هذا الحُجَج الأولى التي استندوا عليها والتي مكنتهم من الانتقال من مرحلة الدعوة إلى مرحلة الدولة والمُتَجَلِّية أساسا في مُجابهة الانحرافات والسلوكات غير القويمة التي طبعت المغاربة.

وعلى ضوء هذا كله نستنتج أن هذه الحركة قد شكلت استمرارا لما كان عليه الأمر في الضفة الشرقية من العالم الإسلامي مع استحضار الخصوصية المغربية.

<sup>1</sup> ابن خلدون؛ المقدمة، تحقيق حامد أحمد الظاهر، دار الفجر للتراث، الطبعة الثانية، القاهرة، 1431هـ/2010م، ص. 238-239.  
<sup>2</sup> الفاسي علال؛ الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، مطبعة النجاح الجديدة، الطبعة السادسة، الدار البيضاء، 2003، ص. (ن).  
<sup>3</sup> عزاري أحمد؛ مختصر في تاريخ الغرب الإسلامي، الجزء الثاني، مرجع سابق، ص. 17.  
<sup>4</sup> عزاري أحمد، نفس المرجع، ص. 17 - 18.



أما الحركة الموحدية بقيادة مؤسسها المهدي بن تومرت فقد اعتمدت على مبدأ إسلامي أصيل وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما أدخله في العديد من الصراعات والاصطدامات "فلما كان يوم الفطر، اختلط الرجال والنساء في الشريعة. فلما رآهم الإمام رضي الله عنه دخل فيهم بالعصا يمينا وشمالا حتى بددهم"<sup>1</sup>، وعند ولوجه حاضرة المرابطين وعاصمة دولتهم مراكش استمر في نفس العملية ما جر عليه سُخط فقهاء المرابطين الذين دخلوا معه في سلسلة من المناظرات وأمام أميرهم علي بن يوسف كانت دائما تنتهي بانتصاره عليهم بفعل تملكه الكبير لعلوم البلاغة والمنطق التي اكتسبها في بلاد المشرق "...ودخل مع الفقهاء بالذاكرة حتى قهرهم القهر كله"<sup>2</sup>، ولقد استهدف المذهب التومرتي إنهاء النُظم التي سرت عليها دولة لمتونة، وذلك من خلال تحويل المذهب إلى عقيدة ثابتة مستحوذة على الجانبين الديني والديني للإنسان، الذي صار في كنف هذا المذهب عبارة عن آلة خاضعة مُطبقة لكل ما يصدر من نُظار هذا المذهب، وقد كان الخليفة عند هذه الدولة مسيطرا على كل الاختصاصات ومُتملكا لها.

ويظهر مما وقفنا عليه أن دولة الموحدين قد بنّت طريقة الاشتغال التي ستسير في كنفها، كما قامت بإبعاد الجهاز المرابطي الذي كان يركز على فئة الفقهاء وأحلت محلها فئة الطلبة بهدف تشييد دولة بنضيمة تدبيرية جديدة لكن من حيث أسسها كانت استمرارا لسابقتها، ومن عناوين الاستمرارية هاته كذلك استمرار التواصل بينها وبين بلاد المشرق باعتبارها ممثلة لبلاد المغرب، ومن خلال ما طرح، فمن العسير التحدث عن وقوع تغيير بنيوي هام.

على ضوء المعطيات المستقاة هذه والتي تسير جميعها في اعتبار أن كل التيارات السياسية التي عرفها المغرب تشكل امتدادا واستمرارية لما كان عليه الأمر في المشرق المُتسم بدمج الدعوة مع الدولة من أجل تحقيق أي تغيير جديد، نطرح التساؤل التالي: هل شهد السياق المغربي مع بدايات العصر الحديث تجديدا وتطويرا في أسس التغيير؟

معلوم أن الغرب الأوروبي مع بداية العصر الحديث أثر الخروج من الفضاء المُغلق إلى الفضاء المفتوح من خلال ركوب البحر قصد اكتشاف كل العوالم المُحيطة به سواء القريبة منه أو البعيدة عنه وسُبر أغوارها، وتشكل رحلات ومغامرات كل من ماجلان وكريستوف كولومب وبيكافيتا<sup>3</sup> عنوانا لهذا والذي كان من نتائجه تعاظم قوة الأوروبيين وانكماش "دار الإسلام"، والمغرب بحكم موقعه الجغرافي ودوره التاريخي الكبير في تثبيت الوجود الإسلامي في الأندلس كان من أوائل المُتضررين من هذا اللاتوازن الحضاري الذي صار أمرا واقعا لا مناص منه والذي ساهم بطريقة أو بأخرى عبر المد الإيبيري في وصول الأشراف السعديين إلى سُدة الحكم وبالتالي تغيير أساس بناء الدولة المغربية من الاعتماد على العصبية القبلية التي انكفأت على نفسها بل وانصوت تحت مظلة الأشراف لتتناهى بنفسها عن المجتمع إلى الإرتكاز على دعامة الشرف<sup>4</sup>. لكن هذا لا يعني البتة أن الأشراف السعديين وضعوا جانبا كل الأمور المتصلة بالدعوة الدينية بل عملوا على جعل هذه الدعوة مُوجهة ضد المسيحيين عامة والإيبيريين خاصة لما صاروا يهددون استمرارية الوجود الثرابي والهوية الإسلامية معا في الدار المغربية، وبهذا يكون هذا المُعطى المذكور من أبرز المعالم الدالة عن دخول العالم الإسلامي فترة "الجهاد الدفاعي" بعدما ضلوا لمراحل سابقة مُتبنين لفكرة "الجهاد الهجومي" وداعمين له وما الحالة المغربية هذه لخير دليل. وأمام هذا الوضع اتجه المغاربة نحو الأشراف الذين

<sup>1</sup> البيهقي أبو بكر الصنهاجي؛ أخبار المهدي بن تومرت وبداية الموحدين، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1971، ص. 13.

<sup>2</sup> البيهقي أبو بكر الصنهاجي؛ نفس المصدر، ص. 27.

<sup>3</sup> الجوهري يسري عبد الرزاق؛ الكشف الجغرافية، دار النهضة العربية، بيروت، 1984، ص. 140.

<sup>4</sup> للمزيد أنظر عمراي محمد؛ الشرف والمجتمع والسلطة السياسية الشمال الغربي المغربي نموذجا من القرن 16 إلى القرن 19 م، أطروحة دكتوراه دولة في التاريخ، مرقونة بكلية الآداب، الرباط، 2001.

تمكنوا من الوصول إلى سدة الحكم بالمغرب، وقد توسموا فيهم خيرا وعكفوا على التبرك بهم وإنزالهم بقبائلهم اعتقادا منهم أنهم أداة ردع روحي لكل الكوارث التي نزلت بهم والتي ازدادت بشكل ملحوظ في هذه الفترة وكانت هذه القناعة مُتجذرة ومشاركة بين كل الفئات المكونة للمجتمع المغربي مما أدى إلى ازدياد التتوينات المُتناولة للأنساب وكثُر الحديث عنها خلال هذه الفترة .

لقد عكف السعديون على مواكبة العصر الذي هم فيه، وذلك من خلال تكوين جيش حديث التكوين والتسليح ابتغوا من وراء بناءه صناعة قوة تجعلهم بعيدين عن نُزوعات واضطرابات المجتمع التي لا تترك، وكان هذا التنظيم العسكري الجديد مرتبطا بشخص السلطان الشريف ومُلازما له لا يتمتع بأي تجدر مجتمعي أو امتداد قبلي، وقد اعتبر بعض الدارسين في هذا علامة من علامات التجديد التي طالت مغرب العصر الحديث<sup>1</sup>. ومن المظاهر الأخرى، قيام السعديين بعدة محاولات لبناء سلطة مركزية قوية يُديرها العلماء الذين من بين المهام التي أسندت إليهم حماية الدين وصون تعاليمه دعما لمشروعية الدولة<sup>2</sup>، ومعلوم أن الدولة السعدية قد ظهرت في سياق تاريخي محلي ودولي خاص للغاية كما أشرنا لذلك في السابق، ولكي يستطيعوا توطيد نفوذهم وسلطانهم في بيت مغربي مُتهالك ومُبتلى بسيل من المطامع المسيحية الإيبيرية من الشمال والإسلامية العثمانية من الشرق.

فقد عمل سلاطين البيت الزيداني الأوائل وفي مقدمتهم السلطان محمد الشيخ المهدي على بناء نضيمة شرعية متنوعة الروافد المقوم الديني هو عصبها والذي اعتمدوا من أجل تفعيله على عقيدة الخلافة باعتبارها الحاضنة الثقافية والمؤسسية الوحيدة التي بمقدورها منحهم منسوبا عالياً من الشرعية يُفَرِّدُهم عن غيرهم ويظهرهم بمظهر شرعي يستمد حُمولته من التاريخ والسماء معا. كما وظفوا النسب الشريف كأداة دعوية لفرض تصورهم السياسي على القوى المحلية من قبائل وزوايا قصد تسخيرها لتدعيم نفوذ الدولة في مناطق انتشارها من خلال تفويض عدة مهام تسييرية للمُخلص منها، بالإضافة إلى أنهم سعوا إلى تبني سياسة متأسسة على إحقاق توازن بين المجال والشرف غير أن هذا الطموح كان دائما مُهددا بالاضمحلال باعتباره مبدأ ليس له أي تجدر أو امتداد اجتماعي داخل العامة وقد ظل محصورا في فئة الخاصة، دفع هذا الأمر بأن يظل السند المجتمعي مرهونا بدرجة النفوذ والقوة التي يتمتع بها السلطان سواء المادية أو المعنوية منها فعندما يحل أي عطب داخل دوليب دار الحكم يعود الاضطراب ليظل برأسه من جديد كما لو أن البلاد المغربية مكتوب عليها الانطلاق دائما من نقطة الصفر إذ بفعل عدم وقوع أي تراكم سياسي يستحيل على الدولة تشييد قواعد ذات أجهزة سياسية واقتصادية واجتماعية تشكل رافعة أساس لبناء لبنات دولة حديثة مثل نظيراتها في الضفة الشمالية من الحوض المتوسطي لكون أن منطوق الدولة ظل متأسسا على تقديم الشخص على المؤسسة .

استنادا إلى ما وقفنا عليه، نستنبط أن الشرف صار ركيزة رئيسية لكل من أراد أن يسوس مغرب العصر الحديث، هذا المغرب الذي تبنى فيه الأشراف السعديون سياسة جديدة قوامها وضع مسافة بينهم وبين المجتمع؛ لكونهم لم يعتمدوا على العصبيّة القبليّة في بناء صرح دولتهم على اعتبار أنهم ينحدرون من الأصل الشريف وبالتالي فهم ما فوق العصبيّة والقبليّة، ويُعد هذا المعطى علامة تغيير فارقة في تاريخ الدولة المغربية .

<sup>1</sup> القدوري عبد المجيد؛ المغرب وأوروبا ، مرجع سابق ، ص . 74.

<sup>2</sup> القدوري عبد المجيد؛ ابن أبي محلي ورحلته الإصليّة الخريت، عكاظ، الرباط، 1995/1416، ص . 27 .

وعلى العكس من ذلك فالأنظمة الحاكمة بأوروبا كانت تتوفر على مجموعة متنوعة من منابع المشروعية كالفلسفة اليونانية والقانون الروماني والديانة المسيحية<sup>1</sup>. غير الذات السلطانية الشريفة وبطانتها التي لم يكن بمقدورهما التنقيب عن مرجعيات قادرة على إضفاء المشروعية اللازمة إلا من داخل المنظومة الفكرية الإسلامية لكونها المسلك الأوحد والوحيد القادر على الوصول بيسر وبدون معيقات لملكات عقل الإنسان المسلم المغربي. وقد وظف سلاطين البيت الزيداني نضيمة الشرعية هذه لإظهار طموحاتهم التوسعية بالإستناد على دعامة الخلافة المشار لها أنفا خاصة زمن أحمد المنصور؛ وهذا لا يفشي برغبة في إنهاء الحكم العثماني بالبلاد العربية والإسلامية بل كان يصبو إلى تشييد خلافة في بلاد الغرب الإسلامي قوية ومستقلة مثل ما كان في سابق الزمان مع الموحدين، كما استهدفوا من وراء عقيدة الخلافة هذه توطيد دعائم مُلكهم بالداخل والتحصن من الأخطار الكائنة بالخارج، وأيضا شرعنة سياسة التوسعات المجالية التي ستبشر أيام المنصور.

أما بالنسبة للأنظمة الملكية في أوروبا فبالرغم من تنوع المرجعيات التي ترتكز عليها<sup>2</sup>، إلا أنها تميزت بخصيصتها الألوهية؛ إذ نجد ملكة إنكلترا إليزابيث الأولى التي عاصرت حكم المنصور كانت تُدين مُختلف الإجراءات التي يُقرها البرلمان والماسة بصلاحياتها لكونها ذاتا مقدسة لها كامل الصلاحية في ممارسة كل سلطاتها دونما تدخل من أية جهة كانت مثل ما هو الأمر في المُتعلقات الخاصة بإشهار الحرب وإبرام السلم والتعيينات في المناصب العليا المدنية والعسكرية، وكذا الشؤون الخاصة بتحصيل المُتعلقات الفيودالية المُنضوية تحت نفوذها. وتبنى وريث العرش من بعدها الملك شارل الأول نفس المنظور إذ اعتبر نفسه المؤتمن الروحي الأوحد والوحيد على المملكة ورعيته ومصالحها التي يسهر عليها وفقا للرغبة الإلهية، وقد اعتبر نفسه شخصا فوق كل المؤسسات مهما كبر حجمها وثقلها يسُن القوانين كما أراد ويُنزلها بالكيفية التي يبتغي دونما الرجوع إلى أية هيئة منتخبة باعتبار أن السماء هي التي اختارته ليجلس على عرش المملكة ويسُوس سكانها، وبالتالي فالإرادة السماوية لا يجب أن ترسخ لأي مُعيق أو أن ترتعن لأية مؤسسة<sup>3</sup>.

وبهذا يكون الحكام الأوروبيون خلال الحقبة الحديثة قد اعتنقوا صورة إلهية تميزوا فيها بخاصية الأبوية أمام رعاياهم الذين عليهم الإعراف بسلطة ملوكهم التي يبرزون من خلالها اعترافهم بسلطة الذات الإلهية وهو المعطى الذي يُفيد بأن السلطة الحاكمة بأوروبا كانت ذات مرجعية دينية لاهوتية تجسد بالملوس نظرية الحق الإلهي التي تدور على فكرة أن الملك شخص مُختار من السماء وأن أي تنازع معه فهو تنازع مع الإرادة الإلهية، ومع ذلك فقد بقيت السلطة الزمنية محافظة على مسافة من السلطة الروحية.

وإذا كان من العسير الكلام عن وجود قواسم مشتركة جامعة بين الأنظمة الحاكمة الأوروبية ودولة المخزن السعدي في الحقبة الحديثة بفعل العديد من الإعتبارات مثل اختلاف المنطلقات وأدوات الإشتغال واختلاف السياقات التاريخية التي أنتجت كل منهما، فمن المعلوم وبغض النظر عن صَوَابِيَةِ التنقيب عن أوجه التشابه فإن هنالك قواسم مشتركة جمعت بينهما يتمظهر أولها في الإستناد على الخلفية اللاهوتية في الفعل السياسي لإظهار التفرد والتفوق على كل الهيئات والأفراد والمؤسسات المؤثرة في المجتمع ففي الوقت الذي اتخذت فيه الأجهزة الحاكمة بأوروبا من فكرة الحق الإلهي<sup>4</sup> دعامة روحية تُمكنها من تظليل كل

<sup>1</sup> أنظر ملين محمد نبيل؛ السلطان الشريف، الجذور الدينية والسياسية للدولة المخزنية في المغرب، ترجمة عبد الحق الزموري وعادل بن عبد الله، منشورات المعهد الجامعي للبحث العلمي، مطبعة كوتر برانت، الرباط، 2013، ص. 412.

<sup>2</sup> ملين محمد نبيل؛ نفس المرجع، ص. 412.

<sup>3</sup> Mousnier Roland, *Monarchies et royautés de la préhistoire à nos jours*, Perrin, Paris, 1989, p. 97.

<sup>4</sup> Berstein Serge. ( sous dir ) , *La Démocratie libérale* , PUF, Paris , 1988 , p . 55 - 56.

أعمالها بمظلة المشروعية، ارتكز المخزن السعدي على رافعة النسب الشريف لآل البيت المحمدي لتحسين مشروعياته وتدعيم نفوذه. ويتجلى ثانيها في المضمون الذي اعتنقه جهاز الحكم في ملكات تفكير كل منهما، والذي تأسس على خواص الحذر والسرية والتفرد سواء من البطانة المحيطة بهم أو من الرعية. أما القاسم الثالث فيتمثل في الممارسات التحكيمية التي كان يباشرها حكام أوروبا لحل المشاكل التي تقوم بين الكتل الفيودالية، والتي زاولها السلاطين السعديون قصد تأمين عنصر التوازن داخل المجتمع القبلي الذي يسوسونه، والتي رسخت لدى الطرفين مع الخصيصة الأبوية. في حين يتمظهر القاسم الرابع في طغيان نسق الاستبداد على مفهوم السلطة الذي بقي مرهونا بهاجس التسيير الكلي للقباض بزمام الملك والذي أدى مع الممارسة إلى عُسْر كبير في التفريق بين الذات الحاكمة وبين الدولة التي يترأسها، وإن ظهر السلطان السعدي أكثر امتثالاً لتعاليم الدين الإسلامي وما تفرضه من ضوابط على نقيض الحاكم الأوروبي الذي لم يكن يخشى بالدرجة نفسها من التوجيهات الكنسية .

وعلى الرغم من كل هذه القواسم المشتركة، إلا أنه لا يمكن أن تعني بحال من الأحوال أن أسلوب الحكم السعدي هو نفسه المُعتمد في الأنظمة الملكية الأوروبية بقدر ما تُظهر وجود أوجه تشابه على مستوى المُقاربة السياسية العامة المُعتمدة بغض النظر عن التباينات الفكرية والنضائم الاقتصادية والاجتماعية التي ساهمت في تشكل كل سلطة سياسة على حدة.

### المحور الثاني: النبوءات والكرامات

من العناصر التي اعتمدت كركائز تغيير في التاريخ المغربي والتي لا بد للذات المُراد تحقيق التغيير على يدها أن تكون متملكة لها ومحفوظة بها، النبوءة والكرامة<sup>1</sup> التي تعتبر مؤشراً دالاً على إيدان عهد يتراءى في الأفق القريب ينقل الحال إلى طور جديد غير السابق لدى الناس عامتهم وخاصتهم. ويحفل التاريخ المغربي بعدد النماذج حيال هذا الأمر من أمثال ابن تومرت الذي لبس عباؤها واشتغل بها (قصة القبور وقصة الأسد...).

لقد انبنت الكتابات الإسطوغرافية التي أعلنت من شأن أبرز الحكام الذين مروا في تاريخنا على خاصيتي النبوءات والكرامات التي ألبستهم عظمة خاصة<sup>2</sup> جعلتهم خارقين يختلط فيها الماوراء طبيعي بالواقعي والمقدس بالمُدنس مما أدى إلى وقوع تفرد في عناصر الشخصية المؤطرة لهم وهذا ظاهر في الخطاب التاريخي التي نجده يتناول القوى الخارقة التي كانوا يتمتعون بها خاصة في الجانب المتصل بالعقل الذي يمتاز عندهم بغلبة ملكات الصبر والتحدي والفراسة، وسنركز في هذا المعطى بشكل خاص على الزمن المدروس هنا ألا وهو العهد السعدي، وتُفيدنا الكتابات التاريخية أن ولدي أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن "القائم بأمر الله" وهما أحمد ومحمد بينما كانا في كُتَاب قرآني والقرآن يتلى من طرف الصبيان إذ بطائر ديك طار ونزل على رأسيهما فصرخ مرتين أو ثلاثاً<sup>3</sup>، ولهذا النوع من النبوءات أكثر من دلالة تاريخية إذا ما استحضرنّا طبيعة

<sup>1</sup> الكرامة: تعني كل أمر خارق للمألوف يجري على يد الولي. الحاجي عبد الله؛ الدولة السعدية آليات التطور ومظاهر التدهور سوس بين 916-1609/1510م، إفريقيا الشرق، 2013، ص. 256.

<sup>2</sup> جادور محمد؛ مؤسسة المخزن في تاريخ المغرب، مؤسسة آل ملك عبد العزيز، منشورات عكاظ، الدار البيضاء، 2011، ص. 53.

<sup>3</sup> مجهول؛ تاريخ الدولة السعدية التكميلية، تحقيق عبد الرحيم بنحادة، دار تينمل للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، مراكش، 1994، ص. 3.

الذهنيات السائدة في ذلك الزمان، بالإضافة إلى نبوءة أهل الكنانة مصر لما صرحوا بأن رجلا يدعى أحمد سيتربع على عرش الخلافة ويعظم حكمه ويرتفع ذكره<sup>1</sup>.

ولم تتوقف أنماط النبوءة على هذا الشكل بل انتقلت لتخترق مجال الأحلام وفي هذا الإطار نروي خلما مضمونه يتجلى في أن أحمد المنصور في صباه قد رأى في إحدى مناماته الرسول، وهو يشير عليه بأصابعه الثلاثة التي ترمز إلى تولي الحكم في سن الثلاثين<sup>2</sup>. كما اعتمدت هذه النبوءات بشكل كبير على المرجعية النبوية التي لازمتها في غالبيتها وذلك كله قصد إضفاء الشرعية وكذا ضمان مُعطى الاستمرارية عبر العمل على إعادة تبني النموذج النبوي. وعلى ضوء هذه المعطيات ألم تكن هذه النبوءات المرتبطة بظهور حكام شداد أقوياء قادرين على ضبط أطراف البلاد وإخضاع الرعية كبيرها وصغيرها لهم علاقة بالوضع العام الذي كانت عليه الدولة المغربية المتسم بانتشار حالة من الترقب الشديد في ظل المحن والكوارث التي نزلت بالبلاد مع بداية القرن السادس عشر والتي أتت على البقية المتبقية من قوتها، والتي سعى الجميع إلى كنسها والتخلص من كل ما أحدثته من دمار ومآسي؟

إن هذا الوضع السلبي والكارثي في هذه الفترة التاريخية قد ولد لدى الذات المغربية الجمعية رغبة في تجاوز كل هذه الآثار المُدمرة والتي نجح إلى درجة كبيرة السلاطين السعديون في معالجة آثارها خاصة السلطان أحمد المنصور الذهبي الذي ألبس جلباب الاستثنائية والتفرد مما جعل العديد من التدوينات التاريخية تنسج خيوط الجمع بين أعماله المادية الملموسة، وبين ما جاء في الكتابات القديمة من نبوءات<sup>3</sup>.

ونلاحظ أن عددا من السلاطين السعديين قد تم ربطهم بالكرامات ونخص بالذكر هنا السلطان أحمد المنصور الذي أدرج في الركن الخاص بالأولياء الصالحين الأتقياء فتراءى في صورة من لا يصيبه الرصاص ولا الرماح، والدرع الواقي لجنوده كلما نزلت عليهم ضربات خُصومهم. وانطلاقا من هذا المعطى يمكن اعتبار هذا النوع من الكرامات بناء على واقع ذلك العصر علامة من علامات التنافس حول الشرعيات بين ذات السلطان وذات الولي لما لها من قوة كبيرة قادرة إن وظفت بعناية أن تيسر عملية تنزيل أي مشروع أو أي تغيير مرتقب .

### المحور الثالث : البعد الاقتصادي

لقد أولت كل الدول التي حكمت المغرب اهتماما خاصا للمجال التجاري وعملت على توسيع نشاطه لما يوفره من عوائد مالية مَهولة تعود بالنفع على بيت المال. لكن ورغم أهميته باعتباره من أهم القطاعات التي يبنى عليها الاقتصاد فمع ذلك لم يشكل تلك القوة الدافعة للاقتصاد المغربي كما حدث عند الأوروبيين. إذن فما هي العوامل التي أوجدت هذا الواقع المتسم بالضعف على الرغم من عديد المحاولات التي بُدلت في بعض المراحل التاريخية ؟

<sup>1</sup> الفتشالي عبد العزيز؛ **مناهل الصفا في مآثر موالينا الشرفا** ، دراسة وتحقيق عبد الكريم كريم ، منشورات جمعية المؤرخين المغاربة ، الطبعة الثانية ، الرباط ، 2005-1426، ص. 29.

<sup>2</sup> الإفرائي محمد الصغير؛ **روضة التعريف بمفاخر مولانا إسماعيل بن الشريف**، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الطبعة الثانية، الرباط، 1995، ص. 58.

<sup>3</sup> جادور محمد؛ **مؤسسة المخزن في تاريخ المغرب**، مرجع سابق، ص. 54.

معلوم أن مدينة سبتة كانت مركزا تجاريا جد مهم في الحوض المتوسطي نظرا لموقعها الاستراتيجي كما شكلت مركزا رئيسيا لعدد من البضائع سواء القادمة من جنوب الصحراء من خلال تجارة القوافل الصحراوية أو تلك الوافدة عليها من الغرب الأوروبي<sup>1</sup>.

ولقد برزت في سبتة ثقافة تجارية كبيرة من مظاهرها وصول عدد من تجار سبتة إلى بقاع بعيدة من العالم قصد التجارة. وقد توقفت حليلة فرحات عند هذا المعطى عند تناولها لابن بطوطة ورحلاته التي لاقى في إحداها بالصين عددا من التجار السبتيين، لكن السؤال الذي يطرح نفسه بالحاح شديد هو ما السبب الذي دفع إلى توقف هذا الوهج التجاري الكبير بهذه المدينة ؟ هل لهذا الأمر علاقة بالاحتلال البرتغالي لها ؟ أم هل مرد الأمر إلى عدم قدرة المدينة على التحول إلى دُوَيْلة بفعل عدم قدرتها على إفراز نفس الظروف التي نمت في إطارها المدينة / الدولة في أوروبا (جنوة / البندقية...) أم أن المسألة تعود إلى وجود منطق فقهي مغلق بها، ومن التفسيرات العديدة التي أعطيت لهذه المسألة تفسير محمد القبلي الذي لاحظ أن سبتة لم تستطع الوصول إلى مرحلة المدينة الدولة مثل نظيراتها بالضفة الشمالية للحوض المتوسط نظرا لكونها كانت على مقربة من عدد من الحواضر المغربية ذات النقل التاريخي الكبير<sup>2</sup>، وبفعل الإشعاع التاريخي لهذه المدن لم تستطع مباشرة ذلك الدور الذي لعبته عدد من المدن الأوروبية السالفة الذكر، والذي تحصلت عليه بفعل عدة عوامل من أبرزها وجود بعض العائلات ذات النقل والمكانة التجارية الكبيرة<sup>3</sup>.

على النقيض مما وقفنا عليه في الضفة الشمالية للحوض المتوسطي من وجود عائلات ذات نزعة تجارية مهولة مكننتها من السيطرة على البنيات الاقتصادية في أوروبا العصر الحديث "مثل آل مديتشي، التي تمكنت من الوصول إلى الحكم ... ولعبت كذلك دورا أساسيا في تطوير الحياة الثقافية والفنية ورعايتها"<sup>4</sup> ؛ فإن السعديين خاصة زمن أحمد المنصور تبنا مقاربة اقتصادية قائمة على تدخل الدولة في كل دواليب الاقتصاد الرئيسية المؤثرة فيه ؛ عبر استحوادهم على تجارة قصب السكر كسلعة تسويقية وكذا احتكارهم الكلي لقطاع التجارة الخارجية، وقد كان المخزن السعدي يمتلك وسيطر على كل هذه المجالات ويعمل على توجيه دفتها حسب منظوره الشخصي وليس حسب ما تتطلبه المصلحة العامة، وذلك كله يمر من خلال أدواته التي انتدبها لهذه الغاية ونقصد هنا أهل الذمة "وقد قطعت معاهدة الكراء فيها اليوم (معاصر السكر) لطائفة أهل الذمة"<sup>5</sup>، وكذا التجار الأجانب الذي كان المخزن السعدي يمنح عددا منهم رخصا لتنشيط القطاع التجاري، بالإضافة إلى عدد من الامتيازات الممنوحة خاصة للإنجليز .

وبهذا يكون السعديون قد ابتغوا من وراء سياسة الاحتكار هذه للتجارة جعلها رافقة أساس في بنية اقتصاد دولتهم لما تدره من إيراد مالي وفير يمكنهم من الاستقلال عن المجتمع .

<sup>1</sup> Ferhat halima , **Sabta des Origines au XIV<sup>ème</sup> siècle** , Manail , Rabat , 1993 , p . 305.

<sup>2</sup> محمد القبلي من خلال القدوري عبد المجيد ؛ المغرب وأوروبا ، مرجع سابق ، ص . 75.

<sup>3</sup> القدوري عبد المجيد، نفس المرجع ، ص . 75.

<sup>4</sup> Carpentier. J et Le Brun. F, **Histoire de la Méditerranée**, éd du Seuil, Paris, 1998, p. 200.

<sup>5</sup> الفشتالي عبد العزيز؛ **مناهل الصفا**، مصدر سابق، ص. 210.



## خلاصة :

انطلاقا مما تطرقنا إليه سابقا نستنبط أن دعائم التغيير التي تعددت روافدها وتنوعت قد استندت على الركيزة الدينية لا في مداخلتها ولا في مخرجاتها إذ شكلت قوة الدفع الرئيسية التي تبلورت في ثناياها هذه الدعائم التي شهدتها المغرب زمن حكم البيت السعدي له بفعل التداخل البنوي القائم بين كل ما هو ديني مع كل ما هو سياسي خاص بدار الحكم السعدي هذه الأخيرة التي وظفته لبناء شرعية مادية لاحتكار الرافعة الاقتصادية.

## ➤ المصادر والمراجع العربية :

### ✓ المصادر:

- ابن خلدون عبد الرحمان؛ المقدمة، تحقيق حامد أحمد الظاهر، دار الفجر للتراث، الطبعة الثانية، القاهرة، 2010/1431هـ م.
- الإفرائي محمد الصغير؛ روضة التعريف بمفاخر مولانا إسماعيل بن الشريف، تحقيق عبد الوهاب بمنصور، المطبعة الملكية، الطبعة الثانية، الرباط، 1995.
- البيهقي أبو بكر علي الصنهاجي؛ أخبار المهدي بن تومرت وبداية الموحدين، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1971.
- الفشتالي عبد العزيز؛ مناهل الصفا في مآثر موالينا الشرفا، دراسة وتحقيق عبد الكريم كريم ، منشورات جمعية المؤرخين المغاربة، الطبعة الثانية، الرباط، 1426- 2005 .
- مجهول؛ تاريخ الدولة السعدية التمكدارتية، تحقيق عبد الرحيم بنحادة، دار تينمل للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، مراكش، 1994.

### ✓ المراجع :

- جادور محمد؛ مؤسسة المخزن في تاريخ المغرب، مؤسسة الملك عبد العزيز ، منشورات عكاظ ، الدار البيضاء ، 2011 .
- الجوهري يسري عبد الرزاق؛ الكشف الجغرافية، دار النهضة العربية، بيروت، 1984.
- حجي محمد؛ جولات تاريخية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1995 .
- الحاجي عبد الله؛ الدولة السعدية آليات التطور ومظاهر التدهور سوس بين 916-1015هـ /1510-1609 م، إفريقيا الشرق، 2013.
- عزوي أحمد ؛ مختصر تاريخ الغرب الإسلامي ، جزآن، ربانيت، الطبعة الثانية، الرباط ، 2009 .
- عمراني محمد ؛ الشرف والمجتمع والسلطة السياسية ، الشمال الغربي المغربي نموذجا من القرن 16 إلى القرن 19 م ، أطروحة دكتوراه الدولة في التاريخ ، مرقونة بكلية الآداب ، الرباط ، 2001.
- الفاسي علال ؛ الحركات الإستقلالية في المغرب العربي ، مطبعة النجاح الجديدة ، الطبعة السادسة ، الدار البيضاء ، 2003 .

- القدوري عبد المجيد :
- ابن أبي محلي ورحلته الإصليت الخريت، عكاظ ، الرباط ، 1991 .
- المغرب وأوروبا ما بين القرنين الخامس عشر والثامن عشر "مسألة التجاوز" ، المركز الثقافي العربي ، الطبعة الثانية ، الدار البيضاء ، 2012 .
- ملين محمد نبيل ؛ السلطان الشريف ، الجذور الدينية والسياسية للدولة المخزنية في المغرب ، ترجمة عبد الحق الزموري وعادل بن عبد الله ، منشورات المعهد الجامعي للبحث العلمي، مطبعة كوتر برانت، الرباط، 2013

✓ المراجع الأجنبية :

- Berstein Serge. ( sous dir ), **La Démocratie libérale**, PUF, Paris, 1988 .
- Carpentier. J et Le Brun. F, **Histoire de la Méditerranée**, éd du Seuil, Paris, 1998.
- Ferhat Halima, **Sabta des Origines au XIV<sup>ème</sup> siècle**, Manail, Rabat, 1993.
- Laroui Abdallah, **l'histoire du Maghreb: un essai de synthèse**, François Maspero, Paris, 1970.
- Mousnier Roland, **Monarchies et royautes de la préhistoire à nos jours**, Perrin, Paris, 1989.

## تحولات التنمية: من الاقتصاد إلى الإنسان

### منظور جديد للتنمية في المغرب

سعيد الأشعري

باحث في الثقافة والتواصل، الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق

زكرياء الأنصاري

باحث في التراث والتنمية، الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق

#### مقدمة:

ظهر مفهوم التنمية مع نشأة البشرية، لكنه لم يحظَ باهتمام كبير في الأبحاث إلا بعد الحرب العالمية الثانية، عندما برز السؤال الإنساني: لماذا توجد شعوب غنية وأخرى فقيرة؟ منذ ذلك الحين، أصبح موضوع التنمية محور اهتمام الباحثين في المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والثقافية، والبيئية. واعتبرته المنظمات العالمية، وعلى رأسها الأمم المتحدة، حقاً مكتسباً لكل الشعوب، خاصة الدول النامية، لتتمكن من اللحاق بالدول المتقدمة.

كانت اهتمامات التنمية في كل الدول في بادئ الأمر هي تحقيق التنمية الاقتصادية، من خلال العمل على الاحتفاظ بمعدل مناسب من التنمية في شتى الأصعدة، وذلك حتى يتحقق للمجتمع على المدى البعيد زيادة معدلات النمو في الدخل القومي. وكان المعتقد السائد أن أبرز ما تتطوي عليه عملية التنمية هي إحداث تغيير جذري في المجتمع يقضي بهلعلى مسببات الفقر والهشاشة والتخلف، إلا أن هذا المفهوم الضيق للتنمية تغير بمرور الوقت، فبعدما كان الحديث عن التنمية الاقتصادية الشاملة أصبح اليوم الحديث عن التنمية البشرية المستدامة ومقاييسها، وأصبح معها الاستثمار في المورد البشري هو غاية كل المجتمعات النواقة إلى الخروج من دائرة التخلف واللحاق بركب الدول المتقدمة. لذلك، نتناول في هذه المقالة مفهوم التنمية، والتنمية الاقتصادية، والتنمية البشرية، ونسلط الضوء على العلاقة الجدلية بين هذين المفهومين. كما نناقش تطور مفهوم التنمية من منظور اقتصادي إلى منظور إنساني، مع إشارة موجزة إلى مؤشرات التنمية البشرية<sup>1</sup> في المغرب، ودور العنصر البشري في تعزيز الاقتصاد المغربي.

#### حول مفهوم التنمية:

التنمية هي: "عملية ديناميكية تتكون من سلسلة من التغيرات الهيكلية والوظيفية في المجتمع وتحدث نتيجة للتدخل في توجيه حجم ونوعية الموارد المتاحة للمجتمع، وذلك لرفع مستوى رفاهية الغالبية من أفراد المجتمع عن طريق زيادة فاعلية أفرادهم في استثمار طاقات المجتمع إلى الحد الأقصى"<sup>2</sup>. وهي "تنمية طاقات الإنسان إلى أقصى حد مستطاع، أو أنها إشباع الحاجات الاجتماعية للإنسان للوصول به إلى مستوى معين من المعيشة"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - مؤشرات التنمية البشرية: الصحة، التعليم، المستوى المعيشي، الشغل...

<sup>2</sup> - مدحت محمد أبو النصر، إدارة وتنمية الموارد البشرية (الاتجاهات المعاصرة)، مجموعة النيل العربية، القاهرة، ط1، 2007، ص 189.

<sup>3</sup> - عبد الرحمن تمام أبو كريشة، علم الاجتماع والتنمية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2003، ص 37.

أما الأمم المتحدة، فقد عرفت على الشكل التالي: "هي تلك العمليات التي يمكن بها توحيد جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية، ومساعدتها على الاندماج في حياة الأمة والمساهمة في تقدمها بأقصى قدر مستطاع"<sup>1</sup>.

في حين عرفها خالد مصطفى قاسم: "التنمية هي توفير عمل منتج ونوعية من الحياة الأفضل لجميع الشعوب وهو ما يحتاج إلى نمو كبير في الإنتاجية والدخل وتطوير للمقدرة البشرية، وحسب هذه الرؤية فإن هدف التنمية ليس مجرد زيادة الإنتاج، بل تمكين الناس من توسيع نطاق خياراتهم. وهكذا تصبح عملية التنمية هي عملية تطوير القدرات وليست عملية تعظيم المنفعة أو الرفاهية الاقتصادية فقط، بل الارتفاع بالمستوى الثقافي والاجتماعي والاقتصادي، ويبين ذلك أن حاجات الإنسان كفرد ليست كلها مادية، ولكن تحتوي أيضا على العلم والثقافة وحق التعبير والحفاظ على البيئة وممارسة الأنشطة وحق المشاركة في تقرير شؤون الأفراد بين الأجيال الحالية والمقبلة"<sup>2</sup>.

### مفهوم التنمية الاقتصادية:

تعرف التنمية الاقتصادية بأنها: "تقدم للمجتمع عن طريق استنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل ورفع مستويات الإنتاج، من خلال إنماء المهارات والطاقات، وهي العملية التي من خلالها نحاول زيادة متوسط نصيب الفرد من إجمال الناتج القومي خلال فترة زمنية محددة وذلك من خلال رفع متوسط إنتاجية الفرد واستخدام الموارد المتاحة لزيادة الإنتاج خلال تلك الفترة"<sup>3</sup>. يمكن القول إن التنمية الاقتصادية هي العملية التي يتم من خلالها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم. وذلك يقتضي إحداث تغير في الهياكل الاقتصادية، وبالتالي فهي تنصرف إلى إحداث زيادة الطاقة الإنتاجية للموارد الاقتصادية، كما تعتبر التنمية الاقتصادية على أنها عملية لرفع مستوى الدخل القومي، بحيث يترتب تباعا على هذا ارتفاع في متوسط نصيب دخل الفرد، كما أنه من مضامينها رفع إنتاجية فروع الإنتاج القائمة خاصة في دول العالم الثالث كالقطاع الزراعي وقطاع الموارد الأولية.

### تطور مفهوم التنمية من المفهوم الاقتصادي إلى المفهوم الإنساني:

كان أول من استعمل مصطلح التنمية هو بوجين ستيلي (StelliBoujin) عندما اقترح خطة تنمية العالم عام 1989، أما أبرز دعاة التنمية الاقتصادية فهو البريطاني آدم سميث (Smith Adem) الذي أطلق هذا المفهوم على عملية تأسيس نظم اقتصادية وسياسية تسمى في مجملها عملية التنمية، فلقد كانت مقارنة التنمية خلال الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي مقارنة اقتصادية صرفه، لاعتقاد القائمين على قضايا التنمية أن هذا المدخل يمكن له تطوير الحياة العامة للناس، ولتأكيد علماء الاقتصاد في أعقاب الحرب العالمية الثانية بعد حصول معظم البلدان النامية على استقلالها على ضرورة تبني استراتيجية التنمية الاقتصادية "والتي تعبر عن عملية زيادة الدخل القومي الحقيقي واطراد هذه الزيادة خلال فترة زمنية طويلة، بحيث تكون هذه الزيادة أكبر من زيادة عدد السكان"<sup>4</sup>، وبهذا، فهي تهدف إلى استخدام الموارد الطبيعية لتحقيق الرفاه الاقتصادي لأفراد المجتمع واستغلال هذه الموارد بأفضل الطرق، مركزة على الجانب المادي فقط.

<sup>1</sup> - محمد شفيق، البحث العلمي (الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية)، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998 ص 13.  
<sup>2</sup> - خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007 ص 19، بتصرف.  
<sup>3</sup> - هوشيار معروف، دراسات في التنمية الاقتصادية، دار الصفاء للنشر، جامعة البلقاء التطبيقية، 2005، ط 1، ص 11.  
<sup>4</sup> - جمال حلاوة وعلي صالح، مدخل إلى علم التنمية، دار الشروق، 2009، ط 1، ص 6.

ومع حلول السبعينيات والثمانينيات، بدأ المختصون يدركون أن دولة ما قد تحقق نمواً اقتصادياً سريعاً، لكنها تظل غارقة في التخلف، مما عزز القناعة بأن التنمية الاقتصادية وحدها ليست كافية لتحقيق النهضة الشاملة لأي بلد. من هنا نشأت الحاجة إلى تبني مقاربات متعددة التخصصات تأخذ في الاعتبار الأبعاد الثقافية والاجتماعية والإنسانية، لتخرج التنمية من قيود النمو المادي فقط. وهكذا انطلقت مسيرة التنمية البشرية، تعكس مسيرة نظريات التنمية ونظريات النمو الاقتصادي نفسها. فالتنمية البشرية لم تطرح ككيان مستقل، بل تطور مفهومها مع تطور مفهوم التنمية الشاملة عبر العقود. ومنذ الحرب العالمية الثانية وحتى نهاية الثمانينيات، كان مفهوم التنمية مرتبطاً بما يحصل عليه الفرد من السلع والخدمات المادية. إلا أنه مع بداية التسعينيات، برز مصطلح التنمية البشرية، ليحل محل مجموعة من المصطلحات التي كانت تهدف إلى جعل الإنسان محور التنمية، مثل: "تنمية الموارد البشرية"، "تنمية العنصر البشري"، و"تنمية رأس المال البشري".

لقد كانت الولادة الأولى لنظرية رأس المال البشري في أوائل الستينيات (1961) على يد تيودور شولتز (Theodore W. Schultz)، الذي أشار إلى أن الاستثمار في رأس المال البشري هو العامل الأساسي وراء الإنتاجية العالية في الدول التكنولوجية المتقدمة. وعلى الرغم من أن الدراسات اللاحقة تطورت، إلا أنها ظلت تعالج نفس الأبعاد تحت مسميات مختلفة. ومع بداية السبعينيات، شهدت أهداف التنمية تحولاً جذرياً؛ فبعد أن كان التركيز الأكبر على متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي كهدف رئيسي للنمو الاقتصادي، بدأت تتزايد الدعوات لتبني أهداف أوسع تشمل التخفيف من حدة الفقر، وتحقيق عدالة أكبر في توزيع الدخل، وزيادة فرص التوظيف، وتلبية الحاجات الأساسية للمجتمع.

في الثمانينيات، كانت الأزمات الاقتصادية تسيطر على المشهد، حيث كانت الإصلاحات والنمو الاقتصادي من الأولويات القصوى. لم يول صناع السياسات الإصلاحية اهتماماً كبيراً للأثار السلبية المحتملة لهذه الإصلاحات على الناس. نتيجة لذلك، تبنت الأمم المتحدة من خلال برنامجها الإنمائي مفهوم التنمية البشرية، الذي يركز على الناس كغايات بحد ذاتها وليس كوسائل للتنمية فقط. صدر أول تقرير عن التنمية البشرية في عام 1990. هذا يعني أن مفهوم التنمية البشرية لم ينشأ مع تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام 1990، بل جاء نتيجة للاهتمام المتزايد بهذا الموضوع في السبعينيات والثمانينيات. ظهر هذا المفهوم لأول مرة في الغرب عام 1968 عندما تمرد الشباب على التنمية الاقتصادية التي لم تحقق لهم السعادة ولم تلب احتياجاتهم غير المادية.

تعد دراسة بول سترتين (PAUL STREETEN) عام 1994، من أكثر وأهم الدراسات توضيحاً لمفهوم التنمية البشرية إذ يقول: "إن تنمية الإمكانات البشرية واستئصال الفقر، غاية بنفسها ووسيلة لزيادة الإنتاج". وقد أطلق على الوسائل التي تزيد من الإنتاجية مثل: التعليم، التغذية الصحية، المهارات، تنشيط قوة العمل، تنظيم العائلة، بمنميات الموارد البشرية، وأطلق على الأبعاد الأخرى، والمتمثلة في البيئة وخفض معدلات الفقر، بالمحسنات الإنسانية، وأخيراً أضيف بعداً آخر للتنمية البشرية يجمع بين محورين من محاور التنمية وهو تلبية احتياجات الأجيال الحالية بصورة عادلة، دون الإضرار بحاجات الأجيال اللاحقة، وأطلق عليه اسم ومصطلح: التنمية البشرية المستدامة.

تجسد هذا التطور في مفهوم التنمية البشرية من خلال تقارير الأمم المتحدة للتنمية البشرية من عام 1990 إلى عام 2011. بدأت هذه التقارير بتوضيح مفهوم التنمية ومقاييسها في عام 1990، ثم تناولت تمويل التنمية البشرية في عام 1991، ووضع أبعاد التنمية في عام 1992، والتأكيد على مشاركة الشعب في التنمية في عام 1993. في عام 1994، تم التركيز على

أبعاد الأمن البشري، وفي عام 1995، تم التطرق لقضية الجنس والتنمية البشرية. في عام 1996، تم تبيان العلاقة بين التنمية البشرية والنمو الاقتصادي، وفي عام 1997، تم التركيز على محاربة الفقر الإنساني. تناول تقرير عام 1998 موضوع الاستهلاك، وفي عام 1999، تم التركيز على التنمية البشرية في ظل العولمة. في عام 2000، تم تناول حقوق الإنسان، وفي عام 2001، تم ربط التكنولوجيا الحديثة بخدمة التنمية. في عام 2002، تم التركيز على تعميق الديمقراطية في عالم مجزأ، وفي عام 2003، تم وضع أهداف التنمية للألفية. في عام 2004، تم التركيز على الحرية الثقافية في عالم متغير، وفي عام 2005، تم تناول التعاون الدولي على مفترق الطرق. في عام 2006، تم التركيز على القوة والفقر وأزمة المياه العالمية. ركز تقرير التنمية البشرية في عامي 2007 و2008، على مكافحة تغير المناخ والتغلب على الحواجز وقابلية تنقل الأفراد. في عام 2009، تناول التقرير موضوع الثروة الحقيقية للأمم. أما في عامي 2010 و2011، فكان التركيز على عدالة واستدامة التنمية. بذلك، تجاوز مفهوم التنمية الحديث النمو الاقتصادي ليشمل التنمية البشرية، حيث يُعتبر البشر غاية التنمية وهدفها، وليس مجرد عنصر من عناصرها.

### العلاقة الجدلية بين التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية:

تنبع العلاقة الجدلية بين التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية من حقيقة أن كل منهما يعتمد على الآخر بشكل لا يقبل الشك. فقد أظهرت التجارب في العديد من البلدان أن التنمية الاقتصادية التي تفتقر إلى خطط استثمار في رأس المال البشري كانت فاشلة. فالفرد في المجتمع هو الأولوية في التنمية، حيث يجب التخطيط له ليكون مؤهلاً لإدارة وقيادة عمليات التنمية في بلده. من ناحية أخرى، لا يمكن للتنمية الاقتصادية أن تتحقق بدون وجود موارد بشرية علمية، متقنة، ومؤهلة لتلبية احتياجات جميع مراحل التنمية الاقتصادية.

لقد أثبتت تجارب بعض الدول النامية، ومن بينها المغرب، كيف أن اعتمادها على رأس المال البشري المستورد قد كلفها خسائر كبيرة. فقد خسرت مواردها وأهدرت فرصاً ثمينة كان من الممكن استغلالها لو تم تأهيل المورد البشري الوطني. هذه الحقيقة أدركها المخططون في الدول المتقدمة، فأسسوا لها قواعد نظرية وتطبيقية محكمة لتحقيق نهضة تنموية شاملة. لقد وضعوا الأسس الاقتصادية المتينة بناءً على تنمية الإنسان أولاً، ومن ثم تحقيق التنمية الاجتماعية، ليصلوا في النهاية إلى التنمية الاقتصادية الشاملة. ومنذ البداية، حرصوا على تطبيق مبادئ جوهرية في بناء التنمية، منها:

- الثروة بمفردها لا تعني التنمية؛ بل يجب تعبئة الطاقات البشرية للنهوض بالمجتمع والإنسان.
- الاهتمام بتوجيه الرعاية التعليمية والتقنية للسكان وتطوير مهاراتهم ليكونوا قادرين على مواكبة مسيرة التنمية.
- التنمية الاقتصادية الحقيقية تتجلى في بناء مجتمع بشري تنموي يتناسب مع احتياجات البلد.
- التنمية للطاقات البشرية تأتي أولاً، قبل إنشاء المصانع والمؤسسات.

بهذه المبادئ، أسسوا نهضة تنموية مستدامة تستند إلى الإنسان كركيزة أساسية لتحقيق الازدهار والرخاء. ولا يخفى علينا مثال التجربة الاقتصادية لكل من الصين وماليزيا، حيث اعتمدتا على الاستثمار الاجتماعي الذاتي، الذي قادهما إلى تحقيق نجاح باهر في التنمية الشاملة. في المقابل، نجد النظرة الضيقة للتنمية الاقتصادية في تاريخ بعض الدول العربية المالكة للثروات النفطية، التي اعتقدت أن التنمية تتجسد في امتلاك الثروة فحسب. لذلك، توجهت هذه الدول إلى استثمار مواردها الاقتصادية بجلب الشركات الأجنبية، فأسست بنية صناعية أجنبية داخل حدودها. وهكذا، أصبحت التنمية بالنسبة لها



تعني تطوير البنية التحتية دون التخطيط لتهيئة أفراد المجتمع ليكونوا شركاء فاعلين في الاستثمار الاقتصادي. ونتيجة لذلك، استفاد الاستثمار الأجنبي بشكل كبير، بينما بقي أفراد المجتمع مجرد مستهلكين حتى يومنا هذا. ورغم التنبيه المتأخر لهذه الدول، إلا أنها أدركت في النهاية أن التنمية والتطور الحقيقيين لا يمكن أن يتحققا إلا من خلال تعليم وتنقيف وتمكين الفرد العربي. إن الموارد الطبيعية والأموال المتوفرة لدى هذه الدول، رغم أهميتها وضرورتها الكبرى، لا يمكن أن تعوض أبداً عن العنصر البشري الكفاء، الماهر، الفعّال، والمدرّب إعداداً جيداً وفق أسس علمية دقيقة. هذه حقيقة لا يمكن الطعن فيها؛ فالأموال والموارد الطبيعية لا تنتج شيئاً بذاتها، بل الإنسان هو وحده القادر، بفضل الخصائص التي وهبها الله إياها، وبالمهارات والكفاءات التي تسعى هذه الدول إلى تطويرها لديه، على استخدام هذه الموارد في العمليات الإنتاجية. ومن خلال ذلك، يتمكن من إنتاج السلع والخدمات التي تحقق أقصى إشباع ممكن للحاجات الفسيولوجية والنفسية للفرد، مما يؤدي في النهاية إلى تحقيق الرفاهية والحياة الكريمة للفرد والمجتمع، ومن ثم دفع عجلة التقدم الاقتصادي للدولة.

مما سبق، يتضح مدى أهمية مقارنة التنمية من منظورها الإنساني والبشري، حيث إنه من خلال تكوين وتأهيل الإنسان يمكن تجاوز ندرة الموارد الطبيعية والتغلب على محدوديتها. وفي المقابل، إذا توفرت الموارد دون أن تكون هناك كفاءات ومؤهلات بشرية، فلن يتمكن المجتمع من تحقيق تنمية مستدامة. فحتى وإن شهد فترات من الازدهار، فإن هذه الموارد ستنتضب في النهاية بسبب غياب التدبير العقلاني، الذي لا يمكن تحقيقه إلا بوجود الكفاءات اللازمة.

### واقع الإنسان في ظل التنمية الاقتصادية بالمغرب:

يعد الإنسان الثروة الاقتصادية الأولى لأي مجتمع من المجتمعات وأساس تقدمه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، لأنه محور كل نشاط اقتصادي والإنسان هو المنتج عندما يبذل الجهد ويقوم بالعمل ويستخدم طاقاته الذهنية والجسدية، وهو المستهلك عندما يقوم باستهلاك السلع والخدمات التي تلبي حاجاته ورغباته، وهو المستثمر عندما ينتج وسائل الإنتاج الجديدة، ولذلك يعتبر الإنسان الثروة الحقيقية في أي مجتمع، خاصة وأنه مهما كانت مقومات الثروات الأخرى متوافرة فإن تعظيمها أو هدرها يتوقف على طبيعة العنصر البشري. وما يلاحظ بالنسبة لوضعية المغرب في محاولاته التنموية، أنه في البداية وبعد الاستقلال حاول تقليد الوسائل فسارع إلى بناء المصانع وجلب التكنولوجيا من الخارج، إلا أنه لم يصل إلى تحقيق النتيجة المرجوة فيها، وهذا راجع إلى اعتماد الاستثمار المالي كوسيلة في عملية التنمية، فلو أنه تأمل وخطط لوجد أنها ليس ببناء بنوك وتوزيع حصص في السوق فحسب ليحقق التنمية الاقتصادية، بل أن الاقتصاد قبل ذلك هو تشييد الإنسان وبناء سلوكه وإنتاج للأفكار.

قبل الاستقلال، كانت علاقة الفرد المغربي بالاقتصاد محكومة بمصلحة المستعمر، حيث كان الإنسان مسخرًا لخدمة اقتصاد المحتل دون أن يعتبر منتجاً يُراعى حقه، أو مستهلكاً تُلبى حاجاته. لم يتشكل لدى المغربي وعي اقتصادي أو خبرة في هذا الميدان، وكان نشاطه الاقتصادي غالباً ما يقتصر على التقليد، ليس فقط في الوسائل، بل حتى في الحاجات. وبعد الاستقلال، اتجهت الدولة لمعالجة القضية على أسس علم الاقتصاد الذي أسسه آدم سميث وكارل ماركس، فوجدت نفسها أمام خيار ليبرالية الأول ومادية الثاني. إلا أن هذا الخيار، رغم البرامج التنموية المتعددة من مرحلة التسيير الذاتي إلى مرحلة الخصخصة والانفتاح على السوق، لم ينجح في رفع الاقتصاد المغربي إلى المستوى المطلوب.

ويرجع هذا الإخفاق جزئياً إلى غياب التكامل بين التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية، وربما لأن المسألة لم تكن مجرد اختيار بين الليبرالية والمادية، بل قضية تطعيم ثقافي للمجتمع. فالمشاكل التي يعاني منها الإنسان المغربي غالباً ما تكون نتيجة لموقفه من الأمور، وليس من طبيعة هذه الأمور ذاتها. إذ استسلم للتقاليد والعادات، وظل في المجال النظري مقلداً للأفكار، مما حدّ من مجال اجتهاده. وفي هذا السياق، حاولت الدولة تركيب روح جديدة على جسم أجنبي، مما أدى إلى رفض هذه الأفكار وتفاقم المشاكل الاقتصادية، وبالتالي ظهور عوائق تنموية نابعة من طبيعة الأشياء نفسها.

ويبدو أن هذا الوضع الاقتصادي والاجتماعي الذي عرفه المجتمع المغربي على مستوى التنمية دفع الملك محمد السادس في عام 2005 إلى إطلاق مبادرة تنموية بشرية تحمل اسم "المبادرة الوطنية للتنمية البشرية/INDH" وبعد مرور 19 عاماً على انطلاقتها، يثار السؤال حول مدى قدرة هذه المبادرة على تجاوز التعثرات التي كان يعاني منها النموذج التنموي المغربي. هل تمكنت المبادرة من تحقيق التغيير المطلوب؟ وهل استطاعت معالجة الفجوات والتحديات التي كانت تعيق تقدم التنمية في المغرب؟

### المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:

جاء إطلاق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في المغرب استجابة لمجموعة من المعطيات الموضوعية للإشكالية الاجتماعية، حيث بلغت نسبة الأمية 40%، والفقر 7.13% في المجال القروي و63% في المجال الحضري. إدراكاً لتعقيد عملية إعادة التأهيل الاجتماعي وصعوبتها، تأكد أن هذه العملية لا يمكن اختزالها في تقديم إعانات ظرفية أو مساعدات موسمية مؤقتة، ولا يمكن الاعتماد فيها على الأعمال الخيرية أو الإحسان العفوي. في ظل خيار الانفتاح الذي اعتمده المغرب بمسؤولية، كان من الضروري الاستفادة من التجارب السابقة، سواء في المغرب أو في بلدان أخرى، حيث أثبتت تلك التجارب أن النجاح في محاربة الفقر والإقصاء يعتمد على تحديد دقيق للأهداف وتعبئة شاملة للموارد والجهود.

### فلسفة تدبير مشروع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:

ترتكز المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على فلسفة وطريقة تسيير جديدتين. وفي هذا الإطار، يعتبر الخطاب الملكي المؤسس، خارطة الطريق والمرجعية الأساسية، حيث تتجلى قيم المبادرة في:

- الشفافية.
- الثقة (ثقة المغاربة في ذواتهم وفي مستقبل بلادهم).
- الكرامة (الحرص على كرامة المواطنين والمواطنات في كل ما يتعلق بأنشطة التدخل).
- المشاركة (مشاركة المواطنين المعنيين من خلال التشخيص التشاركي وتحقيق متطلباتهم على أرض الواقع).
- الاستمرارية (إرساء دعائم الحكامة الديمقراطية).

## مراحل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بالمغرب:

أعطت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، من خلال مراحلها الثلاث، دفعة قوية للجهود المبذولة لخفض العجز على المستوى الاجتماعي والاقتصادي. جسدت بإنجاز أكر من 43 ألف مشروع تنموي في مرحلتها الأولى والثانية. في حين تهدف مرحلتها الثالثة (2019-2023) الى تعزيز المكتسبات وبناء المستقبل. وتتمحور حول أربعة برامج تركز على تدارك الخصائص على مستوى البنيات التحتية والخدمات الأساسية الاجتماعية خاصة في المناطق التي تعرف نقصا في التجهيزات؛ ومحاربة سوء التغذية لدى الأطفال، ومواكبة الأشخاص في وضعية هشاشة؛ وتحسين الدخل والاندماج الاقتصادي للشباب؛ والدفع بالتنمية البشرية للأجيال الصاعدة من خلال الاستثمار في رأس المال البشري. كما يشكل دعم التعليم الأولي في المناطق القروية الهشة محور أولوية يهدف إلى دعم نمو الرأسمال البشري للأجيال القادمة. بالإضافة إلى ذلك، أولت هذه المبادرة اهتماما خاصا لمكافحة الهدر المدرسي من خلال إرساء آلية للدعم التعليمي لصالح تلاميذ المدارس الابتدائية في المناطق القروية وشبه الحضرية.

## أهم معيقات التنمية بالمغرب:

تشمل أهم معيقات التنمية بالمغرب ما يلي:

- "ضعف في ترتيب أولويات الإستراتيجيات والبرامج.
- عدم مراعاة حدود الموارد والقدرات؛
- ضعف التنسيق حول المواضيع الأفقية؛
- اقتصاد مغلق جزئيا جراء منطق الربح والمصالح؛
- تفسير من القمة الى القاعدة؛
- ضعف استشارة المواطنين وإشراك المجالات الترابية؛
- ضعف في التتبع والتقييم ومواكبة التنفيذ بناء على أهداف واضحة؛
- ضعف الثقة في منظومة العدالة وضغط البيروقراطية"<sup>1</sup>.

## خلاصات حول المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:

أنجزت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية خلال المرحلة الأخيرة، الممتدة من 2019 إلى 2023، ما مجموعه 25,500 مشروع ونشاط، من بينها 8,000 وحدة مخصصة للتعليم الأولي بتكلفة إجمالية بلغت 10.5 مليار درهم. وتضاف هذه الحصيلة إلى منجزات المرحلتين السابقتين، حيث تم تنفيذ حوالي 43,000 مشروع ونشاط بتكلفة إجمالية قدرها 43 مليار درهم، ساهمت المبادرة فيها بمبلغ 28 مليار درهم.

<sup>1</sup>- اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي، النموذج التنموي الجديد، التقرير العام، أبريل 2021، ص 29.

لقد أثبتت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، على مدى أكثر من 19 عامًا، فعاليتها في مجال التنمية البشرية في بلادنا. فقد نجحت من خلال نهج سياسة قريبة من المواطنين في تحسين أوضاع الساكنة المعوزة، ورفع التحديات الكبرى بهدف تأهيل الأجيال الصاعدة لتلعب دورها الكامل في المجتمع.

تضطلع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بعدد من الأدوار الأساسية؛ أبرزها دورها كمحفز ومحتضن للمشاريع المبتكرة، ودورها كمعبي ومنسق لمنظومة التنمية البشرية. كما تعمل المبادرة جاهدة على توفير كافة الظروف الملائمة لتحقيق التقائية قوية بين مختلف المتدخلين، بهدف تفعيل برامجها بفعالية. تركز المبادرة بشكل خاص على الأهداف المستقبلية الكبرى ذات الأهمية القصوى، مثل الطفولة، ودعم التمدرس، ومحاربة الهشاشة، والإدماج الاقتصادي، بالإضافة إلى مواكبة تنفيذ النموذج التنموي الجديد...

وعلى الرغم من كل ذلك، تم الوقوف على مكان النقص وإيجاد السبل الكفيلة بتحسين وقع المبادرة على الفئات المستهدفة، وفي هذا الصدد تم تسجيل تركيز الجهود على البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية للاستجابة للحاجيات المستعجلة ومعالجة العجز المتراكم. كما تم تسجيل الطابع غير المنتظم لبعض الفاعلين الجمعويين حاملي المشاريع وتدهور بعض المنشآت المنجزة بشكل يهدد استمرارية استغلالها وكذا الاعتماد على آليات لتتبع المشاريع تركز في أغلب الأحيان على الأداء المالي.

نستخلص مما سبق أنه، رغم الجهود المبذولة في مجال التنمية البشرية بالمغرب، فإنه يتعين مضاعفة هذه الجهود وتعزيزها. كما يجب اعتماد المقاربة التشاركية في بناء المشاريع التنموية، فضلاً عن تجاوز الأسلوب القائم على رصد الأموال دون تأهيل ومواكبة الأفراد. ولرفع مؤشرات التنمية البشرية في البلاد، نقترح ما يلي:

- رفع المستوى الصحي للفرد أي رفع معدل العمل المتوقع للفرد من خلال (خدمات صحية أفضل، تقليل معدل وفيات الأطفال، زيادة الوعي الصحي، تطوير الخدمات الصحية، تحسين وسائل التغذية، تقليل الحوادث والكوارث).
- رفع مستوى التعليم وخفض نسبة الأمية (زيادة الإنفاق الحكومي على التعليم والتوسع في إنشاء المدارس والجامعات، تطوير التعليم والاهتمام بالثقافة...). فالعملية التعليمية: "هي مجموع النشاطات التعليمية التي تؤدي إلى زيادة المردودية الحالية والمستقبلية للأفراد برفع قدراتهم الخاصة بإنجاز المهام الموكلة إليهم، وذلك عن طريق تحسين معارفهم، مهاراتهم، استعداداتهم..."<sup>1</sup>. لقد برهنت التجارب الدولية المعاصرة، بما لا يدع مجال للشك، أن بداية التقدم واتجاهاته الحقيقية هي التربية والتعليم، وأن كل الدول التي تقدمت فقد فعلت ذلك من بوابة التربية والتعليم، ومن إنتاجها لأفراد قادرين على إنتاج أفكارهم بأنفسهم...
- زيادة فرص التكوين للمرشحين للعمل أو للقائمين على العمل الفعلي على جميع المستويات في جميع المجالات، لأن عدم وجود التكوين يعتبر حلقة مفردة أو مفقودة يمكن أن تحد من إنجاز الأجيال المتلاحقة، كما أن التكوين يمكن العامل من تجسيد ما تعلمه من نظريات على أرض الواقع.

<sup>1</sup> -Shimon L. Dolan et autres, La gestion des ressources humaines (tendance, enjeux et pratiques actuelles), édition village mondiale, Canada, 2002, 3ème édition, P 307.

- خفض نسبة البطالة بزيادة فرص العمل وتوسيع المشاريع الإنتاجية، وتشجيع الشباب على فتح مشاريعهم الخاصة.
- زيادة نصيب الفرد الحقيقي من الدخل المحلي القومي من خلال الاستثمار في السياحة والفلاحة والصناعة.

## خاتمة :

تجاوزت التنمية بمفهومها الحديث مفهوم النمو الاقتصادي أو التنمية الاقتصادية لتأخذ منحى أعمق يُعرف باسم التنمية البشرية. هذا المفهوم يعكس العلاقة بين البشر والتنمية، ليس فقط باعتبار البشر عنصرًا من عناصر التنمية، بل أيضًا باعتبارهم هدف التنمية ذاته. الهدف من التنمية البشرية هو تحسين نوعية حياة الإنسان، وضمان توزيع أفضل للدخل، ورفع مستوى العلم والصحة. يبرز تقرير التنمية البشرية هذا الربط الجدلي بين النمو الاقتصادي والتنمية البشرية، حيث يُعتبر النمو وسيلةً والتنمية غايةً. فالبشر هم أداة التنمية وغايتها في آن واحد، ومن هنا تأتي التنمية البشرية كتنمية للناس بواسطة الناس ومن أجل الناس. وهذا ما سعت لتحقيقه العديد من الدول حول العالم للوصول إلى التنمية المستدامة.

وبما أن المغرب يسعى، كغيره من الدول، إلى تحقيق التنمية المستدامة، فقد تبنى مفهوم التنمية البشرية في مسيرته التنموية. وقد أظهرت تقارير التنمية البشرية للأمم المتحدة في السنوات الأخيرة تحقيق المغرب لارتفاع ملحوظ في مستوى هذه التنمية، مع تحسن في مستويات المعيشة، ونسبة التمدرس، ومستوى الصحة. ومع ذلك، لا يزال هذا التحسن أقل من مستوى التقدم الذي يطمح إليه الفرد المغربي.

لذا، وللرفع من مستوى التنمية في المغرب، من الضروري العمل على تصميم خطط تنموية تهدف إلى ربط تنمية الموارد البشرية بالتنمية الاقتصادية. يشمل ذلك تعزيز الخبرة والمهارة من خلال التكوين المستمر، والاستفادة من استقطاب أصحاب الكفاءات والخبرة والطاقات الإبداعية. من المهم أيضًا إعادة النظر في المناهج الدراسية والتخصصات لتناسب مع احتياجات سوق العمل، وتكوين الشباب والخريجين الجدد مع وضع خطط لإدماجهم في سوق الشغل.

تشجيع الشباب على إنشاء المؤسسات والمشاريع الصغيرة يعد عنصرًا أساسيًا، إلى جانب الربط بين سياسة التخطيط الإنمائي وسياسة التخطيط للموارد البشرية. يجب وضع استراتيجيات متطورة لتلبية متطلبات سوق العمل وفقًا لرؤية علمية، وإتاحة الفرص للموارد البشرية للتعرف على طاقاتها الكامنة وتنميتها وتوظيفها.

تشجيع المبادرات المحلية والتخلي عن استيراد وإعادة إنتاج الأفكار المستهلكة من الدول الأجنبية مهم أيضًا. علاوة على ذلك، يجب العمل على إيجاد قيم ومبادئ وأفكار تنموية مستمدة من مصادرها المحلية ومبادئنا الوطنية وتعليمها للأجيال المقبلة. وأخيرًا، يتعين على الجامعات المغربية إدراج التنمية البشرية كمقياس يدرس في جميع التخصصات، نظرًا لأنها تشمل جميع جوانب حياة المواطن المغربي.

## المصادر والمراجع

### مراجع بالعربية:

- خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي، تقرير النموذج التنموي الجديد، التقرير العام، أبريل 2021.
- مدحت محمد أبو النصر، إدارة وتنمية الموارد البشرية: الاتجاهات المعاصرة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، ط 1، 2007.
- عبد الرحمان تمام أبو كريشة، علم الاجتماع والتنمية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2003.
- جمال حلاوة وعلي صالح، مدخل إلى علم التنمية، دار الشروق، ط 1، 2009.
- هوشيار معروف، دراسات في التنمية الاقتصادية، دار الصفاء للنشر، جامعة البلقاء التطبيقية، ط 1، 2005.
- محمد شفيق، البحث العلمي (الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية)، المكتب الجامعي الحديث، 3 الإسكندرية، 1998.

مراجع بالفرنسية:

- Shimon L.Dolan et autres, La gestion des ressources humaines (tendance, enjeux et pratiques actuelles), édition village mondiale, Canada, 3ème édition, 2002.



## التأصيل القرآني لمنهج الاستدلال الكلامي

إنجاز الأستاذ الباحث:

عثمان العسري

السنة: 2024/2023

الحمد لله تعالى، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وآله وصحبه وتابعيه جميعا.

أما بعد:

فإن الله عز وجل كلف العباد بموجب ما أكرمهم به من نعمة العقل، ودلهم عليه وبين لهم العقيدة الحقة بإقامة الحجة والبراهين، فاختلقت مقارباتهم في دركها وتصور حقيقتها اختلافا بينا، وأدى ذلك إلى بروز مناهج متعددة للاستدلال عليها، حتى بين المسلمين أنفسهم، وكان المنهج الكلامي أكثر الطرق اتباعا عندهم، لجمعه بين متانة العقل والتسليم للوحي.

ولقد كان المنهج الكلامي في الاستدلال على قضايا العقيدة، محلا للدرس والمناقشة والنقد منذ ظهوره، وألف في ذلك المصنفات الجمة، مطولة ومختصرة، تتمحور كلها حول مدى موافقته للمنهج القرآني والسني، وإن كان مستنبطا من الوحي متبعا لهديه، أم مخالفا له ينحو غير نحوه.

وهذا الإشكال هو موضوع بحثنا هذا، والذي سميناه: "التأصيل القرآني للاستدلال الكلامي"، نبين من خلاله المنهج العالم لأسلوب المتكلمين في الاستدلال، ونوصل له من كتاب الله عز وجل باستخراج أبرز الأدلة الكلامية من آياته البينات، ورصد الأسلوب الرباني في تقرير العقائد والرد على المخالفين، وذلك في مبحثين مع مدخل تمهيدي.

وتكمن أهمية هذا البحث في كونه يبين المنهج القرآني، ومنهج المتكلمين في الاستدلال على مسائل العقيدة، وفي كونه أيضا يبين الآيات التي تتضمن المسائل العقيدية، مع مقارنة بين المنهج القرآني في عرضه لمسائل العقيدة وبين منهج المتكلمين.

وتضمن المدخل تعريف مصطلحات البحث، وتضمن المبحث الأول: بيان المنهج العام للاستدلال الكلامي عند الأئمة، بينما تناولت في المبحث الثاني: منهج القرآن الكريم في الاستدلال العقدي، ومقارنة بين منهج المتكلمين في الاستدلال لمسائل العقيدة، والمنهج الرباني في الاستدلال على مسائل العقيدة.

**المدخل المفاهيمي: تعريف المنهج والدليل والاستدلال وعلم الكلام.**

يقول الإمام الرازي في مفاتيح الغيب: "أعلم أن أكمل الطرق في تعريف مدلولات الألفاظ هو طريقة الاشتقاق، ثم إن الاشتقاق على نوعين: الاشتقاق الأصغر، والاشتقاق الأكبر، أما الاشتقاق الأصغر فمثل اشتقاق صيغة الماضي والمستقبل من المصدر، ومثل اشتقاق اسم الفاعل واسم المفعول وغيرهما منه، وأما الاشتقاق الأكبر فهو أن الكلمة إذا كانت مركبة من الحروف كانت قابلة للانقلابات لا محالة..."

أعلم أن اعتبار حال الاشتقاق الأصغر سهل معتاد مألوف، أما الاشتقاق الأكبر فرعايته صعبة، وكأنه لا يمكن رعايته إلا في الكلمات الثلاثية لأن تقاليبيها لا تزيد على الستة، أما الرباعيات والخماسيات فإنها كثيرة جدا، وأكثر تلك التركيبات تكون مهملة فلا يمكن رعاية هذا النوع من الاشتقاق فيها إلا على سبيل الندرة.

وأيضاً الكلمات الثلاثية قلما يوجد فيها ما يكون جميع تقاليبيها الممكنة معتبرة. بل يكون في الأكثر بعضها مستعملاً وبعضها مهملاً، ومع ذلك فإن القدر الممكن منه هو الغاية القصوى في تحقيق الكلام في المباحث اللغوية<sup>1</sup>. ومقصودي من هذا القول هو أن تحرير المفاهيم يحتاج إلى منهج دقيق، وهو البحث في المظان الخاصة بدلالات الألفاظ ومشققاتها، المستعملة في لغة الضاد، وكذلك في القرآن الكريم والسنة النبوية، إذ هم المصادر الأصلية في تحديد معاني ودلالات الألفاظ، مما يعين على تصور شمولي للمفاهيم، وهذا ما سنحاول بيانه في هذا المبحث، من خلال البحث عن مفهوم العقيدة والمقاصد، وعلاقتها بمقاصد الشريعة.

### تعريف المنهج:

#### أولاً: المنهج لغة:

جاء في معجم العين: نهج: والجمع نهجاتٌ ونُهْجٌ ونُهْجٌ-طريق نهج: واسع واضح، وطرق نهجة. ونهج الأمر وأنهج-لغتان-أي: وضع. ومنهج الطريق: وضعه. والمنهاج: الطريق الواضح، قال الشاعر:

وَأَنْ أَفُوزَ بِأُورٍ أَسْتَظِيءُ بِهِ      أَمْضِي عَلَى سُنَّةٍ مِنْهُ وَمِنْهَاجٍ<sup>2</sup>

فالمنهج هو سبيل وسنة وطريقة وخطة بينة واضحة.

#### المنهج اصطلاحاً:

بناءً على التعاريف اللغوية للمنهج التي تعني الوسيلة التي توصل إلى غاية معينة، ووصف المنهج بالعلمي دل على: الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم، بواسطة طائفة من القواعد العامة، تهيم على سير العقل، وتحدد عملياته، حتى يصل إلى نتيجة معلومة<sup>3</sup>.

ويعرف طه جابر العلواني المنهج بأنه: "وسيلة إلى قيادة العقل الإنساني إلى الحقيقة، أو ما يغلب على الظن أنه الحقيقة، ويضيف قائلاً: فالمنهج بهذا ضابط صارم يحدد للعقل مساره بمنتهى الصرامة، سواء أمارس العقل التحرك في الكون، أم في نصوص الوحي بحثاً عن الحقيقة"<sup>4</sup>.

وعرفه الدكتور فريد الأنصاري رحمه الله: بأنه "نسق من القواعد، والضوابط التي تتركب البحث العلمي وتنظمه"<sup>5</sup>. ومجمل القصد بالمنهج تلك الجملة من الطرق والأساليب والخطط المنظمة لمجموعة من العمليات ذهنية كانت أو حسية، بغية الوصول إلى حقيقة أو الكشف عن مجهول، أو البرهنة عليهما<sup>6</sup>.

### تعريف الدليل:

#### الدليل في اللغة:

يطلق الدليل عند اللغويين على عدة معانٍ:

<sup>1</sup> مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى سنة 606هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثالثة سنة 1420هـ، ج 1، ص 30/29.

<sup>2</sup> كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار مكتبة الهلال، ج 3، ص 393، باب الهاء والجيم والنون معهما.

<sup>3</sup> مناهج البحث العلمي، عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات الكويت، الطبعة الثالثة سنة 1977، ص 5.

<sup>4</sup> معالم في المنهج القرآني، طه جابر العلواني، إصدار المعهد العالمي للفكر الإسلامي فريجينا، ص 16.

<sup>5</sup> أبعاد البحث في العلوم الشرعية محاولة في التأصيل المنهجي، الدكتور فريد الأنصاري، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الثالثة 1434 هـ/ 2013 م، ص 49.

<sup>6</sup> منهجية في التكامل المعرفي مقدمات في المنهجية الإسلامية، فتحي حسن ملكاوي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، طبعة سنة 1995، ص 96.

قال ابن فارس: "الدال واللام أصلان: أحدهما إبانة الشيء بأمانة تتعلمها. والآخر اضطراب في الشيء؛ فالأول: قولهم: "دَلَّلْتُ فلانا على الطريق. والدليل: الأمانة في الشيء"، وقيل: "الدليل هو المرشد إلى المطلوب"<sup>1</sup>.

### الدليل في الاصطلاح:

اختلفت عبارة العلماء حول المعنى الاصطلاحي للدليل، وذلك تبعا للعلم الذي يختصون فيه:

#### ➤ الدليل عند الأصوليين والفقهاء:

قال الأمدي في الإحكام عن معنى الدليل في اصطلاح الأصوليين: "وأما حده على العرف الأصولي فهو ما يمكن التوصل به إلى العلم بمطلوب خبري، ثم صرح أن الأصوليين يفرقون بين ما أوصل إلى العلم، وما أوصل إلى الظن، وبَيَّن أن الأصوليين يخصون اسم الدليل بما أوصل إلى العلم، وأما ما أوصل إلى الظن فهو الأمانة عندهم"<sup>2</sup>. وهذا ما ذهب إليه أيضا صاحب المحصول في معنى الدليل حيث قال: "وأما الدليل فهو الذي يمكن أن يتوصل بصحيح النظر فيه إلى العلم، وأما الأمانة فهي التي يمكن أن يتوصل بصحيح النظر فيها إلى الظن"<sup>3</sup>.

#### ➤ الدليل عند المتكلمين:

لقد خصص المتكلمون اسم الدليل على أوجب علما، أما ما أوجب ظنا فهو الأمانة في اصطلاحهم. وهذا مذهب بعض الأصوليين أيضا.

قال السبكي في رفع الحاجب عن الدليل عند المتكلمين: "هو ما يمكن أن يتوصل بصحيح النظر فيه إلى العلم به"<sup>4</sup>، وقال صاحب التمهيد: "وهذا باطل لأن أهل العربية لا يفرقون بين الذي يوجب العلم، وبين الذي يغلب عليه الظن، لأنهم سموا كل واحد منها دليلا، ولأنه يوجب العمل، فكان دليلا كالذي يوجب العلم"<sup>5</sup>.

### تعريف الاستدلال:

#### الاستدلال في اللغة:

الاستدلال هو طلب الدليل لمسألة معينة، على وزن استفعال، فالمستدل يطلب الدليل من مظانه للجواب على مسألة سئل عنها.

#### الاستدلال في الاصطلاح:

أما الدليل من حيث الاصطلاح، فالفقهاء يطلقونه على معنيين:

الأول: بمعنى ذكر الدليل، لأن من ذكر الدليل استدلل به، سواء كان هذا الدليل نصا أو إجماعا أو قياسا. والثاني: نوع خاص من الأدلة، وهو عبارة عن دليل لا يكون نصا ولا إجماعا ولا قياسا<sup>3</sup>. ولا يختلف الأصوليون عن الفقهاء في فهمهم لمعنى الاستدلال، فقد اتفقت كلمتهم فيه مع الفقهاء<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (دل).  
<sup>2</sup> الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى سنة 631هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت دمشق لبنان، ج 1، ص 9.  
<sup>3</sup> المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة سنة 1418 هـ 1997 م، ج 1، ص 88.  
<sup>4</sup> رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب لبنان بيروت، الطبعة الأولى سنة 1419م/1999هـ، ج 1، ص 253.  
<sup>5</sup> التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الكلؤذاني الحنبلي (المتوفى: 510 هـ)، تحقيق: مفيد محمد أبو عمشة ومحمد بن علي بن إبراهيم، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي جامعة أم القرى، الطبعة الأولى سنة 1406 هـ/1985 م، ج 1، ص 61.  
<sup>3</sup> الإحكام، الأمدي، ج 1، ص 27.  
<sup>4</sup> قواعد الفقه، محمد عليم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببلشرز - كراتشي، الطبعة الأولى سنة 1407هـ/1986م، ص 172.

أما المناطق فيعرفون الاستدلال بأنه تقرير الدليل لإثبات المدلول. وهو على نوعين عندهم: أتي، وذلك إذا كان الاستدلال من الأثر إلى المؤثر. واستدلال لمي وذلك إذا كان من المؤثر إلى الأثر<sup>5</sup>.

وقيل أيضاً: "الاستدلال هو التوصل إلى حكم تصديقي مجهول بملاحظة حكم تصديقي معلوم، أو بملاحظة حكمين فأكثر من الأحكام التصديقية المعلومة<sup>6</sup>.

وبوجه عام فالاستدلال هو استنتاج قضية من قضية، أو هو الوصول إلى حكم جديد مغاير للأحكام التي استنتج منها. ويكون ذلك عن طريق الاستعانة بما هو معلوم للوصول إلى ما هو مجهول مع مراعاة القواعد السليمة لصحة الانتقال من المعلوم إلى المجهول بالطرق المختلفة<sup>7</sup>.

وكذلك الأمر بالنسبة إلى استدلال القرآن، فإن الأدلة القرآنية سبقت لأجل إثبات قضايا مجهولة مستنتجة من قضايا معلومة. مثال ذلك قوله تعالى: (مَا آتَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا أَذْهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ)<sup>1</sup>.

وتقرير هذا الدليل: لو كان في السماء والأرض آلهة بحق غير الله، لحصل الاختلاف والتناقض "ببرهان العقل" لكن الكون كله مؤلف غير مختلف "ببرهان المشاهدة" فينتج عن ذلك أنه لا إله إلا الله<sup>2</sup>.

### تعريف علم الكلام:

لقد عرف علم الكلام بتعريفات كثيرة ومختلفة بحسب نظرة العلماء إليه، ومن هذه التعريفات:

تعريف عضد الدين الإيجي حيث قال: "الكلام علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه"، ثم يعقب موضحاً فيقول: "والمراد بالعقائد ما يقصد به نفس الاعتقاد دون العمل وبالدينية المنسوبة إلى دين محمد صلى الله عليه وسلم فإن الخصم وإن خطأنه لا نخرجه من علماء الكلام"<sup>3</sup>.

ووافقه في هذا التعريف سعد الدين التفتازاني فيقول: "الكلام هو العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية"<sup>4</sup>، ثم يشرح تعريفه هذا فيقول: وهذا هو معنى العقائد الدينية أي: المنسوبة إلى دين محمد صلى الله عليه وسلم سواء توقف على الشرع أم لا. وسواء كان من الدين في الواقع ككلام أهل الحق أم لا، ككلام المخالفين<sup>5</sup>.

ومن هذين التعريفين وما ألحق بهما من توضيح نعلم أن علم الكلام ليس علماً خاصاً بأهل السنة والجماعة. بل هو لهم ولغيرهم من الفرق الإسلامية الأخرى.

### المبحث الأول: بيان المنهج العام للاستدلال الكلامي عند الأئمة.

لقد اختلفت مناهج العلماء في تعاطي مسائل العقيدة، تقريراً ورداً، إثباتاً ومناقشة، بين معقول ومنقول وجمع بينهما، وتميز من بين ذلك كله منهج المتكلمين، على اختلاف فرقهم. وفي هذا المبحث، سنبين منهج علماء الكلام، عموماً، في الاستدلال العقدي.

<sup>5</sup> جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمدي نكري (المتوفى: ق 12هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحس، دار الكتب العلمية لبنان بيروت، الطبعة الأولى سنة 1421هـ/2000م، ج 1، ص 71-72.

<sup>6</sup> ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم دمشق، الطبعة الرابعة سنة 1414هـ/1993م، ص 149.

<sup>7</sup> إرشاد القرآن والسنة إلى طريق المناظرة وتصحيحها وبيان العلل المؤثرة، محمد بن أبي بكر بن القيم (المتوفى: 571هـ)، تحقيق: أيمن عبد الرزاق، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، ص 69.

<sup>1</sup> سورة المؤمنون، الآية 91.

<sup>2</sup> ضوابط المعرفة، الميداني، ص 158.

<sup>3</sup> المواقف في علم الكلام، عضد الدين الإيجي، علم الكتب بيروت، ص 8.

<sup>4</sup> شرح المقاصد، مسعود بن عمر بن عبد الله سعد الدين التفتازاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، ج 1، ص 163.

<sup>5</sup> المصدر السابق، ج 1، ص 165.

فعلم الكلام كما عرفه العضد في شرح المواقف، هو: "علم يقتدر معه إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه<sup>1</sup>"، وقال السعد في شرح النسفية، هو: "معرفة العقائد عن أدلتها"<sup>2</sup>.

وموضوعه كما قال الإمام ابن عرفة في مختصره الكلامي: "ماهيات الممكنات من حيث دلالتها على وجوب وجود موجدتها وصفاته وأفعاله"<sup>3</sup>.

فمبنى علم الكلام على الاستدلال بوجود المحدثات على وجود الصانع وتوحيده وصفاته وأفعاله، ثم منها إلى سائر السمعيات<sup>4</sup>. ويقال: موضوعه الوجود أو الموجود<sup>5</sup>، أو المعلوم من حيث الدلالة على العقائد الدينية.

وبهذا يمكن القول إن علم الكلام هو علم أدلة العقائد، وموضوعه تصور الموجودات ونسبة الأحكام إليها بحيث تورث البرهنة على أحكام الألوهية وما يتفرع عنها من نبوات وسمعيات.

ومثال هذا قولنا: "العالم حادث"، فالتصور بدرك مفهوم العالم والحدوث، والحكم فيدرك النسبة بينهما، وهذه المقدمة تضاف إلى تصديق ثان وهو قولنا: "كل حادث لا بد له من محدث"، والدلالة فيهما هي النتيجة المحصل عليها بالقانون المنطقي

في قولنا: "إن فاعل له محدث"، وهذه من البرهنة على وجود الصانع، فذلك يكون فن الكلام.

ويظهر من خلال تصور مفهوم علم الكلام، المنهج العام الذي اتبعه المتكلمون في الاستدلال على قضايا العقيدة، والذي سنفصل فيه بما يقتضي المقام فيما يلي.

### المطلب الأول: النظر:

وهو النظر في الوجود (أي المفضي إلى بيان العقائد الدينية، على خلاف الفلسفة)، والذي قدموا بتعريفه وإيضاح تفاصيله مصنفاتهم الكلامية الكبرى والمطولة، قال إمام الحرمين الجويني في الإرشاد: "هو الفكر الذي يطلب به من قام علما أو غلبة ظن. ثم ينقسم النظر قسمين: إلى الصحيح، وإلى الفاسد، وإلى العثر على الوجه الذي منه يُدَلُّ الدليل، وإلى الفاسد ما عداه"<sup>6</sup>.

والنظر يكون وفق القانون المنطقي، حتى تكون صياغة البراهين محكمة وخاضعة للأصول المنهجية السليمة، التي بها تُقرر المسائل ويرد على المخالفين؛ يقول الشيخ الدكتور سعيد فودة في كتابه تدعيم المنطق: "فالمعروف أن علم الكلام هو علم الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة القطعية، وأما علم المنطق فهو علم بمجموعة القوانين التي إذا راعاها الإنسان في فكره سلم من الغلط في الوصول إلى النتائج. وما دام الأمر كذلك، فإن العلاقة تكون وثيقة بين العلمين. لأن علم الكلام يبحث في العقائد الإيمانية، ويتم فيه الرد على المخالفين لعقائد أهل الحق من أهل السنة، والنزاع فيه مع قسمين من الناس:

**القسم الأول:** هم طوائف المنتسبين إلى الإسلام، فلهم حكم الإسلام على سبيل الإجمال، كال معتزلة والشيعة والإباضية والزيدية وغيرهم من الفرق الإسلامية.

**القسم الثاني:** هم الطوائف التي تخالف الدين الإسلامي، وهؤلاء نوعان:

**النوع الأول:** هم أهل الأديان من النصارى واليهود وغيرهم.

**النوع الثاني:** هم طوائف الملاحدة والمتشككين والعلمانيين وغيرهم من أصحاب الفلسفات الوضعية العديدة. وهؤلاء يجمعهم رابط مشترك أنهم لا يؤمنون بأي من الأديان المنزلة.

ففي علم الكلام يتم الإتيان بالبراهين القطعية لسائر أهل هذه الفرق والطوائف على سلامة العقائد الدينية من الغلط وسلامتها من مخالفة الواقع أو الأمر في نفسه. وإذا علمنا نحن أن علم المنطق يهتم في أصل مسأله تحرير طرق الفكر الصحيحة

<sup>1</sup> شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني ومعه حاشيتنا السيلالكوتي والحلبي على الشرح، ضبط وتصحيح محمد عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى سنة 1419هـ/1998م، ج 1، ص 40.

<sup>2</sup> شرح العقيدة النسفية للعلامة السعد التفتازاني، تحقيق مصطفى مرزوقي، دار الهدى عين مليلة الجزائر، ص 7.

<sup>3</sup> المختصر الكلامي للإمام ابن عرفة، تحقيق وتعليق: الأستاذ نزار حمادي، دار الضياء الكويت، ص 79.

<sup>4</sup> شرح العقيدة للنسفية، ص 12.

<sup>5</sup> المستقصى من علم الأصول للإمام أبي حامد الغزالي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن المرعشلي، دار النفائس بيروت، الطبعة الأولى سنة 1432هـ/2011م، ج 1، ص 102.

<sup>6</sup> الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني، ضبط وتحقيق للدكتور أحمد عبد الرحيم السايح والمستشار توفيق علي وهبة، مكتبة الثقافة الدينية القاهرة، الطبعة الأولى سنة 2009م، ص 11.

وبيان غير الصحيحة منها، فإننا نعلم بسهولة أن هذا العلم له مدخلية كبيرة في علم الكلام. فالمتكلم ينبغي أن يكون له اطلاع على هذا العلم<sup>1</sup>.

#### المطلب الثاني: العقل وجمعه بالنقل:

قال الإمام الغزالي في الاقتصاد: "ما لا يُعلم بالضرورة ينقسم إلى ما يعلم بدليل العقل دون الشرع، وإلى ما يعلم بالشرع دون العقل، وإلى ما يعلم بهما. أما المعلوم بدليل العقل دون الشرع فهو حَدَثُ العالم ووجود المحدث وقدرته وعلمه وإرادته، فإن كل ذلك ما لم يُثَبَّتْ، لا يُثَبَّتُ الشرع، إذ الشرع ينبني على الكلام، فإن لم يُثَبَّتْ كلام النفس، لم يُثَبَّتْ الشرع؛ [...] وأما المعلوم بمجرد السمع فيُخَصِّصُ أحد الجائزين بالوقوع، فإن ذلك من مواقف العقول، وإنما يُعرف من الله تعالى بوحى وإلهام، ونحن نعلمه من الموحى إليه بسماع، كالحشر والنشر والثواب والعقاب وأمثالها. وأما المعلوم بهما، فكل ما هو واقع في مجال العقل ومتأخر في الرتبة عن إثبات كلام الله تعالى، كمسألة الرؤية، وانفراد الله تعالى بخلق الحركات والأعراض كلها وما يجري هذا المجرى<sup>2</sup>.

#### المطلب الثالث: الدليل القطعي:

والكلام فيه مرتبط مباشرة بما تم ذكره في النقطة السابقة، إذ قال إمام الحرمين: "الأدلة هي التي يُتوصل بصحيح النظر فيها إلى ما لا يُعلم في مستقر العادة اضطراباً، وهي تنقسم إلى العقلي والسمعي؛ العقلي من الأدلة: فما دل بصفة لازمة هو في نفسه عليها، ولا يتقرر في العقل تقدير وجوده غير دال على مدلوله، كالحادث الدال بجواز وجوده على مقتضى يخصه بالوجود الجائز. وكذلك الإتيان والتخصيص الدالان على علم المتقين وإرادة المخصّص. وأما السمعي: "فهو الذي يستند إلى خبر صدق، أو أمر يجب اتباعه"<sup>3</sup>، وقال الإمام الغزالي: "ثم كل ما ورد السمع به يُنظر: فإن كان العقل مجوزاً له، وجب التصديق به قطعاً إن كانت الأدلة السمعية قاطعة في متنها وسندها لا يتطرق إليها الاحتمال"<sup>4</sup>.

#### المبحث الثاني: منهج القرآن الكريم في الاستدلال العقدي.

##### المطلب الأول: طرق الاحتجاج في القرآن

لم يقتصر القرآن الكريم في إقامة حججه وبراهينه على طريقة واحدة، بل تنوعت طرقه في عرضها، وقد ذكر الدهلوي في كتابه الفوز الكبير أن القرآن الكريم اتخذ طريقين للاحتجاج الأول: أن تذكر العقيدة الباطلة ثم ينص على شناعتها وفسادها واستنكارها فحسب. والثاني: أن تحدد الشبهات التي وقع فيها المضلون ثم تعرض لحولها وأجوبتها بالأدلة البرهانية أو الخطابية<sup>5</sup>.

ويفهم من الطريق الأول الذي ذكره، أن الله يحتج على بطلان ما يعتقده الكفار بوصف شناعته وتقييحه، ومن الثاني إخراجها على طريق المناظرة وغيرها، فيعرض مآلوه ويحدد الشبهات التي وقعوا فيها، ثم ينقضها الدليل والحجة.

إن الناظر في حجج القرآن فإنه يجده قد سلك في إقامتها أربع طرق رئيسة: طريقة المناظرة والجدال والحوار والقصة، إذ يمكن القول: إن الغالبية العظمى من حجج القرآن قد قررت بطريق المناظرة في رد مزاعم المنكرين والمعترضين، وهذا ما يركز عليه المنهج الكلامي، ومن ذلك ما جرى بين نوح عليه السلام وقومه حيث بدأهم بالدعوة إلى توحيد الله عز وجل: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾<sup>6</sup>، فردوا عليه: ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ

<sup>1</sup> تدعيم المنطق، الدكتور سعيد فودة، دار النور المبين للدراسات والنشر عمان، الطبعة الثالثة بدون سنة، ص 24.

<sup>2</sup> الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى سنة 1424هـ/2004م، ص 271.

<sup>3</sup> الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني أبو المعالي ركن الدين الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، تحقيق: أحمد عبد الرحيم السايح وتوفيق علي وهبة، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى سنة 1430هـ/2009م، ص 15.

<sup>4</sup> الاقتصاد، الغزالي، ص 271.

<sup>5</sup> الفوز الكبير في أصول التفسير لأحمد بن عبد الرحيم الدهلوي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية سنة 1987م، ص 22.

<sup>6</sup> سورة هود، الآية 28/29.



الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرَاكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا أَنْ يَبَادُوا بِلَدِّهِمْ وَمَا تَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَحْنُ لَكُمْ كَاذِبِينَ، فرد عليهم بقوله (قَالَ يَقُومُ أَرْعَيْنِي إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَعَاتِلْنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ فَعَمِيَّتَ عَلَيْنَا أَلَمْ تَكْمُؤْهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرِهُونَ) حتى وصل بهم إلى درجة الإفحام فلم يملكو شيئا يقولونه إلا أن طلبوا منه أن يعجل لهم العذاب الذي توعدهم به (قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَكُتِّرْتَ جَدَالَنَا فَأَنْتَا بِمَا تَعُدُّنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ)<sup>1</sup>

## المطلب الثاني: أساليب الاحتجاج في القرآن الكريم

سنعرض في هذا المبحث بعضاً من الأساليب التي سلكها القرآن في إقامة الحجج. ومن بين هاته الأساليب:

### أولاً: الترقى:

ومن الأمثلة على أسلوب الترقي في القرآن، قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)<sup>2</sup>.

لقد بدأ الله تعالى بالأدنى لغرض الترقى، لأن منفعة الرابع أعم من منفعة الثالث، فهو أشرف منه، ومنفعة الثالث أعم من منفعة الثاني، ومنفعة الثاني أعم من منفعة الأول فهو أشرف منه<sup>3</sup>.

### ثانياً: الاختراع

وهو من أهم الأساليب التي اتخذها القرآن في الاحتجاج، قال ابن القيم: الاختراع أن يذكر المؤلف معنى لم يسبق إليه ... فكان المتكلم سهل طريقه حتى أخرجه من العدم إلى الوجود كقول الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مِّثْلَ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْنَهُمْ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْفِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ) 4.

فلم يسمع أحد بهذا التمثيل قبل نزول القرآن، ولا قريبا منه، ولو سمع لكان القرآن سابقا، وكذلك كل أمثال القرآن ليس لها مثال.

### ثالثاً: الاستفهام التقريرى:

وهو الاستفهام عن المقدمات الجلية الواضحة التي يمنع جلاؤها أو وضوحها أن يجدها أحد أو يماري فيها، ومن أمثلته في القرآن الكريم قول الله تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾<sup>54</sup>.

وبهذا تبرهن الآية على المعاد بطريقة لا يمكن معارضتها<sup>6</sup>، فإنه من المعلوم ببداهة العقول أن خلق السماوات والأرض أعظم من خلق أمثال بنى آدم، والقدرة عليه أبلغ، وأن هذا الأيسر أولى بالإمكان والقدرة من ذلك<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> أدب الحوار والمناظرة، علي جريشة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى سنة 1410هـ/1989م، ص 136/137 بتصرف.

<sup>2</sup> سورة العراف، الآية 194.

3البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى سنة 1376هـ/1957م، ج 3، ص 270/271.

<sup>4</sup>سورة الحج، الآية 73.

5 سورة يس، الآية 81

6 مسائل العقيدة ودلائلها بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي، للدكتور السيد رزق الحجر كلية دار العلوم جامعة القاهرة، السنة الثالثة والعشرون العدد 223 سنة 1428/2007، ص 109.

7 درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية سنة 1411هـ/1991م، ج 1، ص22.

#### رابعاً: الاستدلال العقلي بالنظر في الملكوت:

ومن أمثلته في القرآن قوله تعالى: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْبَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ<sup>1</sup>.

وقد ذكر الزمخشري أن المشركين لما نزلت الآية السابقة لهذه الآية (والهكم إله واحد) تعجبوا وقالوا: إن كنت صادقاً فأت بآية نعرف بها صدقك، فنزلت: الآية<sup>2</sup>.

والأدلة العقلية القرآنية القائمة على أساس التفكير في الملكوت تنحصر فيما يرى ابن رشد في طريقتين:

أحدهما: هو ما أسماه دليل العناية.

الثاني: دليل الاختراع يقول: الطريق التي نبه الكتاب العزيز عليها، ودعا الكل من بابها، إذا استقرئ الكتاب العزيز، وجدت الانحصار في جنسين:

أحدهما: طريق الوقوف على العناية بالإنسان وخلق جميع الموجودات من أجله.

والطريقة الثانية: ما يظهر من اختراع جواهر الأشياء والموجودات، مثل اختراع الحياة في الجماد، والإدراكات الحسية والعقل، ولنسم هذا دليل الاختراع<sup>3</sup>.

#### المبحث الثالث: بعض الحجج الكلامية في القرآن الكريم، تأصيل ومقارنة.

لقد استخدم القرآن الكريم أجود أساليب البلاغة الحجاجية، إذ ضم في أسلوبه الحجاجي مع المخالفين، البراهين العقلية، والأقيسة المنطقية بأسلوبيناسب مستويات الناس، فقد حاجج أهل اللغة من شعراء وغيرهم بما يتقنونه من فنون اللغة، وحاجج أهل الكتاب بما يجدونه مكتوباً عندهم في كتبهم، وحاجج الفلاسفة بحجج جدلية عقلية، وأقيسة منطقية ملزمة لهم، وغيرهم، لشموله على جميع أنواع البراهين والأدلة، وما من برهان ودلالة وتقسيم وتحديد شيء من كليات المعلومات العقلية والسمعية، إلا وكتاب الله تعالى قد نطق به<sup>4</sup>.

لذلك فقد أطلق القرآن الكريم العقل البشري من عقاله بمنهج النظر الذي جاء به، وقاده لمعرفة الطبيعة وغيرها مما بهم الإنسان معرفته.

ولنضرب على ذلك بعض الأمثلة من القرآن الكريم، نعرض من خلالها أهم البراهين التي استدلت بها في تقرير العقائد والرد على المخالفين.

#### المطلب الأول: بعض الحجج الكلامية في القرآن الكريم.

نبين في هذا المطلب الطرق الكلامية المستنبطة من كتاب الله عز وجل، في تقرير العقائد، ونمثل بأمثلة منها:

وجود الله سبحانه وتعالى:

دليل الإمكان:

قال السعد في شرح المقاصد: "وطريق إثبات الواجب عند الحكماء أنه لا شك في وجود موجود فإن كان واجباً فهو المرام، وإن كان ممكناً فلا بد له من علة بها يترجح وجوده، وينقل الكلام إليه، فإذا يلزم الدور أو التسلسل وهو محال، أو ينتهي إلى واجب وهو المطلوب.

<sup>1</sup>سورة البقرة، الآية 164

<sup>2</sup>الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ)، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة سنة 1407هـ، ج1، ص 325 بتصرف.

<sup>3</sup>مسائل العقيدة ودلائلها بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي، ص 102.

<sup>4</sup>البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج 2، ص 24.

وعند المتكلمين، أنه قد ثبت حدوث العالم، إذ لاشك في وجود حادث، وكل حادث فيها ضرورة له محدث، فإما أن يدور أو يتسلسل وهو محال، وإما أن ينتهي إلى قديم لا يفنق إلى سبب أصلا وهو المراد بالواجب، فكل الطريقين مبني على امتناع وجود الممكن أو الحادث بلا موجد، وعلى استحالة الدور والتسلسل.

والمتمكّلون لما لم يقولوا بقدم شيء من الممكنات، كان إثباتات القديم إثباتاً للواجب، ولا يرد عليهما ما جوزه الحكماء من تعاقب الحوادث من غير البداية، كالحركات والأوضاع الفلكية<sup>1</sup>، وهذا من قوله سبحانه تعالى: **يُخَفِّفُ قُدْرَتَهُ قُدْرَةً**؛ فقله تعالى: **يُخَفِّفُ قُدْرَتَهُ** يفيد نفي التسلسل، إذ لو جاز أن تكون الممكنات من سلسلة غير متناهية من الأسباب أو العلل لما كان شيء، وقوله تعالى **يُخَفِّفُ قُدْرَتَهُ** فيه نفي للدور.

### دليل الحدوث:

قال الغزالي: "الدعوى الأولى: وجوده تعالى وتقدس. وبرهانه أنا نقول: كل حادث فلدوئه سبب، والعالم حادث، فيلزم منه أن له سبباً؛ ونعني بالعالم: كل موجود سوى الله تعالى، ونعني بكل موجود سوى الله تعالى: الأجسام كلها، وأعراضها"<sup>3</sup>، وهذا من قوله سبحانه وتعالى: (أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ)<sup>4</sup>

فقد أشار عز وجل بلفظ الاختلاف إلى معنى التغير وهو الأساس في إثبات الحدوث، إذ كل متغير حادث، قال سبحانه: (أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ)<sup>5</sup>

### دلیل الاتقان:

قال العضد في المواقف: "ثم من تأمل في عجائب الأفعال الحادثة في عالم الطبيعة، البالغة من الإتقان أقصى الغاية، وكان راجعا إلى فطنة وإنصاف، باقيا على فطرة الله التي فطر الناس عليها، لم يعم بصيرته التقليد ولم يكن أسيرا لمطمورة الوهم، علم بالضرورة أنها لا يمكن أن تستند إلى قوى بسيطة عديمة الشعور، سيما ما يحدث من الصور في الرحم، وما يفاض من الصور والقوى على تلك المادة المتشابهة الأجزاء، وما يراعى فيها من مصالح قد تحيرت فيها الأوهام، وعجزت عن إدراكها الأنعام، قد بلغ المدون منها كما بلغ خمسة آلاف، وما لا يعلم أكثر، وعلم علما ضروريا لا يشوبه ريبية ولا يحتمل النقيض بوجه أنها لا تصدر إلا عن عليم خبير حكيم قدير، كما نطق به الكتاب في عدة مواضع في معرض الاستدلال"<sup>6</sup>.

قال تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مِّثْلَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفْتُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ.<sup>7</sup>

ذكر الرازي رحمه الله وجهين لإبطال قول المشركين، قال: "أعلم أن الذباب لما كان في غاية الضعف احتج الله تعالى به على إبطال قولهم من وجهين: الأول: قوله: (إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له)، "لن" أصل في نفي المستقبل، إلا أنه ينفيه نفيا مؤكدا، فكأنه سبحانه قال: إن هذه الأصنام وإن اجتمعت لن تقرر على خلق ذبابة على ضعفها، فكيف يليق بالعاقل جعلها معبودا، (ولو اجتمعوا له) نُصِبَ على الحال كأنه قال: يستحيل أن يخلقوا الذباب حال اجتماعهم، فكيف حال انفرادهم.

<sup>1</sup> شرح المقاصد، التفتراني، ج 4، ص 16

<sup>2</sup> سورة الزخرف، الآية 35.

<sup>3</sup> الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، ص 91

<sup>4</sup> سورة آل عمران، الآية 190.

<sup>5</sup> سورة يس، الأيتان 78-79.

6 المواقف، الإيجي، ص 234.

<sup>7</sup> سورة الحج، الآية 73.

الثاني: أن قوله تعالى: ( وَإِنْ يَسْأَلُكَ الدَّابُّ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذْهُ مِنْهُ ) كأنه سبحانه قال: أترك أمر الخلق والإيجاد، وأتكلم فيما هو أسهل منه، فإن الذباب إن سلب منها شيئاً، فهي لا تقدر على استنقاذ ذلك الشيء من الذباب<sup>1</sup>، قال الزمخشري: وهذا من أبلغ ما أنزله الله في تجهيل قريشو استركاك عقولهم، والشهادة على أن الشيطان قد خزمهم بخزائمه حيث وصفوا بالإلهية-التي تقتضي الاقتدار على المقدورات كلها، والإحاطة بالمعلومات عن آخرها-صور أو تماثيل يستحيل منها أن تقدر على أقل ما خلق هو أذله وأصغره وأحقره، ولواجتمعوا لذلك وتساندوا. وأدل منذ لك على عجزهم وانتفاء قدرتهم: أن هذا الخلق الأقل الأذل لو اختطف منهم شيئاً فاجتمعوا على أن هذا الخلق الأقل الأذل لو اختطف منهم شيئاً فاجتمعوا على أن يستخلصوه منه لم يقدرُوا<sup>2</sup>. فالقرآن الكريم أثبت عجز تلك الآلهة المعبودة في خلق أصغر شيء، بل عاجزة في الدفاع عن نفسها. كما أثبت أيضاً في مجموعة من الآيات عجز المشركين عن الإتيان بأي دليل فيما عبدوا، قال تعالى: أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ<sup>3</sup>؛ فحين يعجز المدعي عن الإتيان بالدليل والحجة على إثبات صدق وصحة ما ادعاه أن مع الله آلهة أخرى، بطلت دعواه وآلهته، وفي هذا طريق الإفحام من أسلوب المتكلمين، فليس دور علم الكلام دوماً تقرير الحجة وإقناع المخالف، بل قد يتوقف دوره على إبطال قوله، وتبيين غلظه فقط.

### المطلب الثاني: التاصيل والمقارنة:

لقد ظهر مما سبق ذكره في متن العرض، التوافق بين الاستدلال الكلامي في عمومته، من هجاو مادة، وبينه دي الكتاب الحكيم، والسر في هذا هو كون ذلك المنهج حسام شتركا بين البشر، معقولا لا يناقض المنطق، فكان كلمة حق جاء بها القرآن الكريم، وَبَيَّنَّهَا بتفصيل المتكلمون فيما بعد.

ويكمن الاختلاف في الصياغة، فالقرآن الكريم صاغ براهينه بأدق أسلوب وأعلى بلاغة، مخاطبا بنفس الآية من علمو من لم يعلم، مستهدفا العقل والنفس والروح في آن واحد، أما طرائق المتكلمين في الصياغة فكانت وفق لغة علمية، أقرب إلى التعقيد، ليست موجهة للكل، بل لخاصة الطلبة والعلماء؛ وهذا لا ينفي الأصل القرآني للمنهج الكلامي، إذ أن خالق العقل سبحانه ما كان ليتكلم بما يعطله أو يناقضه.

قال ربنا سبحانه وتعالى: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين)<sup>4</sup>، قال الشيخ سعيد فودة: "فالحكمة يناسب تفسيرها بالبراهين والحجج القوية، وأما الموعظة الحسنة فيناسب أن تحمل على الطرق الخطابية اللائقة بعوام الناس، وقوله تعالى: ے صريح في الطريقة الجدلية اللائقة لبعض الناس. وأنت ترى أن كلا من هذه الطرق الثلاثة هي إحدى الطرق التي ذكرها أهل المنطق في كتبهم، فإنهم يذكرون أن القياس المؤلف من القضايا اليقينية يسمى برهانا، وذكروا أن القياس المؤلف من القضايا المشهورة والمسلمات يسمى جدلا، وأن القياس المؤلف من المقبولات والمظنونيات يسمى خطابة، وقد يدخل فيه أيضا القياس المؤلف من قضايا مخيلة والمسماة قياسا شعريا، لمخاطبته العواطف لتحصيل نفع لا لنفس والتأثر. فأنت ترى أن نفس المراتب الثلاثة التي نصت عليها الآية الكريمة قد ذكرها أهل المنطق"<sup>5</sup>.

وقد استوفى الإمام أبو حامد الغزالي هذا الباب بأن رد الأقيسة المنطقية إلى كتاب الله العزيز، وقام بالاستشهاد لها منه<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> مأخوذ من نفذ ينقذ نقذا، والإنقاذ التلخيص من ورطة، قال: "وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا"، (سورة آل عمران، الآية 103)، والنقذ ما أنقذته، وفرس نقذ مأخوذ من قوم آخرين، كأنه أنقذ منهم، وجمعه نقاذ. مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني (المتوفى سنة 420هـ)، راجعه وعلق عليه: نجيب الماجدي، المكتبة العصرية صيدا بيروت، ص 523.

<sup>2</sup> الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، ج 3، ص 171.

<sup>3</sup> سورة الأنبياء، الآية 24.

<sup>4</sup> سورة الإسراء، الآية 125.

<sup>5</sup> تدعيم المنطق، سعيد عبد اللطيف فودة، دار البيروتي، الطبعة الأولى سنة 1430هـ/2010م، ص 27.

<sup>6</sup> ينظر رسالة القسطاس المستقيم للإمام الغزالي.

ومن خلال هذا يتبين أن منهج القرآن الكريم كان أسهل وأيسر في تقرير مسائل العقيدة والدفاع عنها من خلال بيان الشبه والرد عنها، يفهمها عموم الناس، ومما تميز به المنهج القرآني في بيانه لمسائل العقيدة؛ ربطه المسائل بالمقاصد في العديد من الآيات القرآنية، في حين أن مناهج المتكلمين كانت عسيرة، ولا تليق بعموم الناس، بل هي متوقفة على الخاصة، وبذلك ضاعت معاني العقيدة، وأصبحت مجرد معلومات تدرس، لا روح فيها تحيي القلوب الميتة وتصلها بباريها تعالى.

**الخاتمة:**

- نخلص في بحثنا هذا إلى النتائج التالية:
- يقوم الاستدلال الكلامي أساسا على النظر العقلي المقيد بالوحي، والمستفاد من الأدلة القطعية.
  - الحجاج في القرآن الكريم له علاقة مميزة بمخاطبة العقول وإقناعها، فالقرآن الكريم صاغ براهينه بأدق أسلوب وأعلى بلاغة، مخاطبا بنفس الآية من علم ومن لم يعلم.
  - طرق المتكلمين في الصياغة كانت وفق لغة علمية رصينة، لا يستوعبها عامة الناس، بل هي موجهة للخاصة من الكلبة والعلماء.
  - القرآن الكريم مملوء بالحجج والبراهين العقلية في مسائل التوحيد، وإثبات وحدانية الله، وإرسال الرسل عليهم الصلاة والسلام.
  - القرآن الكريم له أساليب عدة في إثبات المسائل العقدية تقريراً ورداً.
  - يستمد منهج الاستدلال الكلامي جوهره وصورته العامة من القرآن الكريم ومن المعقول، ولا ينافي ما جاء به الوحي

## مقالات باللغة العربية (العلوم القانونية)



## المركز القانوني للورثة قبل التقييد بالرسم العقاري

طارق الزيتوني

باحث بسلك الدكتوراه جامعة القاضي عياض مراكش

### مقدمة:

إن الأسباب التي تؤدي إلى اكتساب الملكية العقارية وتجعل الشخص مالكا عديدة، إما أن ترجع إلى التصرف القانوني أو إلى الواقعة القانونية - الوفاة - وتعتبر هذه الأخيرة من أهم أسباب اكتساب الملكية عن طريق الميراث.

فالميراث نتيجة حتمية للملكية الفردية، فلو كانت ملكية الفرد لأمواله موقوتة بمدة حياته لما توفر لديه دافع يشجعه على الاحتفاظ بأمواله والعمل على تنميتها، ولأصبح مصير ورثته مهددا، بعد موته في كثير من الحالات<sup>1</sup>، فانتقال الأموال بالميراث أمر تفرضه الاعتبارات الاقتصادية والأدبية، أن هذا هو المعنى الذي يتمثل في قوله صلى الله عليه وسلم: " إن تدع ورثتك أغنياء خيرا من أن تدعهم فقراء يتكفون الناس".

ويحظى هذا الموضوع بأهمية سواء على مستوى النظري أو العملي؛ فتتجلى الأولى في أن الفقه المغربي قلما خصه بالاهتمام والدراسة المخصصة، إذ أن اهتمامه بالموضوع ظل سطحيا، مما جعله لم ينل بعد نصيبا من البحث العلمي الهادف، وكذلك تظهر هذه الأهمية من خلال ازدواجية النصوص المنظمة في التشريع المغربي وتضاربها أحيانا.

أما أهميته العملية فهي مرتبطة بأهميته النظرية، وتتمثل في كونه يطرح مجموعة من المشاكل على مستوى الواقع العملي، تتعلق أساسا بتاريخ انتقال الحقوق الإرثية إلى الورثة، وحدود سلطات الورثة على العقار محل التركة قبل تقييد رسم الإرث بالسجل العقاري، فضلا عن الصعوبات التي يلقاها القضاء وهو يبيت في هذا النوع من النزاعات.

انطلاقا من هذه الأهمية فإنه سيتم مقارنة موضوع "المركز القانوني للورثة قبل التقييد بالرسم العقاري"، وذلك بالبحث عن بعض الإشكالات التي يثيرها هذا الموضوع، مع الاقتصار على مدونة الأسرة باعتبارها تسجد أحكام الشريعة الإسلامية، ومحاولة مقارنة هذه الأحكام مع تلك المضمنة في ظهير التحفيظ العقاري، لذلك فإن الإشكالية المحورية التي ستكون محل دراسة تتمثل فيما يلي: ما محل التصرفات القانونية التي يجبرها الورثة قبل التقييد بالرسم العقاري؟

للإجابة عن الإشكالية أعلاه، سيتم تقسيم الموضوع من خلال خطة البحث التالية:

الفقرة الأولى: حقوق الورثة غير المرتبطة بالتقييد بالرسم العقاري

<sup>1</sup>- عبد الحميد الشواربي، أحكام التركات في ضوء العمل القضائي، مطبعة راوي الإسكندرية، مصر، عدم ذكر المطبعة، السنة 1990، ص: 14.

الفقرة الثانية: القيود التي تحد من سلطة الورثة على حقوقهم الإرثية قبل التقييد

### الفقرة الأولى: حقوق الورثة غير المرتبطة بالتقييد بالرسم العقاري

تثبت للورثة والموصى لهم والمنزلين الصفة للدفاع عن حقوقهم الموروثة، وكذا مواصلة مختلف الدعاوى التي كان مورثهم طرفا فيها بمقتضى رسم الارثاء (أولا)، كما يمكنهم ممارسة حق الشفعة سواء انتقل إليهم هذا الحق من مورثهم أم ثبت لهم بعد وفاته ولو قبل تقييد إراثتهم بالرسم العقاري (ثانيا).

#### أولا: إقامة الدعوى ومواصلتها

يشترط لصحة الدعوى من المدعي أن تتوفر في هذا الأخير الأهلية والمصلحة والصفة<sup>1</sup> غير أن المشرع عرض للصفة فيما يخص قضايا العقارات المحفظة ضمن ظهير التحفيظ العقاري، وإنه لا يمكن تحديد ما يعنيه المشرع بالصفة في القضايا المذكورة دون الرجوع إلى الفصل الأول من قانون المسطرة المدنية وتكميله بالفصول 65 و66 و67 من ظ.ت.ع.

حيث إنه ثمة تلازم بين مبدأ الأثر الإنشائي للتقييد<sup>2</sup> والصفة في إقامة الدعوى والترافع في القضايا المتعلقة بالعقارات المحفظة، إذ لا تقبل الدعوى التي يكون مستندها الحق غير المقيّد، لكن لا مراء أن هذه القاعدة تخص الحقوق الناشئة عن الاتفاقات والتصرفات بين الأحياء أما تلك الناشئة عن واقعة مادية وهي الوفاة فإنها تنتقل إلى ذم الورثة فور حدوث تلك الواقعة بصرف النظر عن كل تقييد، وعلى هذا الأساس تثبت للورثة الصفة والترافع عن كل ما يهدد أو يستهدف تركة مورثهم وكذا مواصلة مختلف الدعاوى التي كان هذا الأخير طرفا فيها<sup>3</sup>.

وقد أثارت هذه المسألة نقاشا واسعا، حيث إن القضاء كان يتجه في بعض قراراته التي كان يطبق قاعدة الأثر الإنشائي حرفيا، إلى اتخاذ مواقف أقل ما يمكن قوله عنها أنها غريبة ولا تتماشى حتى مع القواعد الأصولية في قانون المسطرة المدنية، وهكذا جاء في قرار لمحكمة النقض مايلي: " يكون طلب القسمة مقبولا إذا أدخل في الدعوى جميع الشركاء المقيدين بالرسم العقاري أو ورثتهم حسبما وقع تعيينهم أثناء جريان المسطرة وليس على طالب القسمة سد النقص الحاصل في الرسم العقاري من جراء عدم تقييد باقي الشركاء فيه.

<sup>1</sup> - سوف نقتصر في دراستنا هذه على الصفة في رفع الدعوى، ويمكن الرجوع للتوسع أكثر في هذه الشروط إلى: مامون الكزبري وإدريس العلوي العبدلاوي، شرح المسطرة المدنية في ضوء القانون المغربي الجزء الثاني، مطبعة دارالقلم عدم ذكر الطبعة، بيروت، السنة 1983، ص: 40

- عبد الرحمان الشرفاوي، قانون المسطرة المدنية، دراسة فقهية وعملية مقارنة مع مسودة مشروع قانون المسطرة المدنية، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، الطبعة الثالثة 2018، ص 29 وما يليها.

- عبد الكريم الطالب الشرح العملي لقانون المسطرة المدنية، دراسة في ضوء مستجدات مسودة مشروع 2018، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الطبعة التاسعة 2019، ص: 140 وما يليها.

<sup>2</sup> - إن مبدأ الأثر الإنشائي للتقييدات يعتبر من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام الشهر العيني، هذا الأخير الذي يجد مصدره في نظام تورانس الأسترالي، ويقصد به عدم وجود أي حق متعلق بعقار محفظ بين الأطراف وفي مواجهة الغير إلا بواسطة التقييد في السجل العقاري، هذا الأخير هو الذي ينشئ الحق أو يغيره أو يسقطه أو ينقله، فالتصرف الموجود قانونا هو التصرف المقيّد، أما التصرف غير المقيّد فلا يتوفر على أي مزية قانونية مهما كانت الحجج والمستندات التي بتوفر عليها صاحبها. فمن تلقى الحق دون تسجيله فإن علاقته مع المالك لا يوطرها إلا الحق الشخصي هذا الأخير بمقتضاه يملك سلطة وصلاحيّة المطالبة بالتقييد، للمزيد من التوضيح بخصوص مبدأ الأثر الإنشائي للتقييدات يراجع:

- محمد ابن سالم الحاج السلمي، نظام التسجيلات العقارية الأسترالي، مقال منشور ضمن مؤلفه، مقالات وأبحاث في التحفيظ العقاري، الطبعة الأولى، مطبعة دار القلم الرباط، السنة 2004، ص: 20

<sup>3</sup> - عبد الإله غنيم، انتقال الحقوق الإرثية وفق مدونة الأسرة وظهير التحفيظ العقاري، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، جامعة مولاي اسماعيل، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مكناس السنة الجامعية 2017-2018، ص: 91

إن المالك على الشياخ لعقار محفظ يعد باقيا على قيد الحياة مالم تقيد وفاته بالرسم العقاري، وإن الحقوق العينية المنجزة بالإرث من شريك في عقار محفظ تعتبر غير موجودة إن لم تقيد بالرسم المذكور<sup>1</sup>.

فهذا القرار اعتبر أن الصفة في قضايا التحفيظ العقاري لا تتعد لصاحبها إلا من يوم التقييد بالرسم العقاري، إذ أن هذا الموقف يفتقد للموضوعية اللازمة لأنه يسمح بمقاضاة شخص ميت أصبح في حكم عدم، وذلك ما لا يستسيغه العقل والمنطق، فالفصل في النزاع غاية لا يجب أن تبرره أية وسيلة مهما كانت، إنما يجب أن تكون ممكنة ومشروعة تكفل أساسا معقولا للحكم الصادر، فلا يعقل أن تستمر المحكمة النظر في دعوى أحد أطرافها ميت، فالميت لا يمكنه أن يباشر الإجراءات القضائية والمسطرية، ولا يمكن أن يوجه له استدعاء أو يكلف بإحضار وثائق وحجج أو يرد على دفاع ودفع خصمه<sup>2</sup>.

وبالنظر لعدم سلامة هذا الموقف فإنه سرعان ما تراجعت الجهة القضائية نفسها عن موقفها، وسمحت للورثة بالتقاضي والدفاع عن التركة وقبل الإعلان عن أنفسهم بالرسم العقاري، جاء في قرار صادر عن المجلس الأعلى – محكمة النقض حاليا - ما يلي: " كون الرسم العقاري لا زال مسجلا باسم شخص متوفى لا يعطي لهذا المتوفى أهلية التقاضي كما لا ينفي عن ورثته الصفة في الدفاع عن حقوقهم في التركة"<sup>3</sup>.

يستشف من هذا القرار أنه وضع حلا لإشكال عملي يتمثل في الحالة التي لا يتم فيها تحيين الرسم العقاري وتجري الدعوى في اسم شخص متوفى ولا يزال مقيدا بالرسم العقاري، وبالتالي فالمنطق القانوني السليم يقتضي إحلال الورثة محله في الترافع ولو قبل تقيد إرائتهم بالرسم العقاري.

لذلك يتعين عدم الخلط بين قاعدة أن بيانات الرسم العقاري تظل قائمة وصحيحة إلى أن يقع التشطيب عليها أو تعديلها، وبين قاعدة تتعلق بشروط صحة الدعوى، والتي تعد من النظام العام وهي أن المتوفى ليست له أهلية التقاضي، وبقاء اسمه بالسجل العقاري لا يجعل منه شخصا حيا حتى يكون طرفا في الدعوى، لأن الحكم الذي سيصدر في هذه الحالة لن تمتد آثاره إلى المتوفى الذي تفرض حياته قانونا خلاف الحقيقة والواقع، إلى مجموع الورثة بصفتهم امتدد له<sup>4</sup>.

وقد صدر قرار حديث عن محكمة النقض بتاريخ 12 يوليوز 2016 ليؤكد ما تم بسطه أعلاه؛ إذ جاء فيه: " بأن الصفة الإرثية تثبت ولو قبل تسجيلها في الرسم العقاري، والمحكمة حين اعتبرت أن الرسم العقاري المراد قسمته لا زال مسجلا في اسم موروث الطاعنة والذي يعتبر باقيا على قيد الحياة مما تنعدم صفتها في التقاضي ما دامت لم تبادر إلى تسجيل إرائها في الرسم العقاري، يكون قرارها مشوا بفساد التعليل المنزل منزلة انعدامه"<sup>5</sup>.

ومن جهة أخرى إذا توفي الموروث - مدعيا كان أو مدعى عليه - أثناء جريان المسطرة، فإنه يثبت للورثة الصفة والمصلحة للدفاع عن التركة، تأسيسا على أن وفاة المورث سببا يؤدي إلى انقطاع الخصومة لا إلى انقضائها<sup>6</sup>، وعليه فإن الخصومة تستأنف سيرها المعتاد طبقا لأحكام الفصل 115 من قانون المسطرة المدنية<sup>7</sup>.

1- القرار عدد 115 الصادر بتاريخ 4-2-1969 منشور بمجلة القضاء المدني، ص: 116

2- عبد الإله غنيم، انتقال الحقوق الإرثية وفق مدونة الأسرة وظهير التحفيظ العقاري، م، س، ص: 92

3- القرار عدد 67 الصادر بتاريخ 1 أبريل 1987، ملف مدني عدد 84/2393، قرارات المجلس الأعلى أهم القرارات الصادرة في المادة المدنية الجزء الأول، مطبعة الأمنية، الرباط السنة 2007، ص 121 وهو ما تم تأكيده أيضا في قرار عدد 103 الصادر عن المجلس الأعلى بتاريخ 2319-1-2002، في الملف المدني عدد 2075-1-1-101 منشور بنفس المجلة، ص: 231

4- عبد الناصر العصامي، الصفة في إقامة الدعوى والترافع في القضايا المتعلقة بالعقارات المحفظة، مجلة المحاكم المغربية عدد 65، السنة 1988، ص: 15

5- القرار عدد 457 الصادر عن محكمة النقض بتاريخ 12 يوليوز 2016، في الملف المدني عدد 2015/2/1/2310 منشور بمجلة قضاء محكمة النقض عدد 82، السنة 2016 ص: 16.

6- للتوسع أكثر ينظر:

نور الدين الأودي، شرط الصفة لمواصله الدعوى على ضوء قانون المسطرة المدنية والعمل القضائي، منشور بمجلة قضاء محكمة الاستئناف مدينة الدار البيضاء عدد الثاني السنة 2018، ص: 75.

7- يراجع الفصل 115 من قانون المسطرة المدنية.

وبالتالي يمكن القول إن من له المصلحة في مواصلة الدعوى (الفصل 115 من قانون المسطرة المدنية)، هم الورثة، غير أن مواصلة الورثة للدعوى في هذه الحالة موقوف على شرطين أساسيين وهما: وفاة مورثهم وألا تكون القضية جاهزة للحكم.

عموما وانطلاقا مما سبق فإن إقامة المورث قيد حياته دعوى قضائية وتوفي أثناء جريان المسطرة، تثبت للورثة الصفة في مواصلة الدعوى بالاكْتفاء فقط بإبراز صفتهم الإرثية بمقتضى رسم الإرثية، وفي هذا الصدد جاء في قرار للمجلس الأعلى سابقا ما يلي: "إذا أقيمت الدعوى ضد من هو مقيد بالرسم العقاري وتوفي أثناء جريان المسطرة فإن من حق ورثته الذين اكتسبوا منه الحق بعد وفاته أن يتدخلوا في الدعوى للدفاع عن التركة فتكون لهم الصفة والمصلحة"<sup>1</sup>.

وعلى هذا النحو يتضح بأن صفة الورثة في الدفاع عن حقوقهم الإرثية ومواصلة الدعوى التي كان مورثهم طرفا فيها، وكذا مباشرة طرق الطعن بخصوص المقرر القضائي الصادر في مواجهة مورثهم لا تتوقف على تقييد إرثهم بالرسم العقاري، بل تثبت بمجرد وفاة سلفهم.

### ثانيا: حق الورثة في ممارسة الشفعة

عرف المشرع المغربي الشفعة في الفصل 292 من م.ح.ع، بقوله فيها أن: "الشفعة أخذ شريك في ملك مشاع حصة شريكه المبيعة بثمنها بعد أداء الثمن ومصرفات العقد اللازمة والمصرفات الضرورية عند الاقتضاء"<sup>2</sup>.

وفي إطار دراسة لموضوعنا هذا يطرح سؤال جوهري يتمثل في مدى ارتباط شفعة الورثة للعقار بضرورة تقييد حقوقهم الإرثية، وممارسة الشفعة من قبل الورثة يتوقف عن تقييد رسم إرث مورثهم بالرسم العقاري؟

جوابا على السؤال أعلاه يرى أحد الباحثين<sup>3</sup>، أن الوارث غير المقيد لا يمكنه ممارسة حق الشفعة وذلك بقوله: "لا يجوز لوارث أو الموصى له ممارسة حق الشفعة إذا كان المورث له حقوق شائعة في حالة قيام الشريك ببيع حصته في العقار المملوك له مع الوارث على الشيوع إلى الغير، وقام هذا الأخير بتسجيلها في السجل العقاري، فهذا الوارث لا يمكنه المطالبة بشفعة الحصة المبيعة إلا إذا أثبت أنه شريك على الشيوع وإثبات ذلك لا يكون إلا عن طريق الإدلاء برسم الملكية يدل على أن الحصة التي كانت للمورث قد جري تسجيلها على اسم ورثته".

ومن وجهة نظري حول هذا الرأي فإنه محل نظر، باعتبار ما تمت الإشارة إليه في الفقرة السابقة من اعتبار الحقوق الإرثية - وكما أكد عليه القضاء - تنتقل إلى الورثة بمجرد الوفاة بقوة القانون، وهذا ما نجد له صدى في قرار صادر عن محكمة النقض الذي جاء فيه بأن: "إن صفة المدعين في إقامة دعوى الشفعة لا تكون إلا بعد تقييدهم بالرسم العقاري ولا تطبق إلا على العقود والاتفاقات المبرمة بين الأحياء والتي تخضع لإرادتهم أما في حالة انتقال الحقوق الإرثية فإن الوارث يحل محل المورث بحكم الشريعة، ومنذ وفاته وبذلك فإن صفة الورثة في شفعتهم بيعا وقع بعد وفاة مورثهم وقيد بالرسم العقاري قبل تقييد الإرثية في الرسم العقاري مادام مورثهم كان مقيدا بالرسم العقاري وكان يتمتع قيد حياته بحق ممارسة حق الأفضلية بخصوص العقار المبيع وأن المحكمة مصدر القرار المطعون فيه حين اعتبرت أن حقهم وصفتهم في ممارسة دعوى الأفضلية لا تكون إلا ابتداء من تاريخ تقييد إرثهم في الرسم العقاري مع الحقوق الإرثية تخضع لحكم الشريعة وتبدأ من تاريخ وفاة المورث وليس من تاريخ تقييد الإرثية مما كان معه تعليل المحكمة لقضائها غير مرتكز على أساس الأمر الذي يعرضه للنقض"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - القرار عدد 154 الصادر عن المجلس الأعلى بتاريخ 2002/02/27 في الملف العقاري عدد 99/2/67.

<sup>2</sup> - للتوسع أكثر ينظر:

- إدريس الفاخوري، الحقوق العينية وفق القانون 39.08، الطبعة الأولى، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، س 2013، ص: 212

<sup>3</sup> - سعاد عشور، اشكالية انتقال الحقوق العقارية بالإرث مقال منشور بمجلة المنازعات العقارية الجزء الثالث س 2017، ص: 42

<sup>4</sup> - القرار عدد 88/4 الصادر عن محكمة النقض بتاريخ 19/03/2013 في الملف المدني عدد 704/1/4/2012، (غير منشور).

هكذا فعدم تقييد الورثة لحقوقهم الإرثية لا يحول دون شفعتهم للحصة الشائعة المفوتة من الغير الذي كان شريك لمورثهم في العقار الذي آل عن طريق الإرث ولو قيد المشفوع منه عقد شرائه بالرسم العقاري قبل تقييد رسم إراثتهم، لأنهم ينهضون شركاء في المال المشاع وقت وفاة مورثهم وليس بفعل التقييد بالرسم العقاري.

أما بخصوص الحالة التي يتلقى فيها الورثة حق الشفعة عن مورثهم فإنه لا يمكن الدفع بسقوط الأخذ بالشفعة بموت الشفع لأن المادة 312 من مدونة الحقوق العينية<sup>1</sup>، صريحة حيث جعلت حق الأخذ بالشفعة ينتقل إلى الورثة بنفس الشروط وما يبقى من أجل مما يعني أن أجل الشفعة هنا لا ينقطع ولا يتوقف، وإنما يستمر لنفس الأجل المنصوص عليه في المادة 304 من م.ح.ع، ولا يعطي أجل جديد للورثة بابتداء من وفاة مورثهم وإنما يبقى لهم ما بقي من الأجل الذي كان لهذا الأخير<sup>2</sup>.

### الفقرة الثانية: القيود التي تحد من سلطة الورثة على حقوقهم الإرثية قبل التقييد

رغم أن العقار محل التركة ينتقل إلى الورثة بمجرد الوفاة، فإنهم مع ذلك قد يجدون أنفسهم أمام بعض القيود القانونية التي تمنعهم من ممارسة بعض الحقوق على العقار كما هو الشأن للتصرف فيه أو قسمته، وللحديث عن هذه القيود التي ترد على حق الورثة في العقار قبل تقييد الإرث بالرسم العقاري سيتم التطرق إلى الحق في التصرف في العقار (أولا)، وكذا عن إمكانية القسمة فيه (ثانيا).

#### أولاً: تصرف الورثة في العقار

إن الإشكالية المحورية التي تطرح في إطار حقوق الورثة قبل التقييد هي تلك المتمثلة في مدى إمكانية حق الورثة في التصرف في العقار الذي آل إليهم عن طريق الإرث بالبيع أو المعاوضة...؟ وهل يجوز الاحتجاج بالبيع الصادر عنهم في هذه الحالة أم أنه مجرد من حججه بعلته أنه صادر من طرف الغير؟

جواباً على السؤال أعلاه يرى محمد خيري<sup>3</sup>، أنه مع ثبوت حق الورثة في التركة بسبب الوفاة فإنهم لا يستطيعون التصرف فيها تصرفاً صحيحاً، كأن يقوم ببيعها أو أن ينشئوا عليها حق انتفاع للغير أو يقوموا برهنها رهناً رسمياً ما لم يبادروا إلى تسجيل حقوقهم على التركة في السجل العقاري، فالاستثناء من التسجيل وإن كان من شأنه أن ينقل الملكية مباشرة بسبب واقعة الوفاة، فهو لا يعفي الورثة من التسجيل مطلقاً وإلا سيبقى يدهم مغולה من إجراء أي تصرف في حقوقهم مستقبلاً.

ونعتقد أن الرأي السابق محل نظر إذ أنه يجب أن نميز بين مدى صحة التصرف المبرم من الورثة قبل التقييد، وبين تقييد المشتري لمشتراه بالرسم العقاري، فبخصوص صحة التصرف من عدمه فما دام أن تملك الورثة للعقار - كما رأينا سابقاً - لا يتوقف على التقييد، بل تنتقل الملكية بمجرد الوفاة، فإن تصرف الورثة فيه بأي شكل من الأشكال الناقلة للملكية، فإن تصرفهم يكون صحيحاً لأنه صادر عن المالك الشرعي للعقار، ولا يطعن في التصرف المنجز على هذا النوع بعلته أن البائع لم يقيد بعد إراثته بالرسم العقاري، فالبيع الواقع على هذا الشكل ليس بيعاً لملك الغير، فلا تجري عليه مقتضيات الفصل 485 من ق.ل.ع، الذي يعتبر هذا البيع غير نافذ في حق المالك إلا إذا أقر المالك التصرف، أو اكتسب البائع فيما بعد ملكية الشيء المبيع.

ومع التسليم بأن البيع الواقع من الوارث غير مقيد في الرسم العقاري هو بيع صحيح فإنه لا يمكن تقييده بالرسم العقاري، ليس لأن الوارث غير مالك، ولكن على أساس أن التقييد يصطدم بقاعدة تراتبية التقييدات<sup>4</sup>، ومضمون هذا المبدأ أن كل حق يطلب تقييده يجب تلقيه ممن يكون العقار أو الحق مقيداً على اسمه بحيث لا يمكن أن يقع أي انقطاع في التقييدات المتعاقبة،

<sup>1</sup> - يراجع المادة 312 من مدونة الحقوق العينية.

<sup>2</sup> - عبد الإله غنيم، انتقال الحقوق الإرثية وفق مدونة الأسرة وظهير التحفيظ العقاري، م، س، ص: 99 ومايلها.

<sup>3</sup> - محمد خيري، الملكية ونظام التحفيظ العقاري في المغرب، مطبعة المعارف الجديدة الرباط، الطبعة الأولى، السنة 1986، ص: 171.

<sup>4</sup> - يونس الزهري ووفاء جوهر، انتقال ملكية العقار المحفظ بالإرث، مقال منشور بالمجلة المغربية للدراسات القانونية والقضائية، العدد الثاني، السنة 2010، ص: 54

هكذا فإذا خضع الحق المقيد لعدة انتقالات فإنه لا يمكن الاكتفاء بتقييد التصرف الأخير ما لم يتم تقييد التصرفات السابقة له بكيفية متسلسلة<sup>1</sup>.

### ثانيا: قسمة العقار

تعد القسمة تلك الطريقة العادية لانقضاء حالة الشبايع، ويقصد بها تلك العملية التي تهدف إلى إنهاء حالة الشبايع التي بمقتضاها يحصل كل شريك على جزء من المال يتفق مع حصته فيه، بحيث يستقل كل منهم بحصته من الحصص دون سائر الشركاء<sup>2</sup>.

والقسمة إما أن تتم بالاتفاق بين الشركاء وهذا هو الأصل فيها، فإذا رفض الشركاء أو أحدهم ذلك فإنه يلجأ إلى القضاء لجبر الشركاء عليها من خلال اختصاصهم في دعوى القسمة وهي دعوى ترفع من طرف من له صفة الشريك ضد طرف له هذه الصفة كذلك، والصفة في دعوى القسمة تأتي من تملك جزء من المال المشاع موضوع القسمة، وهذه مسلمة لا غبار عليها ولا تطرح أي إشكال<sup>3</sup>.

غير أن الإشكال الذي يطرح في هذا الصدد والذي له علاقة بموضوعنا قيد الدراسة هو ما الحكم لو توفي أحد الشركاء وخلف ورثته بعده ولم يقيم هؤلاء بتقييد إراثهم بالرسم العقاري؟ هل تقبل منهم أو ضدهم دعوى القسمة؟ وكيف تعامل القضاء المغربي مع هذه الإشكالية؟

تأتي الصعوبة العملية بخصوص هذه المسألة في حالة قيام شبايع بين الورثة والغير، فإنه يتعذر على هذا الأخير تقييد إراثه شريكه بالرسم العقاري، وهو ما يشكل مانعا واقعا يحول بينه وبين الخروج من حالة الشبايع عن طريق القسمة، ومن ثم فعدم تقييد الورثة لحقوقهم بالرسم العقاري سيكون بمثابة إجبار له على البقاء في الشبايع<sup>4</sup>، ولذلك نجد محمد مهدي الجم يقول بأن آثار عدم تسجيل الورثة لحصصهم الإرثية قد تهم الغير كذلك لأن شريك المتوفى في ملكية العقار مضطرا إلى انتظار هذا التسجيل حتى يستطيع أن يقيم الدعوى لقسمة العقار المشاع<sup>5</sup>.

وقد كان لمحكمة النقض أثر كبير في إيجاد حل لهذه الإشكالية من خلال الركون إلى مندرجات الرسم العقاري، واعتبار الطرف المقيد به هو المالك الحقيقي للعقار ومستصحب الحياة ولو كان قد توفي في الواقع، وتوجه دعوى القسمة ضده لا ضد غيره ممن يدعون إرثه، وفي هذا الصدد جاء في قرار حديث صادر عن محكمة النقض بتاريخ 14-03-2017 ما يلي: "حيث صح ما عابه الطاعنون في الوسيلة ذلك أن دعوى القسمة تصح تقديمها ضد الملاك المقيد بالرسم العقاري محلها، ولا يلتفت إلى طارئ الموت اللاحق بأحد المطلوبين ما لم يتدخل ورثته لمواصلة الدعوى والطاعنين دفعوا بصحة دعواهم بالاستناد إلى بيانات الرسم العقاري محلها، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول دعواهم بعلّة عدم اصلاح المسطرة بالنسبة للسيدة... وذلك بإدخال ورثتها رغم أنها مطلوبة، تكون قد خرقت القاعدة المنوّه إليها أعلاه، وعللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه مما يعرضه للنقض"<sup>6</sup>.

1- عبد القادر بوحمد، أثر تسلسل التقييدات على حقوق الغير، مقال منشور بمجلة الحقوق، قراءة في القوانين العقارية، العدد 15، السنة 2013 ص: 233

2- أحمد الشحيتي، دعوى قسمة العقار المحفظ من خلال مستجدات مدونة الحقوق العينية وقرارات محكمة الاستئناف بالرباط أشغال الندوة المنظمة من طرف محكمة الاستئناف بالرباط تخليد لذكراها السنوية تحت عنوان حماية الملكية العقارية من خلال قرارات محكمة الاستئناف بالرباط عدد، 6، السنة 2013، ص: 7

3- يونس الزهري ووفاء جوهر، انتقال ملكية العقار المحفظ بالإرث، م، س، ص: 60

4- عبد الإله غنيم، انتقال الحقوق الإرثية وفق مدونة الأسرة وظهير التحفيظ العقاري، م، س، ص: 104

5- محمد مهدي الجم، التحفيظ العقاري في المغرب، الطبعة الثالثة، مطبعة دار الثقافة للنشر والتوزيع، السنة 1986، ص: 292

6- القرار عدد 4/180 الصادر عن محكمة النقض بتاريخ 14-03-2017، ملف 2015/4/1/3160، مجلة قضاء محكمة الاستئناف بمدينة الدار البيضاء، عدد 2 السنة 2018، ص: 150



ونعتقد أن هذا القرار لا يستسيغه العقل والمنطق، إذ لا يمكن استصحاب بقاء المقيد في الرسم العقاري حيا توجه الدعوى ضده لمجرد أن اسمه مازال مقيدا بالرسم العقاري وأن ورثته لم يقيدوا إرثتهم، فب وفاة المقيد بالرسم العقاري تكون أهليته قد انقضت وانقضاء أهليته يمنع من مقاضاته اعتبارا لأنه لا يجوز توجيه الدعوى إلا من طرف ذي أهلية ضد آخر متمتع بها، وهذه القاعدة من النظام العام، وهذا القرار أيضا مخالف للمفهوم الصحيح للاستصحاب لكون الوفاة ثابتة وغير مشكوك فيها، فضلا عن ذلك، فكيف يمكن مقاضاة شخص انقضت أهليته بالوفاة؟

ولذلك فكان يجب على محكمة النقض تأييد قرار محكمة الاستئناف وذلك بمطالبة إصلاح المسطرة وتوجيهها ضد الورثة، خصوصا أن واقعة الوفاة ثابتة في حق المقيد بالرسم العقاري، أو أكثر من ذلك إلزام الورثة بتقيد حقوقهم لكي يتسنى للشريك الخروج من حالة الشياخ وفي ذلك تطبيق للفصل 978 من ق.ل.ع، التي لا تجبر أحد على البقاء في الشياخ.

أما فيما يخص إمكانية قسمة الورثة للعقار الذي آل إليهم عن طريق الإرث قيل بتقيد إرثتهم بالرسم العقاري، فينبغي التمييز في هذه الحالة حسب نوع القسمة المطلوب إجراؤها؛ بالنسبة للقسمة الاستغلالية، هذه الأخيرة قسمة مؤقتة تتعلق بالمنافع، لذلك لا تعد سببا لإنهاء الشيوخ بقدر ما تعد سببا لتنظيم الانتفاع بالمال الشائع، ترد على منافع الشيء المشترك دون الملكية التي تبقى شائعة، وهي على نوعين؛ مهابة زمنية وأخرى مكانية، واعتبارا لموضوعها المنصب على استغلال العقار والانتفاع به فإن إجراؤها لا يتوقف على تقيد الإرث بالرسم العقاري<sup>1</sup>.

أما القسمة البتية فهي تنهي الشياخ كليا حيث يستقل كل شريك بملكته الفردية المقررة أو بحقه العيني المستقل، وهو ما يعرف بالقسمة العينية، أو يأخذ المبلغ الموازي لنصيبه في العقار بعد بيعه بالمزاد العلني وهذه الأخيرة ما يطلق عليها بالقسمة القضائية.

ففي الحالتين معا يلزم لإجراء القسمة تقيد الورثة بصفتهم بالرسم العقاري تطبيقا لقاعدة تراتبية التقيدات أو ما يطلق عليه بمبدأ تسلسل التقيدات، لأنه في الحالة الأولى القسمة العينية فإن فرز نصيب كل شريك يفترض كشف الجزء المملوك له باستقلال عن باقي الشركاء، وتقيدده باسمه بالرسم العقاري، علما أنه لا سبيل لذلك دون تقيدده أولا بهذه الصفة أي كشريك، ثم بعد ذلك تقيد حصته باسمه.

ونفس المنطق يطبق بالنسبة لقسمة التصفية لأنها تسجد نوع من البيوع خاصة لأنه جبري ولذلك يلزم أن يكون البائعون وهم الورثة مقيدون في الرسم العقاري، وإلا تعذر تقيد العقار في اسم الراسي عليه المزداد<sup>2</sup>.

وخلاصة القول نستنتج من كل هذا أن الحقوق الإرثية تنتقل إلى ذم الورثة والموصى لهم والمنزلون بمجرد وفاة المورث، وذلك بعد استخلاص جميع الديون العالقة بالتركة، إذ لا ينتقل إلى الورثة إلا الحقوق الفاضلة عنها طبقا لما يقره مذهب الإمام مالك والذي أخذت به مدونة الأسرة المغربية.

غير أن المشرع المغربي خرج عن القاعدة المقررة في الفقه الإسلامي في بعض نصوص ق.ل.ع. وهو ما يجسد تأثير وضعي هذا القانون بالمشرع الفرنسي، وبأحكامه التي تتعارض بشكل واضح مع القواعد المقررة في مدونة الأسرة والفقه الإسلامي.

ولا يؤثر عن القاعدة المقررة في الشريعة الإسلامية كون العقار محفظ إذ أن الحقوق الإرثية مستثناة من القيمة السلبية للتقيد، رغم غياب نص صريح في ظهير التحفيظ العقاري يقضي بذلك، وهو ما انعكس عن موقف القضاء الذي تضاربت مواقفه بشأن ذلك.

<sup>1</sup>- يستشف ذلك من خلال رسالة للمحافظ العام رقم 753 بتاريخ 28 فبراير 2013.

<sup>2</sup>- يونس الزهري ووفاء جوهري، انتقال ملكية العقار المحفظ بالإرث، م، س، ص: 66

ولعل الإشكالية التي طرحها هذا الموضوع تنبثق أساسا من صعوبة التوفيق بين مقتضبات قانونية من طبيعة مختلفة، قواعد الشريعة الإسلامية كتشريع سماوي وقواعد القانون المنظم للعقارات المحفظة كتشريع وضعي.

ومن هنا فإن الضرورة تقتضي تدخل تشريعي لحل الإشكالات التي يثيرها هذا الموضوع وذلك من خلال ما يلي:

- ❖ العمل على تعديل مقتضبات الفصل 82 من ظهير التحفيظ العقاري من خلال الإحالة بشكل صريح على خضوع عملية انتقال الحقوق الإرثية لأحكام مدونة الأسرة المغربية.
- ❖ التنصيص صراحة على ثبوت صفة الورثة في الدفاع عن حقوقهم الإرثية قبل تقييد رسم الوراثة بالسجل العقاري، وكذلك إمكانية ممارسة حق الشفعة قبل تقييد الوراثة بالرسم العقاري.
- ❖ ضرورة مراجعة أحكام الفصول - 184-186-229 من قانون الالتزامات والعقود لأجل خلق الانسجام مع أحكام الميراث كما هي واردة في مدونة الأسرة المتعلقة بالنظام العام.

### لائحة المراجع

- ✓ عبد الحميد الشواربي، أحكام التركات في ضوء العمل القضائي، مطبعة راوي الإسكندرية، مصر، عدم ذكر المطبعة، السنة 1990.
- ✓ مامون الكزبري وإدريس العلوي العبدلاوي، شرح المسطرة المدنية في ضوء القانون المغربي الجزء الثاني، مطبعة دار القلم عدم ذكر المطبعة، بيروت، السنة 1983.
- ✓ عبد الرحمان الشرقاوي، قانون المسطرة المدنية، دراسة فقهية وعملية مقارنة مع مسودة مشروع قانون المسطرة المدنية، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، الطبعة الثالثة 2018.
- ✓ عبد الكريم الطالب الشرح العملي لقانون المسطرة المدنية، دراسة في ضوء مستجدات مسودة مشروع 2018، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الطبعة التاسعة 2019.
- ✓ محمد ابن سالم الحاج السلمي، نظام التسجيلات العقارية الاسترالي، مقال منشور ضمن مؤلفه، مقالات وأبحاث في التحفيظ العقاري، الطبعة الأولى، مطبعة دار القلم الرباط، السنة 2004.
- ✓ عبد الإله غنيم، انتقال الحقوق الإرثية وفق مدونة الأسرة وظهير التحفيظ العقاري، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، جامعة مولاي اسماعيل، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مكناس السنة الجامعية 2017-2018.
- ✓ عبد الناصر العصامي، الصفة في إقامة الدعوى والترافع في القضايا المتعلقة بالعقارات المحفظة، مجلة المحاكم المغربية عدد 65، السنة 1988.
- ✓ نور الدين الأودي، شرط الصفة لمواصلة الدعوى على ضوء قانون المسطرة المدنية والعمل القضائي، منشور بمجلة قضاء محكمة الاستئناف بمدينة الدار البيضاء العدد الثاني السنة 2018.
- ✓ إدريس الفاخوري، الحقوق العينية وفق القانون 39.08، الطبعة الأولى، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، س 2013، ص: 212
- ✓ سعاد عشور، إشكالية انتقال الحقوق العقارية بالإرث مقال منشور بمجلة المنازعات العقارية الجزء الثالث السنة 2017.
- ✓ محمد خيرى، الملكية ونظام التحفيظ العقاري في المغرب، مطبعة المعارف الجديدة الرباط، الطبعة الأولى، السنة 1986.
- ✓ يونس الزهري ووفاء جوهر، انتقال ملكية العقار المحفظ بالإرث، مقال منشور بالمجلة المغربية للدراسات القانونية والقضائية، العدد الثاني، السنة 2010.

- ✓ عبد القادر بوحمد، أثر تسلسل التقييدات على حقوق الغير، مقال منشور بمجلة الحقوق، قراءة في القوانين العقارية، العدد 15، السنة 2013.
- ✓ أحمد الشحيتي، دعوى قسمة العقار المحفظ من خلال مستجدات مدونة الحقوق العينية وقرارات محكمة الاستئناف بالرباط أشغال الندوة المنظمة من طرف محكمة الاستئناف بالرباط تخليدا لذكرها المئوية تحت عنوان حماية الملكية العقارية من خلال قرارات محكمة الاستئناف بالرباط عدد، 6، السنة 2013.
- ✓ محمد مهدي الجم، التحفيظ العقاري في المغرب، الطبعة الثالثة، مطبعة دار الثقافة للنشر والتوزيع، السنة 1986.

## دور القضاء الاجتماعي المغربي في استقرار علاقات الشغل وحماية حقوق الأجراء المتفق عليها دوليا

الخليل الجعادي

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية  
أكادال الرباط

### مقدمة:

اهتمت منظومة القانون الدولي لحقوق الإنسان، مبكرا بحق كل إنسان في العمل وحرية اختياره وفق شروط عمل عادلة ومرضية، باعتبار هذا الحق وجها من أوجه صيانة الكرامة الإنسانية المتأصلة، لهذا السبب أكدت الفقرة الثانية من المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حق الفرد في أن يعمل بمكافأة عادلة مرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة الإنسانية، وتستكمل عند الاقتضاء بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية، وبالحق الشخصي في الراحة وفي تحديد معقول لساعات العمل وكذا إجازة دورية مأجورة<sup>1</sup>.

ولتعزيز مقتضيات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان انصب مضمون الالتزام في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على اعتراف الدول الأطراف في هذا العهد، بحق الفرد في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وبأن تتخذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.

ولتفعيل تلك التوصيات التي صادق عليها المغرب في المجال الاجتماعي، عمل المغرب على إصدار مدونة الشغل التي دخلت حيز التنفيذ سنة 2004، والتي جاء في أول ديباجتها: "إن تشريع العمل هذا، تتحدد معالمه بتوافقه مع المبادئ الأساسية التي يحددها الدستور، وبتطابقه مع المعايير العالمية، كما تنص عليها مواثيق هيئة الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة والتي لها صلة بالعمل"<sup>2</sup>.

كما جاء في آخرها أنه: "تشمل الحقوق التي يصونها هذا القانون ويضمن ممارستها داخل المقولة وخارجها، الحقوق الواردة في اتفاقيات العمل الدولية المصادق عليها من جهة، ومن جهة أخرى، الحقوق التي تقرها الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية".

<sup>1</sup>- قرار المجلس الأعلى، الغرفة الاجتماعية بتاريخ 26-12-88 ملف عدد 9112/88 مجلة الاشعاع ص 57.

<sup>2</sup>- ظهير شريف رقم 194-1-03 صادر بتاريخ 14 رجب 1424 (11 شتنبر 2003 بتنفيذ القانون رقم 65-99) المتعلق بمدونة الشغل.

وعلى هذا الأساس يلعب القضاء الاجتماعي دورا حاسما في توفير الحماية الضرورية لعقد العمل من جهة ولكل الآثار المترتبة عن الفصل التعسفي للعامل من جهة ثانية.

ولقد أمكن للقضاء الاجتماعي المغربي، تحت رقابة الغرفة الاجتماعية للمجلس الأعلى أن يطور ويحافظ على قواعد حمائية، ذات أهمية بالغة كاعتبار عقد العمل الذي يبرم لمدة سنة واحدة ويجدد كل سنة أو لعدة سنوات عقدا غير محدد المدة، نظرا لكون تمديده وتجديده يشكل وسيلة يستهدف منها المشغل التهرب من الآثار القانونية لعقد الشغل، وأن هذا الوجه البارز للتعسف يقضي إلى حرمان الأجير من حقوق اكتسبها<sup>1</sup>.

### الفرع الأول: مظاهر ملائمة القانون الاجتماعي المغربي مع الاتفاقيات الدولية

يمكن القول أن صدور مدونة الشغل شكل مناسبة للحد من الشوائب والثغرات التي كانت تسود النصوص القانونية المتفرقة المنظمة لعلاقات الشغل بدءا بجعل نصوص هذه المدونة مواكبة لما هو منصوص عليه في الاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة بعلاقة الشغل، كما عملت المدونة على إعادة تنظيم العلاقة الرابطة بين الأجير والمشغل من خلال تحديد حقوق والتزامات الطرفين، وإعادة التوازن بين أطراف العلاقة الشغلية<sup>2</sup>، فشكلت بذلك مدونة الشغل إطارا تشريعيًا مهما يسعى إلى تحفيز المقاولات على الاستثمار واستقرار الشغل والعلاقات المهنية على أساس الثقة المتبادلة بين أطراف عملية الإنتاج.

ولتتبع مدى ملاءمة أحكام المدونة مع المواثيق الدولية المهمة بالشغل في إطار تحقيق التوازن بين المصالح الاقتصادية للمقولة والمصالح الاجتماعية للطبقة الشغيلة، فإننا سنتناول هذه الإشكالية من زاويتين، نتناول في الفترة الأولى حماية المصالح الاقتصادية للمشغل وفي الثانية المصالح الاجتماعية للطبقة الشغيلة.

### الفقرة الأولى: مظاهر ملائمة مقتضيات مدونة الشغل المقررة لصالح المشغل مع المواثيق الدولية

يصعب البحث ضمن المواثيق الدولية المهمة بالعلاقات الشغلية، عن حماية المصالح الاقتصادية للمشغل، وذلك للاعتقاد الذي كان سائدا قديما، بأن الأجير هو الأجدر بالحماية أمام قوة المشغل، فكانت أغلب المواثيق الدولية تعنى بحماية الأجير فقط باعتباره طرفا ضعيفا في العلاقة الشغلية أمام قوة المقولة، غير أنه ومع ذلك يمكن تلمس بعض الاتفاقيات الدولية التي تطرقت للموضوع ولو عرضا عند حديثها عن حقوق الأجير<sup>3</sup>، وذلك كما هو الشأن بالنسبة لحق المشغل في تدبير الشغل داخل مقاولته، وحقه في إنهاء العلاقة الشغلية مع الأجير بإرادته المنفردة.

<sup>1</sup>- عثمان السباعي : السياسة الحقوقية بالمغرب بين الشرعية الدستورية والشرعية الدولية 1990-2006، بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام كلية ع ق ا س أ كدال الرباط 2007-2008 ص 53.

<sup>2</sup>- ورقة تقديمية أعدت من طرف وزارة العدل حول: أهم مستجدات مدونة الشغل الجديدة منشورة في رسالة المحاماة، العدد 22 نونبر 2004 ص 69.

<sup>3</sup>- محمد الجاي : مدى ملاءمة مدونة الشغل للمواثيق الدولية للشغل، مقال وارد في مجلة العلوم القانونية الالكترونية، اطلع عليه في الموقع الرسمي للمجلة [www. MAROCDROIT.com](http://www.MAROCDROIT.com) يوم 20 يونيو 2024.

## أولاً: ملائمة مقتضيات المنظمة لتدبير مدة الشغل المقررة في المدونة مع التشريع الدولي

إن تدبير مدة الشغل حددته المدونة بشكل دقيق ولم تتركه للتفاوض بشأنه مع الفرقاء الاجتماعيين، حيث حددت المدة العادية للشغل، وكذا المدة الاستثنائية له، ففي المدة العادية نجد أن المدونة ميزت في مادتها 184 بين القطاعات الفلاحية وغير الفلاحية، هذه الأخيرة حددتها في 2288 ساعة سنوياً أو 44 ساعة في الأسبوع.

كما نصت المادة 185/1 من المدونة على أنه يمكن للمشغل للوقاية من الأزمات الدورية العابرة وبعد استشارة مندوبي الأجراء والممثلين النقابيين بالمقولة عند وجودهم، توزيع المدة السنوية الإجمالية للشغل على السنة حسب حاجيات المقولة شريطة ألا تتجاوز مدة العمل العادية عشر ساعات في اليوم، في حين حددت منظمة العمل الدولية بمقتضى الاتفاقية رقم 1 الصادرة سنة 1919 بشأن تحديد ساعات العمل في المنشآت الصناعية هذه المدة في 8 ساعات يومياً أو 48 ساعة في الأسبوع كحد أقصى<sup>1</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن مدونة الشغل تطرقت إلى بعض أشكال تدبير مدة الشغل وتوزيعها، ويتعلق الأمر بالشغل بالتناوب وبالتعاقب كتدبيرين استثنائيين، وحسب المادة 188 من المدونة فإنه يمنع في حالة تنظيم الشغل بين فرق متتابعة، أن تتجاوز المدة المقررة لكل فرقة 8 ساعات في اليوم، وهذه المدة جاءت متلائمة مع مقتضيات المادة 2 فقرة ج والمادة 4 من اتفاقية منظمة العمل الدولية، كما أعطت المدونة للمشغل أن ينظم ساعات الشغل بطريقة مختلفة كما رأيناه سابقاً، وبشكل استثنائي وفق ضوابط محددة ومضبوطة، سواء في حالة التجاوز الاستثنائي لمدة الشغل العادية<sup>2</sup>، لسبب من الأسباب، سواء في حالة توقف الشغل جماعياً أو في جزء منها لأسباب عارضة أو لقوة قاهرة، أدت إلى تمديد فترة الشغل اليومية لاستدراك ساعات الشغل الضائعة، وسواء أيضاً في حالة الإنقاص الاستثنائي لمدة الشغل العادية<sup>3</sup>، وهذا الإجراء لا نجد له سند في التشريع الدولي وإنما هو اجتهاد أخذت به مدونة الشغل المغربية في ظل الأزمات والصعوبات التي أصبحت تطل المقولة.

## ثانياً: ملائمة مقتضيات مدونة الشغل في مجال إنهاء العلاقة الشغلية بإرادة المشغل

من أهم المقتضيات التي تضمنها مدونة الشغل المغربية لصالح المشغل والأجير في الوقت ذاته، تلك التي أعطتها إمكانية إنهاء العلاقة الشغلية من جانب واحد وهو المشغل، كلما ارتأى ذلك شريطة توافر الأسباب القانونية المشروعة<sup>4</sup>، وقد عملت

<sup>1</sup> المادة 2 من الاتفاقية رقم 1 الصادرة سنة 1919 بشأن تحديد ساعات العمل في المنشآت الصناعية، وأيضاً المادة 3 من الاتفاقية رقم 30 المنظمة للعمل الدولية بشأن ساعات العمل في التجارة والمكاتب لسنة 1930.

<sup>2</sup> المادة 189 من مدونة الشغل.

<sup>3</sup> المادة 185 من مدونة الشغل.

<sup>4</sup> تنص المادة 34/1 من المدونة: "يمكن إنهاء عقد الشغل غير محدد المدة بإرادة المشغل، شرط مراعاة الأحكام الواردة في هذا الفرع، وفي الفرع الثالث أدناه بشأن أجل الاخطار".



المدونة في هذا المجال على تكريس المبادئ والأحكام الواردة في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 158 لسنة 1998 المتعلقة بموضوع "إنهاء الاستخدام (الشغل) بمبادرة من صاحب العمل".

وهكذا استئنست المادة 35 من المدونة مضمون المادة 4 من هذه الاتفاقية عندما نصت على أنه "يمنع فصل الأجير دون مبرر مقبول إلا إذا كان المبرر مرتبطا بكفاءته أو بسلوكه... أو تحتمه ضرورة سير المقابلة...".

وعموما فقد تطرقت المدونة لجل ما أورده الاتفاقية الدولية رقم 158 من مقتضيات حاولت من خلالها تحقيق نوع من التوازن بين حق المشغل في إنهاء العلاقة الشغلية وضرورة احترامه لحقوق الأجير الأساسية وكذا إحاطة عملية الإنهاء هاته بمجموعة من الضوابط.

### الفقرة الثانية: ملاءمة مقتضيات مدونة الشغل للمواثيق الدولية المقررة لصالح الاجراء

تعتبر الطبقة العاملة المحور الأساسي للنهوض بالحياة الاقتصادية داخل المقاولات، والمساهمة في تنميتها وتطورها وتحقيق رهان استمرارها على المستوى الداخلي والخارجي، ولا يمكن تحقيق هذا المبتغى إلا باحترام مجموعة من الضوابط القانونية للسعي وراء تحقيق التوازن بين الحقوق الاقتصادية لصاحب المقولة وبين الحقوق الاجتماعية للأجراء، لتحقيق السلم والاستقرار الاجتماعي<sup>1</sup>.

وفي هذا الصدد جاءت مدونة الشغل المغربية متناغمة مع مجموعة من الاتفاقيات الدولية لإقرار مجموعة من الحقوق للأجراء سواء منها تلك التي تهم كافة الأجراء، أو تلك التي تخص فئة معينة منهم.

### أولاً: ملاءمة المقتضيات الضامنة للحقوق الأساسية لكافة الأجراء

لقد عمل المنتظم الدولي على حماية الأجراء العاملين في مختلف المجالات أيا كان جنسهم أو مكان تواجدهم، إلا أن هذه الجهود لا بد من مضاعفتها لحمل الدول على تسريع وتيرة ملاءمة نصوصها القانونية مع الأحكام والمقتضيات الواردة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالشغل.

وفي هذا الصدد جاءت مدونة الشغل المغربية لكي تساهم في ملاءمة الأحكام الخاصة بالشغل مع المبادئ المقررة في القانون الدولي، وذلك بالرغم من بعض جوانب القصور التي مازالت تعتريها في عدة جوانب مرتبطة بالحقوق الفردية والجماعية للأجراء.

### 1- الحقوق الفردية للأجراء بين مدونة الشغل والتشريع الدولي للشغل

<sup>1</sup> محمد الجاي : ملاءمة مدونة الشغل للمواثيق الدولية للشغل م.س ص 12.

عملت منظمة العمل الدولية على حماية مجموعة من الحقوق الفردية للأجراء من خلال اتفاقيات دولية متعددة، ليس باستطاعتنا الإحاطة بها جميعا في هذه الفقرة، لكننا سنعمل على التطرق لحقين يعتبران من أسمى ما تم التوصل إليه في التشريع الدولي للشغل ويتعلق الأمر بمنع العمل الجبري، وعدم التمييز وقد تبنتهما مدونة الشغل المغربية إثر مصادقة المغرب على هاتين الاتفاقيتين.

ففيما يخص منع العمل الجبري، فقد وضعت منظمة العمل الدولية اتفاقيتين تمنعان السخرة والعمل الجبري وهما، الاتفاقيتين رقم 29 و105

ويمثل الأطفال دون سن 17 سنة ربع مجموع ضحايا العمل الجبري، وكذا العمال المهاجرين إما دوليا أو داخل بلدهم، وذلك نظرا لصعوبة توجيههم إلى العدالة، خاصة أولئك الذين يوجدون في وضع الهجرة غير النظامية<sup>1</sup>.

وقد عملت مدونة الشغل المغربية على تضمين هذا المقتضى ضمن المادة 10، ورغبة من المشرع في احترام هذا المنع نص في المادة 12 على مقتضيات زجرية، تتمثل في معاقبة المشغل بغرامة مالية من 25000 إلى 30000 درهم، وفي حالة العود تضاعف الغرامة مع الحكم بالحبس<sup>2</sup>.

أما فيما يخص التمييز أو عدم المساواة في الاستخدام، اعتمادا على العرق أو الجنس أو الدين أو اللغة أو الانتماء السياسي أو لأي سبب آخر، فقد وضعت منظمة العمل ثلاث اتفاقيات، صادق المغرب على اثنتين منها فقط هما:

اتفاقية المساواة في الأجر رقم 100 لعام 1951، واتفاقية التمييز في الاستخدام والمهنة رقم 111 لعام 1958 والتي تهدف إلى تحقيق المساواة في الفرص والمعاملة فيما يخص الاستخدام والمهنة بغية القضاء على أي تمييز في هذين المجالين، وهو الأمر الذي نجده في ديباجة المدونة التي أكدت على هذين الحقين وعملت على تنظيمه وعلى الاستثناءات الواردة عليه في مجموعة من المواد<sup>3</sup>.

## 2- الحقوق الجماعية للأجراء بين الاتفاقيات الدولية ومدونة الشغل المغربية

عملت مدونة الشغل على إعادة الاعتبار للبعد الجماعي لعلاقات الشغل، وراعت مواقع جميع المكونات البشرية بالمقولة من مشغل وممثلين للأجراء.

<sup>1</sup>- التقرير الرابع، مكتب العمل الدولي جنيف، تعزيز إجراءات لوضع حد للعمل الجبري، الدورة 103، 2014 ص 34 و35.

<sup>2</sup>- المادة 12 من مدونة الشغل المغربية.

<sup>3</sup>- المواد 105 و170 و346 من م.ش.

وبحكم تطرقنا لبعض هذه الحقوق الجماعية للأجراء في موضع سابق من بحثنا، فإننا سنعمل على التذكير ببعض ما جاءت به المدونة في هذا الخصوص، وخاصة على مستوى الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية.

ففي مجال ضمان الحرية النقابية للأجراء، فإن المدونة جاءت صريحة إلى أبعد حدود حيث أكدت المادة 398 في فقرتها الثانية على أنه: " يمكن للمشغلين والأجراء أن يخطرطوا بحرية في النقابات المهنية التي وقع عليها اختيارهم."، وهو المقتضى الذي نجد له تأصيلا دوليا من خلال الاتفاقية الدولية رقم 87 الخاصة بالحرية النقابية التي اعتمدتها منظمة العمل الدولية سنة 1948، والتي كفلت لمنظمات العمال وأصحاب العمل حق الانضمام الى الاتحادات العمالية وحق الانتساب إلى منظمات دولية للعمال وأصحاب العمل<sup>1</sup>.

وبخصوص المفاوضة الجماعية فهي تعتبر آلية من الآليات القانونية المساهمة بشكل كبير في استقرار علاقات الشغل الجماعية، وقد عرفت مدونة الشغل المفاوضة الجماعية في القانون 05-99 بكونها: الحوار الذي يجري بين ممثلي المنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا أو الاتحادات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا من جهة، وبين مشغل أو عدة مشغلين أو ممثلي المنظمات المهنية للمشغلين من جهة أخرى<sup>2</sup>.

وهذا التعريف يكاد يكون مطابقا للتعريف الذي أورده الاتفاقية الدولية لمنظمة العمل الدولية رقم 154 حول تنمية المفاوضة الجماعية الصادرة سنة 1981 في مادتها الثانية، وتهدف المفاوضة الجماعية لتحسين شروط وظروف العمل وأحكام الاستخدام، وإلى التعاون بين طرفي العمل لتحقيق التنمية الاجتماعية لعمال المنشأة، وتسوية المنازعات بين العمال وأصحاب الأعمال.

#### ثانيا: المقتضيات الخاصة ببعض أصناف الأجراء. - الاجير في حالة إعاقة -

لقد جاءت مختلف المواثيق الدولية العامة منها أو الخاصة بمجموعة من المعايير الدولية المتعلقة أساسا بتوفير الحد الأدنى من الضمانات الحمائية بخصوص ممارسة حق العمل وتحسين ظروف أدائه، وتشريع الشغل المغربي لم يبتعد عن هذا المسار العالمي، من خلال إقراره للعديد من المقتضيات الهادفة إلى ضمان حق كل الفئات في المجتمع في العمل خاصة المرأة والحدث والاجير في حالة إعاقة.

واعتبارا لتطرقنا للحماية المقررة للصنفين الأولين، في احدى فقرات بحثنا السابقة، فإننا سنركز في فقرتنا هاته على الحماية المقررة للاجير في حالة إعاقة.

<sup>1</sup> عبد العزيز مباح : الحق النقابي بالمغرب، قراءة نقدية في ظهير 16 يوليوز بشأن النقابات مطبعة فضالة الطبعة 3 سنة 2003 ص 52.

<sup>2</sup> المادة 92 من مدونة الشغل.

لقد جاءت مدونة الشغل التي أشارت لأول مرة في تاريخ التشريع الاجتماعي المغربي إلى خصوصية وضع الأجير المعاق خاصة بعد إحداث كتابة الدولة المكلفة بالأشخاص المعاقين، إذ أن من المقترضات الإيجابية في مدونة الشغل الجديدة هي التنصيص على حقوق إيجابية بالنسبة للمعاقين سواء بفتح المجال أمام تشغيلهم والتأكيد على أن الإعاقة لا يمكن أن تكون سببا في الفصل من العمل.

وهكذا فقد نص المشرع على أن كل تمييز بين الأجراء من حيث الإعاقة يكون من شأنه خرق أو تحريف مبدأ تكافؤ الفرص أو عدم المعاملة بالمثل في مجال التشغيل أو الفصل من التشغيل، وذلك إذا كان من بين طالبي الشغل أجيرا معاقا، كما ألزم المشرع المشغل الذي يعتزم تشغيل أجير معاق بأن يقدم تصريحاً بذلك إلى مفتش الشغل وذلك حتى يتسنى لهذا الأخير إجراء المراقبة اللازمة بخصوص ظروف شغل ذلك الأجير، ولم تكف المدونة بذلك بل قررت أيضا ضرورة عرض الأجير المعاق على فحص طبي قبل تشغيله، حتى لا يسند إليه شغل يفوق طاقته وقدراته.

أما من حيث ظروف التشغيل فيتمتع الأجير المعاق بمقتضيات حمائية عديدة سواء فيما يتعلق بنوعية الأشغال الموكولة إليه أو بمدة الشغل أو بالمراقبة الصحية.

وهذا ما أكدته الاتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2007 التي وقعها<sup>1</sup> المغرب وصادق عليها، والتي تعترف للدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل، على قدم المساواة مع الآخرين، ويشمل هذا الحق إتاحة الفرصة لهم لكسب الرزق في عمل يختارونه أو يقبلونه بحرية في سوق عمل وبيئة عمل منفتحتين أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وشاملتين لهم ويسهل انخراطهم فيهما، وتحمي الدول الأطراف أعمال الحق في العمل وتعززه بما في ذلك حق أولئك الذين تصيبهم الإعاقة خلال عملهم، وذلك عن طريق اتخاذ الخطوات المناسبة، بما في ذلك سن التشريعات<sup>2</sup>.

## الفرع الثاني: الرقابة القضائية على إنهاء عقود الشغل

يعتبر الطرد من الشغل أشد وأخطر عقوبة تأديبية يمكن أن تلحق الأجير المخل بالتزاماته القانونية أو الاتفاقية أو المخل بقواعد الانضباط داخل أماكن العمل، ونظرا لخطورة هذه العقوبة على حياة الأجير فقد أحاطها المشرع المغربي بجملة من الضمانات، ورسم طريقا إجرائيا واجب الإلتزام لتوقيع عقوبة الفصل، كما خول في ذات الوقت للقضاء سلطة الرقابة على هذا الفصل وذلك من أجل ضمان مدى مشروعية القرارات التي يتخذها في إطار مراقبة الشروط الشكلية ثم في إطار احترامه للشروط الموضوعية، واعتبارا لكون عقود العمل أنواع تختلف حسب طبيعتها بين عقود الشغل المؤقتة وعقود الشغل النهائية، لذلك فإننا نتساءل خلال الفقرتين التاليتين عن دور القضاء الاجتماعي على مستوى إنهاء كل نوع من هذه العقود.

<sup>1</sup> القانون الإطار رقم 13/97 الخاص بالأشخاص في وضعية إعاقة.

<sup>2</sup> محمد الجاي : ملاءمة مدونة الشغل للمواثيق الدولية للشغل م.س ص 18.

## الفقرة الأولى: الرقابة القضائية على إنهاء عقود الشغل المؤقتة

يحكم علاقة الشغل بين الأجير والمشغل عقد شغل، ونظرا لقلّة عروض الشغل يفضل كثير من الأجراء الارتباط بمشغليهم بعقود شغل محددة المدة، وتبعاً لذلك يتم تصنيف الأجراء إلى أجير مؤقت وأجير رسمي.

وقد كانت عقود الشغل محددة المدة هي المفضلة عند الأجراء، لكونها تضمن لهم ولو مؤقتاً شغلاً يحميهم من الفقر والفاقة، على اعتبار أن عقود الشغل غير محددة المدة كانت تتعرض للإلغاء بالإرادة المنفردة للمشغل، إلا أن التطور الذي عرفه تشريع الشغل وما أضفاه من حماية كبيرة على عقود الشغل غير محددة المدة خاصة في إحاطتها بمجموعة من الضمانات جعلها تحظى بقبول كل الأجراء<sup>1</sup>.

وإذا كانت مدونة الشغل قد عملت على تنظيم أحكامه من خلال المادتين 16 و 17<sup>2</sup> منها، فإن الممارسة العملية أبانت في كثير من الأحيان عن وجود صعوبة في تفسيره وهو ما حدا بالقضاء إلى التدخل لإعادة تكييفه مفرزا بذلك عدة قواعد من صنعه، كان لها أثر بالغ في تطوير المقتضيات الشغلية.

## أولاً: دور القضاء في إعادة تكييف وصف العقود المحددة المدة

ينتهي عقد الشغل محدد المدة بانتهاء مدته إذا كان تاريخ الإنهاء محددا سلفاً، أو بانتهاء الشغل المتفق عليه، لكن الواقع أبان أن بعض المشغلين يواظبون على تجديد هذه العقود باستمرار غير مراعين في ذلك المدة القصوى التي حددها المشرع للتجديد كما حددتها المادة 17 من مدونة الشغل، أو إلى جعل فترة فاصلة بين كل عقد متجدد على حدة أو استمرار النشاط الذي يدعون أنه موسمي بصفة مستمرة، وغيرها من الحيل التي يراد من ورائها جعل الأجير الذي يشتغل تحت إمرتهم أجيراً مؤقتاً تهرباً من تبعات الأجير الرسمي وما يكلفهم من تعويضات وتبعات إثر إنهاء العقد من جانبهم بصفة تعسفية<sup>3</sup>.

ومن خلال تفحصنا لمجموعة من القرارات الحديثة سواء لمحاكم الاستئناف أو لمحكمة النقض نجدها قد انتبهت لمثل هذه الحيل التي تقع من قبل بعض المشغلين، الذين استفادوا سابقاً من بعض أحكام وقرارات بعض المحاكم المغربية التي أعطت تفسيرات ضيقة لكثير من بنود مدونة الشغل، وفي هذا الصدد نورد قرار محكمة الاستئناف بالجديدة<sup>4</sup>، حيث جاء فيه أن: "الأجير كان يشتغل لدى المدعى عليها كغطاس في البحر من أجل جمع الطحالب ولفترة معينة مرخص بها من طرف مندوب الصيد البحري، وأن المحكمة بعد اطلاعها على بطاقة الشغل تبين أنها تحمل عبارة موسمي، وأن مهنة الغطاس لجني الطحالب يكون عمله خلال المدة المرخص بها من طرف السلطات المختصة، ثم تبث لديها من خلال شهادة مندوب الصيد البحري، أن

<sup>1</sup> أمينة رضوان : مدونة الشغل من خلال الاجتهاد القضائي، دراسة مقارنة، مطبعة الأمنية 2016 ص 358.

<sup>2</sup> المادتين 16 و 17 من مدونة الشغل المغربية.

<sup>3</sup> أمينة رضوان : مدونة الشغل من خلال الاجتهاد القضائي، م.س، ص 372.

<sup>4</sup> قرار عدد 277 بتاريخ 8 يوليوز 2004 في الملف عدد 167/02/04، وهو مشار إليه في مؤلف بشرى العلوي، الفصل التعسفي للأجير على ضوء العمل القضائي، دراسة ميدانية ودليل للعمل معزز بأحدث الاجتهادات القضائية - دار النشر المغربية، الدار البيضاء 2007 ص 71.

مراكبها لم تتحرك في الموسم الماضي مما يجعل صفة الموسمية ثابتة في حق الأجير، وأن العقد الرابط بينهما قد انتهى بانتهاء الفترة الموسمية ولا حق للأجير في التعويض عن الفصل"

وهذا الموقف القضائي كان محل انتقاد البعض<sup>1</sup>، على اعتبار " أن مجرد تضمين العقد أو أوراق الأداء أو بطاقة الشغل صفة الموسمية، لا يعتبر بحد ذاته دليلا على كون العمل المؤدى موسميا، بل لابد من الاعتداد بطبيعة العمل المتعاقد بشأنه" وهو ما أكدته لاحقا محكمة الاستئناف بالرباط في قرار لها<sup>2</sup>، اعتبرت فيه أن عمل السائق بطبيعته عمل قار، وليس عملا موسميا أو مؤقتا، وهو ما أقرته فعلا محكمة النقض في قرار لها<sup>3</sup> جاء فيه: " أن المحكمة لم تبين الأساس الذي اعتمدته في اعتبار الأجير عاملا موسميا ولم تبين طبيعة العمل"

ويعتبر هذا الموقف القضائي الأخير الذي يأخذ في الحسبان طبيعة العمل وليس بمدته، موقفا جد متطور ويهدف بالدرجة الأولى إلى استقرار الشغل والتشغيل.

وتكريسا للاجتهاد القضائي ذاته، اعتبرت محكمة النقض في قرار 4 لها أن: " عقد العمل الذي يبرم لمدة محددة في سنة واحدة ثم يجدد كل سنة لنفس المدة ولعدة سنين، يعتبر عقدا غير محدد المدة لأن تحديده وتجديده إنما هو وسيلة يهدف من ورائها المشغل إلى إخفاء وجود عقد شغل غير محدد المدة للتهرب من الآثار القانونية للعقد المذكور".

### ثانيا: الحماية القضائية للأجراء عند انتهاء عقد الشغل محدد المدة

ينتهي عقد الشغل محدد المدة بحلول الأجل المحدد في العقد، أو بانتهاء الشغل الذي كان محلا له، وهذا ما يسمى بالإنتهاء العادي للعقد، كما يمكن أن ينتهي قبل حلول أجله، حيث تنص الفقرة الأولى من المادة 33 من مدونة الشغل على أنه: " ينتهي عقد الشغل المحدد المدة بحلول الأجل المحدد للعقد، أو بانتهاء الشغل الذي كان محلا له"، وهي بذلك تكرس نفس المبادئ والأحكام الواردة في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 158 لسنة 1988 المتعلقة بإعفاء الاستخدام (الشغل) بمبادرة من صاحب العمل".

ويتضح من هذه المادة أعلاه أن انتهاء عقد الشغل المحدد المدة متوقف على حلول أجله أو انجاز الشغل المتفق عليه، وأن المشغل معفى من سلوك أية مسطرة، وهذا فيه حيف لعدد كبير من الأجراء الذين يجدون أنفسهم مضطرين لإبرام مثل هذه

<sup>1</sup>- سفيان ققوش : عقد الشغل المحدد المدة على ضوء العمل القضائي، الندوة الجهوية التاسعة بعنوان " عقود العمل والمنازعات الاجتماعية من خلال اجتهادات المجلس الأعلى بتاريخ 05 و 06 يوليوز 2007 مطبعة الأمانة ص 166.

<sup>2</sup>- قرار بتاريخ 19 نونبر 1998، أشار إليه سعيد البوشتاوي، عقد الشغل المحدد المدة في ضوء القانون المغربي والمقارن (قراءة في الوصف الحقيقي لعلاقة الشغل فقها وقضاء مع مشروع إصلاح لمدونة الشغل مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2005 ص 98.

<sup>3</sup>- قرار غير منشور مذكور في: أمينة رضوان: م.س ص 366.

<sup>4</sup>- قرار عدد 135 صادر في 2005/01/09 أشارت إليه بشرى العلوي م.س ص 53.



العقود تحت إلحاح الحاجة وضغط الفقر والفاقة<sup>1</sup>، وهو ما تلافاه المشرع الفرنسي الذي نص في المادة 4-2- L122 من قانون العمل على تعويض للأجير المرتبط بعقد شغل محدد المدة يدعى: التعويض عن التوقيت prime de précarité الذي اعتبره المشرع الفرنسي من مكملات الأجر، حيث يمنح له في نفس الوقت الذي تؤدي له أجوره المستحقة، وهذا التعويض يمنح للأجير بغض النظر عن أقدميته في المقاولة، فهو بمثابة جبر للضرر الذي أصاب الأجير جراء عدم استقراره في الشغل، وقد اشترط المشرع للحصول على هذا التعويض، عدم ارتكاب الأجير خطأ جسيماً أو حصول القوة القاهرة<sup>2</sup>.

إذا كان الإنهاء العادي لعقد الشغل محدد المدة يتم بحلول أجله أو بإنجاز الشغل المتفق عليه، فإن الإنهاء المبكر لهذا العقد، أي الذي يتم بالإرادة المنفردة لأحد عاقديه، وقبل حلول أجله، يخول للطرف الآخر تعويضاً يعادل مبلغ الأجور المستحقة عن الفترة المتراوحة ما بين تاريخ إنهاء العقد والأجل المحدد له<sup>3</sup>، وهذا التعويض جعله المشرع مشروطاً بعدم صدور خطأ جسيم من الطرف الآخر، أو غير ناشئ عن قوة القاهرة.

وفي أحد قراراتها<sup>4</sup>، اعتبرت محكمة النقض أن المحكمة كما ثبت لديها من خلال جلسة البحث أن المشغلة صدر في حقها حكم بالإفراغ، وأن هذا الظرف يمكن توقعه من طرف المشغلة، ولا يمكن إغافاها من مسؤوليتها كمشغلة، فضلاً عن ذلك فإنها لم تثبت أنه هو الذي غادر العمل من تلقاء نفسه، فكان ما قضت به المحكمة من تعويضات مرتكزا على أساس والوسيلة لا سند لها.

وخلاصة القول فإن عقود العمل محددة المدة بقدر ما هي تشكل مفتاحاً للفرج بالنسبة للشباب للخروج من شبح البطالة، والولوج إلى عالم الشغل، بقدر ما أصبحت أداة في يد المشغلين الذين باتوا يستعملونها لإبرام عقود شغل محددة المدة باستمرار.

### الفقرة الثانية: الرقابة القضائية على عقود الشغل النهائية

الأصل أن تكون عقود الشغل مبرمة بصفة نهائية، أي لمدة غير محددة<sup>5</sup>، وهو ما يصطلح عليه بعقود الشغل غير محددة المدة، وهي التي، لا يرتبط انتهاءها عادة بأي أجل معين أو بواقعة محددة، ولا تسمح ظروف العمل المطلوب إنجازها بتحديد مدتها وبالتالي وقت انتهائها، أو هي العقود التي أبرمت لمدة محددة ولكنها استمرت في السريان بعد انتهاء مدتها، فانقلبت نتيجة

1- أمينة رضوان : مدونة الشغل من خلال الاجتهاد القضائي، م.س ص 376.

2- خالد بنهاشم : استقرار التعاقد في قانون الشغل، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، جامعة الحسن الثاني، كلية ع ق ق ج عين الشق الدار البيضاء 07/06 ص 83.

3- المادتين 2 و3 من مدونة الشغل المغربية.

4- قرار عدد 65 بتاريخ 19 أبريل 2005 في الملف رقم 65- 5- 2005 غير منشور.

5- جاء في قرار محكمة النقض عدد 578 بتاريخ 30 ماي 2007 في الملف الاجتماعي عدد 2007/1/5/364 " وعلى هذا مادام الأصل في عقود الشغل أنها غير محددة المدة طبقاً لنفس المادة والاستثناء هو أن تبرم لمدة محددة...".

لذلك وعن طريق التجديد إلى عقود شغل غير محددة المدة، تطبيقاً لأحكام الفصل 753 من قانون الالتزامات والعقود وكذلك المادة 17 من مدونة الشغل<sup>1</sup>.

وهذه العقود إذا كانت أكثر امتيازاً من نظيرتها المؤقتة، خاصة من حيث الآثار المترتبة عن إنهاؤها بصفة تعسفية، فإنها لا تضمن في بعض الحالات الشغل الدائم المستقر للأجراء - حيث يمكن إنهاؤها في كل وقت وحين لأسباب قد تكون مبررة أو غير مبررة، مما يجعلها مصدراً هي الأخرى لعدم استقرار الشغل، وإن كان إنهاؤها قد قننه المشرع بضوابط ومحددات شكلية خاضعة لرقابة القضاء.

### أولاً: الانهاء المبرر لعقود الشغل غير محددة المدة

انطلاقاً من مبدأ حرية الولوج إلى الشغل، فإن الارتباط بعقد شغل غير محدد المدة بين أجير ومشغل لا يجعل هذا الارتباط دائماً مطلقاً وأبدياً<sup>2</sup>، حيث إن كل طرف يمكنه أن يضع حداً له في أي وقت أراد ذلك وفق المسطرة التي حددها المشرع، وهو الأمر الذي نجد له سنداً وتطبيقاً في الفصل 728 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على أنه "يطل كل اتفاق يلتزم بمقتضاه شخص بتقديم خدماته طوال حياته، أو لمدة تبلغ من الطول حداً بحيث يظل ملتزماً حتى موته".

فالنص كان واضحاً لما أبطل كل اتفاق من شأنه أن يجعل الأجير مرتبطاً بعقد شغل طوال حياته.

ويمكن حصر أسباب الإنهاء المبرر لعقود الشغل غير محددة المدة في الإنهاء لأسباب مرتبطة بطرفي العلاقة الشغلية، والإنهاء لأسباب مرتبطة بالوضع الاقتصادي الذي تعاني منه المؤسسة الشغلية.

#### 1- أسباب الإنهاء المرتبطة بطرفي العلاقة الشغلية.

فحسب مدونة الشغل تصنف هذه الأسباب إلى نوعين، الأول يرتبط بالإرادة المنفردة لأحد طرفي العلاقة الشغلية وأخرى لصيقة بشخص الأجير.

فالسبب المؤدية لإنهاء العلاقة الشغلية والمرتبطة بالإرادة المنفردة لطرفي علاقة الشغل، يمكن أن تصدر من إرادة الأجير، كما يمكن أن تكون بإرادة المشغل، ولكل حالة أحكامها الخاصة وبالتالي تبعاتها القانونية.

<sup>1</sup> محمد الكشور: إنهاء عقد شغل مع تحليل مفصل لأحكام الفصل التعسفي - دراسة تشريعية وقضائية دراسة مقارنة، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2008 ص 56.

<sup>2</sup> Jean- Emmanwel Ray, Droit du travail – droit vivant, 19 Editions Liaisons 2010- 2011 P 71.

فالحالة الأولى أي انتهاء عقد الشغل غير المحدد المدة بإرادة الأجير المنفردة، تتحقق عن طريق الاستقالة المصادق على صحة إمضاءها من طرف الجهة المختصة، ويبقى على القضاء أن يتحرى في مدى مصداقية الاستقالة ونفاذها اتجاهه، من حيث كونها صادرة عن إرادة حرة للأجير وخالية من كافة عيوب الرضا<sup>1</sup>.

أما الحالة الثانية وهي إنهاء عقد الشغل غير محدد المدة بالإرادة المنفردة للمشغل، فقد حددته المادة 34 الفقرة الأولى من مدونة الشغل، وحصنته بمجموعة من الشروط الشكلية والموضوعية، يضمن القضاء حسن تطبيقها سواء من ناحية أجل الإخطار أو باقي الشروط الأخرى.

وفي نفس السياق جاء في قرار محكمة النقض بتاريخ 17 دجنبر 2008<sup>2</sup>، ما يلي: "ومن جهة ثانية فإن الأجير المرتبط بعقد شغل غير محدد المدة والذي لم يقترب أي خطأ جسيم يكون محقا في أجل الإخطار عن إنهاء العقد عملا بمقتضيات المادة 43 من مدونة الشغل، والثابت لقضاة الموضوع توفر الشرطين المذكورين وعدم تمكين المطلوبة من أجل الإخطار خلافا لما تقضي به المادة 51 من نفس المدونة يجعلها محقة في التعويض عنه وهو ما طبقه القرار".

## 2- أسباب الإنهاء المرتبطة بالعوامل الاقتصادية

جاءت مدونة الشغل بعدة مقتضيات حمائية تهم في المقام الأول الحفاظ على عقود شغل الأجراء، إلا أنه أمام التحولات الاقتصادية التي ما فتئ يعرفها العالم بسبب العولمة الاقتصادية، وتأثيرها القوي على المقاولات، اقتضت الضرورة إعادة النظر في تركيبة المقاولات وأساليب التشغيل بها، مما يترتب عنها ما يسمى بفصل الأجراء لأسباب اقتصادية.

وقد تطرقت المدونة لفصل الأجير لأسباب اقتصادية أو تكنولوجية أو هيكلية في المواد من 66 إلى 71، في حين أن الاتفاقية الدولية رقم 158 تطرقت إليه في الجزء الثالث منها، تحت عنوان "أحكام تكميلية تتعلق بإنهاء الاستخدام لأسباب اقتصادية أو تكنولوجية أو تنظيمية أو مثيلة".

وعلى العموم فإن حق المشغل في تسريح الأجراء بعد مواجهته لهذه الصعوبات في ظل المدونة مرتبط بضرورة احترامه لبعض الضوابط القانونية، والتي تكون على مستويين.

### - المستوى الأول: استشارة ممثلي العمال

<sup>1</sup> أنظر في نفس السياق، حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء بتاريخ 1987/02/25، منشور بمجلة المحاكم المغربية عدد 51 ص 149، وفي نفس السياق يراجع قرار محكمة النقض بتاريخ 1987/02/23، منشور بالمجلة المغربية للقانون عدد 4 ص 291 وما يليها.

<sup>2</sup> قرار عدد 1364 في الملف الاجتماعي عدد 141 / 2008/1/5، قرار غير منشور مشار إليه في: أمينة رضوان، مدونة الشغل من خلال الاجتهاد القضائي، م.س ص 386.

في هذا الجانب فرضت المادة 13 من الاتفاقية الدولية رقم 158<sup>1</sup>، أن يزود المشغل ممثلي العمال في الوقت المناسب بالمعلومات المتصلة بذلك، وخاصة أسباب تسريحهم، وعدد فئات الأجراء المعنيين، وكذلك عن الفترة التي سيتم فيها التسريح، إضافة إلى ذلك عليه إتاحة الفرصة لممثلي العمال، وبأسرع ما يمكن فرصة استشارتهم بشأن التدابير اللازمة لتخفيف الآثار الضارة لأي تسريح على العمال المعنيين، وخاصة إيجاد أعمال جديدة لهم.

ونفس المنحى اتجهته المدونة خاصة في المادة 266<sup>2</sup> التي نصت على أنه: " يجب على المشغل في المقاولات... والذي يعتزم فصل الأجراء... لأسباب تكنولوجية أو هيكلية أو ما يماثلها، أو لأسباب اقتصادية، أن يبلغ ذلك لمندوبي الأجراء والممثلين النقابيين بالمقولة عند وجودهم قبل شهر واحد على الأقل من تاريخ الشروع في مسطرة الفصل، وأن يزودهم في نفس الوقت بالمعلومات الضرورية التي لها علاقة بالموضوع، بما فيها أسباب الفصل وعدد فئات الأجراء المعنيين والفترة التي يعتزم فيها الشروع في الفصل، ويجب عليه أيضا استشارتهم والتفاوض معهم من أجل تدارس الإجراءات التي من شأنها أن تحول دون الفصل، أو تخفف من آثاره السلبية، بما فيها إمكانية إعادة الإدماج في مناصب شغل أخرى"<sup>3</sup>، غير أن ما يلاحظ على مقتضيات المدونة بهذا الخصوص أنها اشترطت إلى جانب هذا شرطا ضروريا، وهو أن تكون المقولة تشغل اعتياديا عشرة أجراء أو أكثر.

#### - المستوى الثاني: استشارة ممثل السلطة المختصة

لم تحدد الاتفاقية الدولية السابقة المقصود بهذه السلطة المختصة، وتركت ذلك إلى كل دولة على حدة، وهكذا حددته مدونة الشغل في: " عامل العمالة أو الإقليم"، غير أن الاتفاقية تتحدث عن مجرد " استشارة " ممثل السلطة وتقديم المعلومات عن عملية التسريح الجماعي للعمال (المادة 14)، في حين أن مدونة الشغل تتحدث عن " إذن" هذه السلطة كشرط من شروط التسريح (المادة 67)، وحرى بالذكر أن "نفس الإذن الإداري" كان موجودا في ظل مرسوم 1967/08/14 الملغى.

ويرى بعض الفقه أن المشرع المغربي بمنحه اختصاص الإذن الإداري لعامل العمالة أو الإقليم لم يكن موقفا، لكون هذا الأخير - في غالب الأحيان - ليست له علاقة بأطراف الإنتاج، ومن جهة أخرى فإنه نادرا ما تكون له دراية كافية بالمجالين الاقتصادي والاجتماعي، مما يترتب عليه أن ذلك الإذن يكون غير مبني على أسس علمية ومنطقية، لذلك يقترح أن يكون الاختصاص بالإذن لمتفشية الشغل على غرار المشرع التونسي<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>- الاتفاقية الدولية رقم 158 الصادرة عن منظمة العمل الدولية سنة 1988 المتعلقة بموضوع: "إنهاء الاستخدام (الشغل) بمبادرة من صاحب العمل".

<sup>2</sup>- هذا المقتضى لم يكن في المرسوم 1967/8/14 الملغى، أي استشارة الأجراء عن طريق ممثليهم، وبعد الانتقادات الكثيرة التي تعرض لها، تدارك المشرع هذا النقص.

<sup>3</sup>- أمينة رضوان: مدونة الشغل من خلال الاجتهاد القضائي، م.س ص 430.

<sup>4</sup>- أمينة رضوان: مدونة الشغل من خلال الاجتهاد القضائي، م.س ص 430 وما يليها.

## ثانيا: الانهاء غير المبرر لعقود الشغل غير المحددة المدة

لقد أحاط المشرع المغربي عقد شغل غير محدد المدة بمجموعة من الضمانات على مستوى إنهائه، حيث لا يمكن إنهاؤه إلا وفق الحالات التي حددها القانون، وفي غير ذلك يعتبر الفصل غير مبرر وذو طابع تعسفي، يستحق عنه الأجير جملة من التعويضات.

### 1- طرق استيفاء الأجير لتعويضاته

إن الإنهاء التعسفي لعقد الشغل غير المحدد المدة من طرف المشغل، يخول للأجير حق المطالبة بالتعويضات الناتجة عنه، ووفق مدونة الشغل فقد وضعت طريقتين من أجل استيفائها، وتتمثل الأولى في المطالبة الودية، أما الثانية فتتجلى في المطالبة القضائية.

ففيما يخص المطالبة الودية، فهي تعتبر من مستجدات التشريع المغربي في مجال الشغل التي يمكن اللجوء إليها من طرف الأجير المفصول تعسفيا من شغله وتسمى كذلك "مسطرة الصلح التمهيدي" وهي المنصوص عليها في الفقرة الرابعة من المادة 532 من مدونة الشغل وقد أسند مهمة القيام بها إلى جهاز الأعوان المكلفون بتنفيذ الشغل من أجل العمل على إرجاع الأجير إلى شغله أو حصوله على التعويض<sup>1</sup>.

وقد عمل القضاء المغربي على تركية والقبول بهذا الصلح المبرم أمام مفتش الشغل، باستثناء أحكام نادرة<sup>2</sup>، رفضت هذا الصلح، ومن الأحكام الكثيرة التي وافقت على هذا النوع من الصلح وأقرته نجد حكم المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء<sup>3</sup>، الذي جاء فيه: "وحيث أقر المدعي من خلال محضر عدم الصلح الصادر عن مفتشية الشغل أنه تم طرده بعد أن تم منحه العطلة السنوية، الشيء الذي يستنتج منه بأنه قد استفاد من عطلته السنوية الأخيرة، مادام أن تاريخ انقضاء العلاقة الشغلية كان في شهر يناير 2006". وقضت محكمة النقض أن الصلح المبرم بين الأجير والمشغل في إطار الفصل 41 من مدونة الشغل يحسم النزاع بين الطرفين وغير قابل للطعن حتى بالنسبة للتعويضات التي لم تكن في اتفاق الصلح<sup>4</sup>.

وبالنسبة للطريقة الثانية التي يمكن للأجير المفصول تعسفيا اللجوء إليها من أجل استيفاء تعويضاته، وفي حالة تعذر تحقيق اتفاق بينه وبين المشغل، في هذه الحالة يحق للأجير رفع دعوى أمام المحكمة المختصة في إطار التسوية أو المطالبة

<sup>1</sup>- الفقرة الثالثة من المادة 41 من م.ش.

<sup>2</sup>- حكم صادر عن ابتدائية المحمدية في الملف الاجتماعي عدد 135/85 بتاريخ 18/09/1986، وارد في محمد أسبول، واقع الصلح في المادة الاجتماعية، دراسة نظرية تطبيقية، رسالة لنيل د د ع م في القانون الخاص، جامعة محمد الأول 2005/2004 ص 90.

<sup>3</sup>- حكم عدد 4466 بتاريخ 16/05/2006 في الملف ع 2006/1760 حكم غير منشور.

<sup>4</sup>- قرار 612 بتاريخ 27/05/2009 في الملف الاجتماعي ع 1082/1/5/2008 قرار غير منشور.

القضائية وفي هذه الحالة يمكن للمحكمة أن تحكم في حالة ثبوت فصل الأجير تعسفيا إما بإرجاع الأجير إلى الشغل<sup>1</sup> أو حصوله على التعويض<sup>2</sup>.

## 2- الحكم بالتعويضات الناتجة عن الفصل التعسفي للأجير

المشرع المغربي عند تدخله لتنظيم عقد العمل غير محدد المدة وخاصة في جانبه المتعلق بالحق في الإنهاء، حاول تقييد هذا الأخير بشرطين أحدهما شكلي يتمثل في توجيه إخطار أو سابق إعلام إلى الطرف الآخر لمنع مفاجئته، والآخر جوهري موضوعي يتعلق بعدم التعسف في استعمال الحق في الإنهاء<sup>3</sup>، وفي هذه الحالة فإن الأجير يستحق الحكم له بتعويضات عما لحقه من تعسف في إنهاء عقده من طرف المشغل، وهذه التعويضات حصرتها مدونة الشغل في أربعة أنواع، تتمثل في التعويض عن فقدان الشغل، وهي تعويضات تم تقنينها وتحديدها تشريعيا<sup>4</sup>، ولم يترك للقضاء أمر تحديدها كما كان عليه الأمر في ظل مقتضيات الشغل السابقة عن مدونة الشغل، وذلك تلافيا لأي تضارب بين القضاة حول مقدارها.

### خاتمة:

يتضح من خلال إقرار المشرع الاجتماعي لمجموعة من الحقوق للأجراء المتضررين من إنهاء عقد الشغل، ومن أهمها حصولهم على التعويض، أنها ما زالت ضعيفة وبعيدة عن ضمان استقرار علاقات الشغل والمحافظة على السلم الاجتماعي.

وعلى هذا الأساس فقد لعب القضاء الاجتماعي المغربي، تحت رقابة المجلس الأعلى - محكمة النقض حاليا، دورا أساسيا في توفير الحماية الضرورية للعلاقة الشغلية وفق ما تقضي به مدونة الشغل والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، إلا أن الملاحظة الجوهرية بشأن أحكام وقرارات القضاء الاجتماعي، عدم إحالة أغلبها ضمن حيثياتها لمنظومة القانون الدولي لحقوق الإنسان، خاصة التي تتعلق بميدان الشغل، بالرغم من كون قواعد واختيارات مدونة الشغل قد جاءت من وجهة نظر وزارة العدل والحريات وفيه للمبادئ الأساسية للدستور المغربي مع المعايير الدولية كما تضمنتها الاتفاقيات الدولية الصادرة عن المنظمات الدولية للشغل<sup>5</sup>.

## المراجع المعتمدة:

❖ دنيا مباركة : أثر إنهاء عقد الشغل على حقوق الأجراء، مقال وارد في المجلة الخاصة بمركز ادريس الفاخوري

للدراستات والأبحاث في العلوم القانونية وجدة، عدد غشت 2017

<sup>1</sup>- قرار 615 بتاريخ 28 ماي 2008 في الملف الاجتماعي عدد 869 / 2007/1/5، قرار محكمة النقض غير منشور.

<sup>2</sup>- الفقرة الأخيرة من المادة 41 من م.ش.

<sup>3</sup>- دنيا مباركة : أثر إنهاء عقد الشغل على حقوق الأجراء، مقال وارد في المجلة الخاصة بمركز ادريس الفاخوري للدراستات والأبحاث في العلوم القانونية وجدة، عدد غشت 2017 ص 26.

<sup>4</sup>- المادة 43 من م.ش.

<sup>5</sup>- الذكرى الخمسينية لتأسيس المجلس الأعلى، منشورات جمعية نشر المعلومة القانونية والقضائية، بتاريخ شتنبر 2007 ص 561.



- ❖ عثمان السباعي : السياسة الحقوقية بالمغرب بين الشرعية الدستورية والشرعية الدولية 1990-2006، بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام كلية ع ق ا س أكادال الرباط 2007.
- ❖ محمد الجاي : مدى ملائمة مدونة الشغل للمواثيق الدولية للشغل، مقال وارد في مجلة العلوم القانونية الالكترونية، اطلع عليه في الموقع الرسمي للمجلة [www. MAROCDROIT.com](http://www.MAROCDROIT.com) يوم 20 يونيو 2024.
- ❖ عبد العزيز مباح : الحق النقابي بالمغرب، قراءة نقدية في ظهير 16 يوليوز بشأن النقابات مطبوعة فضالة الطبعة 3 سنة 2003
- ❖ أمينة رضوان: مدونة الشغل من خلال الاجتهاد القضائي، دراسة مقارنة، مطبوعة الأمنية 2016
- ❖ سفيان فقوش: عقد الشغل المحدد المدة على ضوء العمل القضائي، الندوة الجهوية التاسعة بعنوان " عقود العمل والمنازعات الاجتماعية من خلال اجتهادات المجلس الأعلى بتاريخ 05 و 06 يوليوز 2007 مطبوعة الأمنية
- ❖ سعيد البوشتاوي، عقد الشغل المحدد المدة في ضوء القانون المغربي والمقارن (قراءة في الوصف الحقيقي لعلاقة الشغل فقها وقضاء مع مشروع إصلاحي لمدونة الشغل مطبوعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2005
- ❖ خالد بنهاشم : استقرار التعاقد في قانون الشغل، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، جامعة الحسن الثاني، كلية ع ق ق ج عين الشق الدار البيضاء 07/06
- ❖ محمد الكشور: إنهاء عقد شغل مع تحليل مفصل لأحكام الفصل التعسفي - دراسة تشريعية وقضائية دراسة مقارنة، مطبوعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2008
- ❖ المصطفى شنضيض : نظام الشغل، مطبوعة فضالة طبعة 2006.
- ❖ سعيد البوشتاوي: عقد الشغل المحدد المدة في ضوء القانون المغربي والمقارن (قراءة في الوصف الحقيقي لعلاقة الشغل فقها وقضاء مع مشروع إصلاحي لمدونة الشغل مطبوعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2005.
- ❖ Jean- Emmanwel Ray, Droit du travail – droit vivant, 19 Editions Liaisons 2010-2011
- ❖ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المنشور بالجريدة الرسمية طبقا للظهير الشريف رقم 1.79.186 بتاريخ 1979/11/8.
- ❖ الاتفاقية رقم 29 الخاصة بالسخرة التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته 1930/06/28.

## أهمية مبادرة الحكم الذاتي في ضوء قرارات مجلس الأمن الدولي

الدكتور عبد الكريم جلام

أستاذ التعليم العالي مؤهل محاضر – التشريع المدرسي وأخلاقيات المهنة -

بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين مراكش

من المعروف لدى المهتمين بالعلاقات الدولية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، أن مجلس الأمن الدولي أحدث طبقاً للمادة 23 من ميثاق الأمم المتحدة، بهدف الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، وهو الجهاز الوحيد الذي له سلطة تسوية النزاعات الدولية بما فيها تصفية الاستعمار ضمن الفصل السادس من الميثاق، وذلك بواسطة أدوات قانونية منحها له الميثاق وحددها صراحة في التوصيات والقرارات، وبالتالي، فإن عرض مبادرة الحكم الذاتي كافتراح مغربي لتسوية قضية الصحراء المغربية الغربية باعتبارها قضية قديمة تندرج ضمن تصفية الاستعمار الإسباني، لا بد أن يصدر بشأنها قرار من مجلس الأمن لتسويتها بشكل نهائي عبر حل سياسي في الموضوع.

وتوضيحا لذلك، سنحلل توصية الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون حول المشروع المقترح كتسوية لنزاع الصحراء (أولا)، ومضامين قرارات مجلس الأمن بشأن مبادرة الحكم الذاتي (ثانياً).

### - أولا: توصية بان كي مون بشأن المشروع الملكي المقترح للتسوية

بتحليل أسس الأجندة التي وضعها بطرس غالي من أجل السلام، والتي عبر فيها عن موقف الأمم المتحدة من قضية الانفصال في الوقت الراهن، سندرك أن عنان واصل الدفاع عن هذا الموقف باعتباره أمانة أممية ينبغي رعايتها، وتقريره لسنة 2006 يشهد على ذلك<sup>1</sup>.

وبناء على تقرير لنتشالز دانبر قال فيه: "لقد اكتفت الجزائر في النهاية ولحد الآن باتخاذ الموقف المريح جدا، المتمثل في التشبث بالاستفتاء ولا شيء آخر غير الاستفتاء"<sup>2</sup>، وهو الموقف نفسه الذي تبنته الحكومة العسكرية الجزائرية مؤخرا<sup>3</sup>. أي أن الحكومة الجزائرية لم تأت بجديد.

واستنادا إلى تصريحات ببيتر فان والسوم أثناء مؤتمر صحافي نظمته قناة BBC بمقر الأمم المتحدة أكد فيها أنه: "لا ينبغي لمفهوم تقرير المصير أن يؤدي بالضرورة إلى تسوية عن طريق الانفصال"<sup>4</sup>.

وبالنظر إلى نصيحة "فريدريك فريبلند" سفير أمريكا بالرباط (1993/92) التي قال فيها إنه: "من مصلحة مجلس الأمن والولايات المتحدة الأمريكية تأييد المشروع المغربي للحكم الذاتي"، لأنه: "يعبر عن رغبة صادقة من المغرب في حل نزاع الصحراء عن طريق التوصل إلى أرضية تفاهم مشترك بدل التصادم"، ولأنه: "سيمنح الصحراويين صلاحية اتخاذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأنفسهم، سيما وأن دولا كإسبانيا وإيطاليا والبرتغال حلت نزاعات محلية بمبدأ الحكم

الذاتي بدل القوة"<sup>1</sup>، يمكننا اعتبار التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن حول الصحراء<sup>2</sup>، تلخيصاً لمواقف من سبقوه على رئاسة الأمانة العامة للأمم المتحدة خلال العقد الأخيرين. وتتجلى هذه الحقيقة من خلال ثلاث فقرات محورية في التقرير سنحللها على الشكل التالي:

#### - الفقرة المحورية الثانية: التطورات الأخيرة في الصحراء المغربية

في الفقرة الفرعية الثانية من هذه الفقرة، بدأ الأمين العام في سرد التطورات بفعل "أكد" في عبارة: "أكد ملك المغرب... في بيان بتاريخ 6 نوفمبر 2007، أن حكومته بصدد وضع مقترح للحكم الذاتي بغية إيجاد حل سياسي لمسألة الصحراء". وأشار بأن مشاورات بشأن هذه المبادرة ستنجز على نطاق واسع، ثم ذكر بأن المغرب مازال ملتزماً بالتعاون مع الأمم المتحدة بهدف إيجاد تسوية سياسية للنزاع.

وفي الفقرة الفرعية الرابعة، أكد بأنه اجتمع بتاريخ 14 مارس 2007، بوفد مغربي رسمي<sup>3</sup>، بعثه الملك لتقديم تفاصيل الحكم الذاتي الذي يعده المغرب. وتحدث كذلك في الفقرة الفرعية السابعة عن اجتماعه بتاريخ 11 أبريل 2007 مع الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة المصطفى ساهل، الذي سلمه "المبادرة المغربية للتفاوض على وضع الحكم الذاتي في الصحراء"، التي يمكن أن تتخذ أساساً للحوار والتفاوض والتراضي.

في المقابل، أكد بان كي مون في الفقرة الفرعية الثالثة أنه بتاريخ 8 مارس 2007، تلقى من محمد عبد العزيز ملخصاً عن موقف الجبهة يفيد أنه لا يجب حل قضية الصحراء إلا عن طريق الاستفتاء، كما بين في الفقرتين الفرعيتين الخامسة والسادسة أنه تلقى رسالتين: الأولى بتاريخ 19/03/2007 من الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة يشدد فيها على مسؤولية الأمم المتحدة في حل هذا النزاع عن طريق الاستفتاء، والثانية في يوم 10/04/2007 من ممثل الجبهة بنيويورك، يحيل فيها مقترح البوليساريو لإيجاد حل سياسي للنزاع.

#### - الفقرة المحورية الثالثة: الخلاصات السياسية لبيتر فان والسوم

بخصوص هذه المسألة، ركز بان كي مون في الفقرات الفرعية 10، و11، و12 بشكل أساسي على ثلاث حقائق استنتجها من تقارير ممثله الشخصي فان والسوم هي:

- إن هدف المفاوضات بين المغرب والبوليساريو موضوع توصية الأمين العام<sup>4</sup>، هو التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم؛

- إصرار مجلس الأمن على فرض أي حل بشأن نزاع الصحراء؛

- ضرورة التوصل إلى حل سياسي لتقرير المصير في الصحراء، بناء على توصية فان والسوم التي لم يتمكن مجلس الأمن من رفضها ولا انتقادها<sup>5</sup>.

#### - الفقرة المحورية السابعة: توصيات بان كي مون

طبقاً لمضموني الفقرتين الفرعيتين 47 و48، أوصى الأمين العام للأمم المتحدة بما يلي:

- أن يدعو مجلس الأمن المغرب والبوليساريو إلى الدخول في مفاوضات دون شروط مسبقة من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم؛

- دعوة الجزائر [كطرف معني] وموريتانيا إلى المفاوضات والتشاور معهما على حدة، بشأن المسائل التي تؤثر عليهما مباشرة، مع ضرورة توضيح المسائل التي تتحمل تفسيرات مختلفة، والتأكد من التمسك بالمبادئ الأساسية لحفظ السلام.

ونستنتج بخصوص مضمون هذا التقرير، أن على رأس الأمم المتحدة رجلا يمثل بحق الأنتيلجنسية القانونية على المستوى الدولي، رجلا لا يقل دهاء عن سبقه في هذا المنصب، نظرا للاستعمالات اللغوية الدقيقة والمفردات التي اختارها بإتقان - والتي جعلت النص غامضا - ليمر عبره إلى مجلس الأمن تصوره لحل النزاع دون ضجيج.

في المقابل، نعتبر الغموض الذي تعمد به بان كي مون في تقريره غموضا إيجابيا يسمح بالسير في الاتجاه الصحيح إن كان للطرف الآخر الرغبة في الحوار. ويمثل من حيث الواقع، الضباب الأبيض الكثيف الذي لا ولن تتوقف " حركة السير بسببه "!

ولفحص حقيقة هذه المقاربة، علينا تحليل بعض الفقرات الأساسية على مستوى الشكل والمضمون:

- على مستوى الشكل: حاول بان كي مون أن يكون موضوعيا وكذلك فعل، عندما نقل حرفيا في وصفه ل " التطورات الأخيرة في الصحراء "، ما قام به المغرب من مبادرات من جهة، وما اتخذته الجزائر والبوليساريو من إجراءات معاكسة للمغرب والمجتمع الدولي من جهة ثانية. وحتى يكون موضوعيا أكثر، فقد خص المغرب بثلاث فقرات فرعية هي الثانية، والرابعة، ثم السابعة. وخص الجزائر والبوليساريو بالفقرات الفرعية الثالثة، والخامسة، والسادسة.

- على مستوى المضمون: بالنظر إلى عدد الكلمات المستعملة في التقرير، وما تحمله من دلالات سياسية في محتوياتها طبقا للتطورات والسياق الذي وضعت فيه، نجد أن الفقرات الفرعية الثلاث المخصصة للمغرب تضمنت 208 كلمة، مقابل 146 كلمة في نصوص الفقرات الفرعية المخصصة للجزائر والبوليساريو، ما يعني أن المبادرة الملكية المقترحة لحل النزاع المفتعل حول الصحراء المغربية الغربية، أثقل بكثير في ميزان الأمم المتحدة من مقترح الجزائر والبوليساريو الملخص في الاستفتاء. ونعني بالثقل في هذا المعنى، تلك القيمة الإضافية التي تضمنتها المبادرة الملكية وأيدها المجتمع الدولي كتسوية ليس فقط لإنهاء النزاع المغربي/الجزائري حول الصحراء، بل لضمان الأمن والسلم الدوليين في الضفة المتوسطية بشكل عام.

في السياق ذاته، لابد من التذكير بأن المكانة التي حظيت بها المبادرة الملكية عند المجموعة الدولية وداخل فضاءات الأمم المتحدة، لم تكن مجانية، وإنما ثمرة مجهودات سامية متواصلة ومسؤولة، اعترف بها الأمين العام للأمم المتحدة ضمنيا في تقريره حين تحدث عن بيان 6 نوفمبر 2006، واجتماع 14 مارس 2007، ثم اجتماع 11 أبريل 2007، للتعبير عن تقدير المنظمة لمساعي الملك الحميدة لإنهاء النزاع، وكذلك ثققتها في المشروع كاقترح يمكن أن يتخذ أساسا للحوار والتفاوض. ولإشارة، علينا أن ندرك أمرين إضافيين ميزا موقف الأمم المتحدة في هذا التقرير:

- **الأمر الأول:** هو قوة الأمانة العامة على امتصاص غضب الحكومة الجزائرية المشار إليه في الفقرة الفرعية الخامسة بالقول: "... أحال إلي وزير خارجية الجزائر، محمد البجاوي رسالة من الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، يشدد فيها على مسؤولية الأمم المتحدة (...) والتزامها (...) بإجراء استفتاء حر ونزيه"، ما تم الرد عليه بهدوء عبر القول: "إن مجلس الأمن أصر على إيضاح أنه لن يفرض حلا لمسألة الصحراء".

- **الأمر الثاني:** هو تأييدها المعلل للمبادرة، بدليل أن المشروع المقترح، قدمه الملك كأساس للتفاوض. وهي المقاربة التي ساندتها الأمين العام ضمينا من خلال الفقرة الفرعية الثامنة التي أكد فيها قائلا: "وأعرب عن ترحيبي بكل جهد يبذله الطرفان". (لأن الترحيب يفيد هذا المعنى، والمقصود بالجهد في كلام الأمين العام، هو المبادرة التي قدمها الملك بشأن الحكم الذاتي في الأقاليم الجنوبية).

وفي مقابل مساندة الأمم المتحدة لهذه المبادرة، كان على الأمين العام ليس فقط طمأنة الجزائر والبوليساريو، وتقديم ما يكفي من الضمانات بشأن مستقبل الصحراء، وإنما دعوتها إلى التفاوض على أساس المشروع المقترح. وهو ما قام به فعليا حين قال: "وأشجع الطرفين على التفاوض بحسن نية ودون شروط مسبقة"، (لأن الملك محمد السادس هو من طالب بالتفاوض)!

ولم يكتف بان كي مون بهذه الدعوات والضمانات، بل أعرب في الفقرة الفرعية 54 عن تقديره لممثله الشخصي بيتر فان والسوم<sup>1</sup> على جهوده المتواصلة لإيجاد حل لمسألة الصحراء، وهي رسالة مشفرة إلى مجلس الأمن (على اعتبار أنها وردت ضمن التوصيات) لكي يتبنى المبادرة الملكية كحل لا غالب فيه ولا مغلوب. والسؤال تبعا لذلك هو: أي أهمية سيحظى بها المشروع المقترح في مجلس الأمن الدولي؟ وما هو الدور الذي يمكن أن تلعبه الولايات المتحدة الأمريكية لفائدة المبادرة الملكية في هذا المجال؟

### - ثانيا: مضامين قرارات مجلس الأمن بشأن مبادرة الحكم الذاتي

سنحلل في هذه النقطة قراري مجلس الأمن رقم 1754 و1783 (2007) بشأن الصحراء المغربية الغربية<sup>(1)</sup>، وقرارات مجلس الأمن خلال الفترة 2008/2022<sup>(2)</sup>، ثم قرار مجلس الأمن رقم 2703 (2023)<sup>(3)</sup>.

### - 1: قراري مجلس الأمن رقم 1754 و1783 (2007)

سنبدأ أولا بمضمون قرار مجلس الأمن رقم 1754، وقبل ذلك لابد من الإشارة إلى أهم المتغيرات التي أثرت بشكل أو بآخر في البيئة التفاوضية التي صيغ فيها القرار. ثم سنحلل الخطاب الذي قرأه الرئيس في جلسة دامت خمس دقائق فقط، من 11 و55 دقيقة إلى 12<sup>2</sup>.

في البداية لفت الرئيس انتباه المجلس إلى الرسالة التي تلقاها من ممثل إسبانيا يطلب فيها الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس، أي موضوع الصحراء المغربية الغربية<sup>3</sup>. وطبقا للأحكام التي لها علاقة بالميثاق، وكذلك المادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس<sup>4</sup>، وافق المجلس على تخصيص مقعد داخل قاعة الجلسة لـ"ليانيثبارنويغو ممثل إسبانيا".

ومعلوم أن حضور إسبانيا إلى جانب كل من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا داخل قاعة المجلس، يعني الزيادة في مستوى التأثير على بيئة المناقشات، لأن مدريد شاركت في صياغة الوثيقة S/2007/238 التي تضمنت نص مشروع القرار الذي سيحمل رقم 1754 فيما بعد.

وفي هذا السياق، يعتبر قول الرئيس: "ويجتمع المجلس وفقا لل تفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة"، تنفيذاً لمضمون التصريح الذي أكد فيه السفير الممثل الدائم للجزائر لدى الأمم المتحدة، على معارضة كل من روسيا والمملكة المتحدة للمشروع<sup>5</sup>.

وللتذكير، فقبل التصويت، أعطيت الكلمة لممثل جنوب إفريقيا (كوما لو) لإبداء ملاحظاته حول القرار، فعبّر عن أسفه لكون المقصود بكلمة "مصادقية" موضوع الفقرة الخامسة من الديباجة التي تنص على أن المجلس: "يرحب بالجهود المغربية المتسمة بالجدية والمصادقية" هو أن الخطة التي قدمتها جبهة البوليساريو تتسم بقدر أقل من المصادقية، أي أن إحدى الخطتين أهم بكثير من الأخرى. مضيفاً أن تعبير "المضي قدماً بالعملية..." مؤسف أيضاً، لكونه يصدر حكماً مسبقاً على الحالة في الصحراء.

وفضلاً عن ذلك، تعتمد هذا الممثل من جديد، تكليف النزاع ضمناً على أنه قضية احتلال. متجاهلاً في الوقت ذاته

حقيقة الموقف في الأقاليم الجنوبية، لأن مفهوم الاحتلال المحدد في إطار قانون لاهاي لسنة 1907، واتفاقية جنيف الرابعة بتاريخ 12 غشت 1949، يعني أن دولة ما تحتل جزئيا أو كليا أراضي بلد آخر، وتتمتع بالصلاحيات المرتبطة ببقاء وأمن قوتها.

وتأسف ممثل جنوب إفريقيا للمرة الثالثة، لكون الفقرة الثانية من المنطوق، تكتفي بالقول: "نهيب بالطرفين"، لأن ذلك في رأيه، يعدل الفقرة 47 من تقرير بان كي مون التي يوصي فيها مجلس الأمن بأن يدعو "المغرب وجبهة البوليساريو إلى الدخول في مفاوضات دون شروط مسبقة".

ومرة رابعة عبر عن أسفه لكون الدول التي أعدت القرار وهي إسبانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية والصين وروسيا والمملكة المتحدة لم تمهل باقي الأعضاء في المجلس سوى 24 ساعة للبحث فيه. مؤكدا على أن بلاده ستؤيد مشروع القرار مكرهة.

وبالرابط بين مضمون خطاب رئيس الجلسة، والأفكار التي عبر عنها ممثل جنوب إفريقيا في كلمته أمام المجلس، سنكتشف حقيقتين:

- **الحقيقة الأولى:** لأول مرة في تاريخ النزاع المغربي الجزائري حول الصحراء، يتحقق الهدف المنصوص عليه في الفقرة الثالثة من المادة 27 من الميثاق، التي تنص على أن: "تصدر قرارات مجلس الأمن (...). بموافقة أصوات تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة.."، وهو أمر إيجابي بالنسبة لمستقبل الحكم الذاتي في الصحراء.

- **الحقيقة الثانية:** كان بالإمكان تمرير القرار طبقا لمضمون نفس الفقرة الثالثة دون موافقة جنوب إفريقيا. غير أن "تفاهم" الدول الفاعلة في المجلس، جعل باقي الدول الأعضاء تقتنع بجدوى تأييدها للمشروع، ليتم اعتماده بالإجماع بوصفه القرار 1754(2007). وهي إشارة واضحة على رغبة المجتمع الدولي في إنهاء النزاع المفتعل حول الصحراء، وبالتالي فإن المبادرة الملكية ستبقى الوسيلة الملائمة لتحقيق هذه الرغبة. والسؤال تبعا لذلك هو بماذا نفسر تكرار كلمة "تنأسف" التي وردت أربع مرات في مداخلة ممثل جنوب إفريقيا أمام أعضاء مجلس الأمن؟

ومما ينبغي التنبيه إليه في هذا السياق، هو أن قلق جنوب إفريقيا ينبني على حقيقتين في الديباجة، وأخرى تشرب بوضوح من الفقرات 1-4 من القرار. بالنسبة للديباجة، فإنها تتضمن فقرة تنص على ما يلي: "وإذ يؤكد مجددا التزامه بمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم مقبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء [المغربية] تقرير مصيره في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده...". وبالتالي فإن الفكرة الأساسية لهذه الفقرة، هي إصرار المجلس على حل النزاع سياسيا، ما يعني أن مفهومه لمبدأ تقرير المصير من حيث الرؤية، ينسجم مع أبعاد المبادرة الملكية المقترحة لتسوية النزاع. وهي المقاربة نفسها التي اتفق على إيجابيتها كل من بطرس بطرس غالي، وكوفي عنان، ثم بان كي مون، وغيرهم من كبار فقهاء القانون الدولي.

وبتحليل جملة: "يكفل لشعب الصحراء (...). تقرير مصيره في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده"، سنأكد بكثير من اليقين أن مفهوم مجلس الأمن لتقرير المصير طبقا لمضمون القرار رقم 1754، له معنى واحد هو الحكم الذاتي بدليل أن المرجعية الوحيدة التي اعتمدها المجلس هي مبادئ الميثاق ومقاصده. علما أن الفقرة الثالثة من المادة الأولى من الفصل الأول من الميثاق المخصص لمقاصد الهيئة ومبادئها، تنص: "على تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا، والتشجيع على ذلك إطلاقا بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء".

وبناء على مضمون هذه الفقرة، نستطيع القول إنه لما تأكد مجلس الأمن من حسن النوايا الملكية تجاه سكان الصحراء انطلاقا مما تحقق في الأقاليم الجنوبية من منجزات، واستنادا للصلاحيات المنصوص عليها في المشروع المقترح، والتي تتضمن حقيقة الشيء الكثير في مجال التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتيقن بالمقابل من أهداف الجزائر المرتبطة بالنزاع، رحب بالمبادرة الملكية كتسوية سياسية ونهائية لقضية الصحراء.

وقد أكد المجلس على هذه الحقيقة عبر جملة: "وإذ يرحب بالجهود المغربية المتسمة بالجدية والمصادقية والرامية إلى



المضي قدما بالعملية صوب التسوية"، لأن صيغة "يرحب"، تفيد التجديد والاستمرارية، أي أن المجلس سيبقى مرحبا بالمبادرة الآن وفي المستقبل، على اعتبار أن جملة "الرامية إلى المضي قدما بالعملية صوب التسوية"، جاءت معطوفة على "الجدية والمصادقية" كصفتين أصقهما المجلس بالمبادرة الملكية، ما يعني أنه لا يرى مانعا في تطبيقها على الأرض.

وللتأكيد على قوة هذا الطرح، علينا معرفة الأفكار الباطنية في النص. وسندرك الحقيقة إذا فهمنا الغاية من الصيغة التي وظفها مجلس الأمن في جملة: "وإذ يحيط علما بالمقترح المغربي الذي قدم إلى الأمين العام بتاريخ 11 أبريل 2007 (...). وإذ يحيط أيضا علما بمقترح جبهة البوليساريو المقدم إلى الأمين العام يوم 10 أبريل 2007"، أي أن تحليل مجلس الأمن لمقترح البوليساريو كان قبل اطلاعه على المبادرة الملكية، وبالتالي فإن صفة الأفضلية التي يتسم بها المقترح الملكي، تمت بعد مقارنة المشروعين من طرف فقهاء القانون الدستوري بالأمم المتحدة، واقتناعهم بأهمية الطرح المغربي لتسوية النزاع حفاظا على السلم والأمن الدوليين في المنطقة. مما يعني استبعاد أي مقترح آخر متجاوز ملفق وعديم الواقعية والنظرة للمستقبل.

وستأكد هذه الحقيقة ضمنا من خلال الفقرة 1 التي تنص على أن مجلس الأمن: "يؤكد مجددا ضرورة الاحترام التام للاتفاقيات العسكرية (...). بشأن وقف إطلاق النار"، أي عندما يقوم المغرب بتنفيذ مشروعه إجرائيا طبقا لواقع الأمور، فإن خروج البوليساريو عن الصواب، سيعتبر خرقا لقرار مجلس الأمن رقم 1754 وللاتفاقيات الأممية المرتبطة بالموضوع، وسيؤثر سلبا على علاقة الجزائر بالأمم المتحدة.

وتفاديا لذلك، يهيب المجلس – من خلال الفقرة الثانية من القرار – بالمغرب و"البوليساريو": "أن يدخل في مفاوضات دون شروط مسبقة وبحسن نية". ويرتبط تحقيق حسن النية هنا، بضرورة: "أخذ التطورات الحاصلة على مدار الشهور الأخيرة في الحسبان"، لأن المقصود ب"التطورات" حسب التقرير الأخير للأمين العام للأمم المتحدة، هو المبادرة الملكية كجديد، والتي فتح المغرب بشأنها مناقشات ومشاورات داخلية وخارجية قصد تطويرها، ما جعلها تحظى بتأييد المجتمع الدولي. وهو ما تشير إليه جملة: "الحاصلة على مدار الشهور الأخيرة"، أي الستة أشهر الأخيرة من سنة 2006، والأربعة أشهر الأولى من سنة 2007.

وبخصوص قرار مجلس الأمن رقم 1783 (2007)، فقد نصت مادته الثالثة على أن المجلس: "يهيب بالطرفين مواصلة المفاوضات تحت رعاية الأمم المتحدة دون شروط مسبقة وبحسن نية، مع أخذ الجهود المبذولة منذ عام 2006 والتطورات الحاصلة على مدار الشهور الأخيرة في الحسبان، من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين بما يكفل لشعب الصحراء [المغربية] الغربية تقرير مصيره في سياق ترتيبات تتساق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، وملاحظة دور ومسؤوليات الطرفين في هذا الصدد"<sup>1</sup>. في المقابل، علينا أن ندرك أن الطرف المعني بتعبير: "دون شروط مسبقة"، هو البوليساريو. لأن من ظل يطالب بإجراء مفاوضات مباشرة هو المغرب. وما دام هذا الأخير مستعدا طبقا لمضمون المادة 17 من المشروع الذي أيده المجتمع الدولي، لمنح صلاحيات إضافية، فإنه يبقى من مصلحة "الجبهة" أن تكون إيجابية وتستثمر בזكاء فرصة المفاوضات المباشرة مع المغرب. لأن هدف مجلس الأمن من خلال الفقرتين الثانية والثالثة من القرارين 1754 و1783(2007)، هو إبعاد الجزائر عن النزاع.

وقد لا نندش كثيرا لهذه الحقيقة، فالملك محمد السادس هو من دعا إليها كتكتيك سام وظفه من خلال ولد الرشيد الذي كان قد طلب من الجزائر أن تقرر إما أنها طرف في النزاع، وفي هذه الحالة عليها الدخول في مفاوضات مباشرة مع المغرب، أو أنها غير طرف، وبالتالي عليها أن تترك البوليساريو تعبر عن حقيقة موقفها بحرية.

وبالعودة إلى تحليل أسباب قلق جنوب أفريقيا من القرار 1754، نرى أن السبب الرئيسي هو عدم قدرتها على مقاومة إرادة الدول الفاعلة في المجلس. الأمر الذي جعلها تؤيد مشروع القرار مكرهة. وهو ما تم التعبير عنه بالقول: "وسنؤيد مشروع القرار – ولو أننا سنفعل ذلك كارهين –".

وقد تعمق القلق الجنوب أفريقي أكثر، حين قال كومالو قبل أن ينهي كلمته: "وكل ما نريده هو أن يلتقي شعب المغرب

وشعب الصحراء [المغربية] الغربية ويحلا مشاكلهما..."، لأنه بهذه الصيغة يكون ممثلاً جنوب إفريقيا قد كشف عن مفهوم بلاده لـ "الشعب" الممثل من قبل البوليساريو.

وليس المقصود بالشعب في هذا السياق، السكان المقيمون حالياً بالأقاليم الجنوبية، بل الأقلية الصحراوية المحتجزة في تندوف، كما أن جملة: "ويحلا مشاكلهما"، تحيل إلى ما هو داخلي بين الحكومة المغربية وجزء من سكان الصحراء. وهو تنفيذ لا شعوري لمفهوم الاحتلال، الذي حاول الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أكثر من مرة أن يسقطه على العلاقة بين المملكة المغربية وسكانها بالجنوب.

وعلاوة على ذلك، علينا أن نقدر رغبة مجلس الأمن في وضع حد للنزاع تقديراً منه للمجهودات الملكية ذات الصلة، فعبرة: "مع أخذ الجهود المبذولة منذ عام 2006 والتطورات الحاصلة على مدار الشهور الأخيرة في الحسبان" موضوع المادة 3 من القرار رقم 1783 (2007)، تفيد ليس فقط الإقرار بأهمية مبادرة الحكم الذاتي كجهد بذله الملك منذ عام 2006، بل إسقاط كل المخططات التي تم اقتراحها قبل هذه السنة ومنها الاستفتاء. باعتبار أن السكان في الصحراء قبلوا خيار الحكم الذاتي عبر مشاركتهم المكثفة في انتخابات 7 شتنبر 2007، وهو ما كيفه مجلس الأمن على أنه تطور مهم عرفته الأقاليم الجنوبية، الأمر الذي يجب أخذه في الحسبان.

ومن الإشارات التي تدفع الحكومة المغربية إلى توضيح مفهومها للحكم الذاتي من حيث التطبيق للضغط على البوليساريو للمشاركة إيجابياً في هذه التسوية، هو ما طلبه مجلس الأمن من بان كي مون، وهو تقييم مجهودات الطرفين، والتي ينبغي أن تكون واقعية وقابلة للتطبيق، ثم تحديد الطرف الذي تقع عليه مسؤولية إطالة النزاع، وذلك لاتخاذ ما تراه الأمم المتحدة ضرورياً. وهو ما تؤكد عبارة: "وملاحظة دور ومسؤوليات الطرفين في هذا الصدد".

## 2-قرارات مجلس الأمن خلال الفترة 2009/2022

يتعلق الأمر بـ 13 قراراً باستثناء قرار سنة 2021. وسنركز في هذه النقطة على ملاحظات أبدأها مجلس الأمن في قراراته بشكل تطوري كما يلي:

| السنوات | يحيط علماً:                                                                                                                                                                                                                                                                 | يهيب بالطرفين:                                                                                                                                                        |
|---------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 2009    | بالمقترح المغربي الذي قدم إلى الأمين العام في 11 أبريل 2007، وإذ يرحب بالجهود المغربية المتسمة بالجدية والمصادقية والرامية إلى المضي قدماً بالعملية صوب التسوية؛ وإذ يحيط علماً أيضاً بمقترح جبهة البوليساريو المقدم إلى الأمين العام، في 10 أبريل 2007.                    | يهيب بالطرفين مواصلة المفاوضات تحت رعاية الأمين العام دون شروط مسبقة وبحسن نية، مع أخذ الجهود المبذولة منذ عام 2006 والتطورات اللاحقة في الحسبان...الخ <sup>1</sup> . |
| 2010    | نفس الملاحظات، مع تكرار الدعوة لإحصاء سكان مخيمات تندوف للاجئين.                                                                                                                                                                                                            | نفس الملاحظات <sup>2</sup> .                                                                                                                                          |
| 2011    | نفس الملاحظة مع إضافة وإذ يرحب بإنشاء مجلس وطني لحقوق الإنسان في المغرب وبالعنصر المقترح فيما يتعلق بالصحراء                                                                                                                                                                | نفس الملاحظة مع إضافة وإذ يرحب أيضاً بمشاوراته الجارية مع الطرفين والدولتين المجاورتين <sup>3</sup> .                                                                 |
| 2012    | نفس الملاحظات                                                                                                                                                                                                                                                               | نفس الملاحظات <sup>4</sup> .                                                                                                                                          |
| 2013    | نفس الملاحظات                                                                                                                                                                                                                                                               | نفس الملاحظات <sup>5</sup> .                                                                                                                                          |
| 2014    | نفس الملاحظات، مع إضافة: "وإذ يعترف ويرحب في هذا الصدد، بالخطوات والمبادرات الأخيرة التي اتخذها المغرب من أجل تعزيز لجنتي المجلس الوطني لحقوق الإنسان العاملتين في الداخلة العيون، وباستمرار المغرب في التفاعل مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. | نفس الملاحظات <sup>6</sup> .                                                                                                                                          |

|      |                                                                                                                                             |                                                                                                                                                                            |
|------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 2015 | نفس الملاحظات، مع التأكيد على ضرورة مشاركة الجزائر وموريتانيا في المفاوضات.                                                                 | نفس الملاحظات <sup>1</sup> .                                                                                                                                               |
| 2016 | نفس الملاحظات، مع الدعوة لتمكين السكان في مخيمات تندوف من حريات التعبير وتكوين الجمعيات، وتكرار دعوة جميع الأطراف للمشاركة والتفاوض... إلخ. | نفس الملاحظات <sup>2</sup> .                                                                                                                                               |
| 2017 | نفس الملاحظات، مع الإشارة إلى استمرار الصعوبات التي يواجهها اللاجئون في مخيمات تندوف في الحصول على المساعدات                                | نفس الملاحظات، مع تحميل البوليساريو مسؤولية ما وقع في الكراكات <sup>3</sup> .                                                                                              |
| 2018 | نفس الملاحظات، مع تأكيده لقبول الجزائر وموريتانيا المشاركة في اجتماعات الموائد المستديرة في جنيف دون شروط مسبقة وبحسن نية.                  | نفس الملاحظات، مع التأكيد على التقيد التام للبوليساريو بالالتزامات التي قدمتها إلى المبعوث الشخصي فيما يخص بير الحلو وتيفاريتي والمنطقة العازلة في الكراكات <sup>4</sup> . |
| 2019 | نفس الملاحظات                                                                                                                               | نفس الملاحظات <sup>5</sup> .                                                                                                                                               |
| 2020 | نفس الملاحظات                                                                                                                               | نفس الملاحظات <sup>6</sup> .                                                                                                                                               |
| 2022 | نفس الملاحظات، مع الإشارة إلى أن النزاع طال أمده، وانهيار وقف إطلاق النار ارتباطا بالالتزامات التي قدمتها البوليساريو سابقا.                | نفس الملاحظات <sup>7</sup> .                                                                                                                                               |

### -3: قرار مجلس الأمن رقم 2703 (2023)

أود التأكيد بادئ ذي بدء، أن هذا القرار تزامن مع متغير خطير، وهو هجوم جبهة البوليساريو على مدينة السمارة بصواريخ كراد، وهو ما عتبر عنه مجلس الأمن صراحة في الحيتية 13: "وإذ يلاحظ بقلق بالغ انهيار وقف إطلاق النار"، والحيتية 14: "وإذ يعرب عن قلقه إزاء انتهاكات الاتفاقيات المبرمة مع الأمم المتحدة، وإذ يكرر تأكيد أهمية التقيد الكامل والمتجدد بهذه الالتزامات، وإذ يحيط علما بالالتزامات التي قدمتها جبهة البوليساريو إلى المبعوث الشخصي السابق"، مما يبين أن مجلس الأمن أصبح يشك في سلوك جبهة البوليساريو ورفضها مبادرة الحكم الذاتي<sup>8</sup>.

وعلاوة على ذلك، أكد مجلس الأمن عدة أمور مهد بها إنهاء النزاع المفتعل حول الصحراء. منها الحيتية الرابعة التي بدأها بعبارة: "وإذ يرحب بالزخم" للتأكيد أن هناك شيء جديد يرحب به مجلس الأمن حالا ومستقبلا، وهو مشاركة ممثلي سكان الأقاليم الجنوبية في اجتماعا لمائدة المستديرة الأولى يومي 5-6 دجنبر 2018، واجتماع المائدة المستديرة الثانية يومي 21-22 مارس 2019. مما يعني أن سكان الصحراء لهم ممثلين انتخابهم لهذه الغاية، وأن جبهة البوليساريو بالنسبة إليهم، مجرد ميليشيا إرهابية تعمل لصالح الجزائر. وهو ما أكدته مظاهرة العيون يوم 5 نونبر 2023، التي شارك فيها كافة المنتخبين بمختلف انتماءاتهم الحزبية، وشيوخ وممثلي القبائل الصحراوية، رفضا للاعتداء الإرهابي الذي شهدته مدينة السمارة، ودعوة إلى تصنيف جبهة البوليساريو كمنظمة إرهابية<sup>9</sup>. كما أن "الزخم" الذي تمخض عن الاجتماعات المذكورة، والذي يرحب به مجلس الأمن، هو إجماع ممثلي سكان الصحراء أثناء هذه الاجتماعات، وتأيدهم المطلق لمبادرة الحكم الذاتي في ظل السيادة المغربية.

وما ينبغي التنبيه إليه في القرار 2703 (2023)، هو أنه علاوة على إعادة تأكيد دعمه القوي لجهود الأمين العام وممثله الشخصي الرامية إلى تنفيذ قرارات الأمم المتحدة (من القرار رقم 1754 (2007) إلى القرار رقم 2654 (2022))، هناك خمسة أمور حاسمة أكدها مجلس الأمن في القرار، وهي:

- **الأمر الأول:** يتمثل في الحيثية 4: "وإذ يرحب بالزخم الذي تمخض عنه اجتماع المائدة المستديرة الأول المعقود يومي 5 و6 ديسمبر 2018 واجتماع المائدة المستديرة الثاني المعقود يومي 21 و22 مارس 2019...";
- **الأمر الثاني:** يتعلق بمضمون الحيثية 13: "وإذ يلاحظ بقلق بالغ انهيار وقف إطلاق النار، والحيثية 14: "وإذ يعرب عن قلقه إزاء انتهاكات الاتفاقات المبرمة مع الأمم المتحدة، وإذ يكرر تأكيد أهمية التقيد الكامل والمتجدد بهذه الالتزامات، وإذ يحيط علما بالالتزامات التي قدمتها جبهة البوليساريو إلى المبعوث الشخصي السابق";
- **الأمر الثالث:** يتعلق بالطريقة التي صاغ بها مجلس الأمن نص الحيثية 17: "وإذ يحيط علما بالمقترح المغربي الذي قدم إلى الأمين العام في 11 أبريل 2007، وإذ يرحب بالجهود المغربية المتسمة بالجدية والمصادقية والرامية إلى المضي قدما بالعملية صوب التسوية، وإذ يحيط علما أيضا بمقترح جبهة البوليساريو المقدم إلى الأمين العام في 10 أبريل 2007؛
- **الأمر الرابع:** يتعلق بمضمون الحيثية 22: "وإذ يرحب في هذا الصدد، بالخطوات والمبادرات التي اتخذها المغرب والدور الذي تؤديه لجنتا المجلس الوطني لحقوق الإنسان اللتان تعملان في الداخلة والعيون، ويتفاعل المغرب مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة؛
- **الأمر الخامس:** يتعلق كذلك بمضمون الحثيتين 24 و25 "وإذ يلاحظ بقلق بالغ استمرار الصعوبات التي يواجهها اللاجئون الصحراويون واعتمادهم على المساعدة الإنسانية الخارجية، وأثار جائحة كوفيد-19، وإذ يلاحظ بقلق بالغ كذلك نقص التمويل بالنسبة لأولئك الذين يعيشون في مخيمات تندوف للاجئين...الخ"; "وإذ يكرر بقوة الداعي إلى تسجيل اللاجئين في مخيمات تندوف للاجئين، ويشدد على أهمية الجهود المبذولة في هذا الصدد".
- ونختتم هذه الورقة بالتأكيد أنه بالرابط بين مضامين الحثيات السالفة الذكر، سندرك أنه حضور منتخبيين يمثلون الأقاليم الجنوبية في اجتماع المائدة المستديرة الأول المعقود يومي 5 و6 ديسمبر 2018 واجتماع المائدة المستديرة الثاني المعقود يومي 21 و22 مارس 2019..."، يعدّ بالنسبة لمجلس الأمن، اعترافا بتمثيلية هؤلاء المنتخبين لسكان الأقاليم الجنوبية، مما يعني أن جبهة البوليساريو لم تعد تمثل أحدا، لأن مجلس الأمن وصف تندوف بمخيم اللاجئين، ووصف سكانه باللاجئين، ثم أعاد تأكيده على ضرورة إحصاء هؤلاء حتى تتمكن الأمم المتحدة من توفير المساعدات الإنسانية اللازمة لهم.
- ومما عقد وضعية جبهة البوليساريو أكثر، هو أن القرار وصف المبادرة المغربية بشأن الحكم الذاتي في الحيثية 17 بـ "المقترح"، أي أنه عرّفه وصنفه ضمن الجهود المغربية المتسمة بالجدية والمصادقية والرامية إلى المضي قدما بالعملية صوب التسوية، في حين وصف ما قدمته جبهة البوليساريو بـ "مقترح"، هكذا دون تعريف أي جعله نكرة. إضافة إلى أنه وصف جبهة البوليساريو ضمينا بالإرهاب في الحثيتين 13 و14 من القرار، لأن عبارات: "وإذ يلاحظ بقلق بالغ انهيار وقف إطلاق النار، وإذ يعرب عن قلقه إزاء انتهاكات الاتفاقات المبرمة مع الأمم المتحدة، وإذ يكرر تأكيد أهمية التقيد الكامل والمتجدد بهذه الالتزامات، وإذ يحيط علما بالالتزامات التي قدمتها جبهة البوليساريو إلى المبعوث الشخصي السابق؛ تفيد صراحة أن "وقف إطلاق النار" تمّ خرقه بشكل سافر من قبل جبهة البوليساريو رغم الالتزامات التي قدمتها إلى المبعوث الشخصي السابق، مما يشكل تهديدا للأمن والسلم الدوليين في منطقة الساحل والصحراء.

## لائحة الهوامش

1-Kofi Annan choisit l'autonomie, le rapport que le secrétaire général de l'ONU a présenté devant le conseil de sécurité reprend largement à son compte la position marocaine, in: le jeune Afrique du 03/05/2006.

2- جريدة الصحراء المغربية، عدد 3770 بتاريخ 1999/05/17.

3- أنظر بهذا الخصوص، تصريح الناطق باسم وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية على موقع هذه الأخيرة. على الموقع: <http://www.entv.dz/ar/news/index.php?voir=772>

4La position algérienne s'effondre, l'opinion, n° 15229 du 24/04/2007, p :1.

- 5- جريدة التجديد عدد 1605 بتاريخ 5 مارس 2007، ص:1.
- 6- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية، S/2007/200 بتاريخ 13 أبريل 2007.
- 7 - كان الوفد يتكون من الطبيب الفاسي الفهري الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون، وفواد عالي الهمة الوزير المنتدب في الداخلية، وخليهن ولد الرشيد رئيس المجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية، ومحمد ياسين المنصوري المدير العام لإدارة الدراسات والمستندات.
- 8- يتعلق الأمر بمضمون الفقرة 61 من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المؤرخ في 16 أكتوبر 2006، S/2006/817 و1.COOR.
- 9- قدم بيتر فان والسوم التوصية موضوع تقرير الأمين العام خلال أكتوبر 2006، بعد مشاورات مكثفة بنيويورك مع ممثلي الدول الأعضاء المهتمة بمسألة الصحراء المغربية بما فيها إسبانيا وفرنسا وروسيا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية. وبعد زيارته أيضا إلى مدريد وباريس وواشنطن. وقد ناقش مجلس الأمن هذه التوصية في جلسته المنعقدة في 31 أكتوبر 2006 دون أن يتخذ أي إجراء بشأنها.
- 10- رجل قانون هولندي معروف دوليا، سفير سابق، ورئيس سابق للجنة العقوبات ضد العراق أيام صدام حسين، قام بمهمة الممثل الشخصي لعنان في الصحراء بين أكتوبر 2005 وفبراير 2006، ورغم تقدمه في السن (72 سنة)، زار الكثير من الدول والتقى بكل من له علاقة بملف الصحراء في أفريقيا وأوروبا وأمريكا، وزار أيضا إثيوبيا حيث مقر الاتحاد الإفريقي. موقفه من قضية الصحراء هو الحكم الذاتي كحل سياسي للنزاع، ويرى أنه لا يمكن لمفهوم تقرير المصير أن يؤدي بالضرورة إلى الاستقلال.
- 11 - ترأس الجلسة إمبر جونز باري ممثل المملكة المتحدة البريطانية وإيرلاندا الشمالية بمجلس الأمن.
- 12- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، السنة الثانية والستون، الجلسة 5669، الإثنين 30 أبريل 2007، نيويورك (S/PV.5669)، ص: 2.
- 13- ينص مضمون هذه المادة على قبول الطلب دون أن يكون لصاحبه الحق في التصويت.
- 14- يوسف يوسف، هناك إصرار أمريكي وفرنسي وإسباني..  
[http://193.194.78.233/ma\\_ar/stories.php?story=07/04/28/6667772](http://193.194.78.233/ma_ar/stories.php?story=07/04/28/6667772)  
<http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/NO7/574/58/PDF/NO757458.pdf?openElement>
- 16- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/1871(2009) بتاريخ 30 أبريل 2009، الوثيقة رقم 09-32014 (A)، ص: 2-3.
- 17- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/1920(2010) بالجلسة عدد 6305 بتاريخ 30 أبريل 2010، الوثيقة رقم 10-33940-(A)، ص: 2-3.
- 18- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/1979(2011) بالجلسة عدد 6523 بتاريخ 27 أبريل 2011، الوثيقة رقم 11-31322-(A)، ص: 2-3.
- 19- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2044(2012) بالجلسة عدد 6758 بتاريخ 24 أبريل 2012، الوثيقة رقم 12-31269-(A)، ص: 2-3.
- 20 - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2098(2013) بالجلسة عدد 6943 بتاريخ 28 مارس 2013، الوثيقة رقم 13-27379-(A)، ص: 2-4.
- 21- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2152(2014) بالجلسة عدد 7162 بتاريخ 29 أبريل 2014، الوثيقة رقم 14-31479-(A)، ص: 2-4.
- 22- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2218(2015) بالجلسة عدد 7435 بتاريخ 28 أبريل 2015، الوثيقة رقم 15-06650-(A)، ص: 2-5.
- 23- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2285(2016) بالجلسة عدد 7684 بتاريخ 29 أبريل 2016، الوثيقة رقم 16-07084-(A)، ص: 2-5.
- 24- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2351(2017) بالجلسة عدد 7933 بتاريخ 28 أبريل 2017، الوثيقة رقم 17-06888-(A)، ص: 2-7.
- 25- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2444(2018) بالجلسة عدد 8387 بتاريخ 31 أكتوبر 2018، الوثيقة رقم 18-18297-(A)، ص: 2-5.
- 26- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2494(2019) بالجلسة عدد 8651 بتاريخ 30 أكتوبر 2019، الوثيقة رقم 19-18848-(A)، ص: 2-5.

- 27- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2548(2020) بتاريخ 30 أكتوبر 2020، الوثيقة رقم 14610-20 (A)، ص: 2-35.
- 28- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2654(2022) بالجلسة عدد 9168 بتاريخ 27 أكتوبر 2022، الوثيقة رقم 24261-22 (A)، ص: 2-5.
- 29- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم S/RES/2703(2023) بالجلسة عدد 9460 بتاريخ 30 أكتوبر 2023، الوثيقة رقم 23-21038 (A)، ص: 2.
- <https://www.hespress.com/30-sakna-eyoun-tadin-ahdat-alsmara-wotatal-1260779.html>



## آليات التدخل القضائي لإعادة التوازن العقدي

محمد أمين السنكري  
دكتور في القانون الخاص

### مقدمة:

يعد العقد من أهم مواضيع القانون الخاص عموما والقانون المدني خصوصا، كونه الوسيلة القانونية الأكثر انتشارا في الواقع العملي لتبادل القيم المادية من أجل إشباع حاجة الناس للسلع والخدمات، ولذلك شغل العقد حيزا من اهتمام المشرعين والفقهاء ابتداء من مرحلة إبرامه وما يترتب على نفاذه من حقوق والتزامات وما يتمخض عن الإخلال به من مسؤولية تعويض الضرر وصولا إلى انتهائه<sup>1</sup>.

كما أنه كان ولا يزال موضوع عدة منازعات قضائية وهو أمر طبيعي باعتباره عصب الظاهرة الإقتصادية، فضلا عن أنه توافقت إرادتين على إحداث أثر قانوني، فهو صراع مصالح إقتصادية يتحقق عنده نوع من التوافق<sup>2</sup>.

والأصل أن العقد ينتهي انتهاء طبيعيا، من خلال تنفيذه أي بتحقيق الغرض الاقتصادي الذي قام العقد لأجله، ومع ذلك فقد يصبح العقد غير قادر على تحقيق هذا الغرض بسبب اختلال توازن المصالح للطرفين المتعاقدين.

ويتجلى ذلك بسبب أن بعض العقود في مرحلة تكوينها تتفاوت في القوة بين طرفي العقد، لأن أحدهما يكون في مركز قوي فيفرض شروط قد تكون مجحفة لطرف المتعاقدين الآخر، فيذعن لها لحاجته الماسة، وهنا تتدخل المحكمة من أجل تخفيف هذه الشروط أو تقوم بتعديلها. كما أنه قد يقترن العقد بشرط مجحف في صورة الشرط الجزائي في حالة تأخير المدين أو عدم تنفيذه التزامه.

ومن ناحية أخرى فإنه من الممكن أن تطرأ في مرحلة تنفيذ الحكم ظروف خارجية عن إرادة المتعاقدين تجعل تنفيذ التزامه مرهقا، فيكون إلزامه بما تعهد به وارتضاء بوجود هذه الظروف إضرارا به. مما يجعلنا نتكلم عن اختلال التوازن العقدي، مما يستدعي عدة آليات قانونية لمعالجة هذا الاختلال.

وعليه فإن دراستنا تهدف إلى الكشف عن مختلف الآليات التي تعالج اختلال التوازن العقدي.

وانطلاقا مما سبق :

كيف تصدى المشرع والقضاء المغربي لاختلال التوازن العقدي ؟ وما أهم الآليات التي تم خلقها من أجل تحقيق التوازن العقدي ؟ وما أهم صور التدخل القضائي ؟

وعلى أساس ما سبق يمكن تقسيم الدراسة الى مبحثين :

المبحث الأول: التدخل القضائي لإعادة التوازن العقدي من خلال مؤسسة الشرط التعسفي والشرط الجزائي

المبحث الثاني: دور القاضي في تحقيق توازن العقد من خلال مؤسسة التفسير ونظرية الظروف الطارئة

<sup>1</sup>- علاء جريان تركي الحمداني، إلغاء العقد بالإرادة المنفردة: دراسة مقارنة في القانون المدني، الطبعة الأولى 2019، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية للنشر والتوزيع، مصر، ص: 11

<sup>2</sup>- سفيان ادريوش، عقد الوعد بالبيع والاشكالات المتعلقة بتوثيقه، الطبعة الأولى 2020، مطبعة المعارف الجديدة - الرباط - ص: 7

## المبحث الأول: التدخل القضائي لإعادة التوازن العقدي من خلال مؤسسة الشرط التعسفي والشرط الجزائي

يقتصر دور القاضي على تطبيق ما اتجهت إليه إرادة المتعاقدين، إلا أن المشرع وتحت تأثير التطور الذي أصاب مبدأ سلطان الإرادة نتيجة لظهور فكر قانوني يسعى لجعل القانون اجتماعي أو يهدف إلى حماية الطرف الضعيف، حيث تدخل المشرع بإدخال عدة استثناءات، كان من أهمها إطلاق سلطة القاضي التقديرية في مواجهة الشروط التعسفية والجزائية، وذلك من خلال مواجهته للشروط التعسفية ومراجعته للشرط الجزائي.

وبناء على ما سبق سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى المطلبين:

المطلب الأول: سلطة القاضي في التعديل أو الإلغاء من الشروط التعسفية الواردة في عقود الإذعان.

المطلب الثاني: التدخل لإعادة التوازن العقدي عبر تعديل الشرط الجزائي

## المطلب الأول: سلطة القاضي في التعديل أو الإلغاء من الشروط التعسفية الواردة في عقود الإذعان.

أدرك المشرع المغربي أن الطرف القوي في عقد الإذعان يتمكن من فرض إرادته على الطرف الضعيف دون أن تصبح إرادة الأخير معيبة بأي عيب من عيب الإرادة التقليدية المتمثلة في الغلط والتدليس والإكراه والاستغلال، لذلك شرع قواعد خاصة لهذا النوع من العقود بغية حماية الطرف الضعيف .

وقد منح المشرع القضاء سلطة تقدير ما إذا كان عقد الإذعان يحتوي على شروط تعسفية أولا؛ فإذا كانت فإنه لا يمكن العودة إلى توازن عقدي إلا من خلال مراجعتها من طرف القاضي.

وعليه فإننا سنقسم هذا المطلب على الشكل التالي:

الفقرة الأولى: ماهية الشرط التعسفي

الفقرة الثانية: مظاهر التدخل القضائي في تعديل الشروط التعسفية أو إلغاؤها

### الفقرة الأولى : ماهية الشرط التعسفي

لتحديد الشرط التعسفي فإنه لا بد من تعريفه (أولا)، و الإشارة إلى معايير تحديد الشروط التعسفية (ثانيا) .

### أولا : مفهوم الشرط التعسفي

لقد تعددت تعريفات الفقه القانوني للشرط التعسفي واختلفت بتعدد واختلاف زاوية الرؤية للشرط التعسفي، إذ أنها تواجه إشكالا يتعلق بتحديد ما ورصد مختلف مظاهرها وتجلياتها<sup>1</sup>.

ومن حيث أطراف العلاقة العقدية ومصدر معرفه البعض بأنه " الشرط الذي يفرض على غير المهني أو على المستهلك من قبل المهني نتيجة التعسف في استعمال هذا الأخير لسلطته الاقتصادية بغرض الحصول على ميزة فاحشة"<sup>2</sup>.

كما عرفه البعض الآخر بأنه " الشرط المحرر مسبقا من جانب الطرف ذو النفوذ الاقتصادي القوي، والذي يخوله ميزة فاحشة من الطرف الآخر.

<sup>1</sup>-الحسين بلحساني، الموجز في العقود الخاصة، الطبعة سنة 2014، باقي البيانات غير مذكورة، ص: 32

<sup>2</sup>-السيد محمد السيد عمران، حماية المستهلك في مواجهة الشروط التعسفية في عقود الاستهلاك، دراسة مقارنة دار الفكر العربي بالقاهرة، 1997، ص: 32:

ويمكن أن يعتبر شرطاً تعسفياً شرط الإعفاء أو تحديد المسؤولية وشرط إسناد الإختصاص فإختلال المساواة بين الأطراف يخلق نوع من الميزة القاصرة على المحتركون دون المذعن ، وهذا يؤدي إلى عدم التوازن في حقوق والتزامات الأطراف<sup>1</sup>.

وعرفه البعض الآخر بأنه " كل شرط يؤدي إلى اختلال في حقوق والتزامات المتعاقدين على حساب المستهلكين"<sup>2</sup>.

أما المشرع المغربي فقد عرفه في المادة 15 من القانون رقم 08-31 المتعلق بتحديد التدابير لحماية المستهلك على أنه " يعتبر شرطاً تعسفياً في العقود المبرمة بين المورد والمستهلك كل شرط يكون الغرض منه أو يترتب عليه اختلال كبير بين حقوق وواجبات طرفي العقد على حساب المستهلك"<sup>3</sup>.

### ثانياً :معايير تحديد الشروط التعسفية

إحتدم الجدل في أوساط الدوائر حول المعيار الذي يمكن الإستناد إليه للوقوف على ما إذا كان الشرط تعسفياً من عدمه وما هو المعيار الذي يمكن التعويل عليه .

لهذا تم خلق معيارين لتحديد الشرط التعسفي، المعيار الأول المتمثل في النفوذ الاقتصادي (1) والمعيار الثاني المتمثل في الميزة المفرطة (2).

#### 1- النفوذ الاقتصادي

يقصد بالنفوذ الاقتصادي اختلال التوازن العقدي وهو ذلك التعسف الاقتصادي الذي يسمح لأحد الأطراف بفرض شروطه على الطرف الآخر ، فقد يلجأ المشتري إلى استخدام وسائل غير آمنة تؤدي إلى استغلال الضعف الاقتصادي للمذعن<sup>4</sup>.

ويتميز النفوذ الاقتصادي بعدة خصائص وهي كالتالي :

- بأنه السلطة التي تمنح لصاحبها في إطار مصالحته الشخصية ولكن في إطار مصلحة تتميز ولو جزئياً عن مجرد مصلحة شخصية بحتة .
- بأن النفوذ الاقتصادي من قبل أحد أطراف العقد لا يستتبع بالضرورة توافر نية الإضرار ولكن يكفي لتوافره إدراك المتعسف أنه يستخدم سلطة لتحقيق مصالح غير تلك التي يجب أن يحققها.
- ويتميز أيضاً بأنه ليست له مرحلة معينة بل يمكن ملاحظته أثناء تكوين العقد أو تنفيذه أو إنهائه .

<sup>1</sup>-سعيد سعد عبد السلام، التوازن العقدي في نطاق عقود الإذعان، مقال منشور في المجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 13 سنة 1998، تصدر عن جامعة المنوفية – مصر – ص:50.

<sup>2</sup>-محمد مسلومي ، حماية المستهلك من الشروط التعسفية أثناء التعاقد ، مجلة المحاكم ، العدد 100 سنة 2006 ، ص: 106

<sup>3</sup>- ظهير شريف رقم 1.11.03 صادر في 14 من ربيع الأول 1432 (18 فبراير 2011) بتنفيذ القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك، الجريدة الرسمية عدد 5932 بتاريخ 3 جمادى الأولى 1432 (7 أبريل 2011)، ص 1072. كما تم تعديله: القانون رقم 78.20 القاضي بتغيير المادة 202 من القانون رقم 31.08 بشأن تحديد تدابير لحماية المستهلك الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.85 بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1442 (11 ديسمبر 2020)، الجريدة الرسمية عدد 6945 بتاريخ 6 جمادى الأولى 1442 (21 ديسمبر 2020)، ص 8465

<sup>4</sup>- سعيد سعد عبد السلام ، م س ، ص :56

- ويتوافر النفوذ الاقتصادي منذ الوقت الذي يستخدم فيه الشخص سلطاته عمدا لأجل تحقيق هدف آخر غير الذي منحت له السلطة من أجله<sup>1</sup>.

رغم ذلك فإن هذا المعيار غامض، فالنفوذ الاقتصادي ليس مرادفا للقوة وعظم الشأن للمشتراط فقد يكون هناك مهني بسيط يمكنه أن يستخدم وضعه أو نفوذه .

إذا اعتبرنا أن القوة الاقتصادية للمهني تقاس في ضوء حجم المشروع الذي يستغله والوسائل التي يملكها في ممارسة نشاطه ، حيث أن ضخامة المشروع لا تعني أبدا القوة الاقتصادية<sup>2</sup> .

## 2- معيار الميزة المفرطة

هذا المعيار يعتبر نتيجة للمعيار الأول، فالميزة المفرطة هي المحصلة النهائية لاستخدام النفوذ الاقتصادي بطريقة تعسفية ويعتبر مرتبطا به بعلاقة سببية .

لعل الهدف الوحيد من المعيار السابق، هو استعمال المهني لنفوذه الاقتصادي، عن طريق وضع شروط بالعقد ملزمة للمستهلك، هو تحقيق ميزة مجففة، ولكن قد يثار أن الميزة المفرطة التي يحصل عليها المهني بمناسبة التعاقد تتعلق بالثمن فقط، أي أنها ذات طابع مالي ولكن يبدو أن الحقيقة غير ذلك، فمن جهة نجد أن هذا المعيار يثير مسألة الغبن رغم ما نسلم به من اختلاف في محل كل منهما، فمحل الغبن ينصب على الثمن، بينهما في الشروط التعسفية ينصب على شروط مقترنة بالعقد<sup>3</sup>.

غير أنه يصعب تحديد مقدار هذا المعيار وذلك من خلال أنه قد يكون هناك مشروع صغير وليس له قيمة أي يضمن أحد شروطه الواردة في العقد بنود فاحشة إذا ما تبقى في نطاق المناقشة مثلا. ومن ثم هذا المعيار لا يصلح منفردا لاعتبار الشرط تعسفيا<sup>4</sup> .

وعليه فإن معياران مرتبطان ببعضهما إرتباط السبب بالنتيجة ويمكن من خلالهما إعادة التوازن العقدي فهما متلازمان لا مختلطان، وهذا الدفاع يبقى علة التوازن بين القوى غير المتساوية والمصالح المتعارضة .

## الفقرة الثانية: مظاهر التدخل القضائي في تعديل الشروط التعسفية أو إلغائها

خول المشرع للقاضي مكانتين أساسيتين لإعادة التوازن العقدي، وهما تعديل الشرط أو الشروط التعسفية (أولا) أو إلغائها (ثانيا) .

### أولا: سلطة القاضي في تعديل الشروط التعسفية

إذا طلب المتعاقد المذعن من المحكمة تعديل الشروط التعسفية في العقد، فإن موقف المحكمة لا يخرج عن أمرين: فهي إما ترفض طلب الطرف المذعن، وإلا قدرت أن الشرط أو الشروط التي يطلب الطرف المذعن مراجعتها تعسفية فإنها تصدر الحكم بتعديلها.

<sup>1</sup>-محمد محيي الدين إبراهيم ، التسلط الاقتصادي وأثره على التوازن العقدي ، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية المصرية ، العدد 20 سنة 2001 ، ص: 22

<sup>2</sup>-محمود علي رحمه، الحماية المدنية والقضائية للمستهلك من الشروط التعسفية في ظلال تشريعات الخاصة وآليات الحماية القضائية من الشروط التعسفية: دراسة مقارنة. الطبعة الأولى 2018، مطبعة الدراسات العربية للنشر والتوزيع -مصر - ص:214

<sup>3</sup>- محمود علي رحمه، م س، ص: 218

<sup>4</sup>-سعيد سعد عبد السلام، م س، ص: 57

وللقاضي عند تقديره بأن العقد المطلوب تعديله من عقود الإذعان، أن يخفف من الالتزامات التي يرتبها العقد على الطرف المذعن بما يرفع عنه إحباطها، أو أن يعفي الطرف المذعن مما تضمنه العقد من شروط تعسفية، وذلك بما يتفق ومصلحة الطرف المذعن وفقا لما تقضي به العدالة<sup>1</sup>.

وتبعا لذلك فإن سلطة القاضي إزاء الشروط التعسفية في عقود الإذعان واسعة لا يتقيد في ممارستها إلا بما تقضي له العدالة<sup>2</sup>.

من تطبيقات تعديل الشرط التعسفي ما يتعلق بعقد الشغل فقد تفرض على الأجير غرامات كبيرة على أخطاء بسيطة، مما يؤدي إلى تدخل القاضي إذا رأى أنه يشكل شرطا تعسفيا أن يخفض الغرامة وفقا للعدالة، أي بالشكل الذي لا يضر الأجير ولا المشغل<sup>3</sup>.

### ثانيا: سلطة القاضي في إلغاء الشروط التعسفية

قد يتجه القاضي إلى إعفاء الطرف الضعيف في العقد من الشروط التعسفية، بغية إعادة التوازن الاقتصادي والفني والقانوني المختل. وبهذا قد نصت المادة 19 من قانون حماية المستهلك على أنه "يعتبر باطلا ولاغيا الشرط التعسفي الوارد في العقد المبرم بين المورد والمستهلك. تطبق باقي مقتضيات العقد الأخرى إذا أمكن أن يبقى العقد قائما بدون الشرط التعسفي المذكور".

وعليه فإن المشرع المغربي قد نص على أن البطلان الذي يطل الشرط التعسفي قد يمتد إلى بطلان العقد الاستهلاكي . لهذا فإن القاضي يستطيع أعمال سلطته في استبعاد الشرط التعسفي كلما رأى أنه يجب إلغاؤه ، فمثلا في عقد التأمين للحكم ببطلانه فلا بد من توفر أمرين الأساسيين :

- أن يكون الشرط غير بارز بشكل ظاهر في الوثيقة.

- أن يكون ذلك الشرط متعلقا بحالة من الأحوال التي تؤدي إلى البطلان أو السقوط<sup>4</sup>.

وللحد من تفوق المؤمنين، فقد تدخلت مدونة التأمينات<sup>5</sup> ومنعت إدراج الشروط التعسفية في عقود التأمين، وذلك بمقتضى المادتين 28 و 35 .

وقد نصت الفقرة الأخيرة من المادة 28 على بطلان كل شرط ينص على دفع مبلغ يفوق مبلغ قسط التأمين السنوي للمؤمن على سبيل التعويض في حالة وفاة المؤمن له أو تفويت الشيء المؤمن عليه إذا فضل الوارث أو الممتلك فسخ العقد<sup>6</sup> .

<sup>1</sup>-عبد المجيد خلف منصور العنزي، الشروط التعسفية بين المفهوم التقليدي لعقد الإذعان والاتجاهات الحديثة لحماية المستهلك، مقال منشور بمجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد 10، سنة 2021، ص: 197

<sup>2</sup>-عبد اللطيف هني، مكافحة الشروط التعسفية في عقد الاستهلاك دراسة مقارنة، مقال منشور بمجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية عن جامعة الإسكندرية، العدد الأول - سنة 2014، ص: 513

<sup>3</sup>-علي مصباح صالح الحيص، سلطة القاضي في تعديل مضمون عقد الإذعان، رسالة لنيل الماستر في التخصص القانون الخاص، كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط - الأردن، تاريخ المناقشة سنة 2011، ص: 43

<sup>4</sup>-فراس جبار كريم، الحماية القانونية من الشروط التعسفية : دراسة مقارنة، الطبعة الأولى 2017، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية للنشر والتوزيع، العراق، ص: 234 .

<sup>5</sup>- ظهير شريف رقم 1.02.238 صادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) بتنفيذ القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، كما تم تعديله ب:

- القانون رقم 87.18 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.110 بتاريخ 07 ذوالحجة 1440 (9 أغسطس 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6806 بتاريخ 20 ذو الحجة 1440 (22 أغسطس 2019)، ص: 5787.

<sup>6</sup>-الحسين بلوش، شرح مدونة التأمينات، الطبعة الثانية 2015، مطبعة القرطبة، أكادير، ص: 20

## المطلب الثاني: التدخل لإعادة التوازن العقدي عبر تعديل الشرط الجزائي

جاء في الفصل 265 من قانون الالتزامات والعقود المغربي بالتحديد في الفقرة الثالثة على أنه "يمكن للمحكمة تخفيض التعويض المتفق عليه إذا كان مبالغا فيه أو الرفع من قيمته إذا كان زهيدا، ولها أيضا أن تخفض من التعويض المتفق عليه بنسبة النفع الذي عاد على الدائن من جراء التنفيذ الجزئي".

وعليه من خلال هذه الفقرة، يتبين على أن المراجعة القضائية للشرط الجزائي تنصب عموما إما على الرفع من قيمة التعويض عليه إذا كان زهيدا ( الفقرة الأولى ) أو التخفيض من قيمة هذا التعويض إذا كان مبالغا فيه ( الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: تخفيض مبلغ الشرط الجزائي

يمكن حصر حالات التدخل من أجل تخفيض مبلغ الشرط الجزائي في حالتين المبالغة في تقدير التعويض ( أولا ) ثم تنفيذ جزء من الالتزام ( ثانيا ) .

#### أولا: المبالغة في تقدير التعويض

المبدأ أن الشرط الجزائي في حالة عدم التنفيذ يحتفظ بقوته الملزمة، ولذلك لا يكفي أن يثبت المدين أن الشرط الجزائي يجاوز مقدار الضرر الذي لحق بالدائن، حتى يستطيع القاضي أن يخفض هذا الشرط.

وعليه فإن على القاضي أن يمارس هذه السلطة بحذر وبطريقة استثنائية، حالة ما إذا كان الشرط الجزائي مجحفا بالمدين طبقا للفقرة الثالثة من الفصل 264 من قانون الالتزامات والعقود المغربي.

لذلك فإن عبئ الإثبات يقع على المدين، حيث يتعين عليه أن يثبت أن تقدير التعويض كان مبالغا فيه إلى درجة كبيرة، فإذا ما أثبت المدين ذلك يقوم القاضي بخفض التعويض إلى الحد المعقول، أي إلى الحد الذي يتناسب مع الضرر، لا إلى الحد المساوي للضرر، أخذا في عين الاعتبار إرادة المتعاقدين ومصالح الدائن وحسن النية.

وللقاضي في هذا الصدد سلطة تقديرية واسعة فيما يقرره أو ينفيه من مبالغة في التعويض المشروط أو فيما يراه حدا مناسباً لتخفيضه<sup>1</sup>.

في هذا الصدد صدر قرار لمحكمة النقض جاء فيه مايلي " لما ثبت للمحكمة أن عقد الشغل تضمن شرطا جزائيا لفائدة المشغلة – المؤسسة التعليمية – في حال إنهاء الأجير لعقد الشغل بإرادتها المنفردة قبل نهاية الموسم الدراسي واعتبرته مبالغا فيه فانتقصت من قيمته تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 264 من قانون الالتزامات والعقود تطبيقا سليما"<sup>2</sup>.

من خلال هذا القرار فإن محكمة النقض ذهبت إلى التخفيض من الشرط الجزائي لكونه مبالغا فيه.

<sup>1</sup>نبيل ابراهيم سعد، الشرط الجزائي في التقنين المدني المصري والقانون الفرنسي الحديث ، مقال منشور في مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية عن جامعة الإسكندرية، العدد الثالث والربع، سنة 1990، ص: 215 .

<sup>2</sup>قرار المجلس الأعلى " محكمة النقض " عدد 1048، ملف اجتماعي عدد 231/5/1/2010، بتاريخ 08/09/2010، مجلة قضاء محكمة النقض، العدد 75، سنة 2012، ص 304.



## ثانيا : التنفيذ الجزئي للإلتزام

إذ أثبت المدين أن الإلتزام الأصلي قد نفذ في جزء منه، وذلك إذا كان الشرط الجزائي قد وضع لحالة عدم تنفيذ المدين للإلتزامه أصلا فإن العدالة تقتضي إذا كان المدين قد نفذ التزامه تنفيذا جزئيا لا يلزم بكامل التعويض المتفق عليه، ويكون القاضي بذلك قد أحترم إرادة المتعاقدين بتخفيض الشرط الجزائي بنسبة ما نفذ من الإلتزام<sup>1</sup>.

ويجب لإمكان التخفيض أن يكون التنفيذ الجزئي ذا فائدة للدائن بالتنفيذ الجزئي، وبين ما كان يحصل عليه أو نفذ الإلتزام تنفيذا كاملا، ويخفض التعويض المتفق عليه بقدر هذه النسبة حسب الفقرة الثالثة من الفصل 264 .

وعليه صدر حكم عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء<sup>2</sup> جاء فيه مايلي "حيث التزم المدعي عليه بموجب اعتراف بدين بأداء أصل الدين، وفي حالة التأخير في ذلك بأداء مبلغ 500 دولار أمريكي عن كل يوم تأخير كشرط جزائي إلا أنه أخل بالتزامه، إذ قام بأداء جزء من الدين وترتب في ذمته 30000 دولار أمريكي أصل الدين ومبلغ 319500 دولار أمريكي عن الشرط الجزائي فطلت المحكمة حكمها بما يلي: حيث إن الشرط الجزائي يستمد أساسه من الإخلال بالإلتزام .

وحيث أن المشرع تدخل في هذه الحالة وأصدر ظهير 06-09-1995 والذي قضى بتعديل الفصل 264 من قانون الإلتزامات والعقود وأضاف فقرتين، الأولى تعرف بمفهوم الشرط الجزائي، والثانية تخول للمحكمة إمكانية تخفيض المبلغ المتفق عليه إذا كان مبالغاً فيه أو الرفع منه إذا كان زهيدا، بل أكثر من ذلك يمكن تخفيض التعويض المتفق عليه بنسبة النفع الذي عاد على الدائن من جراء عدم التنفيذ الجزئي .

وبذلك يبقى للمحكمة السلطة التقديرية في تحديد التعويض المستحق للمدعي من جراء عدم التنفيذ الجزئي للإلتزام من طرف المدعي عليه وذلك في حدود مبلغ 200.000 درهم .

## الفقرة الثانية: حالة زيادة الشرط الجزائي

هذه الحالة تعالج الغرض الذي يجاوز فيه الضرر قيمة التعويض الإتفاقي، فتتجلى في حالة القيمة الزاهيدة للتعويض، حيث أنه من حق الدائن المطالبة بالزيادة في هذه القيمة متى أثبت أنها زهيدة لا تتناسب مع قيمة الضرر<sup>3</sup>.

بالرجوع إلى مقتضيات الفصل 264 من قانون الإلتزامات والعقود المغربي ، فإن المشرع أقر حالة وحيدة للزيادة تتمثل في حالة الاتفاق على تعويض زهيد .

تتجلى هذه الحالة عندما يكون التعويض تافها أو ضئيلا أصلا مع الضرر الذي لحق الدائن ويشكل أقرب ما يكون إلى العدم منه إلى الوجود، بحيث أن مبدأ العدالة يفرض أن تكون هناك مساواة بين الطرفين المتعاقدين، كما يمكن للمدين أن يستفيد من التخفيض من قيمة الشرط الجزائي المبالغ فيه إلى درجة نزع المبالغة عنه، لهذا للطرف الدائن الحق أيضا في الرفع من قيمة التعويض المتفق عليه على درجة تساويه مع الضرر الحاصل فعلا<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>- محمد أحمد بكر، الشرط الجزائي: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون المدني، مقال منشور بمجلة كلية الشريعة بأسبوط مصر، العدد 18، سنة 2006، ص: 136

<sup>2</sup>- حكم صادر عن المحكمة الابتدائية تحت عدد 8530/2000 في الملف رقم 4519/2000 بتاريخ 20-11-2000، أشار إليه سيدي عبد السلام العلمي، تعديل الشرط الجزائي بين النص القانوني والعمل القضائي، رسالة نهاية التمرين، المعهد العالي للقضاء، الرباط، سنة التمرين 2009 2011، ص: 43

<sup>3</sup>- سليمان المقداد، مركز الإرادة في العقود، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول - وجدة -، السنة الجامعية 2016-2017، ص: 288 .

<sup>4</sup>- سيدي عبد السلام العلمي، م س، ص: 47.

ونشير إلى أن المشرع المغربي لم يشر إلى الحالة التي يرتكب فيها المدين تدليس أو خطأ جسيم ، وتتجلى إذا زاد الضرر عن التعويض المتفق عليه وأثبت الدائن أن المدين ارتكب غشا أو خطأ جسيما فإنه في هذه الحالة يمكن للقاضي أن يزيد من مقدار التعويض حتى يصبح معادلا للضرر الذي وقع .

لكن إذا كان الغش أو الخطأ الجسيم لم يصدر من المدين شخصيا بل وقع من أحد الأشخاص الذين يستخدمهم المدين في تنفيذ التزامه فإنه لا يجوز للقاضي زيادة التعويض حتى ولو جاوز الضرر المبلغ المتفق عليه، لأن الاتفاق على تخفيف المسؤولية عن الغش أو الخطأ الجسيم الذي يقع من تابعي المدين<sup>1</sup>.

### **المبحث الثاني: دور القاضي في تحقيق توازن العقد من خلال مؤسسة التفسير ونظرية الظروف الطارئة**

تحتل نظرية تفسير العقود أهمية كبرى في عدة أنظمة قانونية مختلفة، فقد أولاها المشرع أهمية كبرى وأورد لها مجموعة من النصوص. لهذا فأهم تطبيقاتها نجدها عندما يكون العقد غامض العبارة، وهنا يأتي القاضي من أجل الفصل في النزاع عن طريق التفسير من أجل تحقيق التوازن العقدي.

كما أنه يجوز للقاضي أن يقف على مصلحة الطرفين المتعاقدين، وأن يرد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول عند تحقق شروط نظرية الظروف الطارئة .

وبناء على ما سبق سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين :

**المطلب الأول: دور القاضي في تحقيق التوازن العقدي من خلال مؤسسة التفسير**

**المطلب الثاني: التدخل القضائي لإعادة التوازن عبر نظرية الظروف الطارئة**

**المطلب الأول: دور القاضي في تحقيق التوازن العقدي من خلال مؤسسة التفسير**

إذا كان العقد يشكل أهم مصدر من مصادر الالتزام ، فإنه قد يحصل اختلاف بين المتعاقدين بسبب الغموض واللبس في عبارات العقد مما يقتضي تفسيراً للعقد للكشف عن إرادة المتعاقدين .

وقد اعطى المشرع مكانة خاصة لتفسير العقد ووضع لها مجموعة من القواعد القانونية التي تساعد القاضي على تحديد مضمون العقد، بحيث لا يمكن إثارة هذه الإشكالية إلا إذا كانت عبارات العقد غير واضحة أو غير دقيقة من أجل تحقيق التوازن العقدي .

وعليه سنتناول في هذا المطلب مفهوم مؤسسة تفسير العقود ( الفقرة الأولى ) ثم بعد ذلك سنتطرق لسلطة القاضي في تفسير العقد ( الفقرة الثانية ) .

#### **الفقرة الأولى: مفهوم مؤسسة تفسير العقود**

سنتطرق في هذه الفقرة إلى تعريف تفسير العقود (اولا) ثم بعد ذلك سنتناول حالاته ( ثانيا).

#### **أولاً: تعريف تفسير العقود**

نظم المشرع المغربي التفسير في العقود في إطار الباب الثاني المتعلق "في تأويل الاتفاقات وفي بعض القواعد القانونية العامة بتحديد الفرع الأول المعنون " في تأويل العقود" في قانون الالتزامات والعقود المغربي من الفصل 461 الى الفصل 466 منه .

<sup>1</sup>- نبيل إبراهيم سعد ، م س ، ص:221

ونجد بأن المشرع المغربي لم يقيم بتعريف المقصود بتفسير العقود تاركا الأمر للفقهاء، بحيث عرفه البعض بكونه " تلك العملية الذهنية التي يقوم بها القاضي من أجل الوقوف على الإرادة الحقيقية للمتعاقدين، وله الحق في أن يستعمل كل الأساليب القانونية التي من شأنها أن تساعد على معرفة قصد المتعاقدين ولا يكون للتفسير موجب من الناحية العملية إلا إذا ألفاظ العقد غامضة أو مبهمه تحتل أكثر من معنى إلا أن ذلك لا يمنع من تفسير بعض العقود حتى ولو كانت العبارات المستعملة واضحة متى تطلب الأمر ذلك"<sup>1</sup>.

كما عرفه بعض آخر بأنه " التعرف على مراد العاقدین المشترك ومقصدهم ، من خلال العبارة التي استعملوها في التعبير عن الإرادة "<sup>2</sup>.

### ثانيا: حالات تفسير العقود

تتجلى حالات تفسير العقود في صنفين:

#### الحالة الأولى: صعوبة تحقيق التوازن العقدي إذا كانت عبارته واضحة

لا محل لتفسير الإرادة الواضحة إذا كانت إرادة المتعاقدین واضحة من التعبير الذي اختاره مظهرا لإرادتهما، فلا يجوز للقاضي أن يعدل عن هذه الإرادة الواضحة إلى إرادة أخرى يفترض أنها الإرادة الحقيقية للمتعاقدین لأنه لا سبيل لفرض إرادة المتعاقدین غير تلك الإرادة التي وضحت من تعبيرها<sup>3</sup>.

هذا ما ينص عليه المشرع المغربي في إطار الفصل 461 ق.ل.ع الذي جاء فيه إذا كانت ألفاظ العقد صريحة، امتنع البحث عن قصد صاحبها<sup>4</sup>.

في هذا الإطار جاء في قرار لمحكمة النقض<sup>4</sup> مايلى "إن قضاة الموضوع مطالبون بتطبيق الإتفاقيات المبرمة وليس من الجائز لهم تغييرها متى كانت شروطها واضحة".

وإذا كانت العبارة المستخدمة في العقد واضحة فعلى القاضي أن يعتمد عليها في تفسير العقد، إذ جاء في قرار لمحكمة النقض<sup>5</sup> أنه "لقضاة الموضوع سلطة تفسير الاتفاقات والعقود مادام أن هذا التفسير لا يخالف ما اتجهت إليه إرادة الأطراف ولا يخرج عن الألفاظ الظاهرة لتلك الوثائق ولا رقابة عليهم من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل".

#### الحالة الثانية : تحقيق التوازن العقدي في حالة العقد غامض العبارة

تتجلى هذه الحالة عندما تكون عبارة العقد غامضة لا تؤدي إلى المقصود بصورة واضحة مما يدعو القاضي إلى إعمال قواعد التفسير. ويقصد بالعبارات الغامضة "تلك العبارات التي لا يسمح معناها الحرفي بالتعرف على إرادة المتعاقدین المشتركة"<sup>6</sup>.

<sup>1</sup>- عبد القادر العرعاري ، نظرية العقد ، مصادر الإلتزامات ، الكتاب الأول ، الطبعة الخامسة 2016، مطبعة الأمنية ، الرباط ، ص : 342 .  
<sup>2</sup>- مأمون كزبري، نظرية الإلتزامات والعقود في ضوء قانون الإلتزامات والعقود المغربي، المجلد الأول، مصادر الإلتزامات، الطبعة الثانية 1972 مطبعة الحلبي بيروت، لبنان، ص: 236  
<sup>3</sup>-توفيق قريب الله نمر، سلطة القاضي في تفسير العقد، مقال منشور في مجلة جامعة الأحمر للعلوم الإنسانية، العدد الرابع، سنة 2017، ص: 10  
<sup>4</sup>-قرار محكمة النقض رقم 316 ، ملف مدني عدد 205/1/2/ 2011 ، صادر بتاريخ 17/01/ 2012 ، مجلة المحاكم المغربية ، العدد 144، سنة 2014، ص:171  
<sup>5</sup>-قرار محكمة النقض رقم 316 الصادر بتاريخ 10 مارس 2022 في الملف الإداري رقم 2608/4/1/ 2020، منشور على المنصة الرقمية لمحكمة النقض <https://juriscassation.cspj.ma/upl/2022/2023120143831.pdf> تاريخ الزيارة الموقع يوم السبت 28 يناير 2023 الساعة 15:49  
<sup>6</sup>-محمد شيلح ، سلطان الارادة في ضوء قانون الإلتزامات والعقود المغربي : أسسه ومظاهره في نظرية العقد ، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون الخاص ، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ، جامعة محمد الخامس -الرباط - ، ص : 251 .

وقد حدد المشرع المغربي في إطار الفصل 462 من ق.ل.ع ، الحالات التي يسمح فيها بتأويل العقد لغموض عباراته بحيث تنص على أنه " يكون التأويل في الحالات الآتية:

- 1- إذا كانت الألفاظ المستعملة لا يأتى التوفيق بينها وبين الغرض الواضح الذي قصد عند تحرير العقد.
  - 2- إذا كانت الألفاظ المستعملة غير واضحة بنفسها، أو كانت لا تعبر تعبيراً كاملاً عن قصد صاحبها.
  - 3- إذا كان الغموض ناشئاً عن مقارنة بنود العقد المختلفة بحيث تثير المقارنة الشك حول مدلول تلك البنود.
- وعندما يكون للتأويل موجب، يلزم البحث عن قصد المتعاقدين، دون الوقوف عند المعنى الحرفي للألفاظ، ولا عند تركيب الجمل".

وعليه فإن القاضي عندما يتبين له أن صيغة العقد لا تعبر عن قصد المتعاقدين، فإن له السلطة التقديرية التي توضح الهدف الحقيقي الذي توخاه الأطراف عند إبرام العقد<sup>1</sup>، لهذا فهي من الوسائل التي يهدف منها تحقيق التوازن العقدي .

إلا أن القاضي مقيد بالقواعد الأساسية في إطار القواعد العامة ، من أجل عدم خروج القاضي عن مهمته الأصلية وهي تفسير العقد ، بهذا الصدد صدر قرار لمحكمة النقض جاء فيه مايلي "لئن كان من حق المحكمة دراسة وثيقة التأمين ومناقشة بنودها وتفسيرها فإنه يتعين عليها تحت رقابة محكمة النقض أن تتقيد في ذلك بالقواعد العامة في التفسير وتتجنب الانحراف عن معناها الواضح"<sup>2</sup>.

#### الفقرة الثانية : سلطة القاضي في تفسير العقود

ما يميز سلطة القاضي في تفسير العقود أنها سلطة غير مطلقة وإنما مقيدة بضوابط قانونية تفسيرية، وأحيانا بضوابط عقدية، كما أنه من الناحية المبدئية ملزم بالفصل في النزاع المعروض عليه حتى لو كان هذا النزاع صورياً.

إلا أنه وفي كل الأحوال لا يمكن للقاضي، وهو بصدد التفسير أن يتجرد من الملابسات المادية المحيطة بالعقد أو يهمل الظروف الشخصية لأطراف هذا العقد ، فالعقد إرادة قیل كل شيء ، والإرادة شرط من شروط صحة العقد وقد يتقيد بها القاضي في تفسيره لهذا العقد<sup>3</sup> . ومن أهم الضوابط القانونية التي جعلها المشرع مقياساً لتوجيه القاضي في إطار تفسير العقود مثلاً :

- "احترام قاعدة تفسير الشك لمصلحة المدين .
- احترام قاعدة عدم اتوسع في تفسير التنازل عن الحق .
- الإقتداء بالأعراف والعادات الجاري بها العمل في الميدانين المدني والتجاري .
- عدم الانحراف عن القصد المباشر متى كان العقد واضح الدلالة .
- إعطاء الأولوية للمبالغ المكتوبة بالحروف دون الأرقام عند حصول تعارض بينهما ما لم يثبت أن هناك غلط موجب للتصحيح .

<sup>1</sup>- عبد القادر العرعاري ، م ، س ، ص :345

<sup>2</sup>- قرار لمحكمة النقض عدد 911 الصادر بتاريخ 28 يوليوز 2021 في الملف الجنائي عدد 9695/6/5/2020 ، منشور على المنصة الرقمية لمحكمة النقض <https://juriscassation.cspj.ma/upl/2021/20226113196.pdf> تاريخ الزيارة يوم السبت 28 يناير 2023 ، على الساعة 16:52

<sup>3</sup>-توفيق قريب الله نمر محمد ، م.س ، ص :34

-التقييد بقاعدة أعمال الكلام خير من إهماله، فالعبارة التي تنتج بعض الأثر خير من تلك التي يتم تجريدها من كل أثر<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: التدخل القضائي لإعادة التوازن عبر نظرية الظروف الطارئة

في إطار دراستنا لهذا المطلب قبل الشروع في بيان أحكام هذه النظرية من حيث التدخل القضائي من أجل إعادة التوازن العقدي ( الفقرة الثانية ) سنتحدث أولاً عن مفهوم نظرية الظروف الطارئة ( الفقرة الأولى ).

#### الفقرة الأولى : مفهوم نظرية الظروف الطارئة

سنتطرق في هذه الفقرة إلى كل من نظرية الظروف الطارئة ( أولاً ) ومن ثم شروط تطبيق نظرية الظروف الطارئة ( ثانياً ) .

#### أولاً: تعريف نظرية الظروف الطارئة

إذا كان المشرع المغربي وقف موقف الحذر من نظرية الظروف الطارئة فهو لم ينكر وجودها وأهميتها إنكاراً تاماً، رغم أنه لم يحددها بنص عام في قانون الالتزامات والعقود، لكنه لجأ إلى تطبيق مبادئها في حالات خاصة، وفي نطاق محدود بمقتضى قوانين استثنائية<sup>2</sup>. بخلاف المشرع المصري الذي نظم هذه النظرية في إطار المادة 147<sup>3</sup> من القانون المدني المصري.

وقد عرف بعض الفقه هذه النظرية بكونها حالة استثنائية عامة تطرأ بين مرحلة إبرام العقد ووقت تنفيذ الالتزام ومن شأن هذا الأمر الطارئ التأثير على مصلحة المتعاقدين لاسيما المدين بالالتزام ، بحيث يجهل هذا الطرف أن تنفيذ الالتزام مرهق للمدين لا مستحيلاً، إذ يقتضي ذلك سلطة القاضي بالتدخل لوضع حد لهذه المسألة من خلال إعادة النظر في العقد وتعديل هذا الأخير على نحو ملائم لمصلحة الأطراف في العقد<sup>4</sup>.

#### ثانياً: شروط تطبيق نظرية الظروف الطارئة

يلزم توافر أربعة شروط لتطبيق نظرية الظروف الطارئة وهي كالتالي :

#### الشرط الأول : أن نكون بصدد عقد متراخي التنفيذ

بمعنى يشترط لتطبيق نظرية الظروف الطارئة أن يكون العقد الذي يثار النظرية بشأنه متراخياً ، أي أن يوجد فاصل زمني بين انعقاده وتماث تنفيذه .

ذلك أن تغير الظروف التي هي جوهر هذه النظرية إنما يعتد به إذا طرأ في الفترة التي تلي انعقاد العقد وتسبق تماماً تنفيذه، بمعنى أنه لا عبرة بالتغيير الذي يكون قد حصل قبل انعقاد العقد أو بعد تنفيذه<sup>5</sup>.

<sup>1</sup>-عبد القادر العرعاري ، م.س ، ص :346 .

<sup>2</sup>-محمد بونبات ، موقف القضاء بالمغرب من نظرية الظروف الطارئة على العقد في القانون والفقه ، مقال منشور في مجلة جامعة ابن يوسف ، العدد الثاني ، سنة 2003 ، ص :176

<sup>3</sup>- تنص المادة 147 من قانون المدني المصري على أن "العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقرها القانون . (2) ومع ذلك إذا طرأت حوادث استثنائية عامه لم يكن في الوسع توقعها وترتب على حدوثها ان تنفيذ الالتزام التعاقدى ، ان لم يصبح مستحيلاً صار مرهقاً للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة . جاز للقاضي تبعاً للظروف وبعد الموازنة بين مصلحة الطرفين ان يرد الالتزام المرهق الى الحد المعقول. ويقع باطلا كل اتفاق على خلاف ذلك " .

<sup>4</sup>- عبد الرزاق السنهوري، نظرية العقد، الجزء الثاني، الطبعة الثانية 1998، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ص 970 وما بعدها

<sup>5</sup>-منى أبوبكر الصديق محمد، الاتجاهات القانونية الحديثة لنظرية الظروف الطارئة، مقال منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية التابعة لجامعة عين شمس مصر، العدد الأول، سنة 2020 ، ص:16

### الشرط الثاني: أن يكون الظرف الطارئ غير متوقعا للمتعاقدين

يعد شرط عدم التوقع أحد الشروط الجوهرية لتطبيق نظرية الظروف الطارئة فالحادث الذي يؤدي إلى قلب اقتصاديات العقد يجب أن يكون غير متوقع لحظة إبرام العقد حتى يمكن للمتعاقد الاستناد إلى تلك النظرية<sup>1</sup>.

### الشرط الثالث: أن يجعل هذا الطرف تنفيذ الالتزام مرهقا لا مستحيلا

بمعنى أن يؤدي الظرف الطارئ إلى تغيير شروط التنفيذ على نحو أشد ضررا، أو يقلل المنافع التي قصد تحقيقها عند إبرام العقد مما ينبغي معه أن يترتب على هذا التغيير أن يحدث تعديلات في تنفيذ الالتزامات التعاقدية على نحو يختلف اختلافا كبيرا عما تم الاتفاق عليه<sup>2</sup>.

### الشرط الرابع: أن يكون عاما

يقصد بهذا الشرط أن يكون الظرف الطارئ عاما، أي يكون الظرف شاملا لعدد كبير من الناس في رقعة جغرافية مثلا أو طائفة من الناس أو منتجي السلعة ذاتها، لذلك لا يكفي لتطبيق النظرية أن يكون الظرف الاستثنائي، فلا بد أن يتصف بالعمومية<sup>3</sup>.

### الفقرة الثانية: التدخل القضائي لإعادة التوازن العقدي بسبب نظرية الظروف الطارئة

بعد التحقق من توفر الشروط لتطبيق نظرية الظروف الطارئة من طرف القاضي، فإنه يتولى إعادة التوازن العقدي المختل في العقد عن طريق توزيع العبء الطارئ على عاتق المتعاقدين، وذلك بإنقاص أو زيادة التزامات المقابلة (أولا) أو أنه يقوم بوقف تنفيذ العقد أو فسخه (ثانيا).

#### أولا: إعادة التوازن العقدي بإنقاص أو زيادة الالتزامات المقابلة

إن تدخل القاضي في هذه الحالة يأخذ حالتين :

#### الحالة الأولى: إعادة التوازن العقدي من خلال إنقاص الالتزام المرهق

تتجه سلطة القاضي في هذه الحالة إلى معالجة اختلال التوازن العقدي، عن طريق الإنقاص من الالتزام المرهق إلى الحدود المعقولة، وذلك عن طريق تخفيض كمية أو مقدار الالتزام موضوع التنفيذ، كأن يعمل القاضي على إنقاص مقدار أو كمية المقتنيات أو السلع المتفق عليها مثلا في عقود التوريد إلى الحد الذي يستطيع المورد من خلاله تنفيذ التزاماته التعاقدية<sup>4</sup>.

#### الحالة الثانية: إعادة التوازن العقدي عن طريق زيادة الالتزام المتبادل أو المقابل

يتدخل القاضي في هذه الحالة من أجل تخفيف الالتزام المرهق للمدين وذلك عن طريق زيادة الالتزام المقابل الملقى على عاتق الدائن، بحيث يتحمل الدائن جزء من الزيادة غير المتوقعة في سعر الشيء محل الالتزام، أما المدين فيتحمل الزيادة

<sup>1</sup>- على الطيفيري، مفهوم الظرف الطارئ ف نظرية الظروف الطارئة وتطبيقاته في الكويت، مقال منشور في مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، العدد الأول، سنة 2017، تصدر عن جامعة الاسكندرية بمصر، ص: 200 .

<sup>2</sup>- كمال محمد السعيد عبد القوي عون، أثر تغير الظروف الاقتصادية على المعاملات التعاقدية -دراسة مقارنة - مقال منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية المصرية، العدد 56، سنة 2022، ص: 454

<sup>3</sup>- هشام علالي، نظرية الظروف الطارئة وأثر اختلال التوازن الاقتصادي في تنفيذ العقد ، مقال منشور في مجلة القضاء المدني ، العدد 19 و 20 سنة 2019، ص: 65

<sup>4</sup>- خالد بالجيلالي، سلطة القاضي في رد الوازن العقدي عند تحقق الظروف الطارئة: دراسة في قانونين الليبي والجزائري، مجلة دراسات قانونية الليبية، العدد 27، سنة: 2020، ص: 165



المألوفة المتوقعة، وهدف القاضي من هذه الوسيلة هو تحقيق نوع من التوازن العقدي بين الالتزامات التي يربتها العقد على الطرفين، وليس زيادة التزامات الدائن بما يعوض على المدين كل العبء الناشئ عن هذا الطرف<sup>1</sup>.

### ثانيا: إعادة التوازن العقدي عن طريق تعليق تنفيذ العقد أو فسخ العقد

إذا اختل التوازن بين الالتزامات المتقابلة، فيمكن إعادته عن طريق وقف تنفيذ العقد أو فسخه.

### الحالة الأولى: وقف تنفيذ العقد

يمكن للقاضي وقف تنفيذ العقد حتى يزول الحادث الطارئ، إذا كان هذا الحادث وقتيا يقدر له الزوال في وقت قصير، فمثلا يمكن للقاضي أن يمنح المدين المهلة من أجل تسديد الديون مع إبقاء كل شيء على حاله<sup>2</sup>، بسبب حالة المدين الاجتماعية مثلا .

لهذا فإن القضاء أخذ بهذه الحالة خصوصا فيما يتعلق بالمهلة القضائية في إطار القرض الاستهلاكي طبقا للمادة 149 من قانون حماية المستهلك، فهنا يمكن للقضاء التدخل لتعديل العقد. ولاسيما في حالة الفصل عن العمل أو حالة اجتماعية غير متوقعة أن يوقف تنفيذ التزامات المدين بأمر من رئيس المحكمة المختصة.

في هذا الإطار جاء في قرار محكمة النقض<sup>3</sup> ما يلي "حق للمدين إيقاف تنفيذ التزاماته بناء على أمر يصدره رئيس المحكمة المختصة والاستفادة من المهلة القضائية المنصوص عليها في المادة 149 من القانون رقم 31.08 المتعلق بحماية المستهلك، مع عدم ترتيب أي فائدة أثناء سريان المهلة القضائية في حالة حرمانه من أجره بسبب فصله عن العمل. أو حالة اجتماعية غير متوقعة. ويجوز علاوة على ذلك أن يحدد في الأمر الصادر عنه كيفيات أداء المبالغ المستحقة عند انتهاء أجل وقف التنفيذ. وأن عبارة "يجوز للقاضي" الواردة في الفقرة الثانية من الفصل المذكور تعود على رئيس المحكمة باعتباره هو من يصدر الأوامر وليست محكمة الموضوع".

إلا أن تدخل القضاء في إطار تعديل القرض الاستهلاكي مشروط بالشرط المتمثل إلا بعد إجراء عملية للوساطة المنصوص عليها في إطار المادة 1114 من قانون حماية المستهلك في هذا السياق صدر قرار عن محكمة النقض جاء فيه

<sup>1</sup>- كمال عبد السلام ونيس زويد، سلطة القاضي في تعديل العقد بسبب الظروف الطارئة : دراسة تحليلية مقارنة وفقا لأحكام القانون المدني الليبي، مقال منشور في مجلة أنوار المعرفة التونسية، العدد العاشر، سنة 2021، ص: 51.

<sup>2</sup>- سامي بديع منصور، عنصر الثبات وعامل التغير في العقد المدني في القانونين اللبناني والفرنسي والمقارن، الطبعة الأولى 1987، دار الفكر، بيروت - لبنان -، ص: 205

<sup>3</sup>- القرار عدد 366 الصادر بتاريخ 19 يونيو 2014 في الملف التجاري عدد 520/3/1/2014 منشور في نشرة قرارات محكمة النقض -غرفة التجارية، العدد 17 سنة 2014، ص: 185.

<sup>4</sup>- تنص المادة 111 من قانون حماية المستهلك على أنه "يجب أن تقام دعاوى المطالبة بالأداء أمام المحكمة التابع لها موطن أو محل إقامة المقرض خلال السنتين الموالتين للحدث الذي أدى إلى إقامتها تحت طائلة سقوط حق المطالبة بفوائد التأخير.

ويسري هذا الأجل ابتداء منا لتاريخ الذي أصبح فيه قسط الدين موضوع نزاع طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل بشأن مؤن تغطية الديون غير المؤداة.

إذا كانت كيفيات تسديد الأقساط غير المؤداة محل تعديل أو إعادة جدولة، فإن أجل سقوط الحق يبتدئ منذ أول عارض لم تتم تسويته بعد أول تعديل أو إعادة جدولة اتفق عليها المعنيون بالأمر.

إذا كان عدم تسديد الأقساط ناتجا عن الفصل عن العمل أو عن حالة اجتماعية غير متوقعة، فإن إقامة دعوى المطالبة بالأداء لا يمكن أن تتم إلا بعد إجراء عملية للوساطة.

لا يحتسب أجل سقوط الحق إلا بعد استنفاد مسطرة الوساطة والتي يجب أن تبدأ خلال سنة من تاريخ التصريح بتوقف المقرض عن الأداء.

في حالة اللجوء إلى الوساطة، لا يمكن تحميل المقرض فوائد التأخير أو أي مصاريف مترتبة عن هذه المسطرة".

مايلي<sup>1</sup> "إذا كان عدم تسديد الأقساط ناتجا عن الفصل عن العمل أو عن حالة اجتماعية غير متوقعة فإن دعوى أداء دين بنكي استهلاكي لا تقبل إلا بعد إجراء عملية الوساطة طبقا للمادة 111 من قانون حماية المستهلك".

### الحالة الثانية : فسخ العقد

إذا كانت هذه الحالة تهدف الى تحقيق التوازن العقدي، ولكن بإزالة العقد وإنهائه بإرادة قضائية، لذلك ينبغي على القضاء أن يعمل على المحافظة على التعاقد، واحترام الارادة العقدية، فلا يقضي بإنهاء العقد إلا في الحالات التي عينها المشرع، يستمد من النظرية سلطة إضافية يفرض إنهاء العقد عندما يقدر ملائمة الانهاء كحل يحقق النتيجة التي تهدف إليها هذه النظرية وهو إزالة الإرهاق العقدي الذي تسببت به أحداث فجائية<sup>2</sup>. إلا أن أغلب التشريعات تتفق على منح القاضي سلطة تقديرية تعمل على تخفيف الالتزام أو الزيادة فيه أو وقف تنفيذ الالتزام، إلا أنها لم تمنح للقاضي سلطة فسخ العقد وبذلك فإن الإلتزام المرهق يبقى ولا ينقضي، ولكن يرد إلى الحد المعقول، فتتوزع تبعات الحادث بين الدائن والمدين ولا يحملها الدائن وحده بفسخ العقد<sup>3</sup>.

### خاتمة:

من خلال ما سبق رأينا بأن للقاضي دور مهم في تحقيق التوازن العقدي من خلال السلطات التي منحها له المشرع، ويظهر ذلك من خلال تعديله للشرط التعسفي وإلغائه. كما يجوز للقاضي مراجعة الشروط الجزائية عندما يختل التوازن العقدي وذلك بغية تحقيق العدالة.

وايضا يمكن له أن يقف على مصلحة الطرفين المتعاقدين، وان يرد الإلتزام المرهق الى الحد المعقول عند تحقق شروط نظرية الظروف الطارئة.

إضافة إلى كل ما سبق وجدنا بان القاضي يتدخل من أجل تفسير العقود عندما تكون عباراته غامضة وهذا كله من أجل تحقيق التوازن العقدي.

<sup>1</sup>- القرار عدد 544 الصادر بتاريخ 7 دجنبر 2016 في الملف التجاري عدد 1580 /3/3/ 2015 منشور في نشرة قرارات محكمة النقض غرفة التجارية ، العدد 29 ، ص: 63

<sup>2</sup>- سامي بديع منصور، م س، ص: 381

<sup>3</sup>- كمال عبد السلام ونيس زود، م س، ص: 53

## دور مجلس المنافسة في حماية الاقتصاد الوطني

### The rôle of the Compétition Council in protecting the national economy.

أيوب صبحي

طالب باحث بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - الرباط .

الجامعة : محمد الخامس بالرباط

التخصص: قانون الأعمال

البريد الإلكتروني : [sobhiayoub00@gmail.com](mailto:sobhiayoub00@gmail.com)

الهاتف: 0775315708

#### تقديم:

تلعب قواعد المنافسة الشريفة في الاقتصاديات الليبرالية دورا فعالا في إرساء التوازن بين الفاعلين الاقتصاديين خاصة في مجال تحديد أسعار المنتجات والخدمات، وقد أدى الانفتاح على العالم الى ظهور الضرورة الملحة في السعي إلى تغيير سياسات الدول النامية، ومواكبة التطور الاقتصادي الذي وصلت إليه الدول الكبرى باعتمادها على نظام متميز يناشد الحرية الاقتصادية بعيدا عن احتكار الدول للأنشطة الاقتصادية، هذا النظام عرف بنظام اقتصاد السوق القائم أساسا على حرية المبادرة والمنافسة، يحتاج اذن ضمان تطبيق النظام في الدولة ذات النظام الرأسمالي الحر، وجود هيئة أو هيئات تمتاز عن سائر الأفراد بالقوة، تستعملها وتضعها في خدمة المجتمع الاقتصادي، تعمل على الموازنة بين مصلحة الدولة الاقتصادية، والمحافظة على الحريات المضمونة في السوق<sup>1</sup>.

ومع تطور مناخ الأعمال اقتضى الامر انشاء سلطة ذات اختصاص افقي، مهمتها حماية النظام العام التنافسي<sup>2</sup> من خلال ضبط المنافسة داخل السوق، وأطلق عليها العديد من الاسماء، حسب كل مشروع أهمها سلطة المنافسة في القانون الفرنسي وجهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في مصر، بالإضافة إلى مجلس المنافسة ومنع الاحتكار في العراق، ومجلس المنافسة في القانون المغربي، بالمقابل من ذلك منحت له صلاحيات حسب نظرة كل مشروع للحرية التي يمنحها بالنظر لخصوصية كل اقتصاد.

وبالرجوع إلى القانون المغربي يمكن القول ان فتح الاقتصاد الوطني للمنافسة و اصدار النصوص القانونية التي تضمن ممارستها في إطار مشروع قد اقتضى ضرورة خلق سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصيات الاعتبارية والاستقلال المالي الا وهي **مجلس المنافسة**<sup>3</sup> الذي انيطت به مهمة السهر على حسن سير المنافسة، حيث ان القيام بهذه المهمة يستدعي توفير مجموعة

<sup>1</sup> اسماء طاهر، دور مجلس المنافسة في ضبط السوق الاقتصادي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة محمد الخامس- السويسي، السنة الجامعية 2022-2023، ص: 8.

<sup>2</sup> Pierre Ghauthier, bianca lauret « droit pénal des affaires » économique, paris,1992, p: 279.

<sup>3</sup> يعتبر مجلس المنافسة هيئة دستورية مستقلة لها عدة اختصاصات تقريرية في مجال ضبط الممارسات المنافية للمنافسة وأيضا في مجال مراقبة التركيزات الاقتصادية.

من الاليات القانونية، فهذا المجلس تم الارتقاء به الى مصاف اعتباره احدى هيئات الحكامة الجيدة والتي تم النص عليها في الفصل 166 من الدستور.

وتماشيا مع التوجهات الدولية، قام المشرع في إطار القانون 06.99 المتعلق بحرية الاسعار والمنافسة بإحداث مجلس المنافسة كهيئة متخصصة في تحليل وضبط المنافسة في السوق، والمساهمة في الحفاظ على النظام التنافسي، غير ان هذا المجلس لم تسند اليه صلاحيات حقيقية حيث اختزل دوره في الوظيفة الاستشارية<sup>1</sup> دون الضبطية<sup>2</sup>، مما أثر على فعالية تدخله وجعله قاصرا على تنظيم وتأطير المنافسة، بل الأبعد من ذلك ان المجلس في ظل مقتضيات هذا القانون ظل كمؤسسة شبح منذ انشائه الى حدود سنة 2009، هذه المعوقات مهدت لإصدار القانون<sup>3</sup> 104.12 المتعلق بحرية الاسعار و المنافسة المعدل والمتمم بالقانون رقم 40.21 الذي جاء بمجموعة من المستجدات القانونية غايتها تكريس قواعد المنافسة<sup>5</sup>، والقانون الجديد لمجلس المنافسة رقم 20.13 المعدل والمتمم بالقانون 41.21<sup>7</sup>.

ويلعب مجلس المنافسة دورا مهما في تطبيق قانون حرية الاسعار والمنافسة، ومنع كل الممارسات المنافية لقواعد المنافسة و التي من شأنها المساس بالاقتصاد الوطني، وهذا لن يتأتى إلا عبر الصلاحيات الاستشارية والرقابية الممنوحة له قانونا.

ويثير موضوع دور مجلس المنافسة في حماية الاقتصاد الوطني إشكالية جوهرية مفادها الى أي حد استطاع مجلس المنافسة من خلال الاليات الموضوعية والاجرائية المخولة له قانونا حماية الاقتصاد الوطني من الممارسات التي من شأنها المساس به ؟

تنبثق عن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- ما هي الاليات الموضوعية المخولة لمجلس المنافسة لضبط الاقتصاد الوطني؟
- ما هي الصلاحيات الاستشارية والرقابية الممنوحة لمجلس المنافسة؟

<sup>1</sup> نصت المادة 14 من القانون رقم 06.99 المتعلق بحرية الاسعار والمنافسة المنسوخ على انه "يحدث مجلس المنافسة ويكون له طابع استشاري لأجل ابداء او تقديم الاستشارات والتوصيات".

<sup>2</sup> في هذا الإطار أكد الأستاذ الادريسي العلمي المشيشي في قراءة له "ان القانون المنظم له لم يعترف للمجلس إلا باختصاص الادلاء بالأراء، النصائح والتوصيات، ولم يمنح له الشخصية المعنوية الخاصة، بحيث لم يجعله ككيان قانوني او يتوفر على الإستقلالية المالية، بل انه لا يعيد انتاج حتى مفهوم المرفق الاداري المسير بصورة مستقلة" انظر في هذا الصدد:

-Alami Machichi Driss, concurrence : droits et obligations des entreprises au Maroc, éditions Eddif, Casablanca, 2009, p :244.

<sup>3</sup> ظهير شريف رقم 1.14.116 صادر في 2 رمضان 1435 ( 30 يونيو 2014 ) بتنفيذ القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الاسعار والمنافسة، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 26 رمضان 1435 ( 24 يوليوز 2014).

<sup>4</sup> ظهير شريف رقم 1.22.67 صادر في 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) بتنفيذ القانون 40.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الاسعار والمنافسة، الجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022).

<sup>5</sup> ويرمي هذا الإصلاح كما جاء في عرض السيدة الوزيرة إلى ملاءمة الإطار القانوني بحرية الاسعار والمنافسة مع ما يتماشى وتنزيل النموذج التنموي الجديد وبناء الدولة الاجتماعية، وتعزيز القدرة التنافسية، وما يقتضيه الوضع من الحفاظ على شروط الشفافية، من تحريم الممارسات المخلة بقواعد المنافسة، وبتوازن السوق، وتكافؤ الفرص.

وأوضحت السيدة الوزيرة أن أهداف المشروع والمستجدات التي جاء بها، تتمثل في تحديد وتوضيح الإجراءات المتعلقة بالممارسات المنافية للمنافسة، من خلال تدقيق الجوانب المتعلقة بمسكرة قبوا، أو عدم قبول مجلس المنافسة للإحالات ان العلاقة، وكذا المساطر المتعلقة بجلسات الاستماع إلى الأطراف المعنية من لدن مصالح التحقيق لدى المجلس .

كما همت هذه المستجدات أيضا، مقتضيات تعزيز فاعلية الإجراءات وحماية حقوق الأطراف المعنية، وتدقيق آجال اتخاذ القرارات بعد انتهاء جلسات المناقشة بمجلس المنافسة، مع تمكين الأطراف المعنية ورئيس مجلس المنافسة ومندوب الحكومة من إمكانية تقديم مع نفي قرار محكمة الاستئناف بالرباط القاضي بتأكيد أو إلغاء، أو تعديل قرار مجلس المنافسة.

<sup>6</sup> ظهير شريف رقم 1.14.117 صادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) بتنفيذ القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 26 رمضان 1435 (24 يوليوز 2014).

<sup>7</sup> ظهير شريف رقم 1.22.68 صادر في 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) بتنفيذ القانون رقم 41.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، الجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022).

- كيف يبت مجلس المنافسة في شأن الممارسات المخلة بقواعد المنافسة؟
- ما هي العقوبات الصادرة عن مجلس المنافسة ؟

الإجابة عن هذه الإشكالية سنعتمد على التصميم التالي:

المحور الأول: الآليات الموضوعية لتدخل مجلس المنافسة لحماية الاقتصاد الوطني

المحور الثاني: الآليات الاجرائية لتدخل مجلس المنافسة لحماية الاقتصاد الوطني

### المحور الأول: الآليات الموضوعية لتدخل مجلس المنافسة لحماية الاقتصاد الوطني

يضطلع مجلس المنافسة بمجموعة من السلطات باعتبارها هيئة ناظمة في ضبط النشاط الاقتصادي، حيث تناط به مهمة حماية وضبط السوق ومراقبته، وذلك تكريسا للمبدأ الأساسي الذي يقوم عليه نظام اقتصاد السوق الا وهو حرية المنافسة. فقد انيطت لمجلس المنافسة مهمة حماية السوق الاقتصادي من خلال تمكينه من مجموعة المهام التي تدخل في صميم تحقيق أهداف حماية الاقتصاد الوطني، هذه المهام تتوزع بين الوظيفة الاستشارية (الفقرة الأولى) و الوظيفة الرقابية (الفقرة الثانية).

#### الفقرة الأولى: صلاحيات مجلس المنافسة ذات الطبيعة الاستشارية

تعد الاستشارة عنصر ضروري في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وحث عليها ديننا الحنيف انطلاقا من قوله تعالى " وأمرهم شورى بينهم"<sup>1</sup>، ولأهمية الإستشارة وجدت الحاجة إلى خلق هيئات تتولى ممارسة هذه الوظيفة في كل المجالات سواء في الميدان الاقتصادي او في كل مسألة قانونية تعترض اداء عملها، بالنظر لتوفر هذه الهيئات على اشخاص متخصصين يساعدون بخبرتهم وتجربتهم وكفاءتهم، لإيجاد حلول للمسائل المعقدة، ومن بين هذه الهيئات التي تتولى الوظيفة الاستشارية مجلس المنافسة الذي يعتبر بمثابة المهندس الاقتصادي في ميدان المنافسة حيث له سلطة ابداء الرأي سواء بمبادرة منه او بطلب من جهة محددة قانونا.

#### أولا: الهيئات المكلفة باستشارة مجلس المنافسة

خول المشرع لمجموعة من الهيئات مكنة استشارة مجلس المنافسة، كلما تعلق الأمر بقضية من القضايا ذات الصلة بمجال المنافسة بهدف محاولة حماية وضبط السوق الوطنية، وقد تم تحدد هذه الهيئات في المواد 5 و 6 و 7 من القانون 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ويمكن اجمال هذه الهيئات فيما يلي:

#### 1- الحكومة

تتمتع الحكومة بإمكانية استشارة مجلس المنافسة في كل المسائل المرتبطة بالمنافسة استنادا لمقتضيات الفقرة الثانية من المادة 25 و<sup>37</sup> من القانون رقم 20.13 المتعلق بالمجلس المنافسة، حيث يستفاد من ذلك أن المشرع سمح للحكومة بإمكانية استشارة المجلس في كل مسألة تتصلب بالمنافسة دون تحديد أو تعيين، ولعل السبب في ذلك راجع إلى كون الحكومة هي المسؤولة

<sup>1</sup> سورة الشورى، الآية 38.

<sup>2</sup> تنص الفقرة الثانية من المادة 5 من القانون 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة على انه " يدلي المجلس بطلب من الحكومة في كل مسألة متعلقة بالمنافسة ".

<sup>3</sup> تنص المادة 7 من القانون 20.13 على انه " يستشار المجلس وجوبا من طرف الحكومة في مشاريع النصوص التشريعية أو التنظيمية المتعلقة بإحداث نظام جديد أو بتغيير نظام قائم يهدف مباشرة إلى:  
- فرض قيود كمية على ممارسة مهنة أو الدخول إلى سوق؛  
- إقامة احتكارات أو حقوق استثنائية أو خاصة أخرى في التراب المغربي أو في جزء مهم منه؛  
- فرض ممارسات موحدة فيما يتعلق بأسعار أو شروط البيع؛  
- منح إعانات من الدولة أو الجماعات الترابية وفق للتشريع المتعلق بها".

عن حماية النظام العام الاقتصادي<sup>1</sup>، فهي التي تضمن السير العادي للأسواق وتسهر على إعداد وتنفيذ السياسة الاقتصادية للبلاد، كما تعبر هذه الاستشارة على أنها الوسيلة الفعالة التي تكنسها الحكومة من أجل إبراز دورها في التأكيد على احترام قواعد ومبادئ المنافسة.

ولعل من بين الآراء التي تقدمت بها الحكومة لآخذ رأي مجلس المنافسة:

- الإدراج المؤقت لأسعار المحروقات ضمن قائمة السلع والمنتجات والخدمات المنظمة أسعارها.
- رأي مجلس المنافسة بشأن مضامين المواد من 7 إلى 15 من مشروع القانون رقم 94.17 المتعلق بقطاع الغاز الطبيعي بعد انتاجه، ويتمحور طلب الرأي حول القواعد المؤطرة للحق الممنوح بصفة حصرية لشركة التموين قصد استيراد وشراء الغاز الطبيعي من المنتجين المحليين وكذا الامتياز الذي تحظى به شركة النقل لمزاولة نشاط النقل في مجموع التراب الوطني.

## 2- اللجان البرلمانية

منح المشرع للجان الدائمة للبرلمان طلب رأي مجلس المنافسة فيما يتعلق بمقترحات القوانين وفي كل مسألة تتعلق بالمنافسة، وهذا ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة 5 من القانون 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة<sup>2</sup>.

والملاحظ من خلال مقتضيات هذه المادة ان المشرع قد وسع من نطاق طلب استشارة هذه اللجان مقارنة مع ما كان مكرسا في ظل القانون القديم الذي كان ينص على ان الإستشارة تهم فقط مقترحات قوانين تتعلق بمسألة المنافسة، اما النص الحالي فقط جعل الإستشارة تهم جميع مقترحات القوانين بما فيها تلك التي يخرج موضوعها عن مجال المنافسة.

## 3- المحاكم

اعترف القانون صراحة بإمكانية استشارة مجلس المنافسة من قبل المحاكم في القضايا المعروضة عليها بشرط أن يكون موضوعها يتعلق بالممارسات المنافية للمنافسة وذلك بموجب المادة 6 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، حيث إن تحويل هذه الإمكانية للمحاكم راجع إلى اعتبارها غير متخصصة في مجال المنافسة، لذلك أقر لها القانون إمكانية اللجوء إلى مجلس المنافسة لاستشارته في القضايا المعروضة عليها على اعتبار أن مجلس المنافسة هو الخبير في ميدان المنافسة.

## 4- المؤسسات والهيئات الأخرى

جاء التصريح بهذه الرخصة لهذه المنشآت والهيئات في نص المادة 5 من القانون رقم 20.13 المعدل والمتمم بمقتضى القانون رقم 41.21، التي تؤكد في فقرتها الثالثة<sup>3</sup> على الهيئات المخول لها حق الاستشارة مع مجلس المنافسة.

وبالتالي استنادا للمقتضيات هذه المادة تمثلت هذه المؤسسات والهيئات في:

- مجالس الجماعات الترابية.
- غرف التجارة والصناعة والخدمات او غرف الفلاحة او غرف الصناعة التقليدية او غرف الصيد البحري.

<sup>1</sup> نوال الرحموني، حرية الاسعار وتنظيم المنافسة في القانون المغربي - دراسة مقارنة -، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة محمد الأول وجدة، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة، السنة الجامعية 2008-2009، ص: 140.

<sup>2</sup> تنص الفقرة الأولى من المادة 5 من القانون 20.13 على انه " يمكن استشارة المجلس من طرف اللجان الدائمة للبرلمان في مقترحات القوانين وكذا في كل مسألة متعلقة بالمنافسة، وفق أحكام النظامين الداخليين لمجلسي البرلمان ".

<sup>3</sup> تنص الفقرة الثالثة من المادة 5 من القانون 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة على انه "كما يجوز له كذلك أن يدلي برأيه في كل مسألة مبدئية تتعلق بالمنافسة بطلب من مجالس الجماعات الترابية أو غرف التجارة والصناعة والخدمات أو غرف الفلاحة أو غرف الصناعة التقليدية أو غرف الصيد البحري أو المنظمات النقابية والمهنية أو هيأت التقنين القطاعية أو جمعيات المستهلكين المعترف لها بصفة المنفعة العامة، في حدود المصالح التي تتكفل بها".



- المنظمات النقابية والمهنية.
- هيئات التقنين القطاعية.
- جمعيات حماية المستهلكين المعترف لها بصفة المنفعة العامة.

يستفاد من صياغة هذه المادة أن تحديد هذه البيئات قد جاء على سبيل الحصر، بالإضافة إلى أنه في إطار حرص المشرع على تعزيز الصلاحيات الاستشارية لمجلس المنافسة فقد قام بتوسيع نطاق الفئات التي لها حق طلب المشورة من المجلس حيث أضاف بمقتضى القانون الحالي مجالس الجماعات الترابية بعد أن كان الأمر يقتصر على مجالس الجهات والمجموعات الحضرية، كما أنه أدرجه بيئات التقنين القطاعية لكونها هيئات إدارية مستقلة تأسست لتنظيم المجال الاقتصادي، وقد تتقاطع في اختصاصاتها مع اختصاصات المجلس بحكم احتمالية تدخل هذا الأخير في القطاعات المكلفة بضبطها استنادا لاختصاصه الشامل في مجال المنافسة<sup>1</sup>.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن مجلس المنافسة يبدي رأيه أو تقديم استشارته حسب الحالة، داخل أجل لا يتعدى 60 يوما ابتداء من تاريخ إحالة الطلب إليه<sup>2</sup>، غير أن هذا الأجل يخفض إلى 30 يوما عند إثارة حالة الاستعجال وذكر أسبابها في رسالة الإحالة إلى المجلس<sup>3</sup>.

#### ثانيا: تدخل مجلس المنافسة في ضبط السوق الوطني – القطاعات الحيوية -

يعتبر مجلس المنافسة سلطة ضبطية له صلاحية التدخل في القطاعات الحيوية، التي لها تأثير على الاقتصاد بحكم أن المنافسة عالميا هي من تساهم في تنميته وتدب في دواليب الحياة وتحقق على أثره التنمية. ومن القطاعات الحيوية التي برز فيها دور مجلس المنافسة ما يلي:

#### - تنظيم أسعار المطهرات الكحولية والكمادات الواقية<sup>4</sup>

القانون قصد معالجة الرأي الذي ورد على المجلس من لدن وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، والمتعلق بتعليم أسعار المطهرات الكحولية والكمادات الواقية المرابطة بانتشار فيروس كوفيد 19 الذي انتقل من صفة وباء إلى جانحة حسب التعبير منظمة الصحة العالمية.

بعد دراسة معمقة للجوانب القانونية، والوقوف على كون الإجراء المتخذ من لدن الحكومة بهدف إلى الحد من المضاربات الناتجة عن الزيادة في الطلب الوطني والدولي على هذين المنتجين، في سياق المجهودات الوقائية المبذولة من لدن السلطات العمومية، قرر مجلس المنافسة قبول الرأي الوارد من لدن الحكومة لاستيفائه الشروط القانونية المنصوص عليها في المادة 4 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

يوصي المجلس عادة باتخاذ تدابير مؤقتة متعلقة بتنظيم أسعار المطهرات الكحولية والكمادات الواقية، مدته لا تزيد على ستة (6) أشهر قابلة للتمديد مرة واحدة.

<sup>1</sup> أسماء طاهر، مرجع سابق، ص: 54.

<sup>2</sup> انظر الفقرة الرابعة من المادة 5 من القانون 20.13.

<sup>3</sup> انظر الفقرة الخامسة من المادة 5 من القانون 20.13.

<sup>4</sup> رأي مجلس المنافسة، حول الإحالة الواردة من لدن وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة بشأن تنظيم أسعار المطهرات الكحولية والكمادات الواقية.

## - تتبع تنفيذ التعهدات المتخذة من لدن شركات توزيع الغاز والبنزين بالجملة في إطار اتفاقات الصلح المبرمة مع مجلس المنافسة

تطبيق الأحكام المادة 37 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كتمت تغيير هويته، صادقت هيئة مجلس المنافسة، في اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 نونبر 2023، على اتفاقات الصلح المبرمة مع تسع شركات تنشط في أسواق تموين وتخزين وتوزيع الغاز والبنزين وكذا منظماتها المهنية<sup>1</sup>.

وعلاوة على أداء غرامة التسوية نصت هذه الاتفاقات على التزام كل شركة معنية على حدة، وكذا منظماتها المهنية، بحزمة من التعهدات السلوكية قصد معالجة الانشغالات التنافسية للمجلس في الأسواق المذكورة وتحسين سيرها التنافسي.

وتكتسي التعهدات المتخذة في إطار مسطرة التسوية المذكورة صبغة إلزامية وتعمل مصالح المجلس على تتبع تنفيذها، إذ يترتب عن عدم الامتثال لهذه التعهدات تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 40 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، وتنص هذه المادة على أنه "يجوز المجلس المنافسة أن يوقع بالمعنيين غرامة تهديدية في حدود 5% من متوسط رقم الأعمال اليومي دون احتساب الرسوم، عن كل يوم تأخير ابتداء من التاريخ الذي يحدده من أجل إجبارهم على: تنفيذ قرار الزمهم بوضع حد لممارسات منافسة لقواعد المنافسة أو تنفيذ قرار فرض عليهم شروط خاصة أو احترام قرار جعل أحد التعهدات إجباريا عملا بالمادة 36 من نفس القانون.

وللتذكير، تضمنت قرارات المجلس المتعلقة بمسطرة التسوية المشار إليها أعلاه، سبع تعهدات، بما ذلك. التعهدات المعنية بهذه المذكرة والمتمثلة في امداد المجلس دوريا كل ثلاث أشهر بتقارير نتيج تتبع نشاط كل شركة معنية على حدة المتعلقة بتموين وتخزين وتوزيع الغاز والبنزين.

### الفقرة الثانية: صلاحيات مجلس المنافسة ذات الطبيعة الرقابية

الى جانب الدور الاستشاري الهام الذي يقوم به مجلس المنافسة، هناك ايضا دور لا يقل أهمية عن سابقه، ويتمثل هذا الدور في كون مجلس المنافسة يتمتع بسلطة تقريرية في ميدان محاربة الممارسات المنافسة للمنافسة وفي مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي، فمجلس المنافسة يتمتع بسلطة رقابية شاملة تغطي كل القطاعات، فهو يشكل الهيئة العليا الساهرة على حسن تطبيق قانون المنافسة.

إن الدور الرقابي للمجلس المنافسة بهدف إلى تكريس ميكانيزم الضبط، بهدف تدعيم النشاط الاقتصادي والعمل على تطويره ودفعه إلى التنافسية والاحترافية، وهذا الدور يأخذ منحنيين، الأول سابق على ممارسة النشاط الاقتصادي (أولا) والثاني فهو يهدف إلى تحقيق رقابة السلوك الميداني للمنشآت باحترام التشريع والتنظيم القانوني المعمول بهما في مجال المنافسة (ثانيا).

### أولا: ممارسة الرقابة السابقة على عمليات التركيز الاقتصادي

تتخذ قواعد الرقابة المسبقة على التركزات الاقتصادية طابع ضبوطي للسوق المعني، باعتبارها وسيلة لتفادي ظهور الممارسات المنافسة للمنافسة، ومن ثم ضمان حرية المنافسة في السوق، وتتجسد الرقابة المسبقة على مشاريع التركيز الاقتصادي<sup>2</sup> في كونها عبارة عن تدخل وقائي لسلطة المنافسة بناء على التبليغ الوجوبي المسبق بهذه المشاريع في حالة تحقق

<sup>1</sup>تقرير متعلق بتتبع تنفيذ التعهدات المتخذة من لدن شركات توزيع الغاز والبنزين بالجملة في إطار اتفاقات الصلح المبرمة مع مجلس المنافسة، التحليل الشامل للسوق، سنة 2023، ص 5.

<sup>2</sup>حدد المشرع أشكال التركيز الاقتصادي في المادة 11 من القانون 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

احد صوره، وبلوغة العتبة المحددة قانونا، لتنتهي بعد الدراسة الاقتصادية والمالية والاجتماعية للمشروع بقرار يرخص للتركيز الاقتصادي او يمنعه او يسمح به بتعهدات بهدف تفادي ظهور ممارسات مقيدة للمنافسة.

وقد اصدر مجلس المنافسة في هذا الصدد مجموعة من القرارات التي تهتم مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي نذكر أهمها:

- قرار مجلس المنافسة عدد 1/ق/2024 صادر في 19 من جمادى الآخرة 1445 (2) يناير 2024 المتعلق بإحداث المنشأة المشتركة "Neptun Smulders Offshore Renewables" منافسة من طرف شركتي Smulders Group NV و "Meyer Neptun Sar"
- قرار المجلس المنافسة عدد 2/ق/2024 صادر في 27 من جمادى الآخرة 1445 (10) يناير 2024 ( المتعلق بتولي شركة <SMRC Automotive Holdings Netherlands B.V>. المراقبة الحصرية لشركة ... SSCP Aero Topco عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.
- قرار المجلس المنافسة عدد 3/ق/2024 صادر في 27 من جمادى الآخرة 1445 (10) يناير 2024 ( المتعلق بتولي شركة المراقبة <<Groupe Charles Peguy>> <<International Schools Partnership Limited>> الحصرية غير المباشرة لشركة Graines والشركتين التابعتين لها Graines d'Elite <<Prive SARLAU>> d'Enfance SARL و Privé SARL عبر اقتناء مجموع حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

اذن بعد قانون المنافسة بصفة عامة احد أهم مظاهر التنظيم الحر للاقتصاد غايته تحقيق الفعالية الاقتصادية، وتحسين مستوى معيشة المستهلكين لذلك استعمل الشرط شرط المساس بالمنافسة كمبرر قانوني لفرض الرقابة على عمليات التركيز الاقتصادي، حيث يضمن هذا الشرط الحفاظ على التوازن بين حقوق المؤسسات الاقتصادية وحرية المنافسة.

هذا الشرط نص عليه المشرع بموجب المادة 16 من قانون حرية الاسعار والمنافسة كما تم تعديله وتنظيمه بموجب القانون 40.21 الذي نص على انه " ...ينظر فيما إذا كان من شأنها أن تخل بالمنافسة لا سيما عن طريق احداث وضع مهيمن او تعزيز قوة شرائية تجعل الموردين في وضعية تبعية اقتصادية ".

#### ثانيا: الرقابة اللاحقة لمجلس المنافسة للدخول الى السوق

لقد منح المشرع المجلس المنافسة دور رقابي مهم بغية الحفاظ على توازن السوق والتوفيق بين المصالح الخاصة والمصلحة العامة الاقتصادية، باعتبار أن الدور الرقابي يمثل إحدى أهم مقتضيات الضبط الاقتصادي، فإيجاد بيئة نشاط توازن بين مقتضيات التنافس الاقتصادي وبين ضرورة حماية الحقوق والحريات الاقتصادية في من صميم اختصاص هيئات الضبط، ولا يمكن أدائها هذا الدور إلا بأحكام قواعد الرقابة على مختلف المتعاملين الاقتصاديين.

ذلك ان مجلس المنافسة يتدخل بمقتضى الصلاحيات التقريرية الممنوحة له في وقف الممارسات التي ترتكبها المنشآت اثناء قيامها بأنشطتها الاقتصادية من أجل تقوية نفوذها في السوق بطريقة غير مشروعة مما يؤثر على وضعية الاقتصاد الوطني.

اذ يكون المجلس آنذاك ملزما بالقيام والحرص على ضمان حظر الاعمال المدبرة او الاتفاقيات او التحالفات الصريحة او الضمنية الهادفة إلى عرقلة المنافسة او الحد منها<sup>1</sup>. وكذلك التي تسعى إلى تحريف سيرها في سوق ما، كالقيام

<sup>1</sup> حدد المشرع مجموعة من الاستثناءات على قاعدة حظر الممارسات المنافية للمنافسة والتي تم النص عليها في المادة 9 من القانون 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

بالحد من دخول السوق من طرف منشآت أخرى، وايضا عرقلة تكوين الاسعار عن طريق الاليات الحرة للسوق بافتعال ارتفاعها او انخفاضها، ثم حصر ومراقبة الانتاج وتقسيم الاسواق و مصادر التمويل وغيرها من الممارسات المخلة بقواعد المنافسة.

كما يتدخل مجلس المنافسة للحد من الممارسات التعسفية<sup>1</sup> بهدف حماية الاقتصاد الوطني، ذلك ان الاستغلال التعسفي للوضع المهيمن من بين الممارسات المخلة بالمسار التنافسي، والتي حظرها المشرع المغربي ضمن مقتضيات المادة 7 من قانون حرية الاسعار والمنافسة، وكل هذه الصلاحيات الممنوحة لمجلس المنافسة تكرر دور هذا الاخير في حماية الاقتصاد الوطني من خلال منح كل ما من شأنه الاخلال بقواعد المنافسة بين المنشآت الاقتصادية.

## المحور الثاني: الاليات الاجرائية لتدخل مجلس المنافسة لحماية الاقتصاد الوطني

تتمثل القواعد الاجرائية في تلك الاليات والميكانيزمات القانونية التي تكفل الاحترام للقواعد الموضوعية المتعلقة بضبط الممارسات المنافية للمنافسة، وعمليات التركيز الاقتصادي. تسند مهمة حماية المنافسة الى مجلس المنافسة الذي يملك صلاحيات واسعة في مجال التحري والتحقيق واللبث في الممارسات المنافية للمنافسة، ولمجلس المنافسة دور مهم في ضبط السوق، حيث يعود له الاختصاص في كل ما يخص السير الحسن والشفاف للسوق. كما أن مجلس المنافسة يصدر قرارات خلال متابعته للممارسات المرتكبة المخاطر بها تتنوع حسب الحالات.

### الفقرة الأولى : القواعد الاجرائية للمتابعات الإدارية

يتوفر مجلس المنافسة على مجموعة من الاليات القانونية التي تخول له بمقتضى قانون حرية الاسعار والمنافسة والقانون المنظم لمجلس المنافسة، وتتمثل هذه الاليات في الإجراءات الشكلية المنظمة لعمل المجلس والمتعلقة بالإحالة والبحث والتحقيق واللبث باتخاذ القرار المناسب، الذي تبقى إمكانية الطعن فيه أمام الجهات القضائية المختصة واردة ضمانا لاحترام حقوق المتضررين في مجال المنافسة.

### أولا: الإحالة إلى مجلس المنافسة

خص المشرع المغربي مجلس المنافسة بإجراء اتختلف نوعا ما عن الاجراءات المتبعة امام القضاء العادي في كيفية رفع الدعوى، ويعد اجراء الإحالة او ما يعرف بالإخطار المرحلة الأولى في اجراءات المتابعة امام المجلس والذي يتم عن طريق إحالة الأعمال المنافية للمنافسة المحددة بموجب قانون المنافسة الى سلطة ضبطية ممثلة في مجلس المنافسة<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> يؤخذ مصطلح التعسف بمفهومين:

- اما اعتباره استعمالا فاحشا لصلاحية قانونية.
- واما اعتباره استغلالا مفرطا لحالة واقعية.

للمزيد أنظر ابو بكر مهم، عرقلة المنافسة في السوق ( التعسف في استغلال الوضع المهيمن نموذجا)، مجلة القضاء التجاري، عدد 11-12، السنة 2018، ص: 27.

<sup>2</sup> تنص المادة 23 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة على انه " لا يجوز أن تحال إلى مجلس المنافسة أو ينظر بمبادرة منه في الأفعال التي يرجع تاريخ وقوعها إلى أكثر من خمس سنوات إن لم ينجز أي عمل يهدف إلى البحث عنها أو إثباتها أو المعاقبة عليها داخل الأجل المذكور.

تعتبر الأفعال الموقفة لسريان تقادم الدعوى العمومية تطبيقا للمادة 75 من هذا القانون موقفة كذلك للتقادم أمام مجلس المنافسة. غير أن التقادم يصبح مكتسبا في كل الأحوال، عند مرور أجل عشر (10) سنوات ابتداء من توقف الممارسة المنافية لقواعد المنافسة دون أن يبيت المجلس في شأنها ".

وتتنوع هذه الإحالة بين الإحالة الذاتية التي يباشرها مجلس المنافسة من تلقاء نفسه لممارسة الاختصاصات المنوطة به في ضبط المنافسة، والإحالة التي تمارس من قبل الأطراف والجهات المخولة لها قانونا بذلك، وفق شكايات مسطرية محددة وفقا للمواد 44، 45، 46 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة، وبالرجوع إلى المادة 44 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة، يفهم من مضمونها أنه يجب أن تقدم الإحالة بشكل كتابي يترسل إلى رئيس مجلس المنافسة، وبالتالي فلا مجال الحديث عن الإحالة التي تقدم بشكل شفوي.

إذ لم يتطرق المشرع المغربي إلى إمكانية إخطار مجلس المنافسة شفويا، بينما المشرع الفرنسي رخص لذلك، حيث يمكن للأطراف المخولة قانونا أن تخطر المجلس بواسطة تصريح شفوي تدلي به أمام مكتب الإجراءات مع إرفاق ذلك التصريح بكل الوثائق الضرورية في أربع نسخ<sup>2</sup>.

### ثانيا: الأبحاث وجلسات مجلس المنافسة

جاء القسم الخامس من قانون رقم 10412 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، والباب الأول من القانون رقم 2013 المتعلق بمجلس المنافسة متضمنا العديد من الإجراءات التي يتخذها مجلس المنافسة أثناء مزاولة مهامها مال تحري والبحث ودراسة القضايا المتعلقة بالممارسات المنافسة للمنافسة المحالة على أنظاره للفصل في مدى احترامها لقواعد المنافسة، حيث يتم البت في هذه القضايا في إطار جلسة سرية وذلك بهدف ضمان السير العادي للسوق الاقتصادي دون المساس به.

#### أ- إجراءات التحري والتحقيق

فسلطة البحث والتحري والتحقيق تعتبر من بين آليات الضبط في المجال الاقتصادي، إذ تشكل هذه السلطة المعترف بها لهيئات الضبط الصلاحية الثانية في تدرجه رمصاحيات هذه السلطات، وهي سلطة حقيقية تكرسا لغاية من تواجدها، ذلك بمراقبة حسن سير السوق وحسن سير احترام القاعدة القانونية<sup>3</sup>.

يقصد بمرحلة البحث والتحقيق في قانون المنافسة مجموع الإجراءات التي تهدف إلى البحث عن طريق القيام بالتحريات والتحقيقات اللازمة وإجراء الخبرات الضرورية، والاطلاع على المعلومات والوثائق والمحاضر والتقارير ودراساتها، واستفسار الأطراف والأغيار واستشارتهم والاستماع إليهم، وكذا القيام بالمعينات والزيارات وتفتيش الأماكن والبضائع، بغية جمع ما يكفي من أدلة تثبت مخالفة فعلا وممارسة معينة لقواعد هذا القانون.

فعالية التشريعات تمنح الأجهزة المنافسة سلطات خاصة تمكنها من البحث<sup>4</sup> والتقصي عن النشاطات الخاضعة لرقابة مجلس المنافسة، ذلك أن كفاءة الرقابة على حرية المنافسة تتطلب بالأساس ضرورة توافر المعلومات الكافية عن طبيعة

<sup>1</sup> تعد الإحالة الذاتية من المستجدات التي طرأت على النصوص التشريعية المنظمة لمجلس المنافسة، وتستمد فعالية هذا الإجراء في كونه يضمن للمجلس نوع من الاستقلالية للنظر في القضايا التي تدخل في صميم اختصاصه الضبطية.

<sup>2</sup> اسماء طاهر، مرجع سابق، ص: 369.

<sup>3</sup> بوجملين وليد، سلطات الضبط الاقتصادي في القانون الجزائري، رسالة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، فرع الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2006-2007، ص: 161.

<sup>4</sup> حدد قانون المنافسة الأشخاص الذي يمكن لمجلس المنافسة الاستعانة بهم لإجراء مهام البحث والتحري، حيث حصرهم في صنفين يراولون مهامهم في إطار قانوني محدد، صنف لا ينتمي إلى مجلس المنافسة ويتعلق الأمر بـ موظفو الإدارة المؤهلون لإجراء التحقيقات واعوان هيئة مراقبي الأسعار، والصنف الثاني ينتمي لتشكيلة المجلس فيتمثل في فئة المقررون، وآخرون خارج هذين الصنفين حيث يحق للباحثين الاستعانة بخبراء.

الممارسات التي تحدث في السوق المعنية، ومن هنا كانت أهمية تخويل جهاز مجلس المنافسة سلطة إجراء التحريات والبحث وجمع المعلومات.

### ب- جلسات مجلس المنافسة

بمجرد استيفاء جميع الشروط والإجراءات اللازمة، تنطلق أعمال جلسة مجلس لمنافسة، وتتشابه جلسات مجلس المنافسة مع جلسات الاستماع التي تتم في المحاكم، وإن كانت تختلف عنه في بعض الجوانب لكونه يخضع لقواعد خاصة منظمة في قانون المنافسة.

تتعد جلسات المجلس في سرية، وبحضور الأطراف المعنية بالملف المعروض للمداولة أمام المجلس حيث نصت مقتضيات المادة 33 من القانون المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة " جلسات مجلس المنافسة غير علنية، ويحقف قط للأطراف المعنية ومندوب الحكومة حضورها، ويمكن للأطراف المعنية أن يستعينوا أو يمثلوا بمستشارين قانونيين من اختيارهم"، هذه الميزة (السرية) تبعد أكثر المجلس من الهيئات. الفضائية إذ تعتمد هذه الأخيرة الجلسات العلنية، إلا في حالات استثنائية تستدعيها مقتضيات النظام العام والآداب العامة.

وتماشيا مع أهمية هذه المرحلة ومالها من آثار على المنشآت المعنية، كان لا بد للمشرع من إحاطة هذه العملية بضمانات إجرائية تعتبر بمثابة ضمانات للأطراف، يترتب على تخلفها عدم صحة هذا الإجراء من الناحية القانونية وتتمثل هذه الضوابط في توفر النصاب القانوني<sup>1</sup>، بالإضافة إلى ضرورة احترام عنصر سرية المداولة، التي أكد عليها المشرع المغربي بنص صريح بموجب الفقرة ما قبل الأخيرة من المادة 14 من قانون المتعلق بمجلس المنافسة المعدل والمتمم بالقانون 41.21 "...يلزم أعضاء المجلس بسرية المداولات والاجتماعات، وكل خرق لهذه السرية يترتب عليها ثارة المسؤولية الجنائية لمرتكبة طبقا لأحكام الفصل 446 من مجموعة القانون الجنائي..." كما كرس هذا المقتضى أيضا النظام الداخلي للمجلس في نص المادتين 25 و26، وأيضا المادة 33 مكررة من القانون رقم 104.12 المعدل والمتمم بالقانون رقم 40.21 التي جاء في فقرتها الثانية "... تكون جلسة المداولة مغلقة ويحقق لأعضاء المجلس وحدهم حضور هذه الجلسة والمشاركة فيها..."

### الفقرة الثانية : العقوبات الصادرة عن مجلس المنافسة

تعتبر سلطة تسليط العقوبة التي منحها القانون للمجلس من بين المسائل التي أثارت النقاش حول الطبيعة القانونية لجهاز مجلس المنافسة، ذلك لأنها السلطة المخولة أصلا للهيئات القضائية. فبالرغم من صدور النص القانوني الذي يؤكد على الطبيعة الإدارية لهذا الجهاز، إلا أن ذلك لا يمنعهم من أداء وظائف تكيف على أنها قضائية لكن بالنظر إلى طبيعة هذه المهمة، ألا يعتبر تدخل في سلطة الجهات القضائية، مما يعد خرقا للمبدأ الدستوري المتعلق بمبدأ الفصلين السلطات؟.

وبغض النظر عن هذا الاشكال فإن مجلس المنافسة يسوغ له فرض عقوبات متنوعة على الاشخاص الاقتصاديين المعنيين، تتفاوت من حيث الطبيعة ومن حيث الأثر والتي يمكن ان تتخذ شكل عقوبات مؤقتة واخرى ذات صبغة نهائية.

<sup>1</sup> يشكل عنصر توفر النصاب القانوني امتدادا لشروط انعقاد الجلسة، فحسب مقتضيات المادة 14 من القانون 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة المعدلة والمتممة بقانون 41.21، ذلك أنه لا يجتمع المجلس في شكل هيئة إلا بحضور (8) أعضاء على الأقل من بينهم عضو من القضاة، وفي حالة عدم اكتمال النصاب الاجتماع الهيئة يدعو الرئيس إلى عقد اجتماع ثان داخل ثمانية (8) أيام الموالية وفي هذه الحالة يعتبر الاجتماع قانونيا بحضور خمسة أعضاء على الأقل من بينهم عضو من القضاة، وإذا تعذر هذا النصاب كذلك تدعى الهيئة داخل أجل خمسة أيام الاجتماع ثالث ويعتبر هذا الاجتماع صحيحا كيفما كان عدد الأعضاء الحاضرين، ويوقف العمل بقاعدة النصاب المشار إليها أعلاه في حالة وجود إحالات مستعجلة، ذلك أن رئيس المجلس يشير في الاستدعاء الموجه للأعضاء إلى الطابع الاستعجالي للإحالة وتتعد الهيئة بصفة صحيحة بحضور أربعة أعضاء على الأقل من بينهم عضو من القضاة. أما في حالة اجتماع المجلس فيشكل لجنة دائمة فإنها لا تتداول بشكل صحيح إلا بحضور ثلاثة من أعضائها على الأقل.



## أولاً: اصدار التدابير المؤقتة

يلعب الوقت دوراً مهماً في مجال المنافسة، إذ يشكل قاعدة إجرائية جوهرية من شأنها أن تساهم في حمل النزاع يقسم بالموضوعية، وفقاً لذلك زود المشرع مجلس المنافسة بعدة وسائل اتسمت بمرونتها، حيث يمكن تكييفها وفقاً للأوضاع التي تسمح له بالتدخل العاجل والسريع مراعاة الوقت، تتجسد في سلطة اتخاذ قرارات ذات طبيعة مؤقتة.

ولقد خول المشرع لمجلس المنافسة سلطة اتخاذ تدابير مؤقتة بموجب المادة 24 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة التي تنص في فقرتها الثانية على "...ويصدر إن اقتضى الحال الإجراءات التحفظية والغرامات التهديدية والأوامر والعقوبات المنصوص عليها في هذا القانون". وأيضاً المادة 35 من نفس القانون التي جاء نصها كالآتي: "يجوز لمجلس المنافسة، يطلب من المنشآت أو الإدارة أو الأشخاص المشار إليهم في الفقرة الثالثة من المادة 5 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وبعد الاستماع إلى الأطراف المعنية ومندوب الحكومة أن يصدر أمراً باتخاذ التدابير التحفظية المطلوبة منه أو التي يعتبرها ضرورية.

يمكن أن يقدم طلب اتخاذ التدابير التحفظية في كل وقت خلال سير الإجراءات ويجب أن يكون معللاً..."

بناءً على المقتضى أعلاه، نستشف على أنه بالرغم من كون مجلس المنافسة لا يعتبر جهازاً قضائياً بالمعيار العضوي ولا إدارياً، فإن هذا الأمر لم يمنع المشرع المغربي من الاعتراف لهذه الهيئة بممارسة بعض أوجه السلطة العامة من خلال قرارات تصل إلى حد توقيع بعض الجزاءات الإدارية<sup>1</sup>.

## ثانياً: اصدار قرارات ذات صبغة نهائية

خول المشرع المجلس المنافسة سلطة اتخاذ قرارات نهائية، تتنوع بين تلك التي تهدف إلى تصحيح سلوك المنشآت، وتلك التي ترمي إلى تحقيق الردع سواء بالنسبة للماضي ممثلة في الغرامات المالية أو بالنسبة للحاضر والمستقبل ويتعلق الأمر بالأوامر.

ولعل تخويل مجلس المنافسة هذه الإمكانية في التنوع في القرارات التي تدخل ضمن صلاحياته، من شأنه أن يسمح لهذا الأخير من اختيار التدبير الأمثل والمناسب حفاظاً على المنافسة بفعالية، وتتمثل هذه التدابير في الأوامر<sup>2</sup> والقرارات التي تتضمن الغرامات المالية.

إن، باعتبار مجلس المنافسة سلطة ضبط عمودي زوده المشرع الحماية النظام العام التنافسي إمكانية تسليط عقوبات مالية تتمثل في الغرامات، لأنها تعد بمثابة الجزاء الفعال والردعي للمنشآت التي ترتكب الممارسات المنافية للمنافسة، وذلك من حيث أن الجزاء الذي تقرر مقتضيات قانون المنافسة يصبو إلى إدانة هذه المنشآت بعقوبة مالية (الغرامة)، هذه الأخيرة إما أن تكون نافذة فوراً وإما في الأجل التي يحددها عند عدم تنفيذ الأوامر، وهذا ما كرسه نص المادة 39 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الذي جاء فيه: يجوز لمجلس المنافسة أن يصدر عقوبة مالية تطبق إما فوراً أو في حالة عدم تنفيذ الأوامر أو في حالة عدم احترام التعهدات التي قبلها المجلس.

وتطبق هذه العقوبة في حق كل من المنشآت والأطراف المخالفة لمقتضيات قانون المنافسة، مما يوحي أن العقوبات لا ينطق بها بكيفية آلية في جميع الأحوال بل يمكن للمجلس أن يستبقها بالأوامر والتي يؤدي عدم الالتزام بها من طرف المنشأة المعنية إلى إعمال العقوبة.

<sup>1</sup> عبد الإله العباسي، حدود سلطة مجلس المنافسة في تنظيم السوق، مقال منشور بمجلة القضاء والقانون، العدد 164، سنة 2014، ص: 197.

<sup>2</sup> انظر المادة 36 من القانون 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

وفي ختام هذا المحور سنحاول التذكير ولو بشكل مقتضب بأهم المستجدات التي جاء بها القانونين رقمي 40.21 و 41.21.

➤ مستجدات القانون رقم 40.21 المعدل والمتمم للقانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار و المنافسة:

❖ **تحديد وتوضيح الإجراءات المتعلقة بالممارسات المنافية للمنافسة**

- تدقيق الجوانب المتعلقة بمسطرة قبول أو عدم قبول مجلس المنافسة للإحالات المتعلقة بالممارسات المنافية لقواعد المنافسة؛
- تحديد المساهم المتعلقة بجلسات الاستماع إلى الأطراف المعنية وإعداد محاضر بشأنها،
- التنصيص على سرية جلسات المداوالات في القضايا المتعلقة بالممارسات المنافية لقواعد المنافسة؛
- تدقيق إجراءات تبليغ المخالفات والقرارات. تحديدا لأجل الذي يتعين على معلم المنافسة أن يتخذ فيه قراره بعد الانتهاء من المناقشة؛

❖ **تعزيز فاعلية الإجراءات وحماية حقوق الأطراف المعنية**

- إعادة النظر في مسطرة عدم الاعتراض على المؤاخذات كمسطرة بديلة للمسطرة التنازعية من خلال:

- تقديم اقتراح المصالحة، يحدد فيه المقرر العلم الحد الأدنى والأقصى للعقوبة المالية التي يقترح تطبيقها على المؤسسات المخالفة.
  - تمكين الأطراف المعنية من التعبير عن موافقتها على عرض المصالحة، في آجال محددة.
  - توثيق مراحل هذا الإجراء في محاضر موقعة من الأطراف المعنية والمقرر العام.
- وضع معايير لتحديد واحتساب مقادير العقوبات مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف المشددة والمخففة.
- تمكين الأطراف المعنية ورئيس المجلس ومندوب الحكومة من تقديم طعن أمام محكمة النقض في قرار محكمة الاستئناف بالرباط القاضي إما بتأكيد أو إلغاء أو تعديل قرار مجلس المنافسة.

❖ **مراجعة الإطار المتعلق بالتركيز الاقتصادي**

- إحداث مسطرة مبسطة لتبليغ بعض عمليات التركيز.
- إعادة النظر في قاعدة العتبة المعتمدة في إجبارية تبليغ عمليات التركيز لتكون أكثر فاعلية، وتتعلق بالجمع بين شركين متزامنين:
- عتبة رقم المعاملات الإجمالي لجميع الأطراف في العملية :
- عتبة رقم المعاملات المنجز بشكل منفرد في السوق الوطني من لدن كل طرف على حدة .
- إمكانية تعليق آجال دراسة العملية المحددة في 60 يوما في حالة إخلال الأعراف المعنية بموافاة المجلس في الأجل الذي حدده، بالمعلومات المتعلقة بعناصر الملف أو جزء منها؛
- اعتبار عمليتين متتاليتين منجزتين بين نفس الأشخاص أو المؤسسات خلال مدة سنتين كعملية واحدة .

➤ مستجدات القانون رقم 41.21 المعدل والمتمم للقانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة:

#### ❖ مهام وصلاحيات أعضاء مجلس المنافسة

- توضيح صلاحيات كل من رئيس المجلس ومختلف هيئاته التقريرية، لتتلاقى أو تتداخل في الصلاحيات.
- الإحالة إلى النظام الداخلي في شأن توزيع الصلاحيات بين مختلف الهيئات التقريرية للمجلس.
- استمرار الأعضاء المنتهية ولايتهم في ممارسة مهامهم إلى حين تعيين من يحل محلهم؛
- منح المجلس إمكانية نشر مبادئ توجيهية (lignes directrices) حول مختلف القضايا.

#### ❖ تجويد المساطر والتدبير المتعلقة بمجلس المنافسة

- تمكين رئيس المجلس من مراقبة تضارب المصالح في إطار القضايا المعروضة على المجلس بخصوص الأعضاء والمقرر العام.
- إحداث مسطرة للتجريح في حق أعضاء المجلس والمقررين
- تحديد الشروط المتعلقة بالنصاب القانوني للتداول بالنسبة لمختلف مكونات المجلس
- التأكيد على سرية مداولات الهيئات التقريرية للمجلس وحصر الحضور في الأعضاء المعنيين.

#### خاتمة:

يمكن القول أن مجلس المنافسة باعتباره إحدى هيئات الحكامة الجيدة يقوم بدور مهم في ضبط السوق وحماية الاقتصاد الوطني، عبر التصدي لمجموعة من الممارسات المخلة بقواعد المنافسة الحرة و الشريعة، هذه الأدوار م كان ليوم بها لولا الصلاحيات التشريعية التي خولها له المشرع المغربي من خلال القانونين 20.13 و 104.12، وبهدف تجويد ومنح صلاحيات اكبر وتلافي بعض العيوب التشريعية عمل المشرع على تبني القانونين 40.21 و 41.21 وهذا ما من شأنه تجويد عمل مجلس المنافسة بغية حماية الاقتصاد الوطني .

#### لائحة المراجع:

##### القوانين:

- ظهير شريف رقم 1.14.116 صادر في 2 رمضان 1435 ( 30 يونيو 2014 ) بتنفيذ القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الاسعار والمنافسة، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 26 رمضان 1435 ( 24 يوليوز 2014).
- ظهير شريف رقم 1.22.67 صادر في 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) بتنفيذ القانون 40.21 القاضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الاسعار والمنافسة، الجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022).
- ظهير شريف رقم 1.14.117 صادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) بتنفيذ القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 26 رمضان 1435 (24 يوليوز 2014).
- ظهير شريف رقم 1.22.68 صادر في 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) بتنفيذ القانون رقم 41.21 القاضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، الجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022).

#### الكتب:

- Alami Machichi Driss, concurrence : droits et obligations des entreprises au Maroc, éditions Eddif, Casablanca, 2009.

#### الرسائل والاطروحات:

- اسماء طاهر، دور مجلس المنافسة في ضبط السوق الاقتصادي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة محمد الخامس- السويسي، السنة الجامعية 2022-2023.
- نوال الرحموني، حرية الاسعار وتنظيم المنافسة في القانون المغربي – دراسة مقارنة -، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة محمد الأول وجدة، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة، السنة الجامعية 2008-2009.
- بوجملين وليد، سلطات الضبط الاقتصادي في القانون الجزائري، رسالة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، فرع الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق والعلوم الادارية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2006-2007.

#### المقالات:

- عبد الاله العباسي، حدود سلطة مجلس المنافسة في تنظيم السوق، مقال منشور بمجلة القضاء والقانون، العدد 164، سنة 2014.
- بكر مهم، عرقلة المنافسة في السوق ( التعسف في استغلال الوضع المهيمن نموذجا)، مجلة القضاء التجاري، عدد 11-12، السنة 2018.

#### التقارير:

- تقرير متعلق بتنفيذ التعهدات المتخذة من لدن شركات توزيع الغاز والبنزين بالجملة في إطار اتفاقات الصلح المبرمة مع مجلس المنافسة، التحليل الشامل للسوق، سنة 2023.

## حق العمرى وإشكالية القيد بالسجلات العقارية.

ذة. لوبنا نقاشي

دكتورة باحثة في القانون الخاص  
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية  
جامعة ابن زهر- أكادير

### تقديم:

وضع صدور مدونة الحقوق العينية حدا لازدواجية الأحكام والقواعد المطبقة على العقارات المحفظة والعقارات غير المحفظة، وكذلك حدا للتضارب في الاجتهادات القضائية والآراء الفقهية التي كانت سائدة قبل خروج المدونة، وهكذا فقد حاول المشرع إخراج مدونة الحقوق العينية لتطبق على العقارات المحفظة وغير المحفظة على حد سواء، وذلك عن طريق دمج المقتضيات المنصوص عليها في ظهير 02 يونيو 1915 المحدد للتشريع المطبق على العقارات المحفظة ضمن مدونة الحقوق العينية مادامت أن أغلبية فصوله تتسجم مع القواعد المقررة في الفقه الإسلامي بصفة عامة والفقه المالكي بصفة خاصة، مع إدخال بعد التعديلات عليها إلا أنه بالإضافة إلى ذلك، تم تنظيم أحكام عدة مواضيع لأول مرة منها الهبة، الصدقة، المغارسة.

وتعد العمرى من بين المواضيع الجديدة التي تم تنظيم أحكامها لأول مرة في هذه المدونة، وقد عالج المشرع العمرى في الباب الرابع من الكتاب الأول من القسم الأول وذلك من المواد 105 إلى المادة 108.

وقد عرفه المشرع في مدونة الحقوق العينية في المادة 105: "العمرى حق عيني قوامه تملك منفعة عقار بغير عوض يقرر طول حياة المعطي أو المعطى له أو لمدة معلومة".

وصنفته ضمن الحقوق العينية وهو حق ينصب أساسا على ملكية منفعة، دون الرقبة، وهو بذلك ينفرد بخصوصيات معينة في مجموعة من المسائل، من بينها مسألة تقييده بالسجلات العقارية مما يجعلنا بحاجة إلى إفراجه بدراسة على ضوء الفقه والقضاء لهذا جاء موضوع هذا المقال تحت عنوان: حق العمرى وإشكالية القيد بالسجلات العقارية."

وتتمثل أهمية هذا الموضوع من جهة أولى في إعطاء النصوص القانونية المرتبطة بالموضوع قوتها الطبيعية تكريسا لمبدأ الجودة التشريعية، المفضي إلى تحقيق الأمن العقاري خاصة وأن المادة الأولى من مدونة الحقوق العينية أحتلت على قانون الالتزامات والعقود بالدرجة الأولى ثم على أحكام الفقه المالكي بدرجة ثانية. كما أن أهمية هذا المقال يتمحور حول حق العمرى باعتباره من العقود التي كانت مؤطرة فقها، فورودها على عقار محفظ كان يثير إشكالا جوهريا بسبب التداخل والتصادم بين أحكام الفقه المالكي وبين ظهير التحفيظ العقاري<sup>1</sup>، خاصة في مسألة الحوز في العمرى، وما مدى جواز الاستغناء بالحوز القانوني عن الحوز الفعلي في حالة ارتباط العمرى بالتقييد، مع الأخذ بعين الاعتبار أثر مبادئ التقييد والاعتصار على حق العمرى.

قد يعتقد بعض الدارسين والباحثين، أن موضوع هذا البحث سهل وواضح، ولا يثير أي إشكال، لكن مثل هذا الاعتقاد غير صحيح لأنه موضوع يتناول بالتحليل والدراسة، إشكالية رئيسية تتمحور حول مدى توفيق المشرع المغربي في تنظيم أحكام تقييد حق العمرى بالسجلات العقارية ؟

<sup>1</sup>- ظهير شريف صادر في 9 رمضان 1331 (الموافق لـ 12 غشت 1913 بشأن التحفيظ العقاري كما تم تعديله وتتميمه بالقانون رقم 14-07 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.177 بتاريخ 22 نونبر 2011، منشور بالجريدة الرسمية عدد 5998 بتاريخ 24 نونبر 2011، ص 5575).

وللإحاطة الكلية بمقتضيات تقييد حق العمرى، فإن خطة هذا البحث تقتضي ضرورة دراسته دراسة مقارنة بين مدونة الحقوق العينية وقانون الالتزامات والعقود المغربي والفقهاء المالكي في ظل النوازل الفقهية والتطبيقات القضائية، وقد حرصنا أن تكون مقاربتنا للموضوع مقارنة نقدية جادة، تتوسل الكشف عن مكامن القصور في تنظيم المشرع لتقييد حق العمرى.

وحتى تتسنى لنا دراسة هذا الموضوع بشكل يحقق الغاية المرجوة منه اعتمدنا على المنهج الوصفي الاستقرائي وفقا للتقسيم الآتي:

المطلب الأول: التقييد بالسجل العقاري وأثره على حق العمرى

المطلب الثاني: أثر مبادئ التقييد والاعتصار على حق العمرى

المطلب الأول: التقييد بالسجل العقاري وأثره على حق العمرى

تعتبر التبرعات بصفة عامة، وعقد العمرى بصفة خاصة، من التصرفات التي يتعين إدراجها بالرسم العقاري<sup>1</sup> في حالة ورودها على عقار محفظ، وذلك إعمالا لمقتضيات الفصل 65 من ظهير التحفيظ العقاري<sup>2</sup>، الذي يقضي بضرورة إشهار جميع الوقائع والتصرفات والاتفاقات الواقعة بين الأحياء مجانا أو بعوض إذا كانت تروم تأسيس رسم عقاري أو نقله إلى الغير أو تغييره عن طريق التقييد بالرسم العقاري، على اعتبار أن التقييد هو المثبت للملكية والناقل والمنشئ والكاشف لها بين أطراف العقد وفي مواجهة الغير<sup>3</sup>.

غير أن موضوع العمرى الواردة على عقار محفظ، يخضع لشكلية سابقة لمبدأ التقييد بالسجل العقاري، وهي شكلية الحوز المادي المتطلبة فقها وقانونا لثبوت ونفاذ العطية، ثم للتقييد بالسجل العقاري<sup>4</sup> الذي يستلزمه ظهير التحفيظ العقاري، الأمر

<sup>1</sup> - تجدر الإشارة إلى أنه بعدما يحتاج مطلب التحفيظ المسطرة من تحديد وإشهار والتي سيحدد على ضوءها مصير العقار، يتوجب على المحافظ اتخاذ قرار بشأن طلب التحفيظ، ولقد منح المشرع للمحافظ العقاري صلاحيات تكاد تكون مطلقة بحيث يرجع إليه وحده حق اتخاذ قرار التحفيظ أو عدم التحفيظ. فبمجرد انتهاء مدة شهر بين الموالية لنشر انتهاء عملية التحديد والتي تعتبر كأجل لتقديم التعرضات يتعين على المحافظ العقاري إعداد ملف مطلب التحفيظ لاتخاذ القرار الملائم وذلك بعد التأكد والقيام بمجموعة من الإجراءات. وقد حدد المشرع في الفصل 30 أجلا لاتخاذ قرار تأسيس الرسم العقاري، وهو ثلاثة أشهر المولية لانصرام أجل التعرض، وبمعنى آخر يتعين على المحافظ اتخاذ قرار تأسيس الرسم العقاري في أجل أقصاه خمسة أشهر بعد التحقق من إنجاز جميع الإجراءات وعدم وقوع أي تعرض... وقرار تأسيس الرسم العقاري هو قرار يطهر العقار من الحقوق غير الظاهرة وقت التحفيظ ولو كانت مشروعة، ويعترف في نفس الوقت بالوجود القانوني للحقوق الظاهرة وقت التحفيظ ويضفي عليها صبغة المشروعية. وهو قرار ينتج عنه تأسيس رسم عقاري يشكل دليلا قاطعا على حق الملكية والحقوق العينية والتحملات العقارية المعلن عنها أثناء مسطرة التحفيظ والمسجلة بالرسم العقاري. للمزيد من التفاصيل يرجى الإطلاع على:

محمد خيرى: مستجدات قضايا التحفيظ العقاري في التشريع المغربي، مرجع سابق، ص: 196 وما بعدها.

<sup>2</sup> - ينص الفصل 65 من ظهير التحفيظ العقاري على ما يلي: "يجب أن تشهر، بواسطة تقييد في الرسم العقاري، جميع الوقائع والتصرفات والاتفاقات الناشئة بين الأحياء مجانية كانت أو بعوض، وجميع المحاضر والأوامر المتعلقة بالحجز العقاري، وجميع الأحكام التي اكتسبت قوة الشيء المقضي به، متى كان موضوع جميع ما ذكر تأسيس حق عقاري أو نقله إلى الغير أو الإقرارية أو تغييره أو إسقاطه وكذا جميع عقود أكرية العقارات لمدة تفوق ثلاث سنوات، وكل حوالة لقدر مالي يساوي كراء عقار لمدة تزيد على السنة غير مستحقة الأداء أو الإبراء منه".

<sup>3</sup> - كما أن وجود وضمن الحقوق العينية المكتسبة والاحتجاج بها إزاء الكافة لا يمكن تحقيقها إلا عن طريق تقييدها بالسجلات العقارية بكيفية مشروعة حيث أخضع المشرع عملية التقييد بالسجلات العقارية إلى مقتضيات وإجراءات والزم المحافظ تحت مسؤولية الشخصية التحقق من هوية الأطراف ومن صحة الوثائق المدلى بها من حيث الشكل والجوهر ومن كون السندات المقدمة تجيز التقييد ولا تتعارض مع بيانات السجل العقاري. للمزيد من التفاصيل راجع:

أحمد الشحيتي: تقييد الأحكام القضائية في السجلات العقارية، مقال منشور بسلسلة ندوات محكمة الاستئناف بالرباط، ندوة دور التشريع ونجاعة القضاء في حل المنازعات العقارية، العدد الثالث، 2011، الطبعة الأولى، مطبعة الأمانة بالرباط، ص 45.

<sup>4</sup> - تجدر الإشارة هنا إلى أن طريقة التقييد في نظام الشهر العيني تختلف عن طريقة التقييد في نظام الشهر الشخصي. فنظام الشهر الشخصي يعتمد على حفظ صورة العقد في ملفات خاصة أو نقل صورة العقد في دفاتر خاصة معدة لذلك، يطلع عليها الغير وبأخذ صورها منها، فيقف بذلك على حقيقة التصرفات الحاصلة بشأن العقارات، وهذه هي الطريقة المعتادة في التسجيل وفقا لهذا النظام وتسمى بالتسجيل العرفي، إلا أن عيبها يكمن في أن العقود تسجل كما هي، فإذا كانت تتضمن عيبا من العيوب فإنها تبقى كذلك ولا سبيل إلى تغييرها.



الذي تمخض عنه خلاف مفاده ما مدى كفاية الحوز المادي عن الحوز القانوني وما مدى كفاية هذا الأخير عن شرط القبض في العطية؟

إن الإجابة عن هذا التساؤل تقتضي منا الوقوف عند موقف الفقه من ارتباط الحوز بالتقييد (الفقرة الأولى)، ثم استجلاء موقف القضاء من هذه المسألة، مع وجوب الوقوف عند توجه المشرع المغربي من الأمر (الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: موقف الفقه

يعتبر الحوز الفعلي أو المادي سمة من السمات التي اختصت بها العقود غير العوضية، وقد تشدد الفقه المالكي في اشتراط حصوله وثبوته قبل قيام مانع من الموانع الشرعية التي تحول دون إعمال أثره من موت، وتقليس، وانعدام أهلية ومرض موت، كما سبقت الإشارة إلى ذلك في الجزء المتعلق بشرط الحوز.

وكانت الغاية من تقريره هو سد الباب أمام كل متحايل هذا بالإضافة إلى الرغبة في حماية حقوق المتعاملين مع المعطي من الضياع.

وهكذا فبعدما أصبح العقار المحفظ يخضع شكلا وموضوعا للقواعد المسطرة في ظهير التحفيظ العقاري 14-07، وكذلك تلك المنصوص عليها في مدونة الحقوق العينية، مع مراعاة مقتضيات المادة 1 من نفس المدونة<sup>1</sup>، فإنه حتى يكتسب تصرفا قانونيا معينا بصفة عامة، وحق العمرى بصفة خاصة، وجوده القانوني يتعين الإسراع أو المبادرة إلى إدراج العقد المنشئ للعمرى والمثبت لها بالرسم العقاري طبقا لمقتضيات الفصلين 66 و 67 من ظهير التحفيظ العقاري كما تم تنميته وتعديله بالقانون رقم 14-07<sup>2</sup> والمادة 2 من مدونة الحقوق العينية<sup>3</sup>، حتى يتحقق بذلك الحوز القانوني الذي يتبناه بعض الفقهاء

أما في نظام الشهر العيني فإن التقييد يتم عن طريق ذكر بيانات معينة من طرف المحافظ أوردها القانون اعتمادا على العقود والمستندات التي يحتفظ بها في ملف العقار، فكون الحق ثابتا اعتمادا على ما هو مقيد في الرسم العقاري من بيانات دون غيره من الوثائق ويسمى هذا النوع بتقييد أو تسجيل البيانات وهو نفس النظام المتبع في المغرب. كما أن النظام الفرنسي يفرق بين حق الملكية وما يتفرع عنها، وبين الضمانات، وإنشاء ونقل الملكية أو الحقوق العينية المتفرعة عن الملكية يخضع لإجراءات التسجيل. ويتم الشهر في سجل اسمه: "سجل السجلات" أما إنشاء الضمانات العينية العقارية كالرهن الرسمي فيخضع لإجراء القيد ويتم الشهر في سجل اسمه: "سجل القيود". أما المشرع المغربي فإنه لم يفرق بين حق من الحقوق سواء أكانت أصلية أو تبعية، فإنها تخضع لإجراءات واحدة هي إجراءات التقييد في سجل واحد وهو السجل العقاري. للمزيد من التفاصيل يرجى الإطلاع على: محمد خيرى: مستجدات التحفيظ العقاري... الطبعة الخامسة، مرجع سابق، ص 380 وما بعدها.

- 1 - تنص المادة 1 من مدونة الحقوق العينية على ما يلي:  
"تسري مقتضيات هذا القانون على الملكية العقارية والحقوق العينية ما لم تتعارض مع تشريعات خاصة بالعقار. تطبق مقتضيات الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) بمثابة قانون الالتزامات والعقود في ما لم يرد به نص في هذا القانون، فإن لم يوجد نص يرجع إلى الراجح والمشهور وما جرى به العمل من الفقه المالكي".
- 2 - ينص الفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري كما تم تعديله وتنميته بالقانون رقم 14-07 على ما يلي:  
"كل حق عيني متعلق بعقار محفظ يعتبر غير موجود بالنسبة للغير إلا بتقييده، وابتداء من يوم التقييد، في الرسم العقاري من طرف المحافظ على الأملاك العقارية. لا يمكن في أي حال التمسك بإبطال هذا التقييد في مواجهة الغير ذي النية الحسنة" كما ينص الفصل 67 من ظهير التحفيظ العقاري كما تم تعديله وتنميته بالقانون رقم 14-07 على ما يلي:  
"إن الأفعال الإرادية والاتفاقات التعاقدية، الرامية إلى تأسيس حق عيني أو نقله إلى الغير أو الإقرار به أو تغييره أو إسقاطه لا تنتج أي أثر ولو بين الأطراف إلا من تاريخ التقييد بالرسم العقاري، دون الإضرار بما للأطراف من حقوق في مواجهة بعضهم البعض وكذا بإمكانية إقامة دعاوى فيما بينهم بسبب عدم تنفيذ اتفاقاتهم"
- 3 - تنص المادة 2 من مدونة الحقوق العينية على ما يلي:  
"إن الرسوم العقارية وما تتضمنه من تقييدات تابعة لإنشائها تحفظ الحق الذي تنص عليه وتكون حجة في مواجهة الغير على أن الشخص المعين بها هو فعلا صاحب الحقوق المبينة فيها.

معتبرين أن التقييد هو أساس صحة العطية وثبوتها ونشؤها حتى ولو لم يتحقق القبض على اعتبار أن التقييد بالرسم العقاري هو الذي يزرع الروح في العمرى ويكسبها وجودها القانوني، أما قبل ذلك فيكون عقد العمرى مجردا من قيمته وقوته الثبوتية المستمدة من القانون في إطار الأثر المنشئ المترتب عن الإشهار.

وعلى هذا الأساس فأنصار هذا التوجه يعتبرون أن التقييد في الرسم العقاري يغني عن القبض شريطة ثبوت ذلك قبل حصول مانع من الموانع الشرعية، على اعتبار أن التقييد قرينة على حصول الحوز<sup>1</sup>، وهناك من الفقه من أيد هذا التوجه، إذ اعتبر أن الحيازة في العقار المحفوظ لا تثبت إلا بتقييد العقد بالرسم العقاري قبل تحقق أحد الموانع الشرعية، لأنه إذا أثبتت هذه الأخيرة، وبلغ ذلك إلى علم المعطى له تبطل العمرى<sup>2</sup> ولو ثبت إعمار العقار موضوع حق العمرى أو أخذ ثماره أو غلته، نظرا لكون الحيازة القانونية قد تمت أثناء حصول المانع.

ويرى كذلك أحد الباحثين، بأن تقنية التقييد حلت محل شرط القبض في التبرع المنصب على عقار محفظ، بما في ذلك حق العمرى الذي يكون موضوعه عقار محفظ، معتبرا إياها وسيلة تحقق نتيجتين متلازمتين وهما تمام العمرى وصحتها، هذا بالإضافة إلى ثبوت ملكية منفعة العقار إلى المعطى له<sup>3</sup>.

لأنه بالتقييد يتم عقد العمرى وتثبت ملكية منفعة العقار المعطى عبر تقنية الإشهار، لكون هذا الأخير قرينة قانونية من نوع خاص تترتب عن التقييد ليكونا وجهان لعملة واحدة مرتبطتين وجودا وعدما<sup>4</sup> وبه يتحقق البعد المقاصدي من شرط القبض والمتمثل أساسا في إعلام الدائنين والورثة بالتصرف وذلك من أجل الحلول دون التحايل على الأغيار ومحاولة الإضرار بهم.

ولذلك فأنصار هذا التوجه<sup>5</sup> يعتبرون أن تقييد عقد العمرى بالسجل العقاري، يغني عن ثبوت الحوز المادي في العمرى الذي اشترطه الفقه المالكي، وذلك من أجل إقرار حكمة وغاية تتمثل في التحايل على أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بالإرث وكذلك الإضرار بالأغيار الدائنين، والتي كانت حاضرة لدى التوجه المنتقد لأنصار الحوز القانوني والمنتصر للحيازة الفعلية في التبرعات بصفة عامة والعمرى بصفة خاصة معتبرين أنها أقوى حجة مقارنة بطبيعة الحوز القانوني، نظرا لكونها حيازة ملموسة ومجسدة على مستوى الواقع من حلول المعطى له محل المعطى في الاستفادة من منفعة العقار موضوع حق العمرى أو أخذ غلته. عكس التقييد بالرسم العقاري الذي يعتبر تقنية قانونية غير ملموسة من شأنها الإضرار بحقوق الأغيار ورثة أو دائنين<sup>6</sup>. وهذا الأمر أكده أحد الباحثين معتبرا أن غياب شرط الحوز المادي في العمرى والاكتفاء بإدراج العقد المنشئ لها بالرسم العقاري من شأنه الإضرار بالدائنين والورثة، خصوصا إذا لم يدركوا عملية التقييد، إلا بعد وفاة المعطى<sup>7</sup>.

هذا وقد اعتبر أحد الباحثين أن التقييد بالرسم العقاري لا يعدو أن يكون مجرد إجراء تنظيمي يعطي للعقد المقيد والمنشئ للالتزام القوة الثبوتية المستمدة من القانون، أي أن التقييد هو الذي ينفخ الروح في العقد الذي هو مجرد جثة ولا قيمة له قبل ثبوت تقنية التقييد بالسجل العقاري الذي يضيف على السند وجودا قانونيا دون إضافة أي شيء لمدلوله العام والخاص، فالتقييد يساوي العقد في مضمونه والسند التزام، والالتزام قابل لأن يوصف بمختلف الأوصاف القانونية التي تستشف من

إن ما يقع على التقييدات من إبطال أو تغيير أو تشطيط من الرسم العقاري لا يمكن التمسك به في مواجهة الغير المقيد عن حسن نية، كما لا يمكن أن يلحق به أي ضرر، إلا إذا كان صاحب الحق قد تضرر بسبب تدليس أو زورا أو استعماله شريطة أن يرفع الدعوى للمطالبة بحقه داخل أجل أربع سنوات من تاريخ التقييد المطلب إبطاله أو تغييره أو التشطيط عليه".

1- هشام بوي علي: الحوز في التبرعات على ضوء أحكام القيد في السجل العقاري، بحث نهاية التمرين للمحققين القضائيين بالمعهد العالي للقضاء بالرباط، الفوج 34، سنة التكوين 2007-2009، ص 51.

2- محمد ابن معجوز: الحقوق العينية في الفقه الإسلامي والتقنين المغربي، مرجع سابق، ص 343 و388.

3- عبد الفتاح بلا: الحوز في التبرعات على ضوء الاتجاه الأخير للمجلس الأعلى، مقال منشور بمجلة المحامي عدد 35 يونيو 1999، ص 37.

4- عبد العزيز توفيق: عقود التبرع بين قواعد الفقه الإسلامي ونظام الرسوم العقارية، مقال منشور بمجلة المحاكم المغربية، العدد 98، مطبعة دار القرويين، الدار البيضاء، دون ذكر السنة، ص 69.

5- عبد العزيز توفيق: مرجع سابق، ص 70.

- عبد السلام بنزروغ: تعليق على قرار بغرف مجتمعة بالمجلس الأعلى حول الحوز القانوني في التبرعات، منشور بمجلة القصر، العدد 12 شتنبر 2005، ص 201.

- إدريس السبع: الهبة والصدقة مداخل منشورة بالندوة الجهوية الخامسة بسطات بمناسبة الذكرى الخمسينية لتأسيس المجلس الأعلى، يومي 26 و27 أبريل 2007، مطبعة الأمانة بالرباط، ص 149.

6 - عادل الإدريسي: مرجع سابق، صفحة: 85.

7 - محمد زلايجي: مرجع سابق، ص 147.

مضمونه فيكون صحيحا كما يكون باطلا وناقصا غير متوفر على شروط صحته، والقاعدة في هذا الإطار هي أن التقيد لا يساوي بين طرفي العقد بمقدار ما يساويه نفس العقد الذي هو أساس التقيد<sup>1</sup>.

فالتقيد يعطي للتبرع بصفة عامة والعمرى بصفة خاصة وجودا قانونيا، غير أن هذا الوجود قد يزول وقد يثبت ويطول، وهذا نظرا لارتباطه بالسند المنشئ للالتزام وجودا وعدما، حيث يمكن التشطيط عليه بناء على حكم قضائي مكتسب لقوة الشيء المقضي به أو بمقتضى سند طبقا لمقتضيات الفصل 91 من ظهير التحفيظ العقاري<sup>2</sup>، أو بناء على أمر صادر عن قاضي المستعجلات<sup>3</sup> إعمالا لمقتضيات الفقرة الثانية من مقتضيات الفصل 87 من ظهير التحفيظ العقاري<sup>4</sup>، وهذا مع الأخذ بعين الاعتبار مبدأ حسن نية الغير.

وهكذا فصحة عقد العمرى غير مرتبط بإدراجها بالسجل العقاري من عدمه، وإنما بتحقيق عنصر الحيابة الفعلية المشتركة فقها قبل ثبوت أحد الموانع الشرعية، مادام بالإمكان الإسراع إلى إدراجها بالسجل العقاري ولو بعد ثبوت وفاة المعطي وإلزام ورثته بها<sup>5</sup>.

وبهذا تتحقق الغاية الشرعية من الحوز الفعلي والمتمثلة أساسا في حلول المعطي له محل المعطي في منفعة العقار موضوع حق العمرى بالإعمار أو بأخذ غلته حيث يصبح في مسؤوليته، وليس الإشهار المتوخى من تقنية التقيد<sup>6</sup> التي من شأنها إتاحة الفرصة للإقبال على تصرفات غير قانونية قابلة للإبطال والبطالان.

### الفقرة الثانية: موقف القضاء

يمكن أن ترد التبرعات بصفة عامة والعمرى بصفة خاصة على عقارات محفظة أو غير محفظة، فهذه الأخيرة كانت تخضع في الأصل للضوابط والقواعد الواردة في الفقه المالكي، والتي تستلزم وتقتضي ثبوت شرط الحوز المادي لصحة العمرى ولتمامها ونفاذها في مواجهة الكل أطرافا كانوا أو أغيار، وذلك قبل صدور مدونة الحقوق العينية، والقضاء بدوره كان يعمد إلى تطبيق الأحكام المعمول بها في الفقه المالكي على التبرعات المنصبة على عقارات غير محفظة.

<sup>1</sup> محمد أجاوي: الحيابة الفعلية في التبرعات بين الفقه والقانون الوضعي ودور المجلس الأعلى في التوفيق بينهما، أشغال ندوة تخليد الذكرى الأربعين لتأسيس المجلس الأعلى 1999، ص 628 و 629.

<sup>2</sup> ينص الفصل 91 من ظهير التحفيظ العقاري على ما يلي:  
" مع مراعاة أحكام الفصل 86 أعلاه، يمكن أن يشطب على كل ما ضمن بالرسم العقاري من تقيد أو بيان أو تقيد احتياطي بمقتضى كل عقد أو حكم مكتسب لقوة الشيء المقضي به يثبت انعدام أو انقضاء الحق موضوع التضمنين، في مواجهة الأشخاص الذين يعينهم هذا الحق".

<sup>3</sup> يهدف قانون المسطرة المدنية بشكل عام إلى حماية حقوق المتقاضين مدعين كانوا أو مدعى عليهم، غير أن هذه الحماية لا تتحقق على الوجه الذي يتوخاه هؤلاء بسبب طول الإجراءات وبطئها، وخاصة أنه في بعض الحالات لا يمكن انتظار الأجل التي ينص عليها القانون، لأن من شأن ذلك تفويت الحقوق على أصحابها وإلحاق أضرار بمصالحهم، لذلك عمد التشريع الإجراءي المغربي كغيره من التشريعات الأخرى إلى تخصيص قواعد متميزة لبعض المنازعات تسائر طابعها الاستعجالي، ويعرف هذا النوع من المساطر بالمساطر الاستعجالية. إذ تعد ضمانات يمنحها قانون المسطرة المدنية للمتقاضين، إذ يصبح التقيد بالأجل والإجراءات العادية غير كاف للحفاظ على حقوقهم، الأمر الذي دفع بالمشروع إلى تخصيص نصوص فريدة تعالج القضايا التي تتميز بالطابع الاستعجالي، وهي الأوامر المبنية على الطلبات، والمعاينات ومسطرة الأمر بالأداء، وقضايا الأمور المستعجلة بمفهومها الضيق.

للمزيد من التفاصيل حول الموضوع يرجى الاطلاع:

عبد الكريم الطالب: الشرح العملي لقانون المسطرة المدنية، الاختصاص والدعوى، الأحكام وطرق الطعن، التحكيم والوساطة الاتفاقية، المسطرة في المادة الاجتماعية، الحجز التنفيذي والحجز لدى الغير، الحجز الارتجائي والحجز الاستحقاقي، طبعة مزيدة ومنقحة ومحيطة وفق آخر التعديلات، طبعة أبريل 2009، المطبعة والوراقة الوطنية، صفحة: 81 وما بعدها.

<sup>4</sup> ينص الفل 87 من ظهير التحفيظ العقاري الذي نسخ وعوض بالقانون رقم 14-07 على مايلي:

" كل حجز أو إنذار بحجز عقاري يجب أن يبلغ إلى المحافظ على الأملاك العقارية الذي يقيده بالرسم العقاري. وابتداء من هذا التقيد لا يمكن إجراء أي تقيد جديد خلال جريان مسطرة البيع الجبري للعقار المحجوز

يشطب على الحجز والإنذار بحجز المنصوص عليهما في الفقرة السابقة بناء على عقد أو أمر من قاضي المستعجلات يكون نهائيا ونافذا فور صدوره".  
<sup>5</sup> خالد البوكريبي: عقد العمرى بين التشريع والقضاء، دراسة على ضوء العمل القضائي ومستجدات القانون 08-39، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون والممارسة القضائية، جامعة محمد الخامس السويسي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي، السنة الجامعية: 2010 و 2012، ص: 82 وما بعدها.

<sup>6</sup> محمد الدرايدي: الحيابة الشرعية في التبرعات بين الفقه الإسلامي وقانون التحفيظ العقاري، سلسلة دفاتر المجلس الأعلى، العدد 5 نسة 2005، ص 307.

وهكذا فإذا كان شرط الحوز بخصوص العقارات غير المحفظة لا يثير إشكالا، فإن ورود العطية على عقار محفظ بما في ذلك العمرى أثار تضاربا واختلافا على مستوى توجهات القضاء، حول مدى ضرورة توفر شرط الحوز الفعلي لصحة عقد العمرى ولزومها ونفاذها<sup>1</sup>، من عدمه حيث يتم الاكتفاء بإدراج عقد العمرى بالرسم العقاري، وهذا ما تولد عنه توجيهين قضائيين أولهما، يعتد بالحوز القانوني للعطية بما في ذلك العمرى، ويعتبره كافيا لثبوت العمرى ونفاذها ولزومها ولو لم يحصل الحوز المادي المستلزم عند الفقه المالكي، على اعتبار أن الحيازة في العقار المحفظ تتم بتقيد عقد العمرى بالرسم العقاري<sup>2</sup>، وإلا عدت العمرى في حكم العدم وفي ذلك صدر قرار عن محكمة النقض جاء فيه مايلي: "... لما كانت غاية الفقه من اشتراط الحيازة في عقود التبرع هي خروج العين المتبرع بها من يد المتبرع إلى يد المتبرع عليه، فإن تسجيل عقد التبرع في الرسم العقاري يحقق الغاية المذكورة ويوثقها بشكل أضمن لحقوق المتبرع عليه، لذا يعتبر تسجيل التبرع في الصك العقاري قبل حدوث المانع حيازة قانونية تغني عن الحيازة الفعلية"<sup>3</sup>.

إن نستنتج من خلال القرار الوارد أعلاه بأن الحيازة المعتبرة والمعتد بها هي الحيازة القانونية، وأن النصوص القانونية الواجبة التطبيق على عقد العمرى الوارد محله على عقار محفظ هي الفصل 67 من ظهير التحفيظ العقاري كما تم تعديله وتتميمه بالقانون رقم 07-14 والمادة 2 من مدونة الحقوق العينية، على اعتبار أن كل تصرف قانوني وارد على عقار محفظ لا يكون له اثر بين المتعاقدين، ولا يحتج به في مواجهة الغير إلا بالتقيد بالرسم العقاري، وبالتالي فشرط القبض في العمرى الذي يجد أساسه في قواعد وأحكام الفقه المالكي تم تجريده من قيمته في القرار السالف الذكر.

وفي نفس السياق جاء في قرار صادر عن محكمة النقض حاليا مايلي: "... لكن ردا على ما ورد في هذا السبب فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه أقامت قضائها على أن المتبرع عليه قد حاز الملك المتبرع به وسجل التبرع بسجلات المحافظة العقارية بتاريخ 24 يناير 1991 وأن المتبرع توفي بتاريخ 04 أبريل 1992 حسب رسم الإرث المدلى به في الملف مما يكون معه رسم التبرع موضوع الدعوى مستوفيا لجميع شروط الصحة، إذ أن تسجيل رسم التبرع بالرسم العقاري قيد حياة المتبرع يعتبر حيازة قانونية تغني عن معاينة الحيازة وإثباتها..."<sup>4</sup>

وبهذا يكون القضاء قد ابتكر مصطلحا جديدا- الحوز القانوني<sup>5</sup>- والذي يراد به التقيد بالرسم العقاري الذي يقوم مقام الحوز المرتبط بوضع اليد على الشيء محل التبرع، والذي اعتمده ورجحه الاتجاه القضائي الثاني معتبرا أن الحوز الفعلي أو

1 - عمر الأبيض: موقف المجلس الأعلى من شرط الحوز في التبرعات بعد القرار 555، المنازعات العقارية من خلال اجتهاد المجلس الأعلى الندوة الجهوية الخامسة، القاعة الكبرى لولاية الشاوية ورديغة سطات، ص 26 و 27 أبريل 2007، ص 43.

2 - إذ جاء في قرار صادر عن المجلس الأعلى عدد 349 مايلي: "... لكن خلافا لما ورد في أسباب طلب إعادة النظر فإن المجلس الأعلى قد أجاب بوضوح حينما تبني تعليق القرار المطعون فيه من كون عقد الهيئة المؤرخ في 2000/7/28 انصب على عقار محفظ موضوع الرسم العقاري 40/1611 وأن تسجيله لم يتم إلا يوم 2000/8/9 أي بعد وفاة الواهب بتاريخ 2000/7/31 الشيء الذي يفيد أن الحيازة القانونية حصلت بعد المانع أي الوفاة فهي عديمة الأثر ولا يعتد بها إذ أن الحيازة في العقار المحفظ تكون بتسجيل العقد بالرسم العقاري ومن يوم تسجيله أو ما يقوم مقامها من حيازة فعلية أو معاينة الحوز، وأن ما ذهب إليه محكمة أول درجة كان على صواب إعمالا لما ذكر لعدم ثبوت حيازة الشيء الموهوب قبل وفاة الواهب ولا يعتد بما ورد في العقد من كون الموهوب لها حازت المدعى فيه بإقرار الواهب بل لابد من إخلاء المعطي من شواغل العطية مادام الأمر يتعلق بدار السكنى، كما هو مقرر فقها ولا بسكوت المستأنف عليهم مدة سنة من تسجيل العقد بالرسم العقاري مادام بسبب إبطال الهيئة هو افتقارها لشرط الحوز قبل حدوث المانع وليس تحقق عيب من عيوب الرضى وبذلك يكون قرار المجلس الأعلى قد ارتكز على نصوص يبقى من قبيل مجادلة المجلس الأعلى في تعليقه وذلك لا يدخل ضمن الأسباب المنصوص عليها في الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية، وأما ما يتعلق بنسخة من ملخص نظير الرسم العقاري 40/1611 المرفقة بالمقال فهي وثيقة جديدة تؤكد صحة ما هو مضمن في وقائع قضية الحال لذلك يتعين رفض الطلب".

قرار مؤرخ في: 2008/6/25، ملف شرعي عدد: 2007/1/2/114 منشور بمجلة المحاكم المغربية، مجلة فصلية يصدرها مجلس هيئة المحامين بالدار البيضاء، العدد المزدوج 133 و 134 - يناير- مارس 2012، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، ص 433.

3 - قرار صادر عن المجلس الأعلى سابقا محكمة النقض حاليا عدد 555، ملف عقاري عدد 596-2-1992، منشور بمجلة القضاء والقانون، العدد 149، ص 259.

4 - قرار عدد 120 ملف شرعي عدد 2004/1/2/472، صادر بتاريخ 02 مارس 2005، منشور بمجلة القصر العدد 25 يناير 2010، ص 139.

5 و تجدر الإشارة هنا إلى رقم 341 الموجهة من المحافظ العام إلى السادة المحافظين على الأملاك العقارية مسجلة تحت رقم 1935 و الصادرة بتاريخ 27 شتنبر 2004 في موضوع الحيازة في التبرعات بصفة عامة و هذا نصها: " و بعد يشريني أن أخبركم بأن المجلس الأعلى بجميع غرفه أصدر قرار تحت عدد 555 بتاريخ 08-12-2003 في موضوع الحيازة في التبرعات المتصلة بالعقارات المحفظة، يستخلص منه ما يلي:

1- أن تقيد عقد الصدقة بالصك العقاري قبل حدوث المانع يعتبر حيازة قانونية تغني عن إشهاد العدول بمعاينة الحيازة الفعلية أو إثباتها بأية وسيلة أخرى.

2- أنه بمجرد تقيد عقد الصدقة بالصك العقاري، تنتقل ملكية وحيازة العقار المتصدق به إلى المتصدق عليه بشكل قانوني، حيث يصبح هذا الأخير مالكا له، و يمكنه الاحتفاظ به و التصرف فيه.

3- أن تقيد عقد الصدقة بما يوفره من ضمانات قانونية لفائدة المتصدق عليه، يحقق غاية الفقه الإسلامي المرجوة من التبرعات، وهي خروج العين المتصدق بها من يد المتصدق إلى يد المتصدق عليه.

المادي للعطية بما في ذلك العمرى هو أساس صحتها ونفاذها في مواجهة الكل أطرافا وأغيارا، وفي هذا الإطار جاء في قرار صادر عن محكمة النقض ما يلي "... لكن، حيث إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما علته بأنه متى تمت حيازة الشيء المتبرع به حيازة فعلية، فإنه لا يمكن إبطال عقد التبرع الذي سجل بالرسم العقاري بعد وفاة المتبرع، وأن المتبرع عليهن حزن العقار موضوع التبرع حسب الحجج المدلى بها ومنها موجب إثبات الحيازة..."<sup>1</sup>

وفي نفس التوجه صدر قرار آخر جاء فيه: " حقا لقد تبين ما عابته الوسيلة على القرار المطعون فيه ذلك أنه بمقتضى الفصل 80 من ظهير 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 غشت 1913 بشأن التحفيظ العقاري، فإنه إذا وقع انتقال حق من حي إلى حي أو نشأ بينهما فطلب تسجيله بعد موت المفوت فإنه يمكن أن يباشر ذلك بناء على الإدلاء بلائحة تحمل فقط إمضاء المفوت له..." وأنه من الثابت من رسم العطية المضمن بعد 194 صفحة 227 المؤرخ في 18 يونيو 1988 توثيق الدار البيضاء أن المتبرع عليه الطالب حاز الحقوق المتبرع بها من طرف المتبرع فارغا من شواغله، وأن عدم تحرير الرسم المذكور في المدة المحددة قانونا يعتبر مخالفة لتوثيقه إذ لا تأثير له على صحة العطية، كما أن عدم تسجيلها بالرسم العقاري... أثناء حياة المعطي وذلك عملا بمقتضيات الفصل 80 المذكورة..."<sup>2</sup>.

يتضح من خلال هذين القرارين أن عقد العمرى الذي لم يقيد بالرسم العقاري قيد حياة المعطي يعد صحيحا ما دام الحوز الفعلي والمادي المتطلب والمستلزم فقها قد تم قبل حصول مانع من الموانع الشرعية<sup>3</sup> من موت، تفتيس، مرض موت وانعدام أهلية، لأن انعدام التقييد بالرسم العقاري لعقد العمرى لا يبطل هذا الأخير ولا يجرده من أثره حيث يكون تاما ونافذا بمجرد حصول شرط القبض المشترط فقها.

أما فيما يخص موقف المشرع المغربي بخصوص شرط القبض في العقار الذي يكون موضوعه عمرى فقد أخذ بما استقر عليه الاجتهاد القضائي المنتشبت بضرورة ثبوت الحوز المادي أو الفعلي في العمرى ويتضح ذلك من خلال صيغة الوجوب في إعمار المعطي له للعقار أو أخذ غلته كما سبق وأشارنا إلى ذلك في الشق المتعلق بالالتزامات التي ترد على عاتق المعطي له، عملا بمقتضيات المادة 107 من مدونة الحقوق العينية.

ومن هنا فمتى تحقق الحوز الفعلي للعقار موضوع الحق اعتبرت العمرى قائمة ونافذة في مواجهة الكل أطرافا وأغيارا، ولو لم يتم الإشهاد على معاينة الحوز كما سبقت إليه الإشارة في الشق المتعلق بشرط الحوز من هذا البحث.

وبذلك يكون المشرع المغربي قد حافظ على شرط جوهرى في العطية التي يكون محلها عمرى، بل خاصية من خاصيات وسمة من سمات عقود التبرع بصفة عامة، والعمرى بصفة خاصة، وهي شرط الحوز، حتى ولو لم يتم الإشهاد على

وبهذا الاجتهاد، وضع المجلس الأعلى حدا للتعارض بين مواقف المحاكم في شأن الحيازة في التبرعات المتعلقة بالعقارات المحفظة، حيث اعتبر أن الحيازة القانونية الناتجة عن التقييد بالرسم العقاري، تقوم مقام الحيازة الفعلية المطلوبة بالنسبة للعقارات غير المحفظة، وبهذا حقق انسجام القضاء مع مبادئ وأحكام نظام التحفيظ العقاري من غير مخالفة قواعد الفقه الإسلامي".

1 - قرار صادر عن المجلس الأعلى سابقا محكمة النقض حاليا عدد 424 في الملف الشرعي عدد 2009/1/2/500 والصادر بتاريخ 2011/08/23، منشور بمجلة ملفات عقارية العدد الثاني، 2012، صفحة 24.

2 - قرار صادر عن محكمة النقض عدد 149، ملف عقاري عدد 01/1/2/543، بتاريخ 24 مارس 2004، أشار إليه عمر الأبيض، شرط الحوز في التبرعات، مرجع سابق، ص 267.

3 - وذهب المجلس الأعلى في إحدى قراراته إلى أنه: "... لكن حيث إن القرار المطعون فيه لما أجاب عن الدفع بعدم القبول لوفاة إحدى المستأنفات بأن النقض والإحالة ترجع الأطراف والمحكمة إلى المرحلة الاستئنافية قبل النقض وأن مقال الاستئناف رفع في حياة المتمسك بوفاتها فقد طبق القانون تطبيقا سليما، وأما بخصوص إثبات الحيازة ومناقشة الحجج المدلى بها فإن المحكمة مصدرة للقرار لما ارتكزت في حكمها على رسم استمرار الهالك المتصدق في حيازة العقارات موضوع الصدقة وتسجيل الصدقة في الصك العقاري بتاريخ لاحق لتاريخ وفاة المتصدق وخلصا من ذلك إلى انعدام الحوز الذي لا تصح بدونه التبرعات وهو ما أكدته القرار الصادر في نفس الموضوع..." قرار عدد 234 المؤرخ في 2008/4/30 ملف شرعي عدد: 2006/1/2/13، منشور بمجلة المحاكم المغربية العدد المزدوج 133 و134، م، س، ص: 370 و 371.

وذهب في قرار آخر إلى أنه: "... ومن جهة ثانية، فإن الطالبة أكدت بأنها قيدت عقد الصدقة والذي يعتبر من ضمن عقود التبرعات الخاضعة لأحكام الفقه الإسلامي في الرسم العقاري في 2000/11/23 قبل وفاة المتصدق في 2003/1/2، والمطلوب لم يناع في ذلك، وبالتالي، فإنه مادام التقييد المذكور كان قبل وفاة المتصدقة فهو يعتبر حيازة قانونية ومادية، طالما أن المتصدق عليها أصبحت هي المالكة للمتصدق به في وقت التقييد، فضلا عن أن وفاة المتصدقة حصلت بعد مرور أكثر من سنة من تاريخ العقد، والمحكمة لما لم تأخذ ما ذكر بعين الاعتبار، وعللت قرارها بأن شرطي المعاينة والإخلاء غير متوفرين، وأن العقد يجب أن يشهد عليه موقعان اثنان أو موثق وشاهدان = أجنبيان عن العقد بدائرة موقع العقار، فإن قرارها جاء فاسد التعليل الذي هو بمثابة انعدامه، وخرقا للفقه المعمول به والعمل القضائي الذي أقره المجلس الأعلى بمجموع غرفه في قراره المشهور عدد 555، وهو ما يعرض قرارها للنقض". قرار عدد 218 المؤرخ في: 2008/4/23 ملف شرعي عدد: 2007/1/2/407 منشور بنفس المجلة المذكورة أعلاه، ص 363.



ثبتت معابنته في العقد المنشئ لحق العمرى، حيث لا يكفي لثبوت هذا الأخير الإسراع إلى تقييد عقد العمرى بالرسم العقاري إذا تعلق الأمر بعقار محفظ أو العمل على إيداع عقد العمرى بمطلب التحفيظ عندما يتعلق الأمر بعقار في طور التحفيظ، إعمالاً لمسطرة الإيداع<sup>1</sup> المنصوص على مقتضياته في الفصل 84 من ظهير التحفيظ العقاري كما تم تعديله وتنظيمه بالقانون رقم 07-214، لأن ثبوت شرط القبض في العمرى واجب التحقق قبل قيام مانع من الموانع الشرعية كما سلف الذكر.

### المطلب الثاني: أثر مبادئ التقييد والاعتصار على حق العمرى

وضع قانون التحفيظ العقاري وفق مبادئ وضوابط ثابتة تهدف بالأساس إلى ضمان استقرار المعاملات في الميدان العقاري عبر إحداث سجلات عقارية قادرة على احتواء جميع التصرفات والوقائع والتغيرات والمحاضر والشوائب المتعلقة بها بما في ذلك حق العمرى وذلك غير اتباع مسطرة تستلزم احترام المبادئ التي يقوم عليها التقييد (الفقرة الأولى)، مع إدراك إمكانية التشطيب على حق العمرى المكتسب إذا ما اكتنفه لبس بناء على عقد أو حكم مكتسب لقوة الشيء المقضي به، أو عبر ممارسة حق الرجوع فيه (الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: أثر مبادئ التقييد على حق العمرى

إن حق العمرى الوارد على عقار محفظ يتعين المبادرة إلى تقييده بالرسم العقاري، حتى يتسنى له الاستفادة من المبادئ التي يركز عليها التقييد كالأثر الإنشائي (أولاً) الذي يعطي للتصرف حجته في مواجهة الكل (ثانياً)، وفيما يلي تحليل لهذه المبادئ التي ترتب أثراً على حق العمرى.

#### أولاً: الأثر الإنشائي:

يقصد بهذه القاعدة هو أن أي حق عيني مترتب على عقار محفظ يعتبر في حكم العدم بالنسبة للغير ما لم يتم تقييده بالرسم العقاري، حيث يرتب أثره من تاريخ التقييد، وهذا ما أكدته المشرع المغربي من خلال مقتضيات الفصل 66 من القانون رقم 07-14 المتعلق بالتحفيظ العقاري حيث جاء فيه: "كل حق عيني متعلق بعقار محفظ يعتبر غير موجود بالنسبة للغير إلا

<sup>1</sup> - لقد أقر مشرع التحفيظ العقاري بالإضافة إلى مسطرة الخلاصة الإصلاحية لمقررة في الفصل 83 من ظهير التحفيظ العقاري، مسطرة يعبر عنها فقها وقضاء وعملاً بمسطرة الإيداع والمنصوص عليها في الفصل 84 من نفس الظهير. وتشكل هذه المسطرة وسيلة قانونية تمكن المفوت له، صاحب حق من الحقوق القابلة للإشهار، أن يستفيد من الرتبة في التسجيل والتمسك بالحق موضوع الإيداع في مواجهة الغير.

وتسمح هذه المسطرة بتسجيل الحق موضوع الطلب أو كل من يدعي حقاً قابلاً للتسجيل من الحفاظ على حقوقها. ذلك أن عدم الاحتجاج بالحق الخاضع للإشهار أثناء مسطرة التحفيظ، يؤدي إلى حرمان صاحبه من الاحتجاج به بعد تأسيس الرسم العقاري إعمالاً لقوة التطهير لهذا الرسم. وهذا ما ذهبت إليه محكمة النقض من خلال:

" لكن رداً على ما أثير، فإنه وطبقاً للفصلين 83 و 84 من ظهير التحفيظ العقاري، فإن انتقال حق عيني بين أحياء أثناء مسطرة التحفيظ يستوجب مباشرة إجراءات التحفيظ من جديد في اسم المالك الجديد أو إيداعه الوثائق اللازمة لدى المحافظة للتقييد في سجل التعرضات وإعطائها أثر التسجيل من تاريخ هذا التقييد يوم التحفيظ، وفي حالة تم تحفيظ العقار ولم يكن من أجلي التصرف له بحق واجب التسجيل لم يودع وثائق انتقال الحق له، ولم تقيد على الكيفية المذكورة، لا ينشأ لفائدته أي أثر لحق عيني قبل سلفه المحفظ له لأنه حق نشأ قبل تحفيظ العقار، وظهره التحفيظ منه. ولما كان الثابت من وقائع القضية المعروضة على قضاة الموضوع أن الطالبين ادعوا شراء موروثهم من موروث المطلوبين للعقار موضوع الدعوى أثناء مسطرة التحفيظ، ولم يودع وثائق شرائه أثناء التحفيظ لتقييده وإعمال أثره عند التحفيظ إلى أن تم هذا التحفيظ في اسم البائع له فإن ادعاءهم حق ملكية العقار استناداً إلى شراء موروثهم له السابق عن التحفيظ وغير المسجل في الرسم العقاري يبقى غير مؤسس".

للمزيد من التفاصيل راجع:

- عمر أزوكار: مستجدات التحفيظ العقاري في ضوء قانون 14/07 و مدونة الحقوق العينية، دراسة عملية و رصد للمواقف القضائية لمحكمة النقض، منشورات دار القضاء بالمغرب يصدرها مكتب أزوكار للمحاماة والاستشارة والتحكيم بالدار البيضاء، الطبعة الأولى 2012، المطبعة النجاح الجديدة. صفحة 163 وما بعدها.

عمر أزوكار: مسطرة الإيداع أثناء جريان التحفيظ، مقال منشور بسلسلة ندوات محكمة الاستئناف بالرباط، ندوة دور التشريع و نجاعة القضاء في حل المنازعات العقارية، مرجع سابق صفحة 62 و ما يليها.

- عمر أزوكار : الدليل العملي للعقار في طور التحفيظ، منشورات دار القضاء العالي الطبعة الأولى، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، صفحة 125 وما يليها.

<sup>2</sup> - ينص الفصل 84 من ظهير التحفيظ العقاري كما عدل وتمم بالقانون رقم 07-14 على ما يلي: " إذا نشأ على عقار في طور التحفيظ حق خاضع للإشهار أمكن لصاحبه، من أجل ترتيبه والتمسك به في مواجهة الغير، أن يودع بالمحافظة العقارية الوثائق اللازمة لذلك، ويقيد هذا الإيداع بسجل التعرضات. يقيد الحق المذكور عند التحفيظ بالرسم العقاري في الرتبة التي عينت له إذا سمحت إجراءات المسطرة بذلك".



بتقييده، وابتداء من يوم التقييد في الرسم العقاري من طرف المحافظ على الأملاك العقارية... وكذلك الشأن بالنسبة لمقتضيات المادة 2 من مدونة الحقوق العينية التي نصت على أن: "الرسم العقاري وما تتضمنه من تقييدات تابعة لإنشائها تحفظ الحق الذي تنص عليه وتكون حجة في مواجهة الغير على أن الشخص المعين بها هو فعلا صاحب الحقوق المبينة فيها..."، وفي هذا يرى بعض الفقه أن للتقييد أثر منشئ لحق عيني لا كاشف له فحسب<sup>1</sup>، ومن ثم فإن حق العمرى الذي لم يتم تقييده بالرسم العقاري لا تنتج إلا مجرد التزامات شخصية فقط، حيث تكون لازمة لا نافذة ولو تحقق فيها شرط الإعمار أو أخذ الغلة من طرف المعطى له ما دام التقييد لم يتم<sup>2</sup>، على اعتبار أن الأثر الإنشائي للتقييد لم يتحقق ويظل المعطى هو المالك لمنفعة العقار موضوع حق العمرى، إلى أن يتم التقييد، وبالتالي فإن هذا الأخير يخول للمعطى له حق الانتفاع بمنفعة العقار موضوع حق العمرى واقعا وقانونا، إذ تصبح له بذلك حصانة في مواجهة الكل أطرافا وأغيارا، على اعتبار أن حق الملكية والحقوق العينية لا تنتقل ولا تنشأ إلا من تاريخ التقييد بالرسم العقاري باعتباره نقطة الانطلاقة الوحيدة لجميع الحقوق المضمنة فيه<sup>3</sup>، لأن التصرف بما في ذلك عقد العمرى غير المضمن بالرسم العقاري يعد والعدم سيان ولا يوفر لصاحبه إلا حقا شخصيا ولو بوجود السند المثبت له.

والقضاء بدوره يساير هذا التوجه ويعتبر أن ما يثبت وجود الحق هو التقييد، حيث جاء في قرار صادر عن استئنافية مراكش ما يلي: "... ما دفع به المستأنفون من تحقق التسجيل في حياة المعطى تكذبهم فيه شهادة المحافظة العقارية، وأن التسجيل المقصود من طرفهم هو التسجيل بإدارة التسجيل والتمبر، وهو ليس التسجيل المنوه به في ظهير 2 يونيو 1915 المطبق على العقارات المحفظة والمراد به تقييد الحق بالصك العقاري بالمحافظة العقارية إثباتا لوجوده"<sup>4</sup>.

ويتضح من خلال القرار أن المستقر عليه في انتقال الحقوق الواردة على عقار محفظ بما في ذلك حق العمرى ينطلق من تاريخ التقييد لا تاريخ انعقاد العمرى المستوفية لكافة الأركان والشروط المتطلبة قانونا، وذلك استنادا على مقتضيات النص المشار إليه أعلاه، وما يحققه الأثر الإنشائي من استقرار وثبات للمعاملات، وهذا من شأنه حث الأطراف على المسارعة إلى تقييد حقوقهم الواردة على عقار محفظ، وجعلها مطابقة للواقع، وسد الباب على أصحاب النية السيئة من التلاعب في المعاملات العقارية والتصرف في العقار الواحد لأكثر من مرة، ويتحقق هذا بالاستناد على أبرز قواعد نظام التحفيظ العقاري المتمثل في مبدأ تسلسل التقييدات المنصوص على مقتضياته في الفصل 28 من القرار الوزيري المؤرخ في 03 يونيو 1915 والذي جاء فيه: "يشترط في كل حق ليصبح تسجيله أن يكون مكتسبا مباشرة من الشخص المقيد باسمه سابقا في السجل العقاري، ويترتب عن هذا أنه في حالة ما إذا كان حق عيني عقاري أو تكليف محل عدة انتقالات أو اتفاقات متتابعة تسجيل آخر انتقال أو اتفاق قبل تسجيل الانتقالات السالفة".

إذ يمكن عبر اتباع مبدأ تسلسل أو تتابع التقييدات القضاء على ظاهرة عدم تيويم الرسوم العقارية التي تخلف أوضاعا في غاية التعقيد خاصة عندما تتوالى التفويطات ويغيب التحيين ويتم الاكتفاء بالإعمال وأخذ غلة العقار موضوع حق العمرى فقط، الأمر الذي يجعل عقد العمرى لازما نافذا لافتقاره للقوة الثبوتية التي يرتبها التقييد بالرسم العقاري<sup>5</sup>، في مواجهة الكل بالرغم من كون حجته مطلقة في الغالب على اعتبار أنه ليس كقرار التحفيظ الذي يكتسب مناعة قوية وحجة مطلقة وفقا لمقتضيات الفصل 62 من ظهير التحفيظ العقاري كما تم تعديله وتنظيمه بالقانون رقم 07-14<sup>6</sup>، بحيث لا يمكن زعزعة ولا التشطيط عليه بالاعتماد على عقد أو حكم قضائي مكتب لقوة الشيء المقضي به، بل يبقى الحق في التعويض للمتضرر من قرار التحفيظ في حالة ثبوت تدليس أو تزوير طبقا لمقتضيات الفصل 64 من ظهير التحفيظ العقاري<sup>7</sup>.

1 - مأمون الكزبري: التحفيظ العقاري والحقوق العينية الأصلية والتبعية، مرجع سابق، ص 145.

2 - أحمد ادريوش: شرط الحوز في التبرعات، مرجع سابق، ص 165.

3 - هشام بوي علي: مرجع سابق، ص 30.

4 - قرار صادر عن محكمة الاستئناف بمراكش في الملف عدد 2003/7/1600 والصادر بتاريخ 2004/01/22 أشار إليه هشام بوي علي، م.س، ص 32.

5 - عمر الأبيض: شرط الحوز في التبرعات/ م.س، ص 201.

6 - ينص الفصل 62 من ظهير التحفيظ العقاري كما عدل وتمم بالقانون رقم 07-14 على مايلي:  
"إن الرسم العقاري نهائي ولا يقبل الطعن، ويعتبر نقطة الانطلاق الوحيدة للحقوق العينية والتحملات العقارية المترتبة على العقار وقت تحفيظه دون ما عداها من الحقوق غير المقيدة".

7 - ينص الفصل 64 من ظهير التحفيظ العقاري الذي نسخ وعوض بالقانون رقم 07-14 على ما يلي:

"لا يمكن إقامة أي دعوى في العقار بسبب حق وقع الإضرار به من جراء تحفيظ.

يمكن للمتضررين في حالة التدليس فقط أن يقيموا على مرتكب التدليس دعوى شخصية بأداء تعويضات.

في حالة إفسار المدلس تؤدي التعويضات من صندوق التأمينات المحدث بمقتضى الفصل 100 من هذا القانون".

## ثانيا: حجية القيد في السجل العقاري.

يقصد من حجية القيد في الرسم العقاري قيمته كوسيلة لإثبات الحقوق المقيدة وضماتها فيما بين المتعاقدين وفي مواجهة الغير، أي معرفة ما إذا كانت الحقوق المضمنة بالرسم العقاري في اسم شخص معين أو عدة أشخاص مضمونة بصفة نهائية في مواجهة الكل، أطرافا أو أعياناً، إذ تحفظ التقييدات اللاحقة لتأسيس الرسم العقاري الحق الذي تتضمنه العقود أو السندات والأحكام القضائية المكتسبة لقوة الشيء المقضي به، وهي حجة ودليل على أن الشخص الذاتي أو المعنوي المعين بها هو فعلاً المالك وصاحب الحق المبين والمذكور بها، كما أنها أساس ثبوت الحقوق العينية والتكاليف العقارية المضمنة فيها بين الأطراف وفي مواجهة الغير، وهذا إعمالاً لمبدأ الأثر الإنشائي للتقيد.

غير أن حجية التقيد ليست قاطعة في كل الأحوال، بحيث يمكن أن تكون مجرد قرينة بسيطة يمكن ضحدها وهدمها و تفنيدها عبر الطعن في السند الرسمي المنشئ للحق في حالة ما إذا كان مشوباً بعيب من العيوب المبطله له كإعدام الأهلية، التدليس، الغلط، الإكراه والغبن المقترن بتدليس أو نقصان أهلية، على اعتبار أن التقيد لا يزيل العيوب التي شابت العقد، بل ينشئ واقعة أو وضعية قانونية قابلة للزوال عن طريق الطعن في العقد أمام القضاء استناداً إلى إحدى العيوب السالفة الذكر، حيث يمكن للمحكمة كشف بطلان السند المنشئ للحق، وبالتالي التشطيط عليه إعمالاً لمقتضيات الفصل 91 من ظهير التحفيظ العقاري كما تم تنميته وتعديله بالقانون رقم 14-07، ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها في الفصل 93 من نفس القانون.<sup>1</sup>

ومن ثم، فإذا كان بالإمكان التشطيط على العقد المقيد أو المضمن بالرسم العقاري، فإنه يتعين الوقوف على حجية التقيد بالنسبة للغير في مفهومها الواسع ومعناها الخاص في حالة تمتعه بحق عيني مقيد.<sup>2</sup>

وبالتالي فإنه في الحالة التي يكون فيها الغير متمتعاً بحق عمرى على عقار محفظ لكن لم يعمل على تقييده فإنه يمكن للشخص الذي اكتسب حقاً على نفس العقار وعمل على تحيينه التمسك به في مواجهة الكل، بما في ذلك الشخص المتمتع بنفس الحق على نفس العقار موضوع حق العمرى وعمل على تحيينه التمسك به في مواجهة الكل، بما في ذلك الشخص المتمتع بنفس الحق على نفس العقار ولكن لم يبادر إلى تقييده بالرسم العقاري، بالرغم من كونه هو المعمر له والأخذ لغته، وللتوضيح أكثر فإنه يمكن للمعطي له المقيد بالرسم العقاري في هذه الحالة العمل على طرده، وذلك باستصدار أمر من رئيس المحكمة من أجل تسخير القوة العمومية لطرد محتل، على اعتبار أنه هو المنتفع والمستفيد الحقيقي من العقار موضوع حق العمرى، لأن ما هو مضمن بالرسم العقاري هو المنشئ للحق وهو نقطة الانطلاق الوحيدة لجميع الحقوق الممكن تقييدها بالرسم العقاري.

أما في حالة الغير المتمتع بحق العمرى المضمن بالسجل العقاري، فإن حجية التقيد بالنسبة له تختلف ثبوتيتها بين ما إذا كان حسن النية أو سيئها، لأن شخص المعطي له الذي يكون على علم بالعيوب اللاحقة بالسند المقيد والذي يستمد منه حقه، تثبت سوء نيته، ومن هنا فحجية التقيد بالنسبة له تعتبر قرينة بسيطة يمكن هدمها بما يثبت عكس ذلك، وبالتالي لا يمكن التمسك بحجية التقيد بالرسم العقاري لدفع أثراً بإبطال العقد المنشئ للعمرى الذي استند إليه لثبوت حقه، كما لا يمكن دفع سريان الحقوق والتكاليف العقارية الواردة على العقار وغير المضمنة بالرسم العقاري، لأنه لا يستطيع ولا يتسنى له الاستفادة من القوة الثبوتية للتقيد عكس الشخص حسن النية، فالتقيد بالرسم العقاري يكسبه حجية قوية حتى لو كان التقيد الذي اعتمد عليه وأسس عليه حقه مشوباً بأحد العيوب وقابلاً للإبطال أو البطلان مادام ليس على علم بوجود العيب.

ومن ثم فإبطال العقد والتشطيط على التقيد المعول عليه لتأكيد حقه لا يمكن أن يلحق بالغير حسن النية أي ضرر وتبقى حقوقه بما في ذلك حق العمرى المقيدة بالرسم العقاري محفوظة، وذلك إعمالاً لمقتضيات الفصل 66 من القانون رقم 07-14 وكذا المادة 2 من مدونة الحقوق العينية.

<sup>1</sup> - ينص الفصل 93 من ظهير التحفيظ العقاري المعلن والمتم بالقانون رقم 14-07 على مايلي:  
" يجب على الطرف الذي يرغب في التشطيط أن يقدم إلى المحافظ على الأملاك العقارية طلباً مؤرخاً وموقعاً من طرفه أو من طرف المحافظ في حالة جهله أو عجزه عن التوقيع يتضمن تعيين أو بيان مايلي:

1- العقار الذي يعنيه التشطيط وذلك ببيان رقم رسمه العقاري؛  
2- التقيد أو البيان أو التقيد الاحتياطي المطلوب التشطيط عليه؛  
3 سبب التشطيط ونوع وتاريخ السند المثبت لذلك السبب.  
وتطبق على طلبات التشطيط مقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 69 وكذا مقتضيات الفصول 70 إلى 73 من هذا القانون".  
<sup>2</sup> إدريس الفاخوري، دنيا مباركة: نظام التحفيظ العقاري على ضوء القانون رقم: 14-07 / مطبعة الجسور، الطبعة الأولى 2012، ص 215.

وكمثال على ذلك الحالة التي يعمد فيها المعطي (أحمد) على إبرام عقد عمرى لفائدة المعطى له (زيد) وقام هذا الأخير بتقييد عقد العمرى بالرسم العقاري، ثم تبين أن المعطي أحمد كان قد تملك العقار محل عقد العمرى بموجب سند معيب، أو اتضح أن أحمد سبق له أن أبرم عقد عمرى لفائدة معطى له ثاني (محمد) مثلاً، ولم يكن زيد على علم بالعيب أو بعقد العمرى المبرم لفائدة محمد، فإن بطلان عقد أحمد في هذه الحالة لا يضر بحق زيد المعطى له الأول، كما أن مطالبة محمد بحقه لا يضره مادام أن مبدأ حسن النية ثابت في حقه.

هذا وإذا كان الأصل في أن الشخص حسن النية لا يمكنه أن يتضرر من إبطال العقد المستند عليه في ترتيب حقه، فإن هناك استثناء يرد على هذا المبدأ في الحالة التي يكتسب فيها الشخص حقاً عقارياً بناءً على عقد عمرى، ثم يعمل بعدها المعطي على ممارسة حق الرجوع في الحالة التي يجيز فيها القانون ذلك، فهنا يحرم المعطى له من منفعة العقار موضوع حق العمرى ويجرد منها حتى لو كان حسن النية، وهذا ما سنتم مناقشته في الفقرة اللاحقة.

### الفقرة الثانية: أثر الاعتصار على حق العمرى

إذا كان تمام ونفاذ حق العمرى يتوقف على ضرورة الإشهاد على الإيجاب والقبول به في محرر رسمي، فإنه يمكن تجريد العمرى من قيمتها وضمحلها لتصبح هي والعدم سببان، إذا ما قام المعطي، المعمر بممارسة حق الرجوع في العمرى-الاعتصار- في الحالات التي جيز فيها القانون ذلك، ومن هنا فالحديث عن أثر الاعتصار على حق العمرى يقتضي منا (أولاً) الوقوف على الأحكام العامة المؤطرة للاعتصار، من أجل جرد وسرد جل قواعده وضوابطه، ثم التطرق لأثر الاعتصار على العطية التي يكون موضوعها عمرى (ثانياً).

#### أولاً: أحكام الاعتصار:

عرف المشرع المغربي، الاعتصار من خلال مقتضيات المادة 283 من مدونة الحقوق العينية، بمايلي: " يراد بالاعتصار<sup>1</sup> رجوع الواهب في هبته..."، ومن هنا يتضح أن الاعتصار يجوز في الهبة، الأمر الذي يدفعنا إلى طرح تساؤل جوهري مفاده ما مدى إمكانية ممارسة حق الرجوع في العطية التي يكون موضوعها عمرى؟ أم لا يجوز ذلك قياساً بالصدقة التي لا يمكن الرجوع فيها مطلقاً ويتضح هذا من خلال مقتضيات المادة 291 من مدونة الحقوق العينية حيث جاء فيها ما يلي: "... لا يجوز الاعتصار في الصدقة مطلقاً..." وعدم جواز الرجوع في الصدقة<sup>2</sup> راجع لكون الغاية منها التقرب إلى الله عز وجل.

فمسألة مدى إمكانية ممارسة حق الاعتصار في العمرى من عدمه يقتقر إل نص صريح يجيز أو يمنع ذلك في إطار الموارد المنظمة لحق العمرى في مدونة الحقوق العينية.

1 - تعريف الاعتصار لغة: جاء في لسان العرب لابن منظور، العصر والعصر والعصر، بمعنى الدهر والجمع أعصر وأعصار وعصر وعصور والعصران الليل والنهار. وصلاة العصرين الفجر والعصر، لأنهما يقعان طرفي الليل والنهار، وجاء الرجل عصرًا أي متأخراً. والمعصر من بلغت عصر شبابها وقاربت الحيض. والجمع معاصر ومعاصر. وعصر الفاكهة يعصرها عصرًا فهي معصورة وعصير، واعتصرها إذ استخرج ماءها.

وعصاره الشيء وعصيره ما بقي منه بعد العصر. والمعصرة آلة العصر وموضع العصر. والمعصرات السحاب تعصر مطراً. والإعصار تهيج الرياح. واعتصر الشيء أخذ منه فهو معتصر. والاعتصار المنع والحبس والأخذ والارتجاع والإمساك. والاعتصار كذلك شرب الماء قليلاً عند الغصة. والمعتصر الهرم والمعصور اللسان اليابس عطشاً. والاعتصار اصطلاحاً:

" ارتجاع المعطي عطية دون عوض لا بطوع المعطي" فالاعتصار هو الرجوع في العطية. وهو يتميز بخاصيتين: الأولى، أنه بلا عوض. والثانية، أنه بلا طوعية من المعطي، وبخاصية الأولى، يخرج ابن عرفة شراء المعطي للعطية من المعطي، فهذه بعوض. وبخاصية الثانية، يخرج رد المعطي للعطية إلى المعطي عن طوعية منه، إما لزهده فيها أو عدم قدرته عليها. في حين أن الاعتصار ارتجاع للعطية بالرغم عن المعطي. للمزيد من التفاصيل راجع:

عبد الرحمان بلعكيد: م.س، ص313 وما بعدها نقلاً عن شرح حدود ابن عرفة. للرصاع التونسي، صفحة 605.

2 - ونفس الشيء سار عليه المجلس الأعلى في إحدى قراراته حيث جاء فيه مايلي:  
"... وبخصوص الاعتصار فإنه معلوم فقها أن الاعتصار إنما يصح فيما كان لوجه المعطي أما إذا كان لوجه الله تعالى فلا يصح فيه الاعتصار كما لقول الخرشي: " إن الهبة أو الإخdam أو نحو ذلك إذا أراد المعطي بها ذكر وجه الله تعالى وثواب الآخرة صار صدقة وهي لا تعتصر".  
قرار عدد: 429 المؤرخ في: 2006/7/5 ملف شرعي عدد: 5005/1/2/590 منشور بمجلة المحاكم المقربة العدد المزدوج م.س 133 و134، ص 330.

الأمر الذي يقتضي منا إعمال مقتضيات المادة 1 من مدونة الحقوق العينية والرجوع إلى قواعد الفقه المالكي قصد استجلاء ما مدى إمكانية الرجوع في العمرى، حيث جاء في موطأ الإمام مالك رحمه الله عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أ عمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي يعطاها، لا ترجع إلى الذي أعطاها" زاد مالك أبداً، لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث.

وجاء في الموطأ كذلك عن عبد الرحمان بن القاسم أنه سمع مكحولاً الدمشقي يسأل القاسم بن محمد عن العمرى وما يقول الناس فيها، فقال القاسم بن محمد: ما أدركت الناس إلا وهم على شروطهم في أموالهم وفيما أعطوا. قال يحيى: سمعت مالكا يقول وعلى ذلك الأمر عندنا أن العمرى ترجع إلى الذي أ عمرها إذا لم يقل هي لك ولعقبك.

جاء في النوازل الصغرى: سئلت عن عمر محلا بداره لولد أخيه وحازه في صحته معاينة، ثم لما مات المعمر استظهر وأجد من أولاده ببينة أن أباه كان رجوع في عمره، ولما علم بذلك المعمر تحول عن ذلك المحل وخرج من الدار بالكلية فدخله المعمر وبقي ساكناً به إلى أن مات ... إلخ.

وجاء في المدونة: وأما الهبة والعطية والعمرى فلهما - أي الأبوين - الاعتصار في ذلك، وأما الحبس فإن كان بمعنى الصدقة لم يعتصر، مرجعها إليه، فإنه يعتصر. وقال سحنون، تعتصر العمرى على كل حال<sup>1</sup>.

فأجبت الحمد لله، ما استظهر به الولد من البنية الشاهدة بأن المعمر تحول عن المحل عن طيب نفس وسكن به المعمر حتى مات لا يفيد شيئاً لأنه على تسليم أنه انتقل عن المحل وسكن فيه المعمر إلى أن مات، فإن العمرى لا تبطل بذلك هنا، لأن بين العمرى ورجوعه سنة وخمسة أشهر، ومن المعلوم أن رجوع العطية للمعطي بعد السنة لا يضر.

ومن هنا يتضح أن الفقه المالكي يجيز الرجوع في العمرى، لكن وفق شروط معينة<sup>2</sup> تستلهم وتستنشف مما سلف ذكره، فالرجوع يجوز إذا تم اشتراطه في العقد الموجب للعمرى، وإذا اقتصر لفظ العمرى على المعمر دو عقبه، وكذلك في الحالة التي يعود فيها المعطي لمحل العمرى قبل مرور سنة من الإعمار، هكذا وفي ظل غياب قواعد وضوابط خاصة بالاعتصار في العمرى فإنه يمكن اعتماد نفس الضوابط المقررة في الاعتصار في الهبة، على اعتبار أن هذه الأخيرة تنصب على العقار وعلى الحقوق العينية. والأصل في الرجوع في العطية مقرر لفائدة الأب والأم<sup>3</sup> والمعطي الذي تتغير ظروفه الاقتصادية فيصبح عاجز عن توفير مأوى له وعن الاتفاق على نفسه أو على من تلزمه نفقته، لكن شريطة التنصيص على حق الرجوع في العمرى في السند الرسمي المنشئ لها وموافقة المعطي له على ذلك<sup>4</sup>، وحق الاعتصار يتوجب إعماله قبل قيام مانع من الموانع القانونية التي تحول دون إعمال أثره والتي أتى على ذكرها صاحب التحفة عند قوله:

<sup>1</sup> النوازل الكبرى : م.س.ص 591

<sup>2</sup> - جاء في قرار صادر عن المجلس الأعلى ما يلي:

"... أن من شروط صحة الاعتصار للهبة، أن لا تفوت من عند الموهوب له بيع أو غصب أو غف أو تدبير أو بزيادة أو نقص، وفي شرح ميارة لقول ابن عاصم: ولا اعتصار مع موت أو مرض: له أو النكاح أو دين عرض، إن كان شيء من ذلك لم يجز للأب الاعتصار، لأن ذلك كله فوت للهبة، وإنما يعتصر ما لم يفوت..." قرار عدد 528 المؤرخ في: 2005/11/23 ملف شرعي عدد: 2004/1/2/626، منشور بمجلة المحاكم المغربية، العدد المزدوج 133 و 134، م.س، ص 327.

<sup>3</sup> - وهذا ما أقره المجلس الأعلى كذلك في مجموعة من القرارات الصادرة عنه والتي جاء فيها ما يلي:

- القرار عدد: 711 المؤرخ في: 2006/12/13 ملف شرعي عددك 2005/1/2/406 حيث جاء فيه ما يلي:

"... حيث إنه لما كان الثابت من عقد الهبة المذكور، أنه مستوف لأركانه وشروطه فإنه لا يجوز الرجوع فيه، ولا سيما أنه قد تم تسجيلها في الرسم العقاري المذكور، والمحكمة لما قضت برفض الطلب بعلّة أن الهبة تم تسجيلها في الرسم العقاري، ولا يجوز للطالب الاعتصار فيها باعتباره أخا للمطلوب، وليس أباً أو أما للذين يجوز لهما وحدهما الاعتصار، فإنها تكون قد طبقت الفقه والاجتهاد القضائي المعمول بهما في هذا الشأن، (أنظر المنتقى في شرح الموطأ ص 116 المجلد 5-6: وما كان من العطية على وجه القرية فلا اعتصار فيه) (وعند ميارة، ص 157 المجلد الثاني: ولا يعتصر إلا الأب أو الأم) (وفي المدونة الكبرى الجزء الرابع ص: 338: لا يجوز الاعتصار لأحد غير الوالد والوالدة)، وبذلك يكون قرارها مرتكزاً على أساس ومعللاً تعليلاً سليماً".

- وفي القرار عدد 74 المؤرخ في: 2007/1/31، ملف شرعي عدد: 2005/1/2/62 جاء ما يلي:

"... حيث إن القرار المطعون فيه لما أيد الحكم الابتدائي المستأنف يكون قد تبنى علله وأسبابه وأنه يكفي في صحة قضاء المحكمة الابتدائية ما عللت به من أن اعتصار الهبة حق للأب والأم فقط ولا اعتصار لغيرهما ولو كان قريباً لقول الشيخ خليل في مختصره "والأب اعتصارها من ولده كأم فقط، وكما حققه التسولي في الجزء الثاني من شرح التحفة ص 247 الذي ورد فيه لا يجوز الاعتصار للجد ولا للجدّة وذلك ما دام أن طلب الطاعة الافتتاحي ينجر موضوعه في الحكم بحقها في اعتصار الهبة التي عقتها للمطلوبين في الطعن ليس إلا، فجاء بذلك القرار المطعون فيه معللاً وما بالسبب بدون أساس". أنظر مجلة المحاكم المغربية العدد المزدوج 133 و 134 م.س، ص 350 و 351 و 339.

<sup>4</sup> - وهذا ما سارت عليه المجلس الأعلى في القرار عدد: 151 المؤرخ في 2005/03/16 ملف شرعي عدد: 2003/1/2/675 حيث جاء فيه ما يلي:

الاعتصار جاز فيما يهب  
والأم ماحي أب تعتصر  
وحيث جاز الاعتصار يذكر  
وضمن الوفاق الحضور  
إن كان الاعتصار من كبير  
وكل ما يجري بلفظ الصدقة  
فالاعتصار أبد لن يلحقه  
ولا اعتصار مع موت أو مرض  
له النكاح أو دين عرض  
وفقر موهوب له ما كان  
لمنع الاعتصار أبانا  
وما اعتصار بيع شيء قد وهب  
من غير إشهاد به كما يجب

وتجدر الإشارة إلى أن المشرع المغربي أخذ بنفس الموانع التي أقرها وحددها الفقه المالكي بل وعمل على التوسيع منها، ويتضح ذلك من خلال مقتضيات المادة 285 من مدونة الحقوق العينية<sup>1</sup>، وبذلك يكون المشرع قد أحسن صنعا عندما وسع من الحالات التي يتعذر فيها إعمال حق الرجوع في العطفية لأنه من شأن ذلك تثبيت المعاملات الواردة على العقار وضمان استقرارها<sup>2</sup>، وخاصة تلك المضمنة بالرسم العقاري والواردة عليه تأسيسا أو بناء على رسم العمرى.

لكن ما يلاحظ على المشرع المغربي هو تخليه على حالة عدم إمكانية الاعتصار المقررة لفائدة الطفل اليتيم والتي أسس لها الفقه المالكي رغبة منه في ضمان العيش الكريم للطفل الذي توفي أبوه والذي استفاد من عطية صادرة عن الأم.

والأم ماحي الأب تعتصر  
وحيث جاز الاعتصار يذكر

وفي الأخير يجب التنبيه إلى أن القضاء بدوره عمل على تكريس أحد الموانع التي تحول دون الرجوع في العطفية، حيث جاء في قرار صادر عن محكمة النقض ما يلي: "... حيث صح ما عابه الطاعن على القرار المعطون فيه ذلك أن القواعد الفقهية المنظمة لأحكام الهبة تقضي بأن اشتراط الأب عدم اعتصار الهبة يلزمه هذا الشرط عملا بالقول المشهور في المذهب المالكي، وفي ذلك يقول الشيخان الخرشي والزرقي: " لا اعتصار لأحدهما ( الأب والأم ) في الهبة إذا شهدا عليها في المشهور... والمحكمة لما قضت باعتصار الهبة لأب رغم اشتراطه عدم اعتصارها حسب ما بعقد الهبة... تكون قد خرقت القواعد الفقهية الواجبة التطبيق على نازلة الحال والتي هي بمثابة قانون مما يعرض قرارها للنقض"<sup>3</sup> وهذا المانع يدخل في

"... لكن حيث إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت تضمين المتبرع عقد الهبة عدم الرجوع فيها في حكم الصدقة من حيث عدم جواز اعتصارها فإنه ليس بقرارها أي خرق للقواعد الفقهية المنظمة لأحكام الهبة وذلك عملا بالقول المشهور في المذهب المالكي القائل بأن اشتراط الأب عدم اعتصار الهبة يلزمه هذا الشرط وقد قال الشيخان الخرشي والزرقي " لا اعتصار لأحدهما ( الأب والأم ) في الهبة إذا شهدا عليها في المشهور..." قرار منشور نفس المجلة المشار إليها أعلاه.

- 1- تنص المادة 285 من مدونة الحقوق العينية على ما يلي:  
"لا يقبل الاعتصار في الهبة إذا وجد مانع من الموانع الآتية:  
1- إذا كانت الهبة من أحد الزوجين للأخر مادامت رابطة الزوجية قائمة؛  
2- إذا مات الواهب أو الموهوب له قبل الاعتصار؛  
3- إذا مرض الواهب أو الموهوب له مرضا مخوفا يخشى معه الموت، فإذا زال المرض عاد الحق في الاعتصار؛  
4- إذا تزوج الموهوب له بعد إبرام عقد الهبة ومن أجلها؛  
5- إذا فوت الموهوب له الملك الموهوب بكامله، فإذا اقتصر التفويت على جزء منه جاز للواهب الرجوع في الباقي؛  
6- إذا تعامل الغير مع الموهوب له تعاملًا ماليًا اعتمدا على الهبة؛  
7- إذا أدخل الموهوب له تغييرات على الملك الموهوب أدت إلى زيادة مهمة في قيمته؛  
8- إذا هلك الملك الموهوب في يد الموهوب له جزئيا جاز الاعتصار في الباقي"
- 2 - جيهان بونبات: مركز الكتابة والتسجيل في عقود تفويت العقارات، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص وحدة التكوين والبحث في قانون العقود والعقار، جامعة محمد الأول وحدة، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية محمد الأول وحدة، السنة الجامعية 2011-2012، ص135.
- 3 - قرار صادر عن المجلس الأعلى، ملف شرعي عدد 2006/1/2/309، عدد 155، صادر بتاريخ 26 مارس 2008 منشور بمجلة الملف، العدد 13، نونبر 2008، ص232.

- وذهب في قرار آخر إلى أنه:  
"... لا يصح اعتصار الهبة بعد ما صارت ملكا للموهوب لهم وتمت حيازتها عاما فإنها لا تبطل يكون تحليلها مخالفا للشرع وللمذهب المالكي الذي ينص على أن الرجوع في الهبة هو جائز للوالدين دون أن يكون هذا الاعتصار مقيدا بأجل أو بموجب مادام الواهب قصد بها مودة الموهوب لهم والذين لم



إطار الشروط الاتفاقية التي يمكن للأطراف إدراجها في العقد المنشئ للعطية والتي تقوم مقام القانون بالنسبة لمنشئها، إعمالاً لمبدأ العقد شريعة المتعاقدين المنصوص عليه في إطار مقتضيات المادة 230 من قانون الالتزامات والعقود<sup>1</sup>.

### ثانياً: أثر الاعتصار على العمرى

إذا كان تمام حق العمرى يقتضي بثوت أعمال العقار موضوع الحق أو أخذ غلته قبل قيام أو ثبوت مانع من الموانع الشرعية، فإن إعمال حق الرجوع وفق شروطه يجرّد العمرى من قيمتها ويرتب آثار بين طرفي العقد وفي مواجهة الغير.

يترتب على الرجوع في العطية اعتبار التبرع في حكم عدمه وكأن لم يكن، حيث يتم إرجاع الأطراف إلى الحالة التي كانوا عليها قبل التعاقد ولو تحقق الإعمار أو أخذت غلة العقار من طرف المعطى له، لأن الاعتصار يفقد العطية قيمتها ويجردّها من روحها فيجعلها عديمة الأثر، سواء تم الرجوع بشكل رضائي أم قهراً وجبراً على المعطى له<sup>2</sup>، وينتج عن ممارسة حق الاعتصار كون المتبرع لا يصبح ملزماً بتمكين المعطى له من العقار، إذا كان لا يزال بحوزته حتى يتسنى للمتبرع عليه إعمار العقار أو أخذ غلته، ولا يمكن جبر المعطى على تمكين المعطى له من العطية إستناداً إلى القاعدة الفقهية القائلة: "حيز بلا إذن وأجبر عليه"، بالرغم من انعقاد العطية بالقول في المشهور لأن حق الاعتصار يسلب الروح من هذه القاعدة ويجعلها رغم ثبوتها في محرر رسمي.

أما إذا كان الشيء محل التبرع في حيازة المعطى له، فإن ممارسة حق الاعتصار في العطية يلزمه بردها إلى المتبرع على اعتبار أن عقد التبرع يفسخ ويجرد من قيمتها بممارسة حق الاعتصار، وهذا ما نص عليه المشرع المغربي من خلال مقتضيات المادة 278 من مدونة الحقوق العينية حيث جاء فيها: "يترتب على الاعتصار في الهبة، فسخ عقد الهبة ورد الملك الموهوب إلى الواهب..."، وفيما يخص ثمار الشيء محل العمرى الطبيعية منها أو المدينة فهي من نصيب أو حق المتبرع عليه الحائز لها في الفقرة السابقة عن ممارسة حق الاعتصار<sup>3</sup>، أما بعد قيامه وتماحه فالثمار تكون من نصيب المعتصر مع الأخذ بعين الاعتبار ثبوت مبدأ حسن النية من عدمه، وذلك إعمالاً لمقتضيات الفصل 103 من قانون الالتزامات والعقود الذي جاء فيه: "الحائز عن حسن نية يملك الثمار، ولا يلزم إلا برد ما يكون منها موجوداً في تاريخ رفع الدعوى عليه برد الشيء وما يجنيه منها بعد ذلك..." والتزام المتبرع عليه برد الثمار يسري من تاريخ الاتفاق أو من تاريخ الحكم النهائي في الدعوى إذا تعلق الأمر بعقار غير محفظ، أما في الحالة التي يتعلق فيها الأمر بعقار محفظ، فإن التزام المعطى له يسري من تاريخ تقييد

يكونوا وقت الهبة فقراء ومحتاجين بل وهبهم من أجل مودتهم وصلتهم. وأن الظروف أجبرت الأب الواهب على اعتصار الهبة لفقد مودة أبنائه ومحبتهم وتقربهم إليه وافترقه بعد أن كان ملئاً بالزينة، كما أن تسجيل عقد الهبة بالرسم العقاري لا يقوم دليلاً على حيازة الموهوب لهم للعقار في ظل حيازة الواهب إلى حين وفاته، مما كان معه القرار غير مؤسس ومخالفاً للشرع والقانون ويتعين نقضه. لكن حيث إن القرار المطعون فيه لما نص رفض طلب اعتصار هبة الأب فإنه قد ارتكز في ذلك على أن العقار الموهوب هو عقار محفظ صار على ملك الموهوب لهم بعد تسجيل عقد الهبة في الرسم العقاري في حياة الواهب، مما يجعل الحيازة القانونية قائمة ثم إن عقد الهبة قد اشترط فيه الواهب عدم الرجوع في هبة وهو شرط لازم له كما هو منصوص في الفقه الجاري به العمل فقد قال الشيخان الخرشى والزرقاتي لا اعتصار لأحدهما (الأب والأم) إذا اشترط عدم الرجوع في الهبة وذلك ما أكدته المجلس الأعلى في قراره عدد 151 الصادر بتاريخ 2005/03/16 والذي جاء فيه أنه ليس للأب اعتصار الهبة إذا اشترط عدم الرجوع فيها. مما كان معه القرار مرتكزاً على أساس ومعللاً بما فيه الكفاية". القرار عدد: 348 المؤرخ في: 2008/6/18 ملف شرعي عدد: 2007/1/2/539 منشور بمجلة المحاكم المغربية العدد المزدوج 133 و134، م.س، ص: 350 و351.

1- وهذا ما ذهب إليه القرار الصادر عن المجلس الأعلى: إذ جاء فيه ما يلي: "... حيث إن الثابت من وثائق الملف أن الطالبة تقر بأنها اشترطت في العقد المطلوب إبطاله عدم رجوعها فيما وهبته للمطلوب، ومن ثم تكون ملزمة بما اشترطت به عن طوعية واختيار، ولا يجوز لها الرجوع فيه كما ذهب ذلك الخرشى والزرقاتي، إذ نصا على جواز اشتراط عدم الاعتصار إعمالاً للشرط، وأضاف الزرقاتي على شرح خليل، أيضاً أن " وإن شرط المتصدق أنه يرجع في صدقته، كان له شرطه، وله أن يعتصرها، وكذا يعمل شرط عدمه في الهبة" وكما جاء في التزامات العطاء " إذا التزم الأب أو الأم عدم الاعتصار، فالظاهر أن ذلك يلزمه..." والمحكمة لما ناقشت الفقه المعمول به في هذا الشأن، وثبتت لها أن الطالبة اشترطت على نفسها عدم الرجوع في الموهوب المطلوب الموهوب له، وأن هذا الشرط ملزم لها، وأن العقد شريعة المتعاقدين طالما قد نشأ صحيحاً، وقضت على النحو المذكور، فإنها طبقت الفقه المعمول به تطبيقاً صحيحاً..." قرار عدد: 177 المؤرخ في: 2008/4/9 ملف شرعي عدد: 2007/1/2/231، منشور بنفس المجلة المذكورة أعلاه، ص 347 و348.

2 - حسن منصف: أحكام الهبة في القانون المغربي، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، وحدة القانون المدني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة القاضي عياض، مراكش، السنة الجامعية 1999-2000، ص 199.

3 - حسن منصف: مرجع سابق، ص 199.



الاتفاق أو العقد أو الحكم النهائي المشفوع بشهادة عدم الطعن بالنقض أو الحكم البات بالرسم العقاري، طبقا لمقتضيات الفصلين 66 و 67 من القانون رقم 14-07 والمادة 2 من مدونة الحقوق العينية.

وبهذا يكون المشرع المغربي قد خلق نوعا من التناغم والانسجام بين مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 287 من مدونة الحقوق العينية<sup>1</sup>، ومقتضيات المادة 286 من نفس المدونة التي تنص على أنه: " لا يمكن الاعتصار إلا بحضور الموهوب له وموافقه، أو بحكم يقضي بفسخ عقد الهبة لفائدة الواهب"، وكذلك مقتضيات الفصل 91 من القانون رقم 14-07 الذي يقضي بأن ما ضمن بالرسم العقاري لا يمكن التشطيب عليه إلا بمقتضى عقد أو حكم مكتسب لقوة الشيء المقضي به.

## خاتمة

تناولنا بالدراسة والتحليل في هذه الرسالة موضوعا نعتبره من الأهمية بمكان، أهمية مستمدة من موقع التبرعات عامة وحق العمرى خاصة في تحقيق التكافل الاجتماعي، وهو ما فرض علينا البحث في هذا الحق وتتبع مختلف تفاصيله وجزئياته، سواء ما يتعلق بالتأصيل أو ما يرتبط بالنوازل الفقهية والتطبيقات القضائية الواردة في باب تقييد حق العمرى، وقد عالجتنا الموضوع من الناحيتين النظرية والعملية، وتوصلنا إلى عدة استنتاجات أهمها :

**1-** حرص المشرع المغربي على تعريف حق العمرى، وذلك على غير عادته في ترك مهمة التعريف للفقه، وذلك حتى تتميز عن غيرها من العقود المشابهة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى حتى لا يجتهد في أطراف العمرى وفي مدتها لأنه لا اجتهد مع ورود النص.

**2-** حسم الخلاف القائم حول المحل الذي تنصب عليه العمرى، وضيق من نطاق حق العمرى فحصره في العقارات دون المنقولات، وذلك على خلاف ما هو معمول به في المذهب المالكي.

**3-** لم يقر بوضع أحكام مؤطرة للحالة التي يتوفي فيها المعطى له والمدة لازالت مستمرة ، خصوصا إذا ما علمنا أنه حصر الاستفادة من العمرى في المعطى له دون ورثته.

**4-** اعتبار العمرى عقد تبرع بمنفعة عين فقط ، دون الرقبة وذلك على خلاف بعض الفقه.

**5-** اشترط ضرورة تحرير عقد العمرى في محرر رسمي، وذلك تحت طائلة البطلان.

**6-** اعتداد المشرع المغربي بالحوز القانوني بغض النظر عن الحوز الفعلي .

**7-** نص صراحة على عدم اشتراط المعاينة لصحة الحوز، واعتباره شرط تمام وليس شرط صحة.

**8-** حدد الكيفية التي يتم بها استغلال واستعمال العقار موضوع حق العمرى.

**9-** منع تفويت حق العمرى للأغيار، وحصر جهة التفويت في المعطى أو لورثته من بعده.

**10-** نص صراحة على الالتزامات الملقة على عاتق المعطى له.

وفي ضوء هذه الاستنتاجات يمكن الإدلاء بمجموعة من التوصيات ، أهمها :

- 1- تعويض مصطلحي "المعطي" و "المعطى له" بمصطلحي "المعمر" و "المعمر له" لتناسبهما مع مصطلح "العمرى".
- 2- اقتصاره في الأحوال التي ترد على حق العمرى بالمدة أو طيلة حياة المعطى أو المعطى له، وعدم التنصيص على عقب المعطى له.
- 3- - التنصيص صراحة على معاينة الحوز في العمرى، وذلك لدور المعاينة في إثبات الحيابة، خصوصا وأن حق العمرى من الحقوق التي استثنائها المشرع من دائرة الحقوق التي يمكن أن يقدم بشأنها مطلب تحفيظ، بمعنى أن العقار غير المحفظ، يجب أن تثبت فيه الحيابة الفعلية لمنفعة العقار موضوع العمرى، الذي ينصب عليه، و من شأن عدم التنصيص على الحيابة الفعلية إهدار حق صاحب عمرى منصب على عقار غير محفظ ، وتفويت فرصة الاستفادة منه.
- 4- ضرورة إعمال أحكام شرط الحوز، و أحكام التقييد معا دون التمييز بينهما.

<sup>1</sup> - تنص المادة 287 من مدونة الحقوق العينية على ما يلي:

" يترتب على الاعتصار في الهبة، فسخ عقد الهبة ورد الملك الموهوب إلى الواهب.

لا يلتزم الموهوب له برد الثمار إلا من تاريخ الاتفاق أو من تاريخ الحكم النهائي في الدعوى.

يجوز للموهوب له أن يسترد النفقات الضرورية التي أنفقها على الملك الموهوب، أما النفقات النافعة ونفقات الزينة فلا يسترد منها إلا ما زاد في قيمته".

- 5- التنصيص صراحة على أن عقد العمرى يستمر و ينتقل إلى ورثة المعطى له إذا ما كان قيامه مقرونا بمدة محددة، وذلك لأن المشرع حرم الورثة من مكنة الاستفادة من هذا الحق عندما أقر صراحة بأن المعطى هو من له الحق أن يقيم بالعقار موضوع حق العمرى بنفسه و أخذ غلته دون غيره.
  - 6- لم يشترط المشرع ضرورة معاينة الحيازة لصحة عقد العمرى بالإشهاد عليها في البيئة المثبتة للحيازة، و إجبار العدلين القيام بها. لأن المعاينة تؤكد بأن المعطى له قد وضع يده على العقار موضوع حق العمرى لأن طبيعة العقد أو الحق تستدعي التدخل بسرعة لاستفادة المعطى له، خصوصا وأن حق العمرى من الحقوق المؤقتة.
  - 7- كان حريا بالمشرع الإحالة على أحكام الفقه المالكي أولا ، وبعدها قانون الالتزامات والعقود ، وذلك لأن الفقه المالكي هو المصدر المادي والتاريخي لمدونة الحقوق العينية
  - 8- وفيما يتعلق بالاعتصار كان حريا بالمشرع المغربي أن يحدد بصفة مطلقة بأن الاعتصار لا يجوز في العمرى لكونه ينصب على ملكية المنفعة دون الرقبة لمدة مؤقتة دون إخضاعه إلى أحكام الاعتصار في الهبة، ولأن من شأن الاعتصار أن يفرغ هذا العقد أو الحق من الغاية المرجوة منه.
  - 9- تعديل المادة 107 و التنصيص صراحة على أن ينتقل حق العمرى لورثة المعطى مقرونة بمدة محددة.
- ونود قبل ان نختم هذا المقال أن نصرح إن هذا العمل بشري ، ومن طبيعة البشر التقصير والخطأ والنسيان والغفلة ، لهذا نستسمح كل من وقع هذا المقال بين يديه فوجد فيها ما لايتفق معه ، أو صادف فيها ما أخطأنا فيه ، فعذرنا في ذلك عذر كل باحث بدايته بداية مجتهد ونهايته نهاية مقتصد.

## لائحة المراجع

### مراجع عامة:

- \*محمد خيري: قضايا التحفيظ العقاري في التشريع المغربي المساطر الإدارية والقضائية، منشورات المعارف مطبعة المعارف الجديدة الطبعة الخامسة 2009.
- \*محمد خيري: مستجدات قضايا التحفيظ العقاري في التشريع المغربي، المساطر الإدارية والقضائية، طبعة 2013، مطبعة المعارف الجديدة الرباط.
- \*محمد ابن معجوز: الحقوق العينية في الفقه الإسلامي والتقنين المغربي، طبعة 2008، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء.
- \*أحمد ادريوش: مناهج القانون المدني المعمق، منشورات سلسلة المعرفة القانونية، الطبعة الأولى، 2012، مطبعة أصكوم.
- \*عبد الكريم الطالب: الشرح العملي لقانون المسطرة المدنية، الاختصاص والدعوى، الأحكام وطرق الطعن، التحكيم والوساطة الاتفاقية، المسطرة في المادة الاجتماعية، الحجز التنفيذي والحجز لدى الغير، الحجز الارتهاني والحجز الاستحقاقى، طبعة مزيدة ومنقحة ومحيطة وفق آخر التعديلات، طبعة أبريل 2009، المطبعة والوراقة الوطنية.
- \*عمر أزوكار: مستجدات التحفيظ العقاري في ضوء قانون 14/07 و مدونة الحقوق العينية، دراسة عملية و رصد للمواقف القضائية لمحكمة النقض، منشورات دار القضاء بالمغرب يصدرها مكتب أزوكار للمحاماة والاستشارة والتحكيم بالدار البيضاء، الطبعة الأولى 2012، المطبعة النجاح الجديدة.
- \*عمر أزوكار: مسطرة الإيداع أثناء جريان التحفيظ، مقال منشور بسلسلة ندوات محكمة الاستئناف بالرباط، ندوة دور التشريع و نجاعة القضاء في حل المنازعات العقارية.
- \*عمر أزوكار: الدليل العملي للعقار في طور التحفيظ، منشورات دار القضاء العالي الطبعة الأولى، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء.
- \* مأمون الكزبري: نظرية الالتزام في ضوء قانون الالتزامات والعقود المغربي، الجزء الثاني، أوصاف الالتزام وانتقاله وانقضاؤه بدون ذكر الطبعة.
- \*محمد ادريوش: مناهج القانون المدني المعمق، منشورات سلسلة المعرفة القانونية، طبعة 2012، الطبعة الأولى، مطبعة أصكوم.
- \*عمر الأبيض: شرط الحوز في التبرعات، الطبعة الأولى، أكتوبر 2011، مطبعة الأمانة الرباط.
- \*إدريس الفاخوري، دنيا مباركة: نظام التحفيظ العقاري على ضوء القانون رقم: 07-14/ مطبعة الجسور، الطبعة الأولى 2012.
- \*محمد الكشور: بيع العقار بين الرضائية والشكل، دراسة في أحكام الفقه الإسلامي وفي القانون الوضعي وفي مواقف القضاء، سلسلة الدراسات القانونية المعاصرة، الطبعة الثانية 2001، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء.

\* عبد الرحمان بلعكيد: وثيقة البيع بين النظر والعمل، طبعة 1995، مطبعة النجاح الجديدة بالدار البيضاء.  
\* محمد الكشور: الخبرة القضائية في قانون المسطرة المدنية (دراسة مقارنة) الطبعة الأولى 2000، مطبعة النجاح الجديدة.

### مراجع خاصة:

\* صحيح مسلم باب العمرى، الجزء الثالث. دار الحديث القاهرة طبعة 1991.  
سنن النسائي، الجزء السادس كتاب العمرى.  
\* الأم لأبي عبد الله ابن ادريس الشافعي آداب في العمرى من كتاب اختلاف مالك والشافعي، الطبعة الثانية سنة 1987 دار الفكر بيروت.  
\* أبو محمد علي ابن بن سعيد بن حزم الأندلسي تحقيق عبد الغفار سليمان النيداري الجزء الثامن، الشفعة، السلم، الهباق، الإباحة المنحة، العمرى و الرقبى، العارية، الضيافة، الأحباس، العتق، الكتابة، المواريث، الوصايا، الإمامة، الأقضية، الشهادات. منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة و الجماعة، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى.  
\* النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى المسماة بالمعيار الجديد الجامع المعرب عن فتاوى المتأخرين من علماء المغرب، أبي عيسى سيدي المهدي الوزاني، الجزء الثامن، قابله وصححه على النسخة الأصلية، عمر ابن عباد، طبعة سنة 1998.  
\* النوازل الصغرى المسماة المنح السامية في النوازل الفقهية، لأبي عبد الله سيدي محمد المهدي بن محمد بن الخضر الوزاني الشريف العمراني الحسني، الجزء الرابع، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1993.  
\* عبد الكريم شهبون: عقود التبرع في الفقه المالكي، مقارنا بمذاهب الفقه الإسلامي الأخرى والقانون الوصفي، الطبعة الثانية سنة 2012.

### الأنطاريخ والرسائل:

\* أحمد الوجدي، كتب التبرعات من فتح الفتاح دراسة وتحقيق، أطروحة لنيل الدكتوراه في الشريعة، السنة الجامعية 2003/2002 جامعة القرويين كلية الشريعة فاس.  
\* عادل إدريسي: شرط الحوز في التبرعات على ضوء مدونتين الحقوق العينية والأوقاف، رسالة لنيل دبلوم الماستر في وحدة التكوين والبحث قانون العقود والعقار، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة محمد الأول وجدة، السنة الجامعية 2012-2013.  
\* خالد البوكريني: عقد العمرى بين التشريع والقضاء، دراسة على ضوء العمل القضائي ومستجدات القانون 39-08، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون والممارسة القضائية، جامعة محمد الخامس السويسي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي، السنة الجامعية: 2010 و 2012.  
\* هشام بوي علي: الحوز في التبرعات على ضوء أحكام القيد في السجل العقاري، بحث نهاية التمرين للمحققين القضائيين بالمعهد العالي للقضاء بالرباط، الفوج 34، سنة التكوين 2007-2009.  
\* جيهان بونيات: مركز الكتابة والتسجيل في عقود تفويت العقارات، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص وحدة التكوين والبحث في قانون العقود والعقار، جامعة محمد الأول وحدة، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية محمد الأول وجدة، السنة الجامعية 2011-2012.  
\* حسن منصف: أحكام الهبة في القانون المغربي، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، وحدة القانون المدني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة القاضي عياض، مراكش، السنة الجامعية 1999-2000.

### المقالات والمجلات:

\* أحمد الشحيبي: تقييد الأحكام القضائية في السجلات العقارية، مقال منشور بسلسلة ندوات محكمة الاستئناف بالرباط، ندوة دور التشريع ونجاعة القضاء في حل المنازعات العقارية، العدد الثالث، 2011، الطبعة الأولى، مطبعة الأمنية بالرباط.  
\* عبد الفتاح بلا: الحوز في التبرعات على ضوء الاتجاه الأخير للمجلس الأعلى، مقال منشور بمجلة المحامي عدد 35 يونيو 1999، ص 37.  
\* عبد العزيز توفيق: عقود التبرع بين قواعد الفقه الإسلامي ونظام الرسوم العقارية، مقال منشور بمجلة المحاكم المغربية، العدد 98، مطبعة دار القرويين، الدار البيضاء، دون ذكر السنة.  
\* عبد السلام بنزروع: تعليق على قرار بغرف مجتمعة بالمجلس الأعلى حول الحوز القانوني في التبرعات، منشور بمجلة القصر، العدد 12 شتنبر 2005.  
\* حليلة بن حفو: حق العمرى وفق مشروع مدونة الحقوق العينية أشغال الندوة العلمية الوطنية التي نظمها مختبر الدراسات القانونية المدنية والعقارية بمراكش لتكريم الأستاذ الدكتور محمد خيرى يومي 29 و 30

- \*إدريس السبع: الهبة والصدقة مداخله منشورة بالندوة الجهوية الخامسة بسطات بمناسبة الذكرى الخمسينية لتأسيس المجلس الأعلى، يومي 26 و 27 أبريل 2007، مطبعة الأمنية بالرباط.
- \*محمد أجاوي: الحيازة الفعلية في التبرعات بين الفقه والقانون الوضعي ودور المجلس الأعلى في التوفيق بينهما، أشغال ندوة تخليد الذكرى الأربعين لتأسيس المجلس الأعلى 1999.
- \*محمد الدرايدي: الحيازة الشرعية في التبرعات بين الفقه الإسلامي وقانون التحفيظ العقاري، سلسلة دفاتر المجلس الأعلى، العدد 5 نسة 2005.
- \*عمر الأبيض: موقف المجلس الأعلى من شرط الحوز في التبرعات بعد القرار 555، المنازعات العقارية من خلال اجتهاد المجلس الأعلى الندوة الجهوية الخامسة، القاعة الكبرى لولاية الشاوية وردية سطات، ص 26 و 27 أبريل 2007.
- \*محمد خيرى: "مستجدات مشروع قانون رقم 08-39 المتعلق بمدونة الحقوق العينية." مقال في إطار الندوة التي نظمتها محكمة الاستئناف بالرباط في موضوع: "دور التشريع ونجاعة القضاء في حل المنازعات العقارية"، منشور ضمن سلسلة ندوات محكمة الاستئناف بالرباط، العدد الثالث، مطبعة الأنبة الرباط، الطبعة الأولى 2011.
- \*مجلة المحاكم المغربية، مجلة فصلية يصدرها مجلس هيئة المحامين بالدار البيضاء، العدد المزدوج 133 و 134 – يناير- مارس 2012، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء.
- \*مجلة القضاء والقانون، العدد 149.
- \*مجلة القصر العدد 25 يناير 2010.
- مجلة الملف، العدد 13، نونبر 2008.
- \*مجلة ملفات عقارية العدد الثاني، 2012.

## مبدأ شرعية العقوبة في النظام التأديبي الوظيفي

رشيد مفتاح

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية

يشغل مبدأ شرعية العقوبة ذهن العديد من المهتمين والدارسين في فقه القانون العام، ولعل ذلك يعود إلى أن هذا المبدأ هو الحيز الذي تحاول أغلب الدول الحديثة العمل ضمن مجاله، إلا أن إيجاد معنى منضبط لهذا المبدأ في نطاق عمل الإدارة أمر من الصعوبة بمكان، ويزداد الأمر تعقيدا إذا حاولنا أن نفهم معنى الشرعية في النطاق التأديبي الوظيفي، إذ تعد السلطة التأديبية من أخطر سلطات الإدارة العامة تجاه موظفيها، لما تحملها في ثناياها من سلطات واسعة قد تصل أحيانا إلى إمكانية عزل الموظف عن عمله.

وللإحاطة بهذا المبدأ سنتطرق بداية، لمفهومه (المطلب الأول) ثم للنتائج المترتبة عنه (المطلب الثاني).

### المطلب الأول: مبدأ شرعية العقوبة التأديبية

إن مخالفة الموظف العمومي لواجباته المهنية قد يعرضه للعقوبة التأديبية، غير أن هذه السلطة لا تملك إيقاع ما تشاء من جزاءات، بل على العكس تماما، ينبغي لها الالتزام بما حدده المشرع من جزاءات، وهو ما يصطلح عليه بمبدأ شرعية الجزاء التأديبي، فما المقصود بمبدأ الشرعية في هذا المجال؟ (الفقرة الأولى) وما هي حدود السلطة التقديرية للإدارة في تكيف المخالفة التأديبية؟ (الفقرة الثانية).

#### الفقرة الأولى: ماهية مبدأ شرعية العقوبة التأديبية

يرجع مبدأ الشرعية<sup>1</sup> إلى مفهوم سياسي يتمثل في حماية الحرية الفردية من سيطرة الدولة، بالتالي فإن الحقوق الطبيعية التي يتمتع بها الفرد لا تخضع إلا للضوابط والقيود التي رسمها القانون، إلا أنه يجوز للسلطة أن تتدخل للحد من التصرفات الضارة من خلال نصوص قانونية واضحة، ومن ثم فإن مبدأ الشرعية يمثل حدا فاصلا بين الحرية الطبيعية والسياسية<sup>(2)</sup>. وتجدر الإشارة إلى أن مبدأ الشرعية له قيمة دستورية، بحيث نصت عليه جميع الدساتير المتعاقبة في المغرب، وقد نص دستور 2011 في الفصل 23 منه على أنه "لا يجوز إلقاء القبض على أي شخص، أو اعتقاله أو متابعته أو إدانته، إلا في الحالات وطبقا للإجراءات التي ينص عليها القانون"<sup>(3)</sup>.

<sup>1</sup> إن الفقه القانوني العربي يستعمل عدة مصطلحات قانونية للدلالة على خضوع الإدارة العامة للقانون؛ فنجد البعض يؤثر استعمال اصطلاح مبدأ الشرعية (الملط؛ الروح، الشيعي، العتوم...) في حين أن جانبا آخر من الفقه يفضل استخدام مصطلح المشروعية على اصطلاح مبدأ الشرعية (فهمي، جمالدين، العبادي)، بينما يعتبرهما البعض مترادفين يغطي كل منها الآخر (حشيش، الطماوي)، ويؤيد الباحث هذا الاتجاه؛ فها مترادفان. وإننا نعتقد أنه لا يوجد خلاف فقهي بن الفقهاء بهذا الشأن؛ إذ إن الجميع متفق على ضرورة خضوع الحاكمين والمحكومين على السواء لهذا المبدأ، فضلا عن السلطات العامة أو العاملة بالدولة للقانون، والالتزام بأحكامه، والتقيد بحدوده، وضوابطه، أنضر أحمد محمود الحياصات، العقوبات التأديبية الواقعة على الموظف العام وأثر الغلو فيها على القرار التأديبي، دراسة مقارنة، دار جامعة نايف للنشر، 2015، الرياض، ص 79-80.

<sup>2</sup> رفاعي سيد سعيد، تفسير النصوص الجنائية، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1990، ص 324.

<sup>3</sup> الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 ( 29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر الصادرة بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011).

ويستمد هذا المبدأ أيضا أساسه من القانون الجنائي، ذلك أنه إذا كانت القاعدة الجنائية تستمد وجودها من التشريع باعتباره المصدر الرئيسي للتجريم والعقاب، فإن مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات يعتبر الركيزة التي تنهض عليها هذه القاعدة<sup>(1)</sup>. إن مبدأ المشروعية الجنائية يعتبر أهم قيد على دولة القانون في ممارسة سلطتها في العقاب بما يتضمنه لفائدة المواطنين من ضمانات من شأنها كبح جماح الدولة ومنعها من التدخل جنائيا خارج الحدود والأوضاع التي يعينها القانون<sup>(2)</sup>. ومؤدى هذا المبدأ، أنه لا يجرم فعل ولا يعاقب عليه إلا بنص قانوني يحدد الفعل المجرم وأركانه وشروطه ويحدد العقوبة المستحقة على فاعله<sup>(3)</sup>.

ويقتضي إقرار مبدأ الشرعية في مجال الوظيفة العمومية تحديد مختلف العقوبات التأديبية التي يجوز توقيعها على سبيل الحصر، وبذلك فكل قرار يسعى لتوقيع عقوبة غير تلك التي حددها المشرع يكون قرارا باطلا لمخالفته للقانون. إنه، وإن كان مبدأ شرعية العقوبة التأديبية يرتبط ارتباطا وثيقا بمبدأ الشرعية الجنائية، فإنه لا يعني ذلك وجود تطابق تام بين المبدئين، إذ أن المشرع وإن كان يحدد العقوبات الجنائية على سبيل الحصر تماما، كما هو الحال بالنسبة للعقوبات التأديبية، فإنه لا يترك حرية كبيرة للقاضي بهذا الشأن، ذلك على العكس من العقوبات التأديبية التي يكتفي فيها المشرع بتحديد قائمة العقوبات فاسحا المجال للسلطة التأديبية لاختيار العقوبة الملائمة للخطأ الإداري المقترف من بين تلك العقوبات<sup>(4)</sup>. وعلى هذا الأساس، فإن مبدأ الشرعية يعد أصلا من أصول النظام التأديبي، إلا إنه يوجد مبدأ آخر يحد من هذا الأصل وهو مبدأ السلطة التقديرية للإدارة.

#### الفقرة الثانية: السلطة التقديرية للإدارة في تكيف المخالفة التأديبية

يشير الفقيه الفرنسي "بونار" بأننا نكون أمام السلطة التقديرية للإدارة إذا ترك لها القانون الذي يمنحها هذه السلطة الحرية في أن تتدخل أو أن تمتنع وتركا لها أيضا الحرية بالنسبة لزمان وكيفية وفحوى القرار الذي تقرره<sup>(5)</sup>. وتتمتع الإدارة بالسلطة التقديرية عند وجود ظروف واقعية، تجعل لهذه الإدارة الحرية في اتخاذ قرار أو آخر، على الخيار، دون أن يكون تصرفها محددا لها مسبقا من المشرع<sup>(6)</sup>. والسلطة التقديرية للإدارة في مجال تأديب الموظفين حاضرة بقوة لأن المخالفات التأديبية تتميز - كقاعدة عامة - بأنها غير محددة على سبيل الحصر<sup>(7)</sup>، هو ما ترك فراغا تشريعا جعل الإدارة تتمتع بسلطة تقديرية واسعة في تكيف المخالفة التأديبية غير أن الإشكال يطرح حول إذا ما كانت هذه السلطة مقيدة أو مطلقة.

1- مينة بنمليح، تأديب الموظف العمومي بين سلطة الإدارة والحق في الحماية، مقالة منشورة في المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية العدد 86، ماي، يونيو 2009 ص 70.  
2- عبد الحفيظ بلقاضي، مدخل إلى الأسس العامة للقانون الجنائي المغربي الجزء الأول، دار الأمان، الرباط، 2003 ص 105.  
3- تغريد محمد قدوري النعيمي، مبدأ المشروعية وأثره في النظام التأديبي للوظيفة العامة، دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2013، بيروت، ص 42.  
4- رمضان محمد بطيخ، المسؤولية التأديبية لعمال الحكومة والقطاع العام وقطاع الأعمال العام، فقها وقضاء، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999 ص 128.  
5- حمد عمر حمد، السلطة التقديرية للإدارة ومدى رقابة القضاء عليها، أكاديمية نابف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، 2003، الرياض، ص 95.  
6- André de L'aubader Jean Claude Venezia : Traité du droit administratif, 12 ème édition, L.D.G.J 1992, p 258  
7- محمود رمضان محمد علي سهوان، المخالفة والجزاء التأديبي ومبدأ المشروعية، دراسة مقارنة، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، الطبعة الأولى، 2017، القاهرة، ص 71.



للإحاطة بهذا الإشكال، سنتطرق بداية لموقف الفقه من تقنين المخالفات التأديبية (أولا) ثم ننتقل (ثانيا) إلى موقف القانون الوضعي من ذلك، وأخيرا إلى حدود السلطة التقديرية عند تكييف المخالفة التأديبية (ثالثا).

### أولا: موقف الفقه من تقنين المخالفات التأديبية

اختلف الفقه حول مسألة تقنين المخالفات التأديبية بين مؤيد ومعارض، وكل ساق حججه وأسانيده، فيما يلي نقدم الموقفين عارضين الحجج التي استند عليها كل رأي في تبرير موقفه.

#### 1- الرأي المؤيد لتقنين المخالفات التأديبية

يؤكد هذا الجانب من الفقه الأهمية البالغة لتقنين الواجبات التأديبية، فهي بالنسبة له ليست عملية سطحية، بل إن لها مبررات ومميزات عديدة من بينها :

- وجود بعض الواجبات الوظيفية غير محددة، مما يجعلها محلا للمنازعات المستمرة: مثال ذلك، واجب الطاعة للرؤساء الذي تنور حوله الكثير من المشكلات في الجانب العملي خصوصا فيما يتعلق بحدود هذا الواجب، فإذا كان الواجب ذاته لا خلاف عليه، فإنه مفهومه وحدوده يتطلبان وضع تفسير واضح ومحدد من شأنه أن يزيل اللبس القائم.<sup>(1)</sup>
- لا مجال للقول بأنه يتعذر عمل حصر شامل للمخالفات التأديبية: هو أمر ممكن بالرغم من تعدد الواجبات الوظيفية العامة وطابعها الأخلاقي، وقد ثبت عمليا أنه بالإمكان تحديد المخالفات والمحظورات الوظيفية في بعض الدول، كما أن دولا أخرى لجأت إلى تحديد المخالفات التأديبية وما يقابلها من جزاءات في لوائح وهي خطوة أولى تمهد لتقنين المخالفة التأديبية.<sup>2</sup>
- تقنين المخالفات التأديبية يبعث على الطمأنينة والأمن: وذلك حتى لا يكون الموظف محلا للتأديب بشأن فعل لا يعرف أساسا أنه محظر فيتجنبه أو واجبا فيقوم به، بالتالي فإن ترك مجال المحظورات الوظيفية مفتوحا وخاضعا للسلطة التقديرية للإدارة تتعدم معه الطمأنينة والأمن الوظيفيين ويسمح للإدارة بالتعسف أحيانا في تكييف المخالفات التأديبية.<sup>3</sup>
- الوضع القانوني للنظام التأديبي الحالي هو وضع مرحلي: يرى العميد (دوكي) أنه سيأتي الوقت المناسب الذي توجد فيه جهات قضائية بمعنى الكلمة لممارسة الاختصاص بالعقاب التأديبي للموظفين، الذي تكون فيه المخالفات التأديبية محددة على سبيل الحصر، التي يمكن أن يعاقب الموظف عليها إذا ارتكبها، وعندها يصبح بالإمكان تحديد العقوبات التي يجوز توقيعه عند اقتراف أي هذه المخالفات المحددة.<sup>4</sup>
- ليس في طبيعة المخالفات التأديبية ما يحول دون تحديدها: هو أمر ممكن بالرغم من تعدد واجبات الوظيفة العمومية وطابعها الأخلاقي، لقد ثبت عمليا أنه بالإمكان تحديد المخالفات والمحظورات الوظيفية في بعض الدول، كما أن دولا أخرى لجأت إلى تحديد المخالفات التأديبية وما يقابلها من جزاءات في لوائح وهي خطوة أولى تمهد لتقنين المخالفة التأديبية.<sup>5</sup>
- وأضاف البعض، أن أفضل وسيلة لكفالة ضمانات الموظفين هي المشروعية في كل عناصر التأديب: المخالفة والجزاء والإجراءات المنظمة لتوقيع الجزاء على المخالفة، وبمعنى آخر، تحديد المخالفات بما يتناسب وطبيعة الوظيفة العامة وبيان

<sup>1</sup>-نوفان العقيل العجارمة، سلطه التأديب الموظف العام، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2007 ص 59

<sup>2</sup>: محمود رمضان محمد علي سهوان، المخالفة والجزاء التأديبي ومبدأ المشروعية، المرجع السابق، ص 75.

<sup>3</sup>: محمود رمضان محمد علي سهوان، المخالفة والجزاء التأديبي ومبدأ المشروعية، المرجع السابق، ص 74.

<sup>4</sup> سليمان الطماوي القضاء الإداري الكتاب الثالث قضاء التأديب الطبعة الرابعة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1995، ص 216.

<sup>5</sup> محمود رمضان محمد علي سهوان، المرجع السابق ص 75.

ما يلائمها من جزاءات ووضع القواعد المنظمة للتأديب ووضع الضمانات التي يجب أن يتمتع بها الموظف المخالف في مرحلتَي التحقيق والمحاكمة (1).

### ➤ تقنين المخالفات التأديبية يحقق عدم تباين الجزاءات على ذات المخالفات المرتكبة:

إن اعتبار بعض السلوكات الصادرة عن الموظفين مخالفة أحيانا وأحيانا أخرى ليست بالمخالفة يؤدي إلى ضرب مبدأ المساواة بين الموظفين واهتزاز الثقة داخل الجهاز الإداري (رؤساء ومرووسين)<sup>2</sup>.

### 2- الاتجاه المعارض لتقنين المخالفة التأديبية

يرى جانب من الفقه<sup>3</sup>، على خلاف الاتجاه السابق، أن حصر المخالفات التأديبية وتقنينها عملية صعبة، بل تكاد تكون مستحيلة، فضلا عن أنها غير مطلوبة، حيث أنه من الأفضل منح السلطة المختصة بالتأديب سلطة في تحديد المخالفات التأديبية، وقد ارتكزوا على مجموعة من الحجج أهمها:

➤ عملية وصف وتحديد المخالفات التأديبية على فرض أهميتها مستحيلة التنفيذ: حيث إنه من جانب تكوين ووضع القواعد القانونية، نجد أن القواعد الخاصة بتحديد واجبات الموظفين تتميز بالغموض فترة طويلة حتى تصبح قاعدة قانونية حقيقية، وذلك لأن الكثير من المصطلحات والأفكار المستخدمة في مجال التأديب لاتزال غامضة وغير محددة بشكل دقيق، وذلك عكس الحال القائم في قانون العقوبات<sup>4</sup>.

في هذا الصدد يقول الأستاذ (Girando) بأن الواجب الأسمى للموظفين لا يمكن صبه في نص قانوني خاص، بل يجب أن يكون محفورا في نفوسهم بأنهم ملزمون تجاه الدولة بالإخلاص المطلق غير المحدود، وذلك يستدعي أن يسخروا تحت تصرف الدولة جميع وقتهم، وأن يتحرروا من كل هدف شخصي، وأن تحكم تصرفاتهم الثقة والأمانة التامة، وإذا ما تعارضت مصالحهم مع المصلحة العامة تكون المصلحة العامة هي العليا، إضافة إلى مراعاة الشرف والأمانة في حياتهم الخاصة، فكيف يمكن حصر هذه الواجبات، التي تتميز بالجانب الأخلاقي، في نصوص جامدة على نسق قانون العقوبات، إضافة إلى ذلك فإن تنوع واختلاف واجبات الموظفين تجعل عملية التحديد والحصر متعذرة، وسوف تتسم دائما بالنقص وعدم الكمال، حيث إن الفرق بين قانون العقوبات والنظام التأديبي في هذا الجانب كبير جدا، فالمشرع الجنائي يخضع كل مواطن لذات الالتزام، وبذلك ينصرف مداه ويتسع نطاقه ليشمل كافة المواطنين، بغض النظر عن الوضع الاجتماعي لكل شخص، أما النظام التأديبي فإنه يخاطب كل موظف وفقا لظروف وظيفته، فما يعتبر مخالفة تأديبية بالنسبة لموظف معين، قد لا يعتبر مخالفة بالنسبة لآخر، نظرا لاختلاف نوع العمل ودرجة الثقافة<sup>5</sup>.

### ➤ محاولة تقنين المخالفات التأديبية محاولة سطحية وقليلة الفائدة<sup>6</sup>

تظهر قلة وضعف أهمية تقنين المخالفات التأديبية حسب هذا الاتجاه، في أن معظم واجبات الموظفين مستمدة من مركز الموظف، تلك الواجبات التي تختلف باختلاف طبيعة العمل وظروفه، وصفة الموظف ومكانته في السلم الإداري، زيادة على أن

1 امانى زين بدر فراج النظام القانوني لتأديب الموظف العام في بعض الدول العربية والأوروبية، دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون القاهرة 2010 ص 58 وما بعدها.

2 امانى بدر زين الفراج المرجع السابق ص 59.

3 مصطفى يوسف المسؤولية التأديبية للموظف العام حدودها و ضماناتها، دار النهضة، القاهرة، 2009 ص 65 وعبد الوهاب البنداري، طرق الطعن في العقوبات التأديبية، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون سنة نشر ص 228.

4 محمود رمضان محمد علي سهوان، المرجع السابق ص 79.

5 عمرو فؤاد احمد بركات المرجع، السلطة التأديبية، دراسة مقارنة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1979 ص 80 وما بعدها.

6 سليمان محمد الطماوي، القضاء الإداري الكتاب الثالث قضاء التأديب الطبعة الرابعة، دار الفكر العربي، 1995. ص 94 وما بعدها، ورد في مؤلف دكتور مليكة الصروح سلطة التأديب في الوظيفة العامة سلطه التأديب في الوظيفة العامة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة عين شمس، كلية الحقوق، 1983 ص 65.

تلك الواجبات مستمدة من القوانين التي تحكم سير المرافق العامة، وأشهر هذه القواعد على الإطلاق قواعد تسير المرافق العامة بانتظام واطراد ومساواة المنتفعين أمامها، وقابليتها للتغيير والتبديل... ولذلك يصبح تقنين المخالفات التأديبية غير معبر عن الحقيقة، وغير ممكن تنفيذه، وأنه من الخطورة بمكان إصدار قوانين عديمة الفائدة.

### ➤ لا يوجد تشابه بين النظام التأديبي وقانون العقوبات:

إن قانون العقوبات يخضع كل فرد للالتزام ذاته، ويقوم على العنصر الشخصي في الاختصاص بغض النظر عن الوضع الاجتماعي له، بل إنه قد يشمل حتى الأجانب القاطنين في الدولة، أما القانون التأديبي فإنه يخاطب كل موظف وفقا لوظيفته ومقتضياتها.

من جهة أخرى، إن العبارات المستعملة في التعبير عن الأفكار في المجال التأديبي لا تزال غير محددة، على عكس الأمر في قانون العقوبات إذ أن الأفكار والمصطلحات مستقرة ومعبرة عن الحالة المراد معالجتها، ويرجع الفقهاء هذا الأمر إلى أن الكثير من واجبات الموظفين تعتمد في تنفيذها على الالتزام بقواعد الشرف المنظمة لكيفية القيام بالعمل **l'honneur (professionnel)** فواجبات الموظفين في مجملها يمكن ردها إلى معايير شبه أخلاقية، وعليه فإن من العسير صيغها في قالب جامدة على نسق قانون العقوبات<sup>1</sup>.

### ثانيا: تقنين المخالفات التأديبية في التشريع المغربي والمقارن

نتطرق فيما يلي لموقف كل من المشرع الفرنسي والمصري والمغربي في هذا المجال:

#### أ- موقف المشرع الفرنسي من عملية تقنين المخالفات التأديبية

يأخذ النظام الفرنسي بالمبدأ العام المتعارف عليه في معظم دول العالم، وهو عدم حصر المخالفات التأديبية، مكتفيا بتحديد الواجبات التي يلتزم بها الموظف، تاركا للسلطة التأديبية تحديد ما يعتبر مخالفة تأديبية تستوجب العقاب. غير أنه نص على بعض المخالفات التأديبية التي تستوجب العقاب بالنسبة لبعض فئات الموظفين. وفي هذا الصدد، حدد القانون الصادر في 20 دجنبر سنة 1948 بإنشاء المحكمة التأديبية المالية، المخالفات التي يسأل عنها مدير الحسابات والمسؤولون عن الصرف وفقا للمواد 1 و6 من القانون المشار إليه، ولقد حدد الأفعال التي تشكل مخالفات تأديبية كالتالي:

➤ إصدار أمر من شأنه صرف مبالغ دون مراجعة المراقب المالي؛

➤ الالتزام بنفقات رغم رفض الراتب المالي لها؛

➤ الالتزام بنفقات بغير تعويض بذلك؛

➤ مخالفات القواعد الخاصة بالإيرادات والمصروفات<sup>(2)</sup>.

#### ب: موقف المشرع المصري من تقنين المخالفات التأديبية

تبنى المشرع المصري الاتجاه الذي ذهب فيه العديد من الدول التي فضلت عدم تقنين المخالفات التأديبية، وفي هذا الإطار يقول الأستاذ سليمان الطماوي: " باستعراض النصوص النافذة في مصر، نجد أن المشرع المصري قنن بعض الجرائم التأديبية في ثلاث مجالات:

✓ **المجال الأول:** وهو مجال قانون العقوبات.

<sup>1</sup> تغريد محمد قدوري النعيمي، مبدأ المشروعية وأثره في النظام التأديبي للوظيفة العامة، المرجع السابق، ص 201.  
<sup>2</sup> اسماعيل صفاحي، التأديب في المجالين الإداري والعسكري، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، أكادال، الرباط، السنة الجامعية، 2000-2001 ص 51.

✓ **المجال الثاني:** مجال لوائح الجزاءات التي بدأت تظهر بالنسبة إلى فئات محددة من العاملين.

✓ **المجال الثالث:** مخالفات بذاتها ترد في القوانين المنظمة لبعض شئون العاملين كعقاب أعضاء هيئات التدريس بالجامعات الذي تثبت لديهم مخالفة إعطاء دروس خصوصية لطلابهم، أو جمع العامل بين عمله وعمل آخر، أو ارتكاب بعض المخالفات المالية ... وواضح مما سبق أنه لا يمكن تقصي الجرائم التأديبية من النوع الثالث<sup>1</sup>.

بالرجوع إلى قانون الخدمة المدنية المصري رقم 81 لسنة 2016، نجده أشار بشكل عام إلى ضرورة التقيد بمدونات السلوك وأخلاقيات المهنة الصادرة عن الوزير المختص وعدم الخروج على مقتضى الواجب في مجال وظيفته وألا يظهر العامل بمظهر من شأنه الإخلال بكرامة الوظيفة<sup>2</sup>.

يتضح مما سبق، أن المشرع المصري أشار إلى بعض المخالفات التأديبية بشكل متفرق في بعض القوانين أو اللوائح الجزائية، وترك للإدارة من خلال قانون الخدمة المدنية تقدير كل ما من شأنه خروجاً عن أخلاقيات المهنة أو إخلالاً بالواجب المهني أو كرامة الوظيفة.

### ج- موقف التشريع المغربي من عملية تقنين المخالفات التأديبية

عمل المشرع المغربي على عدم حصر المخالفات التأديبية كقاعدة عامة مع حرصه في بعض الحالات على التنصيص على بعض المخالفات كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بحيث إنه إذا تصفحنا مختلف القوانين المتعلقة بالوظيفة العمومية وعلى رأسها القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية<sup>3</sup> لا نجد بها حصراً للمخالفات التأديبية، بل نجد في القانون الأخير السالف ذكره بعض المحظورات ( من الفصل 13 إلى الفصل 18) التي يتوجب على الموظف عدم إتيانها وترك المشرع المغربي الباب مفتوحاً للسلطة التقديرية للإدارة في تقدير الفعل الذي يرتكبه الموظف على أساس أنه هفوة عندما نص على أنه: "كل هفوة يرتكبها الموظف في تأدية وظيفته أو عند مباشرتها تعرضه لعقوبة تأديبية زيادة إن اقتضى الحال، عن العقوبات التي ينص عليها القانون الجنائي"<sup>4</sup>.

وبهذا ترك المشرع المغربي أمر تقدير الهفوة للرئيس المباشر للموظف ناحياً بذلك موقف الاتجاه الذي ذهب إلى عدم تقنين المخالفات التأديبية.

غير أننا نجد، على سبيل الاستثناء، أنه قنن بعض المخالفات في بعض الحالات التي يمكن حصرها في ثلاث صور أساسية:

### 1- مخالفات منصوص عليها في القانون الجنائي

بالإضافة إلى الجرائم الجنائية التي نص عليها القانون الجنائي المغربي، والتي يخضع لها الموظف كغيره من المواطنين، فإن بعض المخالفات التأديبية التي اعتبرها المشرع جرائم جنائية تستوجب العقاب الجنائي والتأديبي معاً مثل الاختلاس (الفصلان

<sup>1</sup> سليمان الطماوي القضاء الإداري الكتاب الثالث قضاء التأديب الطبعة الرابعة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1987 ص 100.

<sup>2</sup> المادتان 57 و 58 من قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2018، الجريدة الرسمية العدد 43. مكرر (أ) بتاريخ 1 نونبر 2016

<sup>3</sup> الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية رقم 2372، بتاريخ 11-04-1985.

<sup>4</sup> الفقرة الثانية من الفصل 17 من القانون السابق.

241 و 242 من ق.ج) والغدر (الفصل 243 من ق.ج) والرشوة (الفصل 248 من ق.ج) واستغلال النفوذ (الفصل 250 من ق.ج وتزوير الأوراق الرسمية أو العمومية (الفصل 351 من ق.ج).<sup>1</sup>

## 2- مخالفات منصوص عليها بقانون خاص

تنص بعض القوانين، صراحة على بعض الأفعال التي تشكل مخالفة تأديبية، وتحدد لها العقوبة المناسبة، ومن هذه النصوص:

- ظهير 14 شعبان 1979 المتعلق بتنفيذ القانون رقم 12.79 بشأن المجلس الأعلى للحسابات، حيث حدد الفصلان 56 و 57 منه المخالفات التي يمكن ارتكابها من طرف كل موظف أو عون تجري عليه مراقبة المجلس الأعلى.
- ظهير شريف رقم 1-02-124 صادر في فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002) بتنفيذ القانون رقم 62-99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، بحيث حدد بدوره في المواد 54، 55، 56 المخالفات التي يمكن ارتكابها من قبل كل أمر بالصرف مساعد أو مسؤول وكذا كل موظف أو مستخدم أو محاسب عمومي.

## 3- عدم الجمع بين الوظائف العمومية والأنشطة الحرة (حالات التناهي)

طبقا للفصل 15 من القانون الأساسي للوظيفة العمومية لسنة 1958، يمنع منع كلياً مزاوله أي نشاط من شأنه أن يدر على الموظف مدخولا ماديا، وتأسيسا على هذا، لا يجوز للموظفين والأعوان بصفة عامة ممارسة أي نشاط تجاري حر سواء كان مستمرا أو مؤقتا وذلك قصد رد الاعتبار إلى الواجبات المهنية كما أقرتها النصوص العامة والخاصة في مجال الوظيفة العمومية. وفي هذا الإطار تم إصدار منشور بشأن الجمع بين الوظيفة العمومية والأنشطة الحرة<sup>2</sup>، بحيث اعتبر ذلك إخلالا بالواجبات الوظيفية التي يترتب عليها تطبيق المسطرة المنصوص عليها في الفصل 73 من قانون الوظيفة العمومية، والتي تقضي بالتوقيف الفوري للموظف الذي ثبتت المخالفة في حقه، ويعرض ملفه على أنظار المجلس التأديبي في أقرب وقت.

### ثالثا: السلطة التقديرية للإدارة في تحديد المخالفة التأديبية

إن الاتجاه الغالب في مجال التأديب هو عدم حصر المخالفات التأديبية، أي عدم خضوعها لمبدأ (لا جريمة بلا نص)، كما هو الأمر بالنسبة للقانون الجنائي وهو ما أشرنا إليه سابقا. ولعل، ترك غالبية المخالفات لتأديبية دون تحديد قد صادف توفيقا لتماشيه مع طبيعة هذه المخالفات، ذلك أن الأفعال أو التصرفات موضوع المسائلة يختلف تكييفها باختلاف طبيعة الوظيفة الموكولة للموظف ومسؤولياته<sup>3</sup>، وما تتطلبه في شغلها من قدم متفاوت من الحرص والتبصر بالأمر، والبعد عن مواطن الشبهات، وما قد يسيء إلى السمعة ويجرح الكرامة<sup>4</sup> يفهم مما سبق، أن تحديد المخالفة التأديبية بالنسبة للإدارة من موظف إلى آخر يختلف حسب مركزه القانوني الوظيفي، وبالتالي تبقى للإدارة أو السلطة التأديبية سلطة تقديرية واسعة في تقدير وتكييف المخالفة التأديبية، ماعدا المخالفات المنصوص

<sup>1</sup> الظهير الشريف رقم واحد 59 413 بشأن المصادقة على مجموع القانون الجنائي منشور بالجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر السنة 52 بتاريخ 12 محرم 1388 الموافق ل 5 يونيو 1963.

<sup>2</sup> منشور رقم 99 -30 الصادر بتاريخ 10 شعبان 1420 الموافق ل 19 نونبر 1999 بالرباط منشور بالمجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية عدد 29 لسنة 2000 ص 152.

<sup>3</sup> André Most: Précis de droit administratif Belge-Bruxelles et Gand: StoryScientia,, 1966, p116

<sup>4</sup> محمد رشوان احمد، اصول القانون التأديبي، مطبعة وهدان التجارية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1960، ص 42.

عليها بنص صريح فإن السلطة التقديرية للإدارة لا مجال لها في هذا الوضع، لأن مبدأ الشرعية هنا، يقتضي الخضوع للتحديدات التي وضعها المشرع.

غير أن، تمتع الإدارة بالسلطة التقديرية في مجال التأديب، يعني خضوع الإدارة أيضا لمبدأين أساسيين وهما الفاعلية والضمان، وهو ما يعني الاستمرار في الاختصاص التقديري بيد الإدارة فيما يخص تأثيم بعض التصرفات ووجوب تعليلها والتي قد تحدث إخلالا بالتنظيم والتسيير الإداري، إلا أن هذه السلطة التقديرية التي تملكها الإدارة ليست مطلقة بل تحدها قيود وضوابط<sup>1</sup>، الهدف منها السعي لتحقيق بعض الضمانات الأساسية للموظف<sup>2</sup>.

إن أغلب التشريعات أحاطت السلطة التقديرية للإدارة وقيدتها بمجموعة من الضوابط يمكن أن نجملها فيما يلي<sup>3</sup>:

- أن عدم وجود نص مانع أو مؤثم لفعل معين لا يعني بالضرورة أن هذا الفعل مباح للموظف؛
  - تحديد الأفعال التي تكون جريمة تأديبية متروك لتقدير الجهات التأديبية، سواء أكانت جهات رئاسية أم قضائية، وذلك تحت رقابة القضاء الإداري؛
  - تلتزم السلطات التأديبية عند تحديد هذه الأفعال موضوع المساءلة بضوابط قانون العقوبات بحيث إذا كان المشرع قد نص صراحة على بعض الأفعال، تتبع السلطة التأديبية في التأثيم والعقاب مسلك القضاء الجنائي؛
  - عدم سريان مبدأ (لا جريمة بلا نص) على المخالفات التأديبية يضي عليها نوعا من المرونة في اختلاف النظرة لتأثيمها أو عدم تأثيمها، طبقا للظروف السياسية والاجتماعية التي يعيشها المجتمع.
- إن تمتع الإدارة بالسلطة التقديرية في تكييف وتحديد المخالفة التأديبية، أو تأثيم بعض الأفعال من عدمه، له أهمية بالغة في المجال الإداري، لأنه يستحيل حصر السلوكات التي يمكن أن تصدر عن الموظفين، والتي تعد مخالفة للواجبات الوظيفية، ومن ثم تحقيق الفاعلية الإدارية بتمتع الجهة المختصة بسلطة تأثيم بعض السلوكات حسب طبيعة عمل الموظف ومركزه الوظيفي وأقدميته في العمل، ومدى مساس الفعل المعاقب بسمعة الموظف والإدارة على حد سواء.
- ومن جهة أخرى وحتى لا يكون هناك تجاوز في استعمال السلطة فإن التشريعات منعت الموظف بمجموعة من الضمانات الإدارية والقضائية بدءا من توجيه التهمة ولغاية صدور القرار التأديبي، بل بعد صدوره أيضا حماية له من هذا التعسف.

### المطلب الثاني: النتائج المترتبة على الأخذ بمبدأ شرعية العقوبة التأديبية

ينترتب على مبدأ شرعية العقوبة التأديبية بمفهومه السابق، مجموعة من الآثار في المجال التأديبي يمكن إجمالها في حظر القياس وتدرج العقوبة (الفقرة الأولى) ومنع العقوبات أو الجزاءات المقنعة (الفقرة الثانية).

#### الفقرة الأولى: حظر القياس في العقوبات التأديبية وتدرجها.

نتطرق في هذه الفقرة لحظر القياس في العقوبات التأديبية (أولا) كنتيجة مباشرة لمبدأ الشرعية، ثم لتدرج العقوبة في النظام

التأديبي (ثانيا).

<sup>1</sup> سليمان محمد الطماوي قضاء التأديب، دار الفكر العربي القاهرة، الطبعة الأولى 1979، ص 79 وما بعدها.

<sup>2</sup> Auby Jean –Marie et Ader Robert-Ducos: Droit administratif, 4<sup>ème</sup> édition, Paris 1977, p 182.

<sup>3</sup> مليكة الصروخ، سلطه التأديب في الوظيفة العامة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة عين شمس، كلية الحقوق، 1983 ص 60 وما بعدها.



### أولاً: حظر القياس في العقوبات التأديبية

يقصد بهذا المبدأ أن يتم تفسير النصوص الخاصة بالجزاءات التأديبية تفسيراً ضيقاً، وإذا وجد بالنص الجزائي التأديبي ما يستوجب التفسير وجب إعمال التفسير الضيق الذي لا توسع فيه ولا قياس عليه<sup>1</sup>، ويتفق كل من الفقه<sup>2</sup> والقضاء<sup>3</sup> على تطبيق مبدأ حظر القياس ومبدأ التفسير الضيق في مجال الجزاء التأديبي بصورة مطلقة، بحيث لا يجوز التوسع في تحديد مفهوم نوعية العقاب بما يؤدي إلى تجاوز الحصر المنصوص عليها قانوناً<sup>4</sup>.

### ثانياً: التدرج في إصدار العقوبة

إن مبدأ شرعية العقاب التأديبي في القانون المغربي على غرار مختلف التشريعات يعتمد في حصر العقوبات التأديبية من حيث التقسيم والترتيب حسب الخطورة، مما يمكن القول معه أن الأساس الفلسفي في طريقة وضع هذه القوائم يكاد يكون واحداً، وذلك رغم اختلاف الظروف الاجتماعية والسياسية التي يأخذ بها كل بلد<sup>5</sup>.

وتطبيقاً لمبدأ شرعية الجزاء، فقد حدد المشرع المغربي العقوبات على سبيل الحصر، كوسيلة من وسائل تقييد السلطة التقديرية التي تتمتع بها السلطة المختصة بالتعيين في المجال التأديبي، وفي نفس الوقت إحداث نوع من التوازن من خلال الحرية التي تتمتع بها هذه السلطة في تكيف الخطأ المؤخذ عليه.

وعليه، يفرض هذا القيد على الإدارة الالتزام بالعقوبات المحددة على سبيل الحصر<sup>6</sup>، والتي حددها المشرع المغربي بصفة صريحة ضمن الفصل 66 من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، بحيث تشمل العقوبات التأديبية المطبقة على الموظفين على ما يأتي، وهي مرتبة حسب تزايد الخطورة كالتالي:

- الإنذار؛
  - التوبيخ؛
  - الحذف من لائحة الترقى؛
  - الانحدار من الطبقة؛
  - القهقرة من الرتبة؛
  - العزل من غير توقيف حق التقاعد؛
  - العزل المصحوب بتوقيف حق التقاعد.
- وتضيف الفقرة الثانية من نفس الفصل عقوبتان تكتسبان صبغة خصوصية هما الحرمان المؤقت من كل أجره باستثناء التعويضات العائلية وذلك لمدة لا تتجاوز ستة أشهر، والإحالة الحتمية على التقاعد، ولا يمكن إصدار هذه العقوبات الأخيرة إلا إذا كان الموظف مستوفياً للشروط المقررة في تشريع التقاعد<sup>7</sup>.

بالإضافة إلى هذه العقوبات، نجد الفصل 73 من نفس الظهير، الذي يعطي للإدارة إمكانية اتخاذ بعض الإجراءات الاحتياطية ضد الموظف المخل بالتزاماته المهنية أو المتابع بجنحة ماسة بالحق العام وذلك في حالة ارتكابه "هفوة خطيرة"

<sup>1</sup> نواف كنعان، النظام التأديبي في الوظيفة العامة، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2008 ص 142.

<sup>2</sup> سليمان محمد الطماوي، قضاء التأديب المرجع السابق ص 258

<sup>3</sup> C.E, 23 avril 1958, Commune de petit Ouevilly, A.J.D.A, 1958, p383

<sup>4</sup> عزيز الشريف، النظام التأديبي وعلاقته بالأنظمة الجزائية الأخرى، دار النهضة العربية، القاهرة 1988، ص 242.

<sup>5</sup> الحاج شكرة، الوظيفة والموظف في القانون الإداري المغربي، دار القلم، الطبعة الخامسة، 2011 ص 210

<sup>6</sup> عبد القادر بانية، الموظف العمومي بالمغرب النظام الأساسي العام، دار توبقال للنشر الدار البيضاء ص 218 و 219.

<sup>7</sup> عبد الحق عقلة، القانون الإداري، الجزء الثاني، نشاط الإدارة ووسائلها الطبعة الرابعة، دار القلم الرباط 2005 ص 164.

وذلك بتوقيفه حالاً بشروط معينة. كما أن الإدارة يمكن ألا تقبل استقالة الموظف أثناء إجراءات التأديب وذلك كإجراء احتياطي حتى لا يتملص الموظف المستقبل من تلك الإجراءات التأديبية، ونذكر بأن هذا الإجراء الاحتياطي قد يتم بغض النظر عن القاعدة المقررة في الفصل 78 من ظهير 24 فبراير 1958 والتي تؤكد على أنه: "لا تمنع الاستقالة عند الاقتضاء من القيام بمتابعة تأديبية بسبب الأعمال التي ربما تتجلى للإدارة بعد ذلك القبول".

أما الفقه فقد انقسم بخصوص مبدأ تدرج العقوبات إلى اتجاهين رئيسيين:

➤ **الاتجاه الأول:** يرى أنصار هذا الاتجاه (1)، أن التدرج من المبادئ المستقرة في الضمير الإنساني، ويتعين على سلطة التأديب احترامه، وهو بذلك يعتبر مجالاً حيويًا لسلطة التأديب لإعمال الملاءمة بين المخالفة المرتكبة والجزاء الموقع من خلال إلزامها بالتسلل الوارد بقائمة الجزاءات حسب جسامته المخالفة وظروف ارتكابها، ويجب إعماله على المخاطبين بالقاعدة القانونية طالما كانت مراكزهم متماثلة (2).

➤ **الاتجاه الثاني:** يرى أنصار هذا الاتجاه أن التدرج لا يعبر في ذاته عن شيء وأن ملائمة العقوبة التأديبية للجريمة أمر تستقل به الإدارة في حدود فكرة الانحراف (3).

#### الفقرة الثانية: منع الجزاءات التأديبية المقنعة

تغاضى المشرع عن تعريف هذا النوع من الجزاء، لذلك اختلف الفقه والقضاء سواء في فرنسا أو مصر على وضع تعريف محدد له، على الرغم من أن القضاء سواء المصري أو الفرنسي قد عرف هذا النوع من الجزاء منذ زمن ليس بالقليل (4)، وقد اختلف الفقه الفرنسي في تعريف الجزاء المقنع، فيرى البعض أنه انحراف قصدي بالسلطة المخولة لصاحب القرار بينما يرى البعض الآخر بأنه انحراف للإجراءات التأديبية التي يجب على صانع القرار التأديبي اتخاذها (5)، في هذا المعنى يقول الفقيه الفرنسي (فرانسوا دلوپار **Delepérée François**) أن الجزاء المقنع هو الانحراف القصدي بالسلطة عند إعمالها لسلطاتها التقريرية بتوقيع جزاء في ظاهره الإصلاح والمصلحة العامة ولكن في باطنه قصد الإدارة الانتقام الشخصي من الموظف المخطئ (6).

بالتالي فإن نقل الموظف، على سبيل المثال، إذا اتخذ لمصلحة واضحة للمرفق مثل إعادة أو تحسين تنظيم ذلك المرفق فلا يعد النقل عقوبة ولا معيباً، ولكن صحيحاً، أما إذا اتخذ قرار النقل عقب ظروف تكشف عن حقيقة دوافعه أن يكون من شأن النقل الانتقال من حقوق الموظف المادية أو الأسرية فإن قرار النقل يعد من قبيل الجزاء المقنع.

وعرف مجلس الدولة الفرنسي الجزاء المقنع بأنه "قيام الإدارة باتخاذ إجراء مؤلم ضد الموظف لم ينص عليه القانون وغير قائم على سبب صحيح وواقع عن القانون، متفادية بذلك الضوابط والإجراءات والضمانات التأديبية المقررة لصالح الموظف (7)، وقد تصدى هذا المجلس في العديد من أحكامه لإلغاء قرارات النقل لأنها تتطوي على جزاء تأديبي مقنع يترتب عليه

1- فؤاد العطار، مبادئ القانون الإداري، الجزء الأول والجزء الثاني، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1972 ص 175.

2- عبد القادر الشخيلي، النظام القانوني للجزاء التأديبي، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان 1983، ص 271.

3- سليمان محمد الطحاوي، نظرية التعسف في استخدام السلطة، الطبعة الثالثة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1978 ص 295 وما بعدها.

4- بشير علي باز، الجزاءات التأديبية المقنعة للموظف العام، دراسة مقارنة، كلية الحقوق، جامعة طنطا، مطبعة دار الهدى، الإسكندرية، 2015 ص 32.

5- بشير علي باز: المرجع السابق، ص 34.

6- **Delepérée (Francis):** L'élaboration du droit disciplinaire de la fonction publique, thèse de doctorat, Droit, Paris, 1968, Paris, L. G. D. J., 1969, P:494 et S.

7- بشير علي باز، الجزاءات التأديبية المقنعة للموظف العام، دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص 49.

خفض جسيم في نسبة المنفعة أو في مستوى المسؤولية المعهود بها إليه وكذلك في حالة تغيير طبيعة الوظيفة وأيضا في حالة نقص المزايا المادية<sup>1</sup>.

أما الفقه المصري، فانقسم بدوره إلى ثلاث اتجاهات:

- **الاتجاه الأول:** يرى أن الجزاء التأديبي المقنع هو "عبارة عن تصرفات تتخذها الإدارة ضد الموظف وتحاول أن تضيفي عليها صفة المشروعية مستترة في ذلك وراء بعض الإجراءات التي يجيز لها القانون اتخاذها كالتدابير الداخلية، ولكنها في واقع الأمر تهدف من اتخاذها إيذاء وإيلام الموظف بتوقيع عقوبة عليه لا يجيزها القانون<sup>2</sup>.
- **الاتجاه الثاني:** يرى هذا الجانب من الفقه أن "الجزاء التأديبي المقنع هو كل إجراء أو تدبير تتخذه الإدارة في مواجهة الموظف ينطوي على جزاء يستتر في إجراء مشروع يتخذ لصالح المرفق كالتدابير الداخلية في حين تهدف الإدارة منه توقيع جزاء على الموظف بهدف الإفلات من الضمانات التأديبية بخلق جزاء من إجراء مشروع"<sup>3</sup>.
- **الاتجاه الثالث:** يرى هذا الفريق أن الجزاء المقنع هو عبارة عن إجراء مؤلم تتخذه الإدارة ضد الموظف دون أن توجه عليه اتهامات معينة"<sup>4</sup>.

يمكن أن نقول إن الجزاء المقنع هو إجراء تتخذه الإدارة في ظاهره تبتغي الإدارة المصلحة العامة للمرفق، ولكن في باطنه الإضرار بمصلحة مادية أو معنوية للموظف العمومي وقد تبنى القضاء المصري بدوره مبدأ حضر العقوبات المقنعة وكانت له أحكام قضائية رائدة في هذا الباب، فقد ورد في حكم لمحكمة القضاء الإداري صدر في جلسة 1951/04/10 في إحدى القضايا التي تتلخص وقائعها في أن المدعى أقام دعواه على أساس أن قرار النقل المطعون فيه قد اشتمل على جزاء تأديبي مقنع حيث قضت الإدارة بتنزيله من وظيفة أعلى إلى وظيفة أدنى في السلم الوظيفي إذ جرد من لقب مساعد مهندس الذي كان يشغله في 1943/09/13 وهي وظيفة فنية إلى وظيفة أدنى منها بمناسبة الترقية إلى وظيفة إدارية كتابية. وجاء في حكم المحكمة أن "إن نقل المدعى من وظيفة في الكادر الفني (مساعد مهندس) إلى وظيفة أدنى في مدارج السلم الإداري (كاتب) هو نقل نوعي ينافي بلا ريب على تنزيل في الوظيفة فهو بمثابة عقوبة مقنعة ما كان يجوز توقيعه إلا عن طريق مجلس التأديب المختص وفقا للإجراءات التي نص عليها القانون"<sup>5</sup>.

وعليه، فإن الجزاء التأديبي المقنع، هو حياد عن مبدأ الشرعية العقوبة، مما يجعل القرارات الإدارية المتضمنة له قابلة للإبطال أمام القضاء متى تبيحت النية المستترة للإدارة في المساس بمصلحة الموظف ماديا أو معنويا من خلال إجراء ملموس غير مشروع.

<sup>1</sup> - أنظر:

-C.E. 4 mars 1910 Rec P.204  
-C.E 10 Novembre 1911 Roige Rec P.1252  
-C.E. 7 Février 1976 juge Rec 91

<sup>2</sup> - عبد الفتاح حسن: "التأديب في الوظيفة العامة"، دار النهضة العربية، 1971، ص 116.  
<sup>3</sup> - هيثم حليم غازي: "مجالس التأديب ورقابة المحكمة الإدارية العليا عليها، دراسة مقارنة"، طبعة 2014، دار الفكر الجامعي، ص 419.  
<sup>4</sup> - محمد حسين حمزة: "القانون التأديبي للموظف العام والرقابة القضائية"، الطبعة الأولى 1960، ص 352.  
<sup>5</sup> - قرار محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم 4 لسنة 3 قضائية بجلسته 10 أبريل 1951، ص 178، منشور في المجلد السادس لأحكام مجلس الدولة المصري.

ختاما ، يمكن أن نقول أن مبدأ الشرعية في المجال التأديبي يستمد العديد من خصائصه من القانون الجنائي، إلا أن ارتباطه بمجال الوظيفة العمومية يجعله يتميز ببعض الخصوصية حيث أن طبيعة المرافق العمومية وتعدد العلاقات داخلها يجعل من الصعب حصر المخالفات والأخطاء المهنية التي يمكن أن تصدر عن الموظفين ، غير أن الإدارة لا يمكن أن تخرج بأي من الأحوال من دائرة العقوبات التأديبية المنصوص عليها في القانون المنظم للوظيفة العمومية مع خضوع سلطاتها التقديرية في تحديد هذه العقوبة لرقابة القضاء، ناهيك عن الضمانات القانونية التي أحاط بها المشرع الموظف العمومي طيلة المسألة التأديبية وبعدها.

## وضعية الأجير في ظل نظام صعوبات المقولة: بين التشريع المغربي والعمل القضائي

التخصص: مجال الشغل والأعمال

قروق البعيل شيماء

طالبة باحثة بسلك الدكتوراه وملحقة قضائية من الفوج 46.

جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء، كلية الحقوق بالمحمدية – المغرب.

### مقدمة

لقد عرف المغرب في الآونة الأخيرة مجموعة من الإصلاحات هدفها الأساسي هو تحسين المناخ القانوني وتطوير الترسانة القانونية، بهدف إرساء الأسس المتينة للبناء الاقتصادي وللاستقرار الاجتماعي، ورغبة في تحقيق هذه الغاية، كان لا بد من إجراء تغييرات على عدة مستويات، من بينها المستوى الاجتماعي والتجاري والاقتصادي، لاسيما فيما يتعلق بالمقولة التي تعتبر وحدة إنتاج لخلق الثورات ومناصب الشغل وبالتالي رفع حجم الاقتصاد الوطني.

هذه الأهمية التي تحتلها المقولة دفعت المشرع المغربي إلى إيجاد الوسائل التي من شأنها مساعدة المقاولات المتعثرة على تجاوز الصعوبات التي قد تعترضها، والتي تتمثل في خلق نظام خاص بمساطر صعوبات المقولة، ففي ظل القانون السابق لسنة 1913 كنا نتحدث عن نظام الإفلاس، المتسم بالطابع العقابي<sup>1</sup>، إلا أن هذا الأخير شهد العديد من الانتقادات لخصت معظمها في كونه لم يكن ملائما للظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة بالمغرب آنذاك ولكونه كان قانونا تصفويا محضا يرجح كافة الدائنين على حساب المقولة المدينة مما يؤدي إلى اقبار جل المقاولات.

وقد تنبه المشرع كذلك إلى ما يترتب في ذمة المقولة المدينة من ديون، بما فيها دين الأجير، فمتع هذا الأخير بحماية خاصة، كما سخر مجموعة من الأجهزة<sup>2</sup> القضائية وغير القضائية للسهر على حماية المصالح الموجودة بالمقولة، كمصلحة

1 عرف المغرب نظام الإفلاس مع بداية مرحلة الحماية الفرنسية؛ فقد تضمن القانون التجاري الصادر بتاريخ 12 غشت 1913 في كتابه الثاني مقتضيات تهم "الإفلاس والتفالس والتصفية القضائية ورد الاعتبار".

2 من بين تلك الأجهزة نذكر: مراقب الحسابات، الذي يعد المعلن عن الوقائع التي من شأنها الإخلال باستمرارية الاستغلال؛ والسنديك المكلف بتسيير عمليات التسوية والتصفية القضائية، ابتداء من تاريخ صدور فتح المسطرة حتى قفلها؛ والقاضي المنتدب الساهر على السير السريع للمسطرة وعلى حماية المصالح الموجودة بها.

الأجراء، هذا بالإضافة إلى العديد من المقتضيات التي جاءت تؤكد غلبة الطابع الاقتصادي لوظيفة القضاء على وظائفه الكلاسيكية أو التقليدية.<sup>1</sup>

ولما كان موضوعنا يتجلى في وضعية الأجير في ظل مساطر صعوبات المقاول، فقد ارتأينا أن نسلط الضوء على مفهوم "الأجراء" و"صعوبات المقاول"، حيث نصت الفقرة الأولى من المادة السادسة من مدونة الشغل المغربية أن الأجير هو كل شخص التزم ببذل نشاطه المهني، تحت تبعية مشغل واحد أو عدة مشغلين لقاء أجر أيا كان نوعه وطريقة أدائه.

وإذا كان القانون التجاري المؤرخ في سنة 1913 قد عرف الإفلاس، فإن مدونة التجارة لم تعرف صعوبات المقاول، بل اكتفى المشرع باستعمال عبارة "الوقائع" حيث تتغير المسطرة المفتوحة في وجه المقاول حسب نوع وحجم هذه الصعوبة.

تبعا لذلك وبفعل الضرورات الاجتماعية، عمد المشرع المغربي إلى الاهتمام بالجانب الحقوقي للأجراء، عبر إدخاله للعديد من التعديلات على نصوصه القانونية وذلك تماشيا مع المناخ العام الدولي والتوجهات العالمية، حيث أعلن بتاريخ 11 شتنبر 2003 عن ميلاد مدونة الشغل، التي أتت بمجموعة من المستجدات، تصدرتها ديباجة تبرز دور الشغل في البلاد، وصيانة كرامة الإنسان والنهوض بمستواه المعيشي، لتحقيق الشروط المناسبة لاستقراره العائلي وتقدمه الاجتماعي، كما ربطت المدونة وجود المقاول واستمرارها بتواجد الأجراء واستقرار حقهم في الشغل، ليتم بعد ذلك تكريس هذا الحق دستوريا.

في نفس السياق، وبالرغم من الصعوبات التي قد تعترض المقاول، إلا أن الجانب الاجتماعي لم يحظى بالاهتمام الكافي بما يضمن حقوق الأجراء داخل المقاول الخاضعة له، وهو ما سعت مدونة الشغل لتداركه رغبة في تحقيق نوع من التوازن بين ما هو اقتصادي وما هو اجتماعي، فنظام صعوبات المقاول لا يمكن أن ينجح في إنقاذ المقاول من الصعوبات، إذا لم تتم مراعاة قانون الشغل الذي يحمي الأجراء باعتبارهم أحد مكونات هذه المقولة.

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا كان قانون صعوبات المقاول قد جاء لتحقيق ثلاث أهداف رئيسية والمتمثلة في حماية المقاول ومناصب الشغل ثم تصفية الديون، فإن إشكالا محوريا يطرح في هذا المقام حول ماهية الضمانات، القانونية منها والقضائية، الممنوحة للأجراء؟

الإجابة على هذه الإشكالية، تطلب منا الاعتماد على منهجية للبحث ركزنا فيها على العمل القضائي من خلال استعراض مواقف مختلف محاكم المملكة، تاركين الخوض كثيرا في المسائل النظرية، إلى جانب المنهج التحليلي من خلال تحليل مختلف المقتضيات القانونية.

<sup>1</sup> حيث لم يعد دوره بعديا يقتصر على فض النزاعات والخلافات التي قد تطرأ؛ بل أصبح دوره قريبا، ويتجسد هذا الدور المنوط بجهاز القضاء في مجموعة من المقتضيات التي تتخلل مدونة التجارة؛ كسلطة المحكمة في الفتح التلقائي للمسطرة، واختيارها للحل المناسب لتسوية وضعية المقاول، وموازنتها بين العروض، والرقابة على الفصل الاقتصادي للأجراء.



## خطة البحث:

بناء على ما تقدم، فإن خطة البحث التي نعتبرها الأقرب للإحاطة بعناصر هذا الموضوع، خطة ثنائية من مبحثين على الشكل التالي:

- المطلب الأول: وضعية الأجراء في مساطر الوقاية والمعالجة من الناحية الإجرائية
- المطلب الثاني: وضعية الأجراء في مساطر الوقاية والمعالجة من الناحية الموضوعية

### المطلب الأول: وضعية الأجراء في مساطر الوقاية والمعالجة من الناحية الإجرائية

لقد غدا المشرع المغربي يولي عناية فائقة للمقولة لما يمكن أن تحققه من تنمية اقتصادية، إلا أن هذه الأخيرة تبقى معرضة للعديد من الصعوبات التي قد تهدد وجودها ووجود مختلف الأطراف المرتبطة بها، بما فيهم الأجراء، لاسيما أن نمو المقولة واستمرارها لا يمكن أن يتحقق في غياب طاقات اجتماعية قادرة على العطاء والتضحية.

وفي هذا السياق، ارتأينا تسليط الضوء على الإطار القانوني والقضائي لدور الأجير في تحريك مسطرة الوقاية والمعالجة (الفقرة الأولى) ثم على وضعيتهم أثناء سريان المسطرة (الفقرة الثانية)

### الفقرة الأولى: موقف المشرع المغربي والتشريعات المقارنة من فتح المسطرة من طرف الأجراء

تطرق المشرع المغربي لإجراءات الوقاية من صعوبات المقولة من خلال المواد من 547 إلى 559 من القانون 73-17 المتعلق بمساطر صعوبات المقولة، ولا شك أن هذه المساطر تستدعي الاستباقية والسرعة والمبادرة حيث منح المشرع مسألة تنفيذها لجهات معينة فقط<sup>1</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن المشرع المغربي أناط عملية تبليغ رئيس المقولة بالاختلالات التي تعترضها وتؤثر على استمرارية نشاطها بكل من مراقب الحسابات والشريك في الشركة، في حين أن الأجراء ظل وضعهم مغيب أو ضعيف قانونيا، وهو الأمر الذي يدفعنا إلى التساؤل حول سبب هذا الإقصاء والتغيب لاسيما أنهم معنيون بشكل مباشر أو غير مباشر بآثار هذه المسطرة فضلا عن أنهم يكونون وبحكم احتكاكهم اليومي بالمقولة ومجريات الأمور بها عالمين بوضعيتها الحقيقية<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>روشا مالطاكي، "مركز الأجراء في إطار مساطر صعوبات المقولة قراءة في ضوء القانون رقم 73-17 القاضي بنسخ وتعويض الكتاب الخامس من قانون 95-15 المتعلق بمدونة التجارة"، مجلة فضاء المعرفة القانونية، العدد الثاني – السنة 2019، ص: 348-352.

<sup>2</sup>لمترجي علوي السعيد، "وضعية الأجراء في ظل مساطر صعوبات المقولة"، مجلة الوقائع القانونية، العدد الأول – السنة الأولى – شتنبر/أكتوبر 2019، ص: 35-46.

غير أنه وإن كان موقف المشرع المغربي قد خلص إلى إبعاد الأجراء عن إعطاء الانطلاقة لمسطرة الوقاية الداخلية، فإنه مقابل ذلك استعان بهم في مساعدة رئيس المحكمة على مستوى الوقاية الخارجية على تقصي حقائق المقولة والاستعلام عن وضعيتها الاجتماعية، الاقتصادية والمالية.<sup>1</sup>

أما فيما يخص مسطرة الإنفاذ<sup>2</sup>، والتي تعتبر من أهم المستجدات التي أتى بها القانون 17-73 المتعلق بمساطر صعوبات المقولة، فإن المشرع المغربي خول لرئيس المقولة فقط إمكانية التقدم بطلب فتح هذه المسطرة دون غيره من الأطراف الأخرى.

وتجدر الإشارة إلى أن المشرع المغربي قد اهتم بمساطر المعالجة كما هو الحال بالنسبة لمساطر الوقاية، حيث تعرف هذه المساطر تدخلا قضائيا مهما سواء لفشل مساطر الوقاية في إرجاع المقولة إلى سيرها الصحيح وفي تجاوز الصعوبات التي تعاني منها، أو وصول المقولة إلى مرحلة متقدمة من الصعوبات يكون معها من المتعذر اللجوء لمساطر الوقاية الداخلية أو الخارجية<sup>3</sup>.

ولقد حدد المشرع المغربي في المادتين 576 و578 من القانون 17-73 الأطراف التي يجوز لها فتح مسطرة المعالجة، وعليه فإنه يحق لكل دائن للمقولة المتوقفة عن الدفع أن يطلب فتح المسطرة في مواجهتها، الأمر الذي يدفعنا إلى التساؤل حول مركز الأجير ضمن الدائنين المخاطبين بأحكام المادة 578 سواء باعتباره دائنا بالأجر أو دائنا للمقولة بحصته في رأسمال الشركة أو حصته في الأرباح.<sup>4</sup>

من جهة أولى، واعتبارا لموقع الأجراء داخل نشاط المقولة وما لهم من علاقة تربطهم بعالم الشغل، فإن دورهم يجب أن يكون بارزا في تحريك هذه المسطرة.

وفي نفس السياق، يسير معظم الفقه نحو تعزيز حقوق الأجراء في تقديم طلب فتح المسطرة وتحريكها بخصوص المقولة التي يشتغلون بها، وعلى الرغم من السكوت الذي التزم به المشرع المغربي، على خلاف التشريع الفرنسي، الذي يتيح صراحة إمكانية فتح المسطرة من طرف الأجراء، إلا أن ذلك لا يمنع الأجراء من اللجوء لرئيس المقولة وإخباره وإخبار النيابة العامة حول أي واقعة قد تؤثر على استمرارية نشاط المقولة.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> الفقرة الأولى من المادة 552 من القانون 17-73: "يمكن لرئيس المحكمة، بالرغم من أي مقتضى تشريعي مخالف، أن يطلع على كل المعلومات التي من شأنها إعطاء صورة صحيحة عن وضعية المقولة الاقتصادية والمالية، وذلك عن طريق مراقب الحسابات، ان وجد، أو ممثلي الأجراء أو إدارات الدولة وباقي أشخاص القانون العام أو مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها أو الهيئات المالية أو أي جهة أخرى."

<sup>2</sup> المادة 561 من القانون 17-73 المتعلق بمساطر صعوبات المقولة.

<sup>3</sup> غزلان لمغاري الإدريسي، "وضعية الأجراء في إطار مساطر صعوبات المقولة على ضوء القانون 17-37"، مرجع سابق.

<sup>4</sup> إبراهيم البهالي، "وضعية الأجراء بين نظام صعوبات المقولة وقانون الشغل (دراسة مقارنة)" رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في قانون الأعمال جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء، 2004-2005. ص: 18-20.

<sup>5</sup> غزلان لمغاري الإدريسي، "وضعية الأجراء في إطار مساطر صعوبات المقولة على ضوء القانون 17-37"، مرجع سابق.

بناء على ذلك، يمكن للأجراء التقدم بطلب فتح مسطرة المعالجة القضائية في مواجهة المقاوله التي يشتغلون بها، خاصة وأن افتتاح هذه المساطر من شأنه أن يعود عليهم بالنفع وذلك عندما تكون المقاوله قابلة للعلاج وبالتالي استمرار النشاط الاقتصادي، مما يضمن للأجراء استيفاء أجورهم التي تعتبر بمثابة ديون بذمة المقاوله.

وعلى الرغم من أن المشرع المغربي يستقي النصوص القانونية من نظيره الفرنسي، إلا أنه في هذه النقطة فضل عدم منح الأجراء ولا ممثليهم الحق في تقديم طلب فتح المسطرة بنص صريح لا يدع معه مجالا للشك ولا للتأويلات.<sup>1</sup>

وفي نفس السياق، فإن القضاء المغربي سار في العديد من أحكامه وقراراته في اتجاه كرس من خلاله على أنه مادام لا يوجد نص قانوني صريح يمنع الأجراء أو ممثليهم من التقدم لدى المحكمة التجارية بطلب فتح مسطرة المعالجة ضد المقاوله المشغلة وذلك حماية لديونهم عليها، فإنه يثبت لهم سواء بصفته الشخصية أو بواسطة ممثليهم تحريك مسطرة معالجة صعوبات المقاوله.<sup>2</sup>

إلا أنه لا بد من الإشارة إلى أن القضاء حتى يقبل الأجير بفتح مسطرة المعالجة، فهذا الأخير يبقى مطالبا من جهة، بإثبات صفة الدائن التي تخوله الحق وذلك بتوفره على أحكام اجتماعية نهائية<sup>3</sup>، علما أن اثبات هذه الصفة يسلبهم الحق في المساعدة القضائية الذي منحتها لهم المادة الاجتماعية.

وفي هذا الشأن، أصدرت المحكمة التجارية بالدار البيضاء حكمها الذي قضى بعدم قبول الطلب، نظرا لعدم أداء الرسوم القضائية إذ جاء في حيثياته: " وحيث لئن كان الأجير معفى من أداء الرسوم القضائية في القضايا الاجتماعية لكونه يستفيد من المساعدة القضائية بقوة القانون، فإنه بالمقابل في إطار المادة 563 من مدونة التجارة، فإن الأجير يتقدم بطلبه بصفته دائن للمشغل قصد فتح المسطرة في مواجهة هذا الأخير وليس لاستيفاء دينه، لأن المشرع لم يجعل من مساطر المعالجة وسيلة من وسائل جبر المدين على تنفيذ التزامه أو لتنفيذ الأحكام، وإنما شرعت لمساعدة المقاوله على تجاوز الصعوبات التي تعترضها

<sup>1</sup> إبراهيم البهالي، "وضعية الاجراء بين نظام صعوبات المقاوله ومدونة الشغل: دراسة مقارنة"، مرجع سابق.

<sup>2</sup> هشام الزاهير، "تعامل القضاء مع الشغل في نطاق صعوبات المقاوله"، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون الخاص، جامعة محمد الخامس السويسي الرباط، 2006-2005، ص 51.

<sup>3</sup> قرار محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء رقم 1728 بتاريخ 2017/03/22 في الملف رقم 2017/8301/527: "وحيث لئن كانت كذلك المطالبة القضائية بالديون تختلف من حالة إلى أخرى ويتطلب الأمر في بعض الأحيان بخصوصها صدور أحكام نهائية ومواصلة التنفيذ بخصوصها لأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى أداء الديون والتغلب على الصعوبات فإن الثابت من وثائق الملف أن الطاعنة لم تدل بما تثبت به أنه تم تنفيذ الأحكام الاجتماعية النهائية التي صدرت في مواجهتها بالأداء وأنها عجزت فعلا عن الأداء خاصة وأن المبالغ المحكوم بها في مواجهتها بإمكانها أدائها عند التنفيذ ولا يتطلب الأمر فتح مسطرة معالجة صعوبات المقاوله بخصوصها خاصة وأن متابعتها لمدينيتها بالأداء من شأنه أن يمكنها من الخروج من الصعوبات المالية التي تعترضها علما أن الخبرة المستدل بها من طرفها المنجزة من طرف اتحاد الشؤون القانونية بينت على أن المقاوله تتوفر على طلبيات هامة جارية ولا زالت تزاوّل نشاطها ولا زالت تتوفر على المؤهلات الكافية التي تمكنها من تخطي وضعيتها الحالية.

وحيث إنه بانتفاء شرط التوقف عن الدفع المنصوص عليه في المادة 560 من مدونة التجارة يبقى الطلب بخصوص فتح مسطرة معالجة صعوبات المقاوله غير مؤسس وأن ما انتهى إليه الحكم المستأنف من رفض الطلب مصادف للصواب ويتعين تأييده».

وحماية الجانب الاقتصادي والاجتماعي المرتبط بها، ومن تم فإن الأجير ملزم بأداء الرسوم القضائية، وحيث إن المقال غير مؤدى عنه الرسوم القضائية رغم إشعار نائب المدعية مما يتعين معه التصريح بعدم قبوله.<sup>1</sup>

ومن جهة أخرى، فالأجير مطالب أيضا بإثبات توقف المقاوله عن الدفع، وهكذا جاء في حيثيات الحكم رقم 231 السابق الإشارة إليه " وحيث إن الملف خال مما يفيد أن المدعى عليها في حالة توقف عن الدفع بمفهومه القانوني، أي أن المدعية لم تدل بما يفيد أن عجز المدعى عليها حقيقي ومستمر وينبئ عن سوء حالتها وفقدان ائتمانها التجاري، بمعنى أن أصولها بجميع أنواعها وكذا إمكانياتها غير قادرة على تغطية ومواجهة الديون المطالب بها... وحيث إن عدم تمكن المدعية من استيفاء دينها رغم سلوكها عدة مساطر لا يعني بالضرورة وجود المدعى عليها في حالة توقف عن الدفع التي تقتضي البحث في المركز المالي الحقيقي للمدين... وحيث إنه باختلال شرط التوقف عن الدفع المنصوص عليه في المادة 560 من مدونة التجارة، يبقى الطلب غير مبرر ويتعين التصريح برفضه..."

من جهة ثانية، أصبحت عملية إشراك الأجراء في رأسمال الشركات، آلية جديدة لتطوير المقاوله، وفي هذا السياق، فإنه ليس هناك ما يمنع من تصور الأجير شريكا بالمقاوله، لكن السؤال الذي يطرح نفسه هو هل الصفة التي أصبح يتمتع بها الأجير من خلال مساهمته في رأسمال الشركة تخول له المطالبة بفتح مسطرة المعالجة القضائية؟ أم أن صفته كأجير تغلب صفته كشريك وبالتالي لا يحق له التنصل من علاقة التبعية التي تعتبر أهم عنصر يميز عقد الشغل عن غيره؟

يحيلنا هذا السؤال على المجلس الأعلى في أحد قراراته حيث أكد من خلاله على أن صفة الأجير لا تتنافى وصفة الشريك، إذ ليس هناك ما يمنع أن يكون الشخص أجيرا وشريكا في نفس الوقت وذلك بغض النظر في صفته.<sup>2</sup>

وفي نفس الإطار، وإن كان يحق للأجراء التقدم بطلب فتح مسطرة المعالجة في مواجهة المقاوله بصفتهم دائنين، فإنهم وبصفتهم شركاء لا يتمتعون بنفس الحق وهو ما جاء في قرار لمحكمة النقض " لكن حيث إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تعتمد التعليل المنتقد الذي جاءت به على سبيل التزديد وإنما أوردت لجانبه تعليلا أساسيا يهم صفة المدعين ذكرت فيه أن الطاعنين ليست لهم الصفة أساسا للتقدم بهذا الطلب على اعتبار أن حق طلب فتح المسطرة أعطاه المشرع لكل من رئيس المقاوله والدائنين والنيابة العامة والمحكمة تلقائيا عملا بمقتضيات المواد 561 و 562 و 563 من مدونة التجارة، أما الطاعنون فهم مساهمون في الشركة المغربية للنقل السياحي»، وهو تعليل غير منتقد فيما يتعلق بكون مساهمي الشركة لا حق لهم في طلب فتح مسطرة معالجة الصعوبات المتعلقة بها، فجاء القرار معللا بما يكفي ومركزا على أساس والوسيلة على غير أساس<sup>3</sup>.

أما بالنسبة للأستاذ أحمد شكري السباعي، فإنه يرى أنه لا يمكن للشريك أن يطالب بتطبيق المسطرة على الشركة إلا إذا كان دائما لها.

<sup>1</sup>حكم رقم 37/08 صادر عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء بتاريخ 2008/02/04 في الملف عدد 2005/20/05.  
<sup>2</sup>قرار عدد 879 مؤرخ في 9 يوليوز في الملف التجاري عدد 1078/93، منشور بمجلة قضاء المجلس الأعلى العدد 22.56 يوليوز 2000 ص من 183 إلى 187.  
<sup>3</sup>قرار صادر عن محكمة النقض رقم 367/1 بتاريخ 2013/10/03 في الملف التجاري عدد 2001/1/3/824.

وبالرجوع إلى القضاء الفرنسي نجده قد اعتبر في إحدى قراراته أن الشريك المطالب بحصته في رأسمال الشركة يعتبر بمثابة دائن وبالتالي يحق له التقدم بطلب فتح المسطرة في مواجهة المقاوله المتوقفة عن الدفع<sup>1</sup>.

### الفقرة الثانية: موقع الأجراء أثناء سريان المسطرة

إن مسطرة الوقاية الداخلية في التشريع المغربي قد أفصحت على غياب تام لأي دور عمالي سواء كان في صورة حضورهم اجتماعات المسؤولين أو التشاور معهم وإبداء رأيهم إما مباشرة أو عن طريق ممثلهم، بل أن دورهم مغيب حتى في مسألة تبليغ المسؤولين بالاختلالات التي سيكتشفونها من خلال مزاوله عملهم، الشيء الذي عبر عنه الفقه بقوله أن المشرع المغربي نهج سياسة التهميش لعدم منح العمال أي دور<sup>2</sup>.

وعلى خلاف مسطرة الوقاية الداخلية، فإن الأجراء يلعبون دورا هاما على مستوى مسطرة الوقاية الخارجية يتجلى في إمكانية لجوء رئيس المحكمة إليهم من أجل الاطلاع على الوضعية العامة للمقاوله والصعوبات التي تعترضها كلما استدعت الضرورة ذلك على اعتبار أنهم يكونون أكثر دراية بالمشاكل والصعوبات التي تعصف بالمقاوله<sup>3</sup>، حيث يرى جانب من الفقه أن الأمر يحمل في حقيقته امتيازاً لكونه أشرك العمال في الاستشارة والنقاش<sup>4</sup>.

وبالتالي، فإن معالم هذه المشاركة العمالية لا تتأكد إلا خلال مرحلة جمع المعلومات حول وضعية المقاوله قصد تكوين فكرة عن طبيعة وحجم الصعوبات من قبل ممثلي العمال أو لجنة المقاوله إن وجدت، وذلك لمعرفة وضعية العمال اتجاه المقاوله سواء من حيث تسجيلهم في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، من حيث أداء أجورهم أو من حيث ظروف اشتغالهم، وإذا تبين لرئيس المحكمة على ضوء ما سبق أن هذه الصعوبات قابلة للتذليل بفضل تدخل أحد الأغيار، فإنه يتعين عليه أن يعين هذا الأخير بصفته وكيل خاص، ويكلفه بهذه المهمة مع تحديد أجل لإنجازها تطبيقاً لمقتضيات المادة 550 من القانون 17-73<sup>5</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن رئيس المحكمة التجارية يمكن أن يستشف من عمله اليومي، أن مقاوله ما تعاني من صعوبة دون حاجته لرأي رئيس المقاوله أو مراقب الحسابات وذلك من خلال اطلاعه على الوثائق التي يقدمها دائنو المقاوله والحجوز التي يريدون إيقاعها وكذا من خلال شكاوى العمال الذين لم يتوصلوا بأجورهم<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> « Cour de cassation française, arrêt commercial 15 juillet 1982 » ، أشارت إليه نعيمة الغاشي، وضعية الأجراء في إطار مساطر صعوبات المقاوله، رسالة لنيل دبلوم الدراسات المعمقة، جامعة السويسي، الرباط. ص 27.

<sup>2</sup> غزلان لمغاري الإدريسي، "وضعية الأجراء في إطار مساطر صعوبات المقاوله على ضوء القانون 17-73"، مرجع سابق.

<sup>3</sup> براهيم البهالي، "وضعية الأجراء بين نظام صعوبات المقاوله وقانون الشغل"، مرجع سابق.

<sup>4</sup> أحمد شكري السباعي، "الوسيط في مساطر الوقاية من الصعوبات التي تعترض المقاوله ومساطر معالجتها"، دراسة معمقة في القانون التجاري المغربي الجديد والمقارن، دار النشر المعرفة الرباط 1998 – 2000 ص 238.

<sup>5</sup> زهير الخلفي، "ضمانات حقوق الأجراء خلال مساطر صعوبات المقاوله"، مجلة القانون والأعمال، سلسلة الأبحاث الجامعية والأكاديمية، العدد 22، 2019.

<sup>6</sup> الفقرة الأولى من المادة 549 من القانون 17-73 : "تفتح مسطرة الوقاية الخارجية أمام رئيس المحكمة في الحالة الواردة في المادة السابقة أو كلما تبين له من عقد أو وثيقة أو إجراء أن مقاوله، دون أن تكون في وضعية التوقف عن الدفع، تعاني من صعوبات قانونية أو اقتصادية أو مالية أو اجتماعية أو لها حاجيات لا يمكن تغطيتها بواسطة تمويل يناسب إمكانات المقاوله"

أما فيما يخص مسطرة المصالحة، فهي تتميز ببروز الدور الاستشاري للأجير من جديد، على اعتبار أنه عندما يقدم رئيس المقولة طلب فتح هذا الاجراء وإذا ما تضمن هذا الأخير مقترحات ذات طبيعة اجتماعية من قبيل تخفيض الأجر، فإنه يكون ملزما في هذه الحالة باستشارة الأجير نفسه لأن كل إجراء من هذا القبيل يعد بمثابة تعديل لعقد الشغل.

وفي نفس السياق، إذا رأى المصالح أن الوقف المؤقت للإجراءات من شأنه أن يعمل على تسهيل إبرام اتفاق مع الدائنين، فإنه يعرضه على رئيس المحكمة، الذي يصدر أمرا، بعد استماعه لرأي الدائنين الرئيسيين، يحدد فيه مدة الوقف في أجل لا يتعدى مدة قيام المصالح بمهمته، حيث يوقف هذا الأمر أو يمنع كل دعوى قضائية يقيمها كل دائن ذي دين سابق باستثناء الديون الناجمة عن عقد الشغل<sup>1</sup> نظرا للطابع المعيشي الذي تمتع به.

وتجدر الإشارة إلى أنه بعد انتهاء فترة اعداد الحل، تقرر المحكمة اما اعتماد مخطط الإنقاذ، وإما استمرارية قيام المقولة بنشاطها أو تفويتها أو تصفيتها القضائية، بناء على تقرير السنديك، الذي يجب أن يكون الهاجس الاجتماعي أحد محاوره الأساسية.

وبالتالي، فإن وضعية الأجراء تختلف حسب القرار الذي تتخذه المحكمة، ففي الحالة التي يتبين فيها أن هناك إمكانيات جدية لإنقاذ المقولة<sup>2</sup>، فإن المحكمة تقرر اعتماد مخطط الإنقاذ وتحدد مدة لتنفيذه على ألا تتجاوز خمس سنوات<sup>3</sup>.

ومما تجب الإشارة إليه في هذا الإطار، غياب دور الأجراء على مستوى مسطرة الإنقاذ، حيث اكتفى المشرع في الفقرة الثانية من المادة 563 بالتصريح على إمكانية المحكمة قبل البت، الحصول على المعلومات الخاصة بحالة المقولة ومنها المعلومات الاجتماعية<sup>4</sup>، ولم يذكر بالمقابل مصادر أخذ هذه المعلومات، مما يجعلنا نتساءل حول إمكانية مشاركة الأجراء، عن طريق ممثليهم، في مرحلة جمع المعلومات.

أما في حالة ما إذا اختارت المحكمة اعتماد مخطط الاستمرارية، فإنه يجب أن يشمل على عدة التزامات متقابلة التي تعتبر ضرورية لتسوية وضعية المقولة وعلى اتفاقات وإجراءات مصاحبة و ضمانات تضمن تنفيذه، كل هذه المقترضات منها ما يتعلق بالجانب المالي، ومنها ما يتعلق بالجانب الاقتصادي أو الاجتماعي، ومنها ما يتعلق بالتنفيذ والتدابير المتخذة قضائيا بصدده وبالأشخاص الملزمون به، وباختصار وكما جاء في تعليق المحكمة التجارية بأكادير لأحد أحكامها القاضية بفسخ مخطط الاستمرارية، فإن هذا الأخير يتضمن بشكل خاص الأهداف المرحلية والنهائية لتنفيذه، كما يحدد الوسائل المادية والقانونية التي يعتبرها لازمة له<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> الفقرة الأخيرة من المادة 555: "لا يطبق هذا المنع على الديون الناجمة عن عقود الشغل"

<sup>2</sup> المادة 570 من القانون 17-73.

<sup>3</sup> المادة 571 من القانون 17-73 المتعلق بمساطر صعوبات المقولة.

<sup>4</sup> المادة 563 من القانون 17-73: "يمكن للمحكمة، قبل البت، الحصول على المعلومات الخاصة بالحالة المالية والاقتصادية والاجتماعية، ويمكن لها، عند الاقتضاء، الاستعانة بخبير."

<sup>5</sup> عبد الكريم عباد، "دور القضاء في معالجة صعوبات المقولة"، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء، 2003-2004.



وبالتالي، فإذا كان مخطط الاستمرارية يضمن استمرار نشاط المقاول، إلا أن هذا المقتضى لا يعني بالضرورة الحفاظ على جميع الأجراء<sup>1</sup>، إذ أن الوضع قد يحتم فصل بعضهم تخفيفاً من نفقات المقاول التي توجد في وضعية حرجة اقتصادياً كما قد تطرأ تعديلات على مراكز الشغل يجب على الأجير أو الأجراء التكيف وفقها، ليتم إدماجهم في أنشطة جديدة مستقبلاً<sup>2</sup>.

فالأصل أن المقاول تتابع نشاطها حتى بعد صدور الحكم بفتح مسطرة التسوية القضائية، إذ يتعين التمييز بين الالتزامات الناشئة قبل الحكم وتلك الناشئة بعده.

فبالنسبة للحالة الأولى، فإنه يتعين على المتعاقد الوفاء بالتزاماته السابقة عن حكم فتح المسطرة، رغم عدم وفاء المقاول بالتزاماتها، وذلك لاعتبارات التسوية وإنقاذ المقاول، ولا يجوز للمتعاقد، خلافاً للقواعد العامة ولأي شرط تعاقدي، الدفع بعدم التنفيذ أو التمسك بعدم قابلية الالتزام للجزئية، ولا يملك الدائن في هذه الحالة إلا الحق بالتصريح بدينه في قائمة الخصوم شأنه شأن باقي الدائنين<sup>3</sup>.

أما بالنسبة للالتزامات الناشئة بعد الحكم بفتح المسطرة، فالمقصود هنا تلك الالتزامات الناشئة نتيجة تنفيذ العقود الجارية، ذلك أنه من حق المتعاقد مع المقاول المطالبة بتنفيذها من تاريخ استحقاقها إذا ما اختار السنديك متابعة التنفيذ، ويكون من حق المتعاقد أيضاً الدفع بعدم التنفيذ أو المطالبة بالفسخ وتقدير التعويض<sup>4</sup>.

أما إذا اختار السنديك عدم متابعة تنفيذ العقد فإن الفسخ يقع بقوة القانون ولا تتدخل المحكمة إلا لتقدير التعويض المستحق للمتعاقد مع المقاول لقاء الأضرار المترتبة عن هذا الفسخ.

أما بالنسبة لوضعية الأجراء خلال مخطط التفويت، فإن غاية المشرع المغربي هي الإبقاء على النشاط مع المحافظة على كل أو بعض مناصب الشغل الخاصة بذلك النشاط<sup>5</sup>، حيث تقوم المحكمة باختيار العرض المتعلق بالمجموعة المفوتة والذي يضمن أطول مدة لاستقرار التشغيل وأداء مستحقات الدائنين، وفي حالة عدم الاستجابة لهذه الشروط، فإن المحكمة ترفض العرض.

وهو ما أقرته المحكمة التجارية بالدار البيضاء في حكمها الذي جاء فيه: "...يستفاد من تقرير السنديك أن العرض المقدم من طرف السيد... يأخذ بعين الاعتبار العوامل الاجتماعية والمالية إضافة إلى تحديث آليات العمل وتصفية خصوم المقاول وجدولتها على أربع سنوات، كما تتوفر فيه الشروط التي تضمن تحقيق الأهداف المتعلقة بالتشغيل وأداء الديون."<sup>6</sup>

<sup>1</sup> الفقرة الخامسة من المادة 624 من القانون 17-73.  
<sup>2</sup> أمينة رضوان، "حقوق الأجراء في ظل مساطر صعوبات المقاول"، الإدارة العلمية لمجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، سلسلة أبحاث قانونية جامعية معمقة، العدد 17.  
<sup>3</sup> المادة 588 من القانون 17-73.  
<sup>4</sup> أحمد شكري السباعي، "الوسيط في مساطر الوقاية من الصعوبات التي تعترض المقاول ومساطر معالجتها"، الجزء الثاني، ص 333.  
<sup>5</sup> المادة 635 من القانون 17-73.  
<sup>6</sup> حكم رقم 2005/95 صادر عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء "غرفة المشورة" بتاريخ 2005/04/04، ملف عدد 2003/10/379.

وما يعاب في هذه المسطرة أيضا، غياب التنصيص على وجوب استشارة ممثلي الأجراء أثناء مناقشة العروض المتعلقة بالتفويت والاكتفاء بإخبارهم فقط، وهو أمر يكرس فكرة إبعاد الأجراء وممثليهم عن اتخاذ القرارات أثناء سير المسطرة.<sup>1</sup>

أما فيما يخص مسطرة التصفية القضائية، فمن البديهي أن يترتب عنها وقف نشاط المقاوله وتبعا لذلك فإن عقود الشغل تفسخ بقوة القانون، وبالتالي تنتهي هذه الأخيرة وينتقل وضع الأجراء من موارد بشرية مرتبطين بالمقاوله بواسطة عقد الشغل إلى دائنين، حيث يتم التعامل معهم على هذا الأساس.

وفي نفس السياق، يترتب عن صدور الحكم بفتح مسطرة التصفية القضائية حلول آجال الديون المؤجلة، على اعتبار أن وصول المقاوله إلى مرحلة التصفية يعني وصولها إلى قرب نهايتها ووفاتها، وبالتالي تفرض حماية مصالح الدائنين ومصلحة المقاوله في حد ذاتها، حلول جميع آجال الديون التي كانت مؤجلة، قصد تحديد حجم الخصوم المستحقة على المقاوله ومداها.

وتجدر الإشارة إلى أنه وإذا كان المشرع قد جانب الصواب عند استثنائه لديون الأجراء من الخضوع لمسطرة التصريح بالديون نظرا للطابع المعيشي الذي تتميز به، وهو ما كرسه القضاء التجاري في مجموعة من أحكامه، فإنه بالمقابل لم يعفيهم من مسطرة تحقيق الديون، حيث تتجلى في هذه المرحلة، أهمية دور مندوبي الأجراء أو لجنة المقاوله إن وجدت، في حضورها لهذه العملية ومراقبة كشف ديون الأجراء، وذلك خلافا لمحاكمة النقض الفرنسية التي قضت في أحد قراراتها أن ديون العمال التي تكون موضوع دعوى جارية أمام القضاء الاجتماعي في تاريخ افتتاح مسطرة التسوية القضائية، لا تخضع لمسطرة تحقيق الديون.<sup>2</sup>

وإذا كانت المادة 693 من مدونة التجارة، قبل تعديلها، لم تشر لأي مقتضى يفيد حضور مندوبي الأجراء خلال مسطرة تحقيق الديون واكتفائها فقط بالتنصيص على أن السنديك يقوم بتحقيق الديون تحت مراقبة القاضي المنتدب وبمساعدة المراقبين وبحضور رئيس المقاوله أو بعد استدعائه بصفة قانونية، فإن المشرع المغربي، ورغبة منه في رفع العنت عن الأجراء من اللجوء إلى المساطر القضائية التي قد تطول، أحدث مسطرة خاصة لحصر ديون الأجراء التابعين للمقاوله بموجب قائمة يتولى إعدادها السنديك بمساعدة رئيس المقاوله وبعد استطلاع رأي مندوبي الأجراء، ثم يضمنها اقتراحاته بالقبول كليا أو جزئيا أو الرفض أو الإحالة على المحكمة، وذلك داخل أجل أقصاه ستة أشهر ابتداء من تاريخ صدور حكم فتح المسطرة، وتودع هذه القائمة بعد التأشير عليها من طرف القاضي المنتدب لدى كتابة ضبط المحكمة المختصة.

وفي نفس السياق، فإن المشرع المغربي خول لكل أجبر لم تتم الإشارة إلى كل أو بعض من دينه في تلك القائمة، حق رفع دعواه إلى المحكمة المختصة داخل أجل شهرين من تاريخ نشر القائمة في الجريدة الرسمية تحت طائلة سقوط حقه في المنازعة في الدين.<sup>3</sup>

<sup>1</sup>روشام الطاكي، "مركز الأجراء في إطار مساطر صعوبات المقاوله قراءة في ضوء القانون رقم 17-73 القاضي بنسخ وتعويض الكتاب الخامس من قانون 95-15 المتعلق بمدونة التجارة"، م س.

<sup>2</sup>Cass. Soc. 10 Déc 1996. Gaz. Pal. N5. 117. Année 1997. P236.

<sup>3</sup>روشام الطاكي، "مركز الأجراء في إطار مساطر صعوبات المقاوله قراءة في ضوء القانون رقم 17-73 القاضي بنسخ وتعويض الكتاب الخامس من قانون 95-15 المتعلق بمدونة التجارة"، مرجع سابق.

## المطلب الثاني: وضعية الأجراء في مساطر الوقاية والمعالجة من الناحية الموضوعية

لفهم وضعية الأجير في مساطر صعوبات المقاوله من الناحية الموضوعية، ارتأينا تسليط الضوء حول وضعية عقود الشغل من جهة، (المطلب الأول) ووضعية ديونهم، من جهة أخرى (المطلب الثاني).

### الفقرة الأولى: وضعية عقود الشغل

يعتبر الحفاظ على استمرارية عقود الشغل عند مرور المقاوله بصعوبة اقتصادية هدفا من أهداف القانون 17-73 المتعلق بمساطر صعوبات المقاوله، حيث يمكن تحقيق هذا الأخير سواء خلال فترة إعداد الحل أو عند حصر مخطط الاستمرارية أو تفويت المقاوله، الشيء الذي يدفعنا الى التساؤل حول مصير هذه العقود خلال كل مرحلة من هذه المراحل؟

لا شك أن الحكم القاضي بفتح مسطرة التسوية القضائية لا يترتب عنه توقيف استغلال المقاوله، وبالتالي يستمر تنفيذ عقود الشغل خلال هذه المرحلة، إلا إذا ما اقتضت الضرورة القصوى إنهاؤها.

ولكن، لا يؤخذ هذا الاستمرار على إطلاقه، إذ يتمتع السنديك بحق الخيار في متابعة أو عدم متابعة بعض العقود الجارية التي تشكل عائقا أمام تسوية وضعية المقاوله، إلا أنه ونظرا للطابع الاجتماعي الذي يتميز به عقد الشغل، فإنه يتعين على السنديك تنفيذ هذا العقد برمته وبجميع مقتضياته وشروطه دون أن يكون له الحق في إدخال أي تعديلات عليه.

والملاحظ أن المشرع المغربي قد سار على نفس منحنى المشرع الفرنسي<sup>1</sup>، الذي استثنى عقود الشغل، من زمرة العقود الجارية للتنفيذ، وتبعاً لذلك، استبعد أي صلاحية للمتصرف - السنديك - في إنهاؤها.

وفي هذا السياق، جاء في قرار صادر عن محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء ما يلي: "... إن الغاية التي توخاها المشرع من - مساطر معالجة صعوبات المقاوله ترمي بالأساس إلى مساعدة المقاوله على تجاوز الصعوبات - المالية التي تعترضها، وتمكينها من الاستمرار في مزاولة النشاط حفاظاً على مناصب الشغل - والمساهمة في التنمية الاقتصادية...."<sup>2</sup>

وإذا كانت عقود الشغل تستمر بقوة القانون في حالة فتح مسطرة التسوية القضائية ضد المقاوله طبقاً لمقتضيات المادة 19 من مدونة الشغل والفقرة الرابعة من المادة 588 من مدونة التجارة، فإن التساؤل يظل مطروحا حول مدى إمكانية فصل بعض الأجراء إذا تبين أن إنقاذ المقاوله رهين بذلك؟

<sup>1</sup>Art L622-13 du code de commerce dispose que : « ... Les dispositions du présent article ne concernent pas les contrats de travail. Elles ne concernent pas non plus de contrat de fiducie, à l'exception de la convention en exécution de laquelle le débiteur conserve l'usage ou la jouissance de biens ou droits transférés dans un patrimoine fiduciaire. »

<sup>2</sup>قرار محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء رقم 99/661 صادر في 25 ماي 1999 في الملف عدد 11/99/556.

فيما يخص وضعية عقود الشغل في ظل مخطط الاستمرارية، فإن المادة 624 من القانون 17-73 نصت على أنه إذا كانت القرارات المصاحبة للاستمرارية ستؤدي إلى فسخ عقود الشغل، فإن هذا الفسخ يعتبر واقعا لأسباب اقتصادية بالرغم من كل مقتضى قانوني مخالف.

وبصفة عامة، يمكن القول أن التغيير لا يطل عقود العمل إلا من بعض الجوانب الثانوية، كقيمة الأجر أو ساعات العمل، وهنا أشير إلى ما ورد في الحكم الذي بمقتضاه تم حصر مخطط الاستمرارية لشركة "بلاستيكالون"، حيث ورد فيه أنه بخصوص تخفيض ساعات العمل أفاد رئيس المقاول أن العمال يعملون ثماني ساعات في اليوم، وأكد السنديك أن ساعات العمل خفضت إلى أربع ساعات بعد أن أصبحت دورة الإنتاج تنقلص، وبخصوص وجود تخفيضات من طرف العمال أفاد السنديك أنه كان هناك اجتماع مع النقابة والشركة وقبلوا أن يعملوا هذه الساعات لأنهم تخوفوا من التصفية".<sup>1</sup>

وعاد نفس الحكم ليؤكد على استمرار عقود الشغل في إطار مخطط الاستمرارية وذلك في الحثثيات التالية: "... وحيث إن الثابت من خلال الاطلاع على تقرير السنديك أن المقاول لازالت تزاوّل نشاطها وأنها تشغل 80 عاملا وحيث يتعين اعتبارا لما تقدم ومراعاة للجانب الاجتماعي المتمثل في عدد العمال العاملين بالمقاول التصريح بحصر مخطط الاستمرارية للمقاول". أما بالنسبة لمصير عقود الشغل خلال مخطط التفويت، فإن الاجتهاد القضائي المغربي، نجده قد توسع في تفسير النص 7-754 من قانون الالتزامات والعقود المقابل للمادة 19/1 من مدونة الشغل، وذلك بإقراره عدة مبادئ يمكن تلخيصها فيما يلي:

- عقود شغل الأجراء لا يمكن بناتا أن تتأثر بتغيير المركز القانوني للمشغل.
- يجب على المشغل الجديد أن يحتفظ بنفس نشاط المشغل السابق.

وقد جاء في قرار لمحكمة النقض المغربية أنه: "إذا طرأ تغيير على المركز القانوني لرب العمل وعلى الأخص بسبب الإرث أو البيع أو الإدماج أو تحويل المشروع فإن جميع عقود العمل الجارية إلى يوم حصول التغيير تستمر بين المالك الجديد للمشروع وبين عماله... وحيث إن آثار العلاقة المثبتة بواسطة العمل تبقى سارية المفعول رغم التغيير الواقع بسبب بيع المحل بمقتضى الفقرة السابعة من الفصل 754 التي تقابلها في مدونة الشغل الفقرة الأولى من المادة 19 من م. ش.<sup>2</sup>

وفي نفس السياق، ورد في قرار آخر لمحكمة النقض: "أن انتقال ملكية الأصل التجاري الذي كان في الأصل يشتغل كمقهى ومقرص، إلى مالك جديد استعمله كمقهى ومطعم لا يعتبر تغييرا. وبالتالي، فإن إثبات الأجير اشتغاله لدى المشغل الأصلي من خلال بطاقة العمال غير المطعون فيها، يجعل استمراره لدى المشغل الجديد مبررا..."<sup>3</sup>

<sup>1</sup> حكم رقم 08/227 صادر عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء بتاريخ 2008/10/27 في الملف رقم 2008/25/129.  
<sup>2</sup> القرار رقم 79 بتاريخ 1980/2/18 أورده الأستاذ عبد اللطيف خالفي، الاجتهاد القضائي في المادة الاجتماعية- رصد لمبادئ وقرارات المجلس الأعلى ومحاكم الاستئناف 1968 – 1998، ص 109.  
<sup>3</sup> قرار محكمة النقض عدد 168 الصادر بتاريخ 1988/02/06.

بعدما فرغنا من الحديث عن وضعية عقود الشغل في إطار مخطط التفويت، بقي لنا أن نتعرض لمصير هذه العقود إثر التفويت الشامل لوحداث الإنتاج الذي يأمر به القاضي المنتدب بخصوص المقولة الخاضعة لمسطرة التصفية القضائية.

وتجدر الإشارة إلى أن القاضي المنتدب في اختياره للعرض، يستند لنفس الاعتبارات التي تستند عليها المحكمة في إطار التسوية القضائية والتي من أبرزها افاق التشغيل، ويتأكد هذا القول بمجموعة من أوامر التفويت ونذكر من بينها أمر القاضي المنتدب بالموافقة على تفويت شركة حافلات الراحة بالدار البيضاء، والذي من بين الحثيات التي وردت فيه والتي تستحضر البعد الاجتماعي للتفويت الحثيات الآتية : « وحيث إنه في شأن العرض الوحيد المقدم من طرف شركة نقل المدينة لاقتناء وحدة الدار البيضاء، فإنه بالرغم من ضالة المبلغ المقترح وعدد العمال الذين تم اختيارهم للعمل حسب البرنامج المعد لهذه الغاية، فإن المتجلي أن الشركة المذكورة رائدة في ميدان النقل بدليل أنها تشغل حوالي 4000 عاملا، وأن عملية استخدام حافلتين جديدتين سيوفر إحدى عشر منصب شغل جديدة. وحيث إن الشركة المذكورة التزمت بإعطاء الأولوية والأسبقية فيما يخص التشغيل لمستخدمي حافلات الراحة والذين يتوافقون والنظام المرجعي لنقل المدينة. وحيث إنه غير خاف بأن شركة نقل المدينة ستستأثر بقطاع النقل في المدار الحضري لمدينة الدار البيضاء بصفة منفردة انطلاقا من نهاية 2009 بعد انتهاء العقود المبرمة مع باقي الشركات الأخرى.

وحيث إن هذا المعطى يفرض التفكير مليا في رهانات المستقبل وآفاق التشغيل لفائدة الأجراء بعد سنة 2009.

وحيث إن هدف التفويت هو الإبقاء على النشاط الذي من شأنه أن يستغل بشكل مستقل والمحافظة على كل أو بعض مناصب الشغل الخاصة بذلك النشاط...»<sup>1</sup>

وفي منطوق هذا الأمر ورد ما يلي: "نصرح ... 2 - الاحتفاظ بمناصب الشغل لـ 136 عاملا، 3 - الالتزام بمنح الأولوية في التشغيل لأكبر عدد من عمال شركة حافلات الراحة وفقا لحاجيات الشركة المفوت إليها ...

### الفقرة الثانية: وضعية ديون الأجراء

إن الحكم القاضي بفتح المسطرة، لا يترتب عنه توقف استغلال المقولة، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى ظهور دائنين جدد من ضمنهم الأجراء الذين وافقوا على الاستمرار في الشغل لدى نفس المقولة، حيث تعتبر الأجور المستحقة عن الفترة اللاحقة لصدر حكم فتح المسطرة ضد المقولة من ضمن الديون المشمولة بحق الأسبقية المنصوص عليه في المادة 590 من القانون 17-73.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أمر عدد 2007/406 صادر عن القاضي المنتدب بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء بتاريخ 2007/03/05 ملف التصفية القضائية عدد 392، منشور في بحث رشيد مستغفر: "وضعية الأجراء في مساطر صعوبات المقولة"، المعهد العالي للقضاء، 2007-2009.

<sup>2</sup> المادة 590 من القانون 17-73: "يتم سداد الديون الناشئة بصفة قانونية بعد صدور حكم فتح مسطرة التسوية القضائية، والمتعلقة لحاجيات سير هذه المسطرة أو تلك المتعلقة بنشاط المقولة وذلك خلال فترة إعداد الحل في تواريخ استحقاقها. وفي حالة تعذر أدائها في تواريخ استحقاقها، فإنها تؤدي بالأسبقية على كل الديون الأخرى سواء كانت مقرونة أم لا بامتيازات أو بضمانات، باستثناء الأفضلية المنصوص عليها في المادتين 558 و565 أعلاه. تؤدي الديون المشار إليها في الفقرة الأولى، عند تزامنها، وفق النصوص التشريعية الجاري بها العمل."

وباستقراءنا للمادة المذكورة، يتبين لنا أن المبدأ هو أن الديون الناشئة خلال فترة إعداد الحل بما فيها تلك الناتجة عن عقود الشغل تؤدي في تواريخ استحقاقها، إلا أنه في حالة تزامنها تؤدي وفق النصوص التشريعية الجاري بها العمل، كما أن استفادة الأجبر من حق الأسبقية في استيفاء دينه مرهون بتوفر ثلاثة شروط أساسية، أولها ضرورة نشوء الدين بعد صدور الحكم القاضي بفتح مسطرة الإنقاذ أو التسوية، ثانيها أن يكون الدين متعلقا بحاجيات سير هذه المسطرة أو بنشاط المقاوله وثالثها أن يكون الدين قد نشأ بصفة قانونية ومرتبطة بمتابعة المقاوله لنشاطها، بالإضافة إلى أن من حق الأجراء أصحاب الديون الناشئة بعد صدور حكم فتح المسطرة، إقامة الدعاوى الفردية عند حلول أجل ديونهم، ولا تسري عليهم قاعدة منع الأداء ووقف سريان الفوائد القانونية أو الاتفاقية.

وتجدر الإشارة إلى أن مجال تطبيق حق الأسبقية يقتصر فقط على متابعة المقاوله لنشاطها في فترة إعداد الحل، فهو لا يشمل مرحلة حصر مخطط الاستمرارية ولا مخطط التفويت.

أما فيما يخص خضوع ديون الأجراء لمسطرة التخفيض والأجل، فتنبغي الإشارة إلى أن المشرع المغربي قد فرض هذه التخفيضات والأجال على جميع الدائنين، دون أن يبين موقفه من فئة الأجراء، حيث يرى بعض الباحثين أن الديون الناجمة عن عقود الشغل لا تخضع للتخفيضات والأجال باعتبارها تتخذ طابعا معيشيا<sup>1</sup>.

إلا أن عدم إخضاع ديون الأجراء لأي أجل أو تخفيض من شأنه أن يؤثر سلبا على المقاوله، وذلك بإثقال كاهلها واستنزاف مواردها المالية المتبقية، الأمر الذي قد يؤدي إلى توقف نشاطها.

وبخصوص موقف القضاء المغربي من هذه الإشكالية، نشير إلى الحكم الصادر عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء الذي جاء فيه: "وحيث يستفاد من تقرير السنديك أن نجاح مخطط الاستمرارية وتحقيق نتائج إيجابية على المستوى الاقتصادي رهين بمدى جدية الضمانات الممنوحة للدائنين في هذا الشأن، وحيث ان المخطط المذكور يتضمن جدولة الديون العادية على مدى ثمانية سنوات والديون الامتيازية على مدى 10 سنوات..."

وحيث ان عدم جواب بعض الدائنين على تلك المقترحات خلال الأجال المنصوص عليه قانونا يعد موافقة طبقا للمادة 601 من مدونة التجارة، وقد وصلت نسبة الموافقة 89%...<sup>2</sup>

حرصا من المشرع المغربي على إنجاح مخطط التسوية في شكل تفويت المقاوله لأحد الأغيار، وابتغاء المرونة والفعالية في عملية التفويت، فإنه منح للقضاء حرية الاختيار بين نوعين من التفويت حسب سلطته التقديرية، الشيء الذي يدفعنا إلى التساؤل حول مصير ديون الأجراء سواء في إطار التفويت الكلي أو الجزئي للمقاوله؟

<sup>1</sup> عبد الكريم عباد، "نور القضاء في معالجة صعوبات المقاوله"، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء، 2003-2004 ص 239.

<sup>2</sup> حكم صادر عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء بتاريخ 99/08/12 في الملف عدد 5016/99/10.



من جهة أولى، فإن التفويت الكلي يراد به نقل المقابلة بكل ما تشتمل عليه من أصول وكذا جميع الأموال المادية والمعنوية المخصصة للنشاط إلى المالك الجديد، حيث يتميز هذا التفويت بكون المحكمة في حالة اختياره، تصرح تلقائياً بقتل العمليات بعد إتمام الأعمال الضرورية لإنجازه، ومن بينها تسديد ثمن التفويت الذي يعد الضمان العام للدائنين، حيث يتم توزيعه على دائني المقابلة بنسبة كل واحد منهم وحسب مرتبتهم.

ولكن، يجب لفت الانتباه إلى أن التوزيع لا يؤدي في أغلب الحالات إلى تمكين جميع الدائنين من حقوقهم وبالأخص الأجراء، وعلى هذا الأساس، يقوم السنديك بأداء ديون الأجراء الناشئة بعد الحكم بفتح المسطرة بناء على أمر من القاضي المنتدب طبقاً للمادة 590 من القانون 17-73، لكونها تتمتع بحق الأسبقية على كل الديون الأخرى سواء كانت مقرونة أم لا بامتيازات.

وبالتالي، فإنه يتعين على السنديك عند توزيع ثمن التفويت، أن يمنح الأولوية في السداد لديون الأجراء، والتي بالإضافة إلى استفادتها من امتياز الدرجة الأولى على كل المنقولات، فإنها تتمتع بحق الأسبقية المنصوص عليه في المادة المذكورة.

ومن جهة ثانية، يعتبر التفويت جزئياً عندما يتعلق بمجموع عناصر الإنتاج التي تكون قطاعات لأوجه النشاط كاملة ومستقلة، ولا يهم إن كان مجموع هذه العناصر لا يمثل إلا جزءاً من أصول المقابلة<sup>1</sup>، حيث يبقى الهدف من وراء التفويت سواء كان كلياً أو جزئياً، هو إنقاذ المقابلة عن طريق الحفاظ على استمرارية النشاط وبالتالي الحفاظ على مناصب الشغل وإمكانية تسديد الخصوم.

وإذا كان يترتب على الحكم بالتفويت الكلي، استحقاق الديون غير الحالة<sup>2</sup>، فإنه في إطار التفويت الجزئي، لا يترتب عليه سوى أداء الديون ذات الأجل الحال، أما الديون المؤجلة أو المقرونة بأجل فتبقى موقوفة الأداء إلى حين حلول أجلها المحدد والمتفق عليه، وطالما أن الأجراء لا يخضعون لأي أجل أو تخفيض، فإن أداء أجورهم يكون بشكل فوري سواء كان التفويت جزئياً أو كلياً<sup>3</sup>.

أما فيما يخص وضعية ديون الاجراء خلال مرحلة التصفية القضائية، فإذا كان الهدف من فتح مسطرة التصفية القضائية هو سداد الديون المترتبة في ذمة هذه المقابلة، وعلى رأسها الديون المستحقة للأجراء، فإن السنديك، باعتباره الساهر على تحريك وتسريع المسطرة، يجد نفسه أمام معضلة سداد هذه الديون التي تعرقلها عدم كفاية أصول المقابلة، مما يدفعنا إلى التساؤل حول الضمانات الحمائية سواء التشريعية منها أو القضائية التي من شأنها ضمان استيفاء الأجير لدينه؟

<sup>1</sup>Martin J., « redressement et liquidation judiciaires, prévention, règlement amiable, faillite personnelle, banqueroute, 8<sup>ème</sup> édition, Dalloz, juin 2003.

<sup>2</sup>الفقرة الثانية من المادة 647 من القانون 17-73: " يترتب عن الحكم القاضي بمخطط التفويت الكلي استحقاق الديون غير الحالة".

<sup>3</sup>زهير الخليلي، "ضمانات حقوق الأجراء خلال مساطر صعوبات المقابلة"، مرجع سابق.

وتجدر الإشارة إلى أن القضاء المغربي اتخذ توجهها أكثر عمقا في مجال حماية ديون الأجراء، من خلال الإقرار بكون ديونهم تأتي مباشرة بعد نفقات ومصاريف التصفية القضائية، وهذا ما جاء في الأمر الصادر عن المحكمة التجارية بالرباط " لهذه الأسباب نقرر: أولا: مصاريف المسطرة ثانيا: المتبقى بعد خصم المصاريف أعلاه يوزع بين العمال بالنسبة...<sup>1</sup>

## خاتمة:

صفوة القول، من خلال معالجتنا لموضوع وضعية الأجراء في ظل مساطر صعوبات المقاول، خلصنا بكون أن هناك بعض المستجدات التي جاءت لفائدتهم مع صدور القانون 17-73 المتعلق بمساطر صعوبات المقاول وكذا القانون 65.99 بمثابة مدونة الشغل.

إلا أن هناك بعض الأمور التي ظلت عالقة ولم يتضح ما يجب العمل به في شأنها، بحيث أنه وبالرغم من كون مدونة الشغل والقانون 17-73 يكملان بعضهما البعض في الحفاظ على نشاط المقاول والحفاظ على مناصب الشغل، إلا أن هذا التداخل قد يكون في بعض الأحيان مصدرا لبعض الاختلالات التي يعرفها الواقع العملي مما يصعب معه توحيد العمل القضائي. وقد حاولنا من خلال هذه الصفحات، التحليل والبحث عن مكامن الضعف والقوة في القانون المغربي، مع إضفاء نوع من المقارنة مع بعض التشريعات الأخرى، حيث قادنا هذا التحليل إلى تقديم بعض المقترحات بناء على ما تم التوصل إليه من استنتاجات وخلاصات، نجل أبرزها فيما يلي:

- 1- رغم الأهمية التي تكتسيها وضعية الأجراء في المقاول التي تعاني من صعوبات، إلا أن القانون 17-73 لم يتطرق لوضعيتهم بالتفصيل الكافي، حيث نعيب في هذا الإطار هذا القصور التشريعي لاسيما أن الأمر يتعلق بحماية مصلحة تعتبر من المصالح الحيوية والمهمة في المجتمع.
- 2- غياب الانسجام والتنسيق بين بعض مقتضيات القانون 17-73 ومدونة الشغل، بالرغم من أن الأمر يجب أن يكون عكس ذلك تماما لما للقانونيين من أهمية سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي، لذا يتعين على المشرع المغربي العمل والحرص على جعل النصوص القانونية منسجمة وغير متناقضة.
- 3- غلبة هاجس إنقاذ المقاول على حماية مناصب الشغل كلما تعذر تحقيق الهدفين معا، ولا شك أن ذلك إذا كان يحقق أهداف قانون صعوبات المقاول فإنه يتم على حساب فلسفة مدونة الشغل.

<sup>1</sup>أمر عدد 598 صادر عن المحكمة التجارية بالرباط بتاريخ 2007/07/12 في الملف عدد 2006/27/761، منشور برسالة نعيمة الغاشي، مرجع سابق.

- 4- مشاركة الأجراء أثناء سريان المسطرة تتجلى في حدود الاستشارة فقط، لذا حبذا ألا تقتصر مشاركتهم على مجرد الاستشارة أو الإخبار فقط بل أن تتعداها إلى الرأي مع إلزام المحكمة، في حالة عدم الأخذ به، إلى تعليل موقفها، لاسيما أن مصير المرافعة والأجراء واحد.
- 5- نسجل شجاعة القضاء التجاري في التصدي للعديد من الإشكالات التي يطرحها نقص وعدم كفاية النصوص القانونية، بما فيها مسألة فتح المسطرة من طرف الأجراء.

## الأزمات المالية وتطور سياسة الميزانية (الموازنة) العامة

### Financial crises and the Development of public budget policy

عبد الله ابوشريف

طالب باحث بسلك الدكتوراه جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب  
التخصص: القانون العام والعلوم السياسية - المالية العامة والسياسات العمومية

#### مقدمة

إن التاريخ الميزانياتي والاقتصادي والاجتماعي لغالبية الدول ذات المرجعية الرأسمالية الليبرالية، هو تاريخ الازمات المتناصلة بامتياز، كما هو ظاهر في أحداثها ووقائعها التي عرفت المجتمعات الرأسمالية الليبرالية، مما فرض البحث عن حلول وخيارات من خارج قواعد المرجعية الرأسمالية الليبرالية وإن ظلت مترددة في اختياراتها المالية. هناك بعض الازمات التي كانت بمثابة اختبار<sup>(1)</sup> ليس لمدى صلاحية الخيارات الميزانياتية الاقتصادية والاجتماعية فحسب بل لمدى صلاحية النظام الرأسمالي الليبرالي برمته، الذي كان في لحظات كثيرة قاب قوسين من الانهيار والافلاس لولا أعمال الخيارات العسكرية الحربية ذات الفلسفة الكولونيالية لتصدير فائض الأزمات ولتأخير موعد الانهيار باعتباره مسألة حتمية .

سنعمل في هذا المقال على الوقوف عند أهم وأبرز الازمات<sup>(2)</sup> التي عرفت الميزانية العمومية في المرجعية الرأسمالية والتجربة المغربية، ونخص<sup>(3)</sup> بالذكر :

1. أزمة الائتمان<sup>(4)</sup> العالمي لسنة 1772
2. ثم الازمة الاقتصادية لسنة 1929
3. فالأزمة المالية لسنة 2008
4. وصولا لجائحة كوفيد 2019 وتداعياتها الميزانياتية والاقتصادية والاجتماعية في التجربة المغربية

<sup>1</sup> خالد مبروكي، سياسة الميزانية في ظل جائحة كورونا، مجلة قراءات متقاطعة المقدمة 2018.  
<sup>2</sup> دانييل ارنولد، تحليل الازمات الاقتصادية للأمس واليوم، ترجمة عبد الامير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت ط1 السنة 1992 ص11-12.  
<sup>3</sup> لمزيد توسع في مفهوم الازمة ينظر سليم مجلح، الازمة المالية والاقتصادية العالمية لسنة 2008 واثارها على الدول النامية، دار الكتاب الجامعي، 2016 ط1 ص39-42 وأيضا حمد فواز الدليمي، احمد يوسف دودين، إدارة الأزمات الدولية المالية والاقتصادية، دار جليس الزمان 2010 الأردن، ص13.  
ينظر كذلك دانييل ارنولد، تحليل الازمات الاقتصادية للأمس واليوم، ترجمة عبد الامير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت ط1 السنة 1992 ص13.  
<sup>4</sup> خالد مبروكي، سياسة الميزانية في ظل جائحة كورونا مجلة قراءات متقاطعة ص1 السنة 2018.

وهذا لا يعني انه طوال هاته الفترة لم يعرف العالم غير هاته الازمات<sup>1</sup> بل شهد أزمات مالية واقتصادية وسياسية نفطية وغازية... ذات صلة بالأمراض المزمنة للنظام الرأسمالي تركناها خشية ان يطول المجال بذكرها، فكان الاختصار أفضل خيار، لمعالجة مدى سلامة أطروحة السوق واختبار صوابية أفكار سياسات الميزانية الكلاسيكية كخيار عقلاني فعال في تحقيق المنفعة العمومية العامة من خلال النظر في نتائجها وفعاليتها زمن الازمات الميزانية والاقتصادية، وهل استطاعت اليد الخفية وقوى السوق الوفاء أم عدم الوفاء بوعودها التي رفعتها لتحقيق الرفاه الاجتماعي لكافة أفراد المجتمع ؟

أضحى مفهوم الأزمة لصيقا بالمجتمعات ذات النظام الاقتصادي الرأسمالي الليبرالي وقد تعلقنا (2) بالسياسة المالية السالبة الأحادية للميزانية العمومية وتم تعميمها على غالبية دول العالم، ما جعل ثابت الأزمة يعرف استمرارية مزمنة طيلة قرون وطوال مراحل نشأة وتطور مدلول الميزانية العامة في النظام الرأسمالي الليبرالي بشكل دوري لدرجة يصعب معالجتها في مقال واحد، نظرا لتشعب مسائلها ولكثرة مطالبها ذات الصلة والتي لا يمكننا القبول بتتبع واستقراء كافة الازمات وسنكتفي ببعض العينات، وسنباشر تفكيكها وتحليلها في أربعة مباحث كبرى :

#### 1. المبحث الأول: أزمة الانتماء العالمي لسنة 1772 ونهاية سياسة الميزانية التدخلية

#### 2. المبحث الثاني: الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 1929 وسياسة الميزانية العمومية

#### 3. المبحث الثالث: الأزمة المالية لسنة 2008 وسياسة الميزانية العامة

#### 4. المبحث الرابع: وأزمة جائحة كوفيد 2019 وسياسة الميزانية العمومية في التجربة المغربية

1. المبحث الأول نعالج فيه أزمة الانتماء العالمي لسنة 1772 الكبرى التي انتهت خيار سياسة الميزانية التدخلية للدولة القومية ببريطانيا ودول المستعمرات فبدأت توجهات سياسية داخلية باتجاه الميزانية الكلاسيكية السالبة التي تقف فيها الدولة او السلطة المالية على الحياد ملتزمة بمبدأ عدم التدخل في الأنشطة الاقتصادية والمالية وترك المجال للأفراد أو القطاع الخاص ليقوم بمبادراته الفردية لتحقيق المصالح الخاصة ووصولاً للمصلحة العامة الكلية المؤلفة لمجموع المصالح الفردية، وسنتناول فيه التجربة البريطانية والأمريكية من جهة الروابط الكولونيالية التاريخية بينهما وتقاطعاتها على مستوى الأزمة المالية 1772 وعلى مستوى الخيارات السياسية المالية.
2. المبحث الثاني نتناول فيه الأزمة الاقتصادية 1929 أو الكساد العظيم وهي أزمة في عمقها ذات طبيعة مالية ما دام أن مدلول الاقتصاد في كثير من اطلاقاته النظرية والقانونية الوطنية والدولية دال على المالية في علاقته بها ابتداء وانتهاء وهو شامل لها ومستغرق لها ودال عليها كدلالة الجزء بالكل وفور اندلاعها تم انتهاء العمل بالسياسة المالية الكلاسيكية أي انتهاء سياسة الميزانية السالبة المحايدة واطلاق يد الدولة من القيود القانونية والسياسية المكبلة لها في القيام بتدخلاتها في مجموع الأنشطة الاقتصادية والمالية والاجتماعية عبر سياسة مالية توسعية على مستوى النفقات العمومية بتحريك الطلب الكلي لامتناس فائض العرض الكلي وبالتالي استعادة التوازن المالي وتوازن السوق، ويمكن أن نأخذ فيه حالة الولايات المتحدة الأمريكية نموذجاً من أجل القراءة والفهم والتحليل.

<sup>1</sup> Sausmarez Nicolette, 2004: crisis management for the tourism Sector: Malaysia's response to the Asian financial crisis Unpublished Thesis Humanities Science business ,university of Strathclyde- Glasgow, Scotland United Kingdom, p10

<sup>2</sup> علي عبد الفتاح ابو شرار، الأزمة المالية الاقتصادية العالمية الراهنة، أحداثها، أسبابها، تداعياتها، إجراءاتها، حازم مسعود للكتاب، ط2010-2011.

3. المبحث الثالث نتناول فيه الأزمة المالية لسنة 2008 التي اندلعت بسرعة البرق من الولايات المتحدة الأمريكية من بورصة وول ستريت من بنك برادرز ليمن بسبب فقاعة الرهن العقاري الى قلب أوروبا وبريطانيا وباقي العالم الرأسمالي مثل المغرب وان كان بحدّة أقل بفعل تأخره على مستوى ادماج تكنولوجيا المعلومات في تدبير المالي والميزانياتي، فكانت المديونية وعجز المدينين عن سداد ديونهم سببا في افلاس العديد من البنوك فتزايدت المخاطر والخسائر فتدخلت الدولة بحزمة تدابير وإجراءات مالية من الميزانية العامة للتأثير في النشاط الاقتصادي والمالي والاجتماعي مخالفة سياستها الميزانياتية الحيدانية الكلاسيكية فكانت الخيارات التي اعتمدت في سياسة الميزانية العامة كينزية تدخلية تطلبت تدابير وإجراءات استعجالية فورية لإيقاف كوابيس الأزمات وشبح الانهيار استفاد منها بشكل اكبر القطاع الخاص البنكي والشركات

4. وفي المبحث الرابع نتناول فيه استمرارية أزمة المرجعية الرأسمالية الليبرالية وتمظهراتها المتعددة، ومنها أزمة جائحة كوفيد 2019 التي شلت النشاط الاقتصادي التجاري والاجتماعي وحاولت توقيف حركة العالم ككل مما كشف زيف أطروحة الميزانية الكلاسيكية وعجز أفكار السوق عن تحقيق الأهداف التي قامت من أجلها في التشغيل الكامل والرفاه الاجتماعي .... فلم تجد المجتمعات من مخرج لازمة المجتمعات إلا الدولة والمواطنون أنفسهم للوقوف وقفة رجل واحد في وجه الانهيار والدمار عبر تعديل سياساتها المالية الكلاسيكية بسياسة مالية اجتماعية تدخلية ترجمتها في قوانين وإجراءات وتدابير ناجزة ساهمت فيها كل الأشخاص الذاتيين والاعتباريين بمساهمات مالية نقدية وعينية مثل تدبير صندوق كورونا لسياسة الميزانية العمومية في التجربة المغربية  
هذا المسعى والمسلوك ضروري فهو يوفر أدوات واليات عديدة للتحليل المالي الميزانياتي بشكل متماسك للوقائع والأحداث والتي من شأنها ان تقترب من ادراك بعض حقائق الازمات وأسباب استمراريتها وانتظامها وعلاقتها بالدولة الحارسة الدركية وعلاقتها بالدولة التدخلية.

### المبحث الأول: أزمة الائتمان العالمي لسنة 1772 ونهاية سياسة الميزانية التدخلية

كانت هناك في سنة 1637 أزمة مالية عرفت بأزمة زهرة توليب<sup>1</sup> بفعل المضاربات وانخفاض أسعار التوليب، ولعل البحث في تطورات النظريات والأفكار التجارية المركنتيلية المتعلقة بمشروع الميزانية الوطنية القومية يقودنا الى الوقوف عند القطيعة التي وقعت مع الفكر المالي التدخلية بخلفية ميركنتيلية على اثر ازمة الائتمان لسنة 1772 بالانتقال والتحول نحو الرأسمالية الصناعية وبالتالي إقرار الميزانية العمومية السالبة المحايدة.

ففي سنة 1772 بإنجلترا اندلعت أزمة الائتمان بلندن في غمرة الفورة المالية المركنتيلية التجارية التي كانت على حساب استضعاف الأمم المحتلة ! وفي عز السلام والسلم الاجتماعي والهدوء السياسي الداخلي وفي عز ارتفاع درجات النمو الاقتصادي التجاري الذي كان يسير بوتيرة ممتازة بالاعتماد على الائتمان البنكي المرتكز على رصيد ثقة الزبناء من عموم الجمهور، وبدون سابق انذار فجأة طفت فقاعة الأزمة فانفجرت بلندن ثم تطايرت شظاياها واندلعت واشتعلت في عموم أجزاء أوروبا نظرا لارتباطها بشبكات الائتمان أي بشبكات البنوك المركزية.

<sup>1</sup> Crise financière M hollandaise. Février 1637 la Tulipomania disponible sur : <http://docroger.over-com/article-24813482.html>. Consulté en 20- 02 -2012.



نعم لقد راكمت الإمبراطوريات البريطانية والفرنسية والاسبانية ثروات ضخمة جدا من خلال قرون من عمليات السلب والنهب والسرقة المنتظمة بالقوة للمستعمرات الممتدة على القارات وباستعمال قوة بطش تجارتها الجبارة طيلة قرون ما خلق لها حالة من التفاؤل المفرط وشجعها على التوسع الانتماني السريع من قبل العديد من الفاعلين الاقتصاديين من عمالة البنوك الإمبراطورية البريطانية<sup>(1)</sup> فيما عرف بالرأس المال المغامر *venture capital*:

1. ففي هذه الحالة تعرضت شركة الهند الشرقية المعروفة باسم شركة جون والتي أنشئت لمزاولة وممارسة التجارة مع جزر الهند الشرقية ثم تطورت وتوسعت للمناجزة مع شبه القارة الهندية والصين وكان لرغبتها المفرطة في السعي لطلب الأرباح ان تعرضت لخسائر فادحة وضخمة ظهرت ملامحها في انهيار أرباحها حيث تهاوت أسعار أسهمها، مما سبب هلعا وخوفا مريعا.

2. وبما إن شركات الصيرفة والأبنك الهولندية كانت شريكا أساسيا فيها فقد تعرضت هي الأخرى للخسائر بجانب حاملي الأسهم، ودخل كثير من المستثمرين في حالة خوف و ذعر فتوجهوا لسحب أموالهم من بنك أميركا خوفا من تكرار تجربة بريطانيا !

3. عانت غالب المستعمرات من ضائقات ميزانية بسبب الازمة 1772 في سبيل الحفاظ على توازن ميزان أدائها وساهمت أزمة 1772 في وقوع سلسلة من الاحداث السياسية المتعلقة بسوق الشاي بالمستعمرات.

تعتبر شركة الهند الشرقية، التي تقدمها كمثال لتقريب الازمة من الافهام من اكثر المؤسسات التي عانت بسبب الازمة:

- بسبب دخولها في ما سمي بسياسة الرأس المال المغامر
  - وكذلك نتيجة لفشلها في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالقروض من مؤسسة بنك إنجلترا
  - سعيها إلى بيع 18 مليون رطل من الشاي من مستودعاتها البريطانية للمستعمرات الأمريكية
- وفي ظل هذه الظروف والتطورات الخطيرة المهددة للاستقرار الاجتماعي والتوازن الاقتصادي والمالي ستظر الدولة للتدخل عبر عدة تدابير قام بها البرلمان البريطاني لفائدة القطاع الخاص :

1. فرض الضريبة على الشاي
  2. عدم السماح لشركة الهند الشرقية، بالبيع المباشر دون وسيط،
- نهجت الشركة سياسة احتكارية لتجارة الشاي في المستعمرات، ونتيجة لتلك الممارسات الانتهازية الاستغلالية :
- أعلن سكان فيلادلفيا ونيويورك وبوسطن، ثورتهم ضد الشاي المستورد وأعلنوا مقاطعته، لتتأسس حركة الشاي او حزب الشاي 1773
  - وأسهمت الازمة كذلك في توتر المستعمرات بالشمال الأمريكي 13، فتدهورت علاقة الثقة بين الدائن والمدين وانفك عقد الأمان والانتمان .
  - اشتعلت اسكتلندا وأوروبا حيث انهارت مصارفها 22
  - كما تكدست المنتجات والبضائع في الرفوف وفي المستودعات ودخلت البلاد في حالة من الركود والانكماش التجاري.

<sup>1</sup> أحمد فواز الدليمي، أحمد يوسف دودين، إدارة الأزمات الدولية المالية والاقتصادية، دارجليل الزمان 2010 الأردن ص 9

• لابد من الوقوف عند القضية المشهورة لأحد شركاء البنك البريطاني<sup>(1)</sup> الكساندر فوردريس Fordyce and بجانب نيل Neal وجيمس Jeams وداون Down وهربه لفرنسا بعد عجزه عن سداد ديونه فقد انتشر خبر هروبه فعمت حالة من الهلع والفرع في إنجلترا فبدأ الدائنون في تشكيل طوابير السحب النقدي المرعبة أمام أبواب البنوك البريطانية من أسباب هذه المشكلة البنكية:

1. فشل مشروع ويليام دوير واليكساندر ماكوب سنة 1791
  2. وعجزهما عن تسديد ديون عقودهم فتم ايداعهما بالسجن، فأثر ذلك على تراجع أسعار الأوراق المالية بنسبة قدرها 20% خلال بضعة أسابيع، ومما زاد من حدة وشدة الخوف والذعر، هو تلك القيود الطارئة التي فرضها بنك أميركا على مجموع عمليات الائتمان، والتي لم تعد تتسم بالمرونة كما في السابق.
- ونظرا للروابط الاقتصادية للجمهورية الأمريكية الفنية مع مجموع دول أوروبا فقد تعرض الاقتصاد الأمريكي الناشئ لتداعيات الاضطرابات السياسية في البلدان الأوروبية مما دفع الى اضطرابات دفعت توماس جيفرسون الى التدخل باسم الدولة في النشاط الاقتصادي والمالي وكسر سياسية الميزانية السالبة وتوقيع قانون الحظر سنة 1807.
- قانون الكونغرس الأمريكي المتعلق بالحظر التجاري لسنة 1807 The Embrago Act على جميع الدول الأجنبية خلفا لقانون 1906 لمنع الاستيراد والذي كان بمثابة حربا تجارية ضد بريطانيا، لتتدخل الدولة<sup>(2)</sup> بخطة ميزانية عاجلة:

- ضخت بموجبها السيولة اللازمة في البنك المركزي
  - وساعدت الشركات بالقرارات والإجراءات والتدابير الجبائية والضريبية لحماية تجارتها الخارجية .
- كانت بمثابة ضربة قوية لقطاع التجارة الخارجية والائتمان ولما سمي برأس المال المغامر في بنوك لندن فتدخلت الدولة مباشرة بفرض قيود جديدة في مستعمراتها انتهت بإنهاء احتكار شركة الهند الشرقية لاستيراد الشاي التي تطورت إلى الحرب أهلية انتهت باستقلال أمريكا.
- نادى أليكساندر هاميلتون، وزير الخزانة الأمريكي ومعه ما سمي بلجنة الصندوق الغارق، بإقامة بنك أميركا وفي سنة 1791، فقام جورج واشنطن بتوقيع على وثيقة أذنت بفتح البنك في وجه العموم، وأثناء الطرح الأولي العام للبنك، قام المستثمرون بدفع ما قيمته 25 دولارا للسهم، منها 25% في شكل عملات و75% في شكل أوراق دين مالية: وقد ضع وزير الخزانة الأمريكي ها ميلتون عدة شروط لاستعادة الوضع:

<sup>1</sup>دانييل ارنولد، تحليل الازمات الاقتصادية للامس واليوم، ترجمة عبد الامير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت ط1 السنة 1992 ص 19.

<sup>2</sup>عبد الهادي النجار، مبادئ الاقتصاد المالي دار النهضة العربية 1988 ص72-73.

يقول فاجنر A.WAGNER للدولة ثلاثة وظائف:

1 تقليدية بالدفاع والامن تأخذ فيها الدولة دور المركز الإداري ثم تتوسع في استخدام القوة والقمع لردع الاضطرابات الداخلية بفعل الاوضاع الداخلية  
2 وظيفة انتاجية فمع تزايد التقدم الفني وامكانية الاخذ بنظام المؤسسات بدلا من الشركات المساهمة تزايد النفقات العامة نتيجة تزايد 3 الوظيفة الاجتماعية بالقضاء على الاحتكارات الصغيرة التي تؤدي الى عدم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي وعدم استفادة الفئات الاجتماعية من ثمار النمو الاقتصادي.

السياسة الميزانية الامريكية التدخلية في ضوء ازمة 1772: التدابير والتدخلات الاستعجالية

1. تدخل الدولة الامريكية باستعمال الية الميزانية لدعم بنوك القطاع الخاص على الاستمرارية في تقديم القروض والسلفات بضمان أوراق الدين الأمريكي مع زيادة طفيفة في سعر الفائدة : من 7% عوض من 6%.
2. قيام الدولة باستعمال الأموال العمومية لشراء بما قيمته 500 ألف دولار من أوراق البنك المالية في ظرف أقل من شهر، وتفعيل السياسة النقدية عبر ممارسة الإقناع للبنوك بالاستمرارية في تقديم الائتمانات خلال فترة الأزمة.
3. تقليص المبلغ الذي انفقته لجنة الصندوق الغارق ب 100 الف دولار مقارنة بنفقات 1791 مع الزام الدولة للبنوك المركزية بمبدأ الاقراض بحرية خلال فترات الأزمات، بضمانات قوية من الدولة ونسبة من الغرامات، وهو المعيار الذي ما يزال يعتبرونه ذهبيا في إدارة الذعر المالي، وتداعياته والذي عم كل خط المدن الساحلية الأميركية ولم تتعافى من تداعياته حتى بعد سنة 1800 ولن تتوقف الازمات بل ستعرف بين الفينة والأخرى أزمات يتم تطويقها ببعض الإجراءات والتدابير الميزانية التي لن توقفها بل ستؤجلها .

### المبحث الثاني: الازمة (1) الاقتصادية العالمية لسنة 1929 وسياسة الميزانية العمومية:

في ضوء هذا وذاك استمرت تناقضات المرجعية الرأسمالية الليبرالية وتمظهراتها على مستوى السياسة المالية الميزانية العمومية وفي بنية النسق النظام المالي والاقتصادي المتهاافت الى الثروات والأموال والمتعش الى التحكم والى غنائم الحروب وما تتيحه من فرص جديدة للابتعاد عن كوابيس الازمات الاجتماعية والاقتصادية المرعبة بخيار الحروب واستثمار نتائجها عبر إعادة الاعمار حيث تمخضت عنها حرب عالمية أولى سنة 1914 ولتستمر أعراض الازمة فتتفجر من جديد سنة 1929 في شكل أزمة اقتصادية كبرى أو كساد كبير (2) DepressionGreat (3) صدم قوى السوق الخفية وكانت له عدة تجليات:

- (1) انهيار سوق الأسهم ببورصة وول ستريت حيث (4) فاق عرض 19 مليون سهم للبيع دفعة واحدة بشكل لم يعد ممكنا لقوى السوق الخفية التحكم فيه وتعطل معه عمل اليد الخفية
- (2) إفلاس المؤسسات المالية المصارف وشركات التأمين والوساطة على اثر انخفاض في مستوى الائتمان حيث أغلق حكام الولايات كل البنوك فلم يتمكن أي زبون من صرف أي شيك أو الحصول على أي جزء من مدخراته
- (3) الخسائر الفادحة التي تكبدتها الشركات العملاقة والصناعات الاستراتيجية نتيجة تراجع الطلبات على عروضها ثم انخفاض حاد في انتاجيتها وتفاقم مهول في مديونياتها ثم عجز قاتل في ميزانياتها
- (4) تراجع كبير في سياسة توزيع القروض على المستثمرين والمستهلكين الخواص وارتفاع نسبة الفوائد
- (5) افلاس التجار والمزارعون وانخفاض أسعار المحاصيل الى 60 % حتى فقدت المدخرات قيمتها

<sup>1</sup> علي عبد الفتاح ابو شرار، الازمة المالية الاقتصادية العالمية الراهنة، أحداثها، أسبابها، تداعياتها، إجراءاتها، حازم مسعود للكتاب، ط2010-2011 ص 17 – 22.

<sup>2</sup> عبد الهادي بموت، الازمات المالية العالمية ودور التضامن العربي في تخفيف اثارها، إدارة البحوث اتحاد المصارف العربية بيروت لبنان، ط2011 ص 16-20.

<sup>3</sup> حمد فواز الدليمي، احمد يوسف دودين، إدارة الأزمات الدولية المالية والاقتصادية، دار جليس الزمان 2010 الأردن، ص 9-10.

<sup>4</sup> دانييل ارنولد، تحليل الازمات الاقتصادية للامس واليوم، ترجمة عبدالامير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت ط1992 ص 29-30.

6) تراجع التدفقات الرأسمالية الى هذه البلدان الذي أدى الى انكسار جدار الثقة واستبداد الخوف بالجمهور ثم ارتفاع

نسبة البطالة من 4% الى 25% وبنسب أعلى في المراكز الصناعية

انتقلت الازمة من الولايات المتحدة الى (1) باقي دول العالم الرأسمالي (أوروبا ومستعمراتها) حيث وبسبب الية الترابط الرأسمالي بين المركز والأطراف كان افلاس ونفوق الكثير من المؤسسات التجارية والصناعية وسقوطها وتراجع مؤشر الإنتاج الصناعي العالمي باستثناء روسيا واليابان.

السؤال: كيف سيواجه السوق الازمة؟ (2) وما هي الحلول التي طرحتها قوى السوق المنهارة؟ وكيف سيتم استعادة الاستقرار الاجتماعي ومنع ما يهدد السلم الاجتماعي؟ وكيف سيتم انعاش الاقتصاد الى مستوياته الطبيعية وكيف سيتم إصلاح النظام المالي الميزانياتي لمنع حدوث الكساد مرة أخرى؟

لقد توقفت آليات السوق التلقائية ولم يكن ثمة من يجيب عن هذه الأسئلة إلا الدولة أي القطاع العمومي لتستأنف أطروحة مبدأ تدخل الدولة دورها في محاولة لإيقاف تقدم وباء الأزمة المدمر لخلايا النسيج الاجتماعي والمهدد بفك روابط العقد الاجتماعي بزعة سلامة كيان الدولة الموشكة على الانهيار؟

يظن البعض أن مع فجر الازمة (3) لسنة 1929 و التي انتهت بالحرب العالمية 2، أذنت بتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية من جديد مما عجل بالقطيعة السياسية والتدبيرية مع استعمال مدلول الميزانية الكلاسيكية السالبة المحايدة الى الاستعاضة عنه بمدلول الميزانية الموجبة المتدخلة مع دولة الرفاه الاقتصادي الاجتماعي!

والواقع أن الأزمة (4) أظهرت بشكل واضح لا جدال فيه فشل أفكار القطاع الخاص، فقررت الدولة حينئذ التدخل بواسطة الخطة الميزانياتية للرئيس الأمريكي روز فيلت بما له من صلاحيات كسلطة تنفيذية والتي عرفت بالصفقة الجديدة (5) The New deal الأولى 1933—1934 والصفقة الثانية 1935—1938 تحت شعار الإغاثة والانعاش والإصلاح مما فتح الابواب أمام عودة مبدأ تدخل الدولة (6) المباشر في الحياة الاقتصادية والمالية والاجتماعية للحد من تغول واستبداد ليبرالية القطاع الخاص .

حيث أصدرت دولة الولايات المتحدة الامريكية عدة قوانين في سنة 1933 ومجموعة قرارات<sup>7</sup> و عدة تدابير استعجالية بغية معالجة ازمة القطاع الخاص المستبدة بالاقتصاد وبالنظام المالي فأصبحت الدولة فاعلا (8) ماليا واقتصاديا واجتماعيا مؤثرا ينتج ويوزع ويتاجر ويضارب مثل أي فاعل اقتصادي في القطاع الخاص:

<sup>1</sup> عبد الهادي يموت، الازمات المالية العالمية ودور التضامن العربي في تخفيف اثارها، إدارة البحوث، اتحاد المصارف العربية، بيروت لبنان، ط1، السنة 2011 ص 18-وما بعدها - ينظر أيضا حمد فواز الدليمي، احمد يوسف دودين، إدارة الأزمات الدولية المالية والاقتصادية، دار جليس الزمان 2010 الأردن، ص 67.

<sup>2</sup> دانييل ارنولد، تحليل الازمات الاقتصادية للامس واليوم، ترجمة عبد الامير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات بيروت ط1 السنة 1992 ص 40-41.

<sup>3</sup> J.F.PICARD.FINANCES PUBLIQUES P73:

<sup>4</sup> عبد الهادي يموت، مرجع سابق ص 21.

<sup>5</sup> حمد فواز الدليمي، أحمد يوسف دودين، إدارة الأزمات الدولية المالية والاقتصادية، دار جليس الزمان 2010 الأردن، 72—73.

<sup>5</sup> Franklin D.Roosevelt: from the new deal to the second world War

<sup>6</sup> عسو منصور- مرجع سابق ص 82.

<sup>7</sup> عبد الهادي يموت، مرجع سابق ص 23.

<sup>8</sup> تقرير حول المؤسسات والمقاولات العامة القانون المالي لسنة 2020.

سياسة الميزانية العمومية الأمريكية في ضوء الازمة الاقتصادية لسنة 1929: السياسة الاقتصادية الجديدة التي اعتمدها الرئيس الأمريكي فرانكلين روزفلت في عام 1933: التدابير والإجراءات الاستعجالية للقطيعة مع الميزانية الكلاسيكية: فقد كانت الولايات المتحدة الأمريكية تعاني من الكساد العظيم الذي اتخذ عدة مظاهر منها:

أ. إغلاق البنوك في وجه الزبناء في أكثر من 40 ولاية، وكذلك إغلاق شبه تام لأسواق الأسهم في كافة الولايات الأمريكية بموجب العطلة المصرفية وانحدار وتراجع مستوى التصنيع الوطني لحدود النصف.  
ب. تهديدات البنوك التي تطل نصف المزارعين بوضع اليد على أراضيهم ومحاصيلهم، لتخلفهم عن سداد الديون داخل الأجل القانونية، وفقدان الاقتصاد الأمريكي لثلث 3/1 اليد العاملة النشيطة، ما يقارب 7 سبعة ملايين عامل، وإذا ما أضفنا اليهم مجموع عدد أسرهم يكون المجموع 40 مليون، يواجهون الفقر والتشرد من أصل 120 مليون نسمة.

وعلى الفور أعمل فرانكلين روزفلت مبدأ سياسة الميزانية التداخلية<sup>1</sup> معبرا عن قيام الدولة بقلب معادلة بقيامها بتسهيل السعادة للشعب، إلى سياسة قيامها بجلب السعادة والرفاهية للشعب، وهو بذلك يعبر عن انتهاء السياسة الكلاسيكية المحايدة بالسياسة التداخلية.

تدخلات الدولة في التجربة الأمريكية كانت عبر ترجمة مداخيل ونفقات الميزانية العمومية في مخرجات اقتصادية واجتماعية وميزانية... وتصريفها بواسطة برنامج فدرالي مخالف للبرنامج الكلاسيكي المأزوم السابق لفائدة برنامج تدخلية ذو بعد اشتراكي تخطيطي على مدى زمن بعيد .

فإصلاحات الميزانية العمومية مع روزفلت حققت أهدافها الانية فأوقفت الانهيار وخففت من تداعيات الازمة، ثم الحد من عودتها مستقبلا عبر مجموعة إجراءات وتدابير:

1. إحداث أنظمة قانونية لضبط والتحكم في أسواق الأسهم، وتأسيس برامج التأمين على الودائع في البنوك، وإحداث نظام التقاعد وفق قاعدة المساواة والإمكانات على أساس الاقتطاع وفق النسب.

2. إطلاق برامج تنموية وإحداث شركات عمومية، لمنح المواطنين قروض الإسكان، كفني ماي وفردى مي، ووضع قوانين الرهن العقاري، لفائدة تمويل الولوج الى الحق في السكن

3. تحرير الأجور، وتشجيع الولوج إلى الوظائف وسوق العمل والشغل وفق مخططات تقوم عليها مؤسسا وشركات ووكالات لتطوير الأعمال و لتدريب الشباب.

ومع مجيء الحرب العالمية، عملت الدولة الأمريكية على توجيه نفقات الميزانية العمومية لفائدة شركات الحرب والسلاح لتطوير قدرات الجيش فكان أشبه بالجيش المرتزق رفقة الشركات العالمية لتمويل اقتصاد القطاع الخاص بالتهب وبعقود الإذعان مع الدول بالاستنزاف .

<sup>1</sup>دانييل ارنولد، تحليل الازمات الاقتصادية للأمم واليوم، ترجمة عبد الأمير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت ط1 السنة 1992 ص 42.

بالجملة مكنت السياسة الميزانياتية التدخلية للولايات المتحدة الامريكية من وضع أسس وقواعد توسيع الطبقة الوسطى، حيث سيتم سحب جزء كبير من الغالبية الفقيرة لفائدتها وبالمقابل ستحافظ الطبقة الثرية على استمراريتها في تسجيل أرقامها الفلكية في الغنى والثراء المطلق .

اتفاقية نيوديل الثانية New Deal (1)

1. قانون فاغنر لتعزيز عمل النقابات العمالية واصدار الدولة لقانون شروط العمل العادل المتعلقة بالأجور و بعدد ساعات العمل 1938 وتضمن برنامج لإغاثة إدارة سير الاعمال WPA وضع اعتمادات لتمويل برامج اجتماعية جديدة لمساعدة المزارعين المستأجرين والعمال المهاجرين

2. وضع قانون الضمان الاجتماعي واحداث الدولة لهيئة إسكان وإدارة وتنمية المزارع 1937.

الملاحظة الدقيقة تفيد(2) ان كل تدخلات الدولة باستعمال الميزانية العمومية في سياسة وفي تخطيط برامج وعمليات ذات اثر اثمرت نتائج مالية واقتصادية واجتماعية هامة وكسرت بها قوة الازمة وأعادت التوازن الاجتماعي لبعض المستويات المعقولة، وقلصت تلك الهوة نسبيا بين الغالبية الفقيرة وقلة ثرية، كما أنقذت قوى السوق الخفية من الانهيار التي تنازلت مرغمة عن مبادئها وعلى رأسها مبدأ عدم تدخل الدولة.

وقد كانت هناك محاولات في كل من المانيا ونيوزيلندا لاتخاذ تدابير وإجراءات عملية لإعادة تنظيم قوى السوق(3) ولاستعادة ثقة الجمهور في المؤسسات المالية إلا ان الكساد قد عجل بالخراب الاقتصادي وبالبطالة وبعدم الاستقرار السياسي. مما جعل قوى سوق تنزل بثقلها المالي ضاغطة(4) عبر الانتخابات الرئاسية فكان لها رؤية أخرى تقضي بإعلان القطيعة من جديد مع مبدأ تدخل الدولة ومع بعض التدابير المتخذة في ما سمي بصفقة نيوديل الجديدة والعودة إلى تدخل الدولة بأطروحة الحرب ضد الأمم الأخرى لاستعادة دورها ونشاطها في اقتصاد السوق وبالتالي استعادة ثرائها المفقود بالآزمة. والحال ان الحرب تطلبت من الولايات المتحدة الامريكية نشاطا عسكريا وصناعيا وفلاحيا وتجاريا هائلا استفاد منه وما بشكل كبير أثناء الحرب وبعده عن طريق ما بات يعرف في ادبيات الحروب والاقتصاد بصفقات إعادة الاعمار والذي سيقوم به كبار تجار الحرب من القطاع الخاص، مما سيفتح المجال لاستمرارية الأيديولوجية الليبرالية بحيث سيتم توجيه الجهود نحو الحرب العالمية 2.

فقد كان لنتائج الحرب العالمية الثانية (5) دورا في بروز الولايات المتحدة الامريكية كقوة مالية واقتصادية وسياسية وعسكرية مستفيدة من الدعم البريطاني لها كمقاولة حربية لقيادة التوسع الافقي للعالم الرأسمالي الليبرالي مما عزز أطروحة القطاع الخاص وايدولوجيته الليبرالية الاقتصادية الواسعة لتستأنف من جديد قوى السوق الخفية عملها بقوة الرأس المال

<sup>1</sup> عبد الهادي يموت، الازمات المالية العالمية ودور التضامن العربي في تخفيف اثارها، إدارة البحوث اتحاد المصارف العربية ببيروت لبنان، ط1 2011 ص 23.

<sup>2</sup> ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد العالمي ما بعد الازمة المالية الاقتصادية العالمية ن 2008-2009، مؤسسة كنوز الحكمة، ط1 السنة 2013 ص 102-103.

<sup>3</sup> باتريك هايدن وشمسي العجيلي، النظريات النقدية للعلمة، المنظمة العربية للترجمة هيثم غالب الناهي، مراجعة عبد النور خراقي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت، السنة 2016 ص 123.

<sup>4</sup> خازم الببلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، دار الشروق، ط1 السنة 1998 ص 177.

<sup>5</sup> علي عبد الفتاح ابوشرار، الازمة المالية الاقتصادية العالمية الراهنة، أحداثها، أسبابها، تداعياتها، إجراءاتها، حازم مسعود للكتاب، ط 2010-2011 ص 24.



العلاقات العنيفة والمكتسح لكافة الأنشطة التجارية والمالية والصناعية والفلاحية والخدمات من الناحية الوظيفية والهيكلية لممارسة أنشطته دون رادع، إلى حدود سنة 2007—2008 حيث ستبدأ و بدون مقدمات ولا مؤشرات أزمة مالية أطلق عليها أزمة الرهن العقاري Mortgage Crisis والتي أذهلت الجميع بسرعتها الفائقة في الانتشار والتمدد بفعل متغير العولمة وتكنولوجيا الاتصالات .

### المبحث الثالث: الأزمة المالية لسنة 2008 وسياسة الميزانية العمومية بين الكلاسيكية والتدخلية

1. في البدء اندلعت فقاعة الرهن العقاري (1) بالولايات المتحدة الأمريكية ببورصة الاعمال بمصارف وول ستريت<sup>2</sup> حيث أعلنت مؤسسة بنك ليمان برادرز<sup>3</sup> إفلاسها القبلي الوقائي
2. لتنتقل العدوى إلى أوروبا وسائر دول العالم ولاسيما بريطانيا وسويسرا وفرنسا وايسلندا .
- خرجت الازمة من بنك ليما برادرز بسبب توسع المؤسسات الائتمانية في عمليات الإقراض في شهادات ضمان القروض العقارية مما شكل فقاعة مالية انفجرت بمجرد تغير في منحى أسعار العقارات بالسوق الأمريكية فسبب هبوط حاد وأصبحت الأوراق المالية لا تساوي قيمة الحبر الذي كتبت به !
- ففي سنتي 2008—2009 ومع الأزمة المالية (5) قامت الدولة بالتدخل بواسطة سياسة الميزانية باستعمال الأموال العمومية التي تحت تصرفها ومسؤولياتها، لمساعدة المؤسسات المالية والبنوك والبورصات التي أعلنت إفلاسها بدعوى حماية النسيج الاقتصادي، وقد امتدت تداعيات الازمة المالية الوخيمة إلى معظم دول العالم كالاتحاد الأوروبي والصين واليابان، حيث:

1. عجز غالب المدينين عن الوفاء بتسديد ديونهم مما تسبب في إفلاس 19 بنكاً مصرفاً
2. تدهور وضعيّة البورصة بفعل تزايد هامش المخاطر واتساع نطاق الازمة، بالرغم من تدخل الدولة عبر التأثير بالسياسة النقدية للاحتياطي الفيدرالي المركزي بإجراء خفض معدل الفائدة لـ 3.5% وهو إجراء استثنائي (6) تم تخفيضه إلى 2% بين يناير وأبريل من سنة 2008 .
3. تسجيل خسائر فادحة قدرت بـ 4 تريليونات دولار لعموم المؤسسات المالية العالمية من قيم أسواق المالية في وقت وجيز.
4. ارتفاع معدل البطالة بـ 6.1% بعد تسريح ما مجموعه: 605.00 موظفا ووصل فقدان الوظائف الى 750 ألف وظيفة (7) شهرياً

<sup>1</sup> سليم مجلح، الازمة المالية والاقتصادية العالمية لسنة 2008 واثارها على الدول النامية، دار الكتاب الجامعي، 2016 ط1 ص 74 و76.  
<sup>2</sup> عبد الهادي يموت، الازمات المالية العالمية ودور التضامن العربي في تخفيف اثارها، إدارة البحوث اتخاذ المصارف العربية ببيروت لبنان، ط1 2011 ص 18.  
<sup>3</sup> ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد العالمي مابعد الازمة المالية الاقتصادية العالمية ن 2008—2009، مؤسسة كنوز الحكمة، ط1 السنة 2013 ص 61.  
<sup>4</sup> علي عبد الفتاح أبوشرار، مرجع سابق المقدمة، ص 10.  
<sup>5</sup> سليم مجلح، مرجع سابق ص 107 — 136.

<sup>6</sup> L.Leaven and F. Valencia, systematic crisis: A new Data Base, Research Department, IMF working paper, wp/08/244 November 2008, p 56

<sup>7</sup> ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد العالمي ما بعد الازمة المالية الاقتصادية العالمية ن 2008—2009، مؤسسة كنوز الحكمة، ط1 السنة 2013 ص 60.

5. لجوء المتحدة الامريكية لسياسة الحروب في كل من الصومال ويوغسلافيا والعراق وأفغانستان و في أكتوبر 2008 (1) ولتصدير أزمته الى الخارج حيث عرفت فكرة ومبدأ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والتي عرفت في الفكر التجاري الميركنتيلي عودة عبر بوابة ما سمي بالخيار الكينزي فقام مجلس الشيوخ بإقرار سياسة خطة ميزانية (2) لإنقاذ البلاد من المجهول وكانت تدخلات الدولة على شكل سياسة ميزانية عمومية تدخلية كينزية في الولايات الامريكية في ضوء الازمة المالية 2008 عبر:

1. حدث صندوق سيادي بقيمة 700 (3) مليار دولار لشراء الأصول الهالكة أي شراء الديون
2. اصدار قانون الانتعاش وإعادة الاستثمار بحزمة إجراءات لمساعدة ودعم للقطاع الخاص بقيمة 700 مليار دولار لإيقاف تهوي وانهيار الاقتصاد وخراب المصانع وافلاس البنوك.
- وفي بريطانيا تدخلت الدولة بإنشاء لجنة مستقلة لمراقبة المالية العمومية في بريطانيا وإقرار سياسة ميزانية تدخلية ذات نفس استثماري بقيمة 125 مليار جنيه إسترليني.

1. تدخل الدولة لإنقاذ بنك لويدز بمبلغ 12 مليار جنيه إسترليني من رصيد الميزانية العمومية و بتوفير 450 مليار دولار من الميزانية العمومية كخط سيولة ضمانات للشركات المقرضة من الإفلاس والانهيار
2. تدخل الدولة بضخ 37 مليار دولار لدعم المصارف لتقديم قروض تقديم 200 مليار جنيه إسترليني لضمان السيولة الكافية بالمصارف

وفي حقيقة الأمر هو تدبير لمنع انهيار القطاع الخاص ومثل هذه الاجراءات فعلتها مجموعة الدول الرأسمالية مثل بريطانيا ودول منطقة اليورو عبر تدخلها بمخططات ميزانية ناجزة مستعجلة استهدفت ببرامجها البنوك والشركات المنهارة لتوفير السيولة و اكسابها القدرة على الإقراض ! في المغرب تدخلت الحكومة بوضع خطة استراتيجية في سنة 2009 تضمنت تدابير اقتصادية ومالية واجتماعية (4) بهدف تخفيف اثار الازمة .

إن قيام الولايات المتحدة وبريطانيا وعموم الدول الرأسمالية (5) بسياسة ميزانية تدخلية لإنقاذ مؤسسات القطاع الخاص من الانهيار — أزمة الديون السيادية تكون بهذا التدخل قد خرقت من جديد القواعد الأساسية لأيدولوجيتها الليبرالية ذات الاقتصاد الحر ووقعت في تناقض مع مبادئها الأساسية وتبث عجز أطروحة وأفكار اقتصاد السوق عن القيام بنفسها وانهارت يقيناتها، فأصبحنا امام مالية توسعية ذات اقتصاد مختلط يزواج بين ايدولوجيتين متناقضتين مع ترجيح كفة كلاسيكية القطاع الخاص .

ولم تتوقف تناقضات الميزانية العمومية ذات المرجعية الرأسمالية ولاسيما الكلاسيكية أطروحة القوى الخفية عن تصدير تناقضاتها في شكل أزمات حتى انتهى بها المطاف إلى خيار الجائحة الذي كادت تتوقف مع عجلة الحياة الاجتماعية والاقتصادية والمالية .

<sup>1</sup> عبد الهادي يموت، الازمات المالية العالمية ودور التضامن العربي في تخفيف اثارها، إدارة البحوث اتحاد المصارف العربية ببيروت لبنان، ط 2011 ص 41 — 106 توسع في تفصيل الازمة وتمظهراتها داخل الولايات المتحدة وفي افريقيا ودول العربية.

<sup>2</sup> ضياء مجيد الموسوي، مرجع سابق 2013 ص 61-62.

<sup>3</sup> حمد فواز الدليمي، احمد يوسف دودين، إدارة الأزمات الدولية المالية والاقتصادية، دار جليس الزمان 2010 الأردن، ص 76.

<sup>4</sup> سليم مجلخ، الازمة المالية والاقتصادية العالمية لسنة 2008 واثارها على الدول النامية، دار الكتاب الجامعي، 2016 ط 1 ص 417.

<sup>5</sup> حمد فواز الدليمي، احمد يوسف دودين، ص 83.

## المبحث الرابع: أزمة جائحة(1) كوفيد 19 فايروس كورونا المستجد وسياسة الميزانية العمومية بالمغرب

ولعل من أهم الثوابت التي رافقت نشأة وتطور النظام الرأسمالي ثابت الحروب والايوبنة والمجاعات والجفاف...والتي تظل حقائقتها مدفونة بعيدة عن بورصة التداول السياسي والاكاديمي من زاوية دراسة علاقتها بمسببات وبمداخلات وبناتج الأزمات وبمخارجاتها وتداعياتها على مختلف عناصر النسق السياسي والاقتصادي والمالي وعلاقتها بضرورة تطور النظام الرأسمالي والليبيرالي !

ففي سياق جائحة كوفيد-19، فقد وصل عدد من فقدوا حياتهم بسبب الفيروس الى حوالي 4 ملايين شخص<sup>2</sup> كما أن للجائحة تداعيات حددت سلامة تماسك أكثر السياسات الميزانية العمومية قوة، فما بالك بالميزانيات العمومية الضعيفة والهشة، وظهر أثره في تعديل توجهات سياسات الميزانية للخروج من أزمة الكوفيد 19 وظهرت على مختلف سياساتها العامة والعمومية والقطاعية والترابية، وهذا ما جعل كل الدول في مواجهة أزمة وصفت بغير المسبوقة فقد واجهت الزلازل<sup>3</sup> والايوبنة والمجاعات والحروب، مثل الطاعون والكوليرا وانفلونزا الخنازير سنة 2009 ووباء ايولا سنة 2014 ..

لم يكن المغرب بعيدا عن مسرح تداعيات كوفيد 19، (4) وهو الذي يجز وراه سنوات الجفاف، وسنوات التقويم الهيكلي القاسية ولم يكن مستعدا ولا قادرا على أن ينأى بنفسه ليسلم من تداعياته، في ظل الاجتياح الهائل الغير المفهوم و المستمر لتأثيرات الجائحة على معظم اقتصاديات دول العالم المترابطة، فبحيث تكبد الاقتصاد الوطني خسائر فادحة(5) من جراء الشلل الشبه التام زمن الحظر في مختلف المجالات الصناعية والفلاحية، والتجارية، والخدماتية والمواصلاتية...

1. تراجع حجم النفقات العمومية الكلية مما اثر في تراجع وانخفاض ونقص حجم الطلب الكلي المفضي لامتناس العرض الكلي، وبالتالي تراجع وتيرة الإنتاجية وتراكم السلع وظهور شبح البطالة الذي بدأ يخيم على مختلف مناطق البلاد !

2. انخفاض في مستوى الأسعار العام فبدأت بعدها ارتفاع معدل البطالة في الازدياد

3. تواصل ضغوطات لتخفيض الطلب الكلي باستمرار وبتعميق الركود الاقتصادي تدريجيا ليصل إلى الكساد الاقتصادي وأمام عجز قوى السوق والقطاع الخاص عن مواجهة الأزمة، وانكفائها على نفسها وسعيها لحماية مصالحها الذاتية الخاصة فلم يبقى أمام الغالبية الفقيرة من المغاربة الا نفسها والقطاع العمومي ممثلا في السلطة التنفيذية للدولة للتدخل لحماية البلاد والعباد من الانهيار والافلاس ! وباستعمال الميزانية العمومية وباللجوء الى التضامن الشعبي عبر صندوق خصص لهذا الغرض.

<sup>1</sup> منظمة الصحة العالمية، أعلنت ان فايروس كورونا المستجد Covid19 يمكن وصفه بالجائحة، خلال مؤتمر عقده المدير العام للمنظمة في جنيف يوم الأربعاء 11 مارس 2020.

<sup>2</sup> أنطونيو غوتيريس الأمين العام للأمم المتحدة.

<sup>3</sup> المصطفى الغشام الشعبي، التكيف القانوني لحالة الطوارئ الصحية بين القوة القاهرة والظروف الطارئة، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية عدد خاص يونيو 2020 ص 89-90.

<sup>4</sup> تم الإعلان عن حالة الطوارئ بموجب المرسوم رقم 2.20.293 الصادر في 29 رجب 1441 الموافق ل 24 مارس 2020، المتعلق بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا كوفيد19، الجريدة الرسمية عدد 6867 ص 1783.

<sup>5</sup> تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الانعكاسات الصحية والاقتصادية والاجتماعية لفيروس كورونا كوفيد 19 والسبل الممكنة لتجاوزها اخالة رقم 28-2020 ص 12.

فتدخلت السلطة التنفيذية ممثلة في مجلسي الوزراء والحكومة بإعلان حالة طوارئ<sup>(1)</sup> باتخاذ تدابير استعجالية لاحتواء سلبات الجائحة والقطيعة مع السياسة الميزانية الكلاسيكية بسياسة ميزانية تدخلية استعجالية فورية تهدف بالأساس الى دعم تماسك الاقتصاد الوطني وفي الغالب استفاد منه القطاع الخاص بطريقته الخاصة في تتبع مداخل الميزانية العمومية حيث ستتدخل الدولة عبر تبنيها مجموعة من الإجراءات و التدابير الاستعجالية:

- إحداث صندوق<sup>(2)</sup> مرصد لأمر خصوصية: الصندوق الخاص لتدبير جائحة فيروس كورونا كوفيد19-المستجد بادرت الدولة باحداث صندوق كورونا لتدبير ومواجهة وباء فايروس كورونا المستجد بشكل مستعجل طبقا لمقتضيات المادة 26 القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، التي تنص على:

تحدث الحسابات الخصوصية للخرينة بقانون المالية داخل اخذ الأصناف المشار اليها في المادة 27 ،.... ويجوز في حالة الاستعجال والضرورة الملحة وغير المتوقعة ان تحدث خلال السنة المالية حسابات خصوصية للخرينة بموجب مراسيم طبقا للفصل 70 من الوثيقة الدستورية ويتم اخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان بذلك ويجب عرض المراسيم<sup>(3)</sup> على البرلمان بقصد المصادقة عليها في اقرب قانون للمالية اقرب قانون للمالية.

وطبقا للمادة 29 من قانون المالية لسنة 2020 ولاسيما مقتضيات المادة 25 من المرسوم 2.15.426 المتعلق باعداد وتنفيذ قوانين المالية في شأن اتخاذ مراسيم احداث الحسابات الخصوصية للخرينة خلال السنة المالية باقتراح من الوزير المكلف بالمالية تطبيقا لمقتضيات المادة 26 من نفس المرسوم باحداث حساب مرصد لأمر خصوصية في 17 مارس 2020 يحمل اسم الصندوق الخاص بتدبير جائحة فايروس كورونا كوفيد 19.

وقد تم رصد غلاف مالي يقدر 10 ملايين درهم، خصص لتغطية تكاليف النفقات المتعلقة بتأهيل مختلف الاليات والوسائل المتعلقة بالميدان الصحي، فضلا عن دعم الاقتصاد الوطني من خلال دعم القطاعات الأكثر تأثرا (القطاع الخاص) وعلى مستوى السياسة النقدية لبنك المغرب فقد بنى البنك توقعاته في 17 مارس 2020، على تراجع:

- نسبة النمو في حدود 2.3 % برسم السنة المالية 2020، مقارنة مع 3 % برسم السنة المالية 2019، وعلل بنك المغرب توقعاته المتعلقة بنسبة نمو الاقتصاد الوطني، بالنظر بالظروف المحيطة به المشكوك فيها، وهي نسبة لها قابلية للانخفاض والتراجع في حال استفحال الفايروس وعدم تطويعه، فاتخذ بنك المغرب عدة قرارات وتدابير تدخلية: قرار يهم خفض سعر الفائدة الرئيسي بمعدل 25 نقطة الى 2% عوض 2.25% بسبب تداعيات فايروس كورونا والظروف المناخية قرار الاقتراض من صندوق النقد الدولي بقيمة 3 مليار دولار ولمواجهة تداعيات الجائحة على الاقتصاد الوطني قامت لجنة اليقظة الاقتصادية وزير المالية، و7 ممثلين عن القطاعات الوزارية وممثل عن بنك المغرب، و4 ممثلين عن المنظمات المهنية المتعلقة بالبنوك والمقاولات والصناعة والتجارة فاتخذت عدة تدابير وإجراءات تدخلية لمواجهة تداعيات الجائحة منها:

<sup>1</sup>امبارك بوطلحة، النظام القانوني لحالة الطوارئ بالمغرب وفق المعايير الدولية، مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، ملف خاص 3 جائحة كورونا، الطوارئ الصحية العدد 19 يونيو 2020 ص 45.

<sup>2</sup>مرسوم رقم 2.20.269 المتعلق بإحداث صندوق خاص بتدبير جائحة فيروس كورونا، الجريدة الرسمية عدد 6865 مكرر بتاريخ 17 مارس 2020 ص 1540

<sup>3</sup>عرض وزير الاقتصاد والمالية واصلاح الإدارة امام مجلس النواب، جوابا على الأسئلة الشفوية بالتدابير المالية والاقتصادية لمجابهة الازمة الناتجة عن جائحة كورونا بتاريخ 27 ابريل 2020.

وبالنسبة لسياسة الميزانية العمومية بالمغرب لمواجهة الجائحة

1. تمتيع كافة المأجورين المصرح بهم (1) بمصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في شهر فبراير 2020، والذين أوقفوا عن مزاولة العمل من طرف مقاولات القطاع الخاص بفعل صعوبات المقولة حيث يستفيدون من تعويض ثابت وصافي قدر في 2000 درهم شهريا، زيادة على تلك التعويضات العائلية المتعلقة بالتأمين الاجباري عن المرض.
  2. تمتيع الاجراء من امتياز تأجيل إرجاء سداد الدين المتعلق بالقروض المصرفية (قروض الاستهلاك وقروض السكن) إلى غاية 30 يونيو 2020.
  3. تمتيع القطاع الخاص: سواء المقاولات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة والمهن الحرة من تعليق نصيبها من المساهمة الاجتماعية إلى غاية 30 يونيو 2020 .
  4. تمتيع القطاع الخاص من المقاولات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة والمهن الحرة من امتياز ارجاء سداد الديون المتعلقة بالقروض المصرفية وتلك المتعلقة بقروض الإيجار حتى متم 30 يونيو بدون أداء أي غرامات أو رسوم.
  5. تمكين القطاع الخاص خط ائتمان إضافي للقروض من البنوك بضمان الصندوق المركزي للضمان الاجتماعي
  6. استفادة وتمتع الشركات التي يقل رقم معاملاتها المالية لسنة 2019 من 20 مليون درهم من إمكانية ارجاء وتأجيل إيداع ووضع التصريحات الضريبية (وثائق تبين أداء الضريبة) حتى متم يونيو المقبل
  7. تعليق ظرفي للمراقبة الضريبية على الشركات الصغرى والمتوسطة، حتى متم 30 يونيو 2020.
- ولقد أدت التدابير المتعلقة بفرض حالة الطوارئ بسبب الجائحة الى نتائج ذات تداعيات على الفرضيات والتوقعات التي تم بناء عليها تحضير واعداد مشروع قانون المالية لسنة 2020 الكلاسيكي (2)، فبحيث تضررت بعض القطاعات التي كانت توصف بأنها حيوية في تنشيط الاقتصاد الوطني، مما عجل بتعديل (3) قانون مالية السنة بقانون مالية تعديلي، والظاهر ان جائحة كوفيد19، قد أدخلت مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية في أزمات خطيرة، عجلت باتخاذ مجموعة من التدابير الجريئة والأنية وذلك عبر سياسة ميزانية انية غير اعتيادية (4)، من أجل محاولة استعادة ما سمي بعوامل التحفيز والنهوض بالاقتصاد الوطني.

#### الخلاصة:

الانطلاق من تأصيل الازمات انطلاقا من الوقائع والاحداث المنشئة لها بدء من الازمة المالية لسنة 1637 المعروفة بأزمة زهرة توليب مرورا بأزمة الائتمان لسنة 1772 فازمة الاقتصادية لسنة 1929 والازمة المالية لسنة 2008 وصولا لازمة الجائحة كوفيد 2019، بسرد الوقائع والاحداث والمعطيات المتعلقة بها في ضوء ربط الأسباب بالمسببات ثم ترتيب الإجراءات التي اتخذت حيالها لمواجهة تداعياتها ووقف مواصلة زحفها وكيف ظهرت سياسة الميزانية العامة في ضوء تلك

1 خالد مبروكي، سياسة الميزانية في ظل جائحة كورونا ص 21.

2 آدم سميث Smith Adam - 1723-1790 ثروة الامم - ترجمة وليد شحادة - دمشق دار الفرق 2016 ص 431، 556 ص.  
النص الاصلي: The wealth of nations . - The modern library, 2000 . - New York : Smith, Adam .

3 عرض السيد وزير الاقتصاد والمالية واصلاح الإدارة امام مجلسي البرلمان بمناسبة تقديم مشروع قانون مالية سنة 2021

4 خالد مبروكي، سياسة الميزانية في ظل جائحة كورونا ص 21-22.

التدابير والإجراءات والقوانين والقواعد المسطرية المتخذة وكيف تنتقل من المالية أو الميزانية التدخلية التي تكون فيها الدولة فاعلا ماليا واقتصاديا واجتماعيا يمارس أدوار مزدوجة بين التصرف كقطاع عام والتصرف كقطاع خاص.

في ضوء هذا وذاك استمرت تناقضات المرجعية الرأسمالية الليبرالية وتمظهراتها على مستوى السياسة المالية الميزانية العمومية وفي بنية نسق النظام المالي والاقتصادي المتهاافت الى الثروات والأموال والمتعطف الى التحكم والى غنائم الحروب وما تتيحه من موارد استثنائية مؤثرة غير عادية للخزينة العامة وما فيها من فرص جديدة للاغتناء الخاص والعمومي وللابتعاد عن كوابيس الازمات الاجتماعية والاقتصادية المرعبة حيث تمخضت عنها حرب عالمية أولى سنة 1914 ولتستمر أعراض الازمة فتنفجر من جديد سنة 1929 في شكل أزمة اقتصادية كبرى أو كساد كبير ولتجدد أعراض أزمة توليب 1637 وأزمة الائتمان 1772 فزعت يقينيات أفكار السوق والنظرية الكلاسيكية من جديد وتفاقت الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية ولتستأنف أطروحة مبدأ تدخل الدولة دورها في محاولة لإيقاف تقدم وباء الأزمة المدمر لخلابا النسيج الاجتماعي والمهدد بفك روابط العقد الاجتماعي وزعزعة سلامة كيان الدولة الموشكة على الانهيار فقررت الدولة حينئذ التدخل بواسطة الخطة الميزانية للرئيس الأمريكي روز فيلت بالصفقة الجديدة الأولى والثانية.

مما أدى إلى بروز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة مالية واقتصادية وسياسية وعسكرية مستفيدة من نتائج الحربين العالميتين الغامضتين ومن الدعم البريطاني لها كمقاولة حربية لقيادة التوسع الأفقي للعالم الرأسمالي الليبرالي مما أعاد أطروحة القطاع الخاص في مرحلة ثانية وايدولوجيته الليبرالية الاقتصادية لتستأنف دورها في اغناء القطاع الخاص/ قوى السوق الخفية وقوة الرأس المال العملاق العنيف والمكتسح لكافة الأنشطة التجارية والمالية والصناعية والفلاحية والخدماتية من الناحية الوظيفية والهيكلية دون رادع، الى حدود سنة 2007 - 2008 حيث ستبدأ و بدون مقدمات ولا مؤشرات أزمة مالية أطلق عليها أزمة الرهن العقاري والتي أذهلت الجميع بسرعتها الفائقة في الانتشار والتمدد بفعل متغير العولمة وتكنولوجيا الاتصالات. فتجددت نفس المظاهر الازماتية السابقة فقامت الدولة بالتدخل من جديد بواسطة سياسة الميزانية باستعمال الأموال العمومية، لمساعدة القطاع الخاص من المؤسسات المالية والبنوك والبورصات والشركات التي أعلنت إفلاسها بدعوى حماية النسيج الاقتصادي، إن قيام الولايات المتحدة وبريطانيا وعموم الدول الرأسمالية بسياسة ميزانية تدخلية لإنقاذ مؤسسات القطاع الخاص من الانهيار تكون بهذا التدخل قد خرقت من جديد القواعد الأساسية لأيدولوجيتها الليبرالية ذات الاقتصاد الحر ووقعت في تناقض مع مبادئها الأساسية وأثبتت عجز أطروحة وأفكار اقتصاد السوق عن القيام بدورها، فأصبحنا امام مالية توسعية ذات اقتصاد مختلط وسياسة ميزانية مختلطة تزواج بين ايدولوجيتين متناقضتين في بلورة سياستها المالية المترددة بين الكلاسيكية المحايدة والتدخلية.

ولم تتوقف تناقضات الميزانية العمومية ذات المرجعية الرأسمالية ولاسيما الكلاسيكية أطروحة القوى الخفية عن تصدير تناقضاتها في شكل أزمات حتى انتهى بها المطاف الى خيار الجائحة الذي كادت توقف عجلة الحياة الاجتماعية والاقتصادية والمالية .

ولعل من أهم ما تثيره الجائحة إشكالية الامراض والابوة والمجاعات والجفاف وعلاقتها بالمالية العامة...والتي تظل حقائقها مدفونة بعيدة عن بورصة التداول السياسي والاكاديمي من زاوية دراسة علاقتها بمسببات وبمدخلات وبناتج الأزمات



وبمخرجاتها وتداعياتها على مختلف عناصر النسق السياسي والاقتصادي والمالي وبعلاقتها بضرورة تطور النظام الرأسمالي والليبرالي.

المالية المغربية لم تكن بعيدة عن مسرح تداعيات كوفيد 19 وهو الذي يجر وراءه سنوات الجفاف، وسنوات سباسة الميزانية العامة عبر برنامج التقويم الهيكلي القاسي فبحيث تكبد خسائر فادحة عجلت باتخاذ مجموعة من التدابير الجريئة والأنية وذلك عبر سياسة ميزانياتية غير اعتيادية، من أجل محاولة استعادة ما سمي بعوامل التحفيز والنهوض بالاقتصاد الوطني.

استأسد القطاع الخاص بأفكاره الكلاسيكية الرأسمالية الليبرالية والتي جرى التسويق لها على نطاق واسع ولفترة طويلة إلى أن بدأ الشك في صدقية وصحة مسلمات النظرية الكلاسيكية وبأطروحة السوق بعد فشل الدول الرأسمالية في استعادة توازنها بطريقة تلقائية مثلما زعم القطاع الخاص ومنظريهم الكلاسيكيون فازدادت نداءات من هنا وهناك لبعض الاقتصاديين بتدخل الدولة اقتصاديا وميزانياتيا لحلحلة الأزمة وحماية النشاط الاقتصادي الوطني من ان تعصف الأزمة بالنظام بالاستقرار الاجتماعي ككل، ونادى بالميزانية التدخلية كتدبير لازمة وليس خيارا استراتيجيا بناء على تتبع سلوكيات الفاعل المالي على مستوى القرارات المالية عند كل أزمة مالية.

### المصادر والمراجع

1. دانييل ارنولد، تحليل الازمات الاقتصادية للأمس واليوم، ترجمة عبد الامير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت ط1 السنة 1992.
2. سليم مجلح، الازمة المالية والاقتصادية العالمية لسنة 2008 واثارها على الدول النامية، دار الكتاب الجامعي 2016.
3. فواز الدليمي، احمد يوسف دودين، إدارة الأزمات الدولية المالية والاقتصادية، دار جليس الزمان 2010 الأردن
4. علي عبد الفتاح ابو شرار، الازمة المالية الاقتصادية العالمية الراهنة، احداثها، أسبابها، تداعياتها، إجراءاتها، حازم مسعود للكتاب، ط 2010-2011.
5. عبد الهادي النجار، مبادئ الاقتصاد المالي دار النهضة العربية 1988.
6. عبد الهادي يموت، الازمات المالية العالمية ودور التضامن العربي في تخفيف اثارها، إدارة البحوث اتحاد المصارف العربية بيروت لبنان، ط 2011.
7. عسو منصور، قانون الميزانية العامة وهران الحكامة المالية الجيدة، مطبعة المعارف الجديدة، الطبعة الأولى، الرباط 2017.
8. تقرير حول المؤسسات والمقاولات العامة القانون المالي لسنة 2020.
9. ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد العالمي ما بعد الازمة المالية الاقتصادية العالمية ن2008-2009، مؤسسة كنوز الحكمة، ط1 السنة 2013.
10. باتريك هايدن وشمسي العجيلي، النظريات النقدية للعولمة، المنظمة العربية للترجمة ترجمة هيثم غالب الناهي، مراجعة عبد النور خراقي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت، السنة 2016.

11. حازم الببلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، دار الشروق، ط 1 السنة 1998.
12. خالد مبروكي، سياسة الميزانية في ظل جائحة كورونا، مجلة قراءات متقاطعة المقدمة 2018.
13. منظمة الصحة العالمية، أعلنت ان فايروس كورونا المستجد Covid19 يمكن وصفه بالجائحة، خلال مؤتمر عقده المدير العام للمنظمة في جنيف يوم الأربعاء 11 مارس 2020.
14. المصطفى الغشام الشعبي، التكيف القانوني لحالة الطوارئ الصحية بين القوة القاهرة والظروف الطارئة، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية عدد خاص يونيو 2020.
15. الإعلان عن حالة الطوارئ بموجب المرسوم رقم 2.20.293 الصادر في 29 رجب 1441 الموافق لـ 24 مارس 2020، المتعلق بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا - كوفيد 19، الجريدة الرسمية عدد 6867.
16. تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الانعكاسات الصحية والاقتصادية والاجتماعية لفيروس كورونا كوفيد 19 والسبل الممكنة لتجاوزها إحالة رقم 28-2020.
17. امبارك بوطلحة، النظام القانوني لحالة الطوارئ بالمغرب وفق المعايير الدولية، مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية ، ملف خاص 3 جائحة كورونا، الطوارئ الصحية العدد 19 يونيو 2020.
18. مرسوم رقم 2.20.269 المتعلق بإحداث صندوق خاص بتدبير جائحة فيروس كورونا، الجريدة الرسمية عدد 6865 مكرر بتاريخ 17 مارس 2020.
19. عرض وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة أمام مجلس النواب، جوابا على الأسئلة الشفوية بالتدابير المالية والاقتصادية لمجابهة الازمة الناتجة عن جائحة كورونا بتاريخ 27 ابريل 2020.
20. آدم سميث Smith Adam - 1790-1723 ثروة الامم - ترجمة وليد شحادة - دمشق دار الفرق 2016. النص الاصلي:  
Smith, Adam . - New York : The Modern Library, 2000 . - The wealth of nations.
21. عرض السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة أمام مجلسي البرلمان بمناسبة تقديم مشروع قانون مالية سنة 2021.
22. حامد عبد المجيد دراز، دراسات في السياسة المالية.
23. فؤاد قاسم الأمير، راسمالية الليبيرالية الجديدة النيوليبرالية، دار الغد، 2019.
24. سامي خليل، نظرية الاقتصاد الكلي، وكالة الأهرام للتوزيع، 1994، الكتاب الأول.
25. يحيى عبد الغني ابو الفتوح، الجوانب الاقتصادية والمالية في الميزانية العامة للدولة، معهد الإدارة العامة، ط1 السنة 2014.
26. كينز، جون مينر - 1946-1883 النظرية العامة في التشغيل والفائدة والنقود - ترجمة جمال سعيد باللغة الأجنبية:
27. Crise financière 2012 Mhollande.février 1637 la Tulipomania disponible sur : <http://docroger.over-com article-24813482html>.consulté en 20- 02 -2012

28. L.Leaven and F. 2008Valencia, systematiccrisis: A new Data Base, Research Department, IMF working paper, wp/08/244 November 2008.
29. Sausmarez Nicolette, 2004: crisis management for the tourism Sector: Malaysia's response to the Asian financial crisis Unpublished Thesis Humanities Science business ,university of Strathclyde-Glasgow,Scotland United Kingdom,
30. J .F.P ICARD. FINENCES PUBLIQUES
31. Smith, Adam 2000. - New York : The Modern Library, 2000 . - The wealth of nations .
32. Franklin D.Roosevelt : from the new deal to the second world War

## المحكمة الجنائية الدولية ومبدأ الاستقلالية

تخصص: القانون والعلاقات الدولية

عبد السلام التايك

طالب باحث بسلك الدكتوراه جامعة محمد الخامس

### مقدمة

تعتبر المحكمة الجنائية الدولية هيئة قضائية دولية دائمة مستقلة أنشئت بموجب معاهدة دولية لغرض التحقيق ومحاكمة الأشخاص الذين يرتكبون أشد الجرائم خطورة بحيث تكون موضوع الاهتمام الدولي وهي جرائم الحرب وجريمة العدوان (المادة 5) من نظام روما الأساسي، مع العلم أن المحكمة ليست كيانا فوق الدول بل هي كيان مماثل لغيره من الكيانات القائمة. كما أن المحكمة لا تعتبر بديلا عن القضاء الجنائي الوطني وإنما مكمل له، تتعقد فقط في حالة عدم رغبة هذا الأخير أو عدم قدرته على معاقبة مرتكبي أبشع الجرائم الدولية في حق البشرية، إلا أن هذه المحكمة التي رفعت شعارا لها وهو استقلاليتها عن كل الضغوطات وسعيها الدائم لمتابعة الجرائم ومحاسبة مرتكبيها، ملاحقة بالكثير من النقد من ناحية انتقائها للقضايا التي تبت فيها وإهمال قضايا أخرى، لاعتبارات سياسية وعرقية...

ومن أجل الإحاطة بكل الجوانب المتعلقة بالاختصاص التكميلي والجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية سنلقي الضوء في المطلب الأول على آليات ودوافع الاختصاص التكميلي في تحريك الدعوى وذلك بعد تعريفه طبعا، ثم دراسة الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية أو ما يسمى بالاختصاص الموضوعي وذلك من خلال المطلب الثاني، ثم بعد ذلك القيام بمقارنة لبعض القضايا التي رفعت للمحكمة الجنائية الدولية لمتابعتها قصد استخلاص منهج المحكمة الجنائية الدولية ومدى حياديتها في التعامل مع تلك القضايا وذلك في المطلب الثالث من هذا البحث.

### المطلب الأول: المحكمة الجنائية الدولية بين مبررات وسبل متابعة الجرائم الدولية

لقد حرص واضعو النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على سيادة الدولة فيما يقع على إقليمها من أفعال تمثل أشد الجرائم خطورة ومن ثم وضعوا مبدأ التكامل في نظام روما الأساسي، قصد التوفيق بين سيادة الدولة وضمنان عدم الإفلات الجنائي من العقاب وهذا ما ينبغي توضيحه في النقاط التالية:

## الفرع الأول: تعريف ومبررات الاختصاص التكميلي

### 1. تعريف الاختصاص التكميلي

لغة كل من كلمتي "تكامل" و"تكميل" مما مصدر للفعل كمل ويقال كمل الشيء أي صار كامل وتمت اجزاؤه، والتكملة هي ما يتم به الشيء والتكميلي والمرحلة التكميلية هي مرحلة تتلو المرحلة الابتدائية وتسبق المرحلة الثانوية العالية وهي تعني بالفرنسية complémentarité أما في الإنجليزية فلا نجد مرادفا إنما اشتقت من الفرنسية كلمة complémentarité<sup>1</sup>.

وعلى هذا تعددت الآراء والمناقشات فيرى البعض أن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية تكميلي أي بمعنى يتكامل مع الاختصاص المحلي للدول الأطراف ويرى البعض الآخر أن اختصاص هذه المحكمة ما هو إلا احتياطي للقضاء الوطني بينما يرى آخرون أن المصطلح الأكثر دقة هو الاختصاص التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية والعكس ليس صحيحاً<sup>2</sup>.

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن بين مصطلح التكامل والتكميلي، هو أن الأول يراد فيه من الاختصاص التبادلية دون أولوية اختصاص على آخر، أما التكميلي فربطه بالاختصاص التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية يراد منه أولوية القضاء الوطني بصفته ما حب الاختصاص الأصيل.

ومن هذا المنطلق لا بد أن نشير على أنه لم يرد في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية تعريف محدد للاختصاص التكميلي وإنما فقط اشير إليه من خلال النصوص المختلفة لنظام روما ونقصد به "أن الأصل في محاكمة المجرمين الذين ارتكبوا جرائم تدخل في اختصاص المحكمة هو للقضاء الجنائي" وهذا ما نصت عليه المادة الأولى من النظام الأساسي بأن " تكون المحكمة للولايات القضائية الجنائية الدولية"، وبذلك الاختصاص الجنائي الوطني دائما له الأولوية على اختصاص المحكمة الجنائية الدولية<sup>3</sup> كما تم التأكيد عليه من خلال الفقرة 10 من ديباجة النظام الأساسي والذي جاء فيه " أن الدول الأطراف في النظام تؤكد أن المحكمة الجنائية الدولية المنشأة بموجب هذا النظام الأساسي ستكون مكملة للاختصاصات القضائية الوطنية"<sup>4</sup>.

وللإشارة إن المحكمة الجنائية الدولية تختلف في هذه المسألة عن المحاكم الجنائية الخاصة، التي أعطيت لها الأولوية على القضاء الوطني، وهو ما نصت عليه المادة 09 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة، والمادة 08 ف.ح. من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا<sup>5</sup>.

إذن هنا فليس المقصود بالمحكمة الجنائية الدولية أن تكون بديل للمحاكم الوطنية أو أن تلغي دورها بل إن الأساس من المبدأ أن يحكم العلاقة بين م.ج.ه وبين السلطات القضائية الوطنية، بمعنى أن دور المحكمة الجنائية الدولية سوف يكون مكملاً للنظام القضائي الوطني، أي احتياطي للقضاء الوطني.

<sup>1</sup>- مبدأ الاختصاص التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية "مجلة أنسنة للبحوث والدراسات" العدد السابع، يناير 2013، ص: 212

<sup>2</sup>- المرجع السابق، الصفحة: 213

<sup>3</sup>- حوبة عبد القادر، الحماية الدولية للصحفيين ووسائل الاعلام في مناطق النزاع المسلح، مذكرة ماجيستر في القانون الدولي الانساني كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة 2009، الصفحة: 142.

<sup>4</sup>- الفقرة العاشرة من الديباجة.

<sup>5</sup>- د رقية عواشرية، القضاء الجنائي الدولي الدائم والقضاء الجنائي الوطني تنازع ام تكامل، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الأول، الصفحة: 157، عن الموقع [www.asjp.cerist.dz](http://www.asjp.cerist.dz)، بتاريخ 2020-05-02

## 2- نطاق مبدأ الاختصاص التكميلي:

ويقصد به الحالات التي يمكن أن ينعقد فيها الاختصاص التكميلي للمحكمة الجنائية ووفق ما سبقت الإشارة إليه بأن الأولوية تعود إلى القضاء الوطني أما إذا تبين للمحكمة الدولية بأن هذه السلطات عاجزة عن الاطلاع بتلك المهمة لسبب آخر،<sup>1</sup> فإن الاختصاص ينعقد للمحكمة الجنائية الدولية ويتضح ذلك من خلال نص المادة 17 من الأساس للمحكمة حيث تمارس المحكمة اختصاصها في حالتين:

الحالة الأولى: عند عدم قدرة الدولة على ممارسة الاختصاص القضائي ويمكن تصور ذلك في انهيار النظام القضائي الوطني وفي هذه الحالة يمكن للمحكمة تحديد عدم القدرة عن طريق النظر فيها إذا كانت الدولة غير قادرة، وذلك بسبب انهيار كلي أو جوهري لنظامها القضائي الوطني أو غير قادرة لسبب آخر على الاطلاع بإجراءاتها.

الحالة الثانية: رفض أو فشل النظام القضائي في القيام بالتزاماته القانونية بالتحقيق ومحاكمة الأشخاص المشتبه بهم في ارتكابهم الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة، وفي هذه الحالة يمكن للمحكمة تحديد عدم الرغبة عن طريق النظر في مدى توافق واحد أو أكثر من الأمور التالية<sup>2</sup>:

أ. جرى الاطلاع بالإجراءات أو يجري الاطلاع عليها أو جرى اتخاذ القرار الوطني بغرض حماية الشخص المعني من المسؤولية الجنائية عن الجرائم داخلة في اختصاصهم للمحكمة على النحو المشار إليه في المادة 05.

ب. حدث تأخير لا مبرر له في الإجراءات بما يتعارض في هذه الظروف مع نية تقديم الشخص المعني للعدالة.  
ت. لم تباشر الإجراءات أو تجري مباشرتها بشكل مستقل أو نزبه أو بشرت أو تجري مباشرتها على تحويل لا يتفق في هذه الظروف مع نية تقديم الشخص للعدالة<sup>3</sup>.

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ينعقد في حالة وجود فراغ قضائي والذي يمكن استخلاصه ليس فقط من الانهيار الكلي أو الجوهري لنظامها القضائي، وإنما يستفاد كذلك من سوء إدارة العدالة بصفة عامة.

**الفرع الثاني: سبل ودوافع أعمال الاختصاص التكميلي في تحريك الدعوى الجنائية الدولية.**  
يقوم الاختصاص التكميلي على قواعد أساسية وهو تنظيم قواعد الاختصاص بين المحكمة الجنائية الدولية وبين الاختصاص القضائي للدول الأطراف بحيث يعتبر حجر الزاوية في إنشاء المحكمة الجنائية والوصول إلى مواقف من خلال وضع صيغة قانونية تحسم في مسألة الدول المترددة في المصادقة على الميثاق التي ترجع ترددها كون نظام روما يسود سيادة وهذا حرص وامغوا ميثاق روما على ضبطه وتنظيمه وإجراءات مباشرته حيث تضمن نظام روما ثلاثة صور لإعمال مبدأ التكامل (أولاً) كما أن النظام الأساسي للمحكمة قد اثر توازن جوهرياً بين سيادة الدول وصلاحيات المحكمة ثانياً.

## 1- صور مبدأ الاختصاص التكميلي

سنحاول التمييز هنا بين صور ثلاث للاختصاص التكميلي وهي التكامل القانوني والقضائي والتنفيذي

<sup>1</sup> - بورجيو يوسف، خرف الله عبد السلام، مبدأ التكامل بين مقتضيات السيادة الوطنية والعدالة الجنائية الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الدولي الاساسي وحقوق الانسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة: 213، الصفحة: 36.

<sup>2</sup> - د وردة الطيب، مقتضيات العدالة امام المحكمة الجنائية الدولية الدائمة المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الاولى: 2015، ص: 195.

<sup>3</sup> - المادة 17 من النظام الأساسي للمحكمة



## أولاً: التكامل القانوني:

يقصد في ذلك وجود قواعد قانونية خارج الأحكام المنصوصة عليه في نظام روما، بحيث يكملها في الحكم المعروف على المحكمة وهما على ضوء استقراء النظام الأساسي للقانون الدولي والقانون الوطني لدول الأطراف<sup>1</sup>.

أ. التكامل القانوني بين روما وقواعد القانون الدولي يتضح الوجه هذا الوجه من التكامل القانوني في نص المادة 10 من نظام روما والتي نصت على أنه ليس في هذا الباب ما يفسر على أنه يقيد أو يسمى بأي شكل من الأشكال قواعد القانون الدولي القائمة أو المتطورة المتعلقة بأغراض أخرى غير هذا النظام الأساسي<sup>2</sup>.

ويشير هذا النص ضمناً إلى عدم تعارض قواعد نظام روما مع قواعد القانون الدولي لكن مع الإشارة إلى أولوية النظام على أي قانون آخر في حالة التعارض.

وفي نفس الصدد نجد المادة 28 فقرة الأولى البند ب من نظام روما على أن المعاهدات واجبة التطبيق ومبادئ القانون الدولي وقواعده وهي المصدر الثاني الذي تنزل من المحكمة الجنائية الدولية نجد نظامه الأساسي.

كما تشكل المادة الأولى من النظام اللبنة القاعدية إفادة التكامل القانوني لما رتبت المصادر القانونية للمحكمة فالمادة الأولى تلزم المحكمة لدى تطبيق أو تفسير أحكام نظام روما بالتزامها الدائم بمبادئ حقوق الإنسان المرسخة في الأكثر من دولة<sup>3</sup>.

## ب. التكامل القانوني بين النظام الأساسي والقانون الوطني

في هذه الحالة يجب على المحكمة الجنائية الدولية لدى عرض قضية ما عليها أن تبحث في المبادئ والأحكام الوطنية وخاصة في النظام القانوني للدول المرتبطة بالقضية المنظور فيها، وهذا طبعاً في حالة غياب الحكم في قواعد نظام المحكمة سداً للثغرات وتغادياً لإنكار العدالة وتحقيقاً لمبدأ الشرعية<sup>4</sup>.

والأساس القانوني لهذا التكامل القانوني بين نظام روما والقانون الوطني هو نص المادة 21 فقرة 1 البند ج من نظام رومان، والتي تشترط كذلك أن لا تتعارض هذه المبادئ العامة المستخلصة من القوانين الوطنية مع النظام الأساس للمحكمة الجنائية الدولية ولا مع القانون الدولي ولا مع المعايير المتعارف بها دولياً<sup>5</sup>.

## ثانياً: التكامل القضائي

إن التكامل القانوني الذي سبق التطرق له لا يكون له معنى إذ لم يتوج بالجانب القضائي والذي هو الشق التطبيقي العملي المجسد لإدارة ردع الجرائم الدولية والتي هي هدف النظام الأساسي لروما، فبعد الأخذ بالية سدالثغرات والحجج على مستوى التنظيم بات ضروري بناء نظام متابعة قضائية يضمن عدم الاقلاص من العقاب ولهذه الصورة من مبدا التكامل جوانب تتجلى في:

حالة عدم جواز انعقاد المحكمة الجنائية الدولية المادة 17

<sup>1</sup>- مبخوثة احمد، مبدا التكامل والية انعقاد الاختصاص بين المحكمة الجنائية الدولية والقضاء الوطني، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية العدد الثاني، الجزء الاول، المجلد العاشر عن موقع [www.asjp.cerist.dz](http://www.asjp.cerist.dz).

<sup>2</sup>- ساسي محمد فيصل، حدود تطبيق مبدأ التكامل على ضوء العلاقات القانونية للمحكمة الجنائية الدولية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة ابي بكر بلقايد، السنة الجامعية 2013، الصفحة: 27.

<sup>3</sup>- مبدأ الاختصاص التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية، مرجع سابق.

<sup>4</sup>- نفس المرجع، ص: 30.

<sup>5</sup>- نفس المرجع، ص: 30.

حالة قيام دولة طرف في القضية بالتحقيق وفق ما تقتضيه دواعي العمل الجنائي الجاد برغبة و قدرة على ذلك.

إذا انعقد الاختصاص لقضاء دولة ذات صلة و قررت هذه الاخيرة عدم محاكمته على اساس عدم الرغبة او عدم القدرة بل على اساس اسباب قانونية موضوعية.

إذا سبق للمتهم ان حوكم على السلوك موضوع الشكوى ولا يكون من الجائز للمحكمة اجراء محاكمته طبقا للفقرة 3 من المادة 20 بمعنى عدم تحدد العقاب عن ذات الجريمة وهو مبدا عرفي تأخذ به كل الانظمة القانونية والتي نصت عليه المادة 1/20 من النظام الأساسي.

### ثالثا: التكامل التنفيذي

يقصد بالتكامل التنفيذي الحالات التي يكون فيها تنفيذ العقوبات التي تصدرها المحكمة الجنائية رهنا بانتهاء تنفيذها الدولة الطرف، وذلك لا زالت المحكمة الدولية تفتقر الى وسائل مباشرة لتنفيذ الاحكام القضائية الصادرة عنها وهي في سبيل سد هذا النقص تتخذ من النظم القانونية التي تنص عليها الدول الاطراف المعنية وسائل تنفيذية للأحكام الصادرة عنها سواء كانت سالبة للحرية السجين او مالية كالغرامة او المصادرة ام حيز المجني عليه<sup>1</sup>.

والجدير بالذكر ان النظام الاساسي اجاز تنفيذ حكم السجن في دولة تحددها المحكمة الجنائية الدولية من قائمة الدول التي قد بدأت استعدادها في قبول المحكوم عليهم لتنفيذ عقوبة السجن طبقا للمادة 103.

والزم ايضا نظام روما الدولة الطرف بتنفيذ عقوبة الغرامة والمصادرة وهذا ما نصت عليه المادة 109 من نظام روما تحت عنوان "تنفيذ تدابير التعريم والمصادرة"<sup>2</sup>.

كما اجاز النظام الاساسي للمحكمة اصدار احكام يجبر الضرر لصالح المجنى عليه ضد الجاني طبعا ولها في ذلك ان تطلب من الدولة الطرف في النظام ذات الصلة بالجرم بتنفيذ حكم التعويض وفقا للمادة 109 من النظام<sup>3</sup>.

### 2- دوافع اعمال الاختصاص التكميلي دون المساس بسيادة الدول

يستشف من نظام روما ان السيادة القضائية لكل دولة طرف معترف بها<sup>4</sup> انما يعتبر احترام سيادة الدول من المبادئ الرئيسية التي يقوم عليها القانون الدولي المعاصر وفق ما تنص عليه المادة 2/2 من ميثاق الامم المتحدة ويرتبط ايضا ارتباطا وثيقا بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول طبقا للمادة 7/2 من الميثاق

وهذا الحل الذي جاء به نظام روما الذي يحافظ على سيادة الدول يختلف عن الحل الذي جاء ابان انشاء المحكمة الجنائية بالنسبة ليوغو سلافيا سابقا ورواندا حيث منح القانون الاساسي لهذه المحاكم الاولوية عن الجهات القضائية الوطنية الشيء الذي جعل معظم الدول مترددة في المصادقة على الميثاق، ونتيجة لذلك ذهبت لجنة القانون الدولي في المرحلة السابقة لإنشاء المحكمة الدولية الجنائية الا لأنه حتى لا يواجه اي اقتراح بإنشاء محكمة دولية دائمة لمقاومته من قبل الدول، ينبغي ان يتجنب المساس بسيادة الدول دون الاخلال بهدف الافلات من العقاب<sup>5</sup>.

<sup>1</sup>-مبخوتة احمد، مبدا التكامل والية انعقاد الاختصاص بين المحكمة الجنائية الدولية والقضاء الوطني، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية العدد الثاني، الجزء الاول، المجلد العاشر العدد الثاني، الجزء الأول، الصفحة:174.

<sup>2</sup>-ساسبي محمد فيصل، حدود تطبيق مبدأ التكامل على ضوء العلاقات القانونية للمحكمة الجنائية الدولية، مرجع سابق، الصفحة:29.

<sup>3</sup>-مبخوتة احمد، مبدا التكامل والية انعقاد الاختصاص بين المحكمة الجنائية الدولية والقضاء الوطني، مرجع سابق.

<sup>4</sup>-ساسبي محمد فيصل، حدود تطبيق مبدأ التكامل على ضوء العلاقات القانونية للمحكمة الجنائية الدولية، مرجع سابق، الصفحة:177.

<sup>5</sup>- حساني خالد، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية استنادا لمبدأ التكامل، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة بياجة، طبعة:20/03، الصفحة:95.

وعلى هذا الاساس كان هناك تحفيز في ان تكون المحكمة الجنائية الدولية مكملة للمحاكم المحلية بدلا من ان تكون لها الاسبقية عليها ولا تتدخل الا في الحالات المشار اليها انفا.

### المطلب الثاني: الاختصاص الموضوعي للمحكمة

لقد حددت المادة الخامسة من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية هذا الاختصاص، حيث حصرته في الجرائم الاشد خطورة، والتي تكون موضوع اهتمام المجتمع الدولي بأسره وتتنحصر هذه الجرائم في: جرائم الابادة الجماعية والجرائم ضد الانسانية وجريمة العدوان والحرب<sup>1</sup>.

#### الفرع الاول: جريمة الابادة الجماعية

لم يكن هناك اشكال في ادراج جريمة الابادة في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، حيث ان اكثر الدول وافقت على ان هذه الجريمة تقي بالمعايير المنبثقة من الديباجة<sup>2</sup>، حيث تسببت هذه الجريمة منذ القدم بخسائر كبيرة للبشرية، ووصفت بأفظع الجرائم لمساسها بحقوق الانسان، وعدت من الجرائم التي تشكل خطرا على السلم والامن الدوليين، لذلك فقد قامت الجمعية للأمم المتحدة في 1948/12/09 بإقرار معاهدة منع جريمة الابادة الجماعية والمعاقب عليها الا انه رغم اقرار الاتفاقية فان الواقع بعد ارسائها شهد تطورات مؤلمة سواء في حرب رواندا وحرب كوسوفو والصراع العربي الاسرائيلي وغيرها من النزاعات التي كانت في جريمة الابادة الجماعية سيده الموقف، حتى اقرار المحكمة الجنائية الدولية الدائمة فجاءت هذه الجرائم في مقدمة الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة ويرجع ذلك لقساوتها وخطورتها

وعليه فقد عرفت المادة الخامسة من النظام الاساسي هذه الجريمة بانها اي فعل من الافعال التالية يرتكب بقصد اهلاك جماعة قومية او اثنية او عرقية او دينية، بصفتها هذه اطلاقا كليا او جزئيا ومن ذلك:

- قتل افراد الجماعة.
- الحاق ضرر جسدي او عقلي جسم بأفراد الجماعة.
- اخضاع الجماعة عمدا لأحوال معيشية يقصد بها اهلاكها الفعلي كليا أو جزئيا.
- فرض تدابير تمنع الانجاب داخل الجماعة.
- نقل اطفال جماعة عنوة الى جماعة اخرى<sup>3</sup>.

ولجريمة الابادة الجماعية تسميات عديدة منها: جرائم اباداة الجنس البشري او جرائم اباداة الجنس، كلها تعبيرات عن معنى واحد او مجموعة اهداف واحدة هدفها القضاء على الجنس البشري واستئصاله من بقعة معينة او صنف من البشر او شعب من الشعوب

وجوهر جريمة الابادة الجماعية ينحصر في انكار حق البقاء لمجموعات بشرية بإجماعها نظرا لما ينطوي عليه من مجافاة للضمير العام ومن اصابة الانسانية كلها بأضرار بالغة، فضلا عن مجافاته الاخلاق ومبادئ الامم المتحدة<sup>4</sup>.

اما فيما يخص اركان هذه الجريمة فإنها تستلزم وجود القصد الخاص الا وهو "الاهلاك"، باعتبار ان ارتكاب اي فعل من الافعال المنصوص عليها بدون توفر نية الاهلاك بنفي الركن المعنوي لهذه الجريمة<sup>5</sup>. وذلك استنادا للمادة: 30 من النظام

<sup>1</sup> - المادة 05: الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة نظام روما الاساسي المعتمد 12 يوليوز 1998، ودخل حيز التنفيذ في 01 يوليوز 2002.  
<sup>2</sup> - فريجه محمد هشام دور القضاء الدولي الجنائي في مكافحة الجريمة الدولية اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق، جامعة محمد خيضر، السنة الجامعية: 2013-2014.  
<sup>3</sup> - يوسف حسن يوسف، المحاكم الدولية وخصائصها، المركز القومي للاصدارات القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2001، الصفحة: 101.  
<sup>4</sup> - د زينب محمد عبد السلام، اجراءات القبض والتحقيق والتقديم امام المحكمة الجنائية، الطبعة الاولى، 2014، الصفحة: 262.  
<sup>5</sup> - فدوى الذويب، المحكمة الجنائية الدولية، بحث مقدم لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجيستر في القانون، جامعة بيركزيت 2014، الصفحة: 10.

الاساسي التي تنص على ان الشخص لا يسأل جنائيا عن ارتكاب جريمة تدخل في اختصاص المحكمة ولا يكون عرضة للعقاب على هذه الجريمة الا اذا تحققت الاركان المادية مع توفر القصد والعلم<sup>1</sup>.

أما بخصوص الركن المادي فقد حدد النظام الاساسي بارتكاب اي فعل من الافعال المنصوص عليها في المادة: 06 والتي تم ذكرها قبل.

وحضورا عن مثل هذه الجرائم هناك ما شهدته حرب البوسنة في السنوات العشر الاخيرة، بناءا على تقرير وكالة الغوت اللاجئين التابعين للأمم المتحدة ان 380 ألف شخص من مسلمي البوسنة تعرضوا لخطر المجاعة والامراض المسرطنة في مدينة سراييفو، كما ان رحلات المساعدة الجوية والقوافل البرية اعيقت وهوجمت من قبل القوات الصربية واضف الى ذلك مجزرة "مخيم جنين" «في مارس سنة: 2002 ضمن الانتفاضة الثانية للشعب الفلسطيني للحصول على حقوقه اخر دليل على ذلك، حيث تم تسوية بالأرض بأحداث قاذفات القنابل ودف الاحياء تحت المباني وتم قتل كل من يتحرك على الارض بعد قصف متواصل على مدار اكثر من اسبوعين ولم يحرك المجتمع الدولي ساكنا سوى الاستنكار لهذه الافعال بل الاكثر من ذلك انه عجزت الامم المتحدة على ارسال لجنة لتقصي الحقائق الى هناك كما قال البعض<sup>2</sup>.

### الفرع الثاني: الجرائم ضد الإنسانية.

تعد الجرائم ضد الإنسانية حديثة العهد نسبيا على صعيد القانون الدولي، مما يحول دون تعريفها بالدقة المطلوبة، حيث لم يكن لهذه الجرائم مصطلح مستقل عن جرائم الحرب إلا بعد الحرب العالمية الثانية، عندما تطرقت المادة 6 فقرة ج من النظام الاساسي للمحكمة العسكرية ل نورمبرغ. ويعتبر تأثير الأفعال المكونة لهذه لجرائم وسيلة فعالة لتوفير الحماية الجنائية لحقوق الإنسان في وقت السلم أو في وقت الحرب<sup>3</sup>.

وبالرجوع إلى معاهدة روما المتعلقة بإقرار النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية نجدها تهد أول اتفاق دولي في إطار معاهدة دولية تعرف الجرائم ضد الإنسانية وفق نصوص تشريعية؛ حيث نجد المادة السابعة من الفقرة الأولى من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بأنه يشكل أي فعل من الأفعال التالية جريمة ضد الإنسانية متى ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد أي مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بالهجوم :

- 1\_ القتل العمد.
- 2\_ الإبادة.
- 3\_ الاسترقاق.
- 4\_ إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان.
- 5\_ السجن أو الحرمان الشديد على نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي
- 6\_ التعذيب
- 7\_ الاغتصاب، أو الاستعباد الجنسي، أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.
- 8\_ اضطهاد أي جماعة محددة أو مجموع محدد من السكان لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية، أو متعلقة بنوع الجنس على النحو المعرف في الفقرة، 03 أو لأسباب أخرى من المسلم عالميا بأن القانون الدولي لا يجيزها،

<sup>1</sup> - فدوى الذويب، المحكمة الجنائية الدولية، نفس المرجع، الصفحة: 11.

<sup>2</sup> - عبد الفتاح بيومي حجازي المحكمة الجنائية الدولية، دار الفكر الجامعي الاسكندرية، 2005، الصفحة: 30.

<sup>3</sup> - د. زينب محمد عبد السلام؛ إجراءات القبض والتحقيق والتقديم (دراسة تحليلية مقارنة)؛ مرجع سابق؛ ص: 262

وذلك فيما يتصل بأي فعل مشار إليه في هذه الفقرة أو بأية جريمة تدخل في اختصاص المحكمة  
9 – الاختفاء القسري للأشخاص.

10 – جريمة الفصل العنصري.

11 – الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تسببت عمدا في معاناة شديدة أو أي أذى خطير يلحق بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية<sup>1</sup>.

أما فيما يخص أركان هذه الجريمة فتتجلى في:

الركن المادي والذي يتجسد في أعمال الاعتداء الصارخ الذي يصيب المصالح الجوهرية للشخص أو مجموعة من الأشخاص يجمعهما رباط ديني أو سياسي أو عنصري.

الركن المعنوي والذي يتطلب توافر القصد الجنائي مكون من عنصر العلم والإرادة، يعني أن يعلم الجاني بأن ما يأتيه من عمل إجرامي أنه معاقب عليه، ويناقض قواعد القانون الدولي ذات الصلة<sup>2</sup>. وكمثال عن مثل هذا النوع من الجرائم ضد الإنسانية، نجد الصراع العربي الإسرائيلي، الذي هو صراع ديني عرقي قومي، فدولة إسرائيل دولة دينية، تقوم على الديانة اليهودية كأساس وفكر ودستور، وتتصارع مع العرب المسلمين بعد أن زرعت زرعاً في المنطقة العربية، وتحاول جاهدة إبادة الشعب العربي المسلم والمسيحي في فلسطين حتى تبقى فلسطين المحتلة خالصة لها<sup>3</sup>.

### الفرع الثالث: جرائم الحرب

إلى جانب جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، تدخل جرائم الحرب في الاختصاص الموضوعي للمحكمة الجنائية الدولية، وتعرف جرائم الحرب تقليدياً بأنها انتهاك للقوانين و الاعرف الأساسية للحروب و تندرج هذه الأفعال الإجرامية في المواثيق الدولية من بينها اتفاقية جنيف الرابع عام 1949 والبرتوكولين الإضافيين إلى اتفاقية جنيف 1977 حيث كانت هذه الاتفاقيات من أبرز الجهود الدولية لتطوير قواعد واعرف الحرب وهذا ما اكدته المحاكم الجنائية الخاصة من خلال محاكمة مجرمي الحرب لارتكابهم انتهاكات القوانين و اعرف الحرب.

ومن هذا المنطلق يمكن اعتبار جرائم الحرب الدافع الأساسي لإنشاء قضاء جنائي دولي خصوصاً كما تم اقتتره من فضائح خلال الحرب العالمية الثانية، الأمر الذي أدى لإنشاء محاكم جنائية دولية مؤقتة بعد ذلك تم إنشاء المحكمة الجنائية الدولية و التي تنص في المادة 8 من نظامها الأساسي على أن جرائم الحرب هي الانتهاكات الجسيمة لاتفاقية جنيف المؤرخة في 12\_08\_1949 أي الأفعال المرتكبة ضد الأشخاص و الممتلكات الذين تحميهم أحكام اتفاقية جنيف ذات الصلة، على سبيل المثال لا الحصر : القتل، العمر، التعذيب او العاملة اللاإنسانية بما في ذلك تجارب بيولوجية او الحاق اذى خطير بالجسم او بالصحة ....

وايضا الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين والاعرف السارية على المنازعات الدولية المسلحة في النطاق الثابت للقانون الدولي وتشمل تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين او توجيه هجمات ضد مواقع مدنية، استخدام السهوم او الاسلحة المسممة او استخدام الغازات الخائفة او السامة او غيرها من الغازات ...

ومن ثم فإن المحكمة وان كانت تختص بنظر اي فعل يشكل جريمة حرب بصفة عامة فإن هذا الاختصاص يتأكد بصفة خاصة اذا ما ارتكبت الجريمة في اطار علمية ارتكاب واسعة النطاق لجرائم الحرب استنادا للفقرة الاولى من المادة 8<sup>4</sup> وعليه يمكن القول ان جرائم الحرب هي تلك الجرائم التي ترتكب بشكل متعمد في فترة الحروب والتي تكون مخالفة لكل القواعد

<sup>1</sup> المادة 07 من نظام روما الأساسي

<sup>2</sup> خديجة فوفو؛ النظام القانوني للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص قانون جنائي-جامعة محمد خيضر بسكرة- كلية الحقوق و العلوم السياسية؛ السنة الجامعية 2014\_2013، ص:37.

<sup>3</sup> فريجه محمد هشام؛ دور القضاء الجنائي الدولي في مكافحة الجريمة الدولية؛ أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون جنائي دولي؛ السنة الجامعية:2014\_2013؛ ص:257

<sup>4</sup> وائل احمد علوان المزجي، صور الاحالة الى المحكمة الجنائية الدولية، مجلة الاندلس للعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 10 ابريل 2015.

الانسانية والاخلاقية ولقواعد الحرب وكذا الاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان كما ان جرائم الحرب كغيرها من الجرائم الدولية يلزم قيامها توافر ثلاثة اركان رئيسية وهي:

❖ الركن المادي: يتجسد الركن المادي في جرائم الحرب في الفعل او السلوك الذي يشكل انتهاك للقواعد المنظمة لسلوك الاطراف المتحاربة اثناء العمليات الحربية<sup>1</sup>، سواء كان الفعل المادي الصادر من المتهم ايجابا او سلبا، حيث يتكون السلوك الايجابي من حزمة عضو من اعضاء جسم المتهم وبه تتحقق عناصر الفعل المؤدية للنتيجة الاجرامية التي يشترطها القانون، اما السلوك السلبي فهو الامتناع والذي يعني إحجام الشخص عن اتيان سلوك ايجابي معين، شريطة وجود الالتزام القانوني الذي يلزمه بأداء هذا العمل وان يكون في استطاعة المتهم القيام به<sup>2</sup>.

❖ الركن المعنوي: لا بد من توفر العلم والقصد لدى القائم بالفعل، يعني ان يعلم مرتكب الجريمة بطبيعة سلوكه، وان هذا الاخير يشكل انتهاكا خطيرا للقوانين والاعراف الدولية وان الاشخاص المعتدى عليهم هم من الاشخاص المحميين باتفاقية او اكثر من اتفاقية جنيف لعام 1949، والجدير بالإشارة ان المادة 30 من نظام روما الاساسي<sup>3</sup> حسمت الامر في هذه المسألة حيث جاء في " لا يسأل الشخص جنائيا عن ارتكاب جريمة تدخل في اختصاص المحكمة ولا يكون عرضة للعقاب على هذه الجريمة الا اذا تحقق الركن المادي، مع توفر القصد والعلم..."<sup>4</sup>.

❖ الركن الدولي: يقصد به ان تقع جريمة الحرب بناءا على تخطيطها من دولة محاربة وبتنفيذ مواطنها ضد رعايا دول الاعداء، ولذلك يوجد شرط جوهري يتعين توافره في كل من المعتدي والمعتدى عليه، وهو ان يكون كلاهما منتميا لدولة متحاربة مع الاخرى<sup>5</sup>.

وأبرز مثال لجرائم الحرب يمكن ادراج نموذج الاحتلال الاسرائيلي في فلسطين، هذا الشعب الذي ترتكب في حقه افظع الجرائم من قتل وتعذيب في ظل غياب تام للمنظم الدولي الذي يحرك الياته فقط في بعض شعوبه وهذا يدل على الطابع السوري للمبادئ والقيم التي يقوم عليها نظام الامم المتحدة بمختلف المؤسسات التابعة له وهو ما تكرر في العديد من الدول المسلمة كنموذج الحرب العدوانية على العراق، اضاف الى ذلك الاعتداءات التي تتعرض لها الفئات المسلمة في بورما الى غير ذلك من الاقليات المسلمة.

#### الفرع الرابع: جريمة العدوان

تعتبر جريمة العدوان من الجرائم الاكثر تهديدا للمجتمع الدولي، حيث وصفت اثناء محاكمة نور مبورغ بانها " اشد الجرائم الدولية على الاطلاق، وتختلف عن باقي جرائم الحرب في انها تشمل وحدها على مساوئ الكل"<sup>6</sup>.

وتعد فكرة تعريف جريمة العدوان في جذورها التاريخية الى الحلف الثلاثي عام 1815 ومؤتمر لاهاي عام 1907 وقرر مؤتمر السوفييت الثاني عام 1917 وبروتوكول عام 1924، حيث تضمن هذا الاخير بعض جوانب العدوان حيث نص على اعتبار الدولة المعتدية اذ لم تلتزم بما ورد في الاتفاقية كما تقدم الاتحاد السوفيتي السابق في مؤتمر نزع السلاح الذي انعقد في لندن بتاريخ 1946/02/06 بمقترحات مشروع تفصيلي يتضمن في صورته الاخيرة قائمة الاعمال التي يمكن ان توضع تحت مسمى العدوان الى ان الخلاف الذي صاحب هذا الاقتراح ادى الى رفض المؤتمر تعريف العدوان<sup>7</sup>.

<sup>1</sup>- بوهراوة رفيق، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في القانون العام جامعة الاخوة منتوري، قسنطينية الجزائر، السنة الجامعية: 2010/2009، الصفحة:58.

<sup>2</sup>- بشار رشيد، المسؤولية والعقاب على جرائم الحرب في نظام روما الاساسي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية العدد 05، المجلد 02، فبراير 2017، الصفحة:7.

<sup>3</sup>- المادة 30 من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

<sup>4</sup>- المرجع السابق.

<sup>5</sup>- بشار رشيد، المسؤولية والعقاب على جرائم الحرب في نظام روما الاساسي، مرجع سابق، الصفحة:08.

<sup>6</sup>- بوهراوة رفيق، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، مرجع سابق، الصفحة: 71.

<sup>7</sup>- رضا سعيد محمد الجزوري، الحرب الاستباقية في قواعد القانون الدولي المعاصر، رسالة لنيل درجة الماجستير، كلية الحقوق جامعة القاهرة 2007، الصفحة:69-72.



والغريب في الامر ايضا هو رفض الدول المتفاوضة اعتماد التعريف الذي جاءت به الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1974 في قرارها رقم: 3314، مع انه يعد تعريفا شاملا حيث جاء في مادتها الاولى تعريف عام لجريمة العدوان بانه "استخدام القوة المسلحة من جانب احدى الدول ضد سيادة ووحدة الاراضي او الاستقلال السياسي لدولة اخرى تتنافى مع ميثاق الامم المتحدة"<sup>1</sup>.

وعلى الرغم من الجمعية العامة قد عرفت جريمة العدوان وبين صور هذه الجريمة، فضلا عن ان القضاء الدولي السابق، وخاصة محاكمات "نورمبرغ" قد جرمت العدوان، ومعاقبة مرتكبي دون تعريف محدد له<sup>2</sup>، الا ان الاختلافات نشبت بين ممثلي الدول في اللجنة التحضيرية خلال اجتماعاتها في روما عند وضع النظام الاساسي للمحكمة الجنائية بالإضافة الى اجتماعاتها العديدة في نيويورك، والتي ادت الى عدم قبول تحديد جرائم العدوان على نحو ما جاء في قرار الجمعية العامة، والمشكلة الرئيسية التي احاطت بالتعريف الوارد في هذا القرار تمثلت في توجيه الدول الاوربية لانتقادات عديدة حيث اعتبرت هذه الدول الحرب العدوانية افعال غير مشروع للدولة، وبذلك يعد جريمة ضد السلم الدولي وتترتب عليه مسؤولية دولية حسب الفقرة الثانية من المادة الخامسة من هذا القرار، واضافت ان هذا القرار ذو طبيعة سياسية توافقية صدر في ظروف سياسية دولية معينة.

ورغم محاولات عديدة اوردت المادة 05 من النظام الاساسي حكم خاص بجريمة العدوان، مفاده تعليق اختصاص المحكمة بخصوص هذه الجريمة الى غاية اعتماد حكم بهذا الميثاق وفقا للمادتين 121 و 123، يقوم بوضع تعريف لجريمة العدوان<sup>3</sup>، وفعل ثم عقد المؤتمر الاستعراضي للمحكمة الجنائية الدولية في كمبالا بأوغندا وبعد مناقشات دامت لأسبوعين، اختتم اشغاله بتاريخ 11 يوليوز 2010 وخرج بتعديلات لنظام المحكمة ومن بينها اعتماده لما ورد في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المذكورة انفا في شان تعريف جريمة العدوان، وفي هذا السياق اتفقت الاعضاء على وصف العدوان على انها الجريمة التي ارتكبتها زعيم سياسي او عسكري والتي يحكم خصائصها وخطورتها وحجمها تشكل انتهاكا واضحا لميثاق الامم المتحدة حيث ورد تعديل على جريمة العدوان وذلك يحقق نص الفقرة 2 من المادة 5 من نظام روما الاساسي، ونص على وجوب ادراج تعريف جريمة العدوان بموجب نص المادة 8 مكرر، والتي نصها كالتالي<sup>4</sup>:

- أ. لأغراض هذا النظام الاساسي تعني "جريمة العدوان" قيام شخص ما، له وضع يمكنه فعلا من التحكم في العمل السياسي او العسكري للدولة او من توجيه هذا العمل، بتخطيط او اعداد او بدأ او تنفيذ عمل عدواني بشكل، يحكم طابعه وخطورته ونطاقه انتهاكا واضحا لميثاق الامم المتحدة.
- ب. لأغراض الفقرة 1 يعني "العمل العدواني" استعمال القوة المسلحة من جانب دولة ما ضد سيادة دولة اخرى او سلالته الإقليمية او لاستقلالها السياسي، او باي طريقة اخرى تتعارض مع ميثاق الامم المتحدة وتتنطبق صفة العمل العدواني على اي عمل من الاعمال التالية: سواء بإعلان حرب او بدونه وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 3314.
- ت. قيام القوات المسلحة لدولة ما بغزو اقليم دولة اخرى او الهجوم عليه، او اي احتلال عسكري ولو كان مؤقتا ينجم عن مثل هذا الغزو او الهجوم، او اي ضم اقليم دولة اخرى او اجزاء منه باستعمال القوة.
- ث. قيام القوات المسلحة لدولة يقصف اقليم دولة اخرى بالقنابل او استعمال دولة ما اي اسلحة ضد اقليم دولة اخرى.
- ج. ضرب حصار على موانئ دولة ما او على سواحل من جانب القوات المسلحة لدولة اخرى.
- ح. قيام القوات المسلحة لدولة ما بمهاجمة القوات المسلحة البرية او البحرية او الجوية الاسطولين البحري والجوي لدولة اخرى.

<sup>1</sup> كينة محمد لطفي، مفهوم جريمة العدوان في نظام المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 14، فبراير 2016 الصفحة: 296.

<sup>2</sup> كينة محمد لطفي، مفهوم جريمة العدوان في نظام المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، مرجع سابق، الصفحة: 298.

<sup>3</sup> خياطي مختار، دور القضاء الجنائي الدولي في حماية حقوق الانسان، مرجع سابق، الصفحة: 147.

<sup>4</sup> تقرير اللجنة التحضيرية التابعة للمحكمة الجنائية الدولية، بتاريخ 24 يوليوز 2002.

خ. قيام دولة ما باستعمال قواتها المسلحة الموجودة داخل اقليم دولة اخرى بموافقة الدولة المضيفة على وجه يتعارض مع الشروط التي ينص عليها الاتفاق، او اي تمديد لوجودها في الاقليم المذكور الى ما بعد نهاية الاتفاق.

د. ارسال عصابات او جماعات مسلحة او قوات غير نظامية او مرتزقة من جانب دولة ما او باسمها تقوم ضد دولة اخرى بأعمال من اعمال القوات المسلحة تكون من الخطورة بحيث تعادل الاعمال المعددة اعلاه، او اشتراك الدولة بدور ملموس في ذلك<sup>1</sup>.

وعلى هذا الاساس يمكن القول ان التعديلات التي ادخلت على نظام روما الاساس، لاسيما تلك المتعلقة بالمادة 8 مكرر قدمت فرصة للمضي خطوة الى الامام في تطوير القانون الدولي الجنائي وان تعريف جريمة العدوان والسماح للمحكمة الجنائية بممارسة ولايتها القضائية فيما يتعلق بجميع الجرائم المنصوص عليها في المادة 06 من النظام الاساسي سيسمح بإنهاء الافلات من العقاب من الجرائم الأكثر خطورة<sup>2</sup>.

### المطلب الثالث: المحكمة الجنائية الدولية ومدى استقلاليتها ( قضية دارفور وقضية فلسطين أنموذجا). الفرع الأول: المحكمة الجنائية الدولية وقضية دارفور

اختصت المحكمة الجنائية الدولية بالنظر في الجرائم التي وقعت في إقليم دارفور والعمل على محاسبة مرتكبيها ولقد تجسد ذلك في متابعة المحكمة لمتهمين اثنين؛ (لوران غباغبو، سيمون غباغبو).

#### أولا: قضية المدعي العام ضد السيد "لوران غباغبو"<sup>3</sup>

في 18 دجنبر 2010 تلقى مكتب المدعي العام لدى المحكمة الجنائية الدولية، إعلاناً وقّع عليه الرئيس "الحسن واتارا" بتاريخ 14 دجنبر 2010 أكد الإعلان السابق، المقدم في أكتوبر 2003 من حكومة كوت ديفوار عملاً بالفقرة 03 من المادة 12 من النظام الأساسي، بقبول ولاية المحكمة عن الجرائم المرتكبة في إقليم الدولة منذ 19 شتنبر 2002. وخلص المدعي العام إلى أن المعايير القانونية التي حددها نظام روما الأساسي لإجراء تحقيقات قد استوفيت.

وفي 23 يونيو، 2011 طلب المدعي العام إنفا من دائرة الإجراءات التمهيدية بفتح تحقيق في الجرائم التي يدعى أنها ارتكبت في إقليم "كوت ديفوار" منذ 28 نونبر 2010 وقد أوفد مكتب المدعي العام خلال عامي 2011 و2012 عدد معتبر من البعثات بحيث أرسل 54 بعثة إلى 07 بلدان لغرض تحقيق جملة أمور منها جمع الأدلة، وفرز الشهود وإجراء مقابلات معهم، وتأمين مواصلة شركائه في التعاون معه، وركز المكتب على مزاعم وقوع جرائم ضد الإنسانية وواصل المكتب أيضا التحقيق في الجرائم التي يزعم أنها ارتكبت في كوت ديفوار على يد زعماء آخرين، ويشمل ذلك كلا جانبي الصراع، بغض النظر عن الانتماء السياسي. بحيث توصل من خلال تحقيقاته كذا الأدلة المقدمة أنه في نهاية يونيو 2011 قام أنصار "الحسن واتارا" بتنفيذ هجمات أساسها الانتقام، إلى غاية شهر فبراير 2011، وقد تلقى تعزيزات من الأفراد المنتمين إلى "القوات الجديدة" وكذا الفارين من صفوف "قوات الدفاع والأمن"، كما قامت "القوات الجديدة" بهجمات عسكرية مسلحة أخرى بتاريخ 23 مارس 2011 وحسب المعلومات الواردة إلى المدعي العام أن "القوات الجمهورية لكوت ديفوار" قاموا باغتصاب كل من يظهر بأنه يؤيد أو ينتمي إلى "لوران غباغبو"، وخاصة في مدن "تولوبلو"، "دوكي"، "بلوليكي"، "ديكوي" و"غويغلو" التي تقع في غرب البلد كما أضاف بأنه بتاريخ 29 مارس 2011 قامت القوات التابعة لـ "واتارا" بقتل المئات من السكان المدنيين في منطقة "ديكوي" وخاصة الذين ينتمون إلى العرق الغيري، الأمر الذي جعل المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بأن يصدر مذكرة

<sup>1</sup> - المادة 08 مكرر من نظام روما الأساسي.

<sup>2</sup> - ميخوتة احمد، مبدأ التكامل والية انعقاد الاختصاص بين المحكمة الجنائية الدولية والقضاء الوطني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مقال منشور عبر الموقع: [www.asjp.cerist.dz](http://www.asjp.cerist.dz)، تمت المشاهدة في: 2020/06/08، على الساعة: السابعة مساء.

<sup>3</sup> لوران كودوغباغبو من: مواليد 31 ماي، 1945 ولد في قرية قرب مدينة "غاغونا" بكوت ديفوار، كان أستاذا للغة الإنجليزية في جامعة "كوكودي"- أبيجان، وثم مدير كلية اللغات والثقافة. في عام 1982 أسس جبهة شعب ساحل العاج، ثم هرب إلى فرنسا في عام، 1985 وعاد في عام 1988 وهو مؤسس حزب الجبهة الشعبية الإفوارية ورئيس كوت ديفوار من سنة 2000 حتى اعتقاله في أبريل، 2011 بعد أن رفض التنحي للفائز بالانتخابات "الحسن واتارا". تم تسليمه في 29 نوفمبر 2011 إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي .

بتاريخ 25 أكتوبر 2011 يدعو من خلالها إلى وجوب توجيه الإتهام إلى السيد "لوران غباغبو"، ووجوب إصدار مذكرة توقيف في حقه بعد أن توصل من خلال تحقيقاته بأنه مرتكب لجرائم دولية، وليس من المنطقي بأن يسمح له بالإفلات من العقاب وبتاريخ 23 نونبر 2011 قامت الدائرة التمهيدية الثالثة بإصدار مذكرة توقيف في حق السيد "لوران غباغبو" وامتثل أمام المحكمة الجنائية الدولية بتاريخ 30 نونبر 2011.

كما ركّز المدعي العام أنشطته التحقيقية على تهيئة جلسة الاستماع لإقرار التهم في قضية المدعي العام ضد "لوران غباغبو"، وقد كانت أول جلسة بتاريخ 05 دجنبر 2011 على أساس إعلامه بأنه متابع ومتهم بارتكابه جرائم دولية، وكذا التحقق من هويته وبتاريخ 22 فبراير 2012 أصدرت الدائرة التمهيدية الثالثة مذكرة تدعو من خلالها إلى إمكانية إجراء تحقيقات تكميلية مع إضافة جرائم أخرى إن وجدت كجرائم الحرب، مع العلم بأنها توصلت من خلال تحقيقاتها إلى وجود أساس معقول يقودنا إلى الاعتقاد بأنه قد ارتكبت جرائم حرب على نطاق واسع ومنهجي، مع التحقيق في حالة ارتكاب جرائم أخرى من قبل أطراف أخرى وقد تم عقد جلسة إقرار التهم للسيد "لوران غباغبو" بتاريخ 19-28 فبراير 2013، إلا أنها أُلجّت لجلسة 03 يونيو 2013، غير أن هذه الجلسة الأخيرة أيضاً أُلجّت بحكم عدم وجود أدلة كافية لإثبات وجود أسباب جوهريّة تدعو للاعتقاد بأن "غباغبو" قد ارتكب كل جريمة من الجرائم المنسوبة إليه، وأمرت بوجوب تقديم المزيد من الأدلة أو إجراء مزيد من التحقيقات فيما يتعلق بالتهم الموجهة إليه. ولم يتم بعد تقديمه إلى جلسة المحاكمة بعد، لعدم توجيه له تهم قانونية وثابتة في حقه. وبعد توقيف هذا الأخير لأزيد من سبع سنوات قررت المحكمة الجنائية الدولية تبرئة الرئيس الإيفواري السابق عام 2019، وأمرت بإطلاق سراحه وسراح زعيم المواطنين "شالزل بلي غوديه"، رغم استجواب أكثر من ثمانين شاهداً، وسقطت تهمة ارتكاب جرائم حرب خلال أزمة 2010.<sup>1</sup>

#### ثانياً: قضية المدعي العام ضد السيدة "سيمون غباغبو"<sup>2</sup>

بتاريخ 03 أكتوبر 2011 أصدرت الدائرة التمهيدية الثالثة قراراً يتعلق بفتح تحقيق فيما يتعلق بالحالة في "جمهورية كوت ديفوار"، وذلك طبقاً لنص المادة 15 من نظام روما الأساسي. وقد توصل المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية من خلال تحقيقاته، بأنه ليس فقط "لوران غباغبو" الشخص الوحيد الذي ارتكب جرائم دولية بإقليم كوت ديفوار، وإنما أيضاً السيدة "سيمون غباغبو" هي الأخرى مسؤولة عن ارتكاب عدة جرائم دولية بنفس الإقليم، وارتكابها لجرائم ضد الإنسانية خلال أعمال العنف التي تلت الانتخابات الرئاسية في ساحل العاج 2010-2011.

كما اشتبه المدعي العام في أن "سيمون غباغبو" ارتكبت جرائم قتل واغتصاب وغيرها من أعمال عنف مثل التعذيب الجنسي والأعمال غير الإنسانية والاضطهاد في ساحل العاج بين 16 دجنبر 2010 و 12 أبريل 2011.

كما توصل من خلال تحقيقاته إلى أن سيمون غباغبو كانت قريبة جداً من زوجها "لوران غباغبو" عقائدياً ومهنيّاً ورغم أنها لم تنتخب، كانت تتصرف وكأنها تحكم البلاد مثل زوجها وتتخذ قرارات تخص الدولة وقد تم توقيف "سيمون غباغبو" في أبريل 2011 مع زوجها ومنذ ذلك الحين وهي معتقلة في شمال ساحل العاج. مما جعل المحكمة الجنائية الدولية أن تسارع وذلك من أجل عدم السماح بالإفلات من العقاب، إلى إصدار مذكرة توقيف عن طريق الدائرة التمهيدية الثالثة بتاريخ 29 فبراير

<sup>1</sup> أنظر الموقع الإلكتروني: <https://arabic.euronews.com/tag/laurent-gbagbo> آخر زيارة بتاريخ: 10/10/2020 على الساعة 11:30.

<sup>2</sup> سيمون غباغبو، من مواليد 20 يونيو 1949 في موسو (بلدية غراند بسم)، هو نقابي وسياسي من كوت ديفوار. كانت عضوة في البرلمان في التسعينيات والعقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وكانت الأولى سيدة كوت ديفوار من 2000 إلى 2010، بصفتها زوجة لوران غباغبو، رئيس جمهورية الجمهورية، التي كان لها تأثير معين عليها. (انظر: Simone Ehivet Gbagbo، ويكيبيديا الموسوعة المجانية المنشورة على: [http://fr.wikipedia.org/wiki/Simone\\_Gbagbo](http://fr.wikipedia.org/wiki/Simone_Gbagbo) آخر زيارة بتاريخ 10/10/2020 على الساعة 14:00).

2012 بعدما اقتنعت وذلك من خلال الوثائق المقدمة من قبل المدعي العام، بأن هناك أدلة وقرائن قوية تدل على وجود خطة وسياسة طبقها الأشخاص المساندين لـ "لوران غباغبو"، ومن بين هؤلاء الأشخاص توجد أيضاً زوجته "سيمون غباغبو"، بحيث كانت تجتمع معهم من أجل مناقشة تطبيق الخطة، كما تعتبر "سيمون غباغبو" نظرياً وعملياً من بين المقربين لـ "لوران غباغبو"، وكانت تجتمع معهم في كل الجلسات والاجتماعات، وخاصة خلال الفترة محل التحقيق، بل كانت تتكلم وتتصرف وكأنها تحكم البلاد بإسم زوجها.

كما كانت تدعم الخطة المشتركة والمعطاة أيضاً للقوى المساندة لـ "لوران غباغبو"، كما كانت تتصرف في مليشيات الشباب وتعطيها التعليمات مباشرة وتقوم بإعطاء التوجيهات والأوامر من أجل قتل كل شخص يمثل تهديداً أو خطراً على نظام زوجها "لوران غباغبو" وهي تحكم الآن منذ تاريخ 13 نونبر 2011 في ساحل العاج بتهمة الإبادة وارتكاب جرائم قتل والمساس بأمن الدولة وارتكاب مخالفات اقتصادية في إطار تحقيقات حول أزمة دجنبر 2010- أبريل 2011 وقد علقت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية الغامبية فاتو بنسودا قائلة؛ منذ بدء التحقيقات، تتعاون ساحل العاج بالكامل مع المكتب فيما يتعلق بهذه التحقيقات. ونحضر السلطات العاجية على مواصلة القيام بذلك وتسليم "سيمون غباغبو" إلى المحكمة الجنائية الدولية من أجل محاكمتها والتي مازالت لم تسلم بعد<sup>1</sup>. كما أنه ورد وحتى لغاية تاريخ 10/06/2013 بأن السلطات في "كوت ديفوار" إمتنعت صراحة عن تسليم "سيمون غباغبو" للمحكمة الجنائية الدولية، معتبرة في ذلك ان القضاء الوطني قادراً على توفير محاكمة عادلة لها داخل ساحل العاج. معتبراً كما ورد بأنها في حالة متدهورة فيما يتعلق بحالتها الصحية، كما أنه لم يتم تقديم المساعدات الطبية لها ولا الإعتناء بها أثناء تواجدها تحت الإقامة الجبرية. الأمر الذي يعيق الدفع قديماً بعجلة العدالة الدولية.

#### الفرع الثاني: المحكمة الجنائية الدولية والقضية الفلسطينية

إن انضمام دولة فلسطين إلى المحكمة الجنائية الدولية سنة 2015 أتاح لها قانونياً ملاحقة مسؤولين في الكيان الصهيوني بتهمة ارتكاب جرائم بحق الفلسطينيين ومنذ ذلك العام قدمت دولة فلسطين ومنظمات غير حكومية ملفات للمحكمة حول نظام الفصل العنصري الذي يتهم الكيان الصهيوني بفرضه على الفلسطينيين حيث نجد أكثر من 100 شكوى ضد الكيان الصهيوني منذ عام 2015 تقدمت بها الدولة الفلسطينية ونجد من أبرزها جدار الفصل العنصري وبناء المستوطنات والإبادة الجماعية، لكن رغم تحقيقات الأمم المتحدة ومجهودات المنظمات غير الحكومية لم يعتبر المدعي العام الأمر عاجلاً ولم يفتح تحقيقاً حتى عام 2021، ورغم كل المعلومات والملفات والدعاوى لدى المحكمة الجنائية الدولية ضد جرائم الكيان الصهيوني التي ارتكبتها على قطاع غزة فإن المحكمة لم تدن الكيان الصهيوني بل لم تصدر أي مذكرة اعتقال بحق أي مسؤول بما فيهم نتنياهو، خصوصاً إذا قارنا أداء المحكمة فيما يخص الحرب الروسية الأوكرانية وسرعة إصدارها لكثير من الإجراءات والتوقيفات حتى وصل الأمر للرئيس الروسي فلاديمير بوتين حيث لم يتطلب الأمر أكثر من أسبوعين. مما أثار ردود فعل دولية على اعتبار أن المحكمة تتعامل في انتقاء قضاياها على مكيايين؛ معيار لهؤلاء (دول العالم الثالث)، ومعيار لأولئك (أمريكا وأوروبا وحلفاؤهما) وهذه سياسة مؤسف عليها ذات المكيايين. وقد دفعت هذه الازدواجية الكثير من المراقبين إلى التساؤل عن السبب الذي يتيح لإسرائيل الإفلات في كل مرة من العقاب، ولا تصدر بحق قادتها مذكرات توقيفات دولية لمحاكمتهم بتهمة الإبادة وجرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية، التي تُرتكب على مرأى ومسمع من العالم، وموثقة بالصوت والصورة والشهود، بل باعتراف الجناة أحياناً، واقتزارهم بجرائمهم أحياناً أخرى.

ومن خلال ما سبق فإن السؤال المطروح في ظل الوضع الراهن هو ما عوائق تماطل المحكمة الجنائية الدولية في اتخاذ خطوات فعلية في قضية انتهاكات الكيان الصهيوني وجرائمه بحق الفلسطينيين خصوصاً على مستوى قطاع غزة؟

<sup>1</sup> انظر الموقع الإلكتروني: المحكمة الجنائية الدولية تطلب استلام سيمون غباغبو بعد أن استلمت زوجته، المرجع السابق، مقال منشور على موقع شبكة حرية الإخبارية، على الموقع : <http://www.hoorya.com/news/21807> . تاريخ الزيارة 17/10/2020 على الساعة: 02:30 .

للإجابة على هذا السؤال وجب القول أن هناك استراتيجية أمريكية إسرائيلية تقوم على أمرين رئيسيين؛ الأمر الأول هو المتعلق بالطعن في أهلية المحكمة فيما يتعلق بإمكانية التحقيق في مطالب حول تورط سياسيين إسرائيليين أو أمريكيين فيما يتعلق بجرائم حرب وذلك من خلال قول أن هناك قضاء مستقل في البلدين، بمعنى ليس هناك حاجة للمحكمة وبررت المدعية العامة السابقة للمحكمة الجنائية الدولية فاتو بنسودة، البطء في إصدار مذكرات اتهام، في تقرير لها، بأن "النظام القضائي الإسرائيلي ينص بالفعل على معاقبة المتهمين بارتكاب جرائم حرب، وهذا يعني أن المحكمة الجنائية الدولية قد لا يكون لها اختصاص بالانتهاكات الإسرائيلية المزعومة".

والأمر الثاني يتعلق باستخدام جميع أنواع أساليب التهديد والضغط على المحكمة بوسائل مختلفة حيث كشفت صحيفة الغارديان عن تهديدات وجهها الرئيس السابق للموساد الإسرائيلي ل فاتو بنسودة المدعية العامة السابقة للمحكمة الجنائية الدولية حيث تلقت تهديدات كالتهديد والتشويه والتجسس والتشهير وعدم الأمن بل أكثر من ذلك وصل الأمر إلى تعريض أسرتها للخطر، واختراق هاتف زوجها واستغلال المحتويات الشخصية به<sup>1</sup>، وهذا كله من أجل تجنيد المدعية العامة لصالح إسرائيل. إن تسييس المحكمة من طرف الولايات المتحدة وإسرائيل، وتهديدها والسعي لمنعها من اتخاذها أي إجراءات هو أمر غير عادي باعتبار تمويل المحكمة الجنائية الدولية قائم على تبرعات هذه الدول التي تفرض سياستها عن طريق التهديد بحجب تمويلها عنها، مما يعتبر تهديدا مباشرا على حياة العاملين بها، مما يعطل بالكامل نظام العدالة.

وقد تم التنبيه على ذلك من طرف الأستاذ لويجيورسبيري الأستاذ المساعد في القانون الجنائي بجامعة أوترخت بهولندا في مقابلة له مع قناة الجزيرة القطرية؛ أن الدول الغربية يجب ألا تقع في فخ محاولة فعل شيء للضغط على المحكمة لعدم ملاحقة ننتيا هو لأن ذلك يكون حقا وسيلة لتأكيد وجود معايير مزدوجة وأن الدول الغربية مهتمة فقط بالعدالة الجنائية الدولية لتوظيفها بقدر ما يساعدها على تحقيق أجندتها وسياساتها الخارجية وبما لا ينتهك مصالحها السياسية أو مصالح حلفائها مثل إسرائيل<sup>2</sup>. ومما يزيد الأمر تأكيدا ما تم بيانه في الفرع الأول من هذا المطلب والمتعلق بتعامل المحكمة الجنائية الدولية مع قضية دارفور التي تعد من دول العالم الثالث وليست من حلفاء أمريكا.

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن المحكمة الجنائية الدولية أمام امتحان صعب فهي مجبرة على إصدار مذكرات توقيف ضد المسؤولين الإسرائيليين وعلى رأسهم رئيس الوزراء، لأنه إذا لم تصدر المحكمة مذكرات اعتقال فستكون قد عطلت العدالة الدولية من بعد أن تقدمت العديد من الدول من بينها جزر القمر وجنوب إفريقيا وجيبوتي والمكسيك.. بطلب تمديد التحقيق ليشمل الإبادة الجماعية في غزة، وهذا الأمر سيشكل اختبارا لمؤسسة يبدو أنها انحرفت عن مسارها الصحيح وبالتالي ستفقد الدول الأعضاء الثقة في المحكمة الجنائية الدولية لأنها مسيسة لصالح الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها، ولا فائدة من استمراريتها.

<sup>1</sup>- مقال منشور بالموقع الالكتروني <https://arabic.rt.com/world/1568855> تاريخ الزيارة 08/10/2024 على الساعة 14H

<sup>2</sup>- <https://www.youtube.com/watch?v=SaJHPFI3fg8>

## رقمنة الخدمات التعليمية بالمغرب

ادريس احديدو

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية

موظف بقطاع التربية الوطنية

### مقدمة:

شكلت بداية الألفية الثالثة مرحلة الوعي بأهمية الإدارة الإلكترونية بالمغرب<sup>1</sup> كمدخل لتطوير المرافق العمومية وعصرنتها<sup>2</sup>، من خلال جعل تكنولوجيا المعلومات أداة للتنافسية الاقتصاد الوطني وتطوير الخدمات<sup>3</sup>. وقد استأثر موضوع إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة باهتمام ملك البلاد الذي ركز غير ما مرة على أهمية ذلك، ويتضح هذا الأمر من خلال رسائله وخطبه السامية. فالرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة المنظمة من لدن كتابة الدولة المكلفة بالبريد وتقنيات الاتصال سنة 2001 حول موضوع "الاستراتيجية الوطنية لإدماج المغرب في مجتمع الإعلام والمعرفة"، تؤكد على هذا الأمر، حيث جاء فيها "وسبيل إصلاح الإدارة العمومية وعصرنتها من بين الرهانات الرئيسية التي يطرحها تقدم بلادنا إذ يتعين أن توفر لأجهزتنا الإدارية ما يلزم من أدوات تكنولوجيا عصرية بما فيها الأنترنت لتمكينها من الانخراط في الشبكة العالمية وتوفير خدمات أكثر جودة لمتطلبات الأفراد والمقاولات"<sup>4</sup>.

وقد جعل جلالة الملك محمد السادس من التحول الرقمي مدخلا لإصلاح القطاع العمومي وللتحديث والتنافسية من خلال رسائله السامية الموجهة إلى المشاركين في الملتقى الثاني للأجهزة المكلفة بتقنين الاتصالات بكل من إفريقيا والعالم العربي، حيث جاء فيها "...، فإن المغرب قد كان في طليعة الدول التي لم تخلف موعدها التاريخي مع الثورة الرقمية، جاعلا من قطاع تكنولوجيا الإعلام والاتصال رافعة قوية لكسب رهانات التحديث والتنافسية، واستقطاب الاستثمار المنتج وتشغيل الشباب شديد الإقبال على هذه التكنولوجيات، وإصلاح نظام التربية والتكوين وتسريع مسلسل إصلاح الإدارة والقضاء وترسيخ اللامركزية واللامركزية. فضلا عما توفره الأجهزة المكلفة بتقنين هذا القطاع في إطار التنافسية والشفافية من ترسيخ لدولة القانون في مجال الأعمال"<sup>5</sup>.

وباعتبار تكنولوجيا المعلومات حلقة حاسمة ورافعة أساسية لتحديث الإدارة وتقريبها من المواطن فقد أشار جلالة الملك في خطابه أمام أعضاء البرلمان سنة 2016 إلى ضرورة تعميم الإدارة الإلكترونية بقوله: "يتعين تعميم الإدارة الإلكترونية

<sup>1</sup>. بادر المغرب من خلال المخطط الخماسي 2004-2000 إلى تسطير برنامج طموح يهدف إلى تأهيل الإدارة ومساعدتها على تحديث هياكلها تضمن الاهتمام بتطوير نظام المعلومات عبر إحداث شبكة للاتصالات ما بين الإدارات، وتشجيع التجارة الإلكترونية وملاءمة الإطار القانوني، وتعميم تقنيات الإعلام وخلق مرصد لتتبع تطور هذه التقنيات، تكثيف المشاركة المغربية في الملتقيات الدولية.

ينظر: أمانة حطان، أسس الإصلاح الإداري بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية- أكاد، جامعة محمد الخامس- الرباط، السنة الجامعية: 2008-2009، ص 303.

<sup>2</sup>. يدخل مشروع الإدارة الإلكترونية ضمن المخططات الإصلاحية للإدارة العمومية بالمغرب، حيث لجأ هذا الأخير إلى اعتماد مجموعة من المبادرات من أجل دعم هذا المشروع من أجل تمكن مستعملي المرافق العمومية من ولوج البوابات الإلكترونية. للمزيد من المعلومات ينظر:

-Lamia Bedhri, l'administration électronique au Maroc, publication de l'université Mohammed Premier, Oujda, Octobre 2017, p 73.

<sup>3</sup>. أسية الحراق، الإدارة الإلكترونية بالمغرب- الصفقات العمومية نموذجا، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، المغرب، الطبعة الأولى، 2015، ص 9.

<sup>4</sup>. مقتطف من الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة المنظمة من لدن كتابة الدولة المكلفة بالبريد وتقنيات الاتصال والإعلام، تحت عنوان: "الاستراتيجية الوطنية لإدماج المغرب في مجتمع الإعلام والمعرفة" بتاريخ 23 أبريل 2001.

<sup>5</sup>. مقتطف من الرسالة الملكية السامية للملك محمد السادس الموجهة إلى المشاركين في الملتقى الثاني للأجهزة المكلفة بتقنين الاتصالات بكل من إفريقيا والعالم العربي، الاثنين 17 شتنبر 2001.



بطريقة مندمجة تتيح الولوج المشترك للمعلومات بين مختلف القطاعات والمرافق، فتوظيف التكنولوجيا الحديثة يساهم في تسهيل حصول المواطن على الخدمات في أقرب الآجال دون الحاجة إلى كثرة التنقل<sup>1</sup>.

وفي هذا السياق، يطمح النموذج التنموي الجديد الذي اعتمده المغرب مؤخرًا إلى استثمار كل الإمكانيات التحويلية للتكنولوجيات الرقمية وجعلها ركيزة أساسية ومحفزًا لتسريع التنمية، وتمكين شرائح واسعة من المواطنين من جني ثمارها. حيث دعا إلى جعل الرقميات والقدرات التكنولوجية عاملاً أساسياً في التنافسية وتحديث المقاولات وتطوير مهن وقطاعات جديدة تتماشى والتحويلات العالمية. حيث تعد البنية التحتية الرقمية وقدرات اعتماد التكنولوجيات الرقمية محددات مهمة للتنافسية أي بلد، بالنظر للمكانة المتنامية للتكنولوجيات الجديدة ضمن جميع قطاعات الاقتصاد، وهو ما يتطلب خدمات رقمية موثوقة وذات جودة<sup>2</sup>. وقد دعت لجنة النموذج التنموي في تقريرها إلى اعتماد الرقميات كرافعة أفقية لعملية التحول، لفائدة الولوج المنصف إلى الخدمات الأساسية ومنها التعليم<sup>3</sup>.

هكذا، وفي ظل الأهمية التي أصبحت تكتسبها التكنولوجيات الحديثة، وفي سياق التحول الذي تشهده الإدارة المغربية على مستوى استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال وغزو الرقمنة لمختلف المجالات الاقتصادية والإدارية، انخرطت الوزارة الوصية عن قطاع التربية والتعليم ضمن هذا التوجه من خلال الاعتماد على الرقمنة في التدبير الإداري وفي خدمة العملية التعليمية، وكتحدي ضروري للمستقبل لجعل التعليم أكثر كفاءة وملاءمة لبناء رأس المال البشري الوطني، وذلك بشكل تدريجي. وعلى ضوء التحول الرقمي الذي شهدته الإدارة المغربية إبان فترة جائحة كوفيد-19، اضطرت وزارة التربية الوطنية بمختلف مصالحها إلى التكيف مع هذا المعطى والاستجابة للتحول الرقمي، والانخراط بشكل فعال في مشروع الإدارة الإلكترونية من أجل إنجاز الخدمات الإدارية والتربوية ورقمنتها.

وإذا كانت الرقمنة<sup>4</sup> قد فرضت نفسها في جميع المجالات كأحدث منجزات الفكر البشري، فإنها شكلت عاملاً إيجابياً للارتقاء بالإدارة التربوية داخل قطاع التربية الوطنية، حيث يلاحظ أن جل العمليات الإدارية والتربوية تركز في إنجازها على الإدارة الإلكترونية وشبكة الإنترنت، فالاعتماد على منظومة مسار يساهم في تطوير وتحسين جودة الخدمات الإدارية بالمؤسسات التعليمية<sup>5</sup>، وفي ربح الوقت وتبسيط الإجراءات وتقديم الخدمات وإنجاز العمليات بسرعة وفي وقت وجيز، سواء على مستوى الإحصاء التربوي أو على مستوى تحيين المعطيات واستصدار البيانات والنتائج وتوزيع التلاميذ واستخراج الشواهد المدرسية وغيرها من الوثائق أو على مستوى الخدمات التي أصبح يقدمها هذا النظام المعلوماتي لأباء وأولياء أمور التلاميذ. إضافة إلى مجموعة من المنصات الإلكترونية المخصصة لبعض العمليات الأخرى كالبوابة الإلكترونية للحركة الانتقالية، والبوابة المتعلقة بمتتبع الوضعيات الإدارية والبوابة المتعلقة بتحيين مستند المعطيات، وفضاء المتمدرس الخاص بالتلاميذ. وإجمالاً، فإن الرقمنة بالمؤسسات التعليمية أصبحت تشمل الخدمات التربوية وأيضاً الخدمات الإدارية.

فاين تتمظهر رقمنة الخدمات المدرسية ومدى انعكاسها على تجويد العمل بالمؤسسات التعليمية؟

<sup>1</sup>. مقتطف من خطاب جلالة الملك محمد السادس أمام أعضاء البرلمان في افتتاح الدورة التشريعية الأولى من السنة التشريعية الأولى من الولاية التشريعية العاشرة، بتاريخ 14 أكتوبر 2016.

<sup>2</sup>. اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي، التقرير العام للنموذج التنموي الجديد: تحرير الطاقات واستعادة الثقة لتسريع وثيرة التقدم وتحقيق الرفاه للجميع، أبريل 2021، ص 86.

<sup>3</sup>. BERRAHAL, OUKASSI, l'intégration du numérique dans l'enseignement dans la perspective du nouveau modèle de développement, revue Alternatives Managériales et Economiques (AME), Volume 4, N° 2, Avril, 2022, p 573.

<sup>4</sup>. يشير مصطلح الرقمنة أو التحول الرقمي إلى التغيرات المرتبطة بتطبيق التكنولوجيا الرقمية في جميع جوانب المجتمع الإنساني. ينظر:

-Rachid El Bettoui et autres, Digitalisation pédagogique et défis de l'enseignement à distance : Cas de l'Ecole Supérieure de Technologie d'Agadir, Revista Multidisciplinar, 2022, Vol 4, N° 01, p 31.

<sup>5</sup>. عبد المنعم اعبابو/ خديجة محضار/ خديجة مرتاج، مساهمة منظومة مسار في تطوير وتحسين جودة الخدمات الإدارية بالمؤسسات التعليمية، مجلة البيداغوجي، العدد 5-6، أبريل 2019، ص 19.

## المحور الأول: على مستوى الخدمات التربوية

من أجل المحافظة على مبدأ استمرارية تقديم الخدمات التربوية لفائدة التلميذات والتلاميذ، أدت جائحة كوفيد-19، التي عرفها المغرب سنة 2020، إلى اللجوء إلى الحلول الرقمية لتدبير مرحلة توقف الدراسة الحضورية بسبب حالة الطوارئ الصحية التي شهدتها المغرب آنذاك. وكان التعليم عن بعد أحد أبرز الحلول التي لجأت إليها وزارة التربية الوطنية من أجل تقديم الدروس والحفاظ على الاستمرارية البيداغوجية. كما أن هذه الحلول الرقمية شملت عمليات تربوية أخرى اقتضتها ضرورة إنهاء الموسم الدراسي بشكل عادي، والتي أصبحت فيما بعد تدبر بشكل إلكتروني وذلك في إطار التحول الرقمي الذي شهدته المنظومة التعليمية.

### الفقرة الأولى: التعليم عن بعد

يعد التعليم عن بعد أو التعليم الرقمي من بين المفاهيم الحديثة في ميدان التربية والتعليم، نظرا للتطور التكنولوجي الذي أصبح يفرض نفسه على جميع القطاعات الحيوية بما في ذلك قطاع التعليم كقطب استراتيجي تعول عليه جميع البلدان في التقدم والريادة الحضارية. ويرتكز التعليم الرقمي على استخدام التقنية والأنظمة الإلكترونية والحواسيب لدعم عملية التعليم والتعلم، ويعتمد أيضا على استخدام الوسائط الإلكترونية في الاتصال بين المعلمين والمتعلمين والمؤسسات التعليمية، ويسعى إلى إدماج التكنولوجيات الحديثة في المنظومة التربوية قصد تحسين أداء المتعلمين وزيادة من فاعلية التعلم<sup>2</sup>.

وقد برز التعليم عن بعد في التجربة المغربية بشكل ملموس في إطار التدابير الاحترازية التي اتخذتها وزارة التربية الوطنية، الرامية إلى الحد من انتشار وباء كورونا. فبالرغم من إصدار قرار تعليق الدراسة ابتداء من 16 مارس 2020 بجميع المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية بمختلف أسلاكها ومستوياتها، اتخذت وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي عددا من الإجراءات لتوفير العملية التعليمية عن بعد<sup>3</sup>، وضمان الاستمرارية البيداغوجية من خلال مجموعة من الدعامات الرقمية. وقد أحدثت لهذا الغرض مجموعة من المنصات الإلكترونية، والاستعانة بالقنوات التلفزية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة<sup>4</sup>، إضافة إلى انخراط الأطر العاملة بالقطاع في هذه المقاربة للتدريس عن بعد، من خلال تقديم دروس عن بعد. حيث إنه لإنجاح الاستمرارية البيداغوجية، خلال فترة توقف الدراسة الحضورية، انخرط الفاعلون التربويون في هذه العملية بدعم تقني من المنسقيات الجهوية والإقليمية لبرنامج جيني والمراكز الجهوية لمنظومة الإعلام. وقد ساهم هذا الانخراط الفعلي في تفعيل خطة للاستمرارية البيداغوجية عن بعد عبر مجموعة من الآليات سواء بشكل متزامن أو غير متزامن<sup>5</sup>. حيث تم تقديم الدروس من خلال القنوات التلفزية ومنصات رقمية (ميكروسوفت تيمز)، وتطبيقات التواصل الاجتماعي (الواتساب، فيسبوك)، ومنصة تلميذ تيس. وقد كان الهاتف والحاسوب أكثر استعمالا من التلفاز<sup>6</sup>.

1. جائحة كورونا أو جائحة كوفيد-19 والمعروفة أيضا باسم جائحة فيروس كورونا، هي جائحة عالمية عرفها العالم أواخر سنة 2019، سببها فيروس كورونا 2 المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة (سارس-كوف-2). تفشى المرض للمرة الأولى في مدينة ووهان الصينية في أوائل شهر ديسمبر عام 2019. وأعلنت منظمة الصحة العالمية رسميًا في 30 يناير 2020 أن تفشي الفيروس يُشكل حالة طوارئ صحية عامة تبيح على القلق الدولي. وفي المغرب تم تسجيل أول حالة إصابة بالبلاد في 2 مارس 2020 بالدار البيضاء. تتعلق الحالة بمواطن مغربي عائد من إيطاليا في 27 فبراير 2020. معلومات مأخوذة من الموقع الإلكتروني: [https://ar.wikipedia.org/wiki/جائحة\\_فيروس\\_كورونا\\_2019-2020](https://ar.wikipedia.org/wiki/جائحة_فيروس_كورونا_2019-2020) تاريخ الاطلاع 08 غشت 2024.

2. لمين زايدي، رقمنة العملية التعليمية التعلمية في المنظومة التربوية الجزائرية، مجلة العدوي للسانيات والعرفية وتعليم اللغات، المجلد 01، العدد 2، 2021، 32.

3. "وإذ لا يتعلق الأمر بناتنا باقرار عطلة مدرسية استثنائية، فإن الدروس الحضورية ستعوض بدروس عن بعد تسمح للتلاميذ والطلبة والمتدربين بالمكوث في منازلهم ومتابعة دراستهم عن بعد". مقتطف من البلاغ الصحفي لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي في شأن توقيف الدراسة الحضورية بسبب انتشار فيروس كورونا. 16 مارس 2020. منشور على الرابط:

<https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=5938>

4. عملت الوزارة على اتخاذ مجموعة من التدابير لأجل ضمان الاستمرارية البيداغوجية والتحصي الدراسي لجميع المتعلمات والمتعلمين، وذلك عن طريق موارد رقمية وسمعية بصرية، عبر المنصة الإلكترونية «TelmideTICE» وكذا القناة التلفزية الثقافية. ينظر البلاغ الصحفي رقم 2 لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي في شأن توقيف الدراسة الحضورية بسبب انتشار فيروس كورونا. 16 مارس 2020. منشور على الرابط:

<https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=5939>

5. خالد مجتهد، الاستمرارية البيداغوجية والتعليم عن بعد زمن كورونا بالمغرب، مجلة علوم التربية، العدد 73، أكتوبر 2020، ص 183.

6. Omar Fatah, l'enseignement à distance pendant le confinement sanitaire au Maroc -cas de l'enseignement primaire, revue Almaarifa, n°9, Octobre 2023, p 958.

وفي ظل الفراغ القانوني الذي طبع هذا النمط من التعلم، ومن أجل مأسسة التعلم عن بعد وتأطيره على المستوى القانوني أصدرت الحكومة مرسوماً يتعلق بالتعلم عن بعد سنة 2021<sup>1</sup>. يحدد هذا المرسوم شروط وكيفيات تقديم التعلم عن بعد لفائدة المتعلمين بمؤسسات التربية والتعليم والتكوين المدرسي والمهني والجامعي بالقطاعين العام والخاص. وقد اعتبر هذا المرسوم أن التعلم عن بعد مكملاً للتعلم الحضوري، وشكلاً من أشكال التدريس والتكوين الذي تقدمه مؤسسات التربية والتعليم والتكوين، بصفة مؤقتة أو دائمة، باستخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصال الحديثة، بما يضمن الاستمرارية في تقديم كل خدمات التربية والتعليم والتكوين<sup>2</sup>.

أما بالنسبة لتقديم هذه الخدمة التربوية فتتم إما عبر قيام أطر هيئة التدريس والتكوين، بالاتصال بالمتعلمين بواسطة الأنظمة المعلوماتية أو أدوات الاتصال الحديثة أو إحداث أقسام افتراضية لتقديم الدروس والتكوينات لهم، أو لتقييم مهاراتهم وكفاياتهم المعرفية والأكاديمية؛ أو إما من خلال تقديم السلطة الحكومية المعنية أو الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين أو مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل أو الجامعات أو مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات أو مؤسسات التربية والتعليم والتكوين التابعة للقطاع الخاص، للموارد الرقمية الخاصة بالتعلم عن بعد التي تم إنتاجها من لدن الفاعلين التربويين، عبر البوابة الإلكترونية للوزارة أو المواقع الإلكترونية للمؤسسات المذكورة أو على صفحاتها الإلكترونية على شبكات التواصل الاجتماعي، وكذا بواسطة القنوات التلفزية المدرسية أو القنوات الإذاعية أو التطبيقات الهاتفية، مع مراعاة وضعية المتعلمين الموجودين في وضعية إعاقة<sup>3</sup>.

هذا، ويتعين على السلطة الحكومية المعنية أو الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين أو مؤسسات التربية والتعليم والتكوين التابعة للقطاع الخاص تقديم تكوينات مستمرة في مجال التعلم عن بعد لفائدة المؤطرين وأطر هيئة التدريس والتكوين والأطر الإدارية والتقنية، سواء بشكل حضوري أو عن بعد، ولا سيما في مجال إعداد وتطوير الموارد الرقمية وكيفية استعمالها في الممارسات البيداغوجية الخاصة بالتعلم حضورياً أو عن بعد.

#### الفقرة الثانية: الأقسام الرقمية

يأتي مشروع الأقسام الرقمية في إطار تفعيل مقتضيات القانون الإطار 51.17 في شقه المتعلق بتطوير استعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم، حيث نص هذا القانون على أنه يتعين على الحكومة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة والمناسبة لتمكين مؤسسات التربية والتعليم والتكوين والبحث العلمي في القطاعين العام والخاص من تطوير موارد ووسائل التدريس والتعلم والبحث في منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، ولا سيما من خلال تعزيز إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في النهوض بجودة التعلّات وتحسين مردوديتها؛ وإحداث مختبرات للابتكار وإنتاج الموارد الرقمية، وتكوين مختصين في هذا المجال؛ وتنمية وتطوير التعلم عن بعد، باعتباره مكملاً للتعلم الحضوري؛ ثم إدماج التعليم الإلكتروني تدريجياً في أفق تعميمه<sup>4</sup>.

ويروم هذا المشروع إلى إرساء نماذج الفصول الدراسية الرقمية الضرورية داخل المؤسسات التعليمية من أجل دعم وتطوير تدريس المواد العلمية الثلاث بسلوك التعليم الثانوي الإعدادي (الرياضيات، الفيزياء والكيمياء، علوم الحياة والأرض)، وتعزيز المكتسبات والتطوير الأمثل للاستعمالات البيداغوجية للموارد الرقمية من طرف المدرسات والمدرسين، وتوفير مضامين رقمية وسيناريوهات بيداغوجية على منصة رقمية خاصة تغطي المقررات الدراسية للمواد العلمية المستهدفة، واستثمار العدة المتوفرة لتفعيل الأقسام الرقمية (نظام إدارة التعلم Learning Management System، ولوحات لمسية، وحواسيب...) <sup>5</sup>.

أما بالنسبة للمنصة الرقمية المعدة لهذا الغرض فهي تحتوي على المضامين الرقمية والسيناريوهات البيداغوجية التي تم تطويرها وتثبيتها على منصة رقمية داعمة لنمط التعليم الحضوري الخاص بمقررات مواد علوم الحياة والأرض، والرياضيات،

<sup>1</sup>. المرسوم رقم 2.20.474 صادر في 15 من محرم 1443 (24 أغسطس 2021)، يتعلق بالتعلم عن بعد، الجريدة الرسمية عدد 7019 بتاريخ 28 محرم 1443 (6 شتنبر 2021)، 6556.

<sup>2</sup>. مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 2 من مرسوم التعليم عن بعد، مرجع سابق.

<sup>3</sup>. المادة 5 من مرسوم التعلم عن بعد، مرجع سابق.

<sup>4</sup>. المادة 33 من القانون الإطار رقم 51.17 يتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.113 صادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 غشت 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6805 بتاريخ 17 ذو الحجة 1440 (19 غشت 2019)، ص 5623.

<sup>5</sup>. حمزة المتقي، "الأقسام الرقمية" مشروع جديد بأكاديمية بني ملال، مقال منشور بتاريخ 14 أكتوبر 2022، على الرابط الإلكتروني التالي: <https://alyaoum24.com/1730413.html>، تاريخ الاطلاع: 04 غشت 2024.

والفيزياء والكيمياء. وقد أطلقت الوزارة مرحلة تجريبية لمشروع الأقسام الرقمية، بإطلاق 250 قسما رقميا، بالإضافة إلى تزويد تلاميذ التعليم الإعدادي بمنصات لتعلم اللغات، وذلك في مرحلة تجريبية كذلك.

إن مشروع الأقسام الرقمية يهدف إلى تنمية وتطوير كفايات التلاميذ في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم والتعلم، وهو ما يفرض المساهمة في إعداد برامج ومناهج تدمج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإعداد موارد رقمية مكيفة وفق المنهاج الجديد تغطي جميع المواد والأسلاك الدراسية<sup>1</sup>، من خلال مختبرات الابتكار والإنتاج، بالإضافة إلى تكوين أطر تربوية ومختصين في مجال الابتكار وإنتاج موارد رقمية عبر دورات تكوينية حضورية وعن بعد، دون إغفال العمل على استكمال تجهيز المؤسسات التعليمية ببنيات مناسبة مع الصيانة والربط بالإنترنت وفق حكمة رقمية جيدة.

وتجدر الإشارة إلى أن قطاع التربية الوطنية لجأ إلى استعمال الموارد الرقمية في التعليمات، في وقت سابق، في إطار تنزيل البرنامج الاستعجالي من خلال المشروع المتعلق بإدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصال والتجديد في التعليمات عبر برنامج GENIE<sup>2</sup>، حيث عملت الوزارة آنذاك على توفير موارد بيداغوجية رقمية تهم مجموعة من المواد الدراسية بمختلف الأسلاك والتخصصات التعليمية. وهي عبارة عن معدات ديداكتيكية تساهم في إنماء الكفايات المستهدفة، تقدم موضوعات متعددة تستثمر من طرف الأستاذ لتسهيل عملية التعلم. وتتمثل هذه المعدات على شكل أقراص مدمجة يتم استثمارها في القاعات المتعددة الوسائط أو داخل الأقسام باستعمال الحقائب المتعددة الوسائط، كما يمكن الاطلاع على هذه الموارد الرقمية في مواقع مخصصة لذلك على شبكة الأنترنت<sup>3</sup>.

### الفقرة الثالثة: الدعم التربوي الرقمي

تنزيلا للجهود الرامية إلى رقمنة الخدمات التربوية، وسعيا إلى تفعيل الاستراتيجية الوطنية لإدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التعليم من أجل تجويد الفعل التربوي، لاسيما التعلم الذاتي، أصدرت الوزارة الوصية عن قطاع التربية الوطنية سنة 2015 مذكرة تهدف من خلالها إلى إرساء مشروع نموذجي يهدف إلى توفير الدعم التربوي المؤسساتي الرقمي بشكل شامل ومنظم في مختلف المواد والوحدات الدراسية المقررة بالأسلاك الثلاث بجميع مستوياتها<sup>4</sup>. كما يهدف هذا المشروع، حسب المذكرة، إلى المساهمة في ديمقراطية الدعم التربوي المؤسساتي مع الأخذ بعين الاعتبار فروقات المتعلمين وتنوع الطرائق والأساليب ضمانا لمبدأ تكافؤ الفرص وتجاوز إكراهات الزمان والمكان. وسيتيح هذا المشروع الفرصة للأطر التربوية للتعريف بمنتجاتهم الرقمية على منصة مؤسساتية وللاستفادة من التأطير في مجال الوسائط المتعددة<sup>5</sup>.

من جهة أخرى، وتنزيلا للمقتضيات الداعية إلى تنمية وتطوير التعلم عن بعد<sup>6</sup>، أصدرت الوزارة الوصية مذكرة سنة 2023 في شأن استثمار محتوى منصة «TelmidTICE» للدعم التربوي عن بعد<sup>7</sup>، توضح فيها أنها وضعت رهن إشارة التلميذات والتلاميذ المنصة الوطنية الخاصة بالدعم التربوي عن بعد، والتطبيق الجوال المرتبط بها بشكل مجاني. وتتضمن هذه المنصة فهرسة ذكية تسهل على المتعلمات والمتعلمين الحصول على المعارف والكفايات التعليمية المراد اكتسابها. وتتمثل الخدمة الرقمية لهذه المنصة في تقديم دروس تعليمية مصورة، وتمارين تفاعلية، وامتحانات تجريبية إرشادية تتوافق مع المنهاج الدراسي الوطني. ويتم اللجوء إلى هذه المنصة عبر الرابط الإلكتروني المخصص لذلك<sup>8</sup>، أو تحميل التطبيق الجوال الخاص بهذه المنصة. كما يمكن اللجوء إليها انطلاقا من القاعات المتعددة الوسائط المتواجدة بمؤسساتهم التعليمية، لاسيما بالثانويات الإعدادية والتأهيلية<sup>9</sup>.

1. حمزة المتقي، "الأقسام الرقمية" مشروع جديد بأكاديمية بني ملال، مرجع سابق.

2. Lamiae BEDHRI, l'administration électronique au Maroc, op. cit. P 62.

3. المذكرة رقم 66 بتاريخ 28 أبريل 2011 في شأن استعمال الموارد الرقمية في التعليمات، صادرة عن كتابة الدولة المكلفة بالتعليم المدرسي التابعة لوزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

4. المراسلة رقم 032\*15 بتاريخ 19 مارس 2015 في شأن إرساء الدعم التربوي المؤسساتي الرقمي.

5. ومن أجل تشجيع الأطر التربوية وتحفيزهم على توظيف تكنولوجيا المعلومات بالمؤسسات التعليمية، نظمت وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني سنة 2015 مباراة وطنية لانتقاء أحسن فيديوهات توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للدعم التربوي. وقد خصصت الوزارة جوائز للفائزين وشهود تقديرية. للمزيد عن هذه المباراة ينظر: المراسلة رقم 025\*15 بتاريخ 11 مارس 2015.

6. لاسيما المقتضيات المتعلقة بالقانون الإطار 51.17، والمرسوم المتعلق بالتعليم عن بعد، وخارطة الطريق 2022-2026.

7. المذكرة رقم 121\*23 بتاريخ 22 نونبر 2023 في شأن استثمار محتوى منصة «TelmidTICE» للدعم التربوي عن بعد.

8. <https://telmidtice.men.gov.ma>

9. مقتضيات المذكرة رقم 121\*23 في شأن استثمار محتوى منصة «TelmidTICE» للدعم التربوي عن بعد، مرجع سابق.

#### الفقرة الرابعة: رقمنة مسطرة التوجيه المدرسي والمهني بالتعليم الثانوي

خلال الموسم الدراسي 2019-2020، ومع الظروف الاستثنائية التي عرفت البلاد بسبب حالة الطوارئ الصحية وتوقيف الدراسة الحضورية منذ 16 مارس 2020، أصدرت الوزارة الوصية عن قطاع التربية الوطنية مذكرة بشأن الإجراءات الاستثنائية للتدبير الرقمي لمسطرة التوجيه المدرسي والمهني بالتعليم الثانوي<sup>1</sup>.

وطبقا لهذه المسطرة الرقمية تعمل المؤسسات التعليمية على تفعيل الحسابات الشخصية لجميع التلاميذ المعنيين، وتمكينهم من رمز مسار واللقن السري داخل الأجل المحدد لهذا الأمر. ويلج التلاميذ المعنيون إلى فضاء المتمدرس باعتماد رمز مسار واللقن السري الممنوح لهم من طرف مؤسساتهم التعليمية، حيث يقومون بالتعبير عن اختياراتهم الدراسية والتكوينية أو تعديلها داخل الفترة المخصصة لذلك، مع مراعاة ترتيبها ضمن مشاريعهم الشخصية. بعد ذلك تعمل المؤسسات التعليمية على المصادقة على هذه الاختيارات عبر الحساب الخاص ضمن مكون التوجيه في منظومة مسار، كما تقوم بتتبع مسك الاختيارات الدراسية والتكوينية.

من جانب آخر، يتدخل في هذه العملية أيضا أطر التوجيه التربوي العاملون بالقطاعات المدرسية عبر مسك ملاحظاتهم بخصوص الاختيارات الدراسية والتكوينية للتلاميذ وذلك قبل انعقاد لجن الانتقاء الأولي<sup>2</sup>، لاسيما بالنسبة للاختيارات ذات المقاعد المحدودة.

ما يمكن قوله بخصوص رقمنة مسطرة التوجيه هو أنه إذا كانت الوزارة الوصية قد لجأت إلى هذه المسطرة بسبب الظروف الاستثنائية التي عرفها المغرب في سنة 2020، وبهدف الحفاظ على الاستمرارية البيداغوجية فيما يتعلق بمجال التوجيه المدرسي، فإن هذا الأمر ساهم من جهة أخرى في تخفيف العبء عن أطر الإدارة التربوية نظرا لما تتطلبه عملية التوجيه المدرسي من جهد على مستوى توزيع بطاقات الرغبات وجمعها ثم مسكها في مسار. ولذلك، فالتعبير عن الاختيارات بشكل رقمي يساعد الإدارة التربوية من تتبع وضبط طلبات التوجيه عبر منظومة مسار، ومعرفة التلاميذ الذين لم يتمكنوا من مسك هذه الطلبات بكل سهولة، كما أن أطر التوجيه تقوم بتتبع هذه الطلبات بشكل ميسر.

ومنذ ذلك الوقت، أصبحت مسطرة التوجيه وإعادة التوجيه تمسك بشكل إلكتروني من طرف المعنيين بالأمر في الفترة المحددة لذلك بمقتضى المذكرة التنظيمية التي تصدر في هذا الشأن خلال السنة الدراسية<sup>3</sup>.

#### المحور الثاني: على مستوى الخدمات الإدارية

تماشيا مع التوجهات الحكومية الهادفة إلى إرساء بنية آمنة وداعمة للتحويل الرقمي داخل الإدارات العمومية، وتنزيلا لمخطط إدماج تكنولوجيا المعلومات في عمل الإدارة التربوية عرف قطاع التربية والتعليم العمومي تحولا رقميا على مستوى تدبير العمل الإداري وتقديم الخدمات الإدارية، نظرا لما توفره الإدارة الإلكترونية من مزايا وإيجابيات بالنسبة للإدارة التربوية نفسها<sup>4</sup>، وبالنسبة للتلاميذ وأولياء أمورهم ومختلف الفاعلين التربويين والمتعاملين مع المرفق العام التربوي. وانطلاقا مما تقدم، يطرح التساؤل حول مظاهر التحول الرقمي على مستوى الخدمات الإدارية بالمؤسسات التعليمية بالمغرب؟

#### الفقرة الأولى: رقمنة تدبير الموارد البشرية

في إطار رقمنة تدبير الموارد البشرية على مستوى المركزي بشكل عام، وعلى مستوى المؤسسات التعليمية بشكل خاص، تم القيام بإحداث مجموعة من البوابات الإلكترونية لذلك بهدف تبسيط الإجراءات وتسريع الخدمات الإدارية لفائدة الأطر العاملة وتحسين وضعيتهم الإدارية وضبط المعطيات المتعلقة بهم في إطار الإحصاء السنوي.

<sup>1</sup>. المذكرة رقم 19.20 بتاريخ 18 مايو 2020 بشأن الإجراءات الاستثنائية للتدبير الرقمي لمسطرة التوجيه المدرسي والمهني بالتعليم الثانوي برسم الموسم الدراسي 2019.2020.

<sup>2</sup>. تتنقد لجن الانتقاء الأولي خلال الفترة المخصصة لذلك، للحسم في اختيارات التلاميذ ذات المقاعد المحدودة وفق المعايير المعتمدة في هذه العملية. ولهذا الغرض تستخرج الثانويات لوائح الانتقاء الأولي من منظومة مسار، ثم تعيد تحميلها بعد تضمينها قرار هذه اللجن بشأن هذه الاختيارات إما بالقبول في لوائح رسمية أو لوائح انتظار، أو بالرفض.

<sup>3</sup> ينظر مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة رقم 005.24 بتاريخ 06 فبراير 2024 بشأن مسطرة التوجيه المدرسي والمهني برسم سنة 2024.

<sup>4</sup>. Abderrazzak MAZOUAK et autres, l'impact des nouvelles technologies sur la gouvernance et le management de la qualité au sein des établissements scolaires, revue MassalekAtarbiyawaAtakwine, Volume 1, N° 1, 2018, p 41.



## • البوابة الإلكترونية للحركة الانتقالية

يهدف توفير خدمة إلكترونية متطورة تمكن الأساتذات والأساتذة ومختلف الهيئات العاملة بقطاع التربية الوطنية من تقديم طلباتهم للانتقال في إطار الحركة الانتقالية السنوية، قامت الوزارة الوصية عن القطاع بإطلاق البوابة الوطنية الإلكترونية للحركة الانتقالية<sup>1</sup>، حيث يمكن الدخول إلى البوابة الإلكترونية لإتمام إجراءات التقديم الإلكتروني بكل سهولة والتسجيل داخل الأجل القانوني الذي تحدده المذكرة التنظيمية للحركة الانتقالية التي تصدر كل سنة حسب كل فئة.

ويعد موقع الحركة الانتقالية أداة سهلة الاستخدام تسهل من عملية التسجيل في الحركات الانتقالية، وتزيد من فعاليتها ووضوحها. وهكذا يمكن للمعني بالأمر الراغب في الانتقال مسك المعطيات المتعلقة به وتعبئة الاختيارات المطلوبة والمصادقة على طلبه مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية، وطبع هذا الطلب من الموقع الإلكتروني وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب، وتسليمه للسيد(ة) مدير(ة) المؤسسة داخل الفترة المحددة لذلك<sup>2</sup>.

إن التدبير الإلكتروني للحركة الانتقالية فيه تبسيط للإجراءات بالنسبة للموظف الراغب في الانتقال وللإدارة أيضا ما دام أن المعلومات تمسك بشكل إلكتروني، حيث تتكون قاعدة معطيات إلكترونية لدى الوزارة التي يسهل عليها تدبير طلبات المترشحين، ثم فيه تخفيف عن الإدارة التربوية من خلال تبسيط عملية التأكد من المعلومات، وتخفيف عبء توفير النماذج الورقية.

## • تحيين وضعية الموارد البشرية

في إطار اللامركزية واللامركز لجميع المساطر الإدارية الخاصة بموظفي وزارة التربية الوطنية ومواردها البشرية، من أجل منح المؤسسة التعليمية سلطة فعلية في القرار واستقلالية في تدبير المساطر المتعلقة بتدبير الموارد البشرية لتحسين الإنتاجية ونوعية المعلومات المقدمة، اعتمدت الوزارة نظام معلوماتي إحصائي مركزي موحد<sup>3</sup> (ESISE)، يستعمل من قبل جميع الوحدات الإدارية المكلفة بتدبير الموارد البشرية الهدف منه ضبط جميع الوضعيات الإدارية لموظفي قطاع التعليم المدرسي وتوحيد طريقة معالجتها، وتيسير التدبير اللامركز لقرارات الموظفين وتسريع وتيرة إنجازها في إطار إرساء سياسة القرب؛ ووضع قاعدة معطيات موحدة ومحينة تمكن جميع الوحدات الإدارية بالقطاع (مركزيا وجوهيا وإقليميا ومحليا) من التوفر على المعلومات الخاصة بالموظفين بما فيها الوضعيات الإدارية والمالية والتربوية<sup>4</sup>.

يمكن هذا البرنامج المعلوماتي رؤساء المؤسسات التعليمية من تحيين المعطيات الشخصية والإدارية والمهنية المتعلقة بالموظفين التابعين لهم، وضبط وضعيتهم وإحصائهم. وبالتالي فهو يساهم في المعالجة السريعة والفعالة لملفات الموارد البشرية، وجودة الخدمات المقدمة، والوصول السريع إلى المعلومة وتوحيد المعطيات من أجل اتخاذ القرار المناسب، وفي تعزيز الحكامة في المنظومة التربوية؛

بالإضافة إلى ذلك، نجد البرنامج المعلوماتي تبليغ «TABLIGH» يهدف بدوره إلى تقريب مجموعة من الإجراءات والخدمات من موظفي القطاع، التي تهم وضعيتهم الإدارية والمالية. حيث يمكن للموظفين التابعين لوزارة التربية الوطنية الحصول على مجموعة من الوثائق انطلاقا من هذا البرنامج مثل الوضعية الإدارية وقرار الترقية في الرتبة والدرجة. ويمكن الولوج إلى هذه الخدمة بواسطة اسم المستعمل والرقم السري.

## الفقرة الثانية: رقمنة تدبير ملفات الحوادث المدرسية

في إطار تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية، ومواكبة للتحويل الرقمي الذي تعرفه الإدارة التربوية المندرج في إطار تطوير منظومة الإعلام ورقمنة الخدمات العمومية المقدمة للمواطنين والرفع من جودتها وتيسير الولوج إليها، وسعيا إلى الارتقاء بالحكامة الجيدة في تدبير ملفات الحوادث المدرسية، قامت الوزارة الوصية عن قطاع التربية الوطنية بإرساء منصة رقمية

<sup>1</sup>. ويتعلق الأمر بالبوابة الإلكترونية: [www.haraka.men.gov.ma](http://www.haraka.men.gov.ma)

<sup>2</sup>. المذكرة رقم 091\*23 الصادرة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بتاريخ 25 أكتوبر 2023 في شأن الحركة الانتقالية التعليمية لسنة 2024.

<sup>3</sup>. (ESISE) Explorateur du Système d'Information Statistique de l'Éducation

<sup>4</sup>. يمكن الولوج إليه من خلال الرابط الإلكتروني: <http://sise.men.gov.ma/esise>



تفاعلية تهدف إلى تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية خلال مختلف مراحل معالجة ملفات الحوادث المدرسية، وإلى التفاعل المستمر والآني مع المتدخلين في تدبير معالجة ملفات الحوادث المدرسية على عدة مستويات<sup>1</sup>.

تتيح هذه المنصة الرقمية، التي تم وضعها رهن إشارة مختلف الفاعلين المعنيين<sup>2</sup>، لأمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ ضحايا الحوادث المدرسية الاطلاع على المساطر والمراجع القانونية والإجراءات الإدارية التي يجب اتباعها، والاطلاع على الوثائق والمستندات المكونة لملف الحادثة المدرسية، ومعاينة وتتبع مراحل معالجة ملف الحادثة المدرسية وتسويته.

وعلى ضوء هذا المستجد المتعلق بتدبير الحوادث المدرسية، يتعين على مؤسسات التربية والتعليم العمومي مسك المعطيات المتعلقة بالحادثة المدرسية، واستخراج مطبوع التصريح بالحادثة المدرسية من أجل توقيعه وختمه، ثم استخراج المطبوع الطبي من أجل تسليمه لولي أمر التلميذ(ة) المصاب(ة) قصد تعينته من طرف الطبيب المعالج<sup>3</sup>.

وستمكن هذه المنصة من التفاعل المستمر والآني مع المتدخلين في تدبير ملفات الحوادث المدرسية على الصعيد المحلي والإقليمي والجهوي والمركزي كل حسب تدخله، من خلال مسك المعطيات المتعلقة بالحادثة المدرسية واستخراج وتحميل مختلف وثائق الملف المكون لها وضبطها، هذا بالإضافة إلى تتبع جميع مراحل معالجتها ومعاينتها وتسويتها.

### الفقرة الثالثة: رقمنة مسطرة تخويل المنح المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي

دفع انتشار فيروس كوفيد-19 خلال السنة الدراسية 2019.2020 بالوزارة الوصية إلى رقمنة مسطرة تخويل منح الداخليات والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي برسم الدخول المدرسي 2020.2021 لفائدة تلميذات وتلاميذ السنة السادسة من التعليم الابتدائي. حيث أنهت وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التربية الوطنية، في بلاغ لها بتاريخ 10 يونيو 2020، إلى علم آباء وأمهات وأولياء أمور تلميذات وتلاميذ المستوى السادس ابتدائي المنحدرين من الوسط القروي والملتحقين بالسنة الأولى إعدادي، أن عملية الترشيح للاستفادة من المنح الجديدة للداخليات والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي، برسم الموسم الدراسي 2020.2021، ستتم حصرياً، عبر منظومة "مسار" للتدبير المدرسي<sup>4</sup>. وقد تم تدبير هذه المسطرة من خلال مكون تدبير منح الداخليات والمطاعم المدرسية بقائمة الدعم الاجتماعي والتربوي التي تم تطويرها على مستوى منظومة مسار<sup>5</sup>.

وتنفيذاً لمقتضيات القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية، قد أعفت وزارة التربية الوطنية الأمهات والآباء من التوجه إلى المصالح التابعة للمديرية العامة للضرائب للتأشير على دخلهم السنوي المصرح به، وذلك عند ترشحهم للاستفادة من هذا الدعم<sup>6</sup>. ويأتي هذا إجراء تفعيل لاتفاقية الشراكة المبرمة مع وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، المديرية العامة للضرائب، والمتعلقة بتبادل معطيات الدخل السنوي المصرح بها من طرف أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ الراغبين في الاستفادة أبنائهم من المنح الدراسية<sup>7</sup>. وترتبط على ذلك، عملت الوزارة على إرساء تدبير رقمي

<sup>1</sup>. المذكرة رقم 011\*24 بتاريخ 23 يناير 2024، في شأن إطلاق منصة رقمية لتدبير الحوادث المدرسية، صادرة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.

<sup>2</sup>. والمقصود هنا: مؤسسات التربية والتعليم العمومي، المديرية الإقليمية والإقليمية للتربية والتكوين، بالإضافة إلى أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ ضحايا الحوادث المدرسية.

<sup>3</sup>. مقتضيات المذكرة رقم 011\*24، مرجع سابق.

<sup>4</sup>. بلاغ إخباري بتاريخ 10 يونيو 2020 صادر عن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التربية الوطنية، منشور على الرابط:

<https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=5996>

<sup>5</sup>. المذكرة 28.20 بتاريخ 08 يونيو 2020 بشأن رقمنة مسطرة تخويل منح الداخليات والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي.

<sup>6</sup>. بلاغ وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التربية الوطنية بتاريخ الجمعة 23 أبريل 2021، منشور على الرابط:

<https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=6358>

<sup>7</sup>. في إطار الإجراءات التي تهم تحديث وتحسين الخدمات، وقعت المديرية العامة للضرائب اتفاقية تتعلق بتبادل المعلومات مع قطاع التربية الوطنية. تضم هذه الاتفاقية التبادل الإلكتروني للمعطيات المتعلقة بالدخول السنوية للوالدين أو أولياء التلاميذ الذين يرغبون في الاستفادة من المنح المخصصة للأقسام الداخلية والمطاعم المدرسية. وتعفي هذه الشراكة الوالدين والأولياء من ضرورة التوجه إلى مصالح إدارة الضرائب للتأشير على ملفات طلبات المنح الدراسية. كما أن هذه الشراكة تدخل ضمن استراتيجية رقمنة الإجراءات وتطوير تبادل المعلومات بين الإدارات وكذا تنفيذ أحكام القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية.

فعال وميسر لمسطرة تخويل منح الأقسام الداخلية والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي-الإعدادي، لتعزيز الشفافية والإنصاف والنجاعة عند تنفيذ هذه المسطرة.

وهكذا عوض التنقل إلى إدارة المؤسسة من أجل تعبئة الاستمارات الورقية، يتم اللجوء إلى الفضاء المخصص للآباء وتقديم ومسك طلب الحصول على المنحة على مستوى المؤسسة الأصلية، والمصادقة على المعطيات الواردة بعد التأكد من صحتها. بعد ذلك، تقوم إدارة المؤسسة الأصلية بتحميل اللائحة الإجمالية للطلبات المقدمة وتقديمها إلى السلطات المحلية من أجل تدقيق المعطيات الواردة بهذه الطلبات وتدوين ملاحظات بشأن مصداقيتها. وبناء على ذلك تقوم إدارة المؤسسة بتعيين لائحة طلبات الحصول على المنح<sup>1</sup>. ويهدف هذا الأمر إلى تدبير شفاف ونجاع ومنصف لهذه المسطرة، إضافة إلى تبسيط وتحديث عملية تحضير وتقديم طلب الحصول على هذه المنح من طرف أمهات وأباء التلميذات والتلاميذ المرشحين للاستفادة من هذا الدعم وذلك وفق التدابير والإجراءات التنظيمية الموضوعة في هذا الشأن.

وهكذا، في إطار الوثيرة المتسارعة للرقمنة بالقطاع المدرسي منذ حالة الطوارئ الصحية التي عرفها المغرب خلال فترة كوفيد-19، أصبح تدبير مسطرة الترشح للاستفادة من المنح المدرسية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي تتم عبر منظومة مسار من خلال مسطرة "فضاء المتدريس" من طرف آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، أو مديرة (ة) المؤسسة التعليمية التي يدرس بها التلميذ عند الاقتضاء بناء على طلب خطي يتم إيداعه من طرف ولي أمر التلميذ (ة) وفق النموذج المعد لهذا الغرض<sup>2</sup>.

#### الفقرة الرابعة: الفضاء الرقمي لتدبير الوسائل التعليمية

في إطار أجراء مقارنة تفعيل توصيات المجلس الأعلى للحسابات ومقترحات المفتشتين العامتين للوزارة في شأن تدبير العتاد الديداكتيكي والمواد الكيميائية، وفي سياق التطوير المستمر لحكامة منظومة التربية والتكوين التي تعد من بين شروط نجاح التزامات خارطة الطريق 2022-2026، أعلنت وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بتاريخ 25 يوليوز 2024 عن إطلاق فضاء جديد بالبوابة الرسمية للوزارة يعنى بمجال تدبير الوسائل التعليمية، ويعتبر هذا الفضاء بمثابة نافذة تواصلية مع مختلف المتدخلين وعموم المهتمين بهدف التعريف ومواكبة المستجدات المتعلقة بهذا المجال<sup>3</sup>.

ويروم إطلاق هذا الفضاء تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها التعريف بمستجدات تدبير ملف الوسائل التعليمية وتيسير اللجوء إلى المعلومة لكافة المتدخلين، وكذا إشراك عموم المهتمين في المشاريع المتعلقة بالوسائل التعليمية المعتمدة في تدريس المواد الدراسية بمختلف الأسلاك التعليمية وذلك تطلعا للارتقاء بحكامة تدبير هذا الملف<sup>4</sup>.

ويتضمن هذا الفضاء المخصص لتدبير الوسائل التعليمية مجموعة من المكونات<sup>5</sup>:

- مذكرات وزارية تتعلق بتأطير وتنظيم جميع المراحل المتعلقة بتدبير الوسائل التعليمية؛
- مقررات وزارية بشأن تحديد لائحة الوسائل التعليمية المعتمدة في تدريس المواد الدراسية المقررة بمختلف الأسلاك التعليمية؛
- عدة التكوين المتضمنة لمصوغات التكوين في مجال تدبير الوسائل التعليمية لفائدة الأطر التربوية والأطر الإدارية وأطر التدبير المادي والمالي ووثائق ذات صلة بموضوع الوسائل التعليمية.

ينظر: وزارة الاقتصاد والمالية، رقمنة تبادل المعلومات للحصول على المنح الدراسية، 2021/04/26، منشور على الرابط التالي:

<https://www.finances.gov.ma/ar/Pages.aspx?fiche=5440> مستجدة.

<sup>1</sup>. مقتضيات المذكرة رقم 28.20 بشأن رقمنة مسطرة تخويل المنح المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي، مرجع سابق.

<sup>2</sup>. المذكرة رقم 24\*204 صارة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بتاريخ 19 يوليوز 2024، في شأن مسطرة تخويل المنح الدراسية للداخليات والمطاعم المدرسية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

<sup>3</sup>. بلاغ صحفي لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بتاريخ الخميس 25 يوليوز 2024 حول إحداث فضاء بالبوابة الرسمية للوزارة يعنى بمجال تدبير الوسائل التعليمية، منشور على الرابط التالي:

<https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=7333>

<sup>4</sup>. يمكن الاطلاع على هذا الفضاء عبر البوابة الإلكترونية الرسمية للوزارة من خلال الرابط التالي:

<https://www.men.gov.ma/Ar/MDidactiques/Pages/MDidactiques.aspx>

<sup>5</sup>. <https://www.men.gov.ma/Ar/MDidactiques/Pages/MDidactiques.aspx>

ويعتبر هذا الفضاء نافذة تواصلية مع مختلف المتدخلين، بهدف التعريف والتحسيس ومواكبة المستجدات المتعلقة بتدبير الوسائل التعليمية. كما يعد أيضا بوابة لنشر مشاريع الصناعات المعروضة للاستشارة الوطنية<sup>1</sup>.

## خاتمة

إن التحول الرقمي الذي تشهده الخدمات التربوية والإدارية بالمؤسسات التعليمية يعد جوهر جهود التحديث الإداري الذي باشرته الوزارة الوصية عن قطاع التربية الوطنية لتحسين الخدمة العمومية المقدمة من قبل هذا القطاع، وهو الأمر الذي قطعت فيه أشواطاً كبيرة على هذا المستوى من خلال إرساء منظومة معلوماتية، معززة بترسانة قانونية وتنظيمية، تسمح بتقديم الخدمات في وقت وجيز والاستغناء عن بعض الإجراءات التي تنقل كاهل المعنيين بالأمر، واللجوء إلى استعمال الوثائق الإلكترونية والاعتماد على التصديق الإلكتروني، الشيء الذي يساهم في التقليل من نظام الحفظ الورقي بالتوجه إلى الحفظ المعلوماتي، مما يعزز ثقة المواطن في الإدارة التربوية. هذا، ويساهم اعتماد أسلوب الإدارة الإلكترونية بالمؤسسات التعليمية في تيسير تدبير الموارد البشرية التابعة للقطاع سواء تعلق الأمر بالإحصاء وضبط الوضعيات الإدارية وتدبير طلبات الحركة الانتقالية وغيرها من الوضعيات الأخرى.

## لائحة المراجع

### ❖ الدراسات:

- أسية الحراق، الإدارة الإلكترونية بالمغرب- الصفقات العمومية نموذجاً، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، المغرب، الطبعة الأولى، 2015.
- أمنة حطان، أسس الإصلاح الإداري بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية- أكاد، جامعة محمد الخامس- الرباط، السنة الجامعية: 2008-2009.
- حمزة المتقي، "الأقسام الرقمية" مشروع جديد بأكاديمية بني ملال، مقال منشور بتاريخ 14 أكتوبر 2022 على الرابط الإلكتروني التالي: <https://alyaoum24.com/1730413.html>
- خالد مجتهد، الاستمرارية البيداغوجية والتعليم عن بعد زمن كورونا بالمغرب، مجلة علوم التربية، العدد 73، أكتوبر 2020.
- عبد المنعم اعبابو/ خديجة محضار/ خديجة مرتاج، مساهمة منظومة مسار في تطوير وتحسين جودة الخدمات الإدارية بالمؤسسات التعليمية، مجلة البيداغوجي، العدد 5-6، أبريل 2019.
- لمين زايدي، رقمنة العملية التعليمية التعلمية في المنظومة التربوية الجزائرية، مجلة العدوي للسانيات العرفية وتعليم اللغات، المجلد 01، العدد 2، 2021،

### ❖ الخطب والرسائل الملكية:

- خطاب جلالة الملك محمد السادس أمام أعضاء البرلمان في افتتاح الدورة التشريعية الأولى من السنة التشريعية الأولى من الولاية التشريعية العاشرة، بتاريخ 14 أكتوبر 2016.
- الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة المنظمة من لدن كتابة الدولة المكلفة بالبريد وتقنيات الاتصال والإعلام، تحت عنوان: "الإستراتيجية الوطنية لإدماج المغرب في مجتمع الإعلام والمعرفة" بتاريخ 23 أبريل 2001.
- الرسالة الملكية السامية للملك محمد السادس الموجهة إلى المشاركين في الملتقى الثاني للأجهزة المكلفة بتقنين الاتصالات بكل من إفريقيا والعالم العربي، الاثنين 17 شتنبر 2001.

### ❖ النصوص القانونية والتنظيمية والوثائق الرسمية:

<sup>1</sup>. حيث تم في هذا الإطار إطلاق استشارة عامة بشأن الوسائل التعليمية المعتمدة بأقسام تحضير شهادة التقني العالي من أجل إتاحة إمكانية الاطلاع عليها من طرف عموم المهتمين وإبداء الرأي في شأنها إلى غاية 16 شتنبر 2024.

- القانون الإطار رقم 51.17 يتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.113 صادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 غشت 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6805 بتاريخ 17 ذو الحجة 1440 (19 غشت 2019)، ص 5623.
- المرسوم رقم 2.20.474 صادر في 15 من محرم 1443 (24 أغسطس 2021)، يتعلق بالتعلم عن بعد، الجريدة الرسمية عدد 7019 بتاريخ 28 محرم 1443 (6 شتنبر 2021)، 6556.
- المذكرة رقم 19.20 بتاريخ 18 مايو 2020 بشأن الإجراءات الاستثنائية للتدبير الرقمي لمسطرة التوجيه المدرسي والمهني بالتعليم الثانوي برسم الموسم الدراسي 2019-2020.
- المذكرة رقم 091\*23 الصادرة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بتاريخ 25 أكتوبر 2023 في شأن الحركة الانتقالية التعليمية لسنة 2024.
- المذكرة رقم 011\*24 بتاريخ 23 يناير 2024، في شأن إطلاق منصة رقمية لتدبير الحوادث المدرسية، صادرة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.
- المذكرة رقم 204\*24 صارة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بتاريخ 19 يوليوز 2024، في شأن مسطرة تحويل المنح الدراسية للداخليات والمطاعم المدرسية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.
- المذكرة رقم 28.20 بتاريخ 08 يونيو 2020 بشأن رقمنة مسطرة تحويل منح الدخليات والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي.
- المذكرة رقم 66 بتاريخ 28 أبريل 2011 في شأن استعمال الموارد الرقمية في التعليمات، صادرة عن كتابة الدولة المكلفة بالتعليم المدرسي التابعة لوزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.
- المراسلة رقم 032\*15 بتاريخ 19 مارس 2015 في شأن إرساء الدعم التربوي المؤسساتي الرقمي.
- المذكرة رقم 121\*23 بتاريخ 22 نونبر 2023 في شأن استثمار محتوى منصة TelmidTICE للدعم التربوي عن بعد.
- المراسلة رقم 025\*15 بتاريخ 11 مارس 2015 في شأن تنظيم مباراة وطنية لانتقاء أحسن فيديوهات توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للدعم التربوي.
- مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة رقم 005.24 بتاريخ 06 فبراير 2024 بشأن مسطرة التوجيه المدرسي والمهني برسم سنة 2024.
- بلاغ إخباري بتاريخ 10 يونيو 2020 صادر عن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التربية الوطنية، في شأن رقمنة مسطرة تحويل المنح المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي.
- البلاغ الصحفي رقم 2 بتاريخ 16 مارس 2020 لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي في شأن توقيف الدراسة الحضورية.
- بلاغ صحفي لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بتاريخ الخميس 25 يوليوز 2024 حول إحداث فضاء البوابة الرسمية للوزارة يعنى بمجال تدبير الوسائل التعليمية.
- بلاغ وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التربية الوطنية بتاريخ الجمعة 23 أبريل 2021.
- وزارة الاقتصاد والمالية، رقمنة تبادل المعلومات للحصول على المنح الدراسية، 2021/04/26.

#### ❖ المواقع والروابط الإلكترونية:

- <http://sise.men.gov.ma/esise>
- <https://alyaoum24.com/1730413.html>
- <https://www.finances.gov.ma/ar/Pages/مستجدة.aspx?fiche=5440>
- <https://www.men.gov.ma/Ar/MDidactiques/Pages/MDidactiques.aspx>

- <https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=5938>
- <https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=5939>
- <https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=5996>
- <https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=6358>
- <https://www.men.gov.ma/Ar/Pages/Publication.aspx?IDPublication=7333>
- [www.haraka.men.gov.ma](http://www.haraka.men.gov.ma)
- <https://ar.wikipedia.org/wiki/>

❖ المراجع باللغة الأجنبية:

- Abderrazzak MAZOUAK et autres, l'impact des nouvelles technologies sur la gouvernance et le management de la qualité au sein des établissements scolaires, revue MassalekAtarbiyawaAtakwine, Volume 1, N° 1, 2018.
- BERRAHAL, OUKASSI, l'intégration du numérique dans l'enseignement dans la perspective du nouveau modèle de développement, Revue Alternatives Managériales et Economiques (AME), Volume 4, N° 2, Avril, 2022.
- Lamiae BEDHRI, l'administration électronique au Maroc, publication de l'université Mohammed 1<sup>er</sup>, Oujda, Octobre 2017.
- Omar Fatah, l'enseignement à distance pendant le confinement sanitaire au Maroc - cas de l'enseignement primaire, revue Almaarifa, n°9, Octobre 2023.
- Rachid El Bettoui et autres, Digitalisation pédagogique et défis de l'enseignement à distance: Cas de l'Ecole Supérieure de Technologie d'Agadir, revue Revista Multidisciplinar, 2022, Volume 4, N° 01.

## قواعد المسؤولية المدنية في ضوء نظم الذكاء الاصطناعي

عبد الاله رزاق

طالب باحث بسلك الدكتوراه

تخصص العلوم القانونية

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية اكدال

جامعة محمد الخامس الرباط- المغرب -

تعتبر المسؤولية المدنية من أهم الموضوعات التي اهتم بها الفقه والقضاء منذ بداية القرن العشرين، ولا زال هذا الاهتمام في تصاعد مستمر نتيجة تجدد وتفاقم المخاطر التي يتسبب فيها الإنسان بفعله أو بفعل الأشياء التي تحت حراسته.

وكما هو معلوم أن الثورة الصناعية أسفرت عن تطور هائل في مجال التكنولوجيا الحديثة التي كان لها أثر جد فعال في تحقيق الآمال البشرية<sup>1</sup>، من استقرار وشيوع للرفاه الاقتصادي والاجتماعي، غير أن هذا التطور بالقدر الذي أسعد الإنسان إلا أنه بالمقابل كان مصدر إزعاج لكثرة المخاطر التي نجمت عن سوء استعمال هذه الآليات والمنشآت الصناعية .

فالآلة عادة ما تنطوي على قدر كبير من الخطر وغالبا ما يكون الإنسان أول ضحاياها، لهذا تنبّهت أغلب التشريعات، لهذه الأضرار التي تحدث في المجتمع، فكان التفكير في سن مقتضيات قانونية تتعلق بالتعويضات عن الأضرار التي تحدث للغير، وضمنان للمضروور حقه في الحصول على التعويض من جراء ما يصيبه.

إن المسألة لا تتوقف عند هذا الحد، فنتيجة لاستخدامات الذكاء الاصطناعي<sup>2</sup> في الآونة الأخيرة، وما قد يلحق الأفراد من ضرر نتيجة الإستخدام الذكاء الاصطناعي، خصوصا إذا علمنا أن حقوق الأفراد وحرّياتهم أصبحت مرهونة بهذه التقنيات الجديدة، مما تؤثر عليهم، وتسبب لهم أضرارا جراء هذا استخدام هذه التقنيات، مما يمكن معه أن يطالب بالتعويض عن الأضرار التي لحقت من تقنيات الذكاء الاصطناعي، سواء كان الضرر ماديا أو معنوي.<sup>3</sup>

و بناء على ما سبق و انطلاقا من هذه الدراسة التّقديمية يمكن أن نثير الإشكالية الجوهرية التالية :

ما مدى تأسيس قواعد المسؤولية المدنية الحالية لمواجهة الأضرار المترتبة عن نظم الذكاء الاصطناعي؟.

1 - عبد القادر العرعاري، مصادر الالتزامات الكتاب الثاني، المسؤولية المدنية، دراسة مقارنة على ضوء النصوص التشريعية الجديدة، الطبعة الخامسة، دار الأمان الرباط، س 2016 ص 27.

2 - عرفه "Alun Turing" بأنه : " القدرة على التصرف كما لو كان الإنسان هو الذي يتصرف من خلال محاولة خداع المستجوب، وإظهار كما لو أن إنسانا هو الذي يقوم بالإجابة على الأسئلة المطروحة من قبل المستجوب". وفي تعريف آخر للفتية " Elaine Rich " عرفه بأنه: " دراسة لجعل أجهزة الكمبيوتر تؤدي أشياء يقوم بها الإنسان بطريقة أفضل . وعرفه " Marvin Lee Minsky " بأنه بناء برامج الكمبيوتر التي تنخرط في المهام التي يقوم بها البشر بشكل مرضي، لأنها تتطلب عمليات عقلية عالية المستوى كالإدراك الحسي التعلم، تنظيم الذاكرة والتفكير النقدي. انظر طاهر ابو العبيد، الذكاء الاصطناعي والقانون، سلسلة مقالات المعرفة القانونية، ع 1، س 2022، ص 3.

3 - صابر الهدام، القانون في مواجهة الذكاء الاصطناعي – دراسة مقارنة – رسالة دبلوم الماستر، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس، جامعة سيدي محمد بن عبد الله. السنة الجامعية 2021/2022، ص 89.



وارتأينا في سبيل الإلمام بأهم الأفكار التي يثيرها موضوع بحثنا وسيتحقق الوقوف عليها و معالجتها أن نعلم إلى تقسيم بحثنا كما يلي :

المطلب الأول: الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

المطلب الثاني: آثار تحقق المسؤولية المدنية عن الأضرار الذكاء الاصطناعي

## المطلب الأول: الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

تعد الشخصية القانونية هي القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، تمنح لكل شخص طبيعي منذ ولادته إلى حين وفاته وهي تمنح للشخص الطبيعي على اعتبار أنه قادر على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، ولكنها لا تقتصر في الحقيقة على الإنسان وحده، وإنما قد تشمل غيره بمعنى أنه قد تثبت هذه الشخصية لمجموعة من الأشخاص أو الأموال، وهي ما يطلق عليها بالشخصية الاعتبارية، فالتشريع المغربي ينص صراحة على وجود نوعين من أشخاص القانون الذين يمتلكون الشخصية القانونية، النوع الأول هو الشخص الطبيعي الذي يتمتع بوجود مادي ملموس ويمثله الإنسان، أما النوع الثاني فهو الشخص الاعتباري الذي يعبر عن الشخص المعنوي غير الملموس، وقد أوجده القانون للاعتراف بأغراض معينة متمثلة في الكيانات القانونية التي منحها القانون لهذه الشخصية<sup>1</sup>، ولا يعترف إلا متى منح لهم مركز قانونيا ذا طبيعة خاصة، وقد أثارت فكرة الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي جدلا فقهيًا واسعًا بين الباحثين، حيث يوجد اتجاه مؤيد لهذه الفكرة واتجاه آخر يعارض منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، لذلك يطرح التساؤل هل يمكن لهذا التوصيف الحالي للشخص القانوني أي شخص طبيعي وشخص اعتباري، أن يستوعب الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي؟ وهذا ما يدفعنا إلى الوقوف على الاتجاه المؤيد لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي في ( الفقرة الأولى)، والاتجاه الرافض لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي في ( الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: الاتجاه المؤيد لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

بالرغم من تعدد التعبيرات في هذا الاتجاه إلا إنها تصب في منحى واحد وهو منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، ولكل رأي مبرراته وحججه.

فأولهما القائل ضرورة الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي على غرار الشخصية الاعتبارية التي تتمتع بها الشركات، حيث يتم التعامل مع هذه الأخيرة على هذا الأساس في كافة المحاكم حول العالم، وقد تبناها أنصار هذا الرأي كنموذج لحقوق الذكاء الاصطناعي والاعتراف له بالشخصية القانونية، فمثلا الشركة تتمتع بالشخصية الاعتبارية وإن كانت لا تمارس الحقوق بصورة مباشرة وإنما من خلال ممثلها القانوني وهذا الدور بلا شك يمكن أن يناط بالممثل عن الروبوت أثناء التسجيل مع الأخذ بعين الاعتبار أنه كلما زادت قدرة الروبوت على اتخاذ القرارات بصورة منفردة ومستقلة كلما زادت

<sup>1</sup> - - نبيل إبراهيم سعد، "المبادئ العامة للقانون، نظرية القانون -نظرية الحق-"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة 2013، ص167.

مسؤوليته، فمع تزايد الاستقلالية تنفي عليه صفة الشيء أو الأداة، كما يرون أن إقرار إنشاء شخصية قانونية للذكاء الاصطناعي سيساهم في منحه حقوقاً وواجبات.

وذكر فريق آخر من هذا الاتجاه الاعتراف بميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري لبعض الحقوق للروبوت باعتباره أحد تطبيقات الذكاء الاصطناعي والتي أشار إليها في الفصل الثاني من الجزء الثالث تحت عنوان حقوق الروبوت، وهذه الحقوق لها الحق في التمتع بالحقوق السياسية، الحق في الوجود، الحق في أن يعيش حياة خالية من الإساءة المنهجية وإساءة الاستعمال.

والملاحظ أن إسحاق أسيموف قد نص على هذا الحق يتوافق مع القانون الثالث الذي وضعه والذي يقرر فيه أنه يجب على الروبوت أن يحمي وجوده ما دام ذلك لا يتعارض مع القانون الأول والثاني<sup>1</sup>.

وهناك فريق آخر من أنصار هذا الاتجاه يؤسسون رأيهم على أساس القواعد العامة، وهو ما يتفق ومع القرارات الصادرة عن البرلمان الأوروبي، حيث أصدر هذا الأخير كما سبق و أن أشرنا إلى ذلك سابقاً، العديد من التوصيات في 16 فبراير 2017 المتعلقة بقواعد القانون المدني بشأن الروبوتات، وقد جاءت من بينها التوصية بمنح الروبوت على اعتباره أحد تطبيقات الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية على المدى الطويل، حيث يمكن اعتبار الروبوتات المستقلة ذاتياً أشخاصاً إلكترونية مسؤولة عن تعويض كافة الأضرار التي تلحقها بالغير.

وهناك فريق آخر من هذا الإتجاه يقول أن الهدف من منح الروبوت الشخصية القانونية ليس منحه حقوقاً ولكن له إمكانية تعويض المتضررين من خلال منحه هذه الشخصية وذلك عن طريق التأمين على هذه الروبوتات .

وفي هذا الصدد فقد أوصى المشرع الأوروبي بمجموعة من الضوابط القانونية المحددة لمنح الروبوت الشخصية القانونية في المستقبل، فقد أكد على أن يكون لكل آلة شخصية إلكترونية تحمل تسلسلاً رقمياً يتضمن الاسم واللقب ورقم التعريف، بالإضافة إلى وجود علبة سرية تسمى "العلبة السوداء" والتي تتضمن كامل المعلومات المتعلقة بالروبوت بالإضافة إلى شهادة تأمين تغطي أي ضرر يلحق به .

<sup>1</sup>- سوجول كافي، "قانون الروبوتات" مقال منشور بمجلة، معهد دبي القضائي، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 21 أبريل 2015، ص 33.  
- القوانين الروبوتية الثلاثة أو قوانين أسيموف: هي مجموعة من القوانين وضعت كي يلتزم بها الإنسان الآلي، وقد ظهرت هذه القوانين للمرة الأولى في إحدى روايات الخيال العلمي وهي رواية التملص وضعها كاتب روايات الخيال العلمي الأمريكي (الروسي المولد) إسحاق أسيموف في عام 194، وتعتبر هذه القوانين بعض الضوابط حول كيف يجب برمجة وصنع الآليين خاصة من منطلق الذكاء الاصطناعي وهذه القوانين هي:

- القانون الأول: لا يجوز لآلي إزاء بشري أو السكوت عما قد يسبب أذى له.
  - القانون الثاني: يجب على الآلي إطاعة أوامر البشر إلا إن تعارضت مع القانون الأول.
  - القانون الثالث: يجب على الآلي المحافظة على بقائه طالما لا يتعارض ذلك مع القانونين الأول والثاني.
- لاحقاً أضاف أسيموف القانون 0 إلى مجموعة القوانين وهو :
- القانون صفر : لا ينبغي لأي روبوت أن يؤذي الإنسانية، أو أن يسمح للإنسانية بإيذاء نفسها بعدم القيام بأي رد فعل.
  - اتخذت لجنة الشؤون القانونية في البرلمان الأوروبي في يناير 2015 المبادرة حيث أنشأت مجموعة عمل من أجل أن يتم وضع حلول خاصة بالقضايا القانونية والأخلاقية التي تتعلق بتطوير الروبوتات والذكاء الاصطناعي.

وقد دافع أنصار من هذا الإتجاه على تأييد موقفهم بالقولة التالية : " إن تطوير الذكاء الاصطناعي من شأنه أن يبرر إنشاء فئة ثالثة من الأشخاص، وأن موضوع الذكاء الاصطناعي وحرية اتخاذ القرار التي ينطوي عليها، تثير مسألة إنشاء حقوق عرضية جديدة، من شأنها أن تحتفظ بها الروبوتات، وذلك بفضل شخصية قانونية معينة هي: شخصية الروبوت".

و قال أنصار من هذا الإتجاه إن تقنيات الذكاء الاصطناعي لم تعد مجرد آلات شبيهة كسائر الأشياء وإنما أصبحت آلات ذكية ذات مهارات متعددة، وقدرات فائقة علي التفاعل مع محيطها واتخاذ القرارات اللازمة والمناسبة لما توجد فيه من مواقف، كما أن لديها القدرة علي التعلم مما يميزها عن غيرها من الأشياء، ومن تم لا يمكن حصرها في كونها مجرد شيء، كما لا يمكن ترفيتها إلى مفهوم الأنسالة، فهي كيانات تتجاوز حدود الآلات والأشياء ولكنها لا تقارن، ولا تقارب المفهوم الإنساني، وهذا كله يقتضي منحها الشخصية القانونية لا حمايتها في ذاتها ولكن لحماية المجتمع من استخداماتها غير القانونية لا سيما وإن لحقها وجود مادي ملموس، ووجود عقلي وذهن لا يمكن تجاهله .

ومن ذلك أيضا ذهب المجلس الإقتصادي الإجتماعي الأوروبي في موقفه من منح الشخصية القانونية "للإنسالة" حيث فضل استخدام مصطلح الشخص المنقاد بدلا من مصطلح الشخصية القانونية كمرحلة من مراحل تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي يعتبر "الإنسالة" في هذه المرحلة محكومة بالإرادة الإنسانية وتنقاد وفق توجيهاتها الأمر الذي يؤكد أنه عندما تستقل هذه التقنيات ولا تتحكم فيها الإرادة الإنسانية فيمكن القول بمنحها الشخصية القانونية الكاملة، وهذه هي المرحلة التي رأى فيها جانب من الفقه القانوني أن تقنيات الذكاء الاصطناعي يمكن أن تتمتع بشخصية قانونية افتراضية ناقصة تشبه مرحلة انعدام التمييز لدى الإنسان.

و خلاصة القول يرى أنصار هذا الاتجاه أنه من الضروري الآن اعتماد الشخصية القانونية للروبوتات نظراً لحريتها في اتخاذ القرارات، خاصةً فيما يتعلق بالروبوتات التي تمتلك أنظمة ذكاء اصطناعي، وأن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي سيكون خطوة مهمة نحو تطوير إطار قانوني يعزز التطور التكنولوجي بطريقة متوازنة ومسؤولة.

#### الفقرة الثانية: الاتجاه الرافض لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

تباينت الآراء حول رفض منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي و تعددت إلا أن كل رأي لديه مبرراته وحججه الخاصة.

فهناك فريق من هذا الإتجاه يقول أن الأنظمة الحالية ليست ذكية بالقدر الكافي لكي تستحق الشخصية القانونية فلم يتطور بعد الذكاء الاصطناعي إلى درجة البرمجة للوضع الموجود عليه البشر لأنه لا يرتقي إلى صفة إنسان، أضف إلى ذلك الوضع الحالي للتشريعات الوضعية العاجزة عن القبول أو الاعتراف بالروبوت كشخص إلكتروني قانوني<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - نساخ فاطمة، الشخصية القانونية للكائن الجديد الشخص الافتراضي الروبوت"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 5، العدد 1 السنة 2020، ص 219

وهناك فريق آخر يقول أنه في حالة وجود شخصية قانونية لأنظمة الذكاء الاصطناعي يدعونا إلى التشكيك في التمييز الثابت بين الإنسان والأشياء، الذي يعد هو أساس الحضارة الإنسانية، كما أن الخلط بين الناس والأشياء من شأنه أن يؤدي إلى قتل الجنس البشري وإبادته، وهو ما يعني اختفاء الإنسان لمصلحة الروبوت وزوال وإندثار العلوم الإنسانية، كالقانون والفنون وغيرها من العلوم الإنسانية<sup>1</sup>. جانب من هذا الاتجاه يقول أن القائلين بمنح الشخصية القانونية لأنظمة الذكاء الاصطناعي لهم بشأنها رؤية خيالية تميزت بالروايات أو سينما الخيال العلمي في الوقت الذي حذر به العديد من الخبراء والعاملين في مجال الذكاء الاصطناعي من خطر منح الروبوتات الشخصية القانونية في رسالة تم توجيهها للاتحاد الأوروبي في 14 إبريل 2017، والتي كان مضمونها أنه في حالة منح الشخصية القانونية يؤدي ذلك إلى طمس الحدود بين الإنسان والآلة وبالتالي الخلط بين الأحياء والأشياء الخاملة أو الجامدة والإنسان<sup>2</sup>.

فيما يقول فريق آخر أن الروبوت ليس لديه إرادة حرة يمكن من خلالها أن تؤدي إلى ارتكاب أفعال محظورة، وبالتالي لا يمكن تحميله المسؤولية عن الأضرار الناشئة عن تلك الأفعال وقد أعطى هذا الفريق أمثلة مدعمة منها حالة وقوع حادث بسبب سيارة مستقلة<sup>3</sup>.

جانب من هذا الإتجاه، اعتبر أن الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت يفتح الباب على مصريه أمام المصنعين للتخلص من المسؤولية عن أفعال أجهزتهم وعن العيوب التي تتعلق ببيانات البرامج والتدريب وعن الضرر الذي يمكن أن تسببه للغير<sup>4</sup>.

وهناك رأي يقول أن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي تقتضي أن يكون لأشخاص الذكاء الاصطناعي إرادة، وهذا أمر غير ممكن بالنسبة لهذه التقنيات؛ لأن تقنيات الذكاء الاصطناعي لم تصل بعد إلى درجة البرمجة الذاتية دون تدخل البشر. ومن ثم فإن هذه التقنيات لم تصل كذلك إلى درجة التطور الذي يجعلها تتحمل المسؤولية الكاملة عن أعمالها.

كما يرى بعض أنصار الاتجاه الرافض لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي أنه لا يوجد أي مبرر قانوني لمنح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية، ففي مجال الملكية الفكرية لا يمكن للذكاء الاصطناعي التمتع بالحقوق الناشئة عنها لأن هذه الحقوق تحتاج إلى الوعي اللازم لاستحقاقها وحمايتها والمسؤولية عنها، وهذه أمور لا تنقرر إلا للإنسان دون سواه، لأنه

<sup>1</sup> - Natalie Nevejans: " les partisans de la personnalité juridique ont une vision fantasmée du robot marquée par les romans ou le cinéma de science-fiction" op. Cit, p: 18.

<sup>2</sup> - PhaneMontet: «une personnalité juridique pour les robots plus de 220 experts sonnent l'alarme? 22/07/2024 à 13:20. <http://www.usbeketrica.com/article/personnalite-juridique-robots-220>

<sup>3</sup> - دعما لهذه الحجة يرى جانب آخر من الفقه بأن الروبوتات التي تملك إرادة حرة مماثلة لإرادة الإنسان حتى ولو كانت في يوم من الأيام قادرة على التفكير فإنها ستظل مشروطة بالخوارزميات التي تمت برمجتها بها، كما أن هناك بعض المعايير المطبقة على البشر لا يمكن تطبيقها على الروبوت مثل المشاعر والأحاسيس التي يمكن برمجتها عليها والأهم من ذلك أن الروبوتات هي في الأساس خوارزميات تم وضع معايير لها تستطيع الهروب منها، وبالتالي فغياب الإرادة الحرة لها يعيق تأهيلها لمنحها الشخصية القانونية، لذلك يجب البحث عن بديل آخر كأساس 92 للمسؤولية التقصيرية للروبوتات الذكية نشرت قبل من Mickaëlleborch: la responsabilité robots, 2016, page

<sup>4</sup> - Kurt Marko: "Criticsfear That grantingroboticpersonhoodis Just a way for manufacturers to Shirkrresponsibility for what are ultimatelydefects in software and training datat" op, cit, p, 68.

الوحيد الذي لا يمتلك الوعي اللازم للقيام بالعمل ومعرفته ، كما أن حقوق الملكية الفكرية تتقرر لمن يمكنه الاستفادة منها وهذا الأمر غير متوفر بالنسبة للذكاء الاصطناعي باعتباره آلة.

وتأكيدا على ما سبق دراسته من رفض منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، يقرر جانب من الفقه أن قواعد تسجيل براءات الاختراع تقتضي أن يكون الاختراع أو الابتكار من إنجاز شخص طبيعي هو الإنسان وهو ما يحول دون تمتع الذكاء الاصطناعي بصفة المخترع أو أن يكتسب إبداعه صفة المصنف الإبداعي الواجب حمايته، ومن ثم لا يتغير لها الحالة القانونية المقررة للمصنفات الإبداعية وذلك لأن الذكاء الاصطناعي مجرد أدوات وآلات تتفقد الوعي والحياة<sup>1</sup>، وكما يقول البعض في هذا الصدد إن الروبوتات باعتبارها أحد تقنيات الذكاء الاصطناعي مهما بلغت استقلاليتها لا يمكن أن تتمتع بخيال الإنسان وإحساسه بالجمال الذي يجعله يبدع ويبتكر فهي لا تتمتع بالإدراك والتميز و الوعي الذي يتمتع به الإنسان<sup>2</sup>.

يبدو أن بعض أنصار هذا الرأي يذهبون الي القول بعدم منح الذكاء الاصطناعي للشخصية القانونية لا يعنى بالضرورة إنكار خصائصها الفريدة والتي تقتضي منحها ما يعرف بالأهلية الوظيفية أو التقنية التي تسمح لها بممارسة الأعمال وإبرام الصفقات باستقلال بشرط التأمين، وحصر استخدامها كمرحلة أولى بالشركات المؤهلة فنيا والتي لها القدرة المالية علي تحمل التبعات المالية والفنية الناشئة عن الذكاء الاصطناعي<sup>3</sup>.

يمكن اقول ان أنصار هذا الإتجاه يتفقون على فكرة واحدة رغم تعدد آرائهم وهي التأكيد على أنه لا يجب منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي لأن الاعتراف بها سيؤدي الى عدم مسؤولية الأشخاص المحتملين من أمثال المنتجين المستخدمين والمالكين الأمر الذي يترتب عنه زيادة الأضرار وتفاقمهما<sup>4</sup>.

### المطلب الثاني : آثار تحقق المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي

تعد المسؤولية المدنية هي الأساس من أجل أن يحصل الشخص المتضرر على كافة حقوقه وأن يقوم الشخص المسؤول بجبر الأضرار التي تسبب فيها وألحقت ضررا بالغير، ولذلك فإن المسؤولية دائما تترتب عليها مجموعة من الآثار القانونية التي تهدف بالدرجة الأولى إلى عدم ضياع حق المضرور.

وإذا كان استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي قد أثار نقاشا واسعا في مدى مساءلة الذكاء الاصطناعي من عدمه، وفي كون أنه في ظل الفراغات التشريعية الحالية في القوانين المدنية، من الصعب معرفة من المسؤول أولا عن الأضرار التي

1 - أحمد مصطفى الدبوسي السيد مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي صفة براءة الاختراع عن ابتكاراته ، هل يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي مخترعا وفقا لأحكام القانون الإماراتي"، بحث منشور بمجلة معهد دبي القضائي ، العدد 13 ، السنة 2021، الصفحة 69

2 - Gestim-vilion, laudia>vilion, la Protection Pars le doit d'autun ale gealiongenevees par intelligenceartificielle, menaine. canda et Universite Paris- sacy- France 2017, p 38.

3 - عماد عبد الرحيم الدحيات " نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا إشكالية العلاقة بين البشر والآلة، بحث منشور بمجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 8 ، العدد 5 لسنة 2019، الصفحة 21

4 - محمد أحمد المعادوي، عبد ربه مجاهد، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي، دراسة مقارنة، المجلد القانونية جامعة القاهرة، المجلد 9 ، العدد 2 ، س 2021 ، ص 310.

يرتكبها الذكاء الاصطناعي، لكون أن قواعد المسؤولية المدنية الحالية حتى وإن كان من بعض الجوانب يمكن إعمالها غير إنه أحيانا كثيرة لا تستطيع مواجهة هذه التقنيات نظرا لمحدوديتها وحيث إن مسألة معرفة المسؤولية تقتضي بداية أن يكون لمن صريح يوضح ذلك ويسند وحيث إن مسألة معرفة المسؤولية تقتضي بداية أن يكون نص صريح يوضح ذلك ويسند المسؤولية لجهة معينة بصريح العبارة دون ترك مجال للشك والغوص في متاهات البحث ومحاولات إسقاط النصوص المدنية على تقنيات الذكاء الاصطناعي، التي لا نجدها ملائمة ومناسبة لهذا النوع من المجال الذي يعد في الأصل مجالا له خصوصياته، ومجالا فرضته التطورات التكنولوجية الحالية، فإنه وإن كان هذا هو الأصل إلا أننا حاولنا منذ البداية البحث عن هو الشخص المسؤول، فخلصنا في النهاية أن البرلمان الأوروبي اتخذ مسارا حاسما في سبيل فرض المسؤولية عن أضرار الذكاء الاصطناعي بناء على نظرية "النائب الإنساني". وبالتالي فإن لهذه المسؤولية القانونية آثار عدة، والتي تتمثل في تعويض المضرور عن جميع الأضرار التي لحقت به، وإذا ما توفرت كل الشروط القانونية، وجب القول بأن الضرر سيصبح ملزما بالتعويض طبقا للقاعدة الفقهية لا ضرر ولا ضرار والضرر يزال" (الفقرة الأولى).

وحتى لا تكتفي بالقول إن جميع الأضرار المدنية التي ترتكبها تقنيات الذكاء الاصطناعي كقيلة بالتعويض فيها، فكثيرا ما نجد أن لكل قاعدة استثناء بما أن أضرار الذكاء الاصطناعي توجب التعويض عنها حتى لا يضيع حق المضرور، فإنه بالمقابل يمكن للشخص الذي يدعي عكس هذا أن يتحمل من المسؤولية القانونية ودفعها عنه ( الفقرة الثانية).

#### الفقرة الأولى : التعويض عن أضرار الذكاء الاصطناعي

يمكن لكل شخص تعرض لضرر مباشر، ناتج عن عمل غير مشروع، أن يطالب بتعويض يناسب ذلك الضرر<sup>1</sup>، والمشرع المغربي تنبه لمسألة التعويضات في قانون الالتزامات والعقود بحيث أكد في مختلف النصوص القانونية على أن كل شخص يعد مسؤولا عن جميع الأضرار التي يتسبب فيها، وبالتالي ملزم بتعويضها وجبر الأضرار الناجمة عليها.

نفس الأمر ينطبق على تقنيات الذكاء الاصطناعي، فلا يعقل أن نجعلها بمعزل عن مسألة جبر الأضرار عن استخداماتها السلبية، ما دامت المسؤولية هي ثابتة وقائمة عليها، ولذلك فإنه يلزم بالتعويض عن كل الأضرار التي تسببت فيها، وعلى الشخص المتضرر أن يطالب بحقه وأن يحصل على التعويض لفائدته.

بحيث إن التعويض عن أضرار الذكاء الاصطناعي بعد المرحلة التالية لقيام المسؤولية المدنية عن تلك الأضرار، وأن المضرور هذا شأنه شأن أي متضرر، يترتب له الحق في التعويض.

والتعويض هنا من أضرار الذكاء الاصطناعي، يتراوح بين تعويض قضائي، والذي من تسميته يتضح أن الشخص المتضرر يمكنه اللجوء إلى المحكمة أو القضاء من أجل استصدار الأمر له بالحصول على حقه في التعويض (أولا)، وهناك

<sup>1</sup> - عبد الرحمان الشرقاوي: القانون المدني دراسة حديثة للنظرية العامة للالتزام في ضوء تأثيرها بالمفاهيم الجديدة للقانون الاقتصادي، مصادر الالتزام الواقعة القانونية"، مطبعة المعارف الجديدة - الرباط ط 4 لسنة 2020، ص 261.



تعويض تلقائي الذي أفرزته صعوبة تقييم المخاطر التي تتسبب فيها تقنيات الذكاء الاصطناعي ولتوفير الحماية أكثر للمتضررين تم التفكير في إحداث هذا النوع من التعويضات دون جعل المضرورين يتكبدون عناء وتكاليف باهظة في حصولهم على تعويضات مناسبة لهم (ثانياً).

### أولاً: التعويض القضائي عن أضرار الذكاء الاصطناعي

يعد التعويض وسيلة القضاء في جبر الضرر سواء كان ذلك بإزالته أو بتخفيفه، وهذا ما يسمى بالتعويض القضائي، بحيث إن هذا الأخير قد ينتهي بمنح حق المضرور في التعويض العيني، أي إزالته والقضاء على سببه ومصدره، متى كان ذلك ممكناً أو أن يتم منحه الحق في التعويض بمقابل نقدي أو غير نقدي.<sup>1</sup>

ولما كانت استخدامات الذكاء الاصطناعي محط مساءلة قانونية فإن الشخص المتضرر منها له الحق في اللجوء إلى الجهاز القضائي من أجل الحصول على مقابل للأضرار التي لحقت به، والقضاء عليه أن ينظر في الدعوى المقدمة له للنظر في مدى صحة الإدعاء المقدم له قبل الحكم للشخص المدعي بالتعويض.

فقيام المسؤولية عن أضرار الذكاء الاصطناعي، يترتب عليها إذا تحققت التعويض سواء كان هذا الضرر مادياً أو معنوياً، فالمضرور يحصل على التعويض عن طريق القضاء، والقاضي يقدر التعويض على أساس الفعل الضار، مراعيًا في ذلك الحالة المالية والاجتماعية للمضرور<sup>2</sup>، مع اقتران قيمة التعويض بحقيقة الضرر على ألا تتجاوز قيمته الحقيقية.

ورغم وجود العديد من الطرق التي تستخدم في حساب وتقييم التعويض، فلا شيء منها يلزم القاضي الذي يكون هو صاحب القرار في الاعتماد على بعضها دون البعض الآخر، إلا أنه يلتزم بالمبادئ العامة في قضايا التعويضات التي استقر عليها الفقه والقضاء<sup>3</sup>، وهذا يعني أن التعويض يخضع لاجتهاد القاضي، وهو حر في ذلك بشرط التسيب أو التعليل.

ولذلك، فإن الطرف المضرور، عند رفعه للدعوى أمام القضاء، ينبغي أن يثبت في طلبه هذا العناصر الأساسية التي أسس عليها الضرر، وإلا فإن طلبه سيكون معرضاً للرفض، في حين أن القاضي لا يجب عليه أن يعتد بالمركز المالي المسؤول عن الضرر لتقدير قيمة التعويض، بحيث لا يزيد في مبلغ التعويض إذا كان المسؤول غنياً، وإنما مبلغ التعويض ينبغي أن يكون مناسباً للضرر الذي لحق المضرور، وأن يتم تقديره يوم صدور الحكم.<sup>4</sup>

1 - عبد الخالق حماني: "مسؤولية المنتج عن الإخلال بضمان السلامة"، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص بكلية متعددة التخصصات تطوان، جامعة عبد المالك السعدي، السنة الجامعية 2015/2016، ص 207

2 - طاهر أبو العبيد، الذكاء الاصطناعي والقانون، سلسلة مقالات المعرفة القانونية، ع 1، السنة 2020، ص 10

3 - عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد: "المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي دراسة تحليلية"، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة ع 43، أكتوبر 2020، ص 31.

4 - خالد حسن لطفي: "الذكاء الاصطناعي وحمايته من الناحية المدنية والجنائية"، دار الفكر الجامعي - الإسكندرية مصر، ط1، لسنة 2021، ص 117. محمد خورور المهري: "المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي دراسة تحليلية"، ديبلوم لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص - كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة لسنة 2020، ص 71

4 - خالد أحمد حسن لطفي، م س، ص 116

4 - الكرار حبيب جهلول، حسام عيس عودة، المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يسببها الروبوت دراسة تحليلية مقارنة"، مجلة الطريق للتربية والعلوم الاجتماعية، 6 ماي 2019، ص 721

ومادام التعويض القضائي هو وسيلة لجبر الأضرار التي تسببت فيها تقنيات الذكاء الاصطناعي، سواء كانت هذه الأضرار مادية أو أدبية، فإن التعويض يكون إما عينيا أو بمقابل ويجد المضرور التعويض العيني خير وسيلة لجبر الضرر، لأنه يعيده إلى الحالة التي كان عليها قبل وقوعه، وهذا هو الهدف الذي يسعى له كل متضرر من استخدامات الذكاء الاصطناعي غير هذا النوع من التعويضات يجد مسعاه في الأضرار التي يتعرض لها الأفراد في واقعهم المعاش، إلا أنه في إطار الأضرار الناجمة عن الذكاء الاصطناعي يصعب الحكم بها.<sup>1</sup>

ولا يعقل أن يتم إعادة الطرف المضرور إلى المرحلة ما قبل إحداث الضرر من قبل هذه التقنيات الذكية، وبالتالي لا يبقى أمام المضرور هنا إلا التعويض بمقابل.

فالتعويض بمقابل، يتمثل في منح المضرور تعويضا عن الضرر الذي أصابه بقصد التخفيف عنه<sup>2</sup>، وحيث إن التعويض عن الأضرار المادية الناجمة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي، إذا تعلقت بسبب عيوب في تشغيل الروبوت، وتم إثباتها من قبل المضرور، فإنه يمكن إسنادها للمنتج، أو أحدث بسبب تغير المكونات المادية والمعنوية أو ضعف الصيانة، فهذه الأضرار يمكن تقويمها بالنقود، مما يعني أن طريقة التعويض النقدي هي الأكثر تناسبا مع خصوصيات الأضرار الناجمة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي، نظرا لتعذر إرجاع الحالة لما كانت عليه في أغلب الأحيان<sup>3</sup>.

وإذا كان يسهل التعويض عن الأضرار المادية التي تسببت فيها تقنيات الذكاء الاصطناعي فإن الأمر ليس كذلك عندما تلحق هذه التقنيات أضرارا أدبية بالغير، وذلك لكون أن هذا الضرر لا يمكن تعويضه، إذ لا صلة بينه وبين المبلغ النقدي الذي تقضي به المحكمة، كما لا يمكن تعويضه مالم يكن مرتبط بضرر مادي لصعوبة تقديره، بالمقابل اعترف الفقه والقضاء وفق القواعد العامة على أنه لا مانع في أن يتم تعويض المضرور نقديا عن الأضرار التي لحقت<sup>4</sup>. من جراء تقنيات الذكاء الاصطناعي.

وما تجب الإشارة إليه، أن المسؤول عن الذكاء الاصطناعي قد يلتزم بالتعويض عن الضرر المرتد، وهو ما يلحق الشخص من ضرر مباشر نتيجة الضرر الذي أصاب شخصا آخر من ذوي القرابة أو كان هناك فيما بينهم علاقة مالية تؤثر عليه ماديا أو معنويا، وهذا الضرر لا يقتصر على المضرور وحده، بل قد ينعكس على أشخاص آخرين يصيبهم شخصيا بوقوع أضرار أخرى<sup>5</sup>.

1 - نيلة على خميس محمد خورور المهري: "المسؤولية المدنية". عن أضرار الإنسان الآلي دراسة تحليلية، دبلوم لنيل. شهادة الماستر في القانون الخاص - كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة لسنة 2020، ص 71

2 - خالد أحمد حسن لطفي، م س، ص 116

3 - الكرار حبيب جهلول، م س، ص 757

4 - عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد: "المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي دراسة تحليلية"، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة ع 43، أكتوبر 2020. ص 30.

5 - ففي عام 1979 كان هناك عامل مصنع يدعى "روبرت ويليامز"، يعمل في شركة سيارات فورد، قتلته "روبوت" كان هو الآخر يعمل في هذا المصنع لتصنيع السيارات، وذلك عندما كان ينقل البضائع إلى غرفة التخزين، فتم ضربه حتى الموت، والسبب في هذا كون أن "الروبوت"، لم يستطع التعرف على "ويليامز" ككائن يتم وضعه في غرفة التخزين، مما دفعه إلى قتله. تعتبر قضية "ويليامز" أول وفاة بشرية على يد إنسان آلي، تم من خلالها رفع دعوى قضائية من قبل أسرته، فأصدرت المحكمة حكمها بإجبار الشرطة المذكورة على دفع مبلغ تعويض قدره 10 ملايين دولار أمريكي لأسرة الضحية، وبالرغم من هذا فإن هذا المبلغ لا يعتبر كافيا لاستبدال حياة شخص ما، بسبب خطأ من قبل تقنيات الذكاء الاصطناعي.

من هنا، فإن قيام المسؤولية عن أضرار الذكاء الاصطناعي يترتب عنها تعويض- كما أشرنا إلى ذلك أعلاه. وهذا التعويض حتى وإن لم يتحقق في إرجاع الحالة لما كانت عليه، إلا أن التعويض بمقابل (نقدي) يظل قائماً، وعلى القاضي أن يحكم بناء على سلطته التقديرية التي منحها له القانون بمبلغ التعويض للشخص المتضرر، حتى يحاول قدر الإمكان تخفيف عليه بعض الأضرار التي لحقت به جراء الاستخدام السلبي لتقنيات الذكاء الاصطناعي، وحتى القواعد العامة المقررة للتعويض يمكن إعمالها هنا لكون أن مسألة التعويض ترتبط بالشخص المتضرر الذي لا يعقل، وإن تسلم بغياب نصوص قانونية للمسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي، وتمنعه من استيفاء حق عن الأضرار التي لحقت به جراء هذه التقنيات، وهذا التعويض يتم بناء على نوع المسؤولية المثارة

## ثانياً : التعويض التلقائي عن أضرار الذكاء الاصطناعي

يتمثل التعويض التلقائي في التعويض التلقائي بناء على التأمين (1) وكذا التعويض التلقائي بناء على صناديق التعويض (2).

### 1 : التعويض التلقائي بناء على التأمين

منذ قدم العصور حاول الإنسان الاحتياط من المخاطر المتوقعة الحصول، و ادخار قدر من المال لمواجهةها، بعد ذلك اكتشف أنه لا يمكن مواجهة هذه المخاطر لوحده، فظهر ما يسمى بالتأمين<sup>1</sup> التعاوني والتضامني، ومع مرور الوقت وتنوع المخاطر اكتشف أن هذا النوع من التأمين ليس كافياً، وأنه لابد من وسيط يتحمل العبء وينظم العملية (شركات تأمين)، وقد تطور التأمين من تعاوني غير ربحي إلى تجاري يتم بنية الربح يكون على شكل عقود مع شركات التأمين التجارية، ولقد تدخلت الدولة بإصدار قانون خاص بالتأمين التنظيم العلاقة بين المؤمن والمؤمن له، وتسيير مؤسسة التأمين بذاتها. فبالنسبة للمغرب فقد أصدر لأول مرة قانون خاص بالتأمين وهو قانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات الجاري به العمل إلى اليوم.

ومن هنا، فالتأمين يعد أحد الحلول المبتكرة لمواجهة المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي عن الأضرار التي تلحقها بالغير، والتي اقترحها البرلمان الأوروبي، وهو يأخذ بعين الاعتبار جميع المسؤوليات المحتملة، لكونه نظاماً ووسيلة تتم من خلالها منح الضحايا الذين تعرضوا لمخاطر متزايدة من الضرر، كما أنه فرصة أفضل للحصول على تعويض<sup>2</sup>.

وعليه، فإن بويصلة التأمين على الروبوتات توفر الحماية المالية عن الأضرار الناجمة عن استخدام الذكاء الاصطناعي. ويعد نظام التأمين وسيلة ناجعة لتوزيع تكاليف الحادث ونقل تكلفة الأضرار من على عاتق المسؤول عن الضرر إلى شركة التأمين.

### 2 : التعويض التلقائي بناء على صناديق التعويض

تعد صناديق التعويض حسب قرار البرلمان الأوروبي الصادر في 16 فبراير 2017، آلية لتمكين المضررين من الحصول على التعويض عن الحالات التي لا يوجد لها غطاء تأميني، وذلك لأن القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية تقوم على

-Vu:

ViongkresnaSamarti: "LegalResponsability On Erros Of The A.I based Robots", LenteraHukum, V 6, 12, p-338.

<sup>1</sup> - التأمين هو عقد يتعهد بمقتضاه شخص يسمى المؤمن أن يعرض شخصاً آخر يسمى المؤمن له عن خسارة احتمالية يتعرض لها هذا الأخير، مقابل مبلغ مالي يدعى القسط الذي يقوم المؤمن له بدفعه إلى المؤمن.

<sup>2</sup> - عمرو طه بدوي محمد "النظام القانوني للروبوتات الذكية دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدني للروبوتات الصادر عن الاتحاد الأوروبي لسنة 2017، ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية عدد 2020، ص 97

وجود المسؤول عن التعويض، وهو ما لا يتوافق مع الحالة التي يتعذر معها معرفة المسؤول عن الضرر، لذلك ظهر ما يعرف بالمسؤولية الاجتماعية مقابل المسؤولية الفردية<sup>1</sup>.

فقد كانت الفكرة من إنشاء صندوق التعويضات تهدف إلى تعويض المضرور في الحالة التي لا يمكن أن يعرض فيها بوسيلة أخرى، زيادة على أنها تهدف إلى توزيع المخاطر الصناعية على مجموع أصحاب الأنشطة المشكلة لمخاطر تقنيات الذكاء الاصطناعي، ولا يمكن لهذه الصناديق أن تتدخل بصفة تكميلية أو احتياطية لكل من نظامي المسؤولية المدنية والتأمين<sup>2</sup>.

يظهر صندوق التعويض على أنه الملاذ الأخير والوسيلة لتعويض المتضررين، ففي حالة وجود حالات مستعجلة تتعلق بمشكل في التأمين، يتم اللجوء إلى هذا الصندوق، و أيضا في حالة عندما يكون الأشخاص المستخدمين لتقنيات الذكاء الاصطناعي، غير متوفرين أصلا على تأمين يؤمن مخاطر هذه التقنيات<sup>3</sup>.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أنه في الحالات التي يمكن إنشاء صناديق التعويضات دون وجود نظام تأمين إجباري، فإن هذه الصناديق تصبح ملزمة بتعويض جميع الأضرار الناجمة عن الذكاء الاصطناعي، مما يمكن القول معه أن هذه الصناديق تكون عرضة للإفلاس بسبب ضخامة التعويضات، وكحلول تم طرحها في هذا الصدد هي دفع الضرائب لتمويل هذا الصندوق من المصنع أو المنتج والمبرمج أو المالك أو المستخدم، هذا الإسهام في تمويل الصندوق سيحولهم الاستفادة من التغطية التأمينية، كما يمكن فرض ضرائب على شركات الذكاء الاصطناعي، من خلال الاقتطاع من ربحها ومداخلها لفائدة الصندوق<sup>4</sup>.

غير أنه في حقيقة الأمر يكون لهذه الصناديق دور فعال في مواجهة مخاطر الذكاء الاصطناعي في الحالات التي لا يقدم فيها التأمين تغطية كاملة للأضرار، لأن الغاية منها هي تحقيق التعويض الكامل للمضرور عندما يكون قد تم تعويضه جزئيا<sup>5</sup>.

خلاصة للقول فإن صندوق التعويض التلقائي يتم اللجوء إليه في الحالة التي لا يتم فيها تحديد المسؤول المباشر عن الضرر وفي الحالة التي يكون الشخص غير مؤمن على مخاطر تقنيات الذكاء الاصطناعي أو أنه مؤمن بالفعل إلا أنه كان هنالك مشكل في هذا التأمين.

1 - عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد، "المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي -دراسة تحليلية-"، م. س، ص 37.  
2 - بوقلجة عبد الرحمن، "المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية ودور التأمين"، رساله لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه ابو بكر بلقايد تلمسان، 2015-2016، الصفحة 272 القانون المدني للروبوتات الصادر عن الاتحاد الأوروبي لسنة 2017، ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري-"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، عدد 2020، ص 97.

2 - - عمرو طه بدوي محمد، م. س، ص 100.

4 - محمد المطبول، "المسؤول المدني عن الذكاء الاصطناعي"، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية، العدد 34، سنة 2023، الصفحة 69  
5 - عمرو طه بدوي محمد، "النظام القانوني للروبوتات الذكية -دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدني للروبوتات الصادر عن الاتحاد الأوروبي لسنة 2017، ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري-"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، عدد 2020، ص 97.

6 - عمرو طه بدوي محمد، م. س، ص 100.

7 - محمد المطبول، "المسؤول المدني عن الذكاء الاصطناعي"، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية، العدد 34، س 2023، ص 63

## الفقرة الثانية: الإعفاء من المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي

ليس بالضرورة أن تكون المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي قائمة دائما، إذ إنه يمكن للأطراف أن يتفقوا فيما بينهم على إعفاء أحدهما من المسؤولية عن الأضرار التي تتسبب فيها تقنيات الذكاء الاصطناعي، وبالرجوع إلى مجال العقود نجد على أن الأطراف المتعاقدة يحق لهم الاتفاق على إدراج شروط إضافية في العقد والمتعلقة أساسا بالإعفاء الكلي أو الجزئي من المسؤولية العقدية<sup>1</sup>.

فالإعفاء من المسؤولية أو إنقاصها جائز في المسؤولية العقدية، بمعنى إذا اتفقا الطرفان عند التعاقد على محو المسؤولية المترتبة على عدم الوفاء أو تم الاتفاق على تخفيضها، أو القيام بحصرها في مقدار معين، فإن الاتفاق جائز إلا أن يكون القصد منه الإعفاء من المسؤولية الناتجة عن الغش أو الخطأ الجسيم<sup>2</sup>.

وهو ما نلمسه في حالة قيام أنظمة ذكية بإبرام العقود مع الغير، يمكن لهذا الأخير أن يتفق بموجب عقد من قبل على الإعفاء من مسؤولية العقود مع الغير، بالرغم من أن قواعد المسؤولية العقدية الواردة الآن ما زالت غير كافية لتنظيم تقنيات الذكاء الاصطناعي ولا تصلح للتطبيق عليها كما أشرنا إلى ذلك أعلاه، وبالتالي لا يسأل المدين آنذاك عن تعويض الأضرار التي تسبب فيها. ويشترط لصحة الإعفاء من المسؤولية العقدية، أن يكون هذا الاتفاق على شرط الإعفاء قد حصل بين المتعاقدين أو بين المسؤول والدائن المتضرر أو من ينوب عليهم، وأن يكون هذا مستوفيا لشروطه الموضوعية المتمثلة في الرضا والمحل والسبب.

كما أن الأطراف يمكنهم أن يتفقوا على الإعفاء من ضمان العيوب الخفية 208، وبالتالي من المسؤولية في حالة وقوع أضرار مستقبلية ناتجة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي، ذلك أن الشخص المسؤول يمكن أن يتفق مع المتضرر على أن يتم إعفاؤه من الأضرار التي من المحتمل أن تصيبه، إذا ما قامت تقنيات الذكاء الاصطناعي بارتكاب خطأ بناء على عيب في التصنيع أو التصميم أو البرمجة، مما يمكن معه للمسؤول أن يتحلل من ضمان العيوب الخفية<sup>3</sup> ولا يقوم بالتعويض عنها.

وإذا كان الإعفاء من المسؤولية العقدية عن أضرار الذكاء الاصطناعي من الأمور التي يمكن قبولها لكونها تخضع لإرادة الأطراف فيما بينهم، فإنه بالمقابل من ذلك لا يجوز للأطراف التي يتفقوا فيما بينهم على الإعفاء من المسؤولية عن الأفعال الضارة التي يتسبب فيها الذكاء الاصطناعي للغير سواء كان هذا الإعفاء كلياً أو جزئياً.

فأحكام الأفعال الضارة تتعلق بالنظام العام ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتم الاتفاق على مخالفتها مهما كانت النتيجة المؤدية لذلك، على اعتبار أنه لا يعقل أن يتم الاتفاق على الإعفاء منها قبل تحقق الضرر واستحقاق التعويض عنه<sup>4</sup>.

1 - خالده احمد مفلح " شريطة الاعفاء من المسؤولية المادية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، من 1 لسنة 2011، ص 124

2 - عابدين محمد أحمد: التعويض بين المسؤولية العادية والتفسيرية، دار المنوعات الجامعية الاسكندرية من 1985، ص 6

3- نبيلة علي خميس مكمذ خورور المهري: " المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي دراسة تحليلية"، دبلوم لنيل شهادة الماستر فيالقانون الخاص - كلية القانون جامعة الإمارات العربية المتحدة لسنة 2020 ، ص 64

4 - نبيلة علي خميس مكمذ خورور المهري، م س ، ص 65

وبالرجوع إلى القواعد العامة، نجد على أن من أهم أسباب الإعفاء من المسؤولية المدنية، إما أن يكون الخطأ راجعا للمضرور، أو أن يكون هذا الضرر ناتج عن قوة قاهرة.<sup>1</sup>

ففي الحالة الأولى، فالمضرور إذا ارتكب خطأ أدى بالذكاء الاصطناعي إلى فقدان سيطرته في برنامجه وتم إلحاق ضرر به، فأنذاك لا يمكن أن نسائل الذكاء الاصطناعي عن خطأ لم يكن هو المتسبب فيه، كما لا يمكن إسناده للمنتج ولا للمبرمج، بل إن الخطأ يسند للمضرور شخصيا، ولا يستحق عنه التعويض نتيجة تحميله المسؤولية.

أما الحالة الثانية، فإن القاعدة العامة تقضي أنه في حالة وجود قوة قاهرة وتسببت في إلحاق أضرار بليغة بالغير والتي لم يكن للإنسان يد فيها، فإنه في هذه الحالة يمكن مطالبة إعفائه من المسؤولية، ولذلك فإن الطرف المدعى عليه وحتى يتحلل من مسؤوليته هذه ينبغي عليه البحث عما يثبت أن الضرر الذي ارتكبته تقنيات الذكاء الاصطناعي راجع بالأساس إلى القوة القاهرة التي من شروطها الأساسية أن يكون الحادث غير متوقع أو لا يمكن توقعه أو دفعه أو أن يكون خارجيا عن إرادة المسؤول.

ويعني هذا أن الإعفاء من المسؤولية جاءت قواعدها عامة، أي يمكن تطبيقها على تقنيات الذكاء الاصطناعي في الحالة التي يكون الخطأ راجعا إلى الذكاء الاصطناعي، وإذا ما أراد المالك أو المصنع التحلل من هذه المسؤولية، عليه أن يؤكد بأن السبب لا يعود له، وأيضا في حالة وجود قوة قاهرة تسببت في الضرر فإنه يمكن تطبيق القواعد العامة، ولذلك فهذه القواعد العامة تستطيع مواجهة تقنيات الذكاء الاصطناعي في الجانب المتعلق بالتحلل من المسؤولية من عدمه بقي لنا أن نشير في خضم هذه الفقرة إلى نقطة مهمة تتعلق بالإثبات، فكما نعلم أن مسألة الإعفاء من الأمور المعقدة والتي يصعب إثباتها بسهولة، حتى وإن كانت التشريعات بما فيهم المشرع المغربي قد حاول أن يمكن الأطراف من مختلف الوسائل لإثبات عكس ما يدعيه الغير تجاههم وفق القواعد العامة، وذلك بالنظر لعدم الحديث عن مسألة الإثبات فيما يتعلق بتقنيات الذكاء الاصطناعي ووجود فراغ تشريعي في هذا الجانب. لكن هذا لا يعني أن نضل مكتوفي الأيدي إلى حين التنصيص عن الذكاء الاصطناعي، بل إن غايتنا من هذا الموضوع تكمن في البحث عن ما يصلح ولا يصلح من القواعد العامة لمواجهة تقنيات الذكاء الاصطناعي.

ولذلك، على الأشخاص المتضررين من عمليات الذكاء الاصطناعي أن يثبتوا السبب المباشر للحدث الضرر، على اعتبار أن الطرف المضرور لا يتمكن من الحصول على أي تعويض له إذا لم يبين فعلا أن هذه التقنيات الذكية هي من أحدثت الضرر به أم لا، وأن يثبت هذا بكافة الطرق المعروفة وفق القواعد العامة كالكتابة الإقرار، اليمين البيئة، الخبرة .. غير إن

<sup>1</sup> - محمد أحمد المعداوي عبد ربه مجاهد: المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي"، المجلة القانونية مجلة متخصصة في الدراسات والأبحاث القانونية)، المجلد 2، ع 9، دون ذكر السنة.



إثبات هذه العيوب بالنسبة للذكاء الاصطناعي في الغالب يمكن إثباتها فقط بالقرائن القانونية والخبرة، مع استبعاد اليمين والبيئة في الذكاء الاصطناعي الذي يعد مستحيلا وغير منطقي 271 في مقابل هذا، فالطرف المدعى عليه مالكا كان أم مصنعا، وفقا لنظرية "النائب الإنساني المسؤول"، إذا ما أراد أن يتحلل من المسؤولية ينبغي أن يثبت عكس ما يدعيه المتضرر، وذلك بمختلف وسائل الإثبات المقررة قانونا.<sup>1</sup>

## خاتمة:

ختاما يمكن القول بأن الذكاء الاصطناعي أصبح ضرورة حتمية أبرزت نجاعتها وقدرتها على الترويج للتكنولوجيا الحديثة، ومساهمتها في الرقي والازدهار للمجتمعات التي أدخلتها واستعملتها. فعلى الرغم من فوائده العديدة، فإن هناك مسؤولية مدنية كبيرة تقع على عاتق الجهات المطورة والمستخدم للذكاء الاصطناعي.

## نتائج:

- المسؤولية الشخصية للذكاء الاصطناعي لا يمكن تصورها لكونها لا تتناسب مع خصوصيات هذا الكائن الجديد في حين يمكن تقرير المسؤولية الموضوعية للذكاء الاصطناعي عن الأخطاء التي يرتكبها ويتبث بها الغير.
- قواعد المسؤولية المدنية الحالية ليس بالمقدار الكافي لمواجهة جميع التحديات المتعلقة بتقنيات الذكاء الاصطناعي، خاصة مع تطورها المستمر، إذ يمكن أن تتحمل المسؤولية أطراف مختلفة حسب السياق، بما في ذلك المنتجين والصانعين والمستخدمين.

## الإقتراحات:

- تعديل قواعد المسؤولية المدنية والجنائية بما يتماشى مع خصوصيات الذكاء الاصطناعي وتشديد العقوبة فيها بالنظر إلى الخطورة والضرر الذي قد تحدثه تقنيات الذكاء الاصطناعي في المجتمع.
- تشجيع استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في كافة المجالات.
- ضرورة إنشاء صندوق خاص لتعويض الأضرار الناتجة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، ويكون تمويل هذا الصندوق عن طريق المنتجين والمالكين، لهذا الأنظمة وذلك باقتطاع نسبة معينة من ثمن بيع أو استخدام هذه الأنظمة.

## المراجع:

- خالد حسن لطفي: " الذكاء الاصطناعي وحمايته من الناحية المدنية والجنائية"، دار الفكر الجامعي – الإسكندرية مصر، ط1، لسنة 2021.
- عبد الرحمان الشرقاوي: القانون المدني دراسة حديثة للنظرية العامة للالتزام في ضوء تأثيرها بالمفاهيم الجديدة للقانون الاقتصادي، مصادر الالتزام الواقعة القانونية"، مطبعة المعارف الجديدة - الرباط ط 4 لسنة 2020.
- عبد القادر العرعاري، مصادر الالتزامات الكتاب الثاني، المسؤولية المدنية، دراسة مقارنة على ضوء النصوص التشريعية الجديدة، الطبعة الخامسة، دار الأمان الرباط، السنة 2016.

<sup>1</sup> - مصعب ثائر عبد الستارة المسؤولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد العاشر، ع 12 لسنة 2021، ص 403

- علي حسين نجيدة، " المدخل للعلوم القانونية وفقا لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة"، الكتاب الثاني، نظرية الحق، الطبعة الاولى، السنة 1994.
- نبيل ابراهيم سعد، " المبادئ العامة للقانون، نظرية القانون -نظرية الحق-"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، السنة 2013.

#### الاطروحات والرسائل :

#### الاطروحات :

- بوفلجة عبد الرحمن، " المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية ودور التأمين"، رساله لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه ابو بكر بلقايد تلمسان، السنة الجامعية 2015-2016.

#### الرسائل :

- صابر الهدام ، القانون في مواجهة الذكاء الاصطناعي – دراسة مقارنة – رسالة دبلوم الماستر ، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس ، جامعة سيدي محمد بن عبد الله .السنة الجامعية 2021/2022 .
- عبد الخالق حماني: " مسؤولية المنتج عن الإخلال بضمان السلامة"، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص بكلية متعددة التخصصات تطوان، جامعة عبد المالك السعدي، السنة الجامعية 2015/2016.
- محمد خرور المهري: " المسؤولية المدنية. عن أضرار الإنسان الآلي دراسة تحليلية ، ديبلوم لنيل. شهادة الماستر في القانون الخاص - كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة لسنة 2020.
- نبيلة على خميس محمد خرور المهري: " المسؤولية المدنية. عن أضرار الإنسان الآلي دراسة تحليلية ، ديبلوم لنيل. شهادة الماستر في القانون الخاص - كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة لسنة 2020.

#### المقالات :

- أحمد مصطفى الدبوسي السيد مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي صفة براءة الاختراع عن ابتكاراته ، هل يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي مخترعا وفقا لأحكام القانون الاماراتي"، بحث منشور بمجلة معهد دبي القضائي ، العدد 13 ، السنة 2021.
- سوجول كافي، "قانون الروبوتات" مقال منشور بمجلة، معهد دبي القضائي، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 21 ابريل 2015.
- طاهر ابو العبيد الذكاء الاصطناعي والقانون لسلة مقالات المعرفة القانونية ع 1 ، السنة 2020.

- عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد: " المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي دراسة تحليلية "، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة ع 43، أكتوبر 2020.
- عماد عبد الرحيم الدحيات " نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا اشكالية العلاقة بين البشر والآلة، بحث منشور بمجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلة 8 ، العدد 5 السنة 2019.
- عمرو طه بدوي محمد "النظام القانوني للروبوتات الذكية دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدني للروبوتات الصادر عن الاتحاد الأوروبي لسنة 2017، ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية عدد 202.
- عمرو طه بدوي محمد، "النظام القانوني للروبوتات الذكية -دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدني للروبوتات الصادر عن الاتحاد الأوروبي لسنة 2017، ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري-"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، عدد 2020.
- الكرار حبيب جهلول، حسام عيس عودة المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يسببها الروبوت دراسة تحليلية مقارنة "، مجلة الطريق للتربية والعلوم الاجتماعية، 6 ماي 2019.
- محمد أحمد المعداوي ، عبد ربه مجاهد ، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي ، دراسة مقارنة ، المجلة القانونية جامعة القاهرة ، المجلد 9 ، العدد 2 ، السنة 2021 .
- محمد المطبول، "المسؤول المدني عن الذكاء الاصطناعي"، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية، العدد 34، سنة 2023.
- نساخ فطمة ، الشخصية القانونية للكائن الجديد الشخص الافتراضي الروبوت"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 5، العدد 1 السنة 2020.

- ViongkresnaSamarti: "LegalResponsability On Erros Of The A.I based Robots", LenteraHukum, V 6, 12.
- -PhaneMontet:une personnalité juridique pour les robots plus de 220 experts sonnent l'alarme? 22/07/2024.
- ViongkresnaSamarti: "LegalResponsability On Erros Of The A.I based Robots", LenteraHukum, V 6, 12.

المواقع الالكترونية :

- admieszkakrainska «legalpersonality and artificail intelligence 2 July 2018 »  
<https://newtech.law/en/articles/legal-personality-and-artificial-intelligence>  
accessed 19/07/2024
- <Http://www.usbeketrica.com/article/personnalité-juridique-robot>

## الآثار السلبية لآليات جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة للمغرب

حميد السخاوي

تخصص: قانون العام

طالب باحث بسلك الدكتوراه - جامعة محمد الخامس

كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية- السويسي الرباط - المغرب

### مقدمة

لقد وضعت المملكة المغربية برنامجا طموحا لأجل مواجهة التحديات التي يواجهها الاقتصاد من خلال إستراتيجية وطنية جديدة لتشجيع الاستثمار تهدف إلى خلق تغييرات هيكلية وبنوية لأجل عكس المعادلة المتعلقة بالاستثمار العام والخاص، وذلك تماشيا مع مقتضيات النموذج التنموي الجديد، عبر الرفع من نسبة الاستثمارات الخاصة إلى ثلثي إجمالي الاستثمارات سنة 2035، وقد بدأ تنزيل هذه الإستراتيجية الوطنية مع إخراج القانون الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار والقوانين التنظيمية المتعلقة به.

ويراهن المغرب على الاستثمار الخاص بصفة عامة والأجنبي بصفة خاصة نظرا لأهميته الشديدة. والاستثمار الأجنبي يكون مباشرا أو غير مباشر، والتفرقة بينهما تكون على أساس ما يعرف بمعيار الرقابة والإشراف، وهو الحد الأدنى من رأس المال الواجب على المستثمر الأجنبي إمتلكه عند مساهمته في المشروع الاستثماري، والذي على أساسه تمنح له السلطة الكافية للإشراف والمراقبة لمختلف القرارات الفعلية التي يتم إتخاذها، وبالتالي يكون مسئولا عن الأرباح والخسائر.<sup>1</sup>

وقد حدد صندوق النقد الدولي الاستثمار الأجنبي بأنه يكون مباشر حين يمتلك المستثمر 10% أو أكثر من أسهم رأس مال إحدى مؤسسات الأعمال على أن ترتبط هذه الملكية بالقدرة على التأثير في إدارة المؤسسة،<sup>2</sup> كما فسر دليل إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات الصادر سنة 2007 عن صندوق النقد الدولي بأن الاستثمار الأجنبي المباشر هو ما يحصل عليه

<sup>1</sup> عميروش محند شلغوم، دور المناخ الاستثماري في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، نشر مكتبة حسن العصرية، لبنان، الطبعة الأولى، 2012، ص.20-21

<sup>2</sup> خالد المطراوي، الإطار النظري: الإستثمارات الأجنبية المباشرة، مجلة آفاق إقتصادية، إصدار مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرارات التابع لمجلس الوزراء المصري، فبراير 2023، ص.2.

المستثمر الأجنبي المقيم في اقتصاد ما من مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر،<sup>1</sup> وتشمل تدفقاته رأسمال يقدم من قبل مستثمر أجنبي إلى مؤسسة إما بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات أخرى ذات صلة.<sup>2</sup>

الملاحظ أنه في حالة المغرب لا يظهر التأثير الإيجابي للاستثمار الأجنبي بشكل بارز في نموه الاقتصادي، إذ بينما يستقبل المغرب أعلى معدلات الاستثمار الأجنبي مقارنة بالدول النامية والصاعدة، تبقى مردوديته ضعيفة وأقل كثيرا من حيث الوقع الإيجابي لهذا الاستثمار على نسبة النمو الاقتصادي.<sup>3</sup>

من هنا تكمن أهمية الموضوع، فالانتقال إلى إستراتيجية جديدة للاستثمار يفرض البحث عن مكامن الخلل في التجارب السابقة، خصوصا أن أي تشجيع للاستثمار لا يمكن أن يكون سوى بالإنفتاح على الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تتباين نتائجها باختلاف الدول، وهو ما يثير إشكالية حول الأسباب الحقيقة التي تمنع المغرب من الاستفادة الناجعة من الاستثمارات الأجنبية؟

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على بعض العناصر التي تؤثر سلبا في الاستثمارات الأجنبية، سواء باعتبارها محددات للجذب أو النظر في نجاعتها، وذلك من خلال التطرق إلى زوايا أخرى لا يتم البحث فيها عادة، أو يتم النظر إليها عادة كعناصر قوة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وحتى أثر هذا الاستثمار على الدول المضيفة لها.

ينطلق البحث من فرضية أساسية مفادها أنه لا يكفي عمل الدول الذؤوب على تحسين الظروف المواتية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة لها، فهناك محددات أخرى تتجاوز المعايير التقليدية لجلب الاستثمارات الخارجية المباشرة والاستفادة منها من طرف الدول خصوصا النامية كحالة المغرب.

بناء عليه، فقد تم تقسيم البحث إلى المحورين التاليين:

المحور الأول: معايير التنافسية الاستثمارية للدول.

المحور الثاني: عوامل التأثير الذاتية والسلبية على الاستثمارات الأجنبية في المغرب.

## المحور الأول: معايير التنافسية الاستثمارية للدول

تعمل الدول -خصوصا النامية منها- على وضع ظروف مناسبة ومواتية لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة لها في ظل منافسة دولية قوية، وهناك العديد من العوامل التي تشكل عنصر جذب للاستثمارات الأجنبية المباشرة، لكنها تبقى رهينة كيفية نظر المجتمع الدولي والمستثمر الأجنبي لها وتقييمها لاتخاذ قرارات الإستثمار.

<sup>1</sup> عبد الله بن ناصر الداود، أثر التشريعات العربية للاستثمار الأجنبي، التشريعان السعودي والمغربي نموذجا، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سلا، المغرب، الموسم الدراسي 2014-2015، ص. 71

<sup>2</sup> للمزيد أنظر: محمد إسماعيل وجمال قاسم حسن، إتجاهات الإستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية في أعقاب جائحة كوفيد-19، دراسات إقتصادية، نشر صندوق النقد الدولي، يناير 2023.

<sup>3</sup> محمد أزوروال، معوقات تنمية قدرة المنشآت الصناعية المغربية على استيعاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مجلة العمران، إصدار المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، العدد 20، ربيع 2017، ص. 98



ومجموع هذه العوامل تشكلها السياسة الاستثمارية للدولة لأجل ضمان تنافسية استثمارية حقيقية وكيفية رؤية المستثمر الأجنبي لها (الفقرة الأولى)، حيث يتم الاعتماد على التقارير الدولية في المجال لأجل إعطاء صورة عن مناخ الاستثمار في الدول رغم ما أصبحت تثيره من جدالات حول مصداقيتها وجدواها (الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: التنافسية الاستثمارية في الوسط الدولي

ينظر عادة إلى أن التنافسية الاستثمارية تبقى رهينة بمناخ الإستثمار بمفهومه الواسع، أي كل ما يجعل من المستثمر يرغب أو لا يرغب في الإستثمار في بلد ما، وهو يشكل مجمل الأوضاع والظروف المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية، وتأثير تلك الأوضاع والظروف سلبي أو إيجابا في فرص نجاح المشروعات الاستثمارية وبالتالي حركة واتجاهات الإستثمار. فالوضع العام والسياسي للدولة ومدى ما يتسم به من استقرار والتنظيمات الإدارية وما تتميز به من فعالية وكفاءة، والنظام القانوني، ومدى وضوحه واتساقه وثباته وتوازنه وما ينطوي عليه من حقوق وأعباء، وسياسات الدولة الاقتصادية وإجراءاتها، وطبيعة السوق وآلياته وإمكانياته من بنى تحتية وعناصر إنتاج، والخصائص الجغرافية كل ذلك يدل على مناخ الإستثمار، وعلى سياسة الدولة الإستثمارية.<sup>1</sup>

وقد قدم السيدان أنابيل جونزاليس **Anabel Gonzalez** المدير الأول بقطاع التجارة والتنافسية وتيدو تشو **Ted H. CHU** كبير الخبراء الاقتصاديين بصندوق النقد الدولي في تقرير سنة 2017 مفهوما جديدا للقدرة التنافسية للإستثمار، بحيث لا تقتصر فقط على جذب الإستثمار الأجنبي، بل تتطلب القدرة أيضا على جلب الإستثمارات الخاصة والاحتفاظ بها والاستفادة منها اقتصاديا ولنمو مستدام شامل،<sup>2</sup> وهو ما يجعل من القدرة التنافسية للإستثمار وفق المفهوم الجديد تقوم على ثلاث ركائز أساسية وهي:

- استقطاب الاستثمارات المحلية أولا: وذلك بخلق بيئة مواتية لتشجيع وتسهيل الاستثمارات المحلية والوطنية، فهي القاطرة لجلب الإستثمارات الخارجية.
- الاحتفاظ بالاستثمارات: عبر خلق بيئة استثمارية مستقرة وآمنة تشجع على الاستثمارات الطويلة الأمد، بالإضافة إلى توفير حوافز مناسبة لإعادة استثمار الأرباح أو جزء منها على الأقل داخل البلد المضيف.
- استغلال الاستثمارات بكفاءة: من خلال ربط الاستثمار بأهداف التنمية الاقتصادية الشاملة، وضمان توزيع عائدات الاستثمار بشكل عادل، والاستفادة من الاستثمار لتعزيز الكفاءات المحلية.

<sup>1</sup> عبد الله بن ناصر الداود، أثر العومة في التشريعات العربية للإستثمار الأجنبي، التشريعات السعودي والمغربي نموذجا، مرجع سابق، ص. 87  
<sup>2</sup> 2017-2018 Global Investisment Competitiveness Report, Foreign Investor Perspectives And Policy Implications, Report Prepared and Published by The International Bank for Reconstruction and Developemet/ the World Bank, Washington, 2018.

وعليه فإن القدرة التنافسية لجلب للاستثمارات الأجنبية أصبحت ترتبط بشكل وثيق بقدرة البلد على خلق بيئة استثمارية شاملة بإشراك جميع الأطراف من حكومة وقطاع الخاص محلي وطني أولا قبل استهداف المستثمرين الأجانب ثانيا، مع وضع أهداف واضحة لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في الدولة.

وإذا كان المغرب يراهن على مجموعة من الإجراءات والتدابير لجلب الاستثمارات الأجنبية تمت بدايات تنزيلها من خلال ترسانة قانونية منظمة، فالملاحظ أنه ركز أساسا في إستراتيجيته الجديدة على تقديم حوافز مالية، سواء من خلال إعفاءات جبائية، وحتى إعانات مالية مباشرة.

غير أنه أظهرت دراسة مسحية للبنك الدولي شملت 750 مديرا تنفيذيا بشركات متعددة الجنسيات، أن الاستقرار السياسي والأمن إلى جانب استقرار البيئة القانونية والتنظيمية لها وزن أكبر بكثير من اعتبارات أخرى كإخفاض معدلات الضرائب وتكاليف العمالة، وقد تساعد الحوافز الاستثمارية على اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر لكنها غير فعالة بوجه عام سوى حين يفاضل المستثمرون بين مواقع متماثلة لاختيار قاعدة جديدة لصادراتهم عندما يكون الدافع لهذا الاستثمار هو الرغبة في الوصول إلى سوق محلية أو استخراج موارد طبيعية، تصبح تلك الحوافز غير فعالة عموما.<sup>1</sup>

كما يجب الانتباه أيضا أن استعمال الحوافز الضريبية والمالية على نطاق واسع لجذب الاستثمارات الخاصة في الدول النامية وتوجيهها نحو قطاعات وأنشطة ومواقع معينة والتي تعتبر حوافز الاستثمار التي تسعى للتأثير على مشروع استثماري من خلال المعاملة الضريبية التفضيلية أو الفوائد الأخرى التي تؤثر على التكلفة النسبية للمشروع، لكن تكاليف الحوافز يمكن أن تفوق المزايا المرجوة من الاستثمار. وقد تدعم الحوافز الضريبية الشركات التي كانت ستستثمر حتى دون معاملة تفضيلية، فقد يشكل ذلك خسارة كبيرة للحكومات من حيث الإيرادات المتنازل عنها.<sup>2</sup>

كما أن الضمانات الداخلية للاستثمار تبقى غير كافية لمنح الطمأنينة الكاملة للمستثمرين، فالتخوف من عدم كفاية تلك الضمانات، والقلق من بسط سلطان الدولة، كانا من أسباب البحث عن ضمانات دولية تحمي الاستثمارات الأجنبية وتفرض قوتها على أطراف عملية الاستثمار وذلك لتحقيق التوازن القائم على تلبية مصالح الطرفين: الدولة المضيفة للاستثمار والمستثمر الأجنبي، مما يؤدي في الأخير على خلق مناخ استثماري مناسب.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> كيف يمكن للبلدان النامية تحقيق أقصى استفادة من الاستثمار الأجنبي المباشر، مقال منشور في الموقع الإلكتروني للبنك الدولي، تاريخ الزيارة، 20 ماي 2024، على الساعة 19:58، رابط الزيارة:

<https://www.albankaldawli.org/ar/topic/competitiveness/publication/global-investment-competitiveness-report>

<sup>2</sup> تقرير أمن عام منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD، تطلعات سياسات الاستثمار في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، إصدارات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، باريس-فرنسا، النسخة العربية 2021، ص. 116

<sup>3</sup> شهدان عادل الغرباوي، الاستثمار الأجنبي المباشر، ما بين الضمان الدولي ووسائل الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية الخاصة وأثره على النمو الاقتصادي في الدول النامية، نشر دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2020، ص. 8

## الفقرة الثانية: التقارير الدولية الدولية

إذا كانت الدول تسعى إلى جذب الاستثمارات الأجنبية، من خلال تحسين قدراتها التنافسية وتقديم مختلف الحوافز، فهذا في حد ذاته غير كاف، إذ يبقى إيصال هذه المعلومات عبر القنوات ذات الجودة والمصادقية جد مهم، وهو ما توفره التقارير الدولية التي تمكن المستثمر الأجنبي من أخذ فكرة مناسبة من خلال مقارنته للفرص الاستثمارية المتاحة أمامه.

ولعل أهم هذه التقارير المثيرة للجدل هو تقرير ممارسة الأعمال **Doing Business** والذي يسلط الضوء على البيئة التنظيمية الشاملة لـ 190 دولة من خلال تقييم 12 مجالاً رئيسياً لتنظيم الأعمال، وهو يهدف إلى توفير مقياس موضوعي لمدى سهولة ممارسة الأعمال في كل بلد، وهو التقرير الذي يصدره البنك الدولي منذ سنة 2003.

كانت تكمن أهمية التقرير في كونه مؤشراً هاماً لقياس سهولة القيام بالأعمال في دولة ما مما جعله مرجعاً عالمياً من خلال توفير قاعدة بيانات مقارنة بين مختلف الدول، كما يساعد الدول على الوقوف على مكامن الخلل وتطويرها، وتتجاوز أهميته هذه الأمور بكونه أصبح يحصل على تغطية إعلامية واسعة النطاق، ويتم الاستشهاد به من قبل الجميع من صحف ومجلات متخصصة ومؤتمرات ولقاءات دولية... وهو ما أدى بكون أغلبية المستثمرين الأجانب والجهات الممولة إلى الأخذ به، واستخدام معطيائه لأجل اختيار وجهات استثماراتهم، بل وحتى أهلية الدول للحصول على تمويل. لذلك فإن أي كان يرغب في جلب الاستثمار الأجنبي كان ملزماً بالاهتمام بهذا التقرير والوقوف على معطيائه لأجل تحسين مناخ الأعمال الخاص به للحصول على ترتيب تنافسي مشجع.<sup>1</sup>

وفي هذا الصدد، وفي ظل التحولات التي تشهدها البيئة الدولية، والتي تتميز بتشكيل تكتلات اقتصادية، ودخول قواعد جديدة تهدف إلى تحرير أكثر للتجارة الدولية، فقد خضع المغرب على مدار السنوات الأخيرة لإصلاحات كبيرة وجذرية لمواجهة المنافسة الدولية، ولتشجيع الاستثمارات الأجنبية،<sup>2</sup> وهو ما أدى إلى قفزة مهمة في ترتيب المملكة في آخر تقرير ممارسة الأعمال **Doing Business** لسنة 2020 جراء قيام المغرب بإجراءات أكثر ملائمة لأنشطة الأعمال.

وحسب التقرير المذكور، فالمغرب يحتل المرتبة 53 من وسط 190 دولة، بمعدل 73.4 كنتيجة للأداء،<sup>3</sup> وهي تعتبر قفزة مهمة بعد أن كان يحتل الرتبة 128 سنة 2010، مع الإشارة أنه أخذ الحسابات المتعلقة بالمؤشرات من مدينة الدار البيضاء كنموذج.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> Eclairages sur le rapport Doing Business du Groupe de la Banque Mondiale, Publication de la e Comité National de l'Environnement des Affaires Matrocin, (CNEA), disponible sur le site web de la Comité National de l'Environnement des, date de viste, samedi 13 Juillest 2024, A 20 :05h, lien de telechargement : <https://www.cnea.ma/sites/default/files/documents/03-%20Pr%C3%A9sentation%20Doing%20Business.pdf>

<sup>2</sup> Ismail BELHAJ, Facteurs d'attractivité des investissements directs étrangers au Maroc : Analyse et Essai de modélisation, Revue Internationale des Sciences de Gestion, 2021, P. 707

<sup>3</sup> Economy Profile of Morocco, Comparing Business Regulation in 190 Economies, Doing Business 2020 Indicators, World Bank, 2020.

<sup>4</sup> تقرير ممارسة أنشطة الأعمال 2011، من أجل مساندة أصحاب الأعمال، مطبوعة مشتركة للبنك الدولي ومؤسسة التمويل 2010.

لكن هل التقرير يعكس فعلا حقيقة إمكانية جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة للمغرب؟ في الحقيقة فإن العديد من الكتابات تشكك في مصداقية هذه التقارير ومدى عكسها للواقع الفعلي للإستثمار وما إذا كان يمكن الاعتماد عليها لأخذ صورة فعلية و واقعية على اقتصاد الدول.

التشكيك في مصداقية هذه التقارير وجدواها تم بعد الزوبعة التي أثّرت حول مصداقية تقرير ممارسة الأعمال **Doing Business** للبنك الدولي رغم المكانة الهائلة التي كان يحتلها بعد أن تم التشكيك في مصداقية أحد التقارير حيث تم إتهام **Kristalina Georgieva كريستالينا جورجييفا** المدير العام لصندوق النقد الدولي بتغيير منهجية التقرير لأجل الإضرار بمصالح الدول، وتفضيل دول أخرى وهو ما أدى بالبنك الدولي سنة 2021 إلى تعليق العمل به.<sup>1</sup>

فبالنظر إلى أحد أهم التقارير العالمية الحالية، وهو مؤشر التنافسية العالمية التابع للمعهد الدولي للتنمية الإدارية، والذي يعتبر من أهم المؤشرات المفسرة للتنافسية، حيث يتضمن أربع مؤشرات أساسية وما يزيد عن 300 مؤشر فرعي، كما تتغير تلك المؤشرات بين سنة وأخرى، وتتمثل المتغيرات المفسرة الأداء الاقتصادي للدولة، الكفاءة الحكومية، كفاءة قطاع الأعمال والبنية الأساسية،<sup>2</sup> ورغم إحتلال المغرب مراتب متوسطة في بعض التقارير الدولية، ومراتب أخرى متقدمة على الصعيد الإفريقي كأحسن وجهة للإستثمار والإصلاحات الجذرية التي عملها وبنزلها المغرب خصوصا مع الإستراتيجية الجديدة للإستثمار فإن المغرب بقي أصلا خارج ترتيب هذا المؤشر سنة 2024.

## المحور الثاني: عوامل التأثير الذاتية والسلبية على الاستثمارات الأجنبية في المغرب

### الفقرة الأولى: حجم السوق وعلاقاته بقياس الاقتصادات الوطنية

إذا كانت هناك عدة عوامل رئيسية تساهم في جلب استقطاب الاستثمارات الأجنبية للدول المضيف التي تسعى الدول إلى توفيرها لجذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة، ورغم كل الإجراءات الممكن القيام بها، فهناك العديد من الدراسات التي تعتبر أهم عامل يفكر فيه المستثمر قبل إقامة أي مشروع تجاري في دولة مضيضة هو حجم السوق واقتصاد تلك الدولة، ففي الأخير مهما كانت عوامل الجذب، فالمستثمر يبحث عن الربح، وهو ما لا يتحقق سوى في حجم سوق مناسب لمنتوجه واقتصاد دولة قوي.

حجم السوق كعامل أساسي في جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة، يتم تعريفه من خلال الأدبيات الاقتصادية إما بالنتائج المحلي الإجمالي أو بحجم السكان أو بنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. ويلعب حجم السوق دورا هاما في زيادة

<sup>1</sup> Aurélien Baudu et autre, Repères sur la gestion et les finances publiques, Gestion & Finances Publiques, France, N° 6, 2021, P.99

<sup>2</sup> محمود مجدي بربري، محددات التنافسية العالمية وأثرها على النمو الاقتصادي في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المجلة العلمية للدراسات والتجارب البيئية، إصدار جامعة قناة السويس، كلية التجارة، جمهورية مصر العربية، المجلد 13، العدد 3، يوليو 2022، ص. 12.

الطلاب على المنتجات السلعية والخدماتية، وكذلك إمكانية البيع والربح وتصريف السلع والخدمات التي يتم تقديمها، إضافة إلى توفير وخلق العديد من فرص العمل، وبالتالي حجم السوق الكبير يستقطب المستثمرين الأجانب لإقامة مشاريعهم الاستثمارية.<sup>1</sup>

ففي الواقع فإن حجم السوق الكبير يعتبر معيار تقليدي أساسي للاستثمار وهو يتيح آفاق النمو وفرصا لزيادة مبيعات الشركات، ويشير ارتفاع مستوى الناتج الإجمالي للفرد وجود طلب محلي قوي يسمح بالاستغلال الأمثل.<sup>2</sup> ففي دراسة جماعية لمجموعة من الدول وجد الباحثون أن الدول ذات الاقتصادات الكبيرة تتلقى تدفقات أكبر من الاستثمار الأجنبي المباشر مقارنة بالاقتصادات الصغيرة، كما وجد باحثون آخرون وجود علاقة إيجابية بين تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، حيث دلل الباحثون على أن الدول ذات الناتج المحلي الإجمالي هي الأعلى في فرص استثمار أفضل.<sup>3</sup>

وحسب معطيات البنك الدولي المتعلقة بالمغرب والمنشورة في موقعه، بلغ الناتج المحلي الإجمالي للمغرب 141.11 مليار دولار أمريكي سنة 2023، ويبلغ نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي 3672 دولار، ونمو الناتج المحلي بنسبة 3.20.

وقد خلصت إحدى الدراسات الكمية المهمة والتي قام بها باحثين مغربيين تناولت في جزء منها دراسة لحجم السوق المغربي سنة 2021 بناء على المؤشرات العلمية، إلى أن حجم السوق المغربية لا يشكل عامل رئيسيا في جذب الاستثمار الأجنبي العالمي على نطاق واسع، ويمكن تفسير عدم أهمية هذا المتغير بالحجم غير الكافي نسبيا للسوق المغربية بعدة أسواق في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، فالمغرب يصنف كدولة ذات الدخل المتوسط المنخفض،<sup>4</sup> والسوق الصغير لا يشكل أهمية للاستثمارات الأجنبية سوى إذا كان بالقرب من المواد الخام أو من أسواق كبرى، وهو ما يؤثر على نوعية هذا الاستثمار.

كما أن قياس حجم السوق يرتبط ارتباطا مباشرا بالنشاط الاقتصادي، وتوجيه مجالات الاستثمارات الخارجية المباشرة، ويتم الإستعانة بما تعرف بمحددات الاقتصاد الكلي لمعرفة مدى قدرة اقتصاد دولة ما على استيعاب استثمار أجنبي، وهي تشمل عدة معايير لكن يبقى أهمها يبقى التضخم.

فالتضخم ورغم عدم وجود اتفاق عام على تعريفه، فهو يشير إلى الزيادة المستمرة في المستوى العام للأسعار خلال فترة زمنية محددة. فالتضخم ليس مجرد الزيادة المؤقتة أو المتقطعة في الأسعار، بمعنى أن المستوى المرتفع للأسعار لا يعني تضخما، وإنما التضخم هو الزيادة المستمرة في المستوى العام للأسعار.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> محمد إسماعيل، جمال قاسم، كريم زاوي، الاستثمار الأجنبي المباشر، سلسلة كتيبات تعريفية، موجه إلى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي، إصدارات صندوق النقد العربي، الإمارات العربية المتحدة، 2022، العدد 41 ص. 10-11

<sup>2</sup> MOUJAHID Mustapha et KHARISS Mohammed, Principaux déterminants des investissements directs étrangers au Maroc: étude économétrique par le modèle VAR, Revue Française d'Economie et de Gestion, éditeur l'Agence Francophone, Paris, Volume 2, Numéro 4, Avril 2021, P: 159

<sup>3</sup> خالد المطراوي، الاستثمارات الأجنبية المباشرة، الإطار النظري، مرجع سابق، ص. 3

<sup>4</sup> MOUJAHID Mustapha et KHARISS Mohammed, Principaux déterminants des investissements directs étrangers au Maroc: étude économétrique par le modèle VAR, Op.cit. P. 171

<sup>5</sup> محمد أحمد الأفندي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، نشر مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2018، ص. 572

ويستخدم التضخم عادة كأحد مؤشرات عدم الاستقرار الاقتصادي، حيث يشير إلى عدم مقدرة الحكومة والسلطة النقدية على تحقيق التوازن والحد من العرض النقدي، ويرى الاقتصاديون أن ارتفاع التضخم له أثر سلبي على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر للدول المستقبلية للاستثمارات<sup>1</sup>، وهو مقياس حقيقي لتطور الأسعار ويرصد القدرة الشرائية، فهو يؤدي بكل بساطة إلى تآكل وتضاؤل قيمة الاستثمار.

بالنسبة للمغرب أصبح يعاني من مؤشرات تضخم كبيرة منذ نهاية ثمانينيات القرن الماضي وصلت أوجها في السنوات الأخيرة نتيجة عوامل الجفاف والحرب الأوكرانية ومخلفات جائحة كورونا... ورغم انخفاض التضخم هذه السنة حسب معطيات المندوبية السامية للتخطيط وتوقعاتها بالمزيد من الانخفاض بحيث سينحسر إلى 0,7 % خلال الفصل الثاني من 2024 عوض 6,8 % في نفس الفترة من السنة الماضية<sup>2</sup>، فهو يبقى جد كبير مقارنة مع المعيار المثالي المتمثل في 2 % أو 3 %<sup>3</sup>.

### الفقرة الثانية: مخاطر الاعتماد على الاستثمارات الأجنبية

لا أحد ينكر فوائد الاستثمار الأجنبي من على إقتصاد الدول، فهو محرك أساسي لاندماج الدول في الاقتصاد العالمي، وتمكين الدول النامية من الولوج إلى الأسواق العالمية، وهو ما يوقع على عاتق مسؤولية تهئ الظروف العامة والمناسبة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة والإستفادة<sup>4</sup>، وعادة ما يشار إلى أن فوائد الإستثمار في الدول النامية تشمل أربع محاور أساسية وهي: المساعدة على التنمية الاقتصادية، نقل التكنولوجيا والمعرفة، تحسين ميزان المدفوعات وخلق فرص الشغل.

لكن للاستثمار آثار سلبية، وقد تؤدي إلى مشاكل جد خطيرة للدول أحيانا، وتنبع أولى هذه الآثار السلبية للاستثمارات الأجنبية في الدول النامية من طبيعة هذه الاستثمارات نفسها، بحيث أنها لا تؤدي إلى تقديم موارد جديدة وإنتاج سلع بتكلفة أقل من المستوردة في الدول المضيفة. فالملاحظ أن أغلب الصناعات التي تقوم بها فروع الشركات العاملة في الدول النامية إما صناعات ثانوية بسيطة أو صناعات تجميعية، وبالتالي فإن الفائدة الحقيقية التي تعود على الدول النامية من هذه الصناعات فائدة ضئيلة لا تمثل أكثر من مجرد صناعات تجميعية هدفها الأساسي ليس التكامل مع الأنشطة والصناعات الأخرى داخل الاقتصاد القومي، وإنما هدفها الأساسي هو التكامل مع فروع الشركة الأم<sup>5</sup>.

كما أنه عكس الإطار النظري الذي ينطلق من الفوائد المحتملة للاستثمار فإن عددا كبيرا من البحوث التطبيقية التي انكبت على دراسة العلاقة بين الاستثمارات الأجنبية وإنتاجية قطاع الصناعة، لم تحسم ما إذا كان الأثر إيجابيا على النمو

<sup>1</sup> محمد إسماعيل، جمال قاسم حسن، كريم زاويدي، الإستثمار الأجنبي المباشر، مرجع سابق. ص. 11  
<sup>2</sup> تقرير موجز الظرفية الاقتصادية للفصل الثاني من 2024 وتوقعات الفصل الثالث من 2024، إصدار المندوبية السامية للتخطيط، المغرب، ص. 3  
<sup>3</sup> للمزيد أنظر: رانيا الشيخ الشيخ طه، التضخم: أسبابه، آثاره، وسبل معالجته، سلسلة كتيبات تعريفية، نشر صندوق النقد الدولي، الإمارات العربية المتحدة، 2021.

<sup>4</sup> ALAMI Najia, Les, les principales méthodes d'investissement privé étranger, Revue Internationale du Chercheur, éditeur Presses Académiques Francophones, Marseille-France, Volume 3, Numéro 1, 2022, P.307

<sup>5</sup> محموم م عمر عبد الله أبو ستين، آثار ومخاطر الإستثمارات الأجنبية وسبل مواجهتها، ورقة بحثية منشورة في موقع كلية الحقوق، جامعة المنصورة، جمهورية مصر العربية، تاريخ الزيارة، الإثنين 15 يوليوز 2024، على الساعة 20:40، رابط التحميل:

<https://lawfac.mans.edu.eg/images/files/Magazine/2017/59/7.pdf>



الاقتصادي للبلد المضيف وفي تحسين الإنتاجية الكلية لعناصر الإنتاج، خصوصا في قطاع الصناعة. فقد اعتبر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في تقريره بشأن التنمية في أفريقيا لسنة 2014، أن الاستثمارات تبقى بلا جدوى بالنسبة للتنمية ما لم يتم توجيهها إلى القطاعات الإستراتيجية، كالصناعات التحويلية، كما أكد فريق من الباحثين أن وقع الاستثمارات الأجنبية على اقتصاد الدول المضيفة يختلف من قطاع إلى آخر، وهكذا ليس في قطاع الطاقة والفلاحة والخدمات تأثير مهم في أداء الاقتصاد، ويعزى هذا إلى كون قطاعات الفلاحة والخدمات لا تستخدم التكنولوجيا الحديثة كما هو الحال في قطاع الصناعة، والدول التي حققت طفرة اقتصادية ناجحة هي تلك التي استطاعت توجيه الاستثمارات إلى أنشطة ذات قيمة مضافة عالية، وقد استطاعت الهند والصين تطوير الصناعات التحويلية التي تتميز بإنتاجية عالية عكس قطاع الفلاحة.<sup>1</sup>

وإذا كان الاستثمار الأجنبي المباشر في مراحله الأولى قد يحدث آثارا إيجابية على ميزان المدفوعات في البلد المضيف نتيجة التدفق الوارد للعمات الأجنبية، فإن اتجاه هذا التدفق سينقلب مستقبلا حين يشرع في تسديد القروض الأجنبية وفوائدها إن وجدت، وتحويلات أجور ومرتببات العمال الأجانب إلى الخارج مقابل الخدمات الفنية والتقنية، بالإضافة إلى تحويلات الأرباح التي يحققها هذا الاستثمار، إذ أن أغلب أرباحه يحولها إلى بلده الأصلي، وهو ما يؤثر سلبا على ميزان مدفوعات البلد المذكور، وإذا لم تكن المقبوضات الجارية من العملة الأجنبية كافية لمواجهة هذه المدفوعات، فسيضطر البلد المعني إلى الإستدانة الخارجية وهو الأمر الذي يفترض أن لا يقع نتيجة جلب الاستثمار الأجنبي المباشر.<sup>2</sup>

وفي هذا الصدد، يتمثل غالبية الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان النامية بكونه من طرف شركات متعددة الجنسية، ونادرا ما يؤدي إلى تقليص خروج عوائد الاستثمار أو تدعيم نشوء رأسمال في البلد المضيف، فعلى الرغم من كفاءة هذه الشركات وفروعها في الدول النامية في توليد الفائض المالي، إلا أن هذه الشركات تعمل على ترحيل وتسريب العوائد المالية وترحيلها خارج البلد، ويبقى النموذج في ما حصل في دول النمرور الآسيوية، إذ أعطت الأرباح الهائلة التي تحققت في أواخر القرن العشرين إنطباع بازدهار اقتصادي موسع، لكن ما حصل هو خلاف ذلك، حيث جرى إنسحاب سريع لرؤوس الأموال وتلك الأرباح إلى خارج البلد، مما أدى إلى هزة عنيفة لاقتصاديات النمرور الواحدة تلو الأخرى، وانسحب المستثمرون برؤوس أموالهم ليتروكو هذه البلدان فريسة أزمة مالية كبيرة وقاسية.<sup>3</sup>

كما تشكل فكرة نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية من طرف هذه الشركات محل تساؤل، إذ يكفي إنشاء شركة تابعة للشركة الأم مع نقل التكنولوجيا المملوكة إليها لتبدأ عملية التصنيع في الدولة المضيفة، وهو ما يساعد على خفض قيمة تكلفة المنتج الذي تطرحه في الأسواق العالمية، لمنافسة المنتجات المملوكة لشركات أخرى خصوصا إذا كانت الدولة المضيفة قريبة من الأسواق التي يتم بيع المنتج المصنع.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> محمد أزوروال، معوقات تنمية قدرة المنشآت الصناعية المغربية على استيعاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مرجع سابق، ص. 100  
<sup>2</sup> بعداش عبد الكريم، تحليل الآثار الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر من وجهة نظر البلدان المضيفة لها، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والإندماج في الاقتصاد العالمي، إصدار المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد 2، سنة 2007، ص. 32  
<sup>3</sup> كمال عبد الحامد آل زيارة، الاستثمار الأجنبي المباشر، المنافع والمساوئ، مجلة جامعة أهل البيت، إصدار جامعة أهل البيت، العراق، العدد السابع، سنة 2009، ص. 78  
<sup>4</sup> منى السيد عادل عبد الشافي عمار، عولمة الشركات المتعددة الجنسيات، دعم أم هيمنة على الدول النامية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، إصدار جامعة المنصورة، كلية الحقوق، مصر، العدد 82، سنة 2022، ص. 990

إن تدفق الإستثمار المباشر إلى الدول النامية عبر هذه الشركات يقوم على النقل الجاهز للتكنولوجيا أو ما يسمى "طريقة المفتاح"، بحيث لا تحتاج سوى إلى قوة عمل تتكون من عمال متخصصين، أو عمال شبه ماهرين، دون الحاجة إلى كوادر تمتلك مهارات متنوعة ومعرفية أساسية، وتدار بواسطة كادر إداري أجنبي ينفذ التكنولوجيا الجاهزة، وهي التكنولوجيا التي تفرض نوعها الشركة الأم، هذا الأمر لا يقتصر على تعطيل نمو الخبرات والمهارات في هذه الدول، بل يجعل من عملية نقل التكنولوجيا مجرد عملية شراء آلات ومعدات واستعمال القدرات الإنتاجية بالشكل الذي يعمل على زيادة الإعتماد على دول متقدمة صناعيا بعينها وتعميق التبعية التكنولوجية لها.<sup>1</sup>

ولعل هذا الأمر يسري إلى حد كبير قطاع صناعات السيارات التي تمثل أهم الاستثمارات الأجنبية في المغرب وعلى رأس صادراته حسب معطيات مكتب الصرف، إذ بلغت حوالي 68 مليون درهم في شهر ماي 2024 وهو ما يشكل ضعف صادرات الفوسفات التي تجاوزت بقليل 32 مليون درهم في نفس الفترة،<sup>2</sup> حيث يثور التساؤل حول القيمة المضافة لها من خلال طبيعة التكنولوجيا الآلية المستعملة، واليد العاملة المؤهلة، وحتى مردوديتها الفعلية على الاقتصاد المغربي في غياب إحصائيات دقيقة حول تحويلات هذه الفروع إلى شركاتها الأم، بل إنه رغم الإنتعاش الملحوظ للقطاع، فالأمر لا ينعكس على المواطن، إذ نجد أن السيارات التي يفترض انها مجمعة أو "مصنعة" محليا يبقى ثمنها مرتفع يتساوى في الغالب مع السيارات المستوردة.

## خاتمة

يراهن المغرب على الاستثمار الأجنبي كأحد المحركات الرئيسية للتنمية ولكن المغرب يواجه تحديات كبيرة تتعلق بقدرته التنافسية. فإذا كان المغرب يقدم الاستقرار السياسي والأمن كأحد أهم محددات جلب الاستثمارات الأجنبية، فإن الإستراتيجية الجديدة المركزة على الحوافز المالية قد تبقى بدون جدوى، بالإضافة إلى الإعتماد على التقارير الدولية لتسويق صورة للمغرب خارجيا لتقييم مناخ الأعمال التي قد تصبح وسيلة لتضليل المستثمرين بدل الفائدة المرجوة منها، خصوصا مع الشكوك التي حامت حول مصداقية أحد أهم هذه التقارير.

كما تعد طبيعة السوق المغربية المحدودة نسبيا من أهم العوامل التي تقلل من جاذبية الاستثمارات الأجنبية المباشرة بالإضافة إلى وجود نسب تضخم كبيرة، وهو ما يؤثر على طبيعة ونوعية هذه الاستثمارات، والتي تركز على صناعات بسيطة أو تجميعية نظرا لقرب المغرب إلى الأسواق الأوروبية وتقديمه ليد عاملة رخيصة مع حوافز مالية وجبائية.

وعلاقة بالإشكالية البحثية وفرضية البحث، فتعتبر هذه العناصر أحد أهم معيقات جلب الاستثمارات الأجنبية في المغرب، بحيث أن التركيز على الصيغ التقليدية لمحاولة جلب الاستثمارات الأجنبية للمغرب أصبحت متجاوزة مما يستوجب إعادة النظر في الآليات المناسبة وفق الإمكانيات الفعلية للمغرب.

<sup>1</sup> كمال عبد الحامد آل زيارة، الإستثمار الأجنبي المباشر، المنافع والمساوئ، مرجع سابق، ص. 87  
<sup>2</sup> مؤشرات المبادلات الخارجية بنهاية شهر ماي 2024، مكتب الصرف المغربي.

إن المغرب يواجه تحديات كبيرة لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، في وسط دولي شديد التنافسية، بالإضافة إلى تحقيق الاستفادة القصوى منها، لهذا ومع ما يقدمه المغرب من حوافز، يجب توجيه الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى القطاعات الإستراتيجية التي يمكن أن يستفيد منها المغرب فعليا، فلا يزال المغرب يعتمد الاستثمارات الأجنبية المباشرة لأجل خلق فرص للشغل فقط، دون النظر لا في طبيعة الاستثمار ولا في مردوديته الحقيقية في تطوير اليد العاملة أو المراهنة عليه لأجل نقلة نوعية للاقتصاد الوطني.

## لائحة المراجع

### الكتب

- رانيا الشيخ الشيخ طه، التضخم: أسبابه، آثاره، وسبل معالجته، سلسلة كتيبات تعريفية، موجه إلى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي، نشر صندوق النقد الدولي، الإمارات العربية المتحدة، 2021.
- عميروش محند شلغوم، دور المناخ الاستثماري في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، نشر مكتبة حسن العصرية، لبنان، الطبعة الأولى، 2012.
- محمد إسماعيل، جمال قاسم، كريم زايدي، الاستثمار الأجنبي المباشر، سلسلة كتيبات تعريفية، موجه إلى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي، إصدارات صندوق النقد العربي، الإمارات العربية المتحدة، 2022.
- محمد أحمد الأفندي، الإقتصاد النقدي والمصرفي، نشر مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2018.

### الأطاريح

- عبد الله بن ناصر الداود، أثر التشريعات العربية للاستثمار الأجنبي، التشريعان السعودي والمغربي نموذجا، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سلا، المغرب، الموسم الدراسي 2014-2015.

### الدراسات

- يعداش عبد الكريم، تحليل الآثار الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر من وجهة نظر البلدان المضيفة لها، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والإندماج في الإقتصاد العالمي، إصدار المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد 2، سنة 2007.
- خالد المطراوي، الإطار النظري: الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مجلة آفاق إقتصادية، إصدار مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرارات التابع لمجلس الوزراء المصري، فبراير 2023.

- شهبان عادل الغرباوي، الاستثمار الأجنبي المباشر، ما بين الضمان الدولي ووسائل الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية الخاصة وأثره على النمو الاقتصادي في الدول النامية، نشر دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2020.
- كمال عبد الحامد آل زيارة، الإستثمار الأجنبي المباشر، المنافع والمساوئ، مجلة جامعة أهل البيت، إصدار جامعة أهل البيت، العراق، العدد السابع، سنة 2009.
- محمد إسماعيل وجمال قاسم حسن، اتجاهات الإستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية في أعقاب جائحة كوفيد-19، دراسات إقتصادية، نشر صندوق النقد الدولي، يناير 2023.
- محمود مجدي بربري، محددات التنافسية العالمية وأثرها على النمو الإقتصادي في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المجلة العلمية للدراسات والتجارب البيئية، إصدار جامعة قناة السويس، كلية التجارة، جمهورية مصر العربية، المجلد 13، العدد3، يوليو 2022.
- منى السيد عادل عبد الشافي عمار، عولمة الشركات المتعددة الجنسيات، دعم أم هيمنة على الدول النامية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، إصدار جامعة المنصورة، كلية الحقوق، مصر، العدد 82، سنة 2022.
- محمد أزوروال، معوقات تنمية قدرة المنشآت الصناعية المغربية على استيعاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مجلة العمران، إصدار المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، العدد 20، ربيع 2017.

### التقارير

- مؤشرات المبادلات الخارجية بنهاية شهر ماي 2024، مكتب الصرف المغربي.
- تقرير موجز الظرفية الاقتصادية للفصل الثاني من 2024 وتوقعات الفصل الثالث من 2024، إصدار المندوبية السامية للتخطيط، المغرب.
- تقرير أمن عام منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD، تطلعات سياسات الاستثمار في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، إصدارات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، باريس-فرنسا، النسخة العربية، 2021.
- تقرير ممارسة أنشطة الأعمال 2011، من أجل مساندة أصحاب الأعمال، مطبوعة مشتركة للبنك الدولي ومؤسسة التمويل 2010.

### المراجع الأجنبية

#### Ouvrages

#### Etudes

- ALAMI Najia, Les principales méthodes d'investissement privé étranger, Revue Internationale du Chercheur, éditeur Presses Académiques Francophones, Marseille-France, Volume 3, Numéro 1, 2022.

- Aurélien Baudu et autre, Repères sur la gestion et les finances publiques, Gestion & Finances Publiques, France, N° 6, 2021.
- MOUJAHID Mustapha et KHARISS Mohammed, Principaux déterminants des investissements directs étrangers au Maroc : étude économétrique par le modèle VAR, Revue Française d'Economie et de Gestion, éditeur l'Agence Francophone, Paris, Volume 2, Numéro 4, Avril 2021.
- Ismail BELHAJ, Facteurs d'attractivité des investissements directs étrangers au Maroc : Analyse et Essai de modélisation, Revue Internationale des Sciences de Gestion, 2021.

### **Rapports**

- Economy Profile of Morocco, Comparing Business Regulation in 190 Economies, Doing Business 2020 Indicators, World Bank, 2020.
- Global Investment Competitiveness Report, Foreign Investor Perspectives And Policy Implications, Report Prepared and Published by The International Bank for Reconstruction and Development/ the World Bank, Washington, 2018.

### **المواقع الإلكترونية**

- محمود م عمر عبد الله أبو ستين، آثار ومخاطر الإستثمارات الأجنبية وسبل مواجهتها، ورقة بحثية منشورة في موقع كلية الحقوق، جامعة المنصورة، جمهورية مصر العربية، تاريخ الزيارة، الإثنين 15 يوليوز 2024، على الساعة 20:40، رابط التحميل:

<https://lawfac.mans.edu.eg/images/files/Magazine/2017/59/7.pdf>

- كيف يمكن للبلدان النامية تحقيق أقصى استفادة من الإستثمار الأجنبي المباشر، مقتا منشور في الموقع الإلكتروني للبنك الدولي، تاريخ الزيارة، 20 ماي 2024، على الساعة 19:58، رابط الزيارة:

<https://www.albankaldawli.org/ar/topic/competitiveness/publication/global-investment-competitiveness-report>

- Eclairages sur le rapport Doing Business du Groupe de la Banque Mondiale, Publication de la e Comité National de l'Environnement des Affaires Matrocin, (CNEA), disponible

sur le site web de la Comité National de l'Environnement des, date de viste, samedi 13  
Juillet 2024, A 20 :05h, lien de telechargement :

[https://www.cnea.ma/sites/default/files/documents/03-  
%20Pr%C3%A9sentation%20Doing%20Business.pdf](https://www.cnea.ma/sites/default/files/documents/03-%20Pr%C3%A9sentation%20Doing%20Business.pdf)



## أجهزة الحكامة المتدخلة في المبادرة الوطنية للتنمية البشرية: أية استراتيجية؟

عبد الرزاق صمادي

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية

تعد المبادرة الوطنية للتنمية البشرية مشروعا وورشا ملكيا، تهدف الى معالجة إشكالات الفقر، التهميش والاقصاء الاجتماعي وكذا الهشاشة، وفق استراتيجية شمولية تركز على المقاربة التشاركية بين مختلف المتدخلين في الحقل التنموي، وقد تم رصد العديد من الآليات والأجهزة لتطبيق برامج ومخططات المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والتي تعتمد على مبادئ اللامركزية والاندماج والمشاركة، بالإضافة الى تعبئة الموارد المالية الضرورية الكفيلة لإنجاز المشاريع والبرامج المسطرة.

ولمواجهة هذه التحديات التي تواجهها أجهزة الحكامة في مجال المبادرة التي بدأت بوادرها تظهر تدريجيا، لا بد من تعبئة شاملة لكل الطاقات والإمكانات التي بمقدورها إضفاء دينامية على عمل هذه الأجهزة والتي تساهم في تحقيق الاهداف المرجوة من احداثها.

رسمت المبادرة الوطنية مسارا جديدا في الحكامة بالتأكيد على قيم الشراكة والمشاركة المواطنة والحوار والتشاور المستمر والتقييم. لقد أظهرت المبادرة أن أساليب العمل والمناهج والمسارات، لا تقل أهمية عن النتائج المنتظرة، لذلك فقد تبنت شعار اللامركزية الترابية عن طريق وضع إطار مؤسساتي يمنح دورا محوريا لأجهزة الحكامة على الصعيد الترابي<sup>1</sup> وإنشاء شعب العمل الاجتماعي في الجهات والأقاليم، مدعومة بشبكة واسعة من الخبراء لتقديم المساعدة التقنية في مجال التنمية.

وعلى صعيد الإطار الإجرائي، فقد تم إعداد ترسانة من الإجراءات التي تضبط النهج التشاركي وتحدد الاختصاصات والمسؤوليات.

تعتمد المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على نهج مبادئ الشفافية والحكامة الجيدة والديمقراطية التشاركية<sup>2</sup> من خلال توفير مجموعة من الأجهزة والآليات المؤسساتية التي تتوزع بين أجهزة مركزية تطلع بمهمة التوجيه والتأطير المالي والمؤسساتي للمبادرة، وكذلك على هيئات محلية وهي عبارة عن لجان تختلف تسميتها، باختلاف المحيط الذي تنشط فيه سواء كانت جهوية

<sup>1</sup>- HARAKAT Mohamed, gouvernance et nouvelle gestion publique au Maroc, in Revue Marocaine d'Audit et de développement, 2005, p 8.

<sup>2</sup> ان المقصود بالمقاربة التشاركية هي مشاركة المواطنين ومساهماتهم في رسم السياسات العامة ووضع القرار العمومي، كما تعتبر الديمقراطية التشاركية معيار من المعايير التي تهتم الشأن العام المحلي والأطراف السياسية المحلية، وتسهم في اشراك المواطنين في اتخاذ القرار العمومي. كما يراد بالديمقراطية التشاركية البديل عن الديمقراطية الكلاسيكية المتعارف عليها فهي تحيلنا الى نوع من المساهمة التفاعلية في تدبير الشأن العمومي والسياسي، وهي في شكل تفاوضي وتشاوري لتقسيم المسؤولية.

أو إقليمية أو محلية، والتي لها ارتباط بالجماعة الحضرية والقروية حيث تهتم بالتجسيد العملي لحاجيات السكان في البرامج الكبرى، وباعتماد آليات التشخيص التشاركي والإطلاع بمهام التنفيذ والتتبع وكذا التقييم<sup>1</sup>.

من هذا المنطلق فإن التساؤل الذي يطرح نفسه ويمثل الاشكال الرئيسي هو: ماهي استراتيجية أجهزة الحكامة المتدخلة في المبادرة الوطنية للتنمية في تفعيل الديمقراطية التشاركية؟ وماهي الاكراهات التي تواجهها؟

### أولاً: أجهزة الحكامة وسؤال الفعالي

شكلت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية المشروع الأمثل الذي سوف يتم رسم استراتيجيته ضمن هذا المنظور الجديد اللامركزية التشاركية، وسوف توضع لبناته وفق ما يتطلبه بناء نموذج حديث قائم على إحلال اللامركزية<sup>2</sup> محل المركزية من خلال تفويض فعلي لسلطة اتخاذ القرارات التنموية وتنفيذها ضمن إطار التشاور والحوار والمشاركة، دعماً للمسلسل الديمقراطي المجتمعي الذي يحفز كافة الفاعلين من السلطات المحلية والنسيج الجمعي والشركاء من أجل إسراع الخطى نحو تنمية حقيقية تستجيب لتطلعات الأفراد وترسخ دعائم الاستقرار في البلاد.

تعتمد المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على أجهزة مركزية تطلع بمهمة التوجيه والتأطير المالي والمؤسسي للمبادرة، وكذلك على هيئات محلية وهي عبارة عن لجان تختلف تسميتها، باختلاف المحيط الذي تنشط فيه سواء كانت جهوية أو إقليمية أو محلية، والتي لها ارتباط بالجماعة الحضرية والقروية حيث تهتم بالتجسيد العملي لحاجيات السكان في البرامج الكبرى، وباعتماد آليات التشخيص التشاركي والإطلاع بمهام التنفيذ والتتبع<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> تجدر الإشارة أنه إبان التعاطي مع المفاهيم عدم الخلط بين عمليتي التقييم والتقييم في الدورة الحياتية لصنع السياسات العمومية، فالتقييم هو عملية إعادة اصلاح السلوك و توجيهه، أما التقييم فهي عملية منهجية تحليلية تقيس فعالية و نجاعة العمل من خلال مقارنة النتائج على التوالي مع الأهداف المتوخاة و مع الوسائل المستخدمة لمزيد من الايضاح و التفصيل انظر عبد الفتاح ياغي السياسات العامة النظرية والتطبيق، دار النشر غير مذكور الطبعة الأولى 2009 ص 144.

<sup>2</sup> يقصد باللامركزية الإدارية توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية في العاصمة و بين هيئات الجماعات الترابية أو المصلحية وتخضع هذه الهيئات المحلية في ممارسة وظيفتها لإشراف ورقابة الحكومة المركزية اما اللامركزية و تقوم هذه الصورة على أساس تحويل بعض موظفي الوزارة في العاصمة أو في شكل لجان تعيين الحكومة أعضائها حق البت نهائيا في بعض الأمور دون حاجة للوزير المختص و ذلك لتخفيف العبئ على الوزير و اللاتركيز الإداري له صورتان : التفويض في الاختصاص و التفويض في التوقيع للمزيد من التفاصيل انظر محمد الاعرج القانون الإداري المغربي، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية الطبعة الثامنة 2024 الداء البيضاء ص 97-98

<sup>3</sup> - voir: <http://www.indh.gov.ma>

إن الإطار المؤسسي الذي وضع في إطار مشروع المبادرة، يعتبر نموذجاً متقدماً للمركزية التشاركية وإدماج مختلف فعاليات المجتمع المدني وإشراك الساكنة، مع تبني الشفافية والرقابة والتقييم البناء، سبيلاً لتطوير العمل وربط المسؤولية بالمحاسبة.

## 1. أجهزة الحكامة على المستوى المركزي

أُسندت للحكومة مهمة تفعيل ومتابعة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، في شخص رئيس الحكومة الذي يسهر على تجسيد المبادرة في دفعها الأولى من أجل بلورت أهداف هذا المشروع في تناسق مع مختلف الفاعلين<sup>1</sup>، ولذلك تم خلق أجهزة مركزية تتمثل في:

**(1) اللجنة الاستراتيجية:** وهي لجنة مشتركة بين الوزارات برئاسة رئيس الحكومة، التي تتكون من أعضاء الحكومة والمؤسسات والهيئات العمومية المعنية<sup>2</sup>.

تناط باللجنة الاستراتيجية البين الوزارية عدة مهام من أهمها:

- تضع الإطار الاستراتيجي للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية وخصوصاً في مجال التعاون الدولي والتواصل المؤسسي والتكوين ودعم الكفاءات؛
- تحدد إطار الموازنة المالية؛
- تؤمن التواصل الأفقي بين مختلف القطاعات الوزارية من أجل التوصل إلى بلوغ الأهداف والرفع إلى أقصى حد من تأزر تلك القطاعات في مساهمتها في برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

**(2) لجنة القيادة:** هي اللجنة التي يترأسها وزير الداخلية وتتألف من القطاعات المكلفة بالمالية والتنمية الاجتماعية، والتنمية القروية والصحة، والتربية والسكن والتجهيز والنقل، والمكتب الوطني للماء والكهرباء وهي مكلفة بتتبع وتقييم تفعيل الشامل للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وتضطلع بالمهام التالية:

- تتبع العام لتفعيل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وتقييمها العام؛
- المصادقة على الاقتراحات المتعلقة بتفعيل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- إعداد تقارير وبيانات حصيلة تعرض على اللجنة الاستراتيجية من أجل الاضطلاع.

<sup>1</sup>- حكيمة ماهر، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية "نموذج عمالة الصخيرات-تمارة"، سلسلة الأبحاث الجامعية وأكاديمية العدد 34 فبراير 2021، ص 32.

<sup>2</sup>- MAHAOUCHI Taoufik, L'Action publique dans la lutte contre la pauvreté et l'exclusion sociale à travers L'Initiative Nationale pour le Développement Humain (INDH), Mémoire D.E.S.A en management du développement Social, Faculté S.J.E Rabat-Agdal, 2007, P : 76.

**(3) التنسيق الوطنية للتنمية البشرية:** وهي إدارة مهمة تحت إشراف وزارة الداخلية، وتسير من طرف العامل المنسقة الوطنية للمبادرة، حيث تسهر على تتبع جميع مراحل إنجاز المبادرة على مستوى التسيير الإداري والمالي، وعلى مستوى المواكبة التقنية وضمان الحفاظ على البيئة وتدبير النظام المعلوماتي وتعميم المقاربة التشاركية وتبادل الخبرات والتجارب الناجحة، كما تسهر على البرمجة والتنسيق والتعاون وتقوية الكفاءات والتواصل والتتبع والتقييم<sup>1</sup>. وحتى يكون للمبادرة جهاز خاص بها، يسهر على تحديد أولوياتها وتوجهاتها العامة، بات من الضروري إحداث إطار قار تمثل في المرصد الوطني للتنمية البشرية الذي يتكون من أطراف ومشارب، ومن فعاليات متعددة تتمثل في الإدارات العمومية، ممثلون عن البرلمان، بالإضافة إلى المجتمع المدني الذي يتكون من الجمعيات، الجامعة، المقاولات والإعلام.

**(4) المرصد الوطني للتنمية البشرية:** تم إحداث المرصد الوطني للتنمية البشرية، بموجب المرسوم الصادر في 2008<sup>2</sup>، ويتكون المرصد الوطني للتنمية البشرية من مجلس وسكرتارية عامة، ويضم المجلس 24 عضوا يتم اختيارهم بصفتهم الشخصية، من بين الكفاءات الوطنية من الإدارات العمومية والمنظمات الخاصة ومجال البحث الجامعي ومن القطاع الجمعي<sup>3</sup>. ويعين من طرف دلالة الملك.

تكمن مهمة المرصد في تحديد الأولويات والتوجهات العامة، كما يقوم بتحليل وتقييم آثار برامج التنمية البشرية التي يتم تنفيذها، ويعمل على اقتراح الاجراءات والتدابير التي تساعد على وضع استراتيجية وطنية للتنمية البشرية، خاصة ضمن إطار المبادرة الوطنية، ويعهد لهذا المرصد القيام بالمهام التالية<sup>4</sup>:

- دراسات وإنجاز بحوث ميدانية وخبرة حول قضايا الفقر والتهميش والإقصاء؛
- تتبع وتقييم وقع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على مؤشرات التنمية البشرية الكمية والنوعية؛
- تجميع وتعميم التجارب الناجحة بهدف تبادل التجارب وتلاحقها؛
- إعداد تقرير سنوي حول التنمية البشرية في المملكة يلخص أشغال الدراسات والتقييم المنجز على الصعيدين الوطني والجهوي والقيام بنشره؛
- إعداد برنامج صرف الاعتمادات الممنوحة للمرصد في إطار الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية"<sup>5</sup>.

ومن أجل ضمان إنجاح المبادرة، تم وضع هندسة اجتماعية عن طريق خلق العديد من الآليات، بدء بإدارات أقسام العمل الاجتماعي على مستوى الأقاليم والعمالات، ثم إنشاء شبكة جهوية لخبراء المساعدة التقنية والفنية في مجال التنمية

<sup>1</sup> المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، أرضية إعداد برنامج عمل، غشت 2005، ص 35.

<sup>2</sup> المرسوم رقم 394-08-02 الصادر في 23 أكتوبر 2008.

<sup>3</sup> تقرير حول التنمية البشرية 2008، خلاصة منجزات المرصد الوطني للتنمية البشرية وبرنامج العمل برسم الفترة 2009-2010، ص 100.

<sup>4</sup> المبادرة الوطنية للتنمية البشرية أرضية إعداد برنامج عمل، غشت 2005، صفحة 36.

<sup>5</sup> المادة الثانية من مرسوم رقم 2.08.394 صادر في 23 شوال 1429 (23 أكتوبر 2008) بإحداث المرصد الوطني للتنمية البشرية، الجريدة الرسمية رقم 5680 الصادر في 6 نونبر 2008.

البشرية، ويدخل ضمن هذه الهندسة وضع برامج لتكوين وتأهيل الفاعلين المؤسساتيين والجمعويين، العاملين الاجتماعيين، المنشطين، المؤطرين... الخ.

## II. أجهزة الحكامة على المستوى الترابي

إن الإدارة المركزية لا يمكنها لوحدها أن تلبي حاجيات المواطنين لذلك قامت الدولة بإحداث الإدارة المحلية حتى تساهل التطور الذي عرفه مسلسل اللامركزية<sup>1</sup>. وتدعيما لسياسة اللامركزية التي تنهجها الدولة، أبت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية إلا أن تشرك كل القوى المحلية والإقليمية والجهوية في رسم وتفعيل الخطوط الكبرى التي جاءت بها، بالإصغاء والتشاور مع الجميع من أحزاب سياسية ومنظمات نقابية وجماعات ترابية وهيئات المجتمع المدني، القطاع الخاص، الجامعات وحتى المواطنين الذين لهم خبرة في ميدان التنمية، وذلك وفق مقاربة تشاركية تأخذ بعين الاعتبار حسب الإمكان آراء وتطلعات كل المجموعات والأطراف المعنية. ولبلوغ هدف التنمية عملت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على إحداث لجان التنمية البشرية ذات التركيبة الثلاثية والتي تضم في عضويتها المنتخبين والفاعلين الجمعويين وممثلي الإدارات والمصالح الخارجية، وسنبرز فيما يلي النموذج التنظيمي للمبادرة على المستوى الترابي.

**(1) اللجنة الجهوية للتنمية البشرية CRDH:** أُخْدِنَتْ اللجنة الجهوية للتنمية البشرية على مستوى الجهة برئاسة الوالي وتضم عمال الأقاليم والعمالات، ورئيس المجلس الجهوي، ورؤساء مجالس العمالات والأقاليم، والمصالح اللامركزية للدولة والمؤسسات العمومية المعنية، وكذلك ممثلو النسيج الجمعي الجهوي، وقطاع القروض الصغرى، الجامعة، والقطاع الخاص، وقد تم حصرها في 20 عضوا.

وتسهر اللجنة الجهوية على التوافق العام بين المبادرات الإقليمية للتنمية البشرية، والتفانيّة برامج الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية. مع مشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وكذا صياغة وتنفيذ برنامج محاربة الهشاشة وإعداد استراتيجية لوضع خريطة التهميش. وبالتالي فإن هذه اللجنة تعتبر مجالا للحوار والتفحص بين كافة الجهات المتدخلة في التنمية الجهوية، وقد وضعت رهن إشارتها لجنة تقنية للهشاشة تتكون من أعضاء اللجنة الجهوية للتنمية البشرية، وممثلين عن كل من النسيج الجمعي الجهوي، الجامعة، القطاع الحر، مصالح الدولة والمؤسسات العمومية<sup>2</sup>. وفوضت لهذه اللجنة مهمة اختيار الأنشطة للتمويل على أساس معايير الأهلية والانتقاء المصادق عليه من طرف اللجنة الجهوية للتنمية البشرية. وإعداد مشروع مخطط جهوي للهشاشة، وكذا تصاميم للتكوين وتقوية الكفاءات، إضافة إلى ذلك فاللجنة التقنية تعمل على التنسيق بين مختلف العمليات لمحاربة الهشاشة وتفعيلها عن طريق البرامج القروية والحضرية والأفقية. إلى جانب هذه اللجنة هناك قسم العمل الاجتماعي للجهة الذي يقوم بدور كتابة اللجنة الجهوية للتنمية البشرية وهو يتوفر على أربع مصالح على مستوى الولايات:

<sup>1</sup> - اللامركزية هي إحداث هيئات منتخبة يعهد إليها بتسيير وإدارة بعض القضايا المحلية في إطار استقلال نسبي عن السلطة المركزية التي تكفي في هذه الحالة بممارسة الوصاية الإدارية عليها، أي نقل بعض الاختصاصات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي من الدولة إلى الجماعات الترابية. قاعدة محمد "اللاتمرکز الإداري ودوره في الإصلاح الإداري" بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكاد الرباط، 2002-2003، ص 3.

<sup>2</sup> - Initiative Nationale pour le Développement Humain, manuel de procédures, Programme de lutte contre la précarité, P 23.

مصلحة التنسيق الاجتماعي بين العمال والاقاليم، ومصلحة التواصل، ومصلحة التكوين ودعم القدرات، ومصلحة التتبع والتقييم، وعلى هذا الأساس تسند له الاختصاصات التالية:

- تحضير اتفاقيات المشاريع المبرمة بين رئيس اللجنة الجهوية للتنمية البشرية وحاملي المشاريع المقبولة؛
- تتبع حالة تقدم المخطط الجهوي لمحاربة الهشاشة تحت إشراف اللجنة الجهوية للتنمية البشرية؛
- تحضير تقارير كل ثلاثة أشهر حول تقدم الأشغال مع الاستفادة من التجارب الناجحة لإيجاد الحلول.

**(2) اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية CPDH:** على غرار المستوى الجهوي فقد أحدثت لجنة على المستوى الإقليمي وهي جهاز تقريري، يحث على مستوى الأقاليم ويرأسها العامل، وتضمالمنتخبون من ممثلي الجماعات الترابية، بما فيهم رئيس المجلس الإقليمي ورئيس المجلس الجماعي للمدينة مركز الإقليم، إضافة إلى المصالح اللامركزية المعنية بما في ذلك الصحة والتربية الوطنية، وكذلك ذوي الخبرة المعينون من طرف العامل ممثلو النسيج الجمعي والقطاع الخاص وهي لا تتعدى 15 عضوا<sup>1</sup>.

وتقوم هذه اللجنة بالمصادقة على المبادرات المحلية للتنمية البشرية وفتح الاعتمادات المرصودة للمبادرات المحلية المصادق عليها، حسب التقدم في انجاز المشاريع وكذلك الإشراف على تنفيذ البرامج والتتبع والمراقبة، ومن جهة أخرى فهي مطالبة بإعداد تقرير للجهاز المركزي حول مؤشرات تتبع الانجازات وتطور مؤشرات التنمية البشرية. كما أن المجلس الإقليمي مدعو لمراجعة مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهدف خلق انسجام مع البرامج القطاعية<sup>2</sup>. وطبقا للمادة 36 من القانون المتعلق بتنظيم العمال والاقاليم لسنة 2002، فإن المجلس الإقليمي مدعو لمراجعة مخططة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بهدف خلق التنسيق والاتقائية مع البرامج القطاعية<sup>3</sup>، وبالتالي فإنه يمكننا القول إن جودة انجازات المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تعتمد بالأساس على مواصفات وعزيمة الفاعلين الترابيين وخاصة منهم العامل، وتلعب اللجنة الإقليمية للمبادرة دورا أساسيا في ضمان الانجاز الجيد للبرامج على المستوى الإقليمي، بالإضافة إلى اعتبارها:

- أداة ربط بين الهياكل الجماعية واللجنة التقنية الإقليمية واللجنة الوطنية؛
  - تلقي وتحليل وإحالة المخططات الجماعية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية وبرامج العمل على اللجنة التقنية الإقليمية للمصادقة عليها؛
  - إحالة برامج العمل المصادق عليها من قبل الفاعلين المحليين على اللجنة الوطنية؛
  - تقديم الدعم التقني الضروري للهيئات المحلية؛
  - تنسيق الأنشطة المشتركة التي تهم عدد من الجماعات القروية؛
  - تسهيل عمل بعثات المتابعة التي يقوم بها أعضاء اللجنة التقنية الإقليمية للجنة الوطنية المركزية.
- وقد أحدثت بجانب هذه اللجنة قسم العمل الاجتماعي الذي يعتبر بمثابة سكرتارية اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية، وتتوفر على ثلاث مصالح: مصلحة التواصل، مصلحة التكوين ودعم القدرات، ومصلحة التتبع والتقييم، وتعتبر هذه الأقسام

<sup>1</sup>- حكيمة ماهر، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية "نموذج عمالة الصخيرات-تمارة"، مرجع سابق، ص 35.

<sup>2</sup>- المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، أرضية لإعداد برنامج عمل، مرجع سابق، ص 33.

<sup>3</sup>- القانون رقم 79.00 المتعلق بتنظيم العمال والاقاليم، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.269 المؤرخ في 3 أكتوبر 2002.



حجر الزاوية في التنفيذ والتسيير والمتابعة، لذا فهو يعد مشاريع الاتفاقيات والعقود التي تبرم بين رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية وحاملي المشاريع، ويتتبع وضعية انجاز المبادرات المحلية للتنمية البشرية، بالإضافة إلى دعم ومساعدة فرق التنشيط لأداء مهامها.

**(3) هيئة التنسيق:** تمثل اللجنة المحلية للتنمية البشرية CLDH جهاز الحكامة على المستوى المحلي، وتتشكل هذه اللجنة على صعيد الجماعة أو المقاطعة الحضرية وتضم كل من رئيس مجلس الجماعة أو المقاطعة والمنتخبين المحليين والمصالح اللامركزية للدولة، وكذلك ممثلي النسيج الجمعي، مع ضمان تمثيلية متوازنة لهؤلاء الأعضاء داخل اللجنة بمعدل الثلث والتي تتضمن 15 عضوا كحد أقصى يتم انتخابه<sup>1</sup>. وهي تمثل الجهاز المحلي الذي يقوم بإعداد وتقييم وتتبع برامج المبادرة المحلية للتنمية البشرية، وتقوم كذلك بالتنسيق والمصادقة على التشخيص التشاركي، وتقييم مقترحات المشاريع بالتشاور مع الساكنة، وتضع برنامج المبادرة المحلية للتنمية البشرية، كما أنها تقدمه وتدافع عنه لدى اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية قصد المصادقة عليه وتمويله من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، ويتمثل دور اللجنة المحلية للتنمية البشرية في:

- إعداد المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على المستوى المحلي، مع إمكانية الدعم والمساعدة من طرف الجهات الخارجية.
- التنفيذ العملي للمشاريع والأعمال المعتمدة على المستوى المحلي.

ويوضع رهن إشارة اللجنة المحلية للتنمية البشرية، فريق تنشيط الجماعة أو فريق تنشيط الحي، وتعتبر هذه الفرق البنية التي تقوم بتنفيذ المبادرة على المستوى المحلي، وتعين بقرار من الوالي أو العامل باقتراح من رئيس اللجنة المحلية للتنمية البشرية، وتقوم بمهام سكرتارية اللجنة المحلية وتعمل تحت رئاسة رئيس الجماعة الحضرية وتحت إشراف المقاطعات والمنسقيات الخاصة بالمبادرة الوطنية التي تواكب عمل هذه الفرق خاصة فيما يتعلق ببرنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي في الوسط الحضري، تتكون هذه الفرق مبدئيا من أربعة أعضاء لكل حي حضري أو جماعة قروية مستهدفة من طرف المبادرة، وتتضمن وثيقة تعيينهم معايير الانتقاء والمهام الموكلة إليهم، تقوم فرق تنشيط الأحياء والجماعات بمهام الوساطة بين الفاعلين المحليين واللجنة المحلية، ورصد المجموعات التي تعاني من الهشاشة (المتسولون، الشباب، المعاقون...)، ودعم مساهمتها في إعداد المبادرة المحلية للتنمية البشرية، والنهوض بخلق جمعيات نشيطة في الأحياء، كما تنشط التعاون مع الفرق المكلفة بإنجاز باقي البرامج الأخرى لخلق الانسجام والالتقائية بينها، وتجميع المعطيات وتوفير المعلومات عن طريق نشر بيانات عن حالة تقدم المشاريع التي هي في طور الانجاز، وتعمل على رفع مقترحات وملاحظات السكان إلى اللجنة المحلية للتنمية البشرية مرة كل شهر، وتقوم بإعداد تقرير مفصل مرة كل ثلاث أشهر وتعد تقريرا آخر سنويا<sup>2</sup>.

كما تقوم بتنفيذ مشاريع اللجنة المحلية وتقديم الدعم التقني الضروري لعرض مقترحات المشاريع، خصوصا الأنشطة المدرة للدخل من طرف الأشخاص والمجموعات التي تعاني الهشاشة والإقصاء، وتنظم وتنفذ جميع عمليات الهندسة الاجتماعية الضرورية لإعداد وإنجاز مشاريع المبادرة المحلية للتنمية (إخبار السكان، اجتماعات الأحياء الاستشارية، أبحاث سوسيو-اقتصادية، تحديد قنوات التواصل الخاصة بالنساء...)، وتساعد اللجنة المحلية على تحضير برامج المبادرة المحلية وتدافع عنها

<sup>1</sup> - يتم انتخابهم بالطريقة التالية: يعين لرئيس الجماعة القروية أو ممثله بموجب مرسوم، أما المنتخبون (5 مقاعد حد أقصى، بما في ذلك مقعد الرئيس) فيتم تعيينهم بتشاور مع المجلس الجماعي، أما ممثلو المجتمع المدني والجمعيات ومنظمات المنتخبين وممثلو الفاعلين الاقتصاديين (خمس مقاعد)، فيتم تعيينهم إثر مشاورات موسعة، مع الحرص على أن تكون كل المجموعات الاجتماعية ممثلة ومنها على الخصوص النساء والشباب، أما ممثلو المصالح الخارجية للدولة (5 مقاعد حد أقصى) فيتم تعيينهم من قبل الإدارات التي ينتسبون إليها ويعينهم رئيس الجماعة بتشاور مع السلطات المحلية.

<sup>2</sup> - رشيدة عزام، التنمية البشرية بين التنظير والتطبيق - المغرب نموذجا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام السنة الجامعية 2017-2018 جامعة محمد الخامس الرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال، ص: 390.

لدى اللجنة الاقليمية للتنمية البشرية قصد المصادقة عليها وتمويلها، كما تقوم بالمواربة الاجتماعية الضرورية خلال المراحل التي تسبق أو تلي الإنجاز، مع تتبع التنفيذ وتقييم مشاريع المبادرة المحلية للتنمية البشرية، وعموما فهي تقوم بالتحضير والتتبع والإخبار وتحضر المسار التشاركي للمبادرة داخل الجماعة، عن طريق ضمان مشاركة كافة الدواوير والمجموعات التي تمثل الساكنة الفقيرة داخل الجماعة أو الحي<sup>1</sup>، وفيما يلي جدولاً توضيحياً للتنظيم الهيكلي ومهام هذه اللجان.

#### جدول 5: التنظيم الهيكلي ومهام اللجان في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

| المهام                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | اللجان                                                                                                                                                  | المستويات        |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- التوجيه</li> <li>- تخصيص الموارد</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                | <ul style="list-style-type: none"> <li>1- اللجنة الاستراتيجية</li> <li>2- لجنة القيادة</li> </ul>                                                       | المستوى المركزي  |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- العمل على خلق التقائية بين برامج الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية وعمليات المبادرة الوطنية للتنمية البشرية</li> <li>- العمل على خلق انسجام بين المبادرات الاقليمية للتنمية البشرية.</li> <li>- تجميع وتركيب برنامج محاربة الهشاشة على مستوى الجهة.</li> </ul>                                                  | <ul style="list-style-type: none"> <li>3- اللجنة الجهوية للتنمية البشرية (تضم 15 عضو، يعمل الى جانبها قسم العمل الاجتماعي)</li> </ul>                   | المستوى الجهوي   |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- المصادقة على المبادرات المحلية للتنمية البشرية</li> <li>- اعداد اتفاقيات الشراكة والتعاقد مع مختلف الشركاء المحليين المنخرطين في العملية</li> <li>- صرف الاعتمادات المرصودة للمبادرات المحلية للتنمية البشرية المصادق عليها حسب التقدم في انجاز المشاريع.</li> <li>- تتبع وضعية تنفيذ البرامج والتتبع والمراقبة</li> </ul> | <ul style="list-style-type: none"> <li>4- اللجنة الاقليمية للتنمية البشرية (تضم 15 عضو، ويرأسها العامل ويعمل الى جانبها قسم العمل الاجتماعي)</li> </ul> | المستوى الاقليمي |

<sup>1</sup>- Initiative Nationale pour le Développement Humain, manuel de procédures, Programme de lutte contre la précarité, P 24.

|                                                                                                                                                                         |                                   |                |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------|----------------|
| - تجميع المبادرات المحلية<br>- تتبع مؤشرات الاداء                                                                                                                       |                                   |                |
| - اعداد المبادرات المحلية للتنمية البشرية مع امكانية الاستفادة من الدعم والمساعدة التقنية الخارجية.<br>- التنفيذ العملي للمشاريع والمبادرات المعتمدة على المستوى المحلي | 5- اللجنة المحلية للتنمية البشرية | المستوى المحلي |

يمكننا القول أن الهيئات الترابية المهيكلة وفقا للتركيبة الثلاثية مسألة إيجابية لأنها تعكس الرغبة في الإصغاء إلى السكان المستهدفين والفاعلين المحليين، إلا أننا نلاحظ من خلال هذه الهيكلة على أن الدولة تتحكم في مختلف المراحل بفضل المساطر المعمول بها، وكذلك التحكم في التفاوض في موضوع تخصيص أغلفة الميزانية بدأ بتشخيص المجالات الترابية المستهدفة ومرورا بالتوقيع على اتفاقيات الشراكة وانتهاء بتتبع تنفيذ الأشغال المبرمجة. وعموما فإن هذه الأجهزة كفيلة بالتنفيذ الفعلي للمبادرة إذا ما تركز عملها على معايير عملية في اختيار المشاريع المراد إنجازها، وعلى الدقة في التسيير وعلى التنسيق الفعلي للقطاعات الممثلة فيها، لأن نجاح المبادرة ملقاة بالدرجة الأولى على عاتق هذه الهياكل باعتبارها الموجه الأساسي لها<sup>1</sup>.

#### ثانيا: إكراهات الفاعلين الرسميين

لقد دشنت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من 2005 إلى 2015 نمط جديد للحكومة من خلال هندسة تنظيمية تعتمد على تركيبة ثلاثية تضم في عضويتها المنتخبين والفاعلين الجمعيين وممثلي الإدارات والمصالح الخارجية، إذ بلغ عدد أعضائها 14 ألف فاعل، ويقوم التصور الفلسفي للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية على تحقيق الانسجام التام بين المتدخلين والفاعلين سواء على المستوى المركزي أو اللامركزي، وذلك من أجل وضع مشاريع مستقبلية، متناسقة، ومنسجمة مع السياسات الحكومية وهذا ما يسمى بالاتقائية<sup>2</sup>. غير أن هذه الأخيرة تعرف عدة إكراهات تجسدت في مستويين: تجلى المستوى الأول في محدودية الالتقائية وضعف التواصل بين الفاعلين الرسميين.

<sup>1</sup>- حكيمة ماهر، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية "نموذج عمالة الصخيرات تمارة"، مرجع سابق، ص 27.  
<sup>2</sup>- الالتقائية هي تقنية تتوخى ربط علاقة بين عدة مراكز لاتخاذ القرارات (مصالح خارجية- جماعات محلية- مجتمع مدني ...) والتي تتدخل في مجال متطابق في افق تطوير جودة العمل التنموي المشترك من خلال المشاريع والبرامج المنجزة والمرتبقة انجازها على المستويين المحلي والوطني بغية الخروج بمشروع واحد مندمج ومنسجم وذا نتائج ايجابية. حكيمة ماهر، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية "نموذج عمالة الصخيرات تمارة"، مرجع سابق، 2014، ص 28.

**أ | محدودية الالتقائية<sup>1</sup>:** ظهر مفهوم الالتقائية كضرورة ملحة لتفعيل فلسفة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، والمتمثلة في إعطاء الأولويات للمبادرات المحلية عن طريق تمكين المسؤولين عن المصالح والإدارات المحلية من سلطة اتخاذ القرارات الملائمة والمنسجمة مع برامج قطاعاتهم وبرامج المبادرة، وكذا وضع برامج متعددة السنوات للعمل على الالتقائية تنفيذ السياسات الحكومية مع برامجها. ويمكن أن نعرف مفهوم الالتقائية في كونها "تقنية تتوخى ربط علاقة بين عدة مراكز لاتخاذ القرارات (مصالح خارجية- جماعات ترابية- مجتمع مدني...) والتي تتدخل في مجال متطابق في أفق تطوير جودة العمل التنموي المشترك من خلال المشاريع والبرامج المنجزة والمرتبب انجازها على المستويين المحلي والوطني بغية الخروج بمشروع واحد مندمج ومنسجم وذوا نتائج إيجابية، ذلك أن الغاية من الالتقائية هو خلق تناسق تام فيما بين المشاريع انطلاقا من حاجيات الساكنة<sup>2</sup>، وهنا أيضا نلجأ لطرح عدة أسئلة منهجية في تحديد الإنفاق والتمويل وإعداد البرامج والخطط والاستراتيجيات<sup>3</sup>.

وتتعدد الالتقائية عند الحديث عن السياسات العمومية الترابية<sup>4</sup> حيث يلتقي في تدبيرها المعين والمنتخب، والقطاع الخاص والفاعل المدني والمواطن<sup>5</sup>، ليصعد دور الترابي في تدبير النشاط العمومي ليتمكننا القول بأن السياسات العمومية الترابية هي "سياسة إقليم تدار بتحريك وتحت مسؤولية جماعة محلية أو إقليمية أو مجموعة منها تلتقي بشكل تعاقدية"<sup>6</sup>. فتبعاً لهذا ظلت السياسة الترابية تعاني من مفارقة، اقترنت أولاً بالرهانات التي عكستها خطابات الفاعلين السياسيين والداعية إلى تطعيم الترابي بإمكانية اتخاذ القرار، ثم اقترنت ثانياً بواقع الممارسة والمجسد لسياسة ضبط المجال<sup>7</sup>.

<sup>1</sup>- لمزيد من المعلومات حول التقائية برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية أنظر:  
- المرصد الوطني للتنمية البشرية، دراسة حول الالتقائية برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وبرامج القطاعات الوزارية المختلفة، 2009.  
- المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقرير حول التنمية البشرية 2008، حصيلة لما تم إنجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية يونيو 2009.  
- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تحليل وتوصيات، 2013.  
<sup>2</sup>- سومية حنون، الالتقائية في الحكامة المحلية الجديدة "المبادرة الوطنية للتنمية البشرية نموذجاً"، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني المحمدية السنة الجامعية 2008-2009، ص5.  
<sup>3</sup>- Bruno Jobert, Pierre Muller. L'État en action : Politique publiques et corporatismes. Presses Universitaires de France, 1987, p :143.  
<sup>4</sup>- ارتبط ظهور السياسات العمومية الترابية وتطورها بإعادة اكتشاف الترابي والوعي بمحدودية المقرب القطاعي في معالجة المشاكل الاجتماعية وبناء المشاريع التنموية. إذ أعتبر تبني اللامركزية في فرنسا بمثابة إعادة توازن إرادي بين الدولة والمصلحة الوطنية على المستوى الأفقي ولفائدة إعطاء المبادرة للترابي. إن مفهوم السياسات العمومية الترابية يطرح بشكل أولي سؤال العلاقة بين الهامش والمركز والسؤال حول هذه العلاقة بطرح مسألة مفهوم الترابي ذاته الذي هو فضاء لتنفيذ السياسات العمومية، لذلك نقصد في هاته الورقة بها مجموع البرامج والسياسات والمشاريع العمومية التي يقوم بها مجموعة من المتدخلين من جماعات ترابية وإدارات ترابية فوق تراب معين أو تستهدف فئة اجتماعية فوق تراب معين، تهدف إلى خلق تنمية ترابية. على الحنودي، الدولة وتدبير السياسات العمومية الترابية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد مزدوج 134-135 ماي غشت 2017، ص186.  
<sup>5</sup>- عبد القادر الخاضري : الجماعات الترابية، من التسيير الإداري الى تدبير اقتصاد التنمية مقارنة قانونية سياسية، سلسلة دراسات تنمية 1، تنسيق مصطفى عيشان 2016، ص 51.

<sup>6</sup>- Pierre Muller : « Les politiques publiques », 2009, Collection : Que sais-je ? Presses Universitaires de France, p 47.

<sup>7</sup>- Sabine Planel, « Transformations de l'État et politiques territoriales dans le Maroc contemporain », L'Espace Politique [En ligne], 7 | 2009-1, mis en ligne le 30 juin 2009, consulté le 18 mars 2020. URL : <http://journals.openedition.org/espacepolitique/1234> ; DOI : 10.4000/espacepolitique.1234.

تتسع الالتفائية إلى الجماعات الترابية حيث تم تحديد اختصاصات كل مستوى من مستويات الجماعات الترابية، فالجماعات تقوم بتقديم خدمات القرب للمواطنات والمواطنين<sup>1</sup>، وتناط بالعمالة أو الإقليم داخل دائرتها الترابية مهام النهوض بالتنمية الاجتماعية<sup>2</sup>، أما الجهة فتناط بها داخل دائرتها الترابية مهام النهوض بالتنمية المندمجة والمستدامة<sup>3</sup>. غير أن الالتفائية<sup>4</sup> برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية مع تلك البرامج التي تقوم بها مختلف القطاعات الوزارية تعرف عدة إكراهات تظهرت على مستويات مختلفة.

من خلال تتبع عمل هذه الهياكل نستشف أن المحور الأساسي والجهاز الرئيسي يتمثل في التنسيق الوطنية للتنمية البشرية حيث يعتبر بنكا للمعلومات لكونه يسهر من جهة على تتبع جميع مراحل انجازات المبادرة على المستوى التسيير الإداري والمالي وفي مختلف مناطق المملكة. ومن جهة أخرى تسهر على تنسيق وربط العلاقات مع الولاية والعمال ومختلف اللجان الإقليمية على المستوى العمودي، وبالتالي فإن هذا الجهاز هو العنصر البارز بين الهياكل على المستوى المركزي لكونه يتولى القيادة وتعميم المقاربة التشاركية ويعزز هذا الدور توفره على موارد بشرية لديها الكفاءات والمهارات في التنظيم الإداري والمحاسباتي والتقني، غير أن هذا الدور الريادي لا ينفى وجود مشاكل بنيوية، تتعلق بغياب التنسيق وربط العلاقات بين مختلف هيئات المبادرة والمؤسسات العمومية أو فروعها. إن هذا الأمر هو من مهام المصالح الخارجية للوزارات غير أن هذه الأخيرة لا تتوفر على توجيهات ولا على برمجة واضحة من طرف إدارتها المركزية، ومنه فإن غياب استراتيجية واضحة سواء من الناحية التكاملية المالية أو من حيث التوظيف الإيجابي يؤدي إلى عدم استمرارية البرامج. علاوة على ذلك ومن أجل تطبيق الالتفائية فإن اجتماعات هيئات الحكامة المركزية (اللجنة الاستراتيجية واللجنة التوجيهية) للمبادرة لا تنعقد بشكل منظم وطبقا لجدول أعمال محدد كما لا يوجد أي نص تنظيمي يحدد العلاقة بين هتين اللجنتين، وهكذا تتحمل التنسيق الوطنية لوزارة الداخلية كافة أعباء تنفيذ برامج المبادرة<sup>5</sup>.

لقد كان من المقرر إحداث تنسيقيات جهوية للتنمية البشرية منذ انطلاق المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية في 2011، بحيث يوكل إليها تتبع تنفيذ برامج المبادرة على المستوى الجهوي، الشيء الذي سيسهم في تخفيف العبء عن أقسام العمل الاجتماعي، ويوفر مستوى أفضل من التنسيق والالتفائية ومتابعة للمشاريع عن قرب من أجل ضمان استمرارها، ولكنها لم تستحدث ويعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تقريره لسنة 2013، أنه حتى في حالة إحداث هذه التنسيقيات الجهوية،

1- المادة 77 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

2- المادة 78 من القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم.

3- المادة 80 من القانون التنظيمي المتعلق بالجهات.

4- هناك العديد من تقارير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي التي تطرقت الى موضوع الالتفائية منها: رأي المجلس حول: تجانس السياسات القطاعية واتفاقية التبادل الحر سنة 2014، ثم تقرير إدماج مقتضيات التغيرات المناخية في السياسات العمومية في سنة 2015، ثم تقرير متطلبات الجهوية الموسعة وتحديات إدماج السياسات القطاعية سنة 2016، وخصص مجلس المستشارين في إحدى دورات الملتقى البرلماني للجهات موضوعا للالتفائية السياسات العمومية، سنة 2017.

5- المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقييم منجزات المرحلة الأولى من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2005-2010 وأثارها على الساكنة المستهدفة خلاصة إبريل 2013، ص 8-9.

فإن ذلك لا يبدو أنه سوف يشكل إجابة فعالة لإشكالية الالتقائية لأنه لا يتصدى لمعالجة أسبابها الجوهرية كما أنه قد يشكل تعميقا للبيروقراطية<sup>1</sup>.

أما على مستوى السياسات القطاعية فهي بدورها تصطدم بعدة إكراهات تتجلى في غياب تنسيق بين القطاعات التي لها نفس المهام المنوطة بالمبادرة مثل (وكالة التنمية الاجتماعية<sup>2</sup>، مؤسسة محمد الخامس...) واللجان المحلية التي تعمل على المستوى اللامركزي للمبادرة سواء منها الجهوية<sup>3</sup> أو الإقليمية<sup>4</sup> أو المحلية<sup>5</sup>، ذلك أن كل مصلحة من هذه المصالح تعمل بمعزل عن الأخرى. ومما يزيد من ترسيخ القطيعة وغياب التواصل مايلي:

من خلال قراءة المساطر المتعلقة بطريقة اشتغال اللجنة الجهوية للتنمية البشرية يتضح على أن هناك مسافة كبيرة وتباين بين ما تم تسطيره في الوثائق وبين ما يتم تفعيله على أرض الواقع وذلك راجع إلى تواجد جملة من الصعوبات أبرزها الصعوبات المؤسساتية في علاقتها مع المتطلبات الإجرائية على المستوى الجهوي، وهو ما يفضي إلى الضعف الهيكلي فيما يخص تنظيم الآليات الإدارية في المناطق الترابية<sup>6</sup> وذلك راجع إلى اعتبار هذه اللجنة مخصصة فقط لبرنامج الهشاشة وليس بوصفها هيئة إدماج كافة أجهزة المبادرة الوطنية.

أما بالنسبة للجنة الإقليمية للتنمية البشرية فإن مسألة التنسيق بين السياسات القطاعية تعد من الصلاحيات المفوضة للعامل غير أن فعالية هذا الأخير تعتبر محدودة نظرا للصلاحيات المباشرة بين المصالح الخارجية والإدارات المركزية، وكذلك بسبب تفكيك وتعدد المصالح الخارجية نفسها، وبالتالي فإن عقبات تنفيذ التفاعل بين المصالح الوزارية على المستوى المحلي ما هو إلا انعكاس لأوجه القصور في ممارسة تنسيق السياسات القطاعية على المستوى المركزي. وعلى غرار اللجنة الجهوية فقد أحدثت لجنة قسم العمل الاجتماعي وهي تعتبر بمثابة سكرتارية اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية فالمهام المنوطة بهذه اللجنة هي مهام جديدة ولا تدخل في التنظيم الإداري الذي اعتاد عليه الطاقم المشرف حيث كان القسم سابقا مدمج في قسم الشؤون الاجتماعية

1- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول تقييم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، 2013، ص 21.  
2- أحدثت وكالة التنمية الاجتماعية سنة 2001 وهي مؤسسة عمومية تهدف إلى محاربة الفقر والهشاشة عن طريق دعم تنمية المجالات والفاعلين عبر نهج سياسة التشارك والشرابة والقرب وكالة التنمية الاجتماعية، التقرير السنوي من فاتح يناير إلى 31 غشت 2010، ص 4.  
3- اللجنة الجهوية للتنمية البشرية: يترأسها الوالي وتضم عمال الأقاليم والعمالات ورئيس المجلس الجهوي ورؤساء مجالس العمالات والأقاليم، والمصالح اللامركزية للدولة والمؤسسات العمومية المعنية، وكذلك النسيج الجمعي الجهوي وقطاع القروض الصغرى، الجامعة، والقطاع الخاص وقد تم حصرها في 20 عضوا، وتسهر هذه اللجنة على التوافق العام بين المبادرة الإقليمية للتنمية البشرية والتقائية برامج الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية. مع مشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وكذا صياغة وتنفيذ برامج محاربة الهشاشة وإعداد استراتيجية لوضع خريطة التهميش.  
-Initiative Nationale pour le Développement Humain, manuel de procédures, Programme de lutte contre la précarité, P 23.  
4- اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية: هي جهاز تقريري يرأسها العامل، وتظم ممثلو الجماعات الترابية، بما فيهم رئيس المجلس الإقليمي ورئيس المجلس الجماعي للمدينة مركز الإقليم وممثلو المصالح الخارجية والمجتمع المدني وهي لا تتعدى 15 عضوا، وتصادق هذه اللجنة على المبادرات المحلية وفتح الاعتمادات المرصودة للمبادرات المحلية المصادق عليها، والإشراف على تنفيذ البرامج والتتبع والمراقبة، وإعداد تقرير الجهاز المركزي حول مؤشرات تتبع الانجازات وتطور مؤشرات التنمية ومراجعة مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهدف خلق انسجام مع البرامج القطاعية. المبادرة الوطنية للتنمية البشرية أرضية إعداد برنامج عمل غشت 2005 ص 33.  
5- اللجنة المحلية للتنمية البشرية: تتشكل على صعيد الجماعات أو المقاطعة الحضرية وتضم كل من رئيس مجلس الجماعة أو المقاطعة والمنتخبين المحليين والمصالح اللامركزية للدولة، وكذلك ممثلي النسيج الجمعي مع ضمان تمثيلية متوازنة لهؤلاء الأعضاء داخل اللجنة بمعدل الثلث والتي تضم 15 كحد أقصى. ويقوم بإعداد وتقييم وتتبع برامج المبادرة.  
المحلية للتنمية البشرية، وبالتنسيق والمصادقة على التشخيص التشاركي.  
6- المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقرير حول التنمية البشرية 2008، حصيلة لما تم إنجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية يونيو 2009، ص 76.



والاقتصادية وكان عمله منحصرا في تهيئ الملفات وبالتالي فإن الأطر الإدارية لقسم العمل الاجتماعي ليس لهم تكوين في الميدان الجمعي ولا في مجال التواصل الذي يعتبر جسرا أساسيا لتحفيز الفاعلين الجمعيين على المشاركة في بلورة مشاريع المبادرة على أرض الواقع.

إن الالتقائية بين مشاريع المبادرة للتنمية البشرية والمشاريع التي تقوم بها الحكومة والجماعات الترابية غالبا ما يتم اعتمادها بشكل بعدي عوض أن يتم اعتمادها بشكل قبلي بسبب التحيز في منح المشاريع، وبالتالي تظل جودة مشاركة وتمثيلية المنتخبين في هيئات الحكامة غير كافية على العموم، فبالرغم من الجهود التي تم القيام بها فإن الالتقائية تبقى هامشية وبالتالي يجب تقويتها، فتطبيق الالتقائية بين مختلف المساهمات المرتبطة بالمنهج التشاركي فهو من اختصاص المصالح الخارجية للدولة وكذا اللجان الثلاثية للمبادرة، لذلك فإن التطبيق الناجح للالتقائية يفرض تشاورا مسبقا وإجراءات مبرمجة، وحسن التدبير والوقت<sup>1</sup>.

أمام تعقد الفعل العمومي الترابي بعامل تعدد المتدخلين من جماعات ترابية والدولة عبر ممثلها على المستوى الترابي، وقطاع خاص ومجتمع مدني، هذا التعدد ناتج عن التراجع التدريجي لتدخل الدولة واعتبارا لشمولية وتكاملية التنمية الترابية التي ترتبط بجوانب اقتصادية واجتماعية وبيئية وثقافية للمجتمع، لتصبح عملية مركبة ومعقدة يصعب الفصل بين مكوناتها المتفاعلة التي دائما تعمل على تحسين مستوى عيش المجتمعات داخل قطاع ترابي معين<sup>2</sup>. تنمية ترابية قاعدية من الأسفل نحو الأعلى<sup>3</sup> تعتمد مقارنة أفقية للتنمية من خلال تنسيق وتعبئة الموارد والطاقت تعتبر التراب<sup>4</sup> حيز جغرافي يحمل ثروة ويعيش فيه الإنسان حامل لمجموعة من القيم.

## II ضعف التواصل والتمثيلية في اللجان: على الرغم من هذه المهام الحيوية التي أنيطت بهذه اللجان وكذا فرق التنشيط

إلا أنها تعترضها عدة إكراهات تجلت في عدم استيعاب الأعضاء المشرفة على هذه اللجان الأدوار المنوطة بهم وذلك راجع إلى قلة التكوين في مجال الاشتغال كتقنية التواصل وطرق إعداد المخططات الاستراتيجية والمشاريع المدرة للدخل، وإعداد التشخيص التشاركي. إضافة إلى ذلك غياب الانسجام بين اللجان المحلية ورؤساء أو بين هؤلاء وفرق التنشيط

<sup>1</sup>- لمزيد من المعلومات أنظر:

- المرصد الوطني للتنمية البشرية، دراسة حول الالتقائية برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وبرامج القطاعات الوزارية المختلفة، 2009.

<sup>2</sup> - نجيب المصمودي، الجماعات الترابية بالمغرب بين مقومات التسويق الترابي ورهان التنمية المحلية المندمجة الطبعة الأولى 2014، مطبعة الخليج العربي تطوان، ص 20.

<sup>3</sup>- ظهرت مقارنة من الأسفل نحو الأعلى، في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات كرد فعل على مدرسة من الأعلى إلى الأسفل، وأظهرت دراسات عديدة أن النتائج السياسية لا تصل دائما على نحو كاف بأهداف السياسة الأصلية وأن العلاقة السببية المفترضة هي بالتالي موضع شك، فقد اقترح المنظرون دراسة ما يحدث بالفعل على المتلقي وتحليل الأسباب الحقيقية التي تؤثر على العمل على الأرض، وقد بدأت الدراسات التي تنتمي إلى هذا النوع من البحوث عادة من القاعدة أو الأسفل من خلال تحديد شبكات الجهات الفاعلة المشاركة في تنفيذ السياسات الفعلية رافضين للفكرة القائلة بأن السياسات تتخذ على المستوى المركزي وأن على المنفذين أن يلتزموا بهذه الأهداف بأقصى قدر ممكن من الدقة، وبدلا من ذلك، ظهر توفر السلطة التقديرية في مرحلة تفعيل السياسات، كعامل مفيد نظرا لأن البيروقراطيين المحليين يكونوا أقرب من المشاكل الحقيقية من صانعي السياسات المركزية. محمد أصفريو، برامج وسياسات مكافحة الفقر بالمغرب (2015-1956): تحليل وتقييم، رسالة لنيل الماستر في القانون العام والعلوم السياسية، تخصص التدبير الإداري والمالي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية اكدال، السنة الجامعية: 2017-2018، ص 31-32.

<sup>4</sup>- مفهوم التراب متعدد الدلالات إذ يفيد ذلك الحيز أو الفضاء الجغرافي له أبعاد مختلفة بعد اجتماعي يفيد وجود الافراد يحملون قيما فوقه يغيرون من بنية ذلك الحيز الجغرافي تأسيسا على تلك الثروات التي يحوزها ثم بعد سياسي مرتبط بسيادة الدولة التي تقوم بتقسيمه ومراقبته.

الجماعي. كما أن الجماعات القروية وخاصة المتواجدة في المناطق الفقيرة لا تتوفر على الوسائل الضرورية لتكون فاعلا حقيقيا في التنمية حيث تعد مؤهلات الإدارة الجماعية محدودة وغير ملائمة مع فلسفة المبادرة<sup>1</sup>.

تضم هذه اللجان (الجهوية والاقليمية والمحلية) في عضويتها كلا من الإدارة والمنتخبين والمجتمع المدني، مع احترام تمثيلية متساوية بنسبة الثلث لكل منهم، وتضمن النصوص القانونية والتنظيمية المساواة الكاملة للجنسين في عضوية هذه اللجان، غير أن تمثيلية النساء لازالت في الواقع ضعيفة، إذ لا تتجاوز في المتوسط 20.3%، لذلك فمن الضروري إدماج المرأة في مسلسل التنمية البشرية سواء من خلال إشراكها ضمن الفاعلين في المبادرة أو من خلال استفادتها من طبيعة المشاريع المنجزة لأن هذه المسألة تهدف إلى توسيع الفرص المتاحة لجميع الأشخاص وليس فقط لفئة معينة من المجتمع، وهو معطى الشباب أيضا<sup>2</sup>.

في الواقع، فإن دراسة العلاقات بين الهيئات المؤسسية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بالنسبة للبرامج المتعلقة بمحاربة الفقر في المجال القروي ومكافحة التهميش في الوسط الحضري، تبين أهميتها في ضمان القرب من مراكز القرار. غير أنه غالبا ما تهيمن أقسام العمل الاجتماعي وفرق التنشيط الجماعي مما ينتج عنه تهميش اللجان المحلية للتنمية البشرية.

**III غياب التقييم الموضوعي:** تقوم المبادرة بتحضير تقارير دورية عن الأنشطة والبرامج، غير أنها غالبا ما تكون موجهة لتلبية طلبات الممولين وحاجيات السلطات لمتابعة تقدم تنفيذ السحوبات، ولذلك قد تغيب عنها النظرة النقدية والتقييم الموضوعي، ولا يتم اعتماد المعطيات الصادرة عن عمليات المتابعة والتقييم واستخلاص الدروس منها في توجيه القرارات وتخصيص الموارد وتنفيذ العمليات. كما أنها ليست في متناول جميع الشركاء، خاصة منهم المستفيدون والفاعلون الجمعيون.

كذلك فإن متابعة تنفيذ المشاريع تعاني من العديد من نقاط الضعف على الرغم من الجهود المبذولة، منها على سبيل المثال لا الحصر: انعدام أي متابعة للمشاريع بعد إنجازها، نقص الموارد البشرية والمادية المخصصة لمتابعة الإنجازات، عدم فعالية فرق التنشيط الجماعية وفي الأحياء في إجراء المتابعة، عدم انتظام إرسال التقارير الشهرية لهذه الفرق وللجمعيات والتقارير الربع سنوية للجنة المحلية للتنمية البشرية، ضعف انخراط المصالح الخارجية في متابعة الإنجازات، فلا زال تقييم أثر المشاريع يحتل المرتبة الثانية في الاهتمام<sup>3</sup>. ويمكن الإشارة أيضا إلى عدد من أوجه القصور في نظام الرصد والتقييم منها:

- غياب المعلومات عن متابعة المشاريع ومستوى أداء البنيات الأساسية؛
- غياب المعلومات عن أثر المشاريع؛
- غياب ميكانيزمات تمكين المستفيدين من إعطاء رأيهم حول تحقيق المشاريع واستعمالها ودرجة رضاهم عنها؛
- غياب متابعة المشاريع بعد اتمامها، كما ان نظام المعلومات لم يتم تشغيلها إلا جزئيا.

<sup>1</sup>- لمزيد من المعلومات أنظر:  
- تقرير حول التنمية البشرية 2008، الملحق 1: خلاصة منجزات المرصد الوطني للتنمية البشرية وبرنامج العمل برسم الفترة 2009-2010.  
<sup>2</sup>- حكيمة ماهر، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية "نموذج عمالة الصخيرات-تمارة"، مرجع سابق، ص 39.  
<sup>3</sup>- لمزيد من المعلومات أنظر:  
- تقرير المفتشية العامة للمالية والمفتشية العامة للإدارة الترابية، ص 2010.

علاوة على ذلك، فإن تقييم المخاطر التي يمكن أن تعوق تحقيق المشاريع هي المكون الأكثر ضعفا في نظام المراقبة الداخلية لهيئات الحكامة والتدبير في المبادرة. التعرف على هذه المخاطر لازال غير منظم والجراءات التي يمكن اتخاذها من أجل مواجهتها غير محدد ولم توضع بعد. ومهما كان التقييم الذي شمل برامج ونتائج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، فإن محاربة الفقر والاقصاء تتطلب سياسات عمومية مندمجة وفعالية ومتلائمة مع حاجيات البلاد وأولوياتها.

وعموما، لقد تم رصد مجموعة من الاختلالات<sup>1</sup> من قبل المؤسسات المكلفة بذلك سواء على مستوى المقاربة والمنهجية، أو على مستوى الاستهداف والنهج التشاركي، أو التخطيط والالتقائية، والمأسسة والعلاقات مع الهيئات، وأيضا على مستوى التنفيذ والتقييم وأثر المشاريع على الساكنة واستدامتها ويمكن اجمال هذه الاختلالات فيما يلي:

- ضعف الاندماج في السياسات العمومية؛
- تباين في مستوى جودة البرامج التنموية حسب اللجان الترابية؛
- ضعف النظام الاعلامي، وانغلاقه أمام باقي الفاعلين في المبادرة، مما يضعف مبدأ التشاركية؛
- غياب المعلومات المتعلقة بتتبع المشاريع في مرحلة إنجازها، وبعد إتمام الإنجاز؛
- غياب التقييم المتعلق بالآثار الناجمة عن المشاريع؛
- غياب ميكانزمات تسمح للمستفيدين بإعطاء آرائهم حول تنفيذ المشاريع ودرجة رضاهم عنها، وتضييع فرصة استفادتهم من التجارب والأخطاء؛
- المقتضيات الخاصة بالهشاشة لم يتم تفعيلها؛
- النظام المعلوماتي المعتمد على الموقع الالكتروني لم يتم تفعيله إلا جزئيا.

أما فيما يخص مدى تفاعل المجتمع مع فلسفة المبادرة فمن خلال استطلاع الرأي الذي قام به المرصد للتنمية البشرية<sup>2</sup>، اتضح أن المبادرة ليست معروفة بالشكل الكافي مقارنة مع الحملة الإعلامية التي واكبت انطلاقها. حيث صرحت 43% من الفئات غير المتعلمة والمنتمية للشرائح الأقل فقرا، أنهم لم يسمعوا بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية. كذلك فإن 46.3% من الأشخاص المستجوبين حول طبيعة المشاريع قد عبروا عن عدم رضاهم عن الاختيار ونوعية المشاريع المختارة. وبالتالي فإنه بالرغم من مرور عدة سنوات على انطلاق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية فإن هذه النتائج تؤكد مدى محدودية الحملة الإعلامية من جهة، وكذلك ضعف دور الفاعلين المحليين وخصوصا فرق تنشيط الحي والجماعة، في إشراك ومشاركة المواطنين في هذا

<sup>1</sup> - لمزيد من المعلومات انظر:

- المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقرير حول التنمية البشرية 2008، حصيلة لما تم إنجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية يونيو 2009.  
<sup>2</sup> - المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقرير حول التنمية البشرية، 2008 حصيلة لما تم إنجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية يونيو 2009، ص 76.

المشروع التنموي. لذلك فإن المبادرة تحتاج لمزيد من الاندماج في وسط الساكنة من الفئات الفقيرة التي تعيش الإقصاء، وأيضاً مزيداً من الجهد لتقريب مفهومها لدى الشريحة المتعلمة والتي تعتبر ظروف عيشها أفضل.

## خاتمة

إن مواجهة التحديات العديدة في مجال النهوض والتهبىء لخوض غمار المنافسة القوية التي بدأت معالمها في الظهور وتوفير شروط التنمية الشاملة والحكمة المحلية الجيدة، أصبحت تتطلب تعبئة شاملة لكل الإمكانيات والطاقات النشيطة والعاملة للمساهمة في إضفاء نوع من الديناميكية على الحكامة المحلية، وهذا ما يدخل في إطار ما يسمى بفعاليات المجتمع المدني<sup>1</sup>، هذا الأخير الذي أصبح فاعلاً أساسياً في النهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية حيث يمثل أهمية مركزية داخل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، خاصة بعد فشل المبادرات الفردية والقطاعية من طرف الدولة، إذ تصاغ المخططات والبرامج في المركز وتطبق على المستوى المحلي دون معرفة مسبقة بحاجيات ومتطلبات الساكنة المحلية، وتتحقق مشاركة الفاعلين الغير الرسميين من خلال فعالية المبادرات التنموية التي يطرحها واعتماد ممارسة واقعية لصياغة وتنفيذ ومتابعة المشاريع التنموية<sup>2</sup>. لذلك راهن الدستور الجديد لسنة 2011<sup>3</sup> على المجتمع المدني عندما مكنه من سلطات وأدوار جديدة من الحقوق والحريات والواجبات التي ستجعله شريكاً أساسياً في المساهمة في اتخاذ القرار وصياغة السياسات العمومية.

<sup>1</sup> شغلت فكرة جدلية الدولة والمجتمع المدني بال العديد من المفكرين، و بالآتالي فقد تضاربت و اختلفت مواقفهم في هاته العلاقة في حقبة تاريخية مختلفة سواء في القرنين 17 و 18 أو في القرن 19. فالمجتمع المدني في اطاره النظري أرسى مبادئه الأولى مع كبار المفكرين أبرزهم توماس هوبز في كتابه اللوفيتان الذي آمن بفكرة السيادة المطلقة للحاكم على المجتمع في شكل عقد، أي أنه فرق بين حالة الطبيعة التي تنسم بالصرع و احرب الكل ضد الكل و كذا حال العقد الاجتماعي التي يتسم بالأمن والسلم شريطة تنازل المحكومين على جميع حقوقهم لفائدة الحاكم، من أجل توفير الامن الداخلي والخارجي. أما جون لوك فهو من أهم منظري نظرية العقد الاجتماعي، فهو يبحث في نظريته تصوراً فريداً خاصاً به مفادها أن فكرة السيادة الجزئية للدولة بدل السيادة المطلقة التي دعا إليها هوبز بمعنى آخر ان الافراد والمواطنين يجب عليهم أن يتخلو على جزء من حقوقهم -وليس الكل- لحاكم من أجل عيش في سلام ورفاه، وبالتالي ففكرته حول العقد الاجتماعي ترتبط أساساً بفكرة الملكية، وهي في نظره من أولويات المجتمع السياسي التعاقدية، بالإضافة الى مفاهيم الحرية والمساواة والرخاء.

والمجتمع المدني في فكر هيغل ينطلق من فكرة أن الدولة المستقلة ان الدولة المستقلة عن المجتمع هي تجسيد للحرية و العدل في الواقع الإنساني، وهي مجال التحقق الموضوعي للوعي كمحرك للتاريخ، فالدولة في نظره تمثل الدائرة الأشمل لتحقيق التكامل بين المصالح الخاصة والمصلحة العامة في اطار الكلية ، فدائرة المجتمع المدني محكومة بأن تقودنا الى الدولة، فالمجتمع المدني حسب نظره عاجز عن إقامة العقل و الحرية من تلقاء نفسه للمزيد من المعلومات انظر حسان حمون، الدولة والمجتمع المدني فسي الفكر السياسي الحديث مجلة القيس للدراسات النفسية والاجتماعية العدد 4 لسنة 2022 ص 100 بتصرف.

فهو يركز على دولة على دولة موحدة لبناء أمة و هنا نفهم رفع القداسة عن المجتمع المدني، حيث أصبحت الدولة في نظره المجسدة للحرية و العقل، و على خلاف ذلك انتقد ماركس الروية الدولية للمجتمع المدني، واعتبر أن الدولة ليست السبب المنشئ للمجتمع المدني، بل على العكس أن المجتمع المدني هو القاعدة التي تحدد البنية القوقية، أما أنطونيو غرامشي ففكره حول المجتمع المدني ينطلق من أنه مجال سياسي أيضاً لكونه فضاء لتطويع الأيديولوجيات المختلفة و انتشارها، فالجسد الاجتماعي تشد بعضها الى بعض تلك المساحة التي تحتلها الأنشطة المبادرات الفردية والجماعية التي تقع المؤسسات والأجهزة ذات الطبيعة الاقتصادية البحثية، فالمجتمع المدني حسب النظرة الغرامشية يمثل في نهاية التحليل رابطة للصراع حول التوجه الفكري و الثقافي أو الأيديولوجي للمجتمع في كليته. للمزيد من المعلومات انظر إبراهيم السهول، واقع المجتمع المدني و تنزيل الديمقراطية التشاركية، المركز الديمقراطي العربي برلين- المانيا الطبعة الأولى 2021 ص 22

<sup>2</sup> الحسين ضعيف، الحكامة المحلية في ميدان التنمية البشرية، بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون العام تخصص تدبير الشأن العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويبي الرباط، 2010، ص 18.

<sup>3</sup> -ظهر شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عد 5964 مكرر الصادر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011) ص 3600.

وهكذا فإن المجتمع المدني يمثل أهمية مركزية داخل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، غير أنه بالرغم من حجم الجهود المبذولة من قبل كافة المتدخلين وخاصة النسيج الجمعي في الدفع بعجلة التنمية بشكل عام، وبالتالي فإن النسيج الجمعي<sup>1</sup> يحضر جنباً إلى جنب مع باقي المكونات الأخرى في مختلف أجهزة المبادرة على المستوى الترابي، ويعتبر مسؤولاً عن تحديد المستهدفين والعمليات الواجب برمجته لاسيما خلال مرحلة التشخيص التشاركي التي تعتبر من أهم آليات المبادرة الوطنية للتنمية البشرية<sup>2</sup>. إلا أنه تواجهه مجموعة من المعوقات والاختلالات التي لا شك في كونها ستحد من النتائج المرجوة من وراء هذه العملية.

## لائحة المراجع:

### 1. الكتب

- إبراهيم السهول، واقع المجتمع المدني و تنزيل الديمقراطية التشاركية، المركز الديمقراطي العربي برلين- المانيا الطبعة الأولى 2021
- عبد القادر الخاضري. الجماعات الترابية، من التسيير الإداري الى تدبير اقتصاد التنمية مقارنة قانونية سياسية. سلسلة دراسات تنمية 1، تنسيق مصطفى عيشان، 2016.
- عبد الفتاح ياغي السياسات العامة النظرية و التطبيق، دار النشر غير مذكور الطبعة الأولى 2009.
- نجيب المصمودي. الجماعات الترابية بالمغرب بين مقومات التسويق الترابي و رهان التنمية المحلية المندمجة. الطبعة الأولى، 2014، مطبعة الخليج العربي تطوان.

### 2. المقالات والدوريات

- حكيمة ماهير. المبادرة الوطنية للتنمية البشرية "نموذج عمالة الصخيرات-تمارة". سلسلة الأبحاث الجامعية وأكاديمية، العدد 34 فبراير 2021.
- سومية حنون. الالتقائية في الحكامة المحلية الجديدة "المبادرة الوطنية للتنمية البشرية نموذجاً". رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني المحمدية السنة الجامعية 2008-2009
- على الحنودي. الدولة وتدبير السياسات العمومية الترابية. المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد مزدوج 134-135، ماي-أغسطس 2017.

<sup>1</sup> لمزيد من التفاصيل حول دور النسيج الجمعي في المبادرة الوطنية للتنمية البشرية انظر:  
- عبد العزيز دحماني، رهانات المجتمع المدني في ضوء متغيرات النظام السياسي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سلا، 2016-2017.

<sup>2</sup> محسن بلاوي، دور الجماعات المحلية في تحقيق أهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ومعيقاته، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 8 مايو، يونيو 2008، ص 88.

- محسن بلاوي. دور الجماعات المحلية في تحقيق أهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ومعيقاته. المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 8 مايو، يونيو 2008.

- محمد أصغريو. برامج وسياسات مكافحة الفقر بالمغرب (1956-2015): تحليل وتقييم. رسالة لنيل الماستر في القانون العام والعلوم السياسية، تخصص التدبير الإداري والمالي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال، 2017-2018  
محمد الاعرج القانون الإداري المغربي، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية الطبعة الثامنة 2024 الدار البيضاء.

### 3. الرسائل والأطاريح الجامعية

- الحسين ضعيف. الحکامة المحلية في ميدان التنمية البشرية. بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون العام تخصص تدبير الشأن العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي الرباط، 2010.

- رشيدة عزام. التنمية البشرية بين التنظير والتطبيق -المغرب نموذجا-، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، السنة الجامعية 2017-2018، جامعة محمد الخامس الرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال.

### 4. التقارير

- المرصد الوطني للتنمية البشرية، دراسة حول الالتفافية برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وبرامج القطاعات الوزارية المختلفة، 2009.

- المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقرير حول التنمية البشرية 2008، حصيلة لما تم إنجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية يونيو 2009.

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تحليل وتوصيات، 2013.

- تقرير المفتشية العامة للمالية والمفتشية العامة للإدارة الترابية، 2010.

- المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقرير حول التنمية البشرية 2008، حصيلة لما تم إنجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية يونيو 2009.

- المرصد الوطني للتنمية البشرية، تقييم منجزات المرحلة الأولى من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2005-2010 وأثارها على الساكنة المستهدفة خلاصة ابريل 2013.

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول تقييم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، 2013.

- وكالة التنمية الاجتماعية، التقرير السنوي من فاتح يناير إلى 31 غشت 2010.

### المراجع باللغة الفرنسية:

- 1) Bruno Jobert, Pierre Muller. L'État en action : Politique publiques et corporatismes. Presses Universitaires de France, 1987.
- 2) Pierre Muller. Les politiques publiques, 2009, Collection : Que sais-je ? Presses Universitaires de France.



- 3) Sabine Planel, « Transformations de l'Etat et politiques territoriales dans le Maroc contemporain », *L'Espace Politique* [En ligne], 7 | 2009-1, mis en ligne le 30 juin 2009, consulté le 22 août 2024. URL : <http://journals.openedition.org/espacepolitique/1234> ; DOI : <https://doi.org/10.4000/espacepolitique.1234>
- 4) MAHAOUCHI Taoufik. l'Action publique dans la lutte contre la pauvreté et l'exclusion sociale à travers L'Initiative Nationale pour le Développement Humain (INDH). Mémoire D.E.S.A en management du développement Social, Faculté S.J.E Rabat-Agdal, 2007.

## السياسات العمومية وتدبير الأزمات - الأزمة الاقتصادية المغربية نموذجاً -

الدكتور سعيد عمار

باحث في القانون العام

جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء

### مقدمة:

عاش المغرب في الآونة الأخيرة أزمة متعددة الأبعاد، فقد خلقت جائحة كورونا صدمة مزدوجة على الاقتصاد المغربي، إذ شملت العرض الذي عرف توقفا تاما أو جزئيا للأنشطة الإنتاجية والاستثمارية، والطلب الذي عرف انخفاضا جوازا تراجع نفقات الأسر الموجهة نحو الاستهلاك النهائي والطلب الخارجي من لدن أهم شركاء المملكة التجاريين. وقد زاد من حدة الأزمة الاندماج والارتباطات الاقتصادية الدولية<sup>1</sup>.

فمعدل البطالة بلغ مستوى قياسي فباستثناء قطاع الوظيفة العمومية وبعض الأنشطة الضرورية من قبيل الصناعات الغذائية والخدمات البنكية والتوزيع والاتصالات، عرفت باقي القطاعات شللا تاما، حيث جرى التصريح بتوقف مؤقت لأكثر من 900 ألف أجير في أبريل 2020 ما يمثل 25 بالمائة من مجموع العمال المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، البالغ عددهم ما يربو على 3,6 مليون عامل، تجدر الإشارة إلى أن هذا الرقم لا يعكس واقع سوق الشغل بالمغرب<sup>2</sup>.

كما تضرر الاقتصاد المغربي بشكل مباشر جراء الحرب الروسية الأوكرانية، لكون المغرب زبون لهاتين الدولتين بحيث يستورد منهما المواد الطاقية والحبوب، وبشكل غير مباشر نظرا لارتباطه اقتصاديا بمجموعة من الدول والاتحادات الاقتصادية يبقى أهمها الاتحاد الأوروبي، وبما أن هذه الحرب تدور فوق التراب الأوروبي بسبب رغبة أوكرانيا الانضمام إلى الحلف الأطلسي (المكون من أغلب الدول الأوروبية) فإن روسيا قطعت امداداتها على هذه الدول وبالتالي تدهور وتراجع الاقتصاد الأوروبي واقتصاد مختلف شركائه بما فيهم المغرب.

<sup>1</sup> - المرجع: إبراهيم المرشيد وإبراهيم منصوري "التداعيات الاقتصادية والاجتماعية لجائحة فيروس كورونا المستجد في المغرب" مجلة "حكمة" العدد الأول سنة 2020 ص 160.

<sup>2</sup> - نفس المرجع السابق ص 163.

تغيير الوجهة من أجل البحث عن موردين آخرين لم يكن سهلا على المغرب، بحيث كان الطلب العالمي على المواد الطاقية والغذائية بالخصوص أكثر من العرض، مما أسهم في ارتفاع الأسعار بشكل كبير خاصة مع دخول المضاربين والمحتكرين والوسطاء إلى الميدان.

ومما عمق أزمة المغرب أكثر التغيرات المناخية التي تسببت في موجة متتالية من الجفاف الذي أثر على القطاع الفلاحي حيث تؤكد مختلف المؤشرات تراجع الإنتاج الفلاحي المغربي جراء النقص الحاد في التساقطات المطرية في السنوات الأخيرة، ولكن الملاحظ ومن خلال تصريح السيد عبد السلام الصديقي وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات المغربي، أن انتاج الحبوب سنة 2022 انخفض ب 69 بالمائة عن السنة السابقة علما أنها لم تكن جيدة، والملفت للانتباه هو استقرار انتاج الخضروات والزرعات السكرية، بل ارتفاع صادرات الطماطم ب 15 بالمائة، مما يدل على استنزاف احتياطي الماء المتواجد بالسود والفرشات المائية لسقي هذه المنتجات التصديرية.

إذن، في خضم هذه المتغيرات والمشاكل والإكراهات، وجد المغرب نفسه مجبرا على البحث عن حلول ومخارج من أزمته هاته، ولكن في بحثنا هذا سوف نحاول تسليط الضوء على ثلاثة مخارج لا نقول إنها الوحيدة الكفيلة بتجاوز الأزمة الاقتصادية البنوية، ولكننا نعتبرها أساسية لضمان الاستقرار والأمن الاقتصادي للدولة.

هذه المخارج تهم إيجاد حلول في قطاعات الطاقة والفلاحة والتشغيل. فهل تستطيع هذه القطاعات تحقيق أمن واستقرار المغرب على المدى القصير والمتوسط؟؟؟

للإجابة على هذه الإشكالية سنحاول تفكيك الموضوع عبر ثلاثة محاور رئيسية: المبحث الأول يتعلق بالإكراهات الطاقية وحلولها بالمغرب، والمبحث الثاني يرتبط بالفلاحة المغربية وأهمية الماء، التشخيص وعوامل تجاوز الأزمة، والمبحث الثالث يتعلق بالتشغيل، المشاكل والحلول.

### المبحث الأول: الإكراهات الطاقية وحلولها بالمغرب

لا أحد يجادل في أهمية الطاقة ودورها الأساسي في تنمية الأفراد والجماعات، وقد ساهمت الموارد الطاقية من مصادر أحفورية منذ اكتشافها في تطور الإنسانية وتحسين رفاهيتها، وتعتبر فترة أواخر القرن التاسع عشر وبالخصوص ما يسمى بالثورة الصناعية بأوروبا، فترة أوج وانطلاقة الاهتمام بالطاقات الأحفورية بعد اكتشاف الآلة البخارية. اليوم أصبح الطلب والضغط على الطاقة يزداد يوما بعد يوم، وأصبح الصراع العلني والخفي يدور حول التحكم في الدول والحكومات التي تمتلكها، والمغرب كباقي الدول ليس في منأى عما يدور بالعالم، وخير دليل على ذلك تداعيات الحرب الأوكرانية الروسية. فما هي التحديات الطاقية التي يواجهها الاقتصاد المغربي؟ وما أهم الحلول والاقتراحات لتجاوزها؟

#### المطلب الأول: التحديات الطاقية بالمغرب:

يعتبر المغرب من الدول الفقيرة إلى المواد الطاقية التقليدية، أي إلى الطاقة الأحفورية المتمثلة في النفط والغاز الطبيعي ومشتقاتهما، مما يجعله في تبعية شبه تامة إلى الخارج لتلبية احتياجاته الطاقية. وبالتالي يبقى تحت رحمة تقلبات السوق العالمية والظروف السياسية الدولية. فرأي الغالبية العظمى من علماء العالم، يجمع على أن البشرية كلها على أعتاب أزمة كبيرة في الطاقة توشك أن تندلع في أي وقت وتصيب كل شيء بالشلل، فالوقود الأحفوري ينفذ وعدد السيارات يزيد عن ذي قبل والأضواء

منتشرة في كل مكان وأصبحت عملية إزالة وقطع الغابات والأشجار تتم بصورة أسرع من ذي قبل، هذا فضلا عن ارتفاع درجة حرارة الأرض بشكل كبير وتزايد صراع الدول والحكومات على الاستيلاء على مصادر الطاقة وتضاعف أسعار الطاقة كل فترة قصيرة وغير ذلك كثير<sup>1</sup>.

وبناء عليه فإن الاقتصاد المغربي يعاني على غرار مجموعة من دول العالم، أزمة مالية خصوصا خلال العشرية الأولى من القرن الحالي، هذه الأزمة عرفها أحد الباحثين المعاصرين على أنها "الانخفاض المفاجئ في أسعار نوع أو أكثر من الأصول، وهذه الأخيرة تكون إما على شكل رأس مال مادي يستخدم في العملية الإنتاجية مثل الآلات والمعدات و الأبنية، و إما على شكل أصول مادية، أي عبارة عن حقوق ملكية لرأس المال المادي أو للمخزون السلعي، مثل الأسهم وحسابات الادخار، أو أنها حقوق ملكية للأصول المادية، وهذه تسمى مشتقات مالية، و منها العقود المستقبلية، فإذا انهارت قيمة أصول ما فجأة، فإن ذلك قد يعني إفلاس أو انهيار قيمة المؤسسات التي تملكها، و قد تأخذ الأزمة المالية شكل انهيار مفاجئ في سوق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد"<sup>2</sup>

لكن مع مطلع سنة 2022 على الخصوص سوف يعرف المغرب والعالم أزمة مخالفة تتمثل في ارتفاع أسعار جميع المواد والتجهيزات في ارتباط بغلاء المحروقات، بسبب تداعيات الحرب الأوكرانية الروسية، بحيث تعتبر هاتين الدولتين من أهم مزودي السوق العالمية بالمحروقات والمنتجات الغذائية والحبوب.

ومما زاد أزمة المغرب هاته، هو انتهاج الحكومة المغربية سياسة تحرير الأسعار، التي نتج عنها مساس بالقدرة الشرائية للمواطنين (الزيادة في أسعار المحروقات، الكهرباء، الماء، السكر، الزيت، الحليب...)، رغم تدني أسعار النفط والغاز في بداية النصف الثاني من سنة 2022 -على سبيل المثال-، وما يمثله ذلك من فرص جدية لتحقيق نسب نمو مهمة لمجموعة من القطاعات الإنتاجية (كالنقل واللوجستيك والحديد والصلب والاسمنت...)، هذه الوضعية، كان بالإمكان استثمارها وطنيا وتحقيق أرباح مهمة عبر تحديث هذه القطاعات وإنعاش الشغل والتخفيف من العجز التجاري، لكن، تم استثمارها في تمرير التحرير الكامل لأسعار النفط ومشتقاته بتزامن مع وصول أسعار المحروقات في الأسواق العالمية إلى حدود دنيا، الشيء الذي لم يؤثر بشكل كبير على السوق الداخلي<sup>3</sup>.

كما تجدر الإشارة إلى دور الاتفاقيات والشراكات الدولية في تعميق الأزمة الاقتصادية الأخيرة، فكما لها جوانب إيجابية في فترة الرخاء، تكون لها تداعيات في وقت الشدة والأزمات، نذكر هنا على سبيل المثال العلاقة بين المغرب والاتحاد

<sup>1</sup>- آلان بريد جواتر، جل بريد جواتر، "تكنولوجيا الطاقة البديلة"، ترجمة قسم تعريب العلوم بدار الفاروق، ط: 2010/1 القاهرة، ص: 8.

<sup>2</sup>- بلمقدم مصطفى، ثيلاوي العربي، " دور المنظمات المالية الدولية في تمويل التنمية على مستوى الدول النامية بعد الأزمة المالية 2008"، مجلة التكامل الاقتصادي، العدد 2 يونيو 2014، ص 96.

<sup>3</sup>- عبد القهار زاهد، " أبرز الرهانات والتحديات أمام الاقتصاد المغربي خلال 2016" هسبريس 9 يناير 2016.  
(<http://www.hespress.com/economie/290542.html>))، بتاريخ 15 مارس 2016، على الساعة الخامسة مساء.

الأوروبي التي بدأت باتفاقية للشراكة سنة 1996 والتي دخلت حيز التنفيذ سنة 2000، لتنتقل إلى مستوى الشريك المميز<sup>1</sup> في أكتوبر 2008 وتتعرز باتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق سنة 2013.

وهكذا فإن الأزمات الاقتصادية وحتى السياسية بأوروبا، من شأنها أن تؤثر على الاقتصاد المغربي نظرا لكثرة الترابطات الاقتصادية ومجالات التعاون بينهما.

### المطلب الثاني: حلول ومقترحات لتجاوز أزمة الطاقة بالمغرب

لقد اعتمد المغرب منذ 1941 نظام المقاصة<sup>2</sup>، لكنه لم يفعل إلا بصور الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.74.403 بتاريخ 5 شوال 1397هـ الموافق ل 19 شتنبر 1977 المتعلق بإعادة تنظيم مؤسسة صندوق المقاصة، الذي حدد لهذا الصندوق ثلاثة أهداف: تنظيم التزود بالمواد الاستهلاكية الأساسية وتأمين المقاولات من تقلبات أسعار المواد الأولية وحماية المستهلكين عبر التحكم في أسعار المواد الاستهلاكية الأولية، لكن في سنة 2014 سيعرف صندوق المقاصة تعديلا جوهريا حيث تحول من نظام المقاصة إلى نظام المقايضة الذي يهدف إلى رفع دعم الدولة للمحروقات وتبني مراجعة أسعارها كل خمسة عشر يوما، أي أن الثمن الذي يؤديه المواطن يتأثر مباشرة بالأسعار الدولية سواء إيجابا أو سلبا. وهنا يتضح أن الهدف الثالث الذي أنشأ من أجله صندوق المقاصة أي "حماية المستهلكين عبر التحكم في أسعار المواد الاستهلاكية الأولية"<sup>3</sup> لم يعد ضمن أولويات الحكومة المغربية مما يثير العديد من التساؤلات حول الأدوار الاجتماعية للحكومة ومدى التزامها ببرامجها الانتخابية وكذا المساهمة في الاستقرار والأمن الاجتماعي الذي تعيشه المملكة المغربية.

وبناء على ما سبق، ومن أجل تفادي العواقب المباشرة والغير المباشرة لتقلبات سوق الطاقة، وجب الرجوع إلى نظام المقاصة لأنها الكفيلة بتحقيق أهداف صندوقها، بالإضافة إلى ذلك نلاحظ أن المشرع سن ضريبتين (التعدد) على مجال الطاقة: الأولى تسمى الضريبة الداخلية على الاستهلاك والثانية الضريبة على القيمة المضافة، هاتين الضريبتين مما لا شك فيه أنهما يساهمان في ارتفاع أثمان المحروقات وبالتالي أصبح لزاما التفكير في الجوانب الاجتماعية أكثر من الجوانب الاقتصادية والتدبيرية المتمثلة في خلق التوازنات في الميزانية.

أما الجانب الأكثر أهمية، فهو تسقيف<sup>4</sup> هامش أرباح الفاعلين وتجار المحروقات، لأن التحرير العشوائي للأسواق لا يعني فتح باب الجشع على مصراعيه وترك المواطن يلتهب بارتفاع أسعار المواد الأساسية وخاصة المحروقات، لأن العوامل الداخلية المؤثرة في الأسعار هي التي تهمنا وهي التي يمكن التحكم فيها، أي دعم الدولة المتمثل في تفعيل أهداف صندوق المقاصة وتخفيض الرسوم والضرائب ثم تسقيف هامش أرباح الشركات.

<sup>1</sup>- <https://www.diplomatie.gouv.fr/fr> (ministère de l'Europe et des affaires étrangères – France diplomatie

<sup>2</sup>- ظهير 25 فبراير 1941 الموافق ل 28 محرم 1360 المؤسس لصندوق المقاصة

<sup>3</sup>- مرجع سابق. ظهير 25 فبراير 1941 الموافق ل 28 محرم 1360 المؤسس لصندوق المقاصة

<sup>4</sup>- مقترح تعديل للمادة الثانية من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، تقدمت به فاطمة التامني، البرلمانية عن تحالف فيدرالية اليسار بمجلس النواب، بمقترح يسعى إلى تقنين أسعار بعض المواد والخدمات الأساسية الأكثر استهلاكاً من طرف المغاربة في يناير 2022.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى وفي ظل ندرة المواد النفطية والغازية بالمغرب – في الوقت الحاضر على الأقل- أصبح التوجه نحو استعمال الطاقات المتجددة، إستراتيجية بالغة الأهمية لتحقيق الرهانات الاقتصادية والاجتماعية والبيئة والسياسية.

في هذا الصدد، فإن من بين أهم المشاريع الاقتصادية الكبرى التي فتحها المغرب، ورش الطاقات المتجددة على اعتبار أن البلاد تستورد حوالي 96 بالمائة من احتياجاتها الطاقية، والتأثير الكبير للفاتورة الطاقية على التوازن المالي للدولة بالإضافة إلى التأثيرات السلبية للطاقة الأحفورية على البيئة، وعليه فمن شأن الباقية الطاقية المساهمة في رفع الإنتاج وفي حل إشكالية العرض والطلب، ويتوقع أن ينخفض سعر الكيلواط ساعة بناء على مجموعة من المعايير، ففي ألمانيا مثلاً، تم اعتماد تعريفة مميزة لمدة 20 عاماً، ابتداء من بدء التشغيل، تختلف قيمتها طبقاً للتكنولوجيا والقدرة وسنة البدء، وروعي فيها أن تخفض سنوياً حسب التقدم التكنولوجي<sup>1</sup>.

عكس أسعار الكهرباء من المصادر الأخرى التي تتأثر بتغير أسعار الوقود والعرض والطلب وتكلفة التشغيل وغيرها من العوامل، فإن الأسعار التي يقدمها نموذج الطاقات المتجددة فهي ثابتة على مدار العام. بحيث ان الأولى تبقى تحت رحمة التقلبات التي تشهدها الاسواق العالمية على مستوى أسعار الوقود، بينما تبقى الشمس والرياح المصدر الدائم والثابت للطاقة وتشكل نوعاً من الاستقرار الطاقى للدول.

وبهذا ستساهم الطاقات المتجددة في خفض الفاتورة الطاقية بشكل مباشر، وستكون لها انعكاسات إيجابية على ميزانية الدولة واقتصادها.

## المبحث الثاني: الفلاحة المغربية، التشخيص وعوامل تجاوز الأزمة الاقتصادية

تعتبر الفلاحة ركيزة من ركائز الاقتصاد إلى جانب التجارة والصناعة والخدمات، تختلف أهميتها في النسيج الاقتصادي من دولة لأخرى حسب المؤهلات الطبيعية لكل دولة على حدة. فبالنسبة للمغرب فقد اعتمد على الفلاحة في اقتصاده منذ الاستقلال ووضع مجموعة من المخططات والإجراءات لتحقيق الاكتفاء الغذائي لمواطنيه، لكن في العقود الأخيرة بدأت تضرب المغرب موجات متتالية من الجفاف جعلت الاقتصاد الوطني يتعرض لضربات قوية مما دفع بالفاعلين السياسيين المغاربة إلى اتخاذ توجهات جديدة تتمثل في تنويع الروافد الاقتصادية "الصناعة والتجارة والسياحة والخدمات" للتقليل من آثار أزمات الفلاحة على الاقتصاد الوطني.

لنتناول هذه النقطة سنعمل على تشخيص واقع الفلاحة بالمغرب (مطلب أول)، ثم مدى مساهمة القطاع الفلاحي في تجاوز الأزمة الاقتصادية الأخيرة (مطلب ثان)

### المطلب الأول: تشخيص واقع الفلاحة بالمغرب

#### الفرع 1: المؤهلات الطبيعية

يقع المغرب في الشمال الغربي للقارة الإفريقية، يطل على واجهتين بحريتين، بين خطوط طول 1° و 17° غرب خط غرينتش وخطوط العرض ما بين 21° و 36° شمال خط الاستواء، وهو موقع جعله يتمتع بمناخ متنوع فهو متوسطي شمالاً،

1- محمد مصطفى الخياط "هيكلة قوانين الطاقة المتجددة"، دار النشر: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الطبعة الأولى 2011 ص62



أطلنتي غربا وصحراوي جنوبا، ويرجع هذا التنوع إلى الاتساع الجغرافي والمؤثرات البحرية والصحراء القارية وتيارات جزر الكناري<sup>1</sup>.

مما يجعل مناطق المغرب الشمالية والغربية - رغم صغر مساحتها مقارنة بالمساحة الإجمالية للمغرب- تستفيد من تساقطات مطرية مهمة مقارنة مع باقي المناطق الأخرى، فكلما توجهنا نحو الجنوب قلت التساقطات وجف المناخ.

والجفاف بصفة عامة من الإكراهات الأساسية التي تواجهها السياسة المائية بالمغرب. فإذا كان الجفاف مرتبطا بمبدئيا بندرة الماء فإن مكافحة آثاره لا يمكن أن تقتصر على الاقتصاد في الماء فحسب، بل إن ذلك يتطلب وضع استراتيجية شمولية للتنمية مبنية على ترشيد وعقلنة استغلال كل الموارد، كما أن النمو الديمغرافي المتواصل وارتفاع عدد السكان المرتبط به زاد من الضغط على هذه المادة الحيوية، بالإضافة إلى كل هذا، فإن أزمة الماء مرتبطة أيضا بالتدهور الذي أصبحت تتعرض له الأوساط المائية تحت تأثير التلوث الناتج عن الاستغلال الفلاحي والصناعية والسياحية والمنزلية مع تفاقم الصعوبات المسجلة على مستوى المعالجة والتخلص من النفايات، ولعل من النتائج المقلقة في هذا الميدان هو سرعة وثيرة انخفاض نصيب الفرد من الماء بعدما كان يقارب 1800 متر مكعب للفرد سنويا في بداية الستينات، أصبح اليوم لا يتجاوز 800 متر مكعب، وقد ينخفض أكثر في العقود القادمة، وهو معدل دون مستوى العتبة المعتمدة دوليا في 1000 متر مكعب للفرد سنويا، الشيء الذي يجعل المغرب في منطقة القلق المائي<sup>2</sup>.

نفس الملاحظة التي تم تسجيلها بالنسبة للتساقطات تنطبق أيضا على التربة، حيث تشكل الخصبة منها نسبة ضعيفة من مساحة المغرب، وتتحصر في الشمال الغربي حيث الأراضي المنخفضة والأحواض المائية والمناخ المتوسطي، في حين تسود التربة الفقيرة في المناطق الصحراوية والجبلية حيث المناخ الصحراوي أو الجبلي والتضاريس المرتفعة<sup>3</sup>، وتغطي الغابات حوالي 13,91 بالمائة من إجمالي التراب الوطني<sup>4</sup>.

يمتلك المغرب شبكة من الأنهار مهمة في الشمال الغربي، حيث تعتبر أنهار ملوية وأبو رقراق وأم الربيع أكبرها، وتقل أهمية باقي الأنهار في الجنوب المغربي.

تعتبر المؤهلات الطبيعية الجيدة من أهم عوامل نجاح وازدهار الأنشطة الفلاحية بجميع مكوناتها سواء الزراعة أو تربية المواشي وحتى الصناعات التحويلية ذات الصلة، فالتربة الجيدة وكميات الأمطار الكافية تشكل أهم عوامل نجاح هذا القطاع، لكن لا يمكن تبخيس أهمية العوامل التقنية والبشرية للوصول إلى الأهداف المرسومة.

<sup>1</sup>- المرجع: وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات "دليل المستثمر في القطاع الفلاحي بالمغرب" أبريل 2018 ص6  
<sup>2</sup>- المرجع: عبد العزيز أشرفي "التلوث البيئي والاحتباس الحراري، نذير بنهاية الحياة على كوكب الأرض، كيف ذلك؟" ط الأولى 2022 مطبعة النجاح الدار البيضاء ص62  
<sup>3</sup>- المرجع: وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، مقرر الاجتماعيات للسنة الأولى بكوريا آداب "درس المجال المغربي، الموارد الطبيعية"  
<sup>4</sup>- لمرجع "الغابات بالأرقام" الوكالة الوطنية للمياه والغابات (eauxetforets.gov.ma)

## الفرع 2: المؤهلات التقنية والبشرية

منذ الاستقلال اعتمد المرحوم الملك الحسن الثاني خطة بالغة الأهمية تتمثل في بناء مجموعة من السدود على الأنهار الكبرى، سميت بـ "سياسة السدود" كان الهدف منها توفير الماء الشروب للمواطنين وأيضا "سقي مليون هكتار والتي ستتمكن المغرب من إطعام 30 مليون من السكان وما يتبقى منها أي ما يناهز إنتاج 500 ألف هكتار يوجه للبيع والتصدير<sup>1</sup>" هذه السياسة مشى على نهجها خلفه الملك محمد السادس، حيث ارتفعت وثيرة إنجاز السدود خلال العشرية الأخيرة لتتجاوز 140 سدا من جميع الأحجام ويبقى أهمها وأكبرها 74 سدا<sup>2</sup>. (انظر المبيان)، وقد انتقل عدد السدود بالمغرب من 16 سدا سنة 1964 إلى 139 سدا سنة 2014، وانتقلت الحقيقة الإجمالية بناء على ذلك من 2 مليار متر مكعب إلى 18 مليار متر مكعب

ومن خلال نص خطاب الملك الحسن الثاني -المشار إليه - وهو المعروف بفصاحته اللغوية والتعبيرية، يركز على هدف إطعام 30 مليون من السكان، والإطعام في الموروث الثقافي واللغوي العربي والمغربي يختلف عن التغذية فالأولى تركز على تلبية الاحتياجات الضرورية للعيش أي الحبوب والقطاني بينما الثانية تتجاوزها إلى الأغذية التكميلية.

رغم هذه المؤهلات الكبيرة من السدود وما توفره من ماء لسقي أكثر من مليون هكتار، فإن الأزمة الأوكرانية الروسية أبانت عن هشاشة القطاع الفلاحي المغربي، فمنذ اندلاع الحرب بين البلدين في فبراير 2022، عرفت أسعار المنتجات الغذائية على الخصوص ارتفاعا مهولا، وندرة في الأسواق، وهذا يدل على أن السياسة الفلاحية المغربية ركزت أكثر على الإنتاج الفلاحي الموجه للتصدير حيث انتقلت صادرات الحوامض (الفواكه الصغيرة) ما بين 2009 و2019 من 276,3 ألف طن إلى 447,6 ألف طن، والبواكر انتقلت من 760,6 ألف طن إلى 1262,1 ألف طن أي بزيادة 66 بالمائة وعلى رأسها الطماطم والفواكه (خاصة البطيخ الأحمر الذي انتقل من 7,8 ألف طن إلى 166,8 ألف طن).

إذن فهي منتجات فلاحية تستهلك كميات كبيرة من المياه وموجهة لتصدير، لها تأثير إيجابي على الميزان التجاري المغربي، لكنها لا تخدم الأهداف الاستراتيجية التي حددها الملك الحسن الثاني رحمه الله وخلفه الملك محمد السادس، أي الأمن الغذائي للمواطن المغربي.

من بين المشاكل الأخرى التي تعاني منها السدود بشكل مباشر والفلاحة بالتبعية، مشكل توحلها، أي ارتفاع نسبة الأوحال في حوض السد مما يؤثر على نسبة الملء، بحيث تعطى أرقاما مغلوطة بشأنها، وتبنى عليها مخططات اقتصادية واجتماعية، وأمام أول أزمة جفاف تظهر انعكاساتها.

<sup>1</sup> - المرجع خطاب الحسن الثاني ليوم 19 نونبر 1974.

<sup>2</sup> - المرجع: وزارة التجهيز والماء المديرية العامة لهندسة الماء- الموروث المائي - الحقيقة اليومية للسدود شوهذ يوم 1 شتبر 2022.

على مستوى المؤهلات البشرية، فإن الفلاحة تظل دائما على رأس الأولويات بالنسبة للمغرب نظرا لإسهامها الهام في خلق الثروة وفرص الشغل والنواتج المحلي الإجمالي، وتنويع الصادرات وتقليص معدلات الفقر، وفقا للاستراتيجية الفلاحية الجديدة "الجيل الأخضر 2020-2030"<sup>1</sup>.

ما بين الثلاثة أشهر الأولى من سنة 2021 ونفس الفترة من سنة 2022، أحدث الاقتصاد الوطني المغربي 133.000 منصب شغل، نتيجة خلق 285.000 منصب بالمناطق الحضرية وفقدان 152.000 منصب بالمناطق القروية<sup>2</sup>.

مما يفسر التراجع المستمر للسكان القروية على حساب السكان الحضريين إذ انتقلت نسبة السكان القرويين من 70،80 بالمائة سنة 1960 إلى 48،71 بالمائة سنة 1994 و44،92 بالمائة سنة 2004 ثم 39،60 بالمائة وفق آخر إحصاء وطني لسنة 2014<sup>3</sup>.

هذا التراجع المستمر لأعداد السكان بالبوادي المغربية راجع إلى مجموعة من الأسباب الاقتصادية والاجتماعية، تبقى البطالة أهمها، وهذا دليل على فشل الاستراتيجيات المعتمدة من قبل الحكومات المتعاقبة، حيث أبانت موجة الجفاف الأخيرة والأزمة الأوكرانية عن ضعف وهشاشة "المخطط الأخضر" الذي ركز على المنتجات التسويقية وكرس التبعية للخارج وأضعف الفلاح الصغير بكثرة الوسطاء والمضاربين وغيرها.

لقد تمكن المخطط الأخضر من تحقيق بعض المكتسبات التي غيرت مستوى القطاع وساهمت في تدوير عجلة الاقتصاد الوطني وهذا ما سجلته الأرقام الخاصة بـ 10 سنوات من حياة المخطط. إلا أن هذه الإنجازات لم تكن كافية لتأمين احتياجات القطاع الفلاحي ولم ترق إلى المستوى المرغوب. فاستنادا إلى تقرير المندوبية السامية للتخطيط الصادر في 26 دجنبر 2019 أي سنة قبل انتهاء الموعد المحدد للمخطط، تبين أن المكتسبات المحققة فعليا بعيدة عما تم تسطيره في بداية المخطط، فالقيمة المضافة للقطاع الفلاحي في تطور معتدل مقارنة مع ما كان من المفروض الوصول إليه بتفعيل "المخطط الأخضر" فبعد سنة 2012 حصل تراجع واضح في إنجازات القطاع حال دون تحقيق الغايات الكبرى. كما أوضح التقرير تراجعا في القيمة المضافة للقطاع بما يناهز 31،7 مليار درهم ما بين سنتي 2013 و2019. وفيما يخص التشغيل الذي يعتبر أولى اهتمامات المخطط

<sup>1</sup>- المرجع: خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الخريفية أكتوبر 2020

<sup>2</sup> - La situation du marché du travail au deuxième trimestre de 2022"

[www.hcp.ma/La-situation-du-marche-du-travail-au-deuxieme-trimestre-de-2022\\_a3559.html](http://www.hcp.ma/La-situation-du-marche-du-travail-au-deuxieme-trimestre-de-2022_a3559.html)

<sup>3</sup>- المرجع: المندوبية السامية للتخطيط مديرية الإحصاء – قسم إحصاء السكان والحالة المدنية " معطيات الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2014" طبعة 2018 ص39

من حيث امتصاص نسبة مهمة من البطالة وخلق حوالي 125 ألف منصب شغل سنويا فقد تكلل بالفشل بل وسجل تراجعاً من 40.9 بالمائة إلى 34.1 بالمائة ما بين سنتي 2008 و<sup>1</sup>2013 .

مبيان يوضح تطور بناء السدود بالمغرب وسعتها ما بين 1967 و2014



المصدر: موقع وزارة التجهيز والماء المديرية العامة لهندسة الماء اضلع عليه يوم 21 غشت 2022 على الساعة 12 زوالا

(توضيح أرقام العمود على اليمين تشير إلى السعة الإجمالية للسدود بالمليار متر مكعب، والأرقام على اليسار تشير للعدد الإجمالي للسدود المنجزة،)

<sup>1</sup>- المرجع: مينة مقبول وكميلي نسرين "دور المنتجات المصرفية التشاركية الموجهة للقطاع الفلاحي في حل أزمة الفيروس التاجي كوفيد 19 وتحديث القطاع الفلاحي بالمغرب" مجلة الدراسات المندمجة في العلوم الاقتصادية والقانونية والتقنية والتواصل. العدد الأول نونبر 2020 ص6

## المطلب الثاني: مساهمة قطاع الفلاحة في تجاوز الأزمة الاقتصادية

المغرب يتوفر على شبكة نهرية مهمة تتميز بكونها كلها تنبع من تراب المملكة وبالتالي فالسيادة عليها مستقلة ومنفردة للمغرب، عكس بعض البلدان التي تعرف تطاحنات ظاهرة وخفية حول السيطرة على المياه المشتركة، وخير دليل على ذلك الأزمة المصرية السودانية الإثيوبية على مياه نهر النيل التي تستدعي ضرورة البحث عن اتفاقات لحسن إدارة مياه النيل والتنمية المشتركة بين دول حوضه التي تعتبر السبيل لحل أي مشكلات بخصوص مياه هذا النهر العظيم<sup>1</sup>.

مياه هذه الأنهار يمكن أن تشكل مصدر قوة المغرب، إذا ما تم تخزينها واستغلالها بشكل جيد، فعلى مستوى التخزين فالسدود الحالية والأخرى التي في طور الإنجاز تعاني من مشكل التوحد الذي يؤثر على قدرتها الاستيعابية، لدى وجب تنظيفها باستمرار من الأوحال حتى تبقى المعطيات المتعلقة بالكميات المخزنة حقيقية ويمكن التخطيط الجيد على أساسها. فالأزمة الحالية أبانت عن ضعف وهشاشة المخططات الفلاحية، التي لم تصمد أمامها، فبمجرد اندلاع الحرب الأوكرانية الروسية ارتفعت الأسعار جراء ندرة المواد الفلاحية على الخصوص، مما يطرح تساؤلات جذرية عن مدى نجاعة السياسة الفلاحية التي انتهجتها الحكومات المتعاقبة والحالية.

كما يتوفر المغرب على حوالي 3500 كلم من الشواطئ البحرية على طول الواجهتين المتوسطية والأطلسية، مما يجعلها قادرة على الانخراط في برامج تحلية مياه البحر لتوفير مياه الشرب للسكان وسقي الأراضي الفلاحية المجاورة ونذكر هنا كنموذج محطة أكادير التي أنتجت في مرحلة أولية 275.000 متر مكعب في اليوم، منها 125.000 متر مكعب مخصصة لري 15.000 هكتار بمنطقة شتوك، والباقي لتزويد مدينة أكادير بمياه الشرب، وفي مرحلة نهائية إنتاج 400.000 متر مكعب في اليوم نصفها للسقي<sup>2</sup>.

بعد نجاح هذا المشروع الطموح أعطى المغرب انطلاقة 20 محطة تحلية لمياه البحر على طول شواطئه لتغطية احتياجات مدنه من الماء الشروب وسقي الأراضي القريبة منها، الشيء الذي سيخفف العبء على مخزون السدود التي يجب أن تستغل بشكل جيد وفق آخر المستجدات التقنية في مجال تدبيرها.

ولتفادي تكرار تداعيات الأزمة الاقتصادية الحالية، يجب التركيز على إنتاج الحبوب والقطاني في الأراضي السقوية وجعل منتوجها بمثابة احتياطي استراتيجي للمملكة وبناء الجهات الوصية على القطاع مخازن بتقنيات عالية الجودة لضمان التخزين الجيد، مع تجديده كل سنة.

أما في مناطق البور، فيجب دعم الفلاحين بالبذور المختارة والأسمدة الضرورية بأئمنة مناسبة، ولا ننسى هنا ضرورة تدخل المكتب الشريف للفوسفات على اعتباره شركة مواطنة أن يوفر للفلاح المغربي هذه المادة بالمجان وتركيز أرباحه على العمليات التجارية مع الدول الأجنبية، مع ضرورة اقتناء الدولة لمنتوج الفلاحين واستعماله في المخزون الاستراتيجي الذي يجب

<sup>1</sup>- المرجع: زكي البحري "مصر ومشكلة مياه النيل، أزمة سد النهضة" الهيئة المصرية العامة للكتاب 2016 ص7.

<sup>2</sup>- المرجع: موقع وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات agriculture.gov.ma

أن يغطي الاحتياجات الوطنية لخمس سنوات، كما يجب على الفلاحين سواء في المناطق السقوية أو البورية الانتظام داخل تعاونيات فلاحية قصد تسهيل عمليات التأطير والتوجيه والتمويل والانخراط الجماعي في الاستراتيجية القطاعية الفلاحية.

### المبحث الثالث: التشغيل، المشاكل والحلول

يظل تشغيل الشباب تحديًا عالميًا وانشغالا من أهم أولويات السياسات في العالم. فالشباب هم المصدر الأساسي للحاضر والمستقبل في المجتمع، لأنهم يشكلون ما يزيد عن 18 في المائة من سكان العالم وأكثر من 15 في المائة من القوى العاملة في العالم. وتكشف الاتجاهات الحالية عن أهمية نوعية الوظائف لا كميتها فقط، إذ لا يصل سوى عدد محدود من الشباب إلى فرص العمالة المنتجة التي توفر لهم أجرا لائقا وأمانا وظيفيا وظروف عمل جيدة<sup>1</sup>.

في المغرب تبقى نسبة البطالة وسط الشباب مرتفعة، حيث تمس شابا واحدا من بين أربعة والأرقام أكثر قساوة في المجال الحضري، رغم مستوى النمو الاقتصادي الذي يحققه المغرب على العموم<sup>2</sup>.

ومشكلة البطالة والتشغيل استفحلت أكثر خلال السنتين الأخيرتين بسبب جائحة كورونا والجفاف الذي توالى على المنطقة، بالإضافة إلى تداعيات الأزمة الأوكرانية على الاقتصاد والمقولة المغربية. في هذا المبحث سنقوم بتشخيص واقع التشغيل بالمغرب (مطلب أول) خلال فترة الجائحة وما بعدها وإبداء اقتراحات وحلول لتجاوز تداعياتها (مطلب ثان).

#### المطلب الأول: واقع الشغل بالمغرب وإشكالاته

لقد عرف المغرب نموا مضطربا لعدد سكانه منذ حصوله على الاستقلال، حيث انتقل عدد السكان من 11.635.000 نسمة سنة 1960 إلى 33.848.000 نسمة سنة 2014، وفي سنة 2022 ناهز 36.007.000 نسمة، وما يميز هذه البنية هو ارتفاع نسبة سكان المدن على حساب سكان البوادي، حيث فاقت الأولى 60،2 بالمائة سنة 2014، والسكان النشطة بالمجالين معا المتروحة أعمارها بين 15 و 60 سنة بلغت نسبة 62،4 بالمائة من مجموع سكان المغرب<sup>3</sup>.

من خلال هذه الأرقام يتضح أن المغرب عرف انفجارا ديموغرافيا خلال السنين الأخيرة بسبب تحسن المؤشرات المعيشية (التغذية والصحة والسكن...) يطغى عليها الفئة العمرية الشابة القادرة على العمل، وتحول حضري سينتج عنه لا محالة تغير في نوعية الأنشطة الاقتصادية.

<sup>1</sup>- المرجع تقرير مؤتمر- "الشباب والتشغيل في شمال أفريقيا" عرض عام إقليمي - جينيف، سبتمبر 2017 ص7.

<sup>2</sup>- المرجع: مقتطف من الخطاب الملكي ل 20 غشت 2018.

<sup>3</sup> - HAUT-COMMISSARIAT AU PLAN. « Principaux Indicateurs Statistiques.A.S 2020»



في هذا المقام سندرس إشكالية التشغيل، وهي ظاهرة قديمة مرتبطة حسب الدراسات السابقة بأسباب اقتصادية واجتماعية وحتى سياسية، درستنا لها بالمغرب ستكون في فترة استثنائية وهي فترة جائحة كورونا التي ضربت العالم والمغرب أيضا منذ مطلع<sup>1</sup> 2020.

وعليه فإن وضعية سوق الشغل بالمغرب خلال فترة الحجر الصحي الناجم عن جائحة كوفيد 19 تميزت بالاضطراب وعدم الاستقرار، حيث فقد الاقتصاد الوطني المغربي 64 ألف فرصة شغل بالأوساط الحضرية وحوالي 600 ألف فرصة إجمالية خلال سنة<sup>2</sup> واحدة، ويعود هذا التراجع إلى طبيعة وأهمية القطاعات المتضررة بشكل مباشر بالحجر الصحي وهي القطاع الخاص والقطاع غير المهيكل، فحسب البحث الذي أجرته المندوبية السامية للتخطيط فإن القطاع غير المهيكل يشغل حوالي 28,7 بالمائة من إجمالي اليد العاملة ويساهم ب 11 بالمائة في الناتج الداخلي الخام<sup>3</sup>.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن البطالة في صفوف النساء تراوحت بين 55 و 73 بالمائة، بينما في صفوف الرجال تراوحت بين 44 و 68 بالمائة، وعليه يتضح أن أزمة البطالة في صفوف النساء أكثر من الرجال لكنها على العموم تبقى نسبا مرتفعة، وذلك راجع إلى أن نسبة النساء النشيطات كبيرة في القطاع غير المهيكل (تجارة التقسيط، والحلاقة، والخياطة، وما إلى ذلك) وفي قطاع الخدمات (الفنادق والمطاعم والسياحة) مقارنة مع نسبة الرجال، حيث تعد هذه القطاعات من بين الأكثر تضرراً من القيود الصحية<sup>4</sup> الناجمة عن أزمة كوفيد 19.

ولقد استمرت الأوضاع في هذا المنحى السلبي حتى بعد رفع حالة الطوارئ الصحية، حيث عرف الاقتصاد الوطني، ما بين الفصل الثالث من سنة 2022 ونفس الفصل من سنة 2023، فقدان 297.000 منصب شغل، وذلك نتيجة فقدان 29.000 منصب بالوسط الحضري و 269.000 بالوسط القروي.

وعليه، عرف حجم البطالة ارتفاعا ب 248.000 شخص، نتيجة ارتفاع قدره 181.000 عاطل بالوسط الحضري و 67.000 بالوسط القروي، ليبلغ عدد العاطلين، على المستوى الوطني، 1.625.000 شخص، وهكذا، انتقل معدل البطالة، خلال هذه الفترة من 11,4% إلى 13,5% على المستوى الوطني<sup>5</sup>.

<sup>1</sup>- مرسوم قانون رقم 2.20.292 المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها الصادر في 22 مارس 2020.

<sup>2</sup>- المرجع : تقرير المندوبية السامية للتخطيط.

<sup>3</sup>-« Le secteur informel au maroc : principales caractéristiques et tendances d'évolution » HCP direction régionale de la région Marrakech-Safi- 2 mars 2021

<sup>4</sup>- المرجع: هيئة الأمم المتحدة والمندوبية السامية للتخطيط – "تحليل تأثير فيروس كورونا على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر حسب النوع الاجتماعي" 21 فبراير 2021 ص30

<sup>5</sup>- المرجع: وضعية سوق الشغل خلال الفصل الثالث من 2023 – المندوبية السامية للتخطيط.

## المطلب الثاني: حلول واقتراحات لتجاوز أزمة البطالة بالمغرب

إن سوق الشغل بالمغرب واجه ويواجه العديد من التحديات والمشاكل حتى قبل اندلاع الأزمات التي تطرقنا إليها آنفاً، خاصة أزمة كورونا التي سلطت الضوء على استعجالية مواجهة بعض تداعياتها، المرتبطة بتراجع النشاط والتشغيل بسبب عمليات الترشيد المالي الذي لجأت إليه المقاولات.

وعليه فقد أصبح لزاماً اتخاذ مجموعة من الإجراءات من أجل تشغيل الشباب في مناصب عمل وجعله قادراً على الاحتفاظ بها والتكيف مع مختلف التغيرات الطارئة كظرفية الأزمة الصحية لوباء كورونا، ومن أهم هذه الإجراءات:

\* اعتماد برامج تأهيل وإعادة التكوين المهني في تخصصات جديدة وقابلة للتكيف والتطور باستمرار ونذكر هنا التطور والتحول الذي عرفته بعض المؤسسات الصناعية في فترة الجائحة حيث أوقفت إنتاج موادها المعتادة وتحولت بسرعة إلى صناعة الكمادات الصحية، وفي ظرف وجيز تحول المغرب من مستورد للكمادات إلى مصدر لها واستطاعت هذه المقولة المغربية ومثيلاتها أن تتجاوز هذه الأزمة بسلام.

\* إدماج الشباب في الحياة الاقتصادية، الذي لا يجب أن يكون في معزل عن مختلف المجالات الأخرى الاجتماعية والسياسية والمدنية، لأن الشباب المتكامل التكوين المتشبع بمبادئ الديمقراطية والمواطنة يكون قادراً على مجابهة الصعوبات والمخاطر، نظراً لإلمامهم بحقوقهم ووسائل التعبير عن ذواتهم كمواطنين إنها وسائل تمكن هذه الفئة من النجاح في الاندماج داخل النسق المجتمعي وفي فترات المحن تجد هؤلاء الشباب سنداً للدولة وللباقين في المجتمع.

\* خلق قاعدة بيانات ومعلومات وطنية حول الوظائف المطروحة والجهة التي تبحث عنها وتحديثها باستمرار وجعلها في متناول الجميع بالمجان عبر وسائل التواصل الحديثة، كما يمكن الحديث عن إنشاء هيئة أو مركز متخصص بالسكان النشطين اقتصادياً وإيجاد قاعدة معلومات متكاملة تقوم بتوفير كافة البيانات عن سوق العمل وإجراء بحوث مسحية وإعداد الدراسات الخاصة بالظاهرة حالياً وبناء التصورات المستقبلية والتي تساعد على وضع سياسات خاصة بالعمالة ومجابهة المشاكل والإسراع في وضع الإستراتيجية لضمان توفر فرص العمل وتحليل الآثار<sup>1</sup>.

\* استثمار علاقات المغرب الدبلوماسية والاقتصادية الجيدة مع الدول العربية على الخصوص، من أجل فتح باب التشغيل أمام شبابنا لأن دول الخليج النفطية تفضل استقدام اليد العاملة من دول جنوب شرق آسيا على غيرها لعدة اعتبارات يجب مراجعتها لفائدة اليد العاملة المغربية، بالإضافة إلى تكتيف الاستثمارات الموفرة لفرص الشغل بالمغرب، وهو ما يستدعي من هذا الأخير اتخاذ تدابير أكثر جرأة لتحسين أدائه الاقتصادي وتحسين مناخ الاستثمار كإزالة القيود التنظيمية والقانونية التي تحول دون اجتذاب الأموال التي باستطاعتها التقليل من البطالة وخلق فرص عمل جديدة وقارة.

<sup>1</sup> - ليلي أحمد وهاشمي بريقل "واقع البطالة وآثارها على الفرد والمجتمع" مداخلة مشتركة بمناسبة الملتقى الدولي حول "استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة" المنظم من طرف جامعة مسيلة الجزائر يومي 15 و 16 نونبر 2011 ص 14.

\* ضرورة تحقيق النمو الاقتصادي الشامل عبر إدماج مختلف القطاعات (الفلاحة، الصناعة، التجارة، السياحة، الخدمات) مع تمكين القطاع الخاص على اعتباره فاعلا اقتصاديا رئيسيا يساهم بشكل كبير في النمو الاقتصادي وقادر على امتصاص البطالة، فقد سلطت الأزمة الصحية الحالية الضوء على هشاشة الوضع الاقتصادي والمالي والاجتماعي للمشتغلين في القطاع غير المهيكل وأهمية المساعدات المالية لدعم القوة الشرائية للقوى العاملة فيه، وبالتالي، وعلى الرغم من الدور الذي تلعبه وحداته في التخفيف من حدة البطالة ونقص الدخل، فإن هيكلها التشغيلي وإنتاجيتها لا يسمحان بالتنمية الاقتصادية ولا يوفران حماية اجتماعية في مواجهة الأزمات الاقتصادية.

\* تعزيز مرونة القطاع الغير المهيكل وتحسين أدائه الاقتصادي، عبر تبني استراتيجية وطنية خاصة بأنشطة هذا القطاع تعتمد على نهج متكامل ومتناسق وتتضمن عدة أبعاد من بينها التنظيم والتمويل والتسويق والتدريب والحماية الاجتماعية وإصلاح النظام الضريبي، ولا سيما الضريبة على القيمة المضافة، وتحسين الإطار المؤسسي، لا سيما من حيث تبسيط وتكييف الأنظمة المعمول بها<sup>1</sup>.

\* ضرورة إشراك الإعلام والمجتمع المدني للتعريف عبر الندوات واللقاءات بخطورة ظاهرة البطالة وانعكاساتها والبحث عن حلول لها لإيجاد فرص عمل في صفوف الشباب والنساء بواسطة المشاريع الصغيرة المدرة للدخل.

\* منح المرأة المكانة التي تليق بها داخل المجتمع عبر توظيف قدراتها ومشاركتها في الحياة العامة وزيادة فرص العمل الخاصة بها.

## الخاتمة

إن تناول الأزمة الاقتصادية التي يعيشها المغرب منذ مطلع سنة 2020، المرتبطة بتداعيات كوفيد 19 وموجات الجفاف وتداعيات الأزمة الروسية الأوكرانية، من منظور قانوني اجتماعي، أبان عن هشاشة المخططات التي اعتمدها المغرب في مختلف المجالات الاقتصادية، مما يستدعي إعادة النظر فيها واتخاذ مجموعة من الإجراءات والمخططات بجرأة كبيرة، ومن خلال بحثنا هذا فقد سلطنا الضوء على ثلاث مجالات رئيسية في نظرنا اعتبرناها مدخلا أساسيا للإصلاح وتجاوز نقائص المخططات والاستراتيجيات الحالية، ركزنا أولا على المجال الفلاحي والمائي على اعتبار أن الأمن الغذائي للمواطن يجب أن يكون في أولى الأولويات، وثانيا على الطاقة لأنها تستنزف ميزانيات كبيرة وتجعل البلد رهين سياسات دولية متقلبة، مع العلم أن المغرب له إمكانات كبيرة أخرى يجب استغلالها، وثالثا على التشغيل الذي تضرر بشكل كبير جراء الأزمات حيث تفاقمت البطالة في صفوف الشباب بفعل الأسباب السالفة الذكر.

<sup>1</sup> - المرجع: لمياء الغاز، ياسمين بوزينب، قسم الدراسات العامة، مديرية التوقعات والمستقبلية- " القطاع غير المهيكل: الخصائص الرئيسية ووثيرة التطور" منشور بمختصرات المندوبية السامية للتخطيط العدد 16 - 2 مارس 2021.

إن المداخل الثلاثة والحلول المقترحة لتجاوز الأزمة، نعتبرها ذات أهمية كبرى، لكنها ليست الوحيدة لتجاوز الأزمة بل لا بد من التكامل والتنسيق مع باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعة والتجارة والسياحة والخدمات...، بالإضافة إلى الإرادة السياسية لدى الفاعلين والمسؤولين لاتخاذ المبادرات التشريعية والقانونية والمالية الضرورية لإخراج توصيات ومقترحات الخبراء والأكاديميين إلى حيز الوجود.

## لائحة المراجع

### الكتب والمجلات:

\*آلان بريد جواتر، جل بريد جواتر، "تكنولوجيا الطاقة البديلة"، ترجمة قسم تعريب العلوم بدار الفاروق، ط:1/2010 القاهرة.  
\* عبد العزيز أشرف "التلوث البيئي والاحتباس الحراري، نذير بنهاية الحياة على كوكب الأرض، كيف ذلك؟" ط الأولى 2022 مطبعة النجاح الدار البيضاء.

\* محمد مصطفى الخياط "هيكلة قوانين الطاقة المتجددة"، دار النشر: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الطبعة الأولى 2011.

\* زكى البحرى "مصر ومشكلة مياه النيل، أزمة سد النهضة" الهيئة المصرية العامة للكتاب ط 2016.

\*بلمقدم مصطفى، تيقاوي العربي، " دور المنظمات المالية الدولية في تمويل التنمية على مستوى الدول النامية بعد الأزمة المالية 2008"، مجلة التكامل الاقتصادي، العدد 2 يونيو 2014.

\*إبراهيم المرشيد وإبراهيم منصوري "التداعيات الاقتصادية والاجتماعية لجائحة فيروس كورونا المستجد في المغرب" مجلة "حكمة" العدد الأول سنة 2020.

\* مينة مقبول وكيملي نسرين "دور المنتجات المصرفية التشاركية الموجهة للقطاع الفلاحي في حل أزمة الفيروس التاجي كوفيد19 وتحديث القطاع الفلاحي بالمغرب" مجلة الدراسات المندمجة في العلوم الاقتصادية والقانونية والتقنية والتواصل. العدد الأول نونبر 2020.

### القوانين:

\*ظهير 25 فبراير 1941 الموافق ل 28 محرم 1360 المؤسس لصندوق المقاصة

\* القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة،

\*مرسوم قانون رقم 2.20.292 المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها الصادر في 22 مارس 2020.

### الخطب الملكية:

\* خطاب الملك المرحوم الحسن الثاني ليوم 19 نونبر 1974.

\* خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الخريفية- أكتوبر 2020.

\* خطاب الملك محمد السادس ل 20 غشت 2018.

### التقارير والندوات:

\* تقرير مؤتمر- "الشباب والتشغيل في شمال أفريقيا" عرض عام إقليمي - جينيف، سبتمبر 2017 .  
\*تقرير المندوبية السامية للتخطيط.

-« Le secteur informel au maroc : principales caractéristiques et tendances d'évolution »  
HCP direction régionale de la région Marrakech-Safi- 2 mars 2021

\* هيئة الأمم المتحدة والمندوبية السامية للتخطيط – "تحليل تأثير فيروس كورونا على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر حسب النوع الاجتماعي" 21 فبراير 2021.  
\*خليلي أحمد وهاشمي بريقل "واقع البطالة وآثارها على الفرد والمجتمع" مداخلة مشتركة بمناسبة الملتقى الدولي حول "استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة" المنظم من طرف جامعة مسيلة الجزائر يومي 15 و16 نونبر 2011.

### المواقع الرسمية

\* وزارة التجهيز والماء المديرية العامة لهندسة الماء- الموروث المائي – "الحقينة اليومية للسدود" شوهذ يوم 1 شتنبر 2022  
([www.equipement.gov.ma/AR/Pages](http://www.equipement.gov.ma/AR/Pages))

\*وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات "دليل المستثمر في القطاع الفلاحي بالمغرب" أبريل 2018  
( [www.agriculture.gov.ma/ar/investissement/cadre\\_juridique](http://www.agriculture.gov.ma/ar/investissement/cadre_juridique) ) )

\* وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، "مقرر مادة الجغرافيا للسنة الأولى بكوريا آداب "درس المجال المغربي، الموارد الطبيعية" طبعة 2020).

\* وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات [agriculture.gov.ma](http://agriculture.gov.ma)

\* المندوبية السامية للتخطيط مديرية الإحصاء – قسم إحصاء السكان والحالة المدنية "معطيات الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2014" طبعة 2018 .

\* الوكالة الوطنية للمياه والغابات "الغابات بالأرقام" ([eauxetforets.gov.ma](http://eauxetforets.gov.ma))

\*عبد القهار زاهد، " أبرز الرهانات والتحديات أمام الاقتصاد المغربي خلال 2016" هسبريس 9 يناير 2016 .  
(<http://www.hespress.com/economie/290542.html>)، بتاريخ 15 مارس 2016، على الساعة الخامسة مساء.

- [www.hcp.ma/La-situation-du-marche-du-travail-au-deuxieme-trimestre-de-2022\\_a3559.html](http://www.hcp.ma/La-situation-du-marche-du-travail-au-deuxieme-trimestre-de-2022_a3559.html)
- HAUT-COMMISSARIAT AU PLAN. « Principaux Indicateurs Statistiques.A.S 2020 »
- <https://www.diplomatie.gouv.fr/fr> (ministère de l'Europe et des affaires étrangères – France diplomatie

## الأمن العقاري والتوثيقي: مفهومه وعلاقته بالاستثمار العقاري

سعيد شيببي

باحث بسلك الدكتوراه في القانون الخاص بكلية العلوم القانونية

الاقتصادية والاجتماعية - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس -

المغرب

البريد الإلكتروني: chiba.said2018@gmail.com

### مقدمة:

يلعب العقار دورا مهما في النسيج الاقتصادي والاجتماعي منذ بدء تطور المجتمعات وبداية التحضر، إذ انتقلت ملكية الأرض بمجموعة من التطورات حيث بدأت مشاعة بين الناس يملكون الانتفاع بها على حد سواء، ثم انتقلت إلى كونها في ملكية القبيلة أو العشيرة ثم الأسرة، لتصبح فردية على الوجه الذي نراه اليوم، دون إغفال احتكار الدولة لجزء مهم من هذه الملكية يشكل رصيда احتياطيها للدولة تسهر على تدبيره وتسييره في إطار المنفعة العامة، ويشكل جزءا من سيادة الدولة على إقليمها، عملا بالقاعدة الأرض التي لا مالك لها فإن الدولة تملكها.

وقد مر العقار بصفة عامة بالمغرب بمجموعة من التطورات التاريخية، حيث كانت تحكمه قبل الحماية القواعد الفقهية والقضاء الشرعي وكذا العرف حسب المناطق، وإبان الحماية تم إقرار النظام المزدوج أي عقارات محفظة وأخرى غير محفظة عب صدور ظهير 1913، وهو ما مهد لبدء التشريع القانوني في المجال العقاري.

وقبل الحديث عن دور وأهمية العقار وخصوصا الأمن العقاري في علاقته بالأمن التوثيقي وتأثيره على الاستثمار لا بد من تحديد بعض المفاهيم التي ستكون محورية في إنجازنا لهذا العرض:

**الأمن العقاري:** مصطلح مركب من كلمتين أمن وعقار، ويقص د به الطمأنينة التي تنزع الخوف والفرع عند الإنسان، ولا يتأتى ذلك إلا عن طريق توفير الحماية اللازمة للأموال ومنها العقار الذي يعرف في الغالب بأنه الأرض وما اتصل بها اتصال قرار.

**الأمن القانوني:** أحد أهم المبادئ المتداولة في المجال القانوني ونكاد نسمعه في كل المجالات التي تتطلب التقنين والتشريع، وهو متعدد المظاهر ومتنوع الدلالات والأبعاد، ويعرفه فقهاء القانون بأنه كل ضمان أو نظام قانوني هدف إلى تأمين ودون مفاجآت حسن تنفيذ الالتزامات، وتلافي أو على الأقل الحد من عدم الوثوق في تطبيق القانون.

**الأمن التوثيقي:** مصطلح يتم التعامل به في المغرب بمفهوم الأمن التعاقدية، وحسب رأي الدكتور عبد المجيد غميحة فالأمن التوثيقي يتميز بالطابع الشكلي، يتجلى من خلال الآلية التي يفرضها المشرع لتوثيق العقد وإثباته، كشرط الرسمية في إجراء التصرفات العقارية، وعدم الاعتراف بالمحررات العرفية في الميدان العقاري، وذلك بهدف تحصين المعاملات العقارية بأقرب ما يمكن من الضمانات نظرا لأهمية العقار في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

**الاجتهاد القضائي:** "مجموع القواعد الموضوعية"، التي تستنبط من استقرار أحكام المحاكم على إتباعها في كافة القضايا التي تتولى أمر البت فيها، فالاجتهاد القضائي بمنظوره القانوني الصرف مرتبط بالمقولة التي تفيد أن القاضي لا يقتصر



دوره على تطبيق القانون وإنما خلق القانون في الحالات التي لم يتم تأطيرها ببند أو مقتضى قانوني معين، وكذا تفسير القانون في الحالات التي يكون هذا الأخير غامضا في تناولتها.

يكتسي موضوع العقار أهمية قصوى في الرفع من مستوى التنمية الاجتماعية والاقتصادية، لكونه يؤثر في مجموعة من المجالات منها قطاع الشغل والاستثمار والإصلاح الزراعي والتنمية السياحية وغيرها، فنجده يتقاطع مع هذه المجالات وغيرها في كونه النواة والأرضية الخصبة لاستقطاب الاستثمارات وتحقيق النمو الاقتصادي للدولة، ومن هنا كان لزاما علينا دراسة موضوع الأمن العقاري في علاقته بالأمن التوثيقي ومدى تأثيره على الاستثمار.

انطلاقا من أهمية الموضوع، وأخذا بعين الاعتبار وقوع الأمن العقاري بين منبئين لا ينقصان أهمية عنه وهما الأمن التوثيقي والاستثمار، كون الأمن العقاري يتوقف على الأول ويؤثر في الثاني، وبالنظر لتعدد الأنظمة العقارية بالمغرب، وتشتت القوانين المنظمة لهذه الأنظمة، وتعارضها وتنازعها في أحيان كثيرة، فإن الموضوع يطرح إشكالية أساسية مفادها: ما مدى تأثير الأمن العقاري والتوثيقي في الاستثمار العقاري؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية جملة من التساؤلات أهمها: هل ساهمت الوثيقة الرسمية في تحقيق الأمن القانوني للعقار والاستقرار في المعاملات العقارية؟ كيف يساهم الأمن العقاري في تنمية الاستثمار والحد من ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير؟

لا بد في كل عمل بحثي من اختيار المنهج المناسب لمعالجة الموضوع مع مراعاة طبيعته والأهداف المتوخاة من البحث، وبما أن الأمن العقاري وعلاقته بالأمن التوثيقي وتأثيره على الاستثمار موضوع متشعب ويلاص كل المجالات تقريبا فقد اخترنا المنهج الوصفي بداية لتحديد المفاهيم والإحاطة بمختلف الجوانب العملية المتعلقة بالموضوع، ومن ثم التعامل مع هذا الواقع من خلال تحليل دقيق لهذه المعطيات وتفكيك العلاقة بين المفاهيم لتبيين مرجعيتها وأسبابها، ومحاولة فهم طبيعة هذه العلاقة.

إن طبيعة الموضوع تفرض تقسيمه إلى مبحثين كل مبحث إلى مطلبين، وذلك على النحو الآتي:

### المبحث الأول: الأمن التوثيقي والعقاري

يشكل العقار في الآونة الأخيرة مناخا اقتصاديا خصبا، حيث أصبحت له وظائف استثمارية واقتصادية مهمة، كما ظهرت من الناحية العملية مجموعة من التصرفات العقارية الجديدة تفتقر إلى التنظيم القانوني، وتتميز بمميزات خاصة، ولها انعكاسات مهمة على الأمن العقاري، مما جعل المشرع يتدخل لتعديل الترسنة القانونية المتعلقة بالعقار عامة والتصرفات العقارية خاصة.

وأهم شق انصب عليه هذه التعديلات هو الجانب التوثيقي الذي يشكل أحد وسائل التداول العقاري، نظرا لأهميته في ضبط التصرفات العقارية، وعمل على توفير ضمانات قانونية لتحقيق الأمن التوثيقي والعقاري واستقرار المعاملات العقارية. وفي هذا المبحث سنحاول التطرق إلى الأمن التوثيقي من خلال إبراز الضمانات القانونية التي كرسها المشرع (المطلب الأول) ثم دور الأمن التوثيقي في تحقيق الأمن العقاري (المطلب الثاني).

## المطلب الأول: الأمن التوثيقي

إن تحقيق الأمن التوثيقي رهين بتوفير ضمانات قانونية تتعلق بشكل الوثيقة وكذا بالجهة المكلفة بتحريرها، فسلامة الوثيقة تستدعي أولاً أن يكون كاتبها متوفراً على كفاءات مهنية تمكنه من ضبط القواعد والضوابط التوثيقية، واحترام الالتزامات المهنية المفروضة وكفاءات أخلاقية تجهله محل ثقة وأمن من طرف المتعاقدين. إن الكفاءات المهنية والأخلاقية، بالإضافة إلى المراقبة والتأديب تعد أهم الضمانات المقررة فقها وقانوناً للمتعاقد في حماية حقوقهم، وبث الثقة في نفوسهم، وكذلك صياغة الوثائق العقارية في شكل معين تحقق الأمن التوثيقي للمعاملات العقارية، وتحمي المتعاقدين من كل ما يهدد أموالهم وأملهم.

وعليه، يأتي هذا المطلب لتوضيح دور هذه الضمانات في تحقيق الأمن التوثيقي، وذلك من خلال فقرتين، (الأولى) تتعلق بضمانات توثيق التصرفات العقارية، و(الثانية) بالرقابة على محرري العقود العقارية.

### الفقرة الأولى: توثيق التصرفات العقارية

عمل المشرع على حصر الجهات المؤهلة لتحرير وتوثيق التصرفات الواردة على العقار، واشترط الشكلية في العقود العقارية قصد حماية المتعاملين في الميدان العقاري وجعلهم يقدمون على إبرام تصرفاتهم وتوثيقها بطريقة آمنة، تهدف إلى استقرار معاملاتهم وتعزز اطمئنانهم وثقتهم.

### أولاً: تحديد الجهات المؤهلة لتحرير العقود العقارية

حدد المشرع الجهات المخول لها تحرير وتوثيق التصرفات الواردة على العقار، إذ ينبغي أن ترد هذه الأخيرة في محررات رسمية، يتولى تحريرها الموثقون والعدول، وفي محررات ثابتة التاريخ يتولى تحريرها المحامي المقبول للترافع أمام محكمة النقض.

فالمحررات الرسمية يتم تحريرها من طرف موثق أو عدل، فقد عمد المشرع إلى تنظيم هذه المهن بما قد يوفر لها الحماية ويحقق الأمن التوثيقي للمتعاملين في المعاملات العقارية.

وتخضع مهنة التوثيق لأحكام القانون رقم 32.09<sup>1</sup>، فهي حسب المادة الأولى من هذا القانون مهنة حرة تمارس وفق الشروط وحسب الاختصاصات المقررة في هذا القانون وفي النصوص الخاصة.

ولهذا فالموثق ملزم حسب المادة 37 من القانون 32.09 بالتأكد والتحقق تحت مسؤوليته من هوية الأطراف وصفتهم وأهليتهم للتصرف، ومدى مطابقة الوثائق المدلى بها للقانون، كما أنه ملزم بالتأكد من الوضعية القانونية للعقار موضوع التعاقد، وذلك ببيان وضعيته القانونية والمادية.

فإذا كان العقار محفظ أو في طور التحفيظ، يتعين على الموثق التأكد من مدى مطابقة الوثائق المدلى بها من طرف المفوت، وكذا مطابقة هويته مع ما هو مضمن بالرسم العقاري، مطلب التحفيظ، وفي ذلك كله حماية لأصحاب الحقوق الأصليين، فضلاً عن ذلك واستناداً إلى نفس المادة، يلتزم الموثق بإسداء النصح للأطراف، وأن يوضح لهم الأبعاد والآثار التي قد تترتب عن العقود التي يتلقاها.

كما يجب على الموثق حسب المادة الثالثة من القانون 32.09 أن يشير في العقد الذي حرره إلى قراءة الأطراف له، أو إلى أنهم اطلعوا على مضامينه من طرفه، مع ضرورة تطبيق المادة 38 من نفس القانون التي توجب على الموثق الاستعانة بترجمان مقبول لدى المحاكم عند وجود صعوبة في التفكي، هذا إضافة إلى تحرير العقود باللغة العربية حسب المادة 42 من

<sup>1</sup> القانون رقم 32.09 المتعلق بتنظيم مهنة التوثيق، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.179 الصادر في 22 نوفمبر 2011 والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5998، المؤرخة في 24 نوفمبر 2011، ص 566.

القانون المنظم لمهنة التوثيق، إلا إذا اختار الأطراف تحريرها بلغة أخرى، فضلا عن البيانات الأخرى التي يجب أن تشتمل عليها الوثيقة الرسمية، والضوابط التي يجب أن يتقيد بها الموثق عند تحريرها<sup>1</sup>.

والوثيقة الرسمية المحررة من طرف العدل، فحسب ما جاء في مقتضيات القانون المنظم لخطة العدالة 16.03<sup>2</sup>، فالوثيقة الرسمية يجب أن تشتمل على الهوية الكاملة للمشهود عليه، ومدى أهليته، كما يتعين أن تشمل الوثيقة العدلية تعيين العقار المشهود فيه تعيينا كافيا<sup>3</sup>، إذ يتوجب على العدل تحديد وضعية العقار القانونية، وذلك بالرجوع إلى الرسم العقاري في حال كون العقار محفظ، أو إلى مطلب التحفيظ في حال كونه في طور التحفيظ، كما يتعين عليه الالتزام بنصح الأطراف المتعاقدة بعد التحري عن الوضعية القانونية للعقار، من أنه غير مثقل بأي تحمل أو رهن، كما يتعين عليه وصفه بشكل كامل وتحديد مشتملاته، ويتوجب كذلك على العدل، التأكد من أصل التملك، أي سند الملكية، وهذا الإجراء فيه حماية للمفوت له.

وهنا تجدر الإشارة إلى الإجراء الذي تضمنته المادة 35 من القانون 16.03 المتعلق بخطة العدالة، إذ يتضح من هذه المادة أن الرسوم العدلية لا تتمتع بحجيتها الإثباتية بمجرد تلقي الشهادة من قبل العدلين، كما هو الشأن بالنسبة للموثقين، بل لا بد من الخطاب عليها من قبل قاضي التوثيق لتكتسي الصبغة الرسمية، غير أن الوثيقة العدلية لا تذيل بخطاب قاضي التوثيق إلا بعد تأكد هذا الأخير من مرورها بجميع مراحل تكوينها والتي من بينها تسجيل الرسوم العدلية بمصلحة التسجيل والتسجيل<sup>4</sup>.

ومما سبق نستنتج أن الوثيقة العدلية لكي يجب أن تتوفر على الضوابط اللازمة، كما يجب أن تحرر وفق المنهجية المتعارف عليها فقها وقانونا، وذلك لتحقيق الغاية المتوخاة منها، وهي توفير الحماية اللازمة للأطراف.

أما بالنسبة للمحررات العرفية فقد حصرت المادة الرابعة من م. ح. ع<sup>5</sup>، إمكانية تحرير العقود العرفية الثابتة التاريخ في فئة المحامين المقبولين للترافع أمام محكمة النقض وخدمهم، حيث اشترطت هذه المادة أن يكون المحامي مقبولا للترافع لدى محكمة النقض<sup>6</sup>، وأن يتم التعريف بإمضاءه لدى رئيس كتابة الضبط بالمحكمة الابتدائية التي يمارس بنفوذها، حيث أُلزم المشرع المحامي المؤهل لتحرير العقود العقارية، تصحيح إمضاءه والتعريف به، فقد نصت المادة الرابعة من م. ح. ع أنه "...تصح إمضاءات الأطراف من لدن السلطات المحلية المختصة، ويتم التعريف بإمضاء المحامي المحرر للعقد من لدن رئيس كتابة ضبط بالمحكمة الابتدائية التي يمارس بدائرتها".

#### ثانيا: اشتراط الشكلية في العقود العقارية

تعتبر الكتابة من أهم الوسائل لإثبات التعاملات على العقارات، حيث أنها تعتبر الوسيلة الفعالة والمأمونة، أمام ضعف الثقة في شهادة الشهود، وتطور العلاقات وتشابكها، فالكتابة تضمن وجود الدليل لإثبات الحق عند نشوب النزاع حوله، وبذلك تكون سر نجاعة التصرفات العقارية وإيجاد الحلول لجميع المشاكل التي يمكن أن تحصل بين أطراف التعاقد.

<sup>1</sup>- نجيم أهتوت، توثيق التصرفات العقارية ودورها في تحقيق الأمن العقاري، مجلة المنبر القانوني، ع 7-8، أبريل 2015، ص 27-28.

<sup>2</sup>- القانون رقم 16.03 المتعلق بخطة العدالة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.56 المؤرخ في 14 فبراير 2006 والمنشور بالجريدة الرسمية رقم 5400 بتاريخ 02 مارس 2006، ص 556.

<sup>3</sup>- حسب مقتضيات المادة 31 من القانون 16.03 المتعلق بخطة العدالة.

<sup>4</sup>- نجيم أهتوت، م. س، ص 31-32.

<sup>5</sup>- ظهير شريف رقم 1.11.178 صادر في 25 ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011) بتنفيذ القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 5998، بتاريخ 24 نوفمبر 2011، ص 5587.

<sup>6</sup>- حددت المادة 33 من القانون رقم 28.08 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة، المحامون الذين يكتسبون صفة المحامي المقبول للترافع أمام محكمة النقض في: المحامي الذي يكون مسجلا بجدول هيئة المحامين لمدة 15 سنة على الأقل. كذلك المحامي الذي تم قبول تسجيله في الجدول بعد تقاعده أو استقالته وكان مستشارا بصفة نظامية أو محاميا عاما لدى محكمة النقض، قبل أن يكتسب صفة محامي. بالإضافة إلى المحامي الذي كان قاضيا أو أستاذا للتعليم العالي، والمعفي من شهادة الأهلية ومن التمرين بعد خمس سنوات من تاريخ تسجيله بالجدول.

وهكذا فقد اشترط المشرع المغربي من خلال الفصل 489 من ق.ل.ع<sup>1</sup> أن يجري البيع المتعلق بالعقار والحق وق العقارية والأشياء الأخرى التي يمكن رهنها رهنا رسميا، كتابة في محرر ثابت التاريخ.

وقد عرفت مسألة تحرير العقود العقارية بالمغرب نوعا من التضارب والغموض، فإذا كان الفصل 489 من ق.ل.ع يتحدث عن ضرورة كتابة البيع المتعلق بالعقار أو الحقوق العينية أو أشياء أخرى يمكن رهنها رسميا في محرر ثابت التاريخ، فإنه قد ثار الخلاف بين الفقهاء حول تطبيق هذا الفصل على العقار غير المحفظ، حيث ذهب فريق منهم إلى القول بأن أحكام الفقه المالكي هي ما يجب تطبيقه على العقار غير المحفظ، في حين ذهب الفريق الآخر إلى القول بتطبيق أحكام قانون الالتزامات والعقود على هذا النوع من العقارات، على أساس أنه الشريعة العامة لباقي فروع القانون الأخرى.

وقد ثار الخلاف أيضا حول طبيعة شرط الكتابة المنصوص عليه في الفصل 489 من ق.ل.ع، هل هي للإثبات أم للانعقاد، بحيث يرى الفريق الأول أن شرط الكتابة المنصوص عليه في الفصل المذكور لا يعدو أن يكون سوى ضمانات وحماية قانونية لرضاينة العقد واستقرار المعاملات العقارية، وبالمقابل يعتبر الفريق الآخر أن الكتابة المشترطة في بيع العقار تعد ركنا شكليا، ومن ثم فهي تدخل كجزء محدد لماهية التصرف، ولا يقوم العقد بدون كتابة، مبرين ذلك بوضوح دلالة الفصل 489 من ق.ل.ع، الذي لا يحتمل في نظرهم أي تفسير آخر<sup>2</sup>.

وقد اشترط المشرع كذلك إلزامية تضمين بعض العقود مجموعة من الشروط المبسورة لخصوصية كل عقد، سواء في صيغته الابتدائية أو النهائية، إضافة إلى ما سبق ذكره من تحديد المؤهلة لتحريرها، وذلك ضمانا لتحقيق الغاية المنشودة وهو استقرار المعاملات العقارية وتحقيق الأمن التوثيقي، فقد أفرز الواقع العملي أنواع حديثة من العقود العقارية، يكون أحدهما محله عقار غير موجود وقت التعاقد، وهو عقد بيع العقار في طور الإنجاز، وثانيهما يجمع بين الكراء والبيع، وهو عقد الإيجار المفضي إلى تملك العقار.

فقد أتى المشرع، فيما يتعلق ببيع العقار في طور الإنجاز<sup>3</sup>، بمقتضيات تحقق نوعا من التوازن في العلاقة التي تربط بين المنعش العقاري صاحب المشروع بوصفه بائعا، وبين المقتنين للشقق التي توجد في طور البناء.

ومن بين الضمانات التي أتى بها هذا القانون وجوب إبرام عقد ابتدائي بواسطة محرر رسمي أو بموجب عقد ثابت التاريخ محرر من طرف مهني ينتمي إلى مهنة منظمة قانونا، كما سبق وأشرنا. كما ألزم المشرع في الفقرة الأخيرة من الفصل 3-618 من ق.ل.ع وجوب تضمين العقد لعدة عناصر ضرورية وهي: - بيان هوية الأطراف. - بيان رقم الرسم العقاري الأصلي للعقار المحفظ أو مراجع ملكية العقار غير المحفظ. - بيان تاريخ ورقم رخصة البناء. - صف العقار محل البيع. - ثمن البيع النهائي وكيفية الأداء. - أجل التسليم. - مراجع الضمانة البنكية. وعليه، فإن اشتراط المشرع تضمينه هذه البيانات بهدف توفير الحماية اللازمة للمتعاقد.

أما بخصوص توثيق عقد الإيجار المفضي إلى تملك العقار، فقد حددت المادة 7 من القانون رقم 51.00 المتعلق بالإيجار المفضي إلى تملك العقار<sup>4</sup>، البيانات الخاصة بهذا العقد والمتمثلة في: - هوية الأطراف المتعاقدة. - مراجع العقار محل

<sup>1</sup>- ينص الفصل 489 من قانون الالتزامات والعقود على أنه: "إذا كان المبيع عقارا أو حقوقا عقارية أو أشياء أخرى يمكن رهنها رهنا رسميا وجب أن يجري البيع كتابة في محرر ثابت التاريخ، ولا يكون له أثر في مواجهة الغير إلا إن سجل في الشكل المحدد بمقتضى القانون."

<sup>2</sup>- محمد أهنتوت، شكلية الكتابة في التصرفات العقارية ودورها في حماية المستهلك العقاري، مقال منشور بمجلة مغرب القانون، 01 يناير 2018.

<sup>3</sup>- وعرفه المشرع من خلال الفصل 1-618 من قانون الالتزامات والعقود بقوله: "يعتبر بيعا لعقار في طور الإنجاز كل اتفاق يلتزم البائع بمقتضاه بإيجاز عقار داخل أجل محدد كما يلتزم فيه المشتري بأداء الثمن تبعا لتقدم الأشغال." - أضيف هذا الفصل بموجب القانون رقم 44.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.309 صادر في أكتوبر 2002، المنشور بالجريدة الرسمية عدد 5054 بتاريخ 7 نوفمبر 2002، ص 3183.

<sup>4</sup>- ظهير شريف رقم 1.03.202 صادر في 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بتنفيذ القانون رقم 51.00 المتعلق بالإيجار المفضي إلى تملك العقار.

التعاقد. - موقع العقار ووصفه كلياً أو جزئياً. - مبلغ التسبيق عند الاقتضاء - تحديد الوجيبة التي يتحملها المكترى المتملك وفترات وكيفية تسديدا - وكذا كيفية خصم الوجيبة من ثمن البيع...

يتبين من هذا الحصر لبيانات عقدي بيع العقار في طور الإنجاز والإيجار المفضي إلى تملك العقار، تكريس المشرع للشكالية القانونية في تحرير العقود، والهدف من ذلك حماية المتعاقدين، خاصة الطرف الضعيف في العلاقات التعاقدية<sup>1</sup>.

### الفقرة الثانية: الرقابة على محرري العقود الرسمية

سبقت الإشارة إلى أن المشرع المغربي عمل على تنظيم المهن المتدخلة في التوثيق، وخصوصا الأشخاص المؤهلين لتحرير العقود الرسمية، وحتى يتمكن محرري العقود الرسمية من القيام بمهمتهم على أحسن وجه، فقد أفرد المشرع رقابة صارمة على عملهم.

وإذا كان محرري العقود الرسمية ملزمين بالقيام بمجموعة من الإجراءات، سواء لدى إدارة التسجيل والتسجيل، وكذا لدى مصلحة المحافظة العقارية، أو لدى المحكمة الابتدائية، فإن هذا سيؤدي إلى حماية استقرار المعاملات العقارية، ومن هنا يمكننا أن نتساءل عن نوع الرقابة الممارسة على أعمال الموثق، وهنا سنتطرق بالأساس إلى الرقابة على محرري العقود الرسمية، فنحدث (أولاً) عن الرقابة القضائية، ثم الرقابة غير القضائية (ثانياً)، فما دور كل منهما في تعزيز الأمن التوثيقي؟

### أولاً: الرقابة القضائية على محرري العقود الرسمية

تشكل الرقابة القضائية ضماناً أساسية لتحقيق جودة المحرر التوثيقي، حيث لا يمكن الحديث عن سلامة ومصداقية المحررات الرسمية، دون الحديث عن دور الرقابة القضائية في تحقيق ذلك، فقد أصبح الأمن التوثيقي مرتكزاً وأساساً هاماً في بناء دولة الحق والقانون، ولا يمكن الحديث عن أمن توثيقي ما لم يتم تفعيل الرقابة القضائية.

وتمارس الرقابة على عمل الموثق من طرف الوكيل العام للملك أو من ينوب عنه بمرافقة مفتش من وزارة المالية وأيضاً ممثل المجلس الجهوي، حيث يقومون بتفتيش الموثقين، طبقاً لما جاء في المادة 69 من القانون 32. 209<sup>2</sup>.

وعليه، فإن تحقيق الأمن التوثيقي رهين بتنفيذ الرقابة القضائية على عمل الموثق، إذ يجب أن تكون هذه الرقابة فعلية وموضوعية، ولا تقتصر فقط على الجانب الشكلي، وتتخذ طابعاً فحائياً، كما هو الأمر في فرنسا، كما يجب أن تكون منظمة ودورية، وذلك بهدف الوقوف على مختلف الاختلالات التي تحول دون تحقيق الأهداف المتوخاة من هذه المؤسسة القائمة الذات.

وتبعاً لذلك فإن أي تفكير في تطوير هذه المهنة، يبقى متوقفاً على مدى تفعيل الرقابة القضائية على أعمال الموثقين، فكلما استشعر الموثق بأنه مراقب من طرف الجهات القضائية المختصة، كلما ازدادت ضمانات المترددين على هذه المؤسسة، ومن ثم لا يمكن الحديث عن أمن توثيقي، إلا إذا تم تفعيل الرقابة القضائية على أعمال الموثق، وذلك من منطلق أن القضاء هو الحامي الطبيعي والحارس الأمين على حقوق الأفراد وممتلكاتهم<sup>3</sup>.

كما يجب أن يخضع العدل كذلك لرقابة قضائية صارمة أثناء مزاولة مهامه، سواء من طرف قاضي التوثيق الذي يمارس رقابة فعلية على المحررات العدلية، أو من طرف وزير العدل الذي يمارس بدوره رقابة على العدل، حسب ما جاء في

<sup>1</sup>- نجيم أهتوت، م. س، ص 35 وما بعدها.

<sup>2</sup>- حيث نصت على أنه: "يمكن للوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف أن يقوم بمراقبة أي مكتب للتوثيق بكيفية مفاجئة، وله أن يختار من يساعده في ذلك. للوكيل العام للملك وممثلي الوزارة المكلفة بالمالية حق البحث والتفتيش والاطلاع الواسع على أصول العقود والسجلات والسندات والقيم والمبالغ النقدية والحسابات البنكية والبريدية ووثائق المحاسبة وكافة الوثائق التي يكون تقديمها مفيداً لمهمتهم. يلزم الموثق بالرد على الأسئلة الموجهة له، والاستجابة لما يقتضيه التفتيش".

<sup>3</sup>- عبد اللطيف العلوي، دور الرقابة على أعمال الموثق في تعزيز الأمن العقاري، مجلة المتوسط للدراسات القانونية والقضائية، ع 4، شتنبر 2017، ص 112-115

المادة 40 من القانون 16.03 المتعلق بخطة العدالة، التي تنص على أنه: "يخضع العدل في مزاولة عمله لمراقبة وزير العدل والقاضي المكلف بالتوثيق، وكذا لرقابة النيابة العامة لتحديد الإجراءات الخاصة بالمراقبة بنص تنظيمي".

ومن هنا يتضح لنا أن الرقابة القضائية الممارسة على عمل العدول تتخذ أشكالاً متعددة، حيث يمارسها وزير العدل بطريقة غير مباشرة، والقاضي المكلف بالتوثيق الذي يمارس سلطة مباشرة عليهم، وكذا رقابة النيابة العامة، ومن شأن هذه الرقابة أن تساعد على استمرارية مؤسسة التوثيق العدلي وسلامة مساطره، وتكمن أهميتها في ضبط سلوك العدول وتصرفاتهم.

### ثانياً: الرقابة غير القضائية على محري العقود الرسمية

تتخذ الرقابة على أعمال التوثيق عدة أشكال، فهي إما رقابة ذاتية تضطلع بها الهيئات المنضوية تحتها هذه المهن، بما تملكه من سلطة التأديب في حالة مخالفة القوانين المنظمة للمهنة، وإما قضائية يمارسها القضاء على الموثقين الذين يشتغلون في دائرتها، إذ تضطلع المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف بدور هام في مجال التوثيق، فهي تختص بتفحص الرسوم الصادرة عنهم، وإما رقابة إدارية تباشرها أجهزة الدولة على أعمال التوثيق.

وتعتبر الرقابة الذاتية غاية في الأهمية، وذلك لكونها تهتم أساساً بتنظيم مهنة التوثيق وتخليقها وتحسينها وتأهيلها حتى تبقى مهنة الانتماء على الحقوق، إلا أن تحقيق ذلك يبقى متوقف على مدى تفعيل الرقابة على عمل الموثق، ومدى قيامه بالمهام المنوطة به. فيخضع الموثق أثناء مزاولة مهامه لرقابة داخلية من طرف الهيئات المنظمة للقطاع، وفي نفس الوقت يخضع لرقابة خارجية ممثلة في الاتحاد الدولي للاتيني<sup>1</sup>.

فعلى الصعيد الداخلي، تسهر الأجهزة الوطنية والمتمثلة في كل من الغرفة الوطنية للموثقين والغرفة الجهوية على تنظيم المهنة، وتمثيلها أمام الأغيار والمؤسسات، كما أنها تتمتع بنفوذ أدبي في حالة إخلال الموثق بواجباته، التي تمس شرف المهنة وأخلاقياتها. وإذا ما ثبت إخلال الموثق للنصوص القانونية المنظمة للمهنة أو إخلاله بواجباته المهنية، أو ارتكب أعمالاً تمس بشرف المهنة أو الاستقامة أو التجرد، فإنه يتعرض لعقوبات تأديبية<sup>2</sup>.

أما على الصعيد الدولي، فإن الأجهزة التوثيقية الدولية، تدفع الدول المنخرطة فيها إلى ملاءمة قوانينها مع المعايير التوثيقية العالمية. ومن أجل تعزيز الأمن التوثيقي يجب منح هذه الأجهزة والهيئات الآليات والوسائل التي تمكنها من بسط رقابتها على عمل الموثق والرقى بتوصياتها، وذلك بهدف الاستفادة من تجارب الدول التي سبقتنا في هذا المجال، حتى لا تبقى فقط حبرا على ورق<sup>3</sup>.

أما بالنسبة للرقابة الذاتية على عمل العدول، فكما مر معنا أن المحرر العدلي ورقة رسمية، تخضع لرقابة صارمة ومشددة، فهو يخضع بمناسبة مزاولة مهامه والمتمثلة أساساً في إضفاء الصفة الرسمية على العقود التي يتلقاها من الأطراف لرقابة الهيئة الوطنية للعدول، والمجلس الجهوي للعدول، طبقاً لما جاء في المادة 52 من قانون 16.03 المتعلق بخطة العدالة<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>- وهو أعلى هيئة توثيقية دولية في الاتحاد الدولي للتوثيق اللاتيني المحدث سنة 1948 ومقره الدائم بمدينة بوينس أيرس، عاصمة الأرجنتين، فيما مقره الإداري بروما عاصمة إيطاليا، ويضم الاتحاد الدولي هذا مجموع الدول التي تفوض المؤسسة العمومية في تلقي الإشهاد وإضفاء الرسمية على عقود الأطراف، وقد قبلت عضوية المغرب في هيئاته انطلاقاً من 26 شتنبر 1986.

<sup>2</sup>- تنص المادة 73 من قانون 32.09 المتعلق بتنظيم مهنة التوثيق على أنه: "يمكن إصدار عقوبات تأديبية ضد كل موثق خالف النصوص القانونية المنظمة للمهنة، أو أخل بواجباته المهنية، أو ارتكب أعمالاً تمس بشرف المهنة أو الاستقامة أو التجرد أو الأخلاق الحميدة أو أعراف وتقاليده المهنية. لا تحول المتابعات التأديبية دون تحريك الدعوى العمومية من طرف النيابة العامة أو المتضررين زجراً للأفعال التي تكون جنحاً أو جنائيات."

<sup>3</sup>- عبد اللطيف العلوي، م. س، ص 98.

<sup>4</sup>- تنص المادة 52 من القانون 16.03 المتعلق بخطة العدالة على أن: "تحدث بمقتضى هذا القانون هيئة وطنية للعدول، يوجد مقرها بالرباط، تتفرع عنها مجالس جهوية على صعيد دوائر محكمة الاستئناف. تتمتع الهيئة الوطنية للعدول بالشخصية المعنوية، وتضم جميع العدول."



لكن يتعين على المشرع المغربي أن يوفر للهيئة الوطنية للعدول الوسائل والآليات التي تمكنها من ممارسة رقابة صارمة على العدول، وذلك بهدف ضمان جودة الوثيقة المحررة من طرفهم، ما دام أن تحقيق الأمن التوثيقي مرتبط بسلامة المحررات من حيث الشكل والمضمون.

أما الرقابة الإدارية فقد شكلت وسيلة قانونية فعالة لمراقبة محرري العقود الرسمية، إذ يخضعون في تدبير شؤونهم المهنية لإدارات عمومية تختلف باختلاف صفاتهم ومهامهم، ومن هنا فإن الهيئات المهنية تخضع في مجملها لرقابة إدارية من طرف الإدارة الوصية، سواء من حيث الانخراط فيها، تنظيمها وأعمالها<sup>1</sup>.

ويأتي على رأس هذه الإدارات وزارة العدل، التي تمثل الإدارة الوصية على التوثيق وكذا وزارة المالية، التي تضطلع بدور الجهاز المكلف بإعداد السياسة المالية، وهذه الوزارة لا تراقب إلا الأمور المالية كمدى التزام الموثق بأداء الضرائب المترتبة عن العقود، وكذا بمدى التزامه بتسجيل العقود التي يبرمها. وتجدر الإشارة إلى أن الرقابة على عمل الموثقين والعدول ليست بهدف التشكيك في حياد ونزاهة الموثق، وليس بهدف الكشف عن أخطائه، بل الهدف منها حماية المهنة وتوفير أمن توثيقي للمستفيدين من خدماتها، إضافة إلى حماية الحقوق العينية وإرساء الثقة والطمأنينة لدى الأفراد المعنيين بالوثيقة.

### المطلب الثاني: دور الأمن التوثيقي في تحقيق الأمن العقاري

انسجاما مع غايات المشرع المغربي في توفير الحماية اللازمة لمالكي العقارات، وتحقيق الأمن العقاري للمنعشين العقاريين والمستثمرين المغاربة والأجانب، فقد وضع على عاتق مهنيي التوثيق تنفيذ جملة من الالتزامات المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بالتوثيق لاسيما القانونين 32.09 و 16.03، كما أقر مجموعة من العقوبات والجزاءات في حق من مارس أفعالا من شأنها المساس بمصادقية المحرر الرسمي وقوته التنفيذية.

إلا أن التطبيقات العملية للتصرفات العقارية وبالنظر لما يعرفه القطاع العقاري عامة والجانب التوثيقي بصفة خاصة من مشاكل رغم إضفاء الرسمية على العقود العقارية وتمكين هذه العقود من القوة التنفيذية لم يحد من عمق المشاكل التي يعاني منها قطاع العقار بالمغرب، الشيء الذي يستدعي تضافر الجهود للوصول إلى الغاية المنشودة، وذلك من خلال اعتبار الجانب التشريعي والاجتهاد القضائي المتعلقين بضبط وتصفية الملكية العقارية وضمان الأمن العقاري ركيزتان أساسيتان في تحصين الملكية العقارية وتنظيم وتيسير تداولها وانتقالها، بما يكفل استقرار المعاملات العقارية وحماية حقوق الملاك وأصحاب الحقوق العينية، ويعزز الثقة والانتماء العقاريين.

### الفقرة الأولى: الأمن التعاقدي

إن الكتابة كنظام توثيقي لها مكانة مهمة في تحقيق الأمن التعاقدي، الذي يقوم على قيام الاتفاق والالتزام، ويبعث على الأمن والاطمئنان في نفوس المتعاقدين، وهو ما دعا المشرع إلى إضفاء الرسمية على هذه المحررات، الشيء الذي ساهم في استقرار المعاملات، ومكن المحررات الرسمية من القوة التنفيذية.

### أولا: الطابع الرسمي للعقود العقارية

عمل المشرع على إصدار عدة تشريعات وقوانين عقارية تضمنت مقتضيات تكرر لرسمية توثيق التصرفات العقارية ومنها:

1- عبد اللطيف العلوي، م.س، ص 101

- المادة 12 من القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية والتي جاء فيها: "يجب أن تحرر جميع التصرفات المتعلقة بنقل الملكية المشتركة أو إنشاء حقوق عينية عليها أو نقلها أو تعديلها أو إسقاطها بموجب محرر رسمي أو محرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف مهني ينتمي إلى مهنة قانونية منظمة ويخول لها قانونها تحرير العقود وذلك تحت طائلة البطلان".

أما المادة 4 من القانون رقم 51.00 المتعلق بالإيجار المفضي الى تملك العقار<sup>1</sup> حيث نصت على أنه: "يجب أن يحرر عقد الإيجار المفضي الى تملك العقار بموجب محرر رسمي أو محرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف مهني ينتمي إلى مهنة قانونية منظمة ويخول لها قانونها تحرير العقود<sup>2</sup> وذلك تحت طائلة البطلان".

كما ينص الفصل 489 من ظهير الالتزامات والعقود على أنه: "إذا كان المبيع عقارا أو حقوقا عقارية أو أشياء أخرى يمكن رهنها رهنا رسميا، وجب أن يجري البيع كتابة في محرر ثابت التاريخ، ولا يكون له أثر في مواجهة الغير إلا إذا سجل في الشكل المحدد بمقتضى القانون". بينما المادة 147 من مدونة الحقوق العينية والتي تضمنت ما يلي: "يشترط لصحة الرهن الحيازي أن يبرم في محرر رسمي وأن يكون لمدة معينة".

فهذه القوانين وغيرها أخذت بالصفة الرسمية في توثيق التصرفات العقارية التي تنظمها سواء عن طريق العدول أو الموثقين، مع إضافة العقود الثابتة التاريخ والتي يبرمها محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض، مع الإشارة إلى الإشكال المطروح بشأن تحديد لائحة المهن القانونية المقبولة لتحرير العقود الثابتة التاريخ، وشروط تقييد أعضائها باللائحة الاسمية السنوية.

والملاحظ أن ما ذهب إليه المشرع من إقرار رسمية العقود المتعلقة بالتصرفات العقارية، إنما هو تكريس للأمن التوثيقي، والذي ينعكس بدوره إيجابا على تحقيق الأمن العقاري واستقرار المعاملات العقارية.

#### ثانيا: القوة التنفيذية للوثيقة الرسمية

تتميز الوثائق الرسمية بخاصية إمكانية النفاذ القضائي المعجل عملا بنص المادة 147 من قانون المسطرة المدنية: "يجب أن يؤمر بالتنفيذ المعجل رغم التعرض أو الاستئناف دون كفالة إذا كان هناك سند رسمي أو تعهد معترف به، أو حكم سابق غير مستأنف". ولكن السند الرسمي لا يكون قابلا للتنفيذ المعجل على الوجه المذكور، إلا إذا توفر فيه شرط مهم وهو عدم الطعن بالزور في السند الرسمي<sup>3</sup>.

يمكن القول إن المشرع المغربي قد فطن إلى أن التوثيق الرسمي غير كاف لوحده في تحقيق الأمن العقاري، بالنظر لأشكال التحايل والتزوير التي يمكن أن تطاله، فعمد إلى إضفاء القوة التنفيذية للوثيقة الرسمية لكن تحت الرقابة القضائية، ولم يتعرض إلى التنفيذ التلقائي بواسطة المحررات التوثيقية، بل أوجب على المطالب بالحق اللجوء للقضاء لاستصدار أحكام بتنفيذها، وحتى إن وجدت محررات رسمية واجبة التنفيذ، فإنها تكون بمقتضى نصوص خاصة<sup>4</sup>.

ويطرح إشكال متعلق بموقف المشرع المغربي لماذا لم يأخذ بفكرة المحررات التنفيذية كقاعدة عامة في قانون المسطرة المدنية؟ ولماذا تراجع المشرع عن موقفه السابق حيث أحال في الفصل 20 من قانون 04 ماي 1925 الذي نسخ على مجموعة من الفصول المتعلقة بالصور التنفيذية للوثائق الرسمية في التوثيق الفرنسي لاسيما الفصلين 25 و26 من قانون فانتوز؟

<sup>1</sup> - الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-03-202 المؤرخ في 11 نوفمبر 2003، المنشور بالجريدة الرسمية عدد 5172 بتاريخ 25 دجنبر 2003، ص 4375.

<sup>2</sup> - مهنة العدول منظمة بقانون 16.03 المتعلق بخطة العدالة، ومهنة الموثقين منظمة بقانون 32.09 المنظم لمهنة التوثيق.

<sup>3</sup> - إدريس العلوي العبدلاوي، القانون القضائي الخاص، المطبعة الإقليمية بمراكش، 1984، ج 2، ص 256.

<sup>4</sup> - نور الدين العرج، حجية التوثيق في الإثبات والتنفيذ، مجلة القانون المغربي، العدد 14 أبريل، 2009 صفحة 119

وفي نظرنا فهذا التراجع مرده حاجة الوثائق الرسمية لمراقبة قضائية لاحقة، إذ لا تكفي الرقابة القبلية أو أثناء إنجاز الوثيقة للتأكد من سلامتها، وهو ما دعا المشرع إلى الاحتياط في مسألة تقرير التنفيذ التلقائي لهذه الوثائق، خوفا من ضياع الحقوق، خصوصا وأن ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير بمحررات مزورة قد أكدت صحة هذا التوجه.

### الفقرة الثانية: العمل التشريعي والاجتهاد القضائي

لا يمكن للعمل التوثيقي وحده توفير الأمن العقاري بل لابد من سن التشريعات المناسبة لتجاوز إكراهات تعدد الأنظمة العقارية بالمغرب، وتشتت القوانين المنظمة لها، بالإضافة إلى اعتماد العمل القضائي كمرجع لحل النزاعات المتعلقة بالمعاملات العقارية، وذلك من خلال توحيد الاجتهاد القضائي في المجال العقاري.

### أولا: الأمن القانوني أو التشريعي

نتج عن تنوع البنية العقارية بالمغرب تعدد النصوص القانونية المنظمة للعقار باختلاف أصنافه، مما نجم عنه تشتت القواعد المطبقة على الملكية العقارية وتداخلها، مع ما يتبع ذلك من أوضاع قانونية متشابكة ومعقدة.

ووعيا من المشرع المغربي بأهمية تحيين الترسانة القانونية المنظمة للعقار، فقد عمل على محاولة تجاوز هذه الصعوبات من خلال سن مجموعة من النصوص القانونية التي تروم التخفيف من حدة المشاكل التي يعرفها هذا القطاع الحيوي، من أهمها:

- القانون رقم 00.18 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية.
- القانون رقم 00.44 المتعلق ببيع العقارات في طور الانجاز.
- القانون رقم 00.51 المتعلق بالإيجار المفضي إلى تملك العقار.
- القانون رقم 03.16 المتعلق بخطة العدالة.
- القانون رقم 09.32 المتعلق بتنظيم مهنة التوثيق.
- الظهير الشريف رقم 236.09.1 بتاريخ 23 فبراير 2010 المتعلق بمدونة الأوقاف.
- القانون رقم 07.14 المغير والمتمم لظهير 12 غشت 1913 المتعلق بالتحفيظ العقاري.
- القانون رقم 08.39 المتعلق بمدونة الحقوق العينية.

ومن بين هذه القوانين يتميز القانون 07.14 بكونه دعامة أساسية في تحقيق الأمن العقاري، كونه جاء بمجموعة من المستجدات، لعل أهمها السعي إلى تعميم التحفيظ العقاري، وتكامل مواده مع مجموعة من القوانين لتحقيق هذا الهدف، من بينها ظهير 30 يونيو 1962 المتعلق بضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض<sup>1</sup>، بالإضافة إلى ما أضفاه على الرسم العقاري من قوة تطهيرية<sup>2</sup>، وقوة ثبوتية مطلقة، تساهم في تقليل بواعث النزاع، وتساهم في الاستقرار العقاري.

ورغم صدور مجموعة من القوانين العقارية إلا أنها ليست كافية لتوفير الأمن العقاري فقد جاء في الرسالة الملكية الموجهة للمشاركين في المناظرة الوطنية حول موضوع "السياسة العقارية للدولة ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية"

<sup>1</sup>- ظهير رقم 1-62-105 صادر بتاريخ 30 يونيو 1962، الجريدة الرسمية عدد 2595 صفحة 1705.

<sup>2</sup> - المادة 62 من ظهير التحفيظ العقاري جاء فيها: "إن الرسم العقاري نهائي ولا يقبل الطعن، ويعتبر نقطة الانطلاق الوحيدة للحقوق العينية والتحملات العقارية المترتبة على العقار وقت تحفيظه دون ما عداها من الحقوق غير المقيدة".

بتاريخ 2015-12-08 بمدينة الصخيرات: "ويشكل الجانب التشريعي أحد أهم التحديات الذي يتعين رفعه لتأهيل قطاع العقار، وذلك نظرا لتنوع أنظمتها، وغياب أو تجاوز النصوص القانونية المنظمة له، إضافة إلى تعدد الفاعلين المؤسساتيين المشرفين على تدبيره. لذا، ندعو للانكباب على مراجعة وتحديث الترسات القانونية المؤطرة للعقار، بشقيه العمومي والخاص، بما يضمن حماية الرصيد العقاري وتثمينه، والرفع من فعالية تنظيمه، وتبسيط مساطر تدبيره، لتمكينه من القيام بدوره في تعزيز الدينامية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا."

#### ثانيا: الاجتهاد القضائي

إن الملاحظ في العمل القضائي مراعاته لازدواجية النظام العقاري بالمغرب من خلال تمييزه بين العقارات المحفظة وغير المحفظة في مجال الاجتهاد القضائي، فنجد أن رأي محكمة النقض قد استقر على توجه واحد فيما يتعلق بالعقارات المحفظة وهو "أنه لا يمكن التشطيب على الرسم العقاري وإعادة مسطرة التحفيظ لأن رسم الملك الناتج عن التحفيظ له صفة نهائية"<sup>1</sup>.

كما ذهبت محكمة النقض إلى اعتبار المتعرض ملزم بالإثبات ولا تناقش حجج طالب التحفيظ، إلا بعد مقارعتها بحجج أقوى من طرف المتعرض ومن ذلك قرار محكمة النقض عدد 130 بتاريخ 1965-01-05 في الملف المدني 633-13 "المحكمة المعروض عليها التعرض على مطلب التحفيظ يجب أن تبث في حدود ما هو منصوص عليه في الفصل 37 من ظهير 12 غشت 1913، بأن تتأكد من وجود الحق المدعى به من قبل المتعرض، ونوعه ومحتواه ويقع عبء إثبات ذلك على هذا الأخير."

أما في العقارات غير المحفظة فغالبا ما يذهب الاجتهاد القضائي إلى أن انتقال الملكية في العقار غير المحفظ يتم بالتصرفات القانونية كالبيع والهبة والصدقة والإرث والوصية وغيرها، وأما الأساس القانوني الذي يقوم عليه نظام العقار غير المحفظ فهو الحيازة، وبعبارة أخرى أن ملكية العقارات غير المحفظة يبدأ أساسها القانوني في واقعة الحيازة الفعلية بوضع اليد والتصرف فيها، ولا يتحقق الاستحقاق إلا إذا كانت الحيازة للعقار حيازة قانونية مستجمعة لكافة شروطها في وضع اليد على العقار، والتصرف فيه بشكل عادي وعلني مع استمرار الحيازة والخلو من الالتباس، مما يطرح إشكالية جوهرية تتعلق بالإثبات.

ومسألة الإثبات عند الاجتهاد القضائي تقتضي إعمال مجموعة من القواعد التي من شأنها التوصل إلى حقيقة النزاع والحسم فيه، من خلال النظر في وسائل الإثبات الحيازة والكتابة والشهادة والإقرار والترجيح بين البينات في حال إدلاء كل خصم ببينته.

وعليه، يمكن القول إذن أن الأمن العقاري يعد قاطرة للتنمية، وقاعدة أساسية للنهوض بالاقتصاد الوطني، إذ لا يمكن تصور نهضة اقتصادية دون الحديث عن استقرار المعاملات العقارية، وتوفير جانب الأمان فيها.

#### المبحث الثاني: الاستثمار العقاري بين الأمن العقاري والمعوقات الاستثمار

يكشف تشخيص واقع تدبير قطاع العقار بالمغرب في ارتباطه بالاستثمار بمختلف تجلياته، عن جملة من الاختلالات والإكراهات التي من شأنها أن تثني العقار عن القيام بوظيفته الاستثمارية بالفعالية والنجاعة المطلوبين، وهي الإكراهات التي أمكن رصدها على جملة من المستويات، وهو ما سنتطرق له من خلال هذا المبحث الذي سنذكر في (مطلبه الأول) بعض إكراهات تحقيق الأمن العقاري وانعكاسها على الاستثمار على أن نتطرق في (مطلبه الثاني) للحديث عن ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير ودور الأمن العقاري في الحد منها.

<sup>1</sup> - عادل الزبيري، تضارب قرارات محكمة النقض وآثاره على الأمن القضائي - المادة العقارية نموذجا- رسالة لنيل دبلوم الماستر، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-ابن زهر، سنة 2017-2018، ص 76

## المطلب الأول: بعض إكراهات تحقيق الأمن العقاري وانعكاسها على الاستثمار

يعرف المغرب بنية عقارية مركبة ومعقدة ناتجة عن تداخل مجموعة من العوامل التاريخية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، وقد نتج عن هذه الوضعية تنوع في الأنظمة القانونية المؤطرة للعقار، مما أفرز بدوره جملة من الإكراهات والاختلالات والقيود التي تعيق تصفية الوضعية القانونية والمادية للعقار وتنظيم تداوله واستعماله ويتعلق الأمر بجملة من الاختلالات والمعوقات سواء المرتبطة بقانون التحفيظ العقاري وسياسة التعمير (الفقرة الأولى) أو المرتبطة بإكراهات القوانين العقارية الجديدة و المشاكل المرتبطة بإدماج العقار غير المحفظ (الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: إكراهات قانون التحفيظ العقاري وسياسة التعمير

#### أولاً: بعض المعوقات المرتبطة بنظام التحفيظ العقاري

يعتبر نظام التحفيظ العقاري المغربي بمثابة ولادة جديدة للعقار يعطيه اسماً ورقماً وعنواناً وإحداثيات بسجل التحفيظ العقاري، ولادة تقطع علاقته بالماضي وتعطيه نقطة بداية انطلاق حقوق عينية وتحملات عقارية متواجدة بالعقار، وتجعله نهائياً غير قابل للإلغاء باستثناء حالات معينة سنّها المشرع المغربي لحماية الملك العام للدولة<sup>1</sup>، إلا أن المسطرة المتبعة حالياً بالمغرب تكتنفها عدة معوقات وصعوبات منها ما هو تقني ومنها هو إداري، بالإضافة إلى صعوبات تعيق تعميم نظام التحفيظ العقاري.

#### 1- بعض المعوقات التقنية

تعدد الحالات المعقدة لبعض الملفات العقارية التي طال أمد النزاع فيها خصوصاً العقارات الشاسعة التي يمكن أن تكون محل استثمار، نظر لقلة الموارد البشرية والمعدات اللوجستكية الكفيلة بتقليل الضغط المتزايد على الوكالة<sup>2</sup>. علاوة على عدم التعرف على الوضعية بعض العقارية داخل بعض المدن الكبيرة لعدم وجود سجل هندسي متكامل.

#### بعض المعوقات الإدارية

تتمثل هذه المعوقات في المسطرة الإدارية لنظام التحفيظ العقاري بالمغرب لكونها تستغرق وقتاً طويلاً وخضوعها لمواجهتها قضائية يزيد من عمر هذه المسطرة، هذا بالإضافة إلى اتساع التعرضات بكثير من السلبيات وهو ما ينعكس سلباً على تأسيس الرسوم العقارية، فظهور متعرضين يطالبون بحقوق لهم على العقار موضوع مطلب التحفيظ أمر يؤدي إلى إطالة أمد المسطرة وإمكانية نقلها من المرحلة الإدارية باعتبارها الأصل إلى المرحلة القضائية، كل هذا يعطل الهدف السامي المتوخى، ألا وهو تأسيس الرسم العقاري للعقار موضوع مطلب التحفيظ، حيث يتسنى لصاحبه الاستفادة منه باعتباره السند الوحيد للملكية الذي يكتسب الحجية المطلقة.

ومن بين أبرز معوقات تعميم نظام التحفيظ العقاري على النحو الآتي:

- الطابع الاختياري للتحفيظ وجهل الملاك بمزايا التحفيظ<sup>3</sup>.
- ارتفاع كلفة التحفيظ بالنظر للقدرة الشرائية للمواطنين.
- المشاكل المرتبطة بمسطرة التحفيظ في المناطق الشمالية وإشكالية الرسوم الخلفية.

<sup>1</sup> - عبد الكريم شهبون، الشافي في شرح قانون التحفيظ العقاري الجديد رقم 07.14، ص 40  
<sup>2</sup> - قانون رقم 00.58 المحدث للوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطي.  
<sup>3</sup> - الفصل 6 من ظهير 12 غشت 1913 والمتعلق بالتحفيظ العقاري والمعدل والمتمم بموجب قانون 07.14

## ثانيا: المعوقات المرتبطة بسياسة التعمير

تكمن الإكراهات والمشاكل التي يطرحها العقار، في ارتباطه بالتعمير والتخطيط العمراني وإعداد التراب، بالإضافة إلى تعقد المقتضيات القانونية وتعدد الأنظمة العقارية وضعف نسبة الأراضي المحفظة وعدم تحيين الخريطة العقارية.

فإذا كانت النصوص القانونية المتعلقة بالتعمير تعبر اهتماما بالغا للمسألة العقارية، إذ تعتبر التعمير وسيلة فعالة لتصفية المشاكل العقارية العالقة، إلا أن توقعات وثنائق التعمير نادرا ما تأخذ واقع النظام العقاري والتقسيمات العقارية بعين الاعتبار. ومن أهم الإكراهات المسجلة والمرتبطة بسياسة التعمير:

- تعدد النصوص القانونية المؤطرة لمجال التعمير والتخطيط العمراني، وعدم ملائمة البعض منها للمعطيات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة<sup>1</sup>، بالإضافة إلى تعدد الفاعلين المؤسسيين في مجال التعمير والتخطيط العمراني، وتداخل اختصاصاتهم أحيانا في غياب التنسيق، وعدم وجود رؤية شمولية واستراتيجية في مجال التخطيط العمراني وإعداد التراب، علاوة على بطء مسطرة إنجاز واعتماد وثنائق التعمير، وعجز وثنائق التعمير عن تدبير التهيئة الحالية وعن مواكبة الدينامية الحضرية واستراتيجيات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وضعف ومحدودية تنزيل مقتضيات وثنائق التعمير على أرض الواقع بما في ذلك البنيات التحتية والتجهيزات والمرافق العمومية ذات الطابع الإداري والاقتصادي والاجتماعي.. وضعف تفعيل إجراء تخصيص مناطق للاحتياطي العقاري باعتباره الإجراء الوحيد، في مجال تدبير العقار، الذي تنص عليه وثنائق التعمير الحالية، والذي يهدف إلى الحفاظ على المناطق القابلة للتعمير ومراقبتها من خلال إخضاع مناطق حساسة للمراقبة والتأمل في انتظار توفر ظروف تجهيزها واستكمال منظور تهيئته<sup>2</sup>.

## الفقرة الثانية: إكراهات القوانين العقارية والمشاكل المرتبطة بإدماج العقار غير المحفظ

إن سن المشرع المغربي القوانين العقارية الجديدة الخاصة جاءت بمجموعة من الضمانات القانونية من أجل إيجاد نوع من التوازن بين المتعاقدين والمتعاملين في إطار هذه القوانين، وبشكل خاص من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية الأخرى، من بينها حل أزمة السكن، واستقرار الملكية العقارية، وضمان ما يرد عليها من معاملات، وذلك عن طريق تحقيق الأمن العقاري الذي يعتبر عاملا أساسيا في ازدهار الاستثمارات في المجال العقاري دون أن ننسى طبعاً ذكر بعض المشاكل المرتبطة بإدماج العقار غير المحفظ.

## أولاً: بعض الإكراهات القانونية والواقعية المرتبطة بالقوانين العقارية الجديدة

إن القوانين العقارية التي سنّها المشرع المغربي، عرفت تطبيقها العديد من العراقيل فبالرغم من الجهود التشريعية الهامة إلا أن هذه الترسنة القانونية لا تزال تتسم بمجموعة من الاختلالات التي تؤثر سلباً على استقرار الملكية العقارية في سبيل تحقيق الأمن العقاري وتوفير عنصر الاطمئنان وتشجيع الاستثمار.

ويأتي في مقدمة هذه العراقيل مسألة توثيق العقود المؤطرة لعلاقة الأطراف المتعاقدة في إطار نظام الملكية المشتركة المنظم بمقتضى القانون رقم 00.18 المعدل والمتمم بالقانون 12.06 وكذا القانون رقم 00.44 المنظم لبيع العقار في طور الانجاز المعدل والمتمم بمقتضى القانون 07.12 والقانون رقم 00.51 المتعلق بالإيجار المفضي إلى تملك العقار.

<sup>1</sup>- حامي أعور، معوقات التحفيز العقاري بالمغرب" مقال عدد 414، منشور بجريدة أخبارنا بتاريخ 13 نونبر 2013

<sup>2</sup>- المناظرة الوطنية تحت موضوع " السياسة العقارية للدولة ودورها في التنمية الاقتصادية"



بحيث يتضح من خلال قراءة متأنية لمواد هذه القوانين أن المشرع المغربي حصر الجهات المؤهلة لتوثيق هذه المعاملات في الموثقين والعدول والقضاء بناء على أحكام قضائية إضافة إلى المحامين المقبولين للترافع أمام محكمة النقض والمنتمين إلى مهنة منظمة قانونا والمحامين الصادرة بشأنهم لائحة سنوية عن وزير العدل تخولهم صلاحية تحرير هذه العقود<sup>1</sup>.

كان على المشرع التدخل بنص صريح من أجل تحديد الفئة أو الفئات التي تخول لها هذا الحق دون ترك الباب مفتوحاً للائحة التي يصدرها وزير العدل بالنظر لكون توثيق هذه التصرفات أمر معقد يستلزم إسناده لفئة متخصصة تحيط بظواهر وسرائر هذه القوانين من أجل المساهمة في استقرار المعاملات العقارية وتحقيق الأمن العقاري عن طريق توفير عنصر الأمان في الملكية العقارية<sup>2</sup>.

كما تجدر الإشارة إلى أن المشرع المغربي أحاط عمليات التعاقد في إطار القوانين العقارية الجديدة بمجموعة من الضمانات فعلى مستوى بيع العقار في طور الانجاز مثلاً قام بفرض إبرام عقد البيع على مرحلتين عقد ابتدائي أولاً ثم عقد بيع نهائي بعد سداد كافة الأقساط المتفق عليها، فهذا الأمر يجعل المستفيد من العقار مالكا مقترضا لا مالكا حقيقيا مما يحول دون توفر عنصر الثبات والقوة والاطمئنان في الملكية العقارية مما لا يشجع على الإقبال على الاستثمار في نوع هذه العقارات رغم ما يوفره التأمين من ضمانات في هذا الإطار<sup>3</sup>.

وفي إطار القانون رقم 00.51 المتعلق بالإيجار المفضي إلى تملك العقار فالمشرع المغربي اتخذ نفس النهج في قانون بيع العقار في طور الانجاز من خلال إلزامه بإبرام العقد على مرحلتين ولكن بطريقة أخرى إذ يستمر المكثري في أداء الأقساط الشهرية باعتبارها سومة كرائية إلى حين حلول تاريخ الخيار حيث يكون للمكثري حق الأسبقية في الاقتناء بأدائه لمبلغ محدد مسبقاً إلا أن الإشكال المثار في هذا الصدد والذي يؤدي إضعاف ضمانات هذا القانون هو عدم أحقية المكثري في استرجاع الأقساط المدفوعة مسبقاً كاملة في حالة عجزه على الاستمرار في العلاقات التعاقدية وإبرام عقد بيع النهائي، مما يحول معه عدم استقرار الملكية العقارية وسوء تداولها واستعمالها وهو وضع لا يشجع على الاستثمار.

وفيما يتعلق بالقانون رقم 00.18 المتعلق بالملكية المشتركة للعقارات المبنية فقد لقي عدة عراقيل ساهمت في عرقلة أهدافه الاقتصادية والاجتماعية وترتبط بعدم الإلمام الدقيق بهذه القوانين وعدم تأقلم الملاك مع هذا النوع الجديد من السكن والعلاقات التي تنجم عنه، لكن نأمل أن يتم التنزيل السليم لمقتضيات قانون 106.12 تنزيل سليم على مستوى الواقع.

#### ثانياً: بعض المشاكل المرتبطة بإدماج العقار غير محفظ

لا يخفى على أحد مدى أهمية الأمن العقاري من الناحية الاقتصادية والمساهمة في مخططات التنمية وتشجيع الاستثمارات. وعليه، سعت الدولة المغربية إلى تجاوز مجموعة من المشاكل المرتبطة بتوفير الرصيد العقاري عن طريق تعبئة الرصيد العقاري غير المحفظ وإدماجه في السياسة التنموية<sup>4</sup>.

وهو ما يتضح جلياً من خلال نصوص القوانين العقارية الجديدة الخاصة، فالمشرع المغربي نص على أن مقتضيات هذه القوانين تشمل العقارات المحفظة وغير المحفظة، إلا أن هذه الخطوة التي أقدم عليها المشرع المغربي اصطدمت بمجموعة من المعوقات القانونية والواقعية التي يمكن أن نجملها فيما يلي:

<sup>1</sup> الفصل 12 من القانون رقم 18.00 المتعلق بالملكية المشتركة للعقارات المبنية والفصل 3. 618 من القانون رقم 00.44 المتعلق ببيع العقار في طور الإنجاز والمعدل والمتم بمقتضى القانون رقم 12.107 والمادة من القانون رقم 00.51 المتعلق بالإيجار المفضي إلى تملك العقار.

<sup>2</sup> إدريس الفاخوري، السكن في ظل التشريعات العقارية الخاص 3 مقال منشور بمجلة الأملاك، العدد السابع، السنة 2010 ص 27

<sup>3</sup> مصطفى حيتي، بعض الضمانات لمستوى العقار في طور الإنجاز على ضوء القانون 44.00 والقواعد العامة، مقال منشور ضمن أشغال الندوة الوطنية المنظمة حول العقار والاستثمار من طرف كلية الحقوق جامعة محمد الأول بوجدهول العقار والاستثمار 19\_20 مارس 2006، ص 28

<sup>4</sup> إدريس الفاخوري، م. س، ص 25

- إن مسألة إدماج العقار غير محفظ تتعارض مع التوجه العام الذي تنادي به الجهات الرسمية والممثل في مبدأ تعميم نظام التحفيظ العقاري لماله من آثار ايجابية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي.

- هشاشة الوضعية القانونية والمادية للعقارات غير المحفظة في العقود العرفية التي يعتمد عليها لإثبات حق الملكية لا تتوفر في غالب الأحيان على المعلومات المدققة لا من الناحية القانونية ولا من الناحية الطبوغرافية من حيث المساحة والحدود والمشتملات.

- عدم استقرار الوضعية القانونية والمادية وكذا التصرفات التي تقع على هذا النوع من العقارات مما يجعلها مفتوحة للنزاعات بشكل مكثف ويعرض الحقوق غالبا للضياع.

- عدم إشهار الحقوق العينية الواردة على هذه العقارات الأمر الذي يصعب معه في كثير من الأحيان تتبع الوضعية القانونية لهذه العقارات ومعرفة ملاكها الحقيقيين وأصحاب الحقوق العينية الواردة عليها.

- غياب جهة محددة لتقيد التحملات العقارية الواردة على العقارات غير المحفظة.

- ضعف سندات إثبات ملكية هذه العقارات وباقي الحقوق العينية الواردة عليها وتعدد المنازعات المتعلقة بها وكذا طول الفترة الزمنية للبت فيها.

إن هذه المعوقات والإكراهات التي تعترى العقارات غير المحفظة يجعل جزء كبير من الوعاء العقاري خارج الدورة الاقتصادية وخارج مجال الاستثمار، لذا أضحي من اللازم على المشرع المغربي إيجاد مجموعة من الحلول القانونية لتجاوز هذه المشاكل على أساس أن تحقيق الامن العقاري أصبح من الأولويات لانطلاق المشاريع الاقتصادية والاجتماعية، ولن يتحقق ذلك إلا بوجود رصيد عقاري مستقر وثابت وخالي من النزاعات<sup>1</sup>.

خلاصة يمكن القول إن الإكراهات التي تعيق الاستثمار غالبا ما تؤدي إلى عدم تحقق الأمن العقار كليا أو نسبيا، يمكن القول أيضا على أنه بالرغم من تحديث الترسنة القانونية المنظمة للعقار بالمغرب إلا أن واقع قطاع العقار ببلادنا مازال يعاني من مجموعة من الاختلالات و الإكراهات التي لا تزال تعيق اضطلاع العقار بدوره في التنمية والاستثمار سواء على مستوى ضبط البنية العقارية وتأمين الوعاء العقاري وتصفية وضعيته القانونية والمادية أو على مستوى استعماله وتعبئته، وهذا ما سنحاول الوقوف عليه في المطلب الموالي من خلال التطرق إلى ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير و ما تخلفه من آثار سلبية على مستوى الاستثمار و التنمية.

#### المطلب الثاني: الأمن العقاري وآثاره في الحد من ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير

يكتسي موضوع الاستيلاء على عقارات الغير أهمية بالغة لكونه يعد أحد أهم المعوقات التي تواجه الدور التنموي للعقار، والتي تحول دون تحقيق الأمن العقاري، وبالتالي الحد من الدور الاقتصادي والاجتماعي للعقار، على اعتبار أن استقطاب الاستثمارات في الميدان العقاري يحتاج إلى بنية عقارية ملائمة، وهو ما يصعب تحقيقه في ظل استمرار أفعال السطو والاستيلاء على عقارات الغير.

<sup>1</sup>- مناظرة وطنية "السياسة العقارية للدولة ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية" تقرير تركيبي حول واقع قطاع العقار بالمغرب أهم عناصر التشخيص دجنبر 2015، ص 5.

إن ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير ليست بوليدة اللحظة، وإنما هي ظاهرة قديمة تعود بوادرها الأولى إلى تاريخ فرض الحماية الفرنسية على المغرب، حيث تميزت هذه الفترة بتهافت كبير للأجانب على الملكية العقارية، فامتلكوا العديد من الأراضي سواء منها الواقعة داخل المجال الحضري أو خارجه<sup>1</sup>.

لكن بعد حصول المغرب على الاستقلال ظل الاستيلاء قائما كممارسة، خاصة وأن المستعمر ترك نوعا من التشتت على مستوى النصوص القانونية المنظمة للعقارات وكذا المنظمة للتوثيق العصري أو العدلي أو العرفي والذي كان يفتح المجال للكثيرين لإنشاء عقود مزورة بتواطؤ مع عدد من المتدخلين في المنظومة العقارية، لكن الظاهرة اكتسبت أهمية بالغة بعد الرسالة الملكية التي شكلت نقطة الانطلاق الحقيقية للكشف عن واقع تعيشه العقارات ببلدنا حيث ورد في الرسالة الملكية "أضحت ممارسة متكررة يدل عليها عدد القضايا المعروضة على المحاكم وهو ما يجسد ظاهرة خطيرة".

وفيما يأتي سنتطرق لتأثير ظاهرة الاستيلاء على الأمن العقاري (الفقرة الأولى) فيما سيتم الحديث عن بعض الآليات التشريعية والتنظيمية التي غرضها مكافحة ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير (الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: تأثير ظاهرة الاستيلاء على الأمن العقاري

يتجلى تأثير موضوع الاستيلاء على عقارات الغير في ارتباطه بالأمن العقاري على عدة مستويات<sup>2</sup>:

#### أولاً: على المستوى القانوني

تبرز الأهمية القانونية لموضوع الاستيلاء على عقارات الغير في ارتباطه بالأمن العقاري، في كون تناول هذا الموضوع بالدراسة والتحليل من شأنه الكشف عن الخلل الذي يعرفه التنظيم القانوني للعقار، والذي تسبب بشكل مباشر في خلق بنية عقارية هشة وغير مستقرة، ومحاولة تقييم الترسنة القانونية المنظمة للعقار، وخاصة ظهير التحفيظ العقاري ومدونة الحقوق العينية، للوقوف على مدى مساهمة هذه النصوص في حماية حق الملكية، أم أنها أصبحت متجاوزة مما يعني أنها تحتاج إلى التحيين وإعادة النظر، بالإضافة إلى ملامسة بعض الأحكام والقرارات التي تجسد التطبيق الواقعي لهذه النصوص. وبالتالي فإن تناول الاستيلاء على عقارات الغير بالتحليل والدراسة من شأنه مساعدتنا على وضع المقترحات الكفيلة بتجاوز هذه الظاهرة وتأثيرها على الأمن العقاري.

#### ثانياً: على المستوى الاقتصادي

يتجلى هذا التأثير في الدور الاقتصادي الذي أصبح العقار يضطلع به، فلا يتصور تحقيق أي استثمار أو تطور اقتصادي؛ في أي مجال كان؛ دون التوفر على وعاء عقاري آمن وسليم، يمنح للمؤسسات المالية الثقة والاطمئنان إلى تمويل المشاريع المختلفة دونما أي تردد أو شك. وهو مقصد لن يتحقق إلا بترسيخ الأمن والاستقرار العقاريين، من خلال إيجاد الحلول الكفيلة لمواجهة ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير التي تعيق مساهمة العقار في تحقيق التنمية الاقتصادية.

<sup>1</sup> - هشام بوتكيوط، مدى فعالية آليات مراقبة العمليات العقارية في تحقيق التنمية، أطروحة لنيل دبلوم الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة محمد الأول- السنة الجامعية 2015/2014 ص 31.

<sup>2</sup> - عائشة أمغار، الاستيلاء على عقارات الغير وأثره على الأمن العقاري، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص، جامعة القاضي عياض- مراكش- السنة الجامعية 2019/2018، ص 13.

### ثالثا: على المستوى الاجتماعي

يكتسي موضوع البحث الذي بين أيدينا أهمية بالغة على المستوى الاجتماعي، ذلك أن تحقيق السلم والاستقرار الاجتماعيين، يتطلب ضمان حماية حقوق الأفراد من كل اعتداء، من خلال ضمان أقل قدر من المنازعات العقارية، وإحاطة الملكية العقارية بجملة من الضمانات التي تحفظ لهذا الحق قدسيته المكفولة بمقتضى الدستور، وذلك عن طريق وضع حد لكافة الاختلالات التي يعرفها النظام القانوني للعقار ببلادنا، والتي تساهم في استمرار تفشي ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير وهو ما يحول دون تحقيق الأمن العقاري بالشكل المطلوب.

### الفقرة الثانية: الآليات التشريعية والتنظيمية لمكافحة الاستيلاء على عقارات الغير

تجدر الإشارة في مستهل هذه الفقرة أن أساليب السطو والاستيلاء على عقارات الغير تتم غالبا عبر استغلال الثغرات التشريعية، أو التزوير في المحررات أساس التفويت، كتزوير المحررات العرفية أو العقود الرسمية المحررة في الخارج وتذليلها بالصيغة التنفيذية، أو الإرادات أو الوكالات ...، ومنها وجب التفكير في آليات تشريعية (أولا) وكذا بعض الإجراءات التنظيمية التي تضمن الحد من هذه الظاهرة (ثانيا).

### أولا: التدابير التشريعية لمحاربة الاستيلاء على عقارات الغير وضمان الأمن العقاري

#### أ - تعديل بعض نصوص مدونة الحقوق العينية

تنص المادة الثانية من مدونة الحقوق العينية على ما يلي: "إن الرسوم العقارية وما تتضمنه من تقبيدات تابعة لإنشائها تحفظ الحق الذي تنص عليه وتكون حجة في مواجهة الغير على أن الشخص المعين بها هو فعلا صاحب الحقوق المبينة فيها.

إن ما يقع على التقبيدات من إبطال أو تغيير أو تشطيط من الرسم العقاري لا يمكن التمسك به في مواجهة الغير المقيد عن حسن نية، كما لا يمكن أن يلحق به أي ضرر، إلا إذا كان صاحب الحق قد تضرر بسبب تدليس أو زور أو استعماله شريطة أن يرفع الدعوى للمطالبة بحقه داخل أجل أربع سنوات من تاريخ التقيد المطلوب إبطاله أو تغييره أو التشطيط عليه".

إن هذه المادة تكرر الاستيلاء على عقارات الغير ولو تم ذلك بسبب التدليس أو الزور أو استعماله، وذلك بمجرد مرور أربع سنوات على التقيد المطلوب وبإبطاله أو تغييره أو التشطيط عليه دون رفع دعوى في الموضوع أمام القضاء المختص. وبذلك فإن هذه المادة تشكل إحدى الثغرات التشريعية التي تمكن بعض الأشخاص من الاستيلاء على عقارات الغير دون موجب قانوني، هذا بالإضافة لإلقاء عبء على المالكين المقيدين بضرورة الاطلاع على وضعية عقاراتهم على الأقل مرة كل أربع سنوات، وهو الأمر الذي يصير عسيرا لبعض أفراد الجالية المغربية المقيمة بالخارج الذين لا يحلون بأرض الوطن بصفة منتظمة، وإن حدث العكس فإن فترة تواجدهم بأرض الوطن في أغلب الحالات تكون مدة قصيرة، وقد تحول دون تمكنهم من اطلاعهم على ممتلكاتهم العقارية وبالأخص في حالة وجودها في مدن أخرى غير مدينة الإقامة.

وهذه المدة -أربع سنوات- لرفع الدعوى لا مبر لها متى كان الأمر يتعلق بتدليس أو زور أو استعماله، وبالتالي وجب تعديل هذه المادة، تفاديا لاستعمالها في السطو والاستيلاء على عقارات الغير بتغطية من القانون، الأمر الذي دفع أحد المهتمين

إلى الاستغراب كيف يتم تصور إسقاط أسمى الحقوق الدستورية بمدة زمنية قصيرة، مما يتعين معه إعادة النظر في هذا التدبير بتقيد رفع الدعوى من تاريخ العلم بدل احتسابها من تاريخ التقيد، كما جاء في سياق المادة الثانية المذكورة<sup>1</sup>.

#### ب - توحيد عقوبة التزوير بين المهنيين

ينص الفصل 352 من القانون الجنائي على ما يلي: "يعاقب بالسجن المؤبد كل قاض أو موظف عمومي وكل موثق أو عدل ارتكب، أثناء قيامه بوظيفته، تزوير بإحدى الوسائل الآتية: (1) - وضع توقيعات مزورة. (2) - تغيير المحرر أو الكتابة أو التوقيع. (3) - وضع أشخاص موهومين أو استبدال أشخاص بآخرين (4) - كتابة إضافية أو مقحمة في السجلات أو المحررات العمومية، بعد تمام تحريرها أو اختتامها".

وهكذا يتضح بالملاموس أن العقوبات المنصوص عليها في هذا الفصل تقتصر على بعض الفئات ذات الارتباط بتحرير المحررات دون الباقي ويتعلق الأمر بالمحامي المقبول للترافع أمام محكمة النقض. وبالتالي وجب خلق نوع من التلاؤم والتجانس بين مقتضيات هذا الفصل ومقتضيات المادة الرابعة من مدونة الحقوق العينية عن طريق توحيد العقوبة التي تلحق المهنيين المختصين عن تزويرهم بشأن المحررات التي تهم المعاملات العقارية، حيث لا يستقيم منطقاً ولا قانوناً تخويل امتياز التوثيق لأطراف محددة في الموثقين والعدول والمحامون المقبولون للترافع أمام محكمة النقض دون غيرهم ويتم التمييز بخصوص العقوبة بين هذه الفئات.

#### ج - إعادة النظر في مسألة التذيل بالصيغة التنفيذية

نصادف في مجموعة من الحالات عقود ذات صلة بالمعاملات العقارية يتم تحريرها في بلدان أخرى، إذ لا تكون هذه الأخيرة سارية المفعول بالمغرب إلا بعد تذييلها بالصيغة التنفيذية من قبل القضاء وفق ما هو منصوص عليه بالفصل 432 من قانون المسطرة المدنية<sup>2</sup>.

وهكذا فإن مسألة التذيل بالصيغة التنفيذية للعقود المبرمة بالخارج، قد تكون منوطاً للسطو على ممتلكات الغير العقارية منها بالخصوص. لذا وجب إعادة النظر في هذا الإجراء، إذ كيف يمكن لقاضي في محكمة ابتدائية معينة التأكد من سلامة وصحة وثيقة معدة من موثق أجنبي مثلاً والتحري من صدقيتها، والأجدر هو تخويل هذا الاختصاص لإجراء قبلي على الأقل للتفصيلات المغربية في الخارج خصوصاً وأنها تكون ذات اختصاص في الدولة التي أنجز أو حرر العقد فوق ترابها الوطني.

#### ثانياً: التدابير التنظيمية لمحاربة الاستيلاء على عقارات الغير وضمان الأمن العقاري

لقد تم إحداث عدة آليات ومساطر استباقية لمواجهة ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير في مهبها، دون انتظار حدوثها لمعالجتها والتصدي لها، ومن بين التدابير المقترحة ما هو مرتبط بمصالح المحافظة العقارية (أ) والنيابة العامة (ب) والجهات المكلفة بالتوثيق (ج).

<sup>1</sup> - الحسن البوعزاوي، الضمانات القانونية للأمن العقاري، مداخلة في أشغال الندوة الوطنية المنظمة بشراكة بين محكمة النقض والوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية تحت عنوان "الأمن العقاري" المنشورة بدفاتر محكمة النقض، عدد 26، ص: 311 وما بعدها.

<sup>2</sup> - ينص الفصل 432 من قانون المسطرة المدنية على ما يلي: "تكون العقود المبرمة بالخارج أمام الضباط والموظفين العموميين المختصين أيضاً قابلة للتنفيذ بالمغرب بعد اعطائها الصيغة التنفيذية ضمن الشروط المقررة في الفصول السابقة".

## أ - دور المحافظة العقارية ف التصدي لظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير

في إطار إجراءات التصدي للاستيلاء على عقارات الغير، عملت الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية على فتح وبشكل تدريجي فضاء لتقديم خدمات رقمية عبر بوابتها الرسمية على شبكة الانترنت، وفي أفق رقمنة كافة خدماتها ومساطرها وفرت الوكالة حاليا لجميع مرتفقيها، مهنيين كانوا أم عموم خدمتي "محافظتي" و"الإشهار العقاري".

إنشاء بوابة الكترونية من طرف الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية يتم من خلالها إشهار رقمي يخول للملاك المقيدين حق تتبع وضعية عقاراتهم من خلال الاطلاع على البيانات المسجلة بالرسوم العقارية دون مشقة التنقل للمحافظة العقارية.

إن تفعيل المحافظين لصلاحياتهم فيما يتعلق بمراقبة السندات المدلى بها من قبل المعنيين بالأمر تدعيما لطلبات التقييد المنصوص عليها في ظهير التحفيظ العقاري بشكل صارم أما إذا تعلق الأمر بتصرف عقاري للشركات المدنية العقارية فيشترط التسجيل في السجل التجاري كإجراء أولي والتقييد أيضا في السجلات العقارية<sup>1</sup>.

بذل المزيد من الحرص في مراقبة السندات المؤيدة لطلبات الإيداع والتقييد بالسجلات العقارية عموما، وتلك المتعلقة بالعقارات المملوكة للأجانب أو المغاربة القاطنين بالخارج بصفة خاصة<sup>2</sup>.

حصر العقارات المحفظة المملوكة لمتغيبين أجانب أو مغاربة، وفي هذا الإطار راسل السيد وزير الداخلية ولاية الجهات وعمال عمالات وأقاليم المملكة يحثهم على القيام بجرد ميداني على صعيد كافة عمالات وأقاليم المملكة للعقارات المحفظة التي يمكن أن تكون عرضة للاستيلاء عليها بحكم إهمالها أو عدم معرفة مالكيها أو وفاتهم أو عدم معرفة ورثتهم عن طريق عقد اجتماعات تنسيقية مع السادة المحافظين قصد الإعداد الجيد لهذه العملية مع القيام بجرد ميداني للعقارات المذكورة وتعبئة استمارات بشأن كل عقار على حدة وفق نموذج معد سلفا لذلك<sup>3</sup>.

وفي إطار الاحترازات الواجب اتخاذها صدرت مذكرة أخرى<sup>4</sup> ذات ارتباط بالموضوع تلزم المحافظين بضرورة دراسة طلبات تقييد الأوامر بتجميد وحجز العقارات المعنية الصادرة في إطار التدابير الاحترازية المتخذة خلال إجراءات التحقيق القضائي في شكل شكاوى الاستيلاء على العقارات وإيلائها الأهمية اللازمة والضرورية دون تأخير أو تسويف بغية منع التصرف في هذه العقارات لفائدة الغير، إلى حين انتهاء التحقيق والبت في الشكاوى المذكورة وفق ما تقتضيه المساطر القانونية المعمول بها في هذا الإطار.

## ب - دور النيابة العامة ف التصدي لظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير

كلما تعلق الأمر بدعوى الزور الفرعي ينبغي الحرص على تبليغ النيابة العامة بذلك وتزويدها بكل الوثائق موضوع الطعن، رغم تنازل المطعون ضده بالزور عن استعمال الوثيقة وسحبه لها، الأمر الذي يدل على أن تفعيل دور النيابة العامة مسألة أساسية كلما تعلق الأمر بدعوى زور فرعية تخص الاستيلاء على عقارات الغير.

دعوة النيابة العامة للتحلي بالحرص الشديد والصرامة اللازمة بخصوص تتبع الأبحاث الجارية بشأن قضايا الاستيلاء على عقارات الغير لما له من تأثير على الاستثمار وما يترتب عنه من زعزعة ثقة الفاعلين والمساهمين الاقتصاديين.

<sup>1</sup> - مذكرة المحافظ العام الموجهة للسادة المحافظين على الأملاك العقارية ذات عدد 7 / 2017 المؤرخة في 03 مارس 2017 في شأن التصرفات العقارية الصادرة عن الشركات المدنية العقارية.

<sup>2</sup> - مذكرة المحافظ العام الموجهة للسادة المحافظين على الأملاك العقارية بتاريخ 17 يناير 2017 في شأن الاستيلاء على عقارات الغير

<sup>3</sup> - رسالة السيد وزير الداخلية عدد 2011 المؤرخة في 08 فبراير 2017 حول التصدي لأفعال الاستيلاء على عقارات الغير.

<sup>4</sup> - مذكرة المحافظ العام عدد 05 / 2017 المؤرخة في 13 فبراير 2017 بشأن التدابير الرامية الى مواجهة ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير.



ومن بين التوصيات التي خرج بها بلاغ الوزارة للجنة المكلفة بمتابعة قضايا الاستيلاء على عقارات الغير<sup>1</sup>: دعوة النيابة العامة إلى التدخل في الدعاوي المدنية المرتبطة بالموضوع، مع إجراء التحريات اللازمة قصد الوقوف على الحقيقة وتقديم الملتزمات الضرورية في الموضوع وإيلاء القضايا المذكورة الأهمية اللازمة. كذلك التدخل في ملفات تذييل العقود الأجنبية المتعلقة بتفويت العقارات المذكورة وإيلائها العناية والاهتمام اللازمين.

### ج - دور الجهات المكلفة بالتوثيق في التصدي لظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير

أمام ما يلعبه التوثيق في المعاملات العقارية، فإنه يبقى الجهة المخول لها التصدي للاستيلاء على عقارات الغير، خاصة وأن هذه الأخيرة تقوم على تزوير الوثائق والتدليس على المتعاقدين، إن قيام الموثق والعدل إضافة إلى المحامي المقبول للترافع أمام محكمة النقض بمهامهم وفق ما يتطلبه القانون يشكل تصديا للاستيلاء على الأملاك العقارية.

### خاتمة

يعد تحقيق الأمن العقاري والتوثيق واستقرار المعاملات العقارية من أهم الركائز التي سعى المشرع المغربي إلى تحقيقها، وذلك من خلال توحيد أحكام توثيق التصرفات العقارية سواء تعلق الأمر بالعقار المحفظ أو غير المحفظ، إذ جعل التصرفات العقارية أو إنشاء حقوق عينية عقارية أو تعديلها أو نقلها أو إسقاطها لا يمكن أن يتم إلا في محرر رسمي أو محرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف محامي مقبول للترافع أمام محكمة النقض ومن ثم فعدم احترام الشكلية المذكورة يجعل التصرفات أعلاه باطلة بقوة القانون، إذ أن ما يترتب عن سوء تحرير العقود من غير المختصين وكثرة اللجوء إلى المحررات العرفية المعيبة والمحررة من طرف جهات ليس لديها تكوين قانوني يؤهلها لتولي مهمة التوثيق هو ما يؤدي إلى ضياع الحقوق والأموال وكثرة النزاعات وبالتالي تنمية الاستثمار وكذا الحد من ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير.

إلا أنه بالرغم من تحديث الترسنة القانونية للمنظومة العقارية بالمغرب وهو تعديل حقق من خلاله المشرع العديد من الأهداف الإيجابية، التي ساهمت بشكل كبير في حل العديد من الإشكالات، لكن هذا التعديل مازال يطرح نوعا من التعارض بين النصوص، إضافة إلى أن واقع قطاع العقار ببلادنا يعاني من مجموعة من الاختلالات والإكراهات التي ما تزال تعيق اضطلاع العقار بدوره في التنمية والاستثمار سواء على مستوى ضبط البنية العقارية أو تأمين الوعاء العقاري.

لذا لا بد لنا من الإدلاء ببعض المقترحات المتمثلة في الآتي:

- ملاءمة النصوص المنظمة للتوثيق مع باقي المؤسسات التي لها علاقة بالتوثيق.
- ملاءمة منظومة التوثيق مع الثورة التكنولوجية التي يعرفها العالم.
- جمع النصوص القانونية المتعلقة بتوثيق التصرفات العقارية في مدونة واحدة، بدل تشتتها بين أكثر من نص قانوني.
- تعميم الرسمية على جميع العقود العقارية تحقيقا للأمن التوثيقي والعقاري.

<sup>1</sup>- بلاغ وزارة العدل والحريات بتاريخ 17 فبراير 2017.

## خصوصيات المسطرة الإدارية لتحفيز الملك الوقي

عصام كرزازي

خريج الماستر المتخصص في قانون العقار والتعمير

جامعة محمد الأول وجدة، الكلية المتعددة التخصصات

الناصور

### مقدمة:

يعتبر الوقف أحد أهم المؤسسات التي اتسمت بها الحضارة الإسلامية، حيث قام بدور فعال في تطوير المجتمعات الإسلامية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، وذلك في العهود التي اتسمت فيها هذه المجتمعات بانتشار مؤسسات الاقتصاد الإسلامي.

ونظرا لأهمية الوقف، فقد اضطر المشرع المغربي للتدخل لإضفاء الرسمية القانونية على العمل الوقي وما يمكن أن يربطه بالإدارة الرسمية المتخصصة ممثلة في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ضمن إطار هيكلي إداري عام قوامه العنصر البشري والنظام الإداري المتبع الذي يخدم مصلحة الوقف، ذلك أن الوقف ليس تبرعا عاديا، فهو نظام تبرع ونظام إدارة في الوقت ذاته.

ولم تكن الحماية القانونية والانطلاقة الفعلية للوقف لتتم وتتدعم إلا بتقنين أحكام الوقف في تشريع مستقل وتجديدها على غرار معظم الدول الإسلامية التي نظمتها إما في تشريع مستقل، وإما ضمن التشريع الخاص بالقانون المدني، مما يسهل ظهور نظام الوقف من مرحلة التنظيم إلى مرحلة التطبيق العملي الميداني، فتقنين الوقف يعتبر حماية غير مباشرة للوقف، لأن بعض المسائل قد لا تكون واضحة في الفقه، فالتقنين يساهم بشكل كبير في تدعيم فكرة المجتمع المدني، ولا شك أن الأهمية النظرية لموضوع الوقف تتجلى في كونه مؤطرا بنصوص قانونية حديثة تمكنه من مواكبة التحولات الشاملة التي تعرفها بلادنا وتراعي خصوصياته المستمدة من أحكام الفقه الإسلامي، ذلك أن مدونة الأوقاف الجديدة لسنة 2010 عملت على تقنين وتجميع الأحكام المتعلقة به والواردة في الفقه الإسلامي بكيفية تحفظ له الانسجام مع مكونات المنظومة التشريعية الأخرى، وتضفي عليه طابعا متميزا.

وبالإضافة لما سبق، فإن جوانب حماية الوقف امتدت لتشمل نظام التحفيز العقاري، خاصة مع الوعي بأهمية المتزايدة التي أصبح يحتلها نظام التحفيز العقاري بالمغرب، بالخصوص بعد صدور القانون 14.07 المعدل والمتمم لظهير التحفيز العقاري<sup>2</sup>، والقانون 39.08 بمثابة مدونة للحقوق العينية<sup>3</sup>، وهما نصان قانونيان يتقاطعان في مجموعة من المقتضيات، بحيث

<sup>1</sup> مدونة الأوقاف لسنة 2010، الصادر بتنفيذها الظهير الشريف رقم 1.09.236، صادر بتاريخ 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010)، الجريدة الرسمية عدد 5847 بتاريخ فاتح رجب 1431 (14 يونيو 2010)، ص 3154، كما تم تعديلها وتتميمها بالظهير الشريف رقم 1.19.46، صادر بتاريخ 23 من جمادى الآخرة 1440 (فاتح مارس 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6759 بتاريخ 4 رجب 1440 (11 مارس 2019)، ص 1377.

<sup>2</sup> الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) المتعلق بالتحفيز العقاري كما تم تعديله وتتميمه بمجموعة من القوانين أهمها، القانون رقم 14.07 المغير والمتمم بمقتضاه الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)، الصادر بتنفيذها الظهير الشريف رقم 1.11.177 في 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5998 بتاريخ 27 ذو الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011)، ص 5575.

<sup>3</sup> القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية، الصادر بتنفيذها الظهير الشريف رقم 1.11.178، الصادر في 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5998 بتاريخ 27 ذو الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011)، ص 5587، كما تم تتميمه ب: - القانون رقم 13.18 القاضي بتعديل المادة 316 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية الصادر بتنفيذها الظهير الشريف رقم 1.11.178 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011)، الصادر بتنفيذها الظهير الشريف رقم 1.18.18، بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)، الجريدة الرسمية عدد 6655 بتاريخ 23 جمادى الآخرة 1439 (12 مارس 2018)، ص 1448، والذي تم بموجبه تغيير المادة 316 من مدونة الحقوق العينية.

لا يمكن دراسة أحدهما بمعزل عن الآخر، فكلهما ينظمان أحكاما مشتركة تتعلق بالعقارات المحفظة وتلك التي توجد في طور التحفيظ.

وارتباطا بموضوع الوقف، فإن المشرع ساير الفقه، حيث أن هناك اتفاق فقهي على أن مال الحبس يعامل معاملة اليتيم من حيث ضرورة حسن التصرف فيه من قبل القائمين عليه يتجاوز حسن التصرف في الأموال الأخرى<sup>1</sup>، وهو ما تم تكريسه على مستوى مسطرة تحفيظ الأملاك الوقفية، لأن هذه المسطرة تم فيها مراعات أهمية الملك الوقفي، حيث أفردت له خصوصيات على مستوى التحفيظ العقاري هو الآخر، سواء في الشق المرتبط بالمسطرة الإدارية للتحفيظ، أو المسطرة القضائية، بل إن هذه الخصوصيات تمتد إلى مرحلة ما بعد تأسيس الرسم العقاري، بحيث أن الوقف العام يعتبر من الاستثناءات التي أقرها المشرع المغربي على قاعدة التطهير التي تعتبر أساس نظام التحفيظ العقاري المبني على مبدأ الشهر العيني بالمغرب.

ومنه، فالتحفيظ العقاري للأملاك الوقفية يعتبر من أبرز أوجه الحماية القانونية التي يمكن توفيرها للملك الوقفي، خاصة مع الخصوصيات التي خص بها المشرع مسطرة تحفيظ الملك الوقفي، بدءا من ايداع مطلب التحفيظ إلى غاية تأسيس الرسم العقاري وما يليها من وسائل الإشهار، ثم استثنائها من الخضوع لقاعدة التطهير ومحاباتها من حيث ممارسة الطعون القضائية.

وبناء عليه، فقد قررنا الاختصار في معالجة هذا الموضوع على المسطرة الإدارية للتحفيظ، وذلك من خلال معالجة إشكالية أساسية تتجلى في: إلى أي مدى وفق المشرع المغربي في حماية الملك الوقفي من خلال الخصوصيات التي أفردتها له في المسطرة الإدارية للتحفيظ العقاري؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية من قبيل:

ما هي المسطرة الإدارية التي تمر منها عملية التحفيظ؟، وما هي الخصوصيات التي تتميز بها هذه المسطرة عن المسطرة الإدارية لتحفيظ الأملاك العادية؟، وإلى أي مدى تسهم هذه الخصوصيات في حماية الرصيد العقاري الوقفي؟  
وللإجابة عن الإشكالية المطروحة والتساؤلات المتفرعة عنها، سنتناول حالات تحفيظ العقارات الوقفية، سواء في إطار اختيارية التحفيظ أو الإلزامية (المطلب الأول)، على أن ننتقل لتحديد خصوصيات التعرض كآلية حماية في يد وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في مواجهة طالبي التحفيظ (المطلب الثاني).

### المطلب الأول: حالات تحفيظ العقارات الوقفية

الأصل أن تحفيظ الأملاك الوقفية، يتم في إطار المسطرة العادية للتحفيظ، أي أنه أمر اختياري، غير أن طبيعة هذا النوع من الأملاك، جعلت المشرع المغربي، ورغبة منه في ضمان حماية فعالة لهذا النوع من الأموال، يقر إجبارية التحفيظ، خاصة في حالة معاوضة العقارات المحبسة، وهذه الحالات، لها خصوصياتها حين الحديث عن الملك الوقفي، الذي أجمع الفقه على أنه يعامل معاملة اليتيم من حيث لزوم رعايته والحفاظ عليه.

- القانون رقم 69.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.17.50 بتاريخ 8 ذي الحجة 1438 (30 أغسطس 2017) القاضي بتبويب المادة 4 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية، الجريدة الرسمية عدد 6604 بتاريخ 23 ذو الحجة 1438 (14 سبتمبر 2017)، ص 5068؛  
- القانون رقم 22.13 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.109 بتاريخ 15 من محرم 1435 (19 نوفمبر 2013)، القاضي بتبويب المادة 174 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية؛ الجريدة الرسمية عدد 6208 بتاريخ 24 من محرم 1435 (28 نوفمبر 2013)، ص 7328.  
<sup>1</sup> شرقي أحمد دنيا، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، ع 24، سنة 1995-يناير مارس- ص 133.

وبناء على ما سبق، فإننا سنعمل على تحديد خصوصيات تحفيظ أراضي الأوقاف في إطار الحالات العادية للتحفيظ، أي المسطرة الاختيارية (الفقرة الأولى)، ثم نتناول بعد ذلك خصوصيات تحفيظ الأوقاف في إطار مسطرة التحفيظ الإجباري بنص خاص (الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى: تحفيظ أراضي الأوقاف في إطار اختيارية التحفيظ

التحفيظ العقاري عمل اختياري في الأصل، ويتم وفقا للإجراءات المنصوص عليها في ظهير التحفيظ العقاري كما وقع تعديله وتتميمه بالقانون 14.07، غير أن تحفيظ الملك الوقفي في إطار هذه المسطرة، له خصوصيات نابعة في الأصل عن طبيعة هذا النوع من الملك؛ وهذه الخصوصيات منها ما يرتبط بطلب التحفيظ نفسه (أولا)، ومنها ما يرتبط بمستندات أو مؤيدات هذا المطلب (ثانيا)، ومنها ما يرتبط برسوم التحفيظ (ثالثا).

### أولا: تقديم مطلب تحفيظ عقارات الأوقاف

منح المشرع المغربي بمقتضى الفصل 10 من ظهير التحفيظ العقاري كما وقع تعديله وتتميمه بالقانون 14.07<sup>1</sup> للمتبع بحق الحبس إمكانية تقديم مطلب التحفيظ، غير أن هذا المقتضى يثير إشكالا حول من له الصفة في تقديم مطلب تحفيظ العقار الوقفي؟

وجوابا عن التساؤل المذكور؛ ذهب اتجاه<sup>2</sup> إلى أن الصفة في تقديم مطلب التحفيظ، تثبت لناظر الأوقاف، حيث أنه يملك صفة تحفيظ أي عقار حبسي أينما كان موقعه، وذلك بإيعاز من وزير الأوقاف، أو نظار الأوقاف المفوض إليهم بهذا الصدد.

ويستند التوجه المذكور على المرسوم الذي تم بموجبه تعميم نظام التحفيظ العقاري على جميع العقارات الحبسية<sup>3</sup>، حيث نص في فصله الأول على ما يلي: "المقتضيات التشريعية والتنظيمية المتعلقة بنظام التحفيظ العقاري ولا سيما الظهير الشريف المشار إليه أعلاه المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913) تطبق على العقارات الحبسية الكائنة في أنحاء البلاد غير الجاري عليها هذا النظام".

وخلافا للتوجه المذكور؛ يذهب اتجاه آخر<sup>4</sup> إلى منح الصفة في تقديم مطلب التحفيظ للواقف، لكون الإنسان يحبس ما يملك، ويستند هذا التوجه على أحكام الفقه المالكي التي تعتبر أن الموقوف عليه يبقى في ملك الواقف بعد التحبيس، ويعلق أحد الباحثين على هذا التوجه بالقول «...الإشكال هو أنه لا يمكن له-أي الواقف- التصرف خلال حياته فيما حبسه، كما أن الوقف الذي سيكون عنصرا ضمن ذمته لا ينتهي بوفاته بينما تنتهي هذه الذمة<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> ينص الفصل 10 من ظ. ت. ع على ما يلي: "لا يجوز تقديم مطلب التحفيظ، إلا ممن يأتي ذكرهم... : المتمتع بأحد الحقوق العينية الآتية:

حق الانتفاع، حق السطحية، الكراء الطويل الأمد، الزينة، الهواء والتعلية والحبس..."

<sup>2</sup> عبد الرزاق الصبيحي، الحماية المدنية للأوقاف العامة بالمغرب، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة الأمنية الرباط، الطبعة الأولى 2009، ص 137.

<sup>3</sup> مرسوم رقم 2.65.008، صادر بتاريخ 29 رمضان 1384 (2 فبراير 1965) بتطبيق التحفيظ العقاري على العقارات الحبسية الكائنة في أنحاء البلاد غير الجاري عليها هذا النظام، منشور بالجريدة الرسمية عدد 2731 بتاريخ 03 مارس 1965، ص 378.

<sup>4</sup> يقول القرافي في هذا الباب: "... أما أصل ملكه فهل يسقط أو هو قابل على ملك الواقف؟ وهو ظاهر المذهب لأن مالك-رحمه الله- أوجب الزكاة في الحائط الموقوف على غير المعين نحو الفقراء". أورده محمد بوطاهري، خصوصية تحفيظ الأملاك الوقفية على ضوء قانون التحفيظ العقاري ومدونة الأوقاف، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، مسلك قانون العقود والعقار، جامعة محمد الأول، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة، السنة الجامعية 2017/2018، ص 13، الهامش رقم 17.

<sup>5</sup> عمر السكتاني، دور التحفيظ العقاري في حماية العقارات الموقوفة: دراسة تحليلية نقدية في ضوء مقتضيات القانون الجديد لنظام التحفيظ العقاري ومستجدات مدونة الأوقاف، مقال منشور ضمن مجلة النظام القانوني للأملاك الوقفية دراسات وأبحاث في ضوء المدونة الجديدة للأوقاف، الجزء الأول، مطبعة المعارف الجديدة -الرباط-، طبعة الأولى 2014، ص 73.

وفي ظل التوجهات المذكورة، فإننا نعتقد أن الاتجاه الأول هو الذي يبقى حريا بالتأييد، لكونه ينسجم مع المنطق القانوني السليم، ومع خصوصيات الملك الوقفي، لأن ناظر الأوقاف، وإن كان غير مالك للعقار الوقفي أو حق عيني عليه، فإن القانون مع ذلك منح له سلطة الإشراف والتسيير فيما يتعلق بالعقارات الوقفية، وبالتالي نعتقد أن أنجع وسيلة لحماية هذا النوع من العقارات هي إعطاء الصفة لناظر الأوقاف في تقديم مطلب التحفيظ، لأن تحفيظ الملك الوقفي يعطي لهذا النوع من العقارات حماية إضافية، خاصة مع ما يترتب على الرسم العقاري من قوة ثبوتية.

ونأظر الأوقاف وهو يقدم مطلب تحفيظ العقاري، فإنه يقوم بذلك بمقتضى النيابة القانونية عن الوقف العام، الذي يتمتع بالشخصية المعنوية التي تخوله صلاحية اكتساب الحقوق وتحمل الواجبات<sup>1</sup>.

ولا بد من الإشارة إلى أن ناظر الأوقاف لا يقدم مطلب تحفيظ الملك الوقفي باسمه، بل باسم الأوقاف العامة، وبذلك يتعين على المحافظ كلما تعلق الأمر بتحفيظ الأملاك الوقفية أن يتأكد من صفة طالب التحفيظ - ناظر الأوقاف-، ومن تمثليته القانونية، وذلك تحت طائلة مسؤوليته الشخصية طبقا للفصل 72 من ظ. ت. ع. كما وقع تعديله وتنظيمه بالقانون 14.07<sup>2</sup>.

وإذا تعلق الأمر بالأوقاف المشتركة، فإن الذي يقدم مطلب التحفيظ هو السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف، باعتبارها المكلفة بتدبير وإدارة الأوقاف المشتركة، وذلك استنادا للمادة 129 من مدونة الأوقاف التي نصت على أنه: "يخضع الوقف المشترك لنفس الأحكام المطبقة على الأموال الموقوفة وفقا عاما، وتقوم إدارة الأوقاف بتدبيره".

أما إذا تعلق الأمر بالوقف المعقب، فإنه بالعودة للفصل 12 من ظ. ت. ع. نجد أنه يعطي للنائب الشرعي الحق في تقديم مطلب التحفيظ باسم محجوره، وهو ما يعني أن ناظر الأوقاف له الحق في تقديم طلب تحفيظ الملك المعقب، طالما أنه يعتبر نائبا قانونيا أيضا، وذلك بصريح المادة 118 من م. أ والتي جاء فيها: "توضع الأوقاف المعقبة تحت مراقبة إدارة الأوقاف".

ويتولى النظر في شؤون كل وقف معقب ناظر خاص به يعتبر من طرف الوقف، وإلا فمن طرف السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف بعد استشارة الموقوف عليهم".

### ثانيا: الوثائق المدعمة لمطلب تحفيظ الملك الوقفي

المقصود بمطلب التحفيظ هو ذلك التصريح أو الطلب الذي يتقدم به المعني بالأمر ويسمى طالب التحفيظ، لأجل طلب تحفيظ عقار يقع داخل المدار الحضري أو المدار القروي، سواء تعلق الأمر بأرض أو بناء، كبرت مساحته أو قلت، والذي يتقدم بهذا المطلب اشترط فيه الفصل 13 من ظ. ت. ع. أوصافا معينة ومن فئة معينة كذلك<sup>3</sup>.

لذلك، وحتى يكون مطلب تحفيظ العقار الوقفي قانونيا ومنتجا لكافة آثاره القانونية والمقصودة منه، فقد أوجب المشرع على طالب التحفيظ-ناظر الأوقاف- أن يقدم للمحافظ على الأملاك العقارية تصريحا موقعا منه، يتضمن لزوما المعلومات والبيانات والإيصالات الواردة في الفصل 13 المذكور أعلاه، ويضاف إلى ذلك مؤيدات خاصة بالملك الوقفي، وتتجلى في<sup>4</sup>:

➤ يجب أن يكون العقار محبسا، وذلك بالاعتماد على سند التحبيس محرر وثابت التاريخ؛

<sup>1</sup> تنص الفقرة الثالثة من المادة 50 من مدونة الأوقاف على ما يلي: "يتمتع الوقف العام بالشخصية الاعتبارية منذ إنشائه وتتولى إدارة الأوقاف وتدبير شؤونه وفقا لأحكام هذه المدونة وتعتبر ممثله القانوني".

<sup>2</sup> ينص الفصل 72 من ظ. ت. ع. على ما يلي: "يتحقق المحافظ على الأملاك العقارية، تحت مسؤوليته، من هوية المفوت وأهليته وكذا من صحة الوثائق المدلى بها تأييدا للطلب شكلا وجوها".

<sup>3</sup> عبد الكريم شهبون، الشافي في شرح قانون التحفيظ العقاري الجديد رقم 14.07، مكتبة الرشاد سطات، الطبعة الأولى 2014/1435، ص 55.

<sup>4</sup> محمد بلحاج الفحصي، المساطر الإدارية والقضائية للتحفيظ العقاري بالمغرب، مكتبة دار السلام الرباط، طبعة الأولى، 2018، ص 66.

➤ صدوره عن محبس مسلم؛

➤ أن يكون المحبس مالكا للعقار عند إنشاء عقد التحبيس؛

➤ أن تكون الجهة المستفيدة قد حازت العقار المحبس.

ويضاف لما سبق، أن المشرع أكد بموجب الفصل 14 من ظ.ت.ع على أنه يتوجب على طالب التحفيظ أن يقدم مطلب التحفيظ مدعم بأصول ونسخ رسمية للرسوم والوثائق التي من شأنها أن تعرف بحق الملكية والحقوق المتفرعة عنها، وهو ما طرح معه نقاش فقهي وقضائي حول طبيعة الوثائق التي تعتبر حجة في إثبات الملك الوقفي للعقارات المحبسة المراد تحفيظها؟

وإذا كانت مدونة الأوقاف قد أجابت عن هذا الإشكال في المادة 48 التي نصت على أنه: "يمكن إثبات الوقف بجميع وسائل الإثبات. وتعتبر الحوالات الحبسية حجة على أن الأملاك المضمنة بها موقوفة إلى أن يثبت العكس..."، فإنه قبل صدورها، انقسم الفقه والقضائي لموقفين، فذهب اتجاه فقهي وقضائي<sup>1</sup> للتشديد في وسائل إثبات الوقف واعتبر أن إثبات الحبس يستلزم ضرورة الإدلاء برسم التحبيس وأن يكون هذا الرسم مستجمعا لكافة أركانه وشروطه التي حددها الفقهاء، ومنها ملكية المحبس لما حبس يوم التحبيس، وتعيين الملك المحبس بدقة وبحدود واضحة، وفي هذا السياق جاء في قرار لمحكمة النقض<sup>2</sup> ما يلي:

"... على من يدعي أن العقار محبس عليه إثبات وجود التحبيس وملكيته للمحبس، وأن رسم إثبات الحبس المدلى به من الطالبة في الملف عدد 321 بتاريخ 1988/09/29 هو عبارة عن لفيف شهود يكون مجموعة من الأملاك المذكورة بالرسم حبسية ولم تشر إلى المحبس ولا سند تملكه للعقارات موضوع التحبيس رغم كون شهادتهم تفيد القطع والجزم... وأن الحدود الواردة بإشهاد نائب الجماعة مختلفة عن حدود المدعى فيه حسبما ورد في دعاوى الملكية وما بالوسيلتين غير أساس".

وخلافا لهذا التوجه؛ يذهب البعض لضرورة التوسيع من نطاق الإثبات في المجال الوقفي، ويؤكد على إمكانية إثبات الملك الوقفي بكل الوسائل المسموح بها شرعا، بما في ذلك الشهادة اللفيفية وبينة السماع والحوالات الحبسية ورسم تصفح كناش الأحباس<sup>3</sup>، وقد أكد القضاء بدوره على هذا التوجه، حيث جاء في قرار لمحكمة النقض<sup>4</sup> ما يلي:

«... بمقتضى المادة 48 من مدونة الأوقاف فإن الوقف يثبت بجميع وسائل الإثبات، واعتبر الحوالات الحبسية حجة على أن الأملاك المضمنة بها موقوفة إلى أن يثبت العكس، وما دام ناظر الأوقاف هو من تمسك بالحيازة، وأنه من القواعد الفقهية المعمول بها أن من ادعى الحبس في شيء في يد غيره وكان الحائز يدعي التملك فلا يصح الحكم بالحبس إلا بعد إثبات تملك المحبس لما حبسه إلى أن حبسه وثبوت الحوز، أما إذا كان الحائز هو الذي يدعي الحبس جوابا لمن ادعى التملك فلا يحتاج إلى شيء من ذلك وإنما يكفيه شهادة ولو بالسماع بأن الملك يحاز بما تحاز به الأحباس ويحترم بحرمتها ولا يضره اختلال رسم التحبيس، لأنه حائز، والمحكمة لما قضت بعدم صحة تعرض ناظر الأوقاف دون البحث في الحيازة وشروطها، ومن هو الحائز حتى يتسنى تطبيق القاعدة المطابقة يكون قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض...»

كما جاء في قرار لمحكمة النقض<sup>5</sup> ما يلي:

<sup>1</sup> عمر السكتاني، دور التحفيظ العقاري في حماية العقارات الوقفية، م. س. ص 77.  
<sup>2</sup> قرار المجلس الأعلى-محكمة النقض حاليا- عدد 1099، صادر بتاريخ 2008/05/22 في الملف عدد 36/07/08، منشور ضمن مجلة المنازعات الوقفية من خلال اجتهادات المجلس الأعلى ومحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية، سلسلة دليل العمل القضائي، دار الفكر العربي، ط1، ص 130.  
<sup>3</sup> عمر السكتاني، دور التحفيظ العقاري في حماية العقارات الوقفية، م. س. ص 77-78.  
<sup>4</sup> قرار محكمة النقض عدد 44، صادر بتاريخ 26 يناير 2016، ملف مدني عدد 2015/1/1/4805، منشور بالمنصة الرقمية لنشر قرارات محكمة النقض، الموقع الإلكتروني: <https://juriscassation.cspj.ma>، تم الولوج يوم 2023/08/05، على الساعة 1:41.  
<sup>5</sup> قرار محكمة النقض-المجلس الأعلى سابقا- عدد 270 بتاريخ 2005/1/26، ملف مدني عدد 2003/1/1/4578، غير منشور.



«...لكن حيث إن محل تكليف مدعي الحبس بإثبات التحبيس وملكية المحبس لما حبسه، إذا سمي المحبس وتعين الملك المحبس، وإلا فإن الحبس كما في نازلة الحال يثبت حتى بينة السماع بأن المدعى فيه حبس يحاز بما تحاز به الأعباس ويحترم بحرمتها لأزيد من عشرين سنة، وهو ما أشار إليه المتحف بقوله: "وأعملت شهادة السماع في الحمل والنكاح والرضاع وحبس من جاز من السنين عليه ما يناهز العشرين" الأمر الذي يعتبر معه القرار حين اعتمد في قضائه شهادة معرفة لفيف المطلوبة في إثبات حبسية العقار المدعى فيه معللا تعليلا كافيا والوجه بالتالي غير جدير بالاعتبار...» .

وفي ذات السياق جاء ضمن حيثيات قرار لمحكمة الاستئناف بطنجة<sup>1</sup> ما يلي:

«...إدعاء المستأنف للحيازة الطويلة الأمد يبقى غير منتج، على اعتبار أن الأملاك الحبسية لا تكتسب بالحيازة الطويلة الأمد ولو استوفت كل شروطها في حين يبقى رسم الحوالات الحبسية المستدل به.. له حججه وبالتالي عامل في النزاع» .

ومنه؛ فإن مدونة الأوقاف حسبما هو مبين أعلاه انتصرت للتوجه الثاني على حساب الأول، حيث أن إثبات الوقف أصبح يتم بكافة وسائل الإثبات، ونعتقد أن هذا التوجه يبقى أكثر منطقية، لأنه يمثل حماية فعالة لهذا النوع من الأملاك، ويؤدي بالتأكيد لإدماج هذا الملك الوقفي في الدائرة الاقتصادية حتى يؤدي وظيفته الدينية بالشكل المأمول منه.

#### ثالثا: الإعفاء من أداء رسوم التحفيظ

من بين أهم خصوصيات تحفيظ الأملاك الوقفية، إعفاء المشرع للأوقاف العامة من واجبات إيداع مطلب التحفيظ العقارات المحبسة تحبيسا عموميا؛ إذا جاء في الفصل الفريد من الظهير الشريف رقم 1.62.102 الصادر في 7 شتنبر 1963<sup>2</sup> ما يلي: "خلافًا للمقطع الرابع من الفصل 15 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه المؤرخ في 12 غشت 1913 وللـفصل 52 من القرار الوزاري المشار إليه أعلاه المؤرخ في 4 يونيو 1915، فإن مسطرة تحفيظ الأملاك الحبسية، باستثناء الحبس العائلي، التي يطلب النظائر إجرائها بعد موافقة وزير الأعباس تعفى من صوائر إيداع مطلب التحفيظ".

ويلاحظ أن الإعفاء الصادر في هذا الصدد يهم إجراءات إيداع مطلب التحفيظ فقط، دون طلبات التقييد بالرسوم العقارية طبقا للفصل 66 من ظ. ت.ع وما يليه والإيداع المنصوص عليه في الفصل 84 من نفس الظهير، فهل هذا يعني أن التقييد والإيداع تؤدي عنه الرسوم؟ أم أنه يجب الاستناد للفصل 151 من مدونة الأوقاف، والتي تنص على أنه: "تعفى الأوقاف العامة، فيما يخص جميع تصرفاتها وأعمالها أو عملياتها وكذا الدخول المرتبطة بها من كل ضريبة أو رسم أو أي اقتطاع ضريبي آخر يكون له طابع وطني أو محلي؟"

يجيب الفقه الإداري للمحافظة العقارية عن هذا الإشكال، حيث جاء في دورية للمحافظ العام ما يلي:<sup>3</sup> «...وجوابا على السؤال المذكور وتوحيدا للعمل بينكم، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أنه ما دام أن وجبيات المحافظة العقارية تستخلص من طرف المحافظين على الأملاك العقارية مقابل القيام بخدمات معينة، بحيث تؤدي قبل كل من طلب الاستفادة من خدمات الوكالة سواء تعلق الأمر بأشخاص خاضعين للقانون العام كالدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية أو أشخاص خاضعين للقانون الخاص كالشركات والجمعيات والأشخاص الذاتيين، وذلك ما لم يوجد نص قانوني صريح يعفي من الأداء، وبالتالي فإن وجبيات المحافظة العقارية لا تكتسي طابعا ضريبيا.

وحيث إن المادة 151 من مدونة الأوقاف تشير إلى الإعفاءات ذات الطابع الضريبي والتي لا تدخل ضمنها وجبيات المحافظة العقارية كما سلف القول، وما دام أن النصوص القانونية المنظمة للإعفاءات يجب أن تفسر تفسيراً ضيقاً دون توسع،

<sup>1</sup> قرار محكمة الاستئناف بطنجة رقم 485 بتاريخ 2008/05/22، ملف عدد 8/07/36، منشور بمجلة المنازعات الوقفية، م. س. ص 125 وما يليها.

<sup>2</sup> تم نشر هذا الظهير بالجريدة الرسمية تحت عدد 2656 بتاريخ 1963/09/20، ص 2190.

<sup>3</sup> دورية المحافظ العام عدد 410، صادرة بتاريخ 6 دجنبر 2016.

فإن مقتضيات المادة 151 المذكورة لا يمكن اعتمادها كسند قانوني لإعفاء الأوقاف العامة من أداء وجيبات المحافظة العقارية<sup>1</sup> .

### الفقرة الثانية: حالة التحفيظ الإجباري للملك الوقفي

إذا كان الفصل 6 من ظ. ت. ع قد أقر اختيارية التحفيظ كأصل عام، فإنه عاد في الفصل 7 من نفس الظهير لينص على ما يلي: "يكون التحفيظ إجباريا في الحالات المنصوص عليها في قوانين خاصة، وفي المناطق التي سيتم فتحها لهذه الغاية بقرار يتخذه الوزير الوصي على الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية بناء على اقتراح من مديرها..."

ويتضح من خلال قراءة الفصل المذكور، أن إجبارية التحفيظ تبقى رهينة بوجود نص خاص يقرها، ومن هذه النصوص الخاصة نجد المادة 72 من مدونة الأوقاف التي نصت على أنه: "يشترط لإجراء أي معاوضة عينية للأوقاف العامة أن تكون العين المعاوز بها محفظة وأن تساوي أو تفوق قيمتها التقديرية قيمة العين الموقوفة".

ومعنى ذلك، أنه لا يجوز لإدارة الأوقاف بيع العقارات الموقوفة وفقا عاما بل يمكن لها المقايضة عليها، وفي هذه الحالة إذا كان العقار المعاوز به غير محفظ، فقد أوجب المشرع، قبل إجراء المعاوضة العينية، على المعاوز القيام بتقديم مطلب تحفيظ العقار المعاوز به، وقصد المشرع من هذا الشرط التشجيع على تحفيظ الأملاك الوقفية والزيادة في قيمتها وتسهيل تداول ملكيتها من جهة، ومن جهة أخرى التعرف على الوضعية القانونية للعقار موضوع المعاوضة، وبالتالي تفادي النزاعات المترتبة عن العقارات غير المحظة<sup>2</sup>.

ومع ذلك فإننا نسجل ملاحظات على ما سبق وأوردناه؛ **الأولى** أن المشرع في المادة 72 المذكورة أعلاه، قصر إجبارية التحفيظ على العقار المعاوز به فقط دون العقار الموقوف، ونعتقد أنه كان من باب أولى على المشرع النص على ضرورة كون العقار الموقوف بدوره محفظا، وذلك كنوع من تعميم نظام التحفيظ العقاري على الرصيد الوقفي حرصا على حمايته من الضياع والاحتلال وتثبيت ملكيته العقارية.

**والثانية**، هي أن المادة المذكورة أعلاه، قصرت التحفيظ الإجباري على حالة معاوضة الأوقاف العامة دون بقية الأنواع الأخرى، ومع ذلك، فإنه لا بد من التذكير على أن المادة 129 من مدونة الأوقاف، اعتبرت أنه تسري على الوقف المشترك نفس الأحكام التي تسري على الأموال الموقوفة وفقا عاما<sup>3</sup>. بمعنى أن المشرع أحال صراحة بخصوص الوقف المشترك على أحكام المادة 72 المتعلقة بمعاوضة الأوقاف العامة، لكن يبقى التساؤل بخصوص الوقف المعقب، الذي لا يمكن أن تشمل أحكام المادة 72.

وبقي أن نشير إلى أن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، تبنت سياسة ناجعة لتعميم نظام التحفيظ العقاري على الرصيد الوقفي، إذ عرفت سنة 2015 ايداع 2055 مطلباً لتحفيظ العقارات الحبسية موزعة على مختلف نظارات الأوقاف، أما عمليات التحديد المبرمجة من طرف المحافظات العقارية فشملت 1996 عملية، وبخصوص تأسيس الرسوم العقارية، فقد بلغ

<sup>1</sup> وحتى قبل صدور هذه الدورية، جاء في دورية تعود لسنة 2003 تحت عدد 1054 ما يلي: «...ولهذا، وما دام ظهير 1963/09/07 هو الذي يقرر الإعفاءات من الرسوم لفائدة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ويحصر هذا الإعفاء في عمليات إدراج مطالب التحفيظ، فإنه لا يمكن بأي حال من الأحوال تمديد هذا الإعفاء ليشمل أيضا الرسوم الأخرى الناتجة عن سير إجراءات التحفيظ أو العمليات الأخرى التي تطلبها هذه الوزارة من المحافظات العقارية، ولهذا يتعين عليكم احترام مقتضيات الظهير المذكور والوقوف عند الحدود التي رسمها للإعفاء المضمن به » .

- مذكورة المحافظ العام عدد 2003/1054، أوردتها عدنان المرباط، **الفقه الإداري للمحافظة العقارية بالمغرب-رصد لأزيد من 300 دورية**، منشورات المركز المغربي للدراسات العقارية، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2021/1443، ص239.

<sup>2</sup> لحسن لعبوض، **الأوقاف العامة بالمغرب: أي منظومة حمائية**، مقال مقال منشور ضمن أعمال الندوة العلمية الوطنية بعنوان، **مدونة الحقوق العينية بين الواقع والمأمول**، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، العدد 58 2019، الجزء الأول، مطبعة الوراقة الوطنية بمراكش طبعة 2019، ص449.

<sup>3</sup> نصت المادة 129 من مدونة الأوقاف على ما يلي: "يخضع الوقف المشترك لنفس الأحكام المطبقة على الأموال الموقوفة وفقا عاما، وتقوم إدارة الأوقاف بتدبيره".

عدد الرسوم العقارية 943 رسما عقاريا حبسيا بمساحة 259 هكتار و 50 آر 68 سانتيار ليصبح عدد الرسوم العقارية المؤسسة في اسم الأوقاف منذ بداية برنامج تعميم نظام التحفيظ العقاري على الأملاك الوقفية سنة 1995 إلى غاية 2015 ما قدره 16.954 رسما عقاريا، أي بمعدل 765 رسما عقاريا في السنة<sup>1</sup>.

أما سنة 2016 فقد توصلت الوزارة بعدد من الإشعارات بإيداع مطالب التحفيظ بلغت 2436 مطلبا لتحفيظ الأملاك الوقفية، وبلغ عدد محاضر التحديد المنجزة 3320 عملية ايجابية، كما بلغ عدد الرسوم العقارية المستخرجة في اسم الأوقاف 2285 رسما عقاريا بمساحة اجمالية قدرت ب 1279 هكتار 55 آر 94 سنتيار؛ وسجل عدد مطالب التحفيظ تطورا ملموسا بنسبة 24% بالمقارنة مع سنة 2015 بفضل المجهودات التي بذلتها نظارات الأوقاف تحت الإشراف المتواصل للوزارة، كما ارتفع عدد الرسوم العقارية المؤسسة في اسم الأوقاف بنسبة 142 رسما عقاريا بالمقارنة مع سنة 2015<sup>2</sup>.

وبالموازاة مع ذلك، تحرص الوزارة على إشعار نظارات الأوقاف المعنية بما ينشر من إعلانات سواء بالجرائد الرسمية أو بالجرائد الوطنية حول عمليات ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض أو حول مشاريع مراسيم أو مراسيم نزع الملكية لأجل المنفعة العامة أو الاحتلال المؤقت أو عمليات التحديد الإداري للملك العام أو الخاص للدولة أو التحفيظ الجماعي للأملاك القروية، وتهدف هذه الإشعارات إلى حث هذه النظارات على التدخل في العمليات المذكورة داخل الأجل القانوني والتعجيل باتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية ملفاتها التقنية والقانونية طبقا للضوابط والمساطر القانونية المعمول بها<sup>3</sup>.

### المطلب الثاني: خصوصيات وآثار التعرض على مسطرة تحفيظ الملك الوقفي

إن من بين ملامح خصوصيات مسطرة تحفيظ الأملاك الوقفية في النظام القانوني المغربي، نجد التعرض على مسطرة تحفيظ الملك الوقفي، حيث أن هذا التعرض له خصوصيات تميزه عن التعرض العادي المعروف في إطار القانون 14.07، وسنحاول من خلال هذا المطلب رصد هذه الخصوصيات (الفقرة الأولى)، وذلك دون إغفال لأثر التعرض على مسطرة تحفيظ الملك الوقفي (المطلب الثاني).

#### الفقرة الأولى: خصوصية التعرض كآلية حمائية في مسطرة تحفيظ الملك الوقفي

يحق لكل شخص يدعي حقا عينيا قابل للتقييد في الرسم العقاري دون الحقوق الشخصية أن يتدخل عن طريق التعرض في إجراءات مسطرة التحفيظ، ويمارس التعرض ضد مطلب التحفيظ تحديدا برقمه ومحتوياته قصد المطالبة بأحد الحقوق العينية كما هي منصوص عليها على سبيل الحصر ضمن التعداد الوارد في المادة التاسعة من مدونة الحقوق العينية<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، نشرة المنجزات 2015، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة دار أبي رقرق للطباعة والنشر الرباط، الطبعة الأولى لسنة 2016، ص 99.

<sup>2</sup> وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، نشرة المنجزات 2016، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة دار أبي رقرق للطباعة والنشر الرباط، الطبعة الأولى لسنة 2017، ص 23.

<sup>3</sup> لحسن لعبوض، الأوقاف العامة بالمغرب: أي منظومة حمائية، مرجع سابق، ص: 455

<sup>4</sup> تنص المادة 9 من مدونة الحقوق العينية على ما يلي: "الحق العيني الأصلي هو الحق الذي يقوم بذاته من غير حاجة إلى أي حق آخر يستند إليه. والحقوق العينية الأصلية هي:

- حق الملكية؛
- حق الارتفاق والتحملات العقارية؛
- حق الانتفاع؛
- حق العمرى؛
- حق الاستعمال؛
- حق السطحية؛
- حق الكراء الطويل الأمد؛
- حق الحبس؛
- حق الزينة؛
- حق الهواء والتعليق؛

والتعرض يعتبر دعوى استحقاقية، يطالب من خلالها المتعرض بحق من الحقوق العينية القابلة للتقييد بالرسم العقاري سواء كانت حقوقا أصلية أو متفرعة عن حق الملكية أو تكاليف عقارية وهذا ما استقرت عليه محكمة النقض<sup>1</sup>، ويمكن ممارسته منذ تنفيذ مطلب التحفيظ أو أثناء جريان مسطرة التحديد الإداري، وفي هذه الحالة يضمن التعرض بمحض التحديد الذي ينجزه المهندس المساح المنتدب.

وبهذا، إذا كان تقديم مطلب التحفيظ قرينة على الملك، فإنه يبقى مجرد قنينة قانونية قابلة لإثبات العكس، وذلك عن طريق التعرض المستوفي لكافة شروطه القانونية.

وقد عرف أحد الفقه<sup>2</sup> التعرض بأنه "منازعة مطلب التحفيظ من طرف الغير سواء فيما يتعلق بوجود أو مدى حق الملكية طالب التحفيظ أو حدود العقار المعني بالأمر أو فيما يتعلق بممارسة حق عيني يمكن تضمينه بالرسم العقاري المزمع تأسيسه".

وعرفه آخر<sup>3</sup> بأنه: "وسيلة قانونية يمارسها الغير للحيلولة دون إتمام إجراءات التحفيظ، وذلك خلال الأجل القانوني المقرر" كما يعرف بأنه، ادعاء في مواجهة طالب التحفيظ من أجل منازعته في حق ملكيته للعقار أو في مدى هذا الحق أو في حدود العقار أو مطالبته لحق عيني على العقار أنكره عليه طالب التحفيظ<sup>4</sup>، وذلك قصد إيقاف إجراءات التحفيظ خلال الأجل القانوني المقرر، وذلك إلى أن يوضع حد للنزاع بتصالح الأطراف ذوي العلاقة أو بقرار نهائي من القضاء<sup>5</sup>.

ومما سبق، يمكن القول أن التعرض في مسطرة التحفيظ العقاري له مميزاته وشروطه وشكلياته، ولا يمكن فهم مدلوله إلا بالرجوع إلى نظام التحفيظ العقاري الذي يعد ميزة من مميزاته ووسيلة من وسائل تطبيق مبدأ التطهير المسبق للحقوق المراد تحفيظها، فحماية للحقوق من الإضرار بها، وخاصة أمام الصفة النهائية للرسم العقاري عند تأسيسه، منح المشرع لكل شخص حق التعرض للدفاع عن حقوقه أمام حجية قرار التحفيظ<sup>6</sup>، ولعل هذا ما دفع أحد الفقهاء للقول بأن "أشد سلاح يواجه به طالب التحفيظ هو التعرض"، كما أضاف قائلا "لا يمكن الاستغناء عنه لأنه يعتبر من إحدى دعائم نظام الشهر العيني وإحدى الوسائل للوقوف في وجه التحايل والتراخي الذي يمارس في حق الملكية العقارية من طرف سيئي النية"<sup>7</sup>.

وتقديم التعرض ليس حكرا على الأشخاص الطبيعيين فقط، إذ أنه وحسب الفصل 24 من ظ. ت. ع. كما وقع تعديله وتتميمه بالقانون 14.07، التعرض يثبت لكل من يدعي حقا عينيا على عقار موضوع مطلب التحفيظ، وذلك وفقا للحالات المحددة في الفصل المذكور<sup>8</sup>، ما يعني أنه من حق المستفيد من الوقف أو الجهة المشرفة عليه، تقديم تعرض ضد كل مطلب

- الحقوق العرفية المنشأة بوجه صحيح قبل دخول هذا القانون حيز التنفيذ.

1 جاء في قرار لمحكمة النقض ما يلي :

«...ولذلك فإن القرار المطعون فيه حين علل بأن «المتعرض ملزم بإثبات الحق المدعى فيه بحجة مقبولة شرعا في ميدان الاستحقاق وأن الطاعنين إنما أدلوا برسم تصرف لا تتوفر فيه شروط الملك المعلوم شرعا، وغير مقرون بأهم عناصر الملك وهو الحيازة والتي بيد طالب التحفيظ حسب ما أكده الشهود المستمع إليهم ابتدائيا خلال البحث في عين المكان». فإنه نتيجة لما ذكر له يكون معطلا ومرتكزا على أساس قانوني، والسبب بالتالي غير جدير بالاعتبار».

- قرار محكمة النقض عدد 367، صادر بتاريخ 2005/2/2، ملف مدني عدد 2003/1/1/3997، مشار إليه لدى عمر أزوكار، «التحفيظ العقاري في ضوء التشريع العقاري وقضاء محكمة النقض، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2015/1435، ص 110.

2 محمد بن الحاج السلامي، سياسة التحفيظ العقاري في المغرب بين الإشهار العقاري والتخطيط الاجتماعي والاقتصادي، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا، الموسم الجامعي: 1978، ص 63.

3 محمد خيربي، العقار وقضايا التحفيظ العقاري في التشريع المغربي من خلال القانون الجديد رقم 14.07 المتعلق بالتحفيظ العقاري والمساطر الإدارية والقضائية للتحفيظ، مطبعة المعارف الجديدة الرباط، طبعة 2014، ص 210.

4 المختار عطار، الوجيز في القانون العقاري المغربي والموريتاني، دون ذكر المطبعة، الطبعة الأولى 1999، ص 238.

5 محمد بونبات، نظام التحفيظ العقاري في المغرب-تونس الجزائر، سلسلة آفاق القانون، عدد 18، سنة 2009، ص 34.

6 كنزة الغنام، مسطرة التعرض في ضوء القانون العقاري والمساطر الخاصة، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، شعبة القانون الخاص، وحدة التكوين والبحث في القانون المدني، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-مراكش، السنة الجامعية 2016/2015، ص 13.

7 محمد خيربي، العقار وقضايا التحفيظ العقاري في التشريع المغربي، مرجع سابق، ص 211.

8 ينص الفصل 24 من ظ. ت. ع. على ما يلي: "يمكن لكل شخص يدعي حقا على عقار تم طلب تحفيظه أن يتدخل عن طريق التعرض في مسطرة التحفيظ خلال أجل شهرين يبتدئ من يوم نشر الإعلان عن انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية إن لم يكن قام بذلك من قبل وذلك:

تحفيظ يمس العقارات الحبسية، وهو ما يدفعنا للتساؤل حول ما إذا كانت هناك خصوصية للتعرض في إطار تحفيظ الأملاك الوقفية؟

وقبل الإجابة عن التساؤل المذكور، لا بد من الوقوف على آجال التعرض الذي يتوجب على كل متعرض بمن فيهم ممثلو الملك الوقفي احترامه، إذ أنه بالرجوع للفصل 24، فإن مدة التعرض شهران من تاريخ نشر إعلان اختتام عملية التحديد في الجريدة الرسمية، ولا يقبل أي تعرض بعد هذه المدة، إلا على وجه الاستثناء حيث أجاز المشرع في الفصل 29 من ظ.ت. ع قبول التعرض بقرار من المحافظ العقاري إذا كان ملف التحفيظ لم يوجه بعد لكتابة ضبط المحكمة الابتدائية المختصة مع الإدلاء بالوثائق والعقود المدعمة لتعرضه بالإضافة إلى الإدلاء بالمبررات التي منعت المتعرض من تقديم تعرضه داخل الآجال القانونية<sup>1</sup>.

وعليه، فإن صلاحية المحافظ لقبول التعرضات المقدمة خارج الآجال تبقى محكومة بهذه الشروط، وذلك ما لم يتخذ قرار تحفيظ العقار، وما لم يتم إحالة الملف للقضاء للبت في تعرض أو تعرضات أخرى واردة على نفس مطلب التحفيظ.

ومن خلال ما سبق، يمكن القول، أنه يمكن لمن له الصفة في التعرض على مطلب تحفيظ عقار يهم الملك الوقفي، التعرض على هذا المطلب طبقاً للآجل المحدد في الفصل 24 أو حتى في الفصل 29، مع العلم أن قرار المحافظ برفض التعرض الاستثنائي لا يقبل أي طعن قضائي، كما أن المتعرض لصالح الملك الوقفي يتوجب عليه أداء الرسوم المحددة في الفصل 32 من ظ.ت. ع حتى لا يكون التعرض عرضة للإلغاء، ويؤدي إلى ضياع حقوق الوقف، لأنه كما سبق وأشرنا من قبل فالتعرض المقدمة من قبل الأوقاف غير معفي من أداء الرسوم والفصل 151 يجب أن يفسر تفسيراً ضيقاً، بحيث يقتصر الإعفاء على واجبات التحفيظ دون واجبات التعرض. وما دام أن آجال التعرض لا يستوجب أية خصوصية بالنسبة للملك الوقفي، فهل هناك خصوصيات على مستويات أخرى؟

إن تحديد خصوصية التعرض على الملك الوقفي، يقتضي بالضرورة التمييز بين التعرض المقدم في إطار الوقف العام أو الوقف المعقب؛ على اعتبار أنه إذا تعلق الأمر بتقديم تعرض على مطلب تحفيظ قدمه الغير في إطار الوقف العام، فإن الصفة في تقديم التعرض تثبت للسلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف، أو من تكلفه من نوابها على مستوى نظارات الأوقاف بسائر المملكة<sup>2</sup>.

وفي هذا الصدد جاء في قرار لمحكمة النقض<sup>3</sup> ما يلي:

«...بمقتضى المادتين 50 و56 من الظهير الشريف الصادر بتاريخ 2010/02/23 المتعلق بمدونة الأوقاف، فإن الوقف العام يتمتع بالشخصية الاعتبارية منذ إنشائه وتتولى إدارة الأوقاف تدبير شؤونه وفقاً لأحكام هذه المدونة وتعتبر ممثله القانوني، وتمثل الأوقاف العامة أمام القضاء مدعية أو مدعى عليها من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف أو من تنتدبه لهذا الغرض... » .

1- في حالة المنازعة في وجود حق الملكية لطالب التحفيظ أو في مدى هذا الحق أو بشأن حدود العقار؛

2- في حالة الادعاء باستحقاق حق عيني قابل للتقييد بالرسم العقاري الذي سيقع تأسيسه؛

3- في حالة المنازعة في حق وقع الإعلان عنه طبقاً للفصل 84 من هذا القانون.

<sup>1</sup> عبد العالي دقوقي، نظام التحفيظ العقاري بالمغرب بين النظرية والتطبيق- دراسة في الاجتهاد القضائي والإداري-، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، طبعة الأولى 2020، ص 116.

<sup>2</sup> زكرياء العماري، خصوصية التحفيظ العقاري للأملاك الوقفية- دراسة في ضوء مستجدات القانون رقم 14.07 ومقتضيات مدونة الأوقاف-، مقال منشور ضمن أعمال الندوة الوطنية في موضوع الأمن العقاري، منشورات مركز النشر والتوثيق القضائي لمحكمة النقض، مطبعة الأمنية الرباط، طبعة الأولى 2015، ص 121.

<sup>3</sup> قرار عدد 330، صادر بتاريخ 10 يونيو 2014، ملف مدني عدد 2013/7/1/2869، منشور بالمنصة الرقمية لنشر قرارات محكمة النقض، الموقع الإلكتروني: <https://juriscassation.cspj.ma>، تم الولوج يوم 2023/07/29، على الساعة 11.12.



وجاء ضمن حيثيات قرار لنفس المحكمة<sup>1</sup> ما يلي:

«...حيث تبين صحة ما عابته الطاعة على القرار فطالبوا التحفيظ اعتمدوا في مطلب تحفيظ العقار محل النزاع على عقد الحبس وهو بذلك يقررون بأن هذا العقار محبس، لأنه من أدلى بحجة فهو قائل بما فيها، كما أن ناظر الأوقاف له الصفة في المحافظة على الأموال المحبسة والتعرض على العقارات كأمالك خاصة، وأن القرار المطعون فيه، لما اعتبر أن ناظر الأحباس لا صفة له في التعرض على المطالب فقد جاء غير مرتكز على أساس... » .

وبالنسبة للوقف المعقب، فإن الصفة في التعرض على مطلب التحفيظ المقدم من الغير على ملك موقوف وقفا معقبا، تثبت لناظر الأوقاف، كما تثبت أيضا ولكل مستفيد من التعرض طبقا لأحكام الفصل 24 من ظ.ت.ع المشار إليه أعلاه، خاصة الموقوف عليه، الذي يستفيد من ريع الوقت، ومن شأن عدم التعرض على مطلب التحفيظ أي يعرض مصالحه للضرر<sup>2</sup>، كما تثبت الصفة في التعرض على مطالب التحفيظ التي تمس الوقف المعقب للسلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف، وذلك استنادا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 118 من مدونة الأوقاف التي نصت على أن: "توضع الأوقاف المعقبة تحت مراقبة إدارة التوقف..."

#### الفقرة الثانية: آثار التعرض على تحفيظ الملك الوقفي

يترتب على التعرض على المستوفي لكافة شروطه القانونية عدة آثار، وهذه الآثار يمكن التمييز فيها بين حالتين، الأولى هي حالة قبول التعرض، والثانية هي حالة إلغاء التعرض المقدم من الجهة الموكول لها حماية الملك الوقفي، وقراري الإلغاء والقبول، يتخذهما المحافظ باعتباره الجهة القانونية الموكول لها هذه الصلاحية في إطار ظهير التحفيظ العقاري.

وبناء عليه سنتناول، حالة قبول التعرض المقدم من قبل ممثلي الملك الوقفي (أولا)، على أن ننقل لدراسة الآثار الناجمة عن إلغاء التعرض المقدم من قبل الجهة المخول لها قانونا الصفة للتعرض في اسم الملك الوقفي (ثانيا).

#### أولا: آثار قبول التعرض المقدم من طرف الأوقاف ضد الغير

إن قبول التعرض المقدم من طرف ممثل الأوقاف، من طرف المحافظ على الأملاك العقارية بعد التأكد من توفره على جميع الشروط الشكلية والجوهرية، يلزمه إخبار طالب التحفيظ بموضوع التعرض الواقع على مطلبه حتى يتمكن من تحديد موقفه منه، وذلك خلال أجل شهر ابتداء من يوم انتهاء أجل التعرض وهو مرور شهرين على تاريخ الإعلان عن انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية. وإذا وقع التبليغ بعد هذه الفترة فإن الأجل يبتدئ من يوم التبليغ<sup>3</sup>.

وعليه، فإنه يتوجب على الجهة المكلفة بحماية الوقف، حرصا على قبول التعرض المقدم من طرفها، من قبل المحافظ على الأملاك العقارية أن تقدم التعرض متوفرا على السندات التي تؤكد كون الملك المقدم بشأنه مطلب التحفيظ هو ملك وقفي، إذ يدعم تعرضه بكل وسائل الإثبات المسموح بها شرعا بما فيها الشهادات اللفيفية وشهادة السماع والحوالات الحبسية ورسم تصفح كناش الأحباس<sup>4</sup>، ولا بد من التذكير إلى أن المشرع في المادة 48 من مدونة الأوقاف قد وسع من وسائل إثبات الملك الوقفي.

<sup>1</sup> قرار المجلس الأعلى عدد 2523 الصادر بتاريخ 2006/06/13، ملف منني عدد 1642/1/99، أورده محمد بوطاهري، مرجع سابق، ص 29.  
<sup>2</sup> محمد جرموني، الوقف المعقب بالمغرب بين المعوقات الواقعية ومحدودية الحماية القانونية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، السنة الجامعية 2012/2013، ص 153.  
<sup>3</sup> كنزة الغنام، مسطرة التعرض في ضوء القانون العقاري والمساطر الخاصة، مرجع سابق، ص 119.  
<sup>4</sup> زكرياء العماري، خصوصية التحفيظ العقاري للأملاك الوقفية- دراسة في ضوء مستجدات القانون رقم 14.07 ومقتضيات مدونة الأوقاف، مرجع سابق، ص 116.



وفي هذا السياق جاء في قرار لمحكمة النقض<sup>1</sup> ما يلي:

«... بمقتضى المادة 48 من مدونة الأوقاف فإن الوقف يثبت بجميع وسائل الإثبات، واعتبر الحوالات الحبسية حجة على أن الأملاك المضمنة بها موقوفة إلى أن يثبت العكس، وما دام ناظر الأوقاف هو من تمسك بالحيازة، وأنه من القواعد الفقهية المعمول بها أن من ادعى الحبس في شيء في يد غيره وكان الحائز يدعي التملك فلا يصح الحكم بالحبس إلا بعد إثبات تملك المحبس لما حبسه إلى أن حبسه وثبوت الحوز، أما إذا كان الحائز هو الذي يدعي الحبس جوابا لمن ادعى التملك فلا يحتاج إلى شيء من ذلك وإنما يكفي شهادة ولو بالسمع بأن الملك يحاز بما تحاز به الأعباس ويحترم بحرمتها ولا يضره اختلال رسم التحبيس، لأنه حائز، والمحكمة لما قضت بعدم صحة تعرض ناظر الأوقاف دون البحث في الحيازة وشروطها، ومن هو الحائز حتى يتسنى تطبيق القاعدة المطابقة يكون قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض...» .

وجاء ضمن حيثيات قرار آخر<sup>2</sup>: «... بمقتضى قواعد الفقه المعمول بها، يكفي في ملكية الأعباس أن يشهدوا بمعرفتهم للملك اسما وموقفا، وبأنه حبس على جهة معينة وأنه يحاز بما تحاز به الأعباس ويحترم بحرمتها، ولا يشترط فيه شروط الملك المعبرة شرعا الواجب توافرها في سائر الملكيات الخاصة » .

#### ثانيا: إلغاء التعرض

يعتبر قرار إلغاء التعرض من بين أهم القرارات التي يتخذها المحافظ على مستوى السير العادي لمسطرة التحفيظ، وذلك في حالة عدم اكتمال شروط القبول المتمثلة حسب مقتضيات الفصلين 25 و 32 من ظهير التحفيظ العقاري في تقديم وزارة الأوقاف للوثائق والمستندات المؤيدة للطلب، وعدم ادائها للواجبات القضائية، لأن الملك الوقفي على ما أشرنا سابقا غير معفي من واجبات التعرض.

وهنا لا بد من الإشارة إلى أنه قبل صدور القانون 14.07 المعدل والمتمم لظهير التحفيظ العقاري، كان الفصل 32 من ظهير التحفيظ العقاري ينظم حالتين لإلغاء التعرضات: الإلغاء بسبب كفاية الرسوم والوثائق والإلغاء بسبب عدم أداء الواجبات القضائية وحقوق المرافعة.

فبالرجوع للفصل 32 من ظ. ت. ع قبل تعديله وتتميمه بالقانون 14.07 نجد أنه كان يعتبر التعرض لاغيا في حالة عدم إرفاقه بالمستندات بحيث أن المحافظ العقاري يتمتع في هذا الباب بالسلطة التقديرية الكاملة لإلغاء التعرض، إذا لم يقدم المتعرض مستنداته داخل أجل ثلاثة أشهر من تاريخ الإنذار، بل وعند عدم إلغاء التعرض ينذر المتعرض بأن المحكمة لن تقبل منه أي وثيقة، وهو موقف-حسب أحد الباحثين-، كان يكتسي نوعا من الغرابة، إذ أن هذا الوضع كان يقلص من دور المحكمة في استقصاء النازلة، وهو موقف كذلك كان يدفع المتقاضين إلى الاستغراب أكثر حول ماهية الأسباب الجديدة التي تجعل المحكمة لا تقبل منهم السندات والوثائق المؤيدة للتعرض<sup>3</sup>.

أما الحالة الثانية لإلغاء التعرض فتتمثل في عدم أداء الواجبات القضائية وحقوق المرافعة، وهي واجبات أصبحت تؤدي أمام المحافظ منذ التعديل الذي خضع له ظهير التحفيظ العقاري بواسطة ظهير 12 غشت 1954، والذي كان مثار عدة

<sup>1</sup> قرار محكمة النقض عدد 44، صادر بتاريخ 26 يناير 2016، ملف مدني عدد 2015/1/1/4805، منشور بالمنصة الرقمية لنشر قرارات محكمة النقض، الموقع الإلكتروني: <https://juriscassation.cspj.ma>، تم الولوج يوم 2023/08/05، على الساعة 04:17.

<sup>2</sup> قرار المجلس الأعلى، عدد 848، صادر بتاريخ 2004/03/17، ملف مدني عدد 2003/1/1/2275، منشور بالمنازعات الوقفية من خلال اجتهادات المجلس الأعلى ومحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية، سلسلة دليل العمل القضائي، دار الفكر العربي، طبعة الأولى 2011، ص 116.

- نقلا عن: محمد بوطاهري، خصوصيات تحفيظ الأملاك الوقفية على ضوء قانون التحفيظ العقاري ومدونة الأوقاف، مرجع سابق، ص 35.

<sup>3</sup> عبد العالي دقوقي، نظام التحفيظ العقاري بالمغرب بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 124.

انتقادات، حيث إنه قلص من سلطات المحكمة في إجراء البحث الكافي قبل اتخاذ مثل هذا القرار<sup>1</sup>، وهذا التوجه هو الذي كرسه التعديل الذي جاء به القانون 14.07.

ومن خلال ما سبق، وباعتبار أن التعرض على الأملاك الوقفية يخضع لظهير التحفيظ العقاري كما وقع تعديله وتنظيمه بالقانون 14.07 ولما سبق وأشرنا إليه، فإنه يتضح أن إلغاء التعرض يكون في حالتين فقط على حسب ما أورده أعلاه، وهما حالة عدم ادلاء وزارة الأوقاف كمتعرض بالمستندات المؤيدة للتعرض داخل الأجل المسموح به قانونا، والحالة الثانية هي عدم أداء الرسوم القضائية.

وتسأل أحد الفقه<sup>2</sup>، أنه كيف يعقل أن يلغى التعرض بمجرد عدم أداء الرسوم القضائية، والحال أن المتعرض يملك حجبا تجعله قادرا على إقناع المحكمة بحجة تعرضه من خلال تقديمه للحجج، وأن القول بخلاف ذلك يعني هدر حقوق هذا التعرض.

غير أنه باستقراءنا للفصل 32 من ظ. ت. ع. في فقرته الأولى، فإنه لكي يعتبر التعرض المقدم من قبل من ممثل الأوقاف، لاغيا، فإنه يتعين أن يجتمع السببين السالف ذكرهما، وهما عدم تقديم وزارة الأوقاف للوثائق المؤيدة للتعرض، وعدم أدائها للواجبات القضائية، فالنص المذكور يستعمل واو العطف.

ومنه، فالصياغة الحالية للفصل 32 تفرض أنه على المحافظ عدم اتخاذ قرار الإلغاء إلا إذا اجتمع السببين معا، وهو أمر، حسب أحد الباحثين، قد يجعل من المتعذر اتخاذ قرارات بإلغاء التعرضات، بل من شأنه أن يساهم في تكريس ظاهرة التعرضات التعسفية<sup>3</sup>، ما يعني أن الفصل يعتبر محرجا من الناحية التشريعية، بحيث لن يتسنى-والحالة هذه- إلغاء التعرض في الواقعة التي يتحقق فيها شرط دون الآخر، ويعتقد أحد الباحثين أن الأمر يتعلق بهفوة تشريعية يجب استدراكها بموجب تعديل يحقق الانسجام مع الواقع العملي<sup>4</sup>.

وبناء عليه وفي انتظار التعديل التشريعي، فإنه لا يسوغ للمحافظ أن يلغي التعرض لتخلف شرط عدم أداء الوثائق المدعمة للتعرض، بل عليه أن يوجه ملف التحفيظ مقرونا بالتعرض إلى القضاء، ما دام أنه في إمكان المتعرض دائما الإدلاء بالحجج أثناء البحث. ونفس الشيء ينطبق على حالة عدم أداء الرسوم القضائية وحقوق المرافعة، إذ لا يمكن للمحافظ أن يرتب أثر الإلغاء بقوة القانون على تخلف هذا الشرط، بل يتوجب عليه أن يبعث الملف للقضاء مجردا من أداء الرسوم تفاديا لتراكم المطالب العالقة، لاسيما وأن المحكمة ليس لها سلطة مراقبة التعرض شكلا، بل تنظر في الموضوع من ناحية الصحة أو عدم الصحة<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> Jacques caille ; la taxe judiciaire en matière de l'immatriculation GTM, n°1127, 1953, p60.

<sup>2</sup> ادريس الفاخوري، الوسيط في نظام التحفيظ العقاري بالمغرب: دراسة لنظام التحفيظ العقاري والفقه الإداري والعمل القضائي، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الطبعة الثالثة 2018، ص102.

<sup>3</sup> عبد العالي دقوقي، نظام التحفيظ العقاري بالمغرب بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 125.

<sup>4</sup> بصري هشام، مسطرة التحفيظ وإشكالاتها العملية، دراسة على تحليلية على ضوء القانون 14.07 المغير والمتمم لظهير التحفيظ العقاري، وكذا مدونة الحقوق العينية الجديدة، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2013، ص 121.

<sup>5</sup> جاء في قرار لمحكمة النقض ما يلي: «... لكن، حيث إن قبول التعرض من حيث الشكل موكول لسلطة المحافظ على الأملاك العقارية عملا بالفصل 24 وما يليه من ظهير التحفيظ العقاري. وأنه بمقتضى الفصلين 37 و45 من نفس القانون فإن المحكمة إنما يقتصر دورها على البت في وجود الحق

## خاتمة:

ختاماً فقد حاولنا من خلال هذا البحث الوقوف على خصوصيات تحفيظ الملك الوقفي أثناء المسطرة الإدارية للتحفيظ، مروراً بالمسطرة القضائية، والخصوصية التي تعرفها على مستوى التعرضات المقدمة من قبل ممثلي الملك الوقفي، والخصوصية التي رصدناها على مستوى إثبات الصبغة الوقفية أيضاً.

وبناء عليه؛ تكونت لدينا استنتاجات وعلى أساسها ارتأينا تقديم بعض المقترحات:

## أولاً: الاستنتاجات

- نستنتج أن المشرع سابر ما اتفق عليه الفقه منذ القدم، على أن مال الحبس يعامله معاملة اليتيم من حيث ضرورة حسن التصرف فيه من قبل القائم عليه، يتجاوز حسن التصرف في الأموال الأخرى؛
- المشرع عزز من خصوصيات الملك الوقفي، حيث اعتمد الليونة في إثبات الملك الوقفي؛
- من بين ما تمت ملاحظته من خلال دراسة هذا الموضوع، أن القضاء المغربي له دور هام في حماية الملك الوقفي، ولإفراجه بالخصوصية عن المساطر العقارية الأخرى، حتى قبل مدونة الأوقاف سنة 2010؛
- المشرع من خلال مدونة الأوقاف، لا زال يعتمد نوعاً من المحاباة بين الوقف العام والوقف المعقب، خاصة على مستوى المسطرة الإدارية للتحفيظ العقاري؛

## ثانياً: التوصيات

- ضرورة اتخاذ الإجراءات القانونية لحماية الرصيد العقاري الوقفي وتثبيت وضعيته القانونية، سواء من خلال متابعة دعاوى التحفيظ العقاري أو ثبوت الوقف، لأن التحفيظ العقاري هو السبيل الأمثل لمواجهة حالات الترامي على الأراضي الحسبية التي أصبحت في تزايد مستمر بسبب ضعف الوازع الديني؛
- تعميم نظام التحفيظ العقاري، خاصة على الأملاك الموقوفة وفقاً عاماً؛
- التنصيص على إعفاء الأوقاف من الرسوم القضائية ضمن مقتضيات المادة 151 من مدونة الأوقاف؛

## والله ولي التوفيق

المدعى به من التعرض ونوعه ومحتواه ومداه. ولذلك فإن القرار المطعون فيه بتأييده للحكم الابتدائي القاضي بصحة التعرض يكون قد طبق هذين الفصلين، ولم يخرق القاعدة المسطرية المستدل بها والوسيلة بالتالي غير جديرة بالاعتبار...» .

- قرار محكمة النقض عدد 2530، صادر بتاريخ 2005/09/28، ملف مدني عدد 2003/1/1/4170، أورده عمر أزوكار، مرجع سابق ص 194.

## مقالات باللغة الفرنسية

## LA PROTECTION SOCIALE AU MAROC ET LES ENJEUX DE SON FINANCEMENT PERENNE

Par : **SADAKA Abdelkadir**

Doctorant, Laboratoire LERJAP, FSJES – UMP, Oujda, Maroc

Equipe: Fiscalité, Finance et développement

Courriel : [sadaka774@gmail.com](mailto:sadaka774@gmail.com)

### INTRODUCTION

La protection sociale est considérée alors comme étant un droit humain fondamental reconnu par le droit international et la réglementation interne de tous les pays. Ainsi, chaque citoyen possède une créance sur la société, sans contrepartie directe, par laquelle il doit disposer d'un minimum de subsistance inconditionné sous forme de revenu direct ou indirect. C'est dans cet esprit que les états doivent décrire une série de politiques et de programmes fondés sur le principe selon lequel toute personne devrait jouir de tous ses droits économiques, sociaux et culturels à tous les stades de sa vie quel que soient son statut et indépendamment de son origine, de son sexe ou de sa condition.

La réflexion sur la généralisation de la protection sociale sur l'ensemble de population était présente avant l'avènement de la crise sanitaire COVID19. Certes, ce besoin pressant s'intensifie par la pandémie, qui témoigne d'une faiblesse du système existant dans sa globalité, rendant obligatoire et urgent de remédier aux dysfonctionnements constatés.

Or, La réussite de ce chantier passe nécessairement par une bonne gouvernance et principalement par un financement adéquat et pérenne de toutes ses composantes. Ainsi, les équilibres financiers et la pérennité des régimes adoptés dépendent de nombreux facteurs institutionnels, organisationnels et économiques. En effet, garantir la

pérennité des sources de financement de ce chantier représente un défi majeur pour tout le système.

Ce travail sera consacré à l'étude de la protection sociale au Maroc et les enjeux de son financement pérenne. Ainsi, on va traiter dans un premier axe le cadre normatif de la protection sociale au Maroc, tandis que le second axe sera réservé aux enjeux relatifs à son financement.

## I- LE CADRE NORMATIF DE LA PROTECTION SOCIALE AU MAROC

Avant d'entamer le cadre juridique de la protection sociale au Maroc (2), il convient d'abord de délimiter son champs conceptuel (1).

### 1. Le cadre conceptuel

La protection sociale<sup>1</sup> désigne un ensemble de mécanismes et de dispositifs dédiés à la prise en charge des différents risques pouvant affecter les personnes dans leur santé et leur revenu. Le conseil économique, social et environnemental (CESE) retient la définition la plus large de la protection sociale comme étant un « ensemble de dispositifs, assurantiels et solidaires, de sécurité sociale et d'assistance, contributifs et non contributifs, garantissant une capacité de soins et de revenus à toutes les personnes et tout au long de leur cycle de vie »<sup>2</sup>. Ceci doit se faire par une série de mesure visant à

<sup>1</sup> - Il est opportun de signaler que l'expression de la sécurité sociale est la plus utilisée par les premiers instruments internationaux pour désigner la protection sociale. Cité par CESE, La protection sociale au Maroc : revue, bilan et renforcement des systèmes de sécurité et d'assistance sociale, Rapport émis sur auto-saisine n°34/2018, Rabat, 2018, p. 20. Téléchargeable via le site officiel du conseil : « cese.ma ». Date de visite : 08-08-2024.

Toutefois, il convient de préciser qu'actuellement, le concept de protection sociale recouvre plusieurs techniques de couverture sociale (sécurité sociale, indemnité de chômage, aide sociale, actions sociales et protection sociale complémentaire) permettant de composer un tel système. B. MARYSE, droit de la sécurité sociale, Ellipses, Paris, 2006, p. 6.

Au Maroc, l'expression de « sécurité sociale » est la plus utilisée depuis 1959, date de création de la caisse nationale de sécurité sociale (CNSS), pour décrire la protection sociale. La notion de « protection sociale » en tant que nouveau concept inclusif et intégré n'a vu le jour que dans le cadre des dialogues sociaux. Sur le plan législatif, la notion de protection sociale est incluse dans le préambule de la loi 65-00 portant code de la couverture médicale de base (CMB) pour exprimer que la CMB est l'une de ses fondements. Enfin, la protection sociale a fait l'objet en 2021 d'une loi-cadre renforçant ainsi ses fondements juridiques et conceptuels.

<sup>2</sup> - CESE, la protection sociale au Maroc, op. Cit, p. 13.



garantir des niveaux de vie fondamentaux pour tous et construire une société équitable et inclusive. Il s'agit alors d'un ensemble de dispositifs de prévoyance sociale collectives permettant aux individus de faire face aux risques sociaux<sup>1</sup>.

En revanche, les socles de la protection sociale regroupent un ensemble de mécanismes et de dispositifs de prévoyance sociale collective permettant ainsi aux particuliers de faire face aux répercussions financières des risques sociaux. Ces risques concernent un ensemble de situations pouvant affecter la sécurité économique de la personne ou de sa famille, ce qui peut engendrer une baisse de ses ressources ou une aggravation de ses charges. En effet, Ces risques sociaux peuvent être liés aux variables suivantes : maternité, charge de famille, maladie, invalidité, chômage, vieillesse...

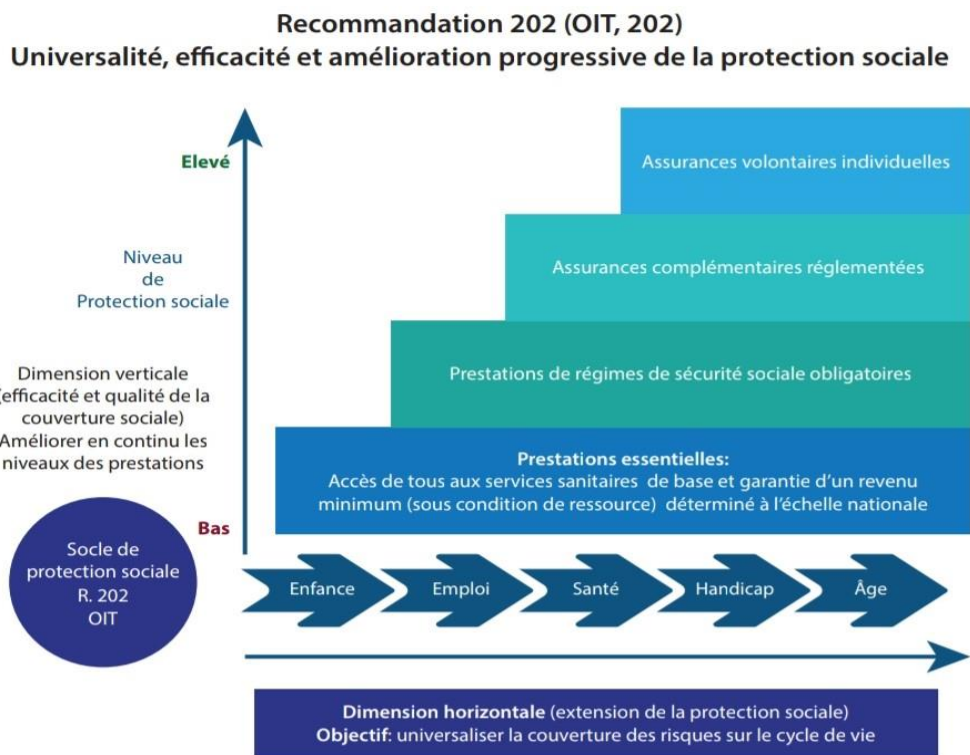
En outre, l'organisation internationale de travail (OIT) fixe un minimum de prestations devant être octroyées et servies au titre de la protection sociale par tous les pays membre de l'organisation, et ce en vertu de la convention n°102, qui est adoptée lors de la 35<sup>ème</sup> session de sa conférence générale<sup>2</sup>. Ainsi, la norme minimale comporte Neuf principales branches garantissant la protection sociale à savoir : Les soins médicaux ; L'indemnité de maladie ; Les prestations de chômage ; Les prestations de vieillesse ; Les prestations en cas d'accidents de travail et de maladies professionnelles ; Les prestations aux familles ; Les prestations de maternité ; Les prestations d'invalidité ; Et Les prestations de survivants.

<sup>1</sup> - A. BOUHARROU, La protection sociale au Maroc, Ed. Dar Assalam, Rabat, 2023, p. 11.

<sup>2</sup> -Convention ratifiée par le Maroc en date du 1<sup>er</sup> juin 2019 et publiée le 1<sup>er</sup> juin 2021 Via le Dahir n°1-14-41 du 9 chaabane 1442 (23 mars 2021) portant publication de de convention n°102 concernant la norme minimale de la sécurité sociale, adoptée à Genève le 28 juin 1952 à la 35<sup>ème</sup> session de la conférence générale de l'OIT, B.O. éd. Conventions internationales n°8 du 20 chaoual 1442 (01-06-2021), p. 279.

En plus, la recommandation n°202 du bureau international de travail (BIT) réoriente les Etats membres pour définir des systèmes de protection sociale complet avec l'extension de sa couverture en priorisant, lors de l'établissement de ses socles, toutes les personnes présentant un besoin. Il s'agit notamment de couvrir les personnes non protégées, pauvres et vulnérables, y compris les travailleurs dans les secteurs de l'informel et leurs familles de façon à leur garantir un niveau élémentaire de protection sociale tout au long de leur vie. Ceci doit se faire selon un modèle à deux dimensions tel que représenté par la figure ci-après :

### Les dimensions de la protection sociale suivant la recommandation n°202 de



### l'Organisation Internationale de Travail<sup>1</sup>

La figure ci-dessus nous renvoie à une représentation des niveaux de la protection sociale à travers deux dimensions :

<sup>1</sup> - CESE, la protection sociale au Maroc, op. cit, p. 25.

➤ **Une dimension horizontale :** Qui tend à étendre la protection sociale à toute la population. Et ce par la mise en place de systèmes complets de sécurité sociale, avec des garanties élémentaires d'accès à un niveau minimal de sécurité du revenu et de santé, tout au long de la vie, pour toutes les personnes qui en auront besoin. Ces politiques doivent permettre un accès effectif aux biens et services essentiels. Elles ont vocation, en lien avec les politiques économiques, à améliorer l'employabilité, à réduire la précarité et les relations de travail, et à favoriser la création d'emplois décents ;

➤ **Une dimension verticale :** qui améliore le niveau des prestations. La généralisation de la protection sociale doit en effet trouver son sens dans la capacité des systèmes de couverture à améliorer, certes progressivement, mais dans les meilleurs délais, les niveaux des revenus sécurisés et la qualité générale des prestations.

## 2. Le cadre normatif de la protection sociale

Le Maroc, à travers son histoire, a entrepris plusieurs mesures dans le cadre de l'amélioration de son système de protection sociale. En effet, *le système de la protection sociale était ancré dans la société marocaine avant même l'avènement du protectorat. Ainsi, on note l'existence d'une certaine solidarité tribale, voire d'ordre religieuse, créant un système de prévoyance sociale et d'assistance publique entre les Marocains. En effet, la pérennité du droit musulman légal ou coutumier, suivant le rite malékite, impliquait que cette solidarité résistait depuis longtemps et n'avait rien perdu de son ampleur et de sa valeur<sup>1</sup>.*

*En revanche, les origines formelles de la protection sociale remontent à l'époque du protectorat qui a introduit un système de protection sociale au profit des européens (notamment les Français détachés au Maroc). Ainsi, les premières législations en ce sens concernent les accidents de travail avec le dahir du 25 juin 1927<sup>2</sup>, reprenant les*

<sup>1</sup> - A. BOUDAHRAIN, La sécurité sociale au Maroc, Forum du livre, Casablanca, 1989, p. 7.

<sup>2</sup> - Dahir du 25 hijra 1345 (25 juin 1927) relatif à la réparation des accidents de travail.

*dispositions d'une loi française de 1898, abrogé en 2014 par la loi n°18-12<sup>1</sup>, et étendue par la suite aux maladies professionnelles par le dahir du 21 mai 1943<sup>2</sup>.*

*En 1930, un régime de pensions civiles est institué pour les fonctionnaires Français pour se servir des pensions de vieillesse et de survie, maintenu après l'indépendance et fut géré par la Caisse Marocaine de Retraite (CMR)<sup>3</sup>. En outre, pour servir les allocations familiales et les allocations de maternité aux travailleurs des grandes entreprises, une caisse d'aide sociale a été créé le 24 avril 1942, transformé en date du 31/12/1959 à la Caisse Nationale de Sécurité Sociale (CNSS)<sup>4</sup>.*

*Le cadre normatif de la protection sociale se poursuit avec la création en 1949 de la caisse interprofessionnelle marocaine des retraites (CIMR), en tant que régime facultatif des pensions de vieillesse, au profit des travailleurs du secteur privé. Aussi, la création d'un régime collectif d'allocation de retraite (RCAR) pour servir des pensions pour les agents temporaires, occasionnels ou vacataires de l'Etat ainsi qu'aux agents des établissements publics en 1977<sup>5</sup>.*

*La réforme du régime de la sécurité sociale pour les salariés du secteur privé a connu en 1972 une avancée majeure avec la promulgation du dahir portant loi n°1-72-184<sup>6</sup>. Ainsi, la sécurité sociale continue d'être gérée par la CNSS, considéré comme étant un établissement public à caractère administratif, placé sous la tutelle du ministère chargée de l'emploi.*

Cette caisse est chargée désormais de servir les prestations suivantes<sup>7</sup> :

1. Les allocations familiales ;

<sup>1</sup> - Loi 18-12 relative à la réparation des accidents du travail, promulguée par le dahir n°1-14-190 du 6 rabii I 1436 (29 décembre 2014), B.O. n°6328 du 22/01/2015.

<sup>2</sup> - Dahir du 26 jourmada I 1362 (31 mai 1943) étendant aux maladies d'origine professionnelle les dispositions du dahir du 25 hijra 1345 (25 juin 1927) concernant les responsabilités des accidents dont les ouvriers sont victimes dans leur travail.

<sup>3</sup> - Dahir du 1<sup>er</sup> chaoual 1348 (2 mars 1930) portant création de la CMR.

<sup>4</sup> - Dahir n° 1-59-148 du 30 jourmada II 1379 (30 décembre 1959) portant création d'un régime de sécurité sociale.

<sup>5</sup> - Dahir portant loi n° 1-77-216 du 20 chaoual 1397 (4 octobre 1977) créant un Régime collectif d'allocation de retraite (RCAR).

<sup>6</sup> - Dahir portant loi n° 1-72-184 du 15 Jourmada II 1392 (27 juillet 1972) relatif au régime de Sécurité Sociale tel qu'il a été modifié et complété.

<sup>7</sup> - Article 1 du dahir précité.

2. Les prestations à court terme, comprenant : Les indemnités journalières en cas de maladie ou d'accident non régis par la législation sur les accidents du travail et les maladies professionnelles, les indemnités journalières en cas de maternité, les allocations en cas de décès et l'indemnité pour perte d'emploi aux travailleurs salariés ;

3. Les prestations à long terme comprenant : Les pensions d'invalidité, les pensions de vieillesse et les pensions de survivants.

*Ces prestations sont étendues de façon progressive aux salariés du secteur agricole en 1981 et à ceux du secteur artisanal en 1993<sup>1</sup>, aux personnes en situation d'handicap (juste pour les allocations familiales servies aux personnes ayant sa garde ou à son kafil)<sup>2</sup>, aux travailleurs domestiques<sup>3</sup> et pour d'autres catégories des professionnels telles que : les travailleurs indépendants et les personnes non salariées exerçant une activité libérale<sup>4</sup>. Ce dernier régime élargit le champ des personnes bénéficiaires aux :*

1. Professionnels, qui sont les personnes physiques exerçant une profession libérale ;
2. Travailleurs indépendants, comprenant les personnes suivantes :
  - Les personnes physiques exerçant une activité commerciale ;
  - Personnes physiques exerçant une activité agricole ;
  - Personnes physiques propriétaires d'exploitations agricoles et forestières et leurs dépendances ;
  - Travailleurs non-salariés du secteur du transport routier, titulaires de la carte de conducteur professionnel conformément aux dispositions de la loi n°52-05 portant code de la route et les textes pris pour son application ;

---

<sup>1</sup> - A. BOUHARROU, op. cit, p. 68.

<sup>2</sup> - en vertu de l'article 4 de la loi 97-13 relative à la protection et à la promotion des droits des personnes en situation d'handicap, promulguée par le dahir n°1-16-52 du 19 rajeub 1437 (27 avril 2016), B.O. n° 6466 du 12 chaabane 1437 (19-05-2016), p. 750.

<sup>3</sup> - Via le décret n° 2-18-686 relatif aux conditions d'application du régime de la sécurité sociale pour les travailleuses et travailleurs domestiques, B.O. n° 6783 du 3 juin 2019. Et ce en application des dispositions de la loi n° 19-12 fixant les conditions de travail et d'emploi des travailleuses et travailleurs domestiques.

<sup>4</sup> - Loi n° 99-15 instituant un régime de pensions pour les catégories des professionnels, des travailleurs indépendants et des personnes non salariées exerçant une activité libérale, promulguée par le dahir n° 1-17-109 du 16 rabii I 1439 (5 décembre 2017), B.O. n° 6632 du 2 rabii II 1439 (21/12/2017), p. 1345.

- Gérants, non-salariés, de l'une des sociétés régies par la loi n°5-96 relatif à la société en nom collectif, la société en commandite simple, la société en commandite par actions, la société à responsabilité limitée et la société en participation ;
- Artistes ;
- Artisans ;
- 3. Personnes non salariées exerçant les activités libérales suivantes :
  - Les auto-entrepreneurs au sens de la loi n° 114-13 relative au statut de l'auto-entrepreneur ;
  - Les autres personnes non salariées exerçant pour leur propre compte, une activité génératrice de revenu. Soit qu'ils possèdent un local ou non pour exercer leurs attributions, quelle que soit la nature de cette activité ou de ce revenu.

Au début de cette 2<sup>ème</sup> décennie du 21<sup>ème</sup> siècle, on assiste au lancement d'une 2<sup>ème</sup> vague de mesure à caractère sociale qui s'appuie notamment sur l'aide financière directe, la généralisation de la CMB, la généralisation de l'octroi des allocations familiales et de l'indemnité perte d'emploi, et l'octroi d'une pension de retraite. Un ensemble de dispositif entrant dans le cadre de la protection sociale, véritable outil de solidarité initié par le discours royal du 29 juillet 2020 prévoyant une protection sociale d'une population importante qualifiée de pauvre et vulnérable. Ce chantier royal structurant le domaine de la protection sociale s'est lancé dans une conjoncture marquée par la propagation de la pandémie COVID19 et la déclaration de l'Etat d'urgence sanitaire induisant une incertitude vis-à-vis du futur. En l'occurrence, la situation économique et sociale d'une grande part de la population marocaine s'aggrave : perte d'emploi, maladies, invalidité, chômage..., ce qui nécessite une intervention rapide de la part de la puissance publique.

Ces réformes ont été introduites pour se conformer aux nouvelles dispositions prévues par la constitution de 2011, notamment son article 31, considérant l'accès à la protection sociale comme étant un droit constitutionnel. Aussi, tenir compte également des engagements internationaux du Royaume dans le domaine de la protection sociale, en particulier : Le Pacte international relatif aux droits économiques, sociaux et culturels ; La Convention n° 102 sur les normes minimales de sécurité sociale, publiée par l'OIT ; La recommandation n° 202 sur les socles nationaux de protection sociale ainsi que



le plan des Nations-Unies pour atteindre les objectifs de développement durable (ODD), dont l'un des principaux objectifs est l'élargissement de la protection sociale.

Quelque mois après le discours royal, une loi-cadre<sup>1</sup> a été promulguée œuvrant un chantier ambitieux pour la refonte du cadre juridique de la protection sociale avec un échéancier précis et rigoureux fixant comme piliers<sup>2</sup> :

✓ L'élargissement de la couverture médicale obligatoire pour que 22 millions de bénéficiaires supplémentaires puissent accéder à l'assurance maladie obligatoire (AMO) qui couvre les frais des soins, des médicaments et d'hospitalisation. Ceci devrait être déjà réalisé au cours des années 2021 et 2022 ;

✓ La généralisation des allocations familiales dont bénéficieront près de sept millions d'enfants en âge de scolarisation au cours des années 2023 et 2024 ;

✓ L'élargissement de l'affiliation aux régimes de retraite, à travers l'intégration d'environ cinq millions de personnes actives qui ne disposent actuellement d'aucune couverture liée à la retraite à l'horizon de 2025 ;

✓ La généralisation du bénéfice des indemnités pour perte d'emploi pour les personnes ayant un emploi stable à l'horizon de 2025<sup>3</sup>.

## **II- LES ENJEUX DE FINANCEMENT DE LA PROTECTION SOCIALE AU MAROC**

La généralisation de la protection sociale nécessite un financement propre et pérenne préservant les équilibres financiers des différents régimes. En effet, le financement de ce chantier porte sur<sup>4</sup> :

<sup>1</sup> - Loi-cadre 09-21 relative à la protection sociale, promulguée par le dahir n° 1-21-30 du 9 chaabane 1442 (23 mars 2021), B.O. n° 7132 du 9 rabii I 1444 (6-10-2022), p. 1505.

<sup>2</sup> - Préambule de la loi cadre 09-21.

<sup>3</sup> - Article 17 de la loi-cadre 09-21.

<sup>4</sup> - Article 11 de la loi-cadre 09-21.

- Un mécanisme basé sur la cotisation pour les personnes capables de contribuer au financement de cette protection sociale ;
- Un mécanisme basé sur la solidarité pour les personnes incapables de supporter le paiement des cotisations, servies essentiellement par des recettes fiscales.

Cependant, la fiscalisation de la protection sociale au Maroc a commencé en 2013 par l'instauration d'une contribution sociale de solidarité avec l'élargissement de son assiette en 2021. En plus, l'instauration de la CPU a permis à certaines catégories socio-professionnelles de bénéficier, à travers ce nouveau dispositif fiscal, des prestations de protection sociale.

En fait, le Maroc est parmi la majorité des pays du monde qui opte pour ces mécanismes de financement, notamment la combinaison entre le financement contributif (1) et le financement non contributif ou solidaire (2). Cependant, ces dernières années, on assiste à l'émergence de nouveaux mécanismes de financement dits « innovants » (3) dont l'efficacité et la nature de ce type de financement restent encore ambiguës.

### 1. Le financement contributif

Les mécanismes de cotisation reposent sur le paiement préalable des cotisations par les bénéficiaires ou par les tiers à leur profit. En ce sens, la protection sociale est financée dans le cadre du mécanisme contributif par les cotisations dues en application des textes législatifs et réglementaires en vigueur et qui sont résumés ainsi :

- Les cotisations sociales dues pour le financement des différentes prestations assurées par la CNSS-salariés sont réparties à raison de deux tiers (2/3) à la charge de l'employeur et d'un tiers (1/3) à la charge du salarié, à l'exception des cotisations relatives aux allocations familiales et la taxe sur la formation professionnelle. Ces deux dernières cotisations sont acquittées exclusivement et complètement par les employeurs. Le tableau suivant récapitule les principales cotisations prévues par le régime CNSS-salariés du secteur privé :

**Tableau n° 1 : Cotisations dues à la CNSS par les salariés du secteur privé<sup>1</sup>**

| Catégorie de prestation                                      | Base de calcul                                             | Plafond        | Taux Charge patronale | Taux Charge Salariale | Taux Global   |
|--------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------|----------------|-----------------------|-----------------------|---------------|
| Assurance Maladie Obligatoire (AMO)                          | Le total des salaires réels de la période (mois/trimestre) | Pas de plafond | 4,11% <sup>2</sup>    | 2,26%                 | 6,37%         |
| Prestations sociales à court terme (Maladie-Maternité-Décès) | Le total des salaires plafonnés                            | 6000 Dirhams   | 0,67%                 | 0,33%                 | 1,00%         |
| Indemnité pour perte d'emploi                                | Le total des salaires plafonnés                            | 6000 Dirhams   | 0,38%                 | 0,19%                 | 0,57%         |
| Prestations Familiales                                       | Le total des salaires réels de la période (mois/trimestre) | Pas de plafond | 6,40%                 | -                     | 6,40%         |
| Prestations sociales à long terme                            | Le total des salaires plafonnés                            | 6000 Dirhams   | 7,93%                 | 3,96%                 | 11,89%        |
| Taxe de formation professionnelle                            | Le total des salaires réels de la période (mois/trimestre) | Pas de plafond | 1,60%                 | -                     | 1,60%         |
| <b>TOTAL</b>                                                 | -                                                          | -              | <b>21,09%</b>         | <b>6,74%</b>          | <b>27,83%</b> |

<sup>1</sup> - Tableau synthétique des modalités de financement contributifs, recueilli par nos même à travers les textes règlementaires régissant les cotisations dues à la CNSS pour le régime réservé aux salariés du secteur privé.

<sup>2</sup> - Sont exonérées partiellement du paiement de la cotisation AMO, et ce en vertu des dispositions de l'article 114 de la loi n° 65-00 portant code de la couverture médicale de base, les entreprises disposant d'une assurance avant l'entrée en vigueur de la loi 65-00 au moyen de contrats groupe auprès de compagnies d'assurances. Ces entreprises ne paient que le taux de solidarité de 1,85%. Ce pourcentage est inclus dans la part patronale de l'AMO (2,26+1,85=4,11%).

Pour les marins pêcheurs, la cotisation est de :

- 1,36% du montant du produit brut de la vente du poisson pêché sur les chalutiers ;
- 1,70% du montant du produit brut de la vente du poisson pêché sur les sardiniers et les palangriers.

- Pour les assurés travailleurs non-salariés (TNS), et en vertu de la loi n°98-15, le taux de cotisation payé par ces personnes au titre du régime AMO est de 6,37% de leur revenu forfaitaire. Les retraités d'entre eux cotisent 4,52% du montant total de leur pension de retraite<sup>1</sup>. Cependant, pour bénéficier des prestations de la retraite conformément à la loi n°99-15, le taux de cotisations uniforme dû par les TNS est de 10% appliqué à une assiette forfaitaire indexée sur le SMIG (exemple : les adouls 1,9\*SMIG, les sage-femmes et les kinésithérapeutes 2\*SMIG). Ainsi, la couverture de la retraite est obligatoire pour les catégories socio-professionnelles dont le revenu forfaitaire dépasse 1,5\*SMIG, et facultative pour les catégories dont le revenu forfaitaire n'excédant pas 1,5\*SMIG<sup>2</sup>.

- Pour les personnes incapables de s'acquitter de la cotisation (Ex-Ramidistes qui sont basculées vers le régime AMO-TADAMON le 1<sup>er</sup> décembre 2022), la cotisation est supportée par l'Etat selon un système de ciblage bien défini dans le cadre du registre social unifié. En revanche, les *personnes non salariées et capables de payer la cotisation, en vertu de la loi n°60-22, cotisent en fonction de leur niveau de notation obtenu sur la base des mécanismes de ciblage des bénéficiaires des aides sociales directes, selon le tableau suivant :*

**Tableau n°2 : Cotisations dues à la CNSS par les personnes non salariées et capables de payer la cotisation<sup>3</sup>**

<sup>1</sup> - Décret n° 2.18.623 du 10 Joumada I 1440 (17 janvier 2017) fixant les taux des cotisations dues à la CNSS au titre du régime de l'AMO de base pour les catégories des professionnels, des travailleurs indépendants et des personnes non salariées exerçant une activité libérale, B.O. Ar. n°6745 du 14 Joumada I 1440 (21/01/2019), p.151.

<sup>2</sup> - Données récupérées en ligne du site de la CNSS via le lien : <https://www.cnss.ma/fr/content/quels-sont-les-taux-de-cotisations-des-r%C3%A9gimes-ammo-et-retraite-tns>.

Date de visite : 10-08-2024.

<sup>3</sup> - Décret n° 2-23-690 du 1<sup>er</sup> Joumada II 1445 (15 décembre 2023) portant application de la loi n° 60-22 relative au régime d'assurance maladie obligatoire de base au profit des personnes capables de s'acquitter de leurs cotisations et n'exerçant aucune activité rémunérée ou non rémunérée, B.O. n°7258 du 7 Joumada II 1445 (21 décembre 2023), p. 11290.

| Niveau de notation           | Montant des cotisations mensuelles dues (en dirhams) |
|------------------------------|------------------------------------------------------|
| Entre 9,3264284 et 9,5124369 | 144                                                  |
| Entre 9,5124369 et 9,743001  | 176                                                  |
| Entre 9,743001 et 9,9903727  | 224                                                  |
| Entre 9,9903727 et 10,237316 | 287                                                  |
| Entre 10,237316 et 10,431048 | 355                                                  |
| Entre 10,431048 et 10,739952 | 454                                                  |
| Entre 10,739952 et 11,013068 | 611                                                  |
| Supérieur à 11,013068        | 1164                                                 |

Les recettes provenant de ces personnes s'inscrivent dans le chapitre des ressources du budget relatif à l'AMO-TNS, crée en vertu de la loi 98-15<sup>1</sup>, et en cas de déséquilibre financier de ce régime, l'Etat peut modifier les montants des cotisations conformément aux dispositions réglementaires en vigueur<sup>2</sup>.

- Pour la contribution professionnelle unique (CPU), il s'agit d'un nouveau dispositif édicté par la loi de finances de l'année 2021 (Article 73-II-B 6° du CGI) en remplacement de l'IR au titre des revenus professionnelles<sup>3</sup>. Dans ce cadre, le législateur prévoit pour certaines catégories professionnelles, auparavant soumis au régime du bénéfice forfaitaire, de s'acquitter désormais d'un seul impôt englobant d'une part, l'impôt sur le revenu, la taxe professionnelle et la taxe des services communaux. Et d'autre part, un complément de droit (sous forme de cotisation sociale) destiné aux prestations

<sup>1</sup> Article 11 de la loi 60-22.

<sup>2</sup> - Article 12 de la loi 60-22.

<sup>3</sup> - La loi de finances n° 65-20 pour l'année budgétaire 2021, promulgué par le Dahir n°1-20-90 du 1er jourmada I 1442 (16 décembre 2020), B.O. n°6944 bis du 3 jourmada I 1442 (18/12/2020), p. 2048.

sociales couvrant dans un premier temps le bénéfice de l'assurance maladie obligatoire. Ces droits sont récapitulés ainsi :

**Tableau n°3 : Droits complémentaires payés dans le cadre de la CPU<sup>1</sup>**

| Tranches des droits annuels (En dirhams) | Montant trimestriel des droits complémentaires (En dirhams) | Montant annuel des droits complémentaires (En dirhams) |
|------------------------------------------|-------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------|
| Moins de 500                             | 300                                                         | 1200                                                   |
| De 500 à 1000                            | 390                                                         | 1560                                                   |
| De 1 001 à 2500                          | 570                                                         | 2280                                                   |
| De 2501 à 5 000                          | 720                                                         | 2880                                                   |
| De 5001 à 10 000                         | 1050                                                        | 4200                                                   |
| De 10 001 à 25 000                       | 1500                                                        | 6000                                                   |
| De 25001 à 50 000                        | 2250                                                        | 9000                                                   |
| Supérieur à 50 000                       | 3600                                                        | 14400                                                  |

- Pour les fonctionnaires du secteur public, le taux de cotisation au titre du régime AMO géré par la CNOPS est de 5% de l'ensemble des rémunérations, à raison de 50% à la charge de l'employeur et 50% à la charge du fonctionnaire. Cette cotisation est plafonnée à 400 dirhams avec un minimum de 70 dirhams. En revanche, le taux de la cotisation due par les titulaires de pensions est fixé à 2,5% du montant global des pensions de base servies dans la limite d'un montant mensuel de 70 dirhams et d'un plafond mensuel de 400 dirhams<sup>2</sup>.

Les taux de cotisation versés à la CMR au titre des prestations de retraites sont de 28%, à raison de 50% à la charge du fonctionnaire et 50% à la charge de l'administration.

<sup>1</sup> - MEFRA, DGI, Note circulaire n° 731 relatives aux dispositions fiscales de la loi de finances n° 65-20 pour l'année budgétaire 2021, p. 9.

<sup>2</sup> - Décret n° 2-05-735 du 11 Joumada II 1426 (18 juillet 2005) fixant le taux de cotisation due à la Caisse nationale des organismes de prévoyance sociale au titre du régime de l'assurance maladie obligatoire de base, B.O n° 5344 du 12 rejeb 1426 (18 août 2005).



- Pour l'AMO-étudiant, la cotisation des étudiants des établissements de l'enseignement public est prise en charge par l'Etat, alors que celle des étudiants du secteur privé est de 400 dirhams forfaitaires par an<sup>1</sup>.

En somme, pour parvenir à une protection sociale universelle, il est nécessaire de combiner des sources de financement provenant des cotisations sociales et des recettes fiscales. La composition de cette combinaison est toutefois très contestée, car, récemment, des organisations internationales<sup>2</sup> et des chercheurs ont suggéré de réduire, voire d'abolir les cotisations sociales et de les remplacer par des impôts généraux et/ou contributions solidaires. L'argument est de créer des incitations à l'intégration de l'informel et la formalisation de l'économie. Ainsi, selon ces organisations, les cotisations sociales ont un effet dissuasif sur l'emploi formel et contribue à l'accroissement de l'informalité des emplois et de entreprises, nuisant ainsi à la productivité et à la croissance du PIB.

## 2. Le financement solidaire ou non contributif

Le financement non contributif est Composé essentiellement du financement solidaire et du financement dit « innovant ».

### ➤ Le financement solidaire

Le mécanisme de solidarité, prévu par la loi-cadre, ouvre droit au bénéfice des prestations de protection sociale liées à l'assurance maladie obligatoire de base et aux allocations destinées à la protection contre les risques liés à l'enfance ou aux allocations forfaitaires. Ce mécanisme repose sur le versement préalable des cotisations par l'Etat au profit des personnes concernées et ce, à travers les ressources suivantes<sup>3</sup> :

- Les dotations issues du budget de l'Etat ;
- Les recettes fiscales affectées au financement de la protection sociale ;
- Les ressources issues de la réforme du système décompensation ;
- Les dons et legs ; et
- Toutes autres ressources pouvant être allouées en vertu de textes législatifs ou réglementaires particuliers.

<sup>1</sup> - Article 5 du Décret n° 2-15-657 du 18 kaada 1436 (3 septembre 2015) pris pour l'application de la loi n°116-12 relative au régime de l'assurance maladie obligatoire de base des étudiants, B.O. n° 6400 du 17 hija 1436 (1-10-2015), p. 3660.

<sup>2</sup> - BIT, Financer la protection sociale universelle : l'importance des cotisations sociales et leur incidence sur le marché du travail, p. 1. Récupéré via le site : <https://www.ilo.org/>.  
Date de visite le : 09-08-2024.

<sup>3</sup> - Article 13 de la loi-cadre 09-21.

En ce sens, et pour assurer le fonctionnement de certaines prestations, notamment les frais médicaux et d'hospitalisation pour les travailleurs indépendants et les personnes incapables de supporter le paiement des cotisations, l'Etat a mobilisé des fonds importants répartis comme suit :

- 7 millions d'Euros de la banque africaine de développement (BAD)<sup>1</sup> ;
- 500 millions de Dollars comme soutien de la banque mondiale<sup>2</sup> ; et
- 150 millions d'Euros provenant de l'agence française de développement<sup>3</sup>.

Pour ce qui est du financement du nouveau régime d'AMO-TADAMON, basé sur la solidarité, de nouvelles ressources seront affectées au « fonds d'appui à la protection sociale et à la cohésion sociale », constituées essentiellement de recettes fiscales, notamment la TIC sur les produits et les équipements énergivores et la TIC écologique pour le recyclage de certains produits et équipements électroniques, avec le maintien et la reconduction de contribution sociale de la solidarité jusqu'au 2025<sup>4</sup>.

#### ➤ Le financement dit « innovant »

En plus des modes de financements discutés ci-dessus, le financement innovant est considéré, par la puissance publique, comme un nouveau mécanisme efficace et un complément indispensable aux modes de financement traditionnel. Ce mode de financement permet de générer une liquidité immédiate à l'Etat en vue de maintenir sa capacité d'investissement dans des chantiers stratégiques tout en limitant le recours à

<sup>1</sup> - Et ce en vertu du décret n° 2-22-892 du 15 rabii II 1444 (10 novembre 2022) approuvant l'accord de prêt conclu le 7 novembre 2022 entre le Royaume du Maroc et la Banque africaine de développement, portant sur un montant de quatre-vingt-sept millions d'euros (87 000 000,00 d'euros), pour le financement du Programme d'appui à la généralisation de la couverture sociale (PAGCS), B.O. n°7144 du 22 rabii II 1444 (17-11-2022), p. 1976.

<sup>2</sup> - A. BOUHARROU, op. cit, p. 146.

<sup>3</sup> - Idem.

<sup>4</sup> - MEFRA, rapport d'activité – direction du budget 2022, p. 78.

l'emprunt. Il s'agit, selon le ministère chargé de l'économie et des finances, d'un nouveau mécanisme alliant effort budgétaire de l'Etat et apport du secteur privé<sup>1</sup>.

En effet, Le financement dit « innovant » désigne tout mécanismes financiers, hors privatisation, auxquels peut recourir l'Etat pour se financer en substitution à l'endettement. Il peut s'agir de partenariats public-privé (PPP) ou encore de monétisation de certains actifs de l'Etat (bâtiments administratifs, établissements d'enseignements publics, CHU ...) à travers des opérations de « lease-back » opérées par des organismes de placement collectif immobilier (OPCI). Ainsi, les actifs sont cédés à des investisseurs institutionnels (CMR, compagnies d'assurance, etc.) en contrepartie d'un revenu locatif contractuel de longue durée.

Or, l'implémentation de ce mécanisme de financement se fait souvent par la direction des domaines de l'Etat relevant du ministère chargée des finances. Cela consiste à transférer la propriété de certains actifs immobiliers des formations hospitalières et/ou d'enseignements, tout en préservant leur usage à travers des contrats de bail négociés avec les nouveaux propriétaires.

Ces mécanismes sont institués pour la première fois au secteur de la santé et de la protection sociale par la loi de finances de l'année 2019 et ce par la vente de Cinq (05) CHU à la CMR moyennant un contrat de bail à long terme. Cette opération a permis d'injecter 4,5 milliards de dirhams au budget de l'Etat.

En effet, le gouvernement s'est doté d'un moyen de financement rapide et sûr par le biais de ce nouveau dispositif de financement, ce qui l'a permis de mobiliser plus de 55 milliards de dirhams de 2019 à fin 2023, et il compte générer 30 milliards de dirhams en 2024.

Il reste à noter également que le gouvernement a mobilisé au titre de l'année 2023 des financements extérieurs estimés à environ 28 milliards de dirhams. Ainsi, plus de 13

---

<sup>1</sup> - MEFRA, Rapport économique et financier accompagnant la loi de finances pour l'année budgétaire 2023, p. 114.

milliards de dirhams issues dudit financement ont permis de contribuer au financement du projet d'appui à la protection sociale et à l'appui du secteur de la santé<sup>1</sup>.

En somme, la généralisation de la protection sociale devrait être financée par un mécanisme de financement combinant la cotisation des bénéficiaires et la contribution de l'Etat, qui assure le paiement des cotisations pour les personnes incapables de s'y acquitter. Un coût global annuel estimé de 51 Milliards de dirhams, dont 28 Milliards au titre du mécanisme d'affiliation et 23 Milliards au titre du mécanisme de solidarité<sup>2</sup>. En effet, le système de solidarité nécessite la mobilisation de plusieurs sources de financement pour ne pas alourdir le coût du travail.

## CONCLUSION

En dépit des mécanismes de financement précités, la pérennité des modes de financement de ce chantier ambitieux demeure en question du fait l'existence d'un champ informel important et non restructuré. Ceci est souvent considéré comme un frein pour l'organisation et la continuité du système de la protection sociale au Maroc, reposant principalement sur des mécanismes contributifs. Or, les pouvoirs publics doivent entreprendre des mesures urgentes visant la formalisation de l'informel et la diversification des sources de financement, notamment à travers leur fiscalisation et l'optimisation du potentiel du système fiscal marocain.

---

<sup>1</sup> - MEF, note de présentation accompagnant la loi de finance 2024, p. 153.

<sup>2</sup> - MEFRA, Rapport économique et financier op. cit, p. 112.

## **L'influence de la diplomatie environnementale du Maroc sur les politiques du développement durable des pays africains.**

### **The influence of Morocco's environmental diplomacy on the sustainable development policies of African countries.**

**Mohamed ASGAIOUAL<sup>1</sup>, BIAYAZ Abderrazzak<sup>2</sup>**

[asgamo1980@gmail.com](mailto:asgamo1980@gmail.com)

**Laboratoire Management de l'Agriculture Durable ( MAD)  
Université Chouaib Doukkali (EL JADIDA).**

#### **I-INTRODUCTION**

La diplomatie environnementale a souvent été reléguée au second plan par rapport aux diplomaties traditionnelles par la majorité des gouvernements, se développant prudemment dès le XIVe siècle à travers des accords bilatéraux en Europe concernant la gestion des ressources halieutiques. Aux XVIIe et XVIIIe siècles, plusieurs de ces accords se concentrent sur l'accès à certains territoires ou cours d'eau en Europe et en Amérique du Nord. En dehors de ces accords spécifiques, c'est au XIXe siècle que l'environnement acquiert une dimension clairement multilatérale. En 1857, le premier accord multilatéral, impliquant plus de trois États, est signé ; il engage les États riverains du lac de Constance (Allemagne, Autriche et Suisse) à gérer le prélèvement d'eau du lac. Progressivement, des accords multilatéraux se développent, abordant des problèmes environnementaux plus directs tels que le transport de substances dangereuses ou la protection des espèces en voie de disparition.

Au début du XXe siècle, précisément le 19 mars 1902, une première convention internationale a été conclue à Paris concernant les oiseaux utiles à l'agriculture. Cette convention, comprenant seize articles, insiste sur la protection absolue de ces oiseaux en interdisant de les tuer en tout temps ainsi que de détruire leurs nids, œufs et couvées.

- Une autre convention portant sur le même sujet, la protection des oiseaux, a été conclue à Paris le 18 octobre 1950. Cette convention, composée de onze articles, a été signée par seize pays européens et vise à protéger les oiseaux vivant à l'état sauvage.
- Par ailleurs, une troisième convention a été conclue à Washington le 3 mars 1973. Les pays contractants y reconnaissent que les peuples et les États sont et devraient être les meilleurs protecteurs de leur faune et de leur flore sauvage.

Cette convention met l'accent sur l'importance de la coopération internationale pour protéger certaines espèces de la faune et de la flore contre la surexploitation due au commerce international.

- On peut également citer la convention d'Espoo sur l'évaluation de l'impact sur l'environnement dans un contexte transfrontalier, comprenant vingt articles. Les États contractants y affirment la nécessité de garantir un développement écologiquement rationnel et durable, en mettant en œuvre des politiques anticipatives et préventives pour atténuer et surveiller tout impact néfaste sur l'environnement<sup>1</sup>.

Nous pouvons dire que la diplomatie environnementale est un processus d'un ensemble des négociations dont interviennent plusieurs acteurs, qui cherchent à impacter les décisions finales des parties étatiques, pour favoriser leurs intérêts notamment que l'environnement présente un espace indispensable pour la mise en œuvre des programmes de développement dans tous les domaines. L'environnement est soumis au changement des éléments liés à l'économie mondiale, notamment les ressources énergétiques, le développement des Etats et le commerce international. Les Etats-Unis d'Amérique, la Chine, l'Union Européenne, la Russie et quelques pays émergents, l'Inde comme exemple, sont les principaux acteurs qui ne cessent pas d'augmenter le taux de CO2 dans l'air, ce taux qui ne s'arrête point de se croître surtout avec la guerre entre la Russie et l'Ukraine qui présente la cause principale derrière l'augmentation des prix des ressources énergétiques vitales, notamment le pétrole et le gaz, puisque les deux pays sont deux grands fournisseurs des pays industrialisés ; essentiellement les pays de l'union Européenne. Ce qui va obliger ces derniers à rouvrir à nouveau les mines du charbon. Ainsi ce désir des grandes puissances économiques de réaliser plus de richesse en faveur de leurs peuples endigue, jusqu'à l'instant, la réduction de l'accentuation du réchauffement climatique moyen à 1.5°C. La raison pour laquelle on remarque toujours un désaccord entre les négociants, et même en cas de prise des décisions, la mise en œuvre de ces dernières reste sans aucune garantie en l'absence des sanctions massives.

D'autre part, les nombreux et complexes défis auxquels le monde est confronté aujourd'hui nous font réfléchir avec prudence au sujet du développement durable ; on peut même dire que l'avenir des générations futures n'est pas assuré comme elles l'imaginent, au moins de maintenir des conditions similaires à celles de nos jours. Les ressources s'épuisent, les climats se détériorent, la pollution s'accroît, l'inégalité sociale s'accroît. En termes d'économie, il existe de nombreux défis (comme le

---

<sup>1</sup> Chasek, P. (2021), « Stockholm et la naissance de la diplomatie environnementale », *International Institute for Sustainable Development*, 20 septembre 2020, p.9, <https://www.iisd.org/projects/still-only-one-earth>. consulté le 14/05/2024.



chômage et l'instabilité des marchés), tandis qu'en matière de santé, on observe une présence croissante de déchets et de nouvelles pandémies. Ce sont des difficultés qui ne cessent de se renforcer, ce qui nous contraint tous à envisager des solutions immédiates afin de sauver ce que nous pouvons et de tenter de reconstruire un monde.

La communauté internationale considère le développement durable comme un grand défi qui peut être une solution et un choix convenable pour remplacer le développement actuel qui porte plus d'inconvénients à l'humanité que d'avantages. Selon Brundtland (1987) le développement durable se définit comme "un mode de développement qui répond aux besoins des générations présentes sans compromettre la capacité des générations futures à répondre à leurs propres besoins».

Par ailleurs, la diplomatie environnementale du Maroc est devenue un aspect crucial de sa politique étrangère, notamment en Afrique. Depuis son retour à l'Union africaine en 2017, le Maroc a intensifié ses efforts pour promouvoir des initiatives environnementales et des projets de développement durable sur le continent. Le pays est reconnu pour ses engagements dans les accords internationaux, tels que l'Accord de Paris sur le climat, et pour son rôle actif dans les conférences des Nations Unies sur le climat (COP). Le Maroc a lancé plusieurs initiatives notables, telles que l'Initiative pour l'Adaptation de l'Agriculture Africaine (AAA)<sup>1</sup> et le projet de la Grande Muraille Verte pour le Sahara et le Sahel. Ces projets visent à lutter contre la désertification, à promouvoir l'agriculture durable et à renforcer la résilience des communautés rurales face aux changements climatiques. En outre, le Maroc investit dans des projets d'énergie renouvelable, comme le complexe solaire de Noor à Ouarzazate, qui sert de modèle pour d'autres pays africains.

Cependant, la diplomatie environnementale du Maroc rencontre également des défis. Les divergences politiques entre les pays africains, les contraintes financières, et les impacts socio-économiques des projets environnementaux peuvent entraver la mise en œuvre des initiatives. Il est important de comprendre comment le Maroc navigue ces complexités pour maximiser l'impact positif de sa diplomatie environnementale.

Ainsi, on peut poser la question centrale suivante : comment la diplomatie environnementale du Maroc influence-t-elle les politiques environnementales et le développement durable en Afrique, et quels sont les défis et les opportunités qui en

---

<sup>1</sup> Ministère de l'Agriculture, de la Pêche maritime, du Développement durable, des Eaux et des forêts, (2016), livre blanc de l'initiative : Adaptation de l'agriculture africaine (AAA).

découlent ?

Étant donné la question centrale, on peut présenter quelques hypothèses potentielles de la manière suivante :

**-Hypothèse 1:** La diplomatie environnementale du Maroc en Afrique renforce les politiques environnementales nationales des pays partenaires. Cette première hypothèse explore comment les initiatives marocaines influencent les cadres législatifs et réglementaires des autres pays africains en matière d'environnement.

**-Hypothèse 2:** Les projets de développement durable initiés par le Maroc contribuent significativement à la résilience climatique et à la sécurité alimentaire en Afrique. Ici, l'accent est mis sur l'impact concret des initiatives marocaines sur les conditions de vie des populations africaines, notamment en termes de gestion de l'eau, d'agriculture durable et de production d'énergie renouvelable.

**-Hypothèse 3:** Les défis politiques et économiques limitent l'efficacité de la diplomatie environnementale du Maroc en Afrique. Cette dernière hypothèse examine les obstacles rencontrés, tels que les tensions politiques, les ressources financières limitées et les résistances locales, qui peuvent freiner les efforts diplomatiques et les initiatives environnementales.

## II- METHODOLOGIE

Visant une réponse de la question centrale, nous allons analyser d'abord les discours royaux puis examiner les données qualitatives et quantitatives qui reflètent le rôle du Maroc dans la protection de l'environnement dans le continent africain, ainsi de garantir une progression permanente du développement durable. Puis nous allons analyser les résultats issus de l'exercice de cette diplomatie, ensuite on va comparer la position du Maroc dans le continent africain par rapport à celles de quelques pays qu'on peut considérer des concurrents sur le continent.

### II-1. Les discours royaux :

A travers l'analyse des discours du Roi Mohammed VI plusieurs moments clés peuvent être pris en considération.

**-Discours lors de la COP22 (Marrakech, novembre 2016) :** Le Roi a prononcé un discours marquant lors de la COP22, qui a mis en avant l'engagement du Maroc envers les énergies renouvelables et la lutte contre le changement climatique. Il a souligné l'importance de la coopération africaine pour atteindre les objectifs climatiques, en particulier à travers des initiatives comme le Fonds bleu pour le bassin du Congo et l'Initiative pour l'Adaptation de l'Agriculture Africaine (AAA).

-

**-Sommet Africain de l'Action Climatique (Marrakech, novembre 2016) :** Ce sommet, organisé en marge de la COP22, a réuni une cinquantaine de pays africains et a abouti à une déclaration commune soutenant des initiatives comme le Fonds bleu et AAA. Le Roi a affirmé la volonté du Maroc de mener des actions concrètes pour faire entendre la voix de l'Afrique dans les négociations climatiques mondiales.

**-Discours à l'ouverture du Forum Crans Montana (mars 2017) :** Lors de ce discours, le Roi Mohammed VI a évoqué la transition énergétique du Maroc comme un modèle pour les autres pays africains. Il a mis en avant le rôle de la Moroccan Agency for Solar Energy (MASEN) et l'Agence Marocaine pour l'Efficacité Énergétique (AMEE) comme des instruments clés dans cette transition. Le discours a également souligné l'importance de la coopération Sud-Sud pour le développement durable en Afrique.

**-Sommet de Brazzaville (avril 2018) :** Invité à Brazzaville, le Roi Mohammed VI a réitéré l'engagement du Maroc à promouvoir les énergies renouvelables et à soutenir les pays africains dans leurs efforts de développement durable. Ce sommet a également permis de renforcer les liens entre le Maroc et d'autres nations africaines en matière de politiques environnementales et d'initiatives climatiques<sup>1</sup>.

**-Discours à l'Organisation de la Coopération Islamique (OCI, juillet 2023) :** Malgré la focalisation de ce discours sur des sujets plus vastes de coopération internationale, le Roi Mohammed VI a également évoqué les défis environnementaux auxquels font face les pays membres et a appelé à des initiatives collectives pour promouvoir le développement durable. Il a souligné l'importance de la créativité et de la synergie afin de faire face aux crises économiques, politiques, sécuritaires et environnementales actuelles.

Il est donc bien clair que l'ensemble de ces discours montre une stratégie cohérente et proactive de la part du Maroc pour se positionner en tant que leader en matière de diplomatie environnementale en Afrique. Le pays utilise ses avancées en énergies renouvelables et ses initiatives de coopération pour promouvoir un développement durable et intégré au sein du continent africain. Cette approche renforce non seulement les liens bilatéraux avec d'autres nations africaines, mais contribue également à la stabilité et à la prospérité régionales.

## **II-2- La contribution marocaine dans la création du fond bleu pour le Bassin du Congo.**

À travers le Centre de Compétences Changement Climatique du Maroc (4C Maroc), et conformément aux décisions prises lors de la conférence de Brazzaville (3-

---

<sup>1</sup> Abourabi, Y, & Ferrie, J. N. (2018). La diplomatie environnementale du Maroc en Afrique: un mix intérieur-extérieur. *Telos*, 7.

5 octobre 2017) par les ministres de l'Environnement et de l'Économie de la Communauté Économique des États de l'Afrique centrale (CEEAC) et de la Communauté de l'Afrique de l'Est (EAC), le Maroc s'engage à suivre la mise en œuvre du Fonds Bleu pour le Bassin du Congo. C'est ce qu'a déclaré Mme El Ouafi, secrétaire d'État chargée du développement durable, qui a coprésidé une réunion en marge du sommet international sur le climat "One Planet Summit" avec Arlette Soudan-Nonault, ministre du Tourisme et de l'Environnement de la République du Congo et coordinatrice technique de la Commission Climat Bassin du Congo. En tant que présidente du 4C, Mme El Ouafi a également annoncé que l'institution travaille activement pour sécuriser les financements nécessaires à l'étude de présage du Fonds Bleu pour le Bassin du Congo. Elle a souligné que tous les indicateurs de succès sont réunis pour la réalisation de ce projet, notamment grâce à l'approche inclusive adoptée et aux pratiques réussies à capitaliser, telles que l'initiative Adaptation de l'Agriculture en Afrique.

Cette initiative, lancée lors de la COP 22 à Marrakech, vise à redéfinir les orientations d'une économie collaborative fusionnant exploitation raisonnée des forêts et gestion durable des eaux des côtes maritimes, du fleuve Congo et de ses affluents. Le Fonds Bleu pour le Bassin du Congo a pour objectif de renforcer l'aspect écologique de la gestion intégrée des forêts et des plans d'eau du Bassin du Congo, une zone comprenant plusieurs bassins fluviaux et importantes zones côtières. Le fonds cherche également à promouvoir une "économie bleue" dans le Bassin du Congo, basée sur des principes de gestion communautaire et régionale impliquant les 12 pays suivants : Angola, Burundi, Cameroun, République du Congo, Gabon, Guinée équatoriale, République centrafricaine, République démocratique du Congo, Rwanda, Tanzanie, Tchad et Zambie. Des projets dans des secteurs clés tels que l'agriculture biologique, l'écotourisme, l'artisanat traditionnel et l'énergie seront développés pour renforcer les économies durables de la région et offrir des solutions à la déforestation.<sup>1</sup>

### **II- 3- les principaux programmes de conservation forestière menés par le Maroc en Afrique :**

Le Maroc a entrepris des initiatives ambitieuses de reboisement en Afrique de l'Ouest, en particulier au Sénégal, au Mali et au Burkina Faso, dans le cadre de sa politique de diplomatie environnementale. Ces projets visent à combattre la dégradation des terres, promouvoir la biodiversité et améliorer les moyens de subsistance des populations locales.

---

<sup>1</sup> LAWILLA, W(2018), « Environnement ,l'étude de préfiguration du fonds bleu pour le bassin de Congo vient être lancée »,sur le site<https://afriquenvironnementplus.info/>consulté le 02/07/2023.

## Initiatives au Sénégal

Le Sénégal est également une partie prenante majeure de l'Initiative de la Grande Muraille Verte, qui vise à restaurer les écosystèmes dégradés et à lutter contre la désertification. Le programme marocain de reboisement dans ce pays a contribué à la reforestation et à la restauration des terres, soutenant ainsi les efforts locaux pour améliorer la sécurité alimentaire et lutter contre le changement climatique. Les projets incluent des collaborations avec des ONG locales et des associations communautaires pour assurer la durabilité à long terme des initiatives <sup>1</sup>.

## Initiatives au Mali

Au Mali, les efforts de reboisement incluent la plantation d'arbres pour stabiliser les sols et créer des microclimats favorables à l'agriculture. Ces initiatives sont cruciales pour améliorer la résilience des communautés rurales face aux impacts du changement climatique. Comme au Burkina Faso et au Sénégal, la participation des communautés locales et des ONG est essentielle pour le succès et la pérennité des projets<sup>2</sup>.

Ces initiatives démontrent l'engagement du Maroc dans la promotion du développement durable et de la résilience climatique en Afrique. Elles s'inscrivent dans une stratégie plus large de diplomatie environnementale visant à renforcer la coopération régionale et à améliorer les conditions de vie dans les pays partenaires.

Par ailleurs, Le Maroc a obtenu un prêt de 100 millions d'euros de la Banque européenne d'investissement (BEI) pour soutenir le développement inclusif et durable de ses forêts sur la période 2024-2028. Ce financement appuie la stratégie "Forêts du Maroc 2020-2030" mise en œuvre par l'Agence Nationale des Eaux et Forêts (ANEF). Les objectifs sont de restaurer 600 000 hectares de forêts, créer 27500 emplois et augmenter la valeur économique des secteurs forestiers et écotouristiques à 5,25 milliards de dirhams par an<sup>3</sup>. De plus, la Banque africaine de développement a accordé 84 millions d'euros au Maroc en 2024 pour valoriser les forêts, préserver l'eau et la

---

<sup>1</sup> Goffner, D, Sinare, H, & Gordon, L. J. (2019). The Great Green Wall for the Sahara and the Sahel Initiative as an opportunity to enhance resilience in Sahelian landscapes and livelihoods. *Regional Environmental Change*, 19, 1417-1428.

<sup>2</sup> Vinceti, B, Valette, M, Bougma, A. L, & Turillazzi, A. (2020). How is forest landscape restoration being implemented in Burkina Faso? Overview of ongoing initiatives. *Sustainability*, 12 (24), 10430.

<sup>3</sup> Banque européenne d'investissement, (2023), « Maroc : BEI Monde mobilise 100 millions d'euros pour des forêts inclusives et durables, <https://www.eib.org/site> consulté le 01/07/2024.

biodiversité, et favoriser l'inclusion des populations rurales<sup>1</sup>.

Au niveau régional, l'objectif de l'initiative pour les forêts d'Afrique centrale (CAFI) est d'apporter son soutien aux pays d'Afrique centrale dans la réalisation de réformes et d'investissements afin de faire face aux défis de la pauvreté, de l'insécurité alimentaire et du changement climatique qui impactent leurs forêts. Créée par les Nations Unies pour le développement durable en septembre 2015, elle est une initiative conjointe du Programme des Nations Unies pour le développement (PNUD), de l'Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture (FAO) et de la Banque mondiale. Elle vise à mettre au point une méthodologie d'évaluation des facteurs de déforestation dans six pays d'Afrique centrale (Cameroun, République centrafricaine, République démocratique du Congo, la Guinée équatoriale, le Gabon et la République du Congo) en utilisant des outils de pointe de cartographie et de quantification<sup>2</sup>. Pour la valorisation des produits forestiers non ligneux (PFNL) qui représentent un potentiel important pour les communautés locales, est un enjeu clé en Afrique centrale. La Communauté des États d'Afrique centrale (CEEAC) vise une gestion et valorisation plus durable de ces ressources<sup>3</sup>.

#### **II-4-Le Maroc partage son expertise et ses savoir-faire en matière de gestion durable des forêts avec ses partenaires africains**

Le Maroc s'engage activement à partager son expertise et son expérience en matière de gestion durable des forêts avec ses partenaires africains. Voici un résumé détaillé de cette implication, appuyé par des sources fiables :

- **Partage d'expérience et de savoir-faire**

Le Maroc est reconnu pour ses efforts en faveur de la gestion durable de ses forêts et souhaite en faire bénéficier ses voisins africains. Selon Mohamed Sadiki<sup>4</sup>:

---

<sup>1</sup> Groupe de la Bank africaine de développement, (2024), « Maroc : 84 millions d'euros de la Banque africaine de développement pour valoriser les forêts, préserver l'eau et la biodiversité et favoriser l'inclusion des populations rurales », <https://www.afdb.org/fr.site> consulté : 26/06/2024.

<sup>2</sup> L'organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture (FAO), « L'Initiative pour les forêts de l'Afrique centrale », [www.fao.org](http://www.fao.org), consulté le 27/06/2024

<sup>3</sup> Vunda, M. (2021). La valorisation des ressources forestières en Afrique centrale: état des lieux et perspectives de développement à partir des produits forestiers non ligneux (PFNL) en Angola, au Cameroun, au Congo, au Gabon et en République Démocratique du Congo (Doctoral dissertation, Université Clermont Auvergne).

<sup>4</sup> **Ministre de l'Agriculture, de la Pêche maritime, du Développement rural et des Eaux et Forêts** lors d'événement parallèle au Sommet sur les engrais et la santé des sols : cadres politique, de gouvernance et institutionnel pour accélérer la mise en œuvre des pactes nationaux de fourniture de denrées alimentaires et de



Le Royaume du Maroc est engagé à partager ses expériences et son expertise internationale en matière d'engrais et de santé des plantes, conformément aux Hautes Orientations de Sa Majesté le Roi.

De même, un rapport du Conseil Économique, Social et Environnemental (CESE) souligne que "Pour relever le défi de l'intégration régionale du Maroc et en faire un levier de développement durable bénéfique pour le Maroc et ses partenaires africains, le Royaume doit s'engager davantage dans le partage de son expertise et de ses bonnes pratiques en matière de gestion durable des ressources naturelles, notamment forestières<sup>1</sup>".

- **Initiatives concrètes de coopération**

Le Maroc met en place des initiatives concrètes pour partager son savoir-faire avec ses voisins africains. Mohamed Sadiki, a réaffirmé l'engagement du Maroc à partager ses expériences et son expertise internationale en matière agricole avec les pays africains. De plus, un partenariat a été renforcé entre l'Agence Nationale des Eaux et Forêts (ANEF) du Maroc et l'Agence Française de Développement (AFD) pour "échanger leurs connaissances et leur expertise dans des domaines tels que la gestion durable des forêts en Afrique<sup>2</sup>".

- **Soutien au développement durable en Afrique**

Ces initiatives s'inscrivent dans une volonté plus large du Maroc de soutenir le développement durable en Afrique, notamment dans le secteur forestier. Comme le souligne un rapport de la FAO, "Les pays africains ont conclu divers accords de coopération avec les institutions ci-dessus et d'autres entités, partenaires au développement, institutions et réseaux afin d'accroître l'utilisation durable des forêts dans le but d'améliorer les résultats positifs pour l'environnement et les moyens d'existence des populations africaines<sup>3</sup>".

---

produits agricoles organisé le 07 mai 2024 à Nairobi (Kenya). La Bank africain de développement : <https://www.afdb.org/fr/.site> consulté le 27/06/2024.

<sup>1</sup> Rapport du Conseil économique, social et environnemental, (2020), L'intégration régionale du Maroc en Afrique Pour une stratégie au service d'un développement durable avec l'Afrique, [www.cese.ma](http://www.cese.ma), site consulté le 28/06/2024.

<sup>2</sup> Agence française de développement, « Maroc : programme d'appui à la stratégie forêt du Maroc 2020-2030, GHABATI HAYATI. », <https://www.afd.fr/fr>, site consulté le 30/06/2024.

<sup>3</sup> Des forêts, P. L. A. Cadre de gestion durable, <https://www.fao.org.site> consulté le 30/06/2024.

De plus, la Banque Européenne d'Investissement a accordé un prêt de 100 millions d'euros au Maroc pour "appuyer le développement inclusif et durable des forêts du Royaume », démontrant l'engagement du Maroc dans ce domaine<sup>1</sup>.

En conclusion, le Maroc joue un rôle actif dans le partage de son expertise et de ses savoir-faire en matière de gestion durable des forêts avec ses partenaires africains, à travers des initiatives concrètes de coopération et de soutien au développement durable en Afrique.

- **Formation et accompagnement des cadres africains.**

En plus de ces efforts nationaux, le Maroc s'implique également dans la formation et l'accompagnement de cadres africains dans des domaines clés liés à la gestion forestière comme la lutte contre les incendies, la surveillance forestière ou la reforestation<sup>2</sup> :

-Lutte contre les incendies : Le Maroc partage son expertise et ses bonnes pratiques en matière de surveillance, de prévention et d'intervention contre les feux de forêt avec d'autres pays africains<sup>3</sup>.

-Surveillance forestière: Le Maroc aide d'autres pays à mettre en place des systèmes de suivi et de cartographie de leurs écosystèmes forestiers, notamment grâce à l'utilisation de la télédétection<sup>4</sup>.

Ces efforts de coopération et de transfert de compétences permettent de renforcer les capacités des pays africains dans la gestion durable de leurs forêts, face aux défis communs tels que les incendies, la déforestation et la dégradation des écosystèmes forestiers.

## **II- 5-L'Initiative marocaine pour l'Adaptation de l'Agriculture Africaine (AAA)**

Elle a été lancée par le Maroc avant la COP22 en 2016. Son objectif est de

---

<sup>1</sup> Banque européenne d'investissement, (2023), op.cit.

<sup>2</sup> Naggar, M. (2013). Les questions forestières au Maroc et la gouvernance territoriale. *Revue forestière française*, 65 (3), 255-263

<sup>3</sup> Guatnaoui, M., & ZABADI, A. (2023). La stratégie nationale de lutte contre les incendies de forêt: quel rôle des institutions ayant des responsabilités? cas du Rif. *International Journal of Economic Studies and Management (IJESM)*, 3(2), 468-484.

<sup>4</sup> Avis du Conseil économique, social et environnementale (2022), « Les écosystèmes forestiers du Maroc : Risques, défis et opportunités ».

réduire la vulnérabilité de l'Afrique et de son agriculture face aux défis des changements climatiques. L'initiative (AAA) a pour objectif de placer l'adaptation de l'agriculture africaine au centre des débats et négociations climatiques, et à orienter une part significative des fonds climat vers le continent. Elle propose des solutions concrètes pour améliorer la gestion des sols, la maîtrise de l'eau agricole, la gestion des risques climatiques, ainsi que le renforcement des capacités et les solutions de financement. L'initiative AAA répond à l'appel de l'Accord de Paris en aidant les pays africains à rendre opérationnelles leurs Contributions Nationales Déterminées (NDC).

Elle est reconnue par l'Union Africaine comme un outil majeur pour canaliser le financement du climat et pour la mise en œuvre de projets.

Les principaux objectifs de l'initiative AAA sont de défendre la cause de la vulnérabilité de l'agriculture africaine, d'être une force de proposition auprès des autorités publiques africaines, de promouvoir la discussion et l'échange d'idées, de faciliter l'accès aux financements et de favoriser la coopération internationale. L'initiative AAA est portée par la Fondation Initiative AAA et est régie par sa conférence ministérielle annuelle des ministres africains de l'agriculture<sup>1</sup>. Elle a reçu un soutien financier de l'Agence Française de Développement à hauteur de 1 million d'euros pour la période 2018-2019<sup>2</sup>.

- Le projet majeur africain de la Grande Muraille Verte

La Grande muraille verte pour le Sahara et le Sahel est une initiative panafricaine lancée en 2007 par l'Union africaine pour lutter contre les effets du changement climatique et de la désertification en Afrique. Bien que le Maroc ne soit pas l'initiateur de ce projet, il en fait partie intégrante<sup>3</sup>. La Grande muraille verte est un projet ambitieux visant à restaurer 100 millions d'hectares de terres dégradées, à séquestrer 250 millions de tonnes de carbone et à créer 10 millions d'emplois en 2030. Elle s'étend sur plus de 8 000 km à travers le continent africain, de l'océan Atlantique à la mer Rouge (du Sénégal à Djibouti). Ainsi, contribuer à réduire l'expansion du désert et à valoriser les régions saharo-sahéliennes afin de garantir une gestion durable des ressources naturelles et de lutter contre la pauvreté. Il s'agit notamment de préserver la biodiversité, de restaurer les sols, de diversifier les systèmes d'exploitation, de répondre aux besoins domestiques, d'augmenter les

<sup>1</sup> Initiative « Adaptation of African Agriculture », Initiative pour l'adaptation de l'agriculture Africaine aux changements climatiques, <https://www.aaainitiative.org/fr/initiative>, site consulté le 29/06/2024.

<sup>2</sup> Agence française de développement, op.cit.

<sup>3</sup> Dia, A. B. D. O. U. L. A. Y. E., & Niang, A. M. (2010). Le Projet Majeur Grande Muraille Verte de l'Afrique: contexte, historique, approche stratégique, impacts attendus et gouvernance. *De la Grande Muraille Verte*, 11.

revenus et d'améliorer la séquestration du carbone. Il s'agit de changer la vie de millions de personnes en créant une mosaïque de paysages verts et productifs dans ces pays, en restaurant les terres dégradées, en améliorant la sécurité alimentaire et en créant des emplois. Près de 18 millions d'hectares de terres dégradées ont été rénovés jusqu'à présent<sup>1</sup>. Portant, le succès de l'initiative dépend de facteurs tels que la stabilité régionale, l'implication des communautés locales et l'engagement politique. Des efforts supplémentaires sont nécessaires pour mobiliser les financements, renforcer les capacités et assurer une coordination régionale efficace afin d'atteindre les objectifs ambitieux de la Grande Muraille Verte pour le Sahara et le Sahel.

### III- Résultats et discussions

En général le travail diplomatique vise à réaliser de nombreux objectifs à savoir la représentation et la promotion des intérêts d'un pays à l'étranger, en facilitant les relations diplomatiques avec le pays hôte. Cela inclut la négociation d'accords et de traités internationaux, qui constituent le cadre légal des relations entre États. Les diplomates doivent posséder des qualités telles que "capacité d'écoute et de compréhension des positions des autres, sens de la négociation et de la médiation" pour mener à bien ces négociations<sup>2</sup>. Comme le souligne le général de Gaulle, "la diplomatie, sous des conventions, ne connaît que les réalités" et doit s'adapter aux évolutions du contexte international. Les diplomates jouent aussi un rôle de protection des citoyens de leur pays à l'étranger, en vertu des conventions consulaires. Ils travaillent également sur des questions globales comme la sécurité, l'économie ou l'environnement, nécessitant une approche multilatérale et la conclusion de traités comme la Convention de Vienne sur les relations diplomatiques de 1961. Enfin, les diplomates recueillent et rapportent des informations cruciales pouvant affecter les intérêts de leur pays, permettant ainsi une prise de décision éclairée par les plus hautes autorités<sup>3</sup>.

Le Maroc mène une diplomatie économique offensive en Afrique, en

---

<sup>1</sup> L'organisation des Nations-Unies, programme pour l'environnement, (2023), « Une muraille verte pour promouvoir la paix et restaurer la nature dans la région du Sahel en Afrique », <https://www.unep.org/fr>, site consulté le 30/06/2024.

<sup>2</sup> Loriol, M., Piotet, F., & Delfolie, D. (2008). Le travail diplomatique, Un métier et un art, Rapport de recherche pour le ministère des Affaires étrangères et européennes

<sup>3</sup> Loriol, M., Piotet, F., Boussard, V., & Porteret, V. (2007). Recherche en sociologie du travail sur les métiers diplomatiques.

s'appuyant sur un réseau diplomatique étendu sur le continent. Le royaume compte 91 représentations diplomatiques dans le monde, dont 29 ambassades en Afrique. Cette présence diplomatique lui permet de mieux servir les pays africains en mobilisant les ressources humaines et matérielles nécessaires. La diplomatie économique marocaine vise à promouvoir le développement du continent, en apportant un soutien aux exportateurs nationaux et en attirant les investissements étrangers. Comme le souligne le chercheur Mohcine Jazouli, "la diplomatie économique s'oriente vers d'autres missions autres que l'expansion territoriale, il s'agit beaucoup plus d'apporter un soutien aux exportateurs, de faire circuler une image d'un pays ouvert pour attirer les investissements sur le sol national et de favoriser l'intérêt national." Le Maroc a développé des relations économiques approfondies avec de nombreux pays africains. Selon le chercheur Abdelhak Bassou, "depuis l'an 2000, le Maroc a conclu, dans divers domaines de coopération, plus de 1000 accords avec les pays africains." Les banques marocaines sont ainsi présentes dans 30 pays du continent. Cette diplomatie économique s'inscrit dans une approche gagnant-gagnant, où chaque État mobilise un ensemble d'acteurs pour soutenir efficacement l'action des autres à l'international. Comme le souligne le chercheur Charles Saint-Prot, "le Maroc a augmenté les aides au profit de plusieurs pays en Afrique (...) et annulé les dettes des pays les moins avancés" <sup>1</sup>.

Au-delà de la coopération économique, le Maroc développe également une diplomatie culturelle en Afrique. Le chercheur Abdelhamid El Ouali note ainsi que "le Maroc a fait de l'investissement en Afrique l'une des préoccupations majeures notamment dans les secteurs des télécoms, des banques, du bâtiment et les travaux publics (BTP)" <sup>2</sup>. "En intégrant l'Union Africaine en 2017, le Maroc a réaffirmé son engagement envers le continent. Comme le souligne le Roi Mohammed VI, "la dimension économique de l'engagement du Royaume envers l'Afrique est aujourd'hui indéniable, lequel engagement est l'aboutissement d'une stratégie concrète et crédible." <sup>3</sup>

Le Maroc mène ainsi une diplomatie multidimensionnelle en Afrique, alliant

---

<sup>1</sup> NECHAD, A, KASBAOUI, T, & BAHHA, M. (2020). Repenser la diplomatie économique marocaine: perspectives et enjeux pour une meilleure intégration en Afrique Subsaharienne. *Revue Marocaine de la Prospective en Sciences de Gestion*, (3).

<sup>2</sup> Barre, A. (2012). Les Nouveaux axes de la diplomatie marocaine. *Le Maghreb et son sud: Vers des liens renouvelés*, 41-58.

<sup>3</sup> Harastani Amine, M., (2020), 1999 – 2020 LE MAROC EN AFRIQUE Diplomatie, Sécurité & Développement. Policy Center for the new South.

coopération économique, culturelle et politique. Cette diversité diplomatique a constitué un soutien permettant d'exercer une diplomatie environnementale, à travers laquelle le Maroc a pu affirmer le leadership régional, il cherche à s'imposer comme un pays stable et responsable sur le plan environnemental, renforçant ainsi son influence politique en Afrique. Ainsi de promouvoir les intérêts économiques marocains : La diplomatie verte permet au Maroc de développer ses échanges commerciaux, ses investissements et son accès aux matières premières en Afrique. Ce continent riche en ressources naturelles et matières premières. En 2020, les produits issus des industries extractives (or, minerais, hydrocarbures, etc.) représentaient le premier poste d'exportation pour environ 30% des pays africains. L'Afrique détient ainsi 40% des réserves mondiales d'or, 30% des réserves de minerais et 12% des réserves de pétrole<sup>1</sup>. Pour avoir l'accès à ces ressources le Maroc a procédé une stratégie qu'on peut résumer ainsi :

- Création de joint-ventures avec des entreprises locales pour bénéficier des ressources tout en s'appuyant sur des partenaires établis.
- Implantation d'entreprises industrielles marocaines en Afrique, notamment pour accéder à des matières premières.
- Investissements directs étrangers (IDE) marocains en Afrique, qui ont fortement progressé ces dernières années et représentent désormais une part importante des flux d'IDE vers le continent<sup>2</sup>.

Par ailleurs, le Maroc a réussi à obtenir un soutien diplomatique croissant de nombreux pays africains sur la question du Sahara en s'appuyant notamment sur les efforts du ministre marocain des Affaires étrangères. Selon Nasser Bourita ; l'ouverture de représentations diplomatiques par des pays africains dans les villes de Laâyoune et Dakhla, au Sahara marocain, est l'expression même de la "marocanité du Sahara". Le ministre a souligné que ces démarches illustrent un "renforcement des relations" et une "consolidation du partenariat bilatéral" entre le Maroc et ces pays africains<sup>3</sup>. Ce qui va renforcer certainement la position du Maroc

<sup>1</sup> GAUDIAUT, T. (2022) : « L'Afrique, grand pourvoyeur de matières premières », Statista, <https://fr.statista.com/infographie/27432/afrique-matieres-premieres-premier-produit-exportation-en-valeur-pays-africains/>, site consulté le 30/06/2024.

<sup>2</sup> Ministère de l'économie et des finances, direction des études et des prévisions financières et L'Agence Française de développement, (2018), Développement des entreprises marocaines en Afrique: réalités et perspectives. DEPF, Policy Africa.

<sup>3</sup> Ministère des affaires étrangères et des Marocains résidant à l'étranger. <https://diplomatie.ma/fr/sahara-marocain-la-rca-se-tient-toujours-aux-du-royaume>, site consulté le 01/07/2024.



dans les négociations. Le Maroc vise également à renforcer la sécurité régionale face aux défis environnementaux : il souhaite contribuer à la lutte contre des enjeux communs comme la désertification ou la raréfaction de l'eau<sup>1</sup>. Ce qui va lui permettre de promouvoir une image de pays engagé pour l'environnement : la diplomatie verte permet au Maroc de valoriser son image de leader régional en matière de protection de l'environnement. Ainsi, la diplomatie environnementale du Maroc en Afrique vise à affirmer son influence politique et économique tout en contribuant à relever les défis environnementaux régionaux, dans une logique de coopération et de développement durable.

Le Maroc s'est affirmé ces dernières années comme un acteur régional majeur en Afrique. Selon un classement de la plateforme américaine « Insidermonkey », le Maroc se classe à la 3e place des 15 pays les plus puissants en Afrique pour l'année 2024. Sur le plan économique, le Maroc a considérablement consolidé ses échanges commerciaux et ses investissements en Afrique. Entre 2004 et 2014, le commerce du Maroc avec le reste du continent a enregistré une croissance moyenne annuelle de 13%, avec une augmentation de 42% des échanges avec l'Afrique subsaharienne. De plus, le Maroc est devenu le principal investisseur direct étranger en Afrique, concentrant 85 % de ses investissements directs étrangers en Afrique subsaharienne de 2006 à 2016. Sur le plan diplomatique, le Maroc a réintégré l'Union Africaine en 2017 après une absence de 33 ans, renforçant ainsi sa présence et son influence sur le continent. Le Maroc bénéficie du soutien d'un groupe de 28 pays africains, représentant plus de la moitié des voix nécessaires pour son admission au sein de l'UA<sup>2</sup>. On peut considérer le continent africain comme un espace de concurrence entre plusieurs pays, pour le Maroc on peut citer quelques pays rivaux notamment la France, l'Afrique du Sud et l'Algérie pour plusieurs raisons dont la plus importante est celle liée à la question du Sahara marocain.

Pour la France, il semble qu'il cherche une position d'équilibre entre le Maroc et l'Algérie. Les relations de la France avec le Maroc et l'Algérie, ses deux voisins du Maghreb, peuvent être qualifiées complexes. Pour des raisons historiques, économiques et démographiques, Paris tente de préserver un équilibre délicat entre

<sup>1</sup> Guaadaoui, A., ElYadini, M., Chiat, K., Jdaini, T., & El Hajjaji, S. (2021). Preserving the environment and establishing sustainable development: An Overview on the Moroccan Model. In *E3S Web of Conferences* (Vol. 234, p. 00065). EDP Sciences.

<sup>2</sup> Institut de relations internationales et stratégiques, (2017), Le retour du Maroc au sein de l'Union africaine et son adhésion à la CEDEAO : quelles conséquences pour les ensembles régionaux ?

ces deux pays. Toutefois, la crise énergétique européenne a renforcé la dépendance de la France envers le gaz algérien, ce qui rend difficile une position ferme sur le Sahara marocain. En 2023, il semble que la France place son pari sur le Maroc, son allié historique, pour des raisons stratégiques (influence sur les migrations, lutte contre le terrorisme) et économiques (construction de routes, investissements)<sup>1</sup>.

Pour l'Algérie, et malgré des ambitions affirmées, il a vu son influence décliner en Afrique ces dernières années. Longtemps considérée comme une puissance régionale, le pays a été confronté à des défis majeurs après l'accident vasculaire cérébral de l'ancien président Bouteflika en 2013. La détérioration de la sécurité régionale, marquée par l'insurrection au nord du Mali et la guerre civile en Libye, a restreint ses capacités d'action. De plus, le mouvement de protestation Hirak de 2019 à 2021 a occupé les autorités algériennes, qui ont dû gérer une transition politique délicate. Ce n'est qu'après l'élection du président Tebboune en 2019 et sa promesse de revitaliser la politique étrangère que l'Algérie a commencé à réaffirmer sa présence sur le continent. Cependant, les tensions avec le Maroc continuent d'affecter considérablement la position de l'Algérie en Afrique, influençant les dynamiques au sein de l'Union africaine et de la Communauté économique des États de l'Afrique de l'Ouest<sup>2</sup>.

Par ailleurs, l'Afrique du Sud est une puissance économique majeure en Afrique, avec des entreprises présentes dans de nombreux pays du continent. Cependant, son influence politique reste limitée, notamment en raison des défis internes auxquels elle est confrontée (inégalités, chômage, corruption). Malgré ses ambitions affichées, l'Afrique du Sud peine à s'imposer comme un leader régional incontesté. Sa rivalité avec le Maroc, notamment sur la question du Sahara, a contribué à limiter son rayonnement en Afrique<sup>3</sup>.

En bref, le Maroc, étant donné son engagement économique et diplomatique en Afrique, occupe une place singulière sur le continent. Son ancrage africain, alliant liens ancestraux et partenariats modernes, en fait un acteur incontournable du développement du continent. La France, malgré ses liens historiques avec l'Afrique,

---

<sup>1</sup> Geopolitical Intelligence Services AG,(2023), « France tornbetween Morocco and Algeria », <https://www.gisreportsonline.com/site> consulté le 03/07/2024.

<sup>2</sup> Institut européen de la méditerranée,(2023), « Algeria and Morocco in Africa : Between Normal competition and Diplomatic Escalation», <https://www.iemed.org>

<sup>3</sup> Institut d'études de sécurité,(2024), « Le Maroc supplante l'Afrique du Sud au Conseil des droits de l'homme des Nations unies, <https://issafrica.org/site> consulté le 03/07/2024

peine à définir une stratégie claire, tiraillée entre ses relations avec le Maroc et l'Algérie. L'Algérie, longtemps considérée comme une puissance régionale, voit son influence décliner, notamment à cause de ses tensions avec le Maroc. Quant à l'Afrique du Sud, si elle reste un poids lourd économique, son influence politique reste limitée, notamment à cause de ses défis internes et de sa rivalité avec le Maroc.

### III- Conclusion

La diplomatie environnementale marocaine en Afrique vise principalement à représenter et promouvoir les intérêts du Maroc dans ce continent, en facilitant les relations avec les pays hôtes. Cela inclut la négociation d'accords et de traités internationaux, qui constituent le cadre légal des relations entre États. Les diplomates doivent posséder des qualités telles que capacité d'écoute, sens de la négociation et de la médiation pour mener à bien ces négociations. Le Maroc mène également autres diplomaties qui soutiennent la diplomatie environnementale. On parle notamment d'une diplomatie économique offensive, en s'appuyant sur un réseau diplomatique étendu sur le continent. Cette diplomatie vise à promouvoir le développement du continent, en apportant un soutien aux exportateurs nationaux et en attirant les investissements étrangers. Au-delà de la coopération économique, le Maroc développe en même temps une diplomatie culturelle en Afrique (au niveau de la religion, des traditions...). En intégrant l'Union Africaine en 2017, la diplomatie environnementale a été bien renforcée. Ainsi, le Maroc a réaffirmé son engagement envers le continent, avec une dimension économique indéniable. Portant cette diplomatie rencontre plusieurs défis, on peut les résumer ainsi :

- Défis financiers: Il faut mobiliser les financements nécessaires pour soutenir les projets environnementaux en Afrique, qui nécessitent des investissements importants et convaincre les bailleurs de fonds internationaux d'accorder plus de moyens pour relever les défis environnementaux africains.
- Défis techniques et de renforcement des capacités: Il est essentiel de former et accompagner durablement les cadres africains pour assurer la pérennité des projets.
- Défis géopolitiques et diplomatiques: Faire converger les intérêts et positions des différents pays africains sur les questions environnementales
- Défis de communication et d'image: Le Maroc doit Valoriser et promouvoir son image de leader vert en Afrique face à d'autres pays comme l'Afrique du Sud ou l'Algérie
- Convaincre de la sincérité de son engagement environnemental malgré des enjeux économiques et géopolitiques
- Défis de cohérence interne : une articulation de la diplomatie environnementale africaine avec les propres politiques environnementales nationales sera bénéfique en impliquant l'ensemble des acteurs publics et privés marocains dans cette diplomatie verte.

Relever ces défis multiples nécessite une approche globale et cohérente de la part du Maroc, en mobilisant l'ensemble de ses moyens diplomatiques, techniques et

financiers. Son leadership en Afrique sur ces questions dépendra de sa capacité à surmonter ces différents défis dans la durée.

#### IV- Bibliographie

- Abourabi, Y., & Ferrie, J. N. (2018). La diplomatie environnementale du Maroc en Afrique: un mix intérieur-extérieur. Telos, 7.
- Initiative « Adaptation of African Agriculture », Initiative pour l'adaptation de l'agriculture Africaine aux changements climatiques, <https://www.aaainitiative.org/fr/initiative>
- Agence française de développement, « Maroc :programme d'appui à la stratégie forêt du Maroc 2020-2030,GHABATI HAYATI. », <https://www.afd.fr/fr>
- Bank africain de développement : <https://www.afdb.org/fr/>
- Banque européenne d'investissement, (2023), « Maroc : BEI Monde mobilise 100 millions d'euros pour des forêts inclusives et durables, <https://www.eib.org>.
- Barre, A. (2012). Les Nouveaux axes de la diplomatie marocaine. *Le Maghreb et son sud: Vers des liens renouvelés*, 41-58.
- Chasek, P. (2021), « Stockholm et la naissance de la diplomatie environnementale », *International Institute for Sustainable Development*, 20 septembre 2020, p.9, <https://www.iisd.org>
- Conseil économique, social et environnementale (2022), « Les écosystèmes forestiers du Maroc: Risques, défis et opportunités ».
- Des forêts, P. L. A. Cadre de gestion durable, <https://www.fao.org>.
- Dia, A. B. D. O. U. L. A. Y. E., & Niang, A. M. (2010). Le Projet Majeur Grande Muraille Verte de l'Afrique : contexte, historique, approche stratégique, impacts attendus et gouvernance. *De la Grande Muraille Verte*, 11.
- Geopolitical Intelligence Services AG,(2023), « France torn between Morocco and Algeria », <https://www.gisreportsonline.com>
- Goffner, D., Sinare, H., & Gordon, L. J. (2019). The Great Green Wall for the Sahara and the Sahel Initiative as an opportunity to enhance resilience in Sahelian landscapes and livelihoods. *Regional Environmental Change*, 19, 1417-1428.
- Groupe de la Bank africaine de développement, (2024), « Maroc : 84 millions d'euros de la Banque africaine de développement pour valoriser les forêts, préserver l'eau et la biodiversité et favoriser l'inclusion des populations rurales », <https://www.afdb.org/fr> .
- Guaadaoui, A., ElYadini, M., Chiat, K., Jdaini, T., & El Hajjaji, S. (2021). Preserving the environment and establishing sustainable development: An Overview on the Moroccan Model. In *E3S Web of Conferences* (Vol. 234, p. 00065). EDP Sciences.
- GAUDIAUT ,T.(2022):«L'Afrique, grand pourvoyeur de matières premières», Statista, <https://fr.statista.com>
- Guatnaoui, M., & ZABADI, A. (2023). La stratégie nationale de lutte contre

- les incendies de forêt: quel rôle des institutions ayant des responsabilités? cas du Rif. *International Journal of Economic Studies and Management (IJESM)*, 3(2), 468-484.
- Harastani Amine, M., (2020), 1999 – 2020 LE MAROC EN AFRIQUE  
Diplomatie, Sécurité & Développement. Policy Center for the new South.
  - Institut d'études de sécurité, (2024), « Le Maroc supprime l'Afrique du Sud au Conseil des droits de l'homme des Nations unies, <https://issafrica.org>.
  - Institut européen de la méditerranée, (2023), «Algeria and Morocco in Africa: Between Normal competition and Diplomatic Escalation», <https://www.iemed.org>
  - Institut de relations internationales et stratégiques,(2017), Le retour du Maroc au sein de l'Union africaine et son adhésion à la CEDEAO: quelles conséquences pour les ensembles régionaux ?
  - **LAWILLA, W(2018), « Environnement ,l'étude de préfiguration du fonds bleu pour le bassin de Congo vient être lancée »,sur le site<https://afriquenvironnementplus.info/>**
  - Lorient, M., Piotet, F., Boussard, V., &Porteret, V. (2007). Recherche en sociologie du travail sur les métiers diplomatiques.
  - Lorient, M., Piotet, F., &Delfolie, D. (2008). Le travail diplomatique, Un métier et un art, Rapport de recherche pour le ministère des Affaires étrangères et européennes
  - Ministère de l'Agriculture, de la Pêche maritime ,du Développement durable ,des Eaux et des forêts, (2016),livre blanc de l'initiative :Adaptation de l'agriculture africaine (AAA).
  - Ministère des affaires étrangères et des Marocains résidant à l'étranger. <https://diplomatie.ma>
  - Ministère de l'économie et des finances, direction des études et des prévisions financières et L'Agence Française de développement, (2018), Développement des entreprises marocaines en Afrique : réalités et perspectives. DEPF ,Policy Africa.
  - Naggar, M. (2013). Les questions forestières au Maroc et la gouvernance territoriale. *Revue forestière française*, 65(3), 255-263
  - NECHAD, A., KASBAOUI, T., & BAHHA, M. (2020). Repenser la diplomatie économique marocaine: perspectives et enjeux pour une meilleure intégration en Afrique Subsaharienne. *Revue Marocaine de la Prospective en Sciences de Gestion*, (3).
  - Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture (FAO), « L'Initiative pour les forêts de l'Afrique centrale »,[www.fao.org/c](http://www.fao.org/c).
  - Organisation des Nations-Unies, programme pour l'environnement, (2023), « Une muraille verte pour promouvoir la paix et restaUne muraille verte pour promouvoir la paix et restaurer la nature dans la région du Sahel en Afrique », <https://www.unep.org/fr>

- Rapport du Conseil économique, social et environnemental,(2020),  
L'intégration régionale du Maroc en Afrique Pour une stratégie au service  
d'un développement durable avec l'Afrique ,[www.cese.ma](http://www.cese.ma),



## La culture Hassani, un point de liaison avec les pays voisins

**Maska Mohamed salem**

Etablissement: FLSH Eljadida

Laboratoire d'Etudes et de Recherches sur l'Interculturel

Dans les régions sahariennes du Maroc, la culture Hassani est un lien particulier entre le royaume et ses voisins du sud, en particulier la Mauritanie et les pays du Sahel. Cette tradition culturelle vivante est enracinée dans les tribus arabes bédouines qui ont migré vers le Sahara marocain, symbolisant ainsi un partage et une continuité entre les différentes populations sahariennes.

Le dialecte hassani, qui est à la fois parlé dans le sud du Maroc et en Mauritanie, joue un rôle essentiel dans cette connexion culturelle. Cette langue est un mélange d'influences arabes, berbères et africaines, ce qui en fait un outil de communication et un symbole identitaire puissant pour les peuples du désert. Elle permet la transmission de leurs valeurs, récits historiques et traditions orales.

L'importance de la poésie et de la musique Hassani dans le renforcement de ces liens culturels transfrontaliers est également primordiale. Il existe un espace culturel commun où les genres poétiques et musicaux sont partagés et appréciés de part et d'autre. Ces œuvres d'art célèbrent le voyage, l'héroïsme et la solidarité, proposant des instants de convivialité et de célébration collective.

De la même manière, le tissage, les bijoux en argent et la fabrication des «khaymas » (tentes traditionnelles) sont des exemples de pratiques culturelles communes aux différentes communautés sahariennes. Les objets répondant aux besoins de la vie nomade, issus d'un savoir-faire transmis de génération en génération, renforcent les liens entre les populations du Maroc et celles des pays voisins.

Le rôle de la culture Hassani est crucial pour préserver et renforcer les liens historiques et culturels entre le Maroc et ses voisins sahéliens. Elle représente une tradition pérenne de partage, de collaboration et de perpétuité, qui dépasse les frontières et contribue à l'identité partagée des peuples du Sahara marocain.

La culture Hassani est une notion qui touche une zone géographique très vaste, elle commence à partir du sud du royaume jusqu'au Sénégal, le Mali, le Niger, la Mauritanie. Ce nom tire ses origines du nom « Bīḍān », c'est-à-dire du nom des habitants du sud. La culture Bīḍāne regroupe plusieurs catégories culturelles dans lesquelles nous trouvons le patrimoine, les traditions, les coutumes, la littérature, le dialecte Hassani, l'art hassani, etc. Tous les Bīḍāns partagent cette culture mais après la marche verte la culture au sud du Maroc est devenue la culture Hassani comme un cas particulier de cette culture commune entre ces pays<sup>1</sup>.

Cette culture présente un système de vie qui se constitue de plusieurs interactions patrimoniales et anthropologiques : les relations sociales, les rituels et les habitudes enracinées dans le sud du royaume. Elle se distingue par un amalgame des cultures arabe et maure, et un mode de vie très différent qui touche tous les domaines de la vie. Le côté culturel commande et affecte sur tous les autres côtés sociaux, religieux, économique, artistique, etc. la culture Hassani se base sur des principes de la vie bédouine qui est restée jusqu'à nos jours et qui donne la vraie identité culturelle de ces habitants :

D'abord, la langue présente l'élément majeur de cette culture par laquelle ils expriment leurs art et littérature, elle gère tous les angles de la vie Hassani, elle est un instrument du pouvoir culturel au sud, par ce que les habitants du sud sont connus par l'oralité, et par leur amour du dialecte Hassani. A partir de 2011, le dialecte Hassani est devenu un symbole de la culture marocaine et non pas seulement de la culture du sud.

Ensuite, les traditions qui présentent le deuxième élément par lequel les habitants du sud vivent d'une manière homogène au niveau culturel et social. Il y a plusieurs types de traditions Hassanis qui désignent une transmission continue d'un contenu culturel à travers l'histoire depuis un événement fondateur ou un passé immémorial. Il y a les traditions de l'art vestimentaire, de l'art culinaire, des fêtes sociales et religieuses, etc. les traditions pour les habitants Bīḍāns sont des choses très sacrées, si nous prenons par exemple le cas de l'habillement des femmes au sud, la tradition oblige chaque femme de porter un vêtement traditionnel. La même chose pour les fêtes sociales, par exemple dans les fêtes du mariage il y a plusieurs critères par lesquels se déroulent ces fêtes et qui ne peuvent pas les dépasser<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>C.HAMES, la société Maure, ou le système des cartes de l'inde. In. Cahiers internationaux de sociologie. Vol. XI.VI, p163-177.

<sup>2</sup>MOHAMED DAHMANE, la culture Hassani au Maroc, édition Institut des Etudes Africaines, Rabat, 2014, p 14-p20.

En outre, le patrimoine Hassani également joue un rôle très important dans la préservation de la culture Hassani, le patrimoine matériel et immatériel de cette culture présente une succession des séquences culturelles, c'est-à-dire un passé culturel très riche. Le patrimoine immatériel reste une chose importante dans l'éducation qui nous donne une identité culturelle Bīdāne polyvalente grâce à la littérature, la linguistique, la poésie, etc. Ce patrimoine nous donne une culture résistante, forte, il permet également de présenter et sauvegarder la culture Hassani comme un patrimoine mondiale soit à l'échelle internationale par l'Unesco comme le Moussem du Tan-Tan et à l'échelle nationale dans les musées nationaux<sup>1</sup>.

La culture Hassani présente une vie quotidienne dans laquelle le chameau est un élément multifonction, il est un moyen de transport qui peut résister jusqu'à un mois sans boire l'eau, et une nourriture principale par sa viande et son lait, et un symbole de passion. Ainsi, la tente reste jusqu'à aujourd'hui un lieu préféré pour le logement, dans la culture Hassani. La tente désigne la famille et la maison, le mariage, etc. à ce temps-là la tente devient un patrimoine matériel qui représente le passé et les traditions Hassani. Malgré la modernité, la tente et le chameau restent deux éléments intimes pour l'habitant Bīdān. Dans le passé il y avait deux types d'habitants dans la culture Hassani : les uns qui vivent près des mers et qui sont un ensemble des personnes ont une valeur bas dans la société, alors que les autres sont les personnes qui vivent à l'intérieur du désert et qui ont un pouvoir militaire. Aujourd'hui les traces de ce classement social selon la géographie reste mais de façon simple et non pas approfondie.

La vie culturelle Hassani se fonde sur plusieurs aspects artistiques comme « *Elhoul* » qui est un terme polyvalent qui signifie à la fois la musique et la poésie. Nous trouvons ce type d'art dans toutes les fêtes sociales. C'est un art unique traditionnel qui marque la culture Hassani, qui a des écoles qui enseignent les langues, la poésie, la musique, la construction des instruments de musique. L'art Hassani présente un cas exceptionnel par la distinction entre la musique des femmes et des hommes, et chaque sexe a son instrument musical<sup>2</sup>.

Chaque région du sud a une identité culturelle Hassani différente un peu des autres régions, elles diffèrent en termes de l'accent de la voix, et la façon d'habiller, les traditions, etc. Être Hassani, c'est être indigène de l'une des régions du sud, et être un membre d'une tribu, la maîtrise du dialecte Hassani, la pratique des traditions et de coutumes bīdānes, le respect du chef de tribu. Les caractéristiques des Bīdāns nous ne pouvons pas les limiter en quelques lignes, par ce qu'ils ne sont pas stables ils se

<sup>1</sup>Ibid., p30

<sup>2</sup>ELHOUSINE HADIDI, la vie dans les régions du sud, édition Institut des Etudes Africaines, Rabat, 2016, p.p. 15-21.

changent mais la forme de cette culture en général reste la même. Si nous prenons par exemple le cas des traditions au sud du Maroc et la Mauritanie et le Niger, nous pouvons remarquer facilement les ressemblances entre ces trois cultures, mais nous trouvons également des différences simples qui nous donne par conséquent des cultures propres de chaque pays, la culture Hassani pour le Maroc et la Mauritanie, et la culture touareg pour le Mali et le Niger.

D'abord, la culture Hassani présente la culture Bīḍāne dans le Sahel du Maroc et la Mauritanie, elle montre ces deux peuples comme deux faces pour une même culture. La culture hassani est une culture d'origine de Banou Hassani qu'est le père de toutes les tribus bīḍānes, elle est une culture Bīḍāne qui se présente avec une particularité de chaque pays. La culture Hassani au Maroc se base sur des traces de la colonisation espagnole et l'impact de la proximité des îles Canaries sur le sud du royaume. Cette culture Hassani du pays a été améliorée beaucoup par la coexistence avec la culture marocaine du nord après la marche verte, c'est-à-dire elle a pris aussi une part de la colonisation française. Cet amalgame nous donne une diversité culturelle au sein d'une même société, et une fraternité avec les autres cultures du pays comme l'Amazighe. Aujourd'hui la culture Hassani est un symbole géographique, et culturel de chaque région au niveau national et international<sup>1</sup>.

Ensuite, la culture de la Mauritanie ressemble à la culture Hassani du Maroc, les deux cultures s'appellent la culture Hassani du sahel. La culture de la Mauritanie se caractérise par des aspects des maures, mais elle partage les mêmes traditions, et coutumes de la culture Hassani au Maroc. Cette culture présente plusieurs constitutions culturelles africaines et bīḍānes, la majorité de la société Mauritanienne sont des habitants de races noires, alors que les minorités sont les blancs. Ce mélange entre ces deux catégories sociales nous donne une culture Bīḍāne africanisée, maure, homogène. La langue la plus parlée dans La Mauritanie est le dialecte *Hassani*, mais il y a également d'autres dialectes comme le *Poular*, le *Soninké*, le *Wolof*, ces langues sont parlées par les négro-mauritaniens, elles ont donné une diversité culturelle et linguistique pour cette culture. Les Bīḍāns en Mauritanie sont marqués par leur maîtrise de la poésie de l'arabe classique et populaire<sup>2</sup>.

Enfin, la culture touareg, est une culture qui présente une forme de la culture Hassani dans le pays du Niger et le Mali, les Touaregs sont à l'origine des berbères mais avec le temps sont devenus des arabes Bīḍāns grâce aux mariages mixtes avec les tribus bīḍānes et au commerce. La culture touareg partage également plusieurs traditions des bīḍānes mais avec un mode de vie un peu différent des autres Bīḍāns

<sup>1</sup>Ibid. p25-p26

<sup>2</sup>Ibid. p26-p28

au Maroc eten Mauritanie. Pendant toute leur vie, ils vivent sous forme des nomades dans leurs tentes et leurs intimités avec les chameaux. La femme chez eux ne travaille plus, l'homme fait tous les travaux quotidiens. La société touareg est basée sur les principes de la culture Bīḍāne, elle est organisée en tribus, chacune articulée selon leurs fonctions Sociales. Selon l'auteur Romain Simenel, il y a plusieurs tribus communes entre les pays du sahel et le Sahara central, comme le cas de la tribu *Lidadsa* qui se trouve dans le sud du Maroc, la Mauritanie, le Niger, le Mali, et qui présente une forme de partage et de ressemblance culturels entre ces pays.

#### A. AVANT LE PROTECTORAT ESPAGNOL

En 1816 Robert Adams présente les Bīḍāns dans son ouvrage qui présente son voyage dans le nord de l'Afrique, c'est-à-dire le Maroc, la Mauritanie et les pays voisins. Cet auteur présente les Bīḍāns comme un peuple qui vit dans un espace désertique et aride où il n'y a ni arbres, ni montagne et ni aucun espace de verdure. Cet écrivain décrit les Bīḍāns comme des personnes circoncises, c'est à dire qu'ils sont des musulmans, il ajoute également que ces hommes ne se servent pas de chaussures, et les femmes marchent aussi pieds nus. Ils logent dans des tentes faites du poil de chèvres, leurs nourritures se basent sur le lait des chèvres et des dromadaires, de la farine, et les dattes. Les familles riches ont un ou deux jusqu'à trois esclaves mâles et femelles pour tous les égardsdupâturage, et la préparation de la nourriture, etc. les esclaves ne se marient pas sans la permission de leur maitre, et si l'esclave femme donne naissance à un enfant, il va rester un esclave du propriétaire de sa mère<sup>1</sup>.

En 1881 Félie Mathewes présente que les tribus sont comme autant de républiques choisissant leurs chefs, cet auteur ajoute que les Bīḍāns portent des fusils à deux coups, mais quand ils chassent l'autruche, ils utilisent leur " Zarwata "qui est un bâton ayant environ deux pieds de long et trois pouces de circonférence. La culture des Bīḍāns avant le protectorat espagnol est un amalgame entre plusieurs cultures, Saharienne, marocaine, et maure<sup>2</sup>.

En 1821 Charles Cochelet démontre que les Bīḍāns coexistent avec plusieurs tribus, chacune de ces dernières a un territoire précis, et qui ne peut pas le dépasser. Cet auteur raconte son voyage dans *Tiras* où il n'y a ni village ni arbre, les *Tiras* s'étend jusqu'à la mer. Chaque année d'octobre en Mai, il se couvre lepâturage, et toutes les tribus viennent avec leurs troupeaux de chameaux et de moutons pour y trouver de

<sup>1</sup>Robert ADAMS, les Maures de la cote du Sahara, Paris, 1816, p35-37.

<sup>2</sup>FELIX MATHEWES, la situation du sous et de l'oued Noun, Paris, 1881, p190-p195

l'herbe. L'auteur ajoute que de *Oued Noun* jusqu'à *Tiras*, il y a plusieurs tribus qui vivent et parlent comme les autres tribus du sud de *Tiras* jusqu'à *Adrar* (la Mauritanie actuel), et les tribus également de *Adrar* jusqu'au Sénégal, c'est-à-dire de *Oued Noun* jusqu'à Sénégal il y a la même culture, la même langue et les mêmes traditions. L'écrivain ajoute que toutes les tribus de *Oued Daràa* jusqu'à *Adrar*, c'est-à-dire dans plus de trois milles kilomètres, ces habitants ne pratiquent pas la polygamie, ils n'y épousent qu'une seule femme<sup>1</sup>.

Charles cochelet divise les Bīdāns en deux catégories, les uns vivent sur le sahel, ils font presque exclusivement la pêche, et les autres formant des tribus en lutte constante avec leurs voisins, vivent de la culture de la terre et les chèvres, de vaches et de moutons. Les pêcheurs mènent une vie catastrophique, sans habillement, la plupart d'entre eux portent des pagnes en cuir<sup>2</sup>.

La culture Bīdāne avant le protectorat espagnol présente la vraie culture, la culture brute ; les habitants parlent seulement le dialecte Hassani sans aucun mot intrus. La culture à l'époque ne se développe pas beaucoup, parce que les Bīdāns sont un peuple fermé, pendant presque dix siècles la culture Bīdāne est restée sans aucun changement, grâce à la grande différence linguistique avec les cultures voisines. Cette culture de XIX<sup>ème</sup> siècle est la base de toutes les cultures Hassanis jusqu'à nos jours.

En 1828 René Caillé présente que les Bīdāns en général ne sont pas vulnérables aux maladies graves, pour plusieurs raisons ; d'abord, le soleil brûlant du désert et la sécheresse de ces régions présentent les facteurs principaux qui aident à la rareté de la propagation des épidémies.

Caillé ajoute qu'il est resté pendant une large période dans ces territoires, et il n'a jamais vu une personne aveugle ou bien lépreux, ni boiteux. Il justifie ça par la tempérance dans la nourriture, les boissons et la marche pendant toute la journée. René Caillé démontre que les seules maladies qu'il vit sont seulement, la fièvre, coryzas, et la gale pour les esclaves<sup>3</sup>.

En 1860, Emilio Bonelli cite que les maladies les plus connues dans les territoires Bīdānes, c'est la gale et l'Alzheimer pour les vieux. Concernant la thérapie de ces maladie René Caillé mentionne qu'il y a plusieurs types de traitements pour

<sup>1</sup>CHARLES COCHELET, *Naufrage du brik français «La Sophie» perdu, le 30 mai 1819, sur la côte occidentale d'Afrique, et Captivité d'une partie des naufragés dans le désert de Sahara*. Paris, P. Mongie aîné, 1821 ; 2 vol. p95-p120.

<sup>2</sup>Ibid. p 140

<sup>3</sup>RENNE CAILLE, *voyage à Tombouctou, La Grippe-Saint-Symphorien, France, mai 1838*, p 140-p155.



guérir une personne malade chez les Bīdāns, parmi les types de ces traitements, il y a un traitement qui oblige les malades de s'abstenir de manger, et juste de prendre un peu de lait pendant leurs blessures, et durant la période de convalescence ils ne prennent que la viande qui aide à accélérer la guérison<sup>1</sup>.

Il ajoute que ces bīdāns pour traiter la fièvre, ils prennent un lait mélangé avec l'acacia, mais il reste le traitement avec la cautérisation et la ventouse le plus connu dans cette zone géographique Bīdāne pour les maladies incurables.

L'écrivain marocain Mohamed Dahmane présente que l'explorateur Bonelli Hernando Emilio le commerçant militaire espagnol depuis son plus jeune âge a fait plusieurs voyages au Sahara marocain à partir de la moitié du XIXème siècle, il raconte que l'Espagne a essayé avant la colonisation de créer une bonne relation avec les habitants de ces régions du sud. L'Espagne fait des études exploratoires et des recherches scientifiques pour comprendre les situations, et les qualifications naturelles, les limites géographiques, la culture des habitants de ces régions du sud. Les espagnoles ont essayé d'attirer l'attention des Bīdāns par la fourniture d'un navire de transport de l'eau potable des îles Canaries à Dakhla, et puis ils ont creusé des puits et ils ont respecté la religion Islamique<sup>2</sup>.

Les explorateurs espagnols dans le Sahara marocain ont un but qui se base sur une étude ethnologique sur ces habitants indigènes et la différence entre les habitants des villes côtières et les autres qui vivent dans le désert intérieur, Bonelli montre que les premiers vivent par la pêche, et les deuxièmes vivent par la culture de céréales et de bétail. Il a décrit la vie sociale des habitants de villes côtières par des conditions minables, alors qu'il a représenté la deuxième catégorie par une situation mieux que la première.

Cet écrivain marocain ajoute que ce militaire présente les traits des Sahraouis Bīdāns par la force de leurs muscles, la sécheresse de leur corps, et leur couleur bronze foncé, leur conviction, Leur tendance à la liberté et leur aversion au pouvoir. Il ajoute que les Bīdāns ont l'habitude de raser ses têtes avec les couteaux, et ils prennent soin de leurs dents. Bonelli a importé avec lui des besoins symboliques pour se rapprocher mieux d'eux comme des ciseaux pour raser leurs têtes, et des peignes pour nettoyer les cheveux ; par ce que ces choses malgré sa simplicité, mais elle aurait un impact positif sur les habitants<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>EMILIO BONELLI, deux voyages à l'intérieur du Sahara, édition la roja, Madrid, 1885, p 215.

<sup>2</sup>MOHAMED DAHMANE, la culture Hassani, édition la source, rabat, 2011, p 24

<sup>3</sup> Ibid. p 28

Emilio Bonelli a fait une étude géographique, économique, agricole de la plupart des régions du sud, il a divisé le champ Bīdāns en deux partitions, la première présente un champ à côté de l'océan Atlantique, et le second champ est continental très chaud. Il a suivi tous les sites marins et leurs caractéristiques, l'amarrage des navires, la pêche, la situation du vent, etc. Ce commerçant militaire a fourni l'Espagne par des cartes des informations pour toutes les zones qui il a visitées dans le Sahara marocain, la culture des habitants Bīdāns est toujours une priorité pour les espagnols dans le but de réaliser une exploitation pacifique facile de richesses des territoires du sud<sup>1</sup>.

Bonelli Hernando Emilio indique que les régions bīdānes possèdent des territoires très larges, et qu'ils se subdivisent en cinq grandes régions :

*Atar* : de nos jours présente une région mauritanienne simple, alors qu'au XIXème siècle elle a été un axe économique et politique très connu.

*Chenguite*: il décrit cette région en tant que capitale et un centre de l'aristocratie Sahraouie et du commerce de la région, où les savants et les chefs des tribus ont une valeur et une place symbolique.

*Tombouctou* : c'est la plus célèbre ville d'Afrique centrale, et c'est la source de plusieurs tribus bīdānes. Aujourd'hui c'est une ville du centre du Mali.

*Oualata* : c'est une ville archéologique qui se trouve en Mauritanie, cet écrivain la présente comme une ville médiatrice entre les régions de l'ouest et de l'Est c'est-à-dire entre les villes de *Chenguite* et Tombouctou.

*Tiris* : c'est une région qui fait partie du territoire Marocain, elle présente dans le XIXème siècle une civilisation bīdāne très forte<sup>2</sup>.

Bonelli Emilio a fait des études sur le terrain de toutes ces régions pour des raisons politiques, et à partir de ces documents de ce militaire commerçant ; l'Espagne a conclu que les régions bīdānes ont la même culture, et les mêmes traditions malgré le vaste espace.

Bonelli utilise le commerce pour la propagande politique à son pays l'Espagne, cette dernière a essayé de donner l'aide pour les tribus bīdānes et pour créer des relations d'amitié qui va les aider à mieux comprendre la structure de la société. Mais selon notre écrivain marocain Mohamed Dahmane, l'écrivain investigateur espagnol Bonelli n'a pas donné des informations correctes sur des tribus bīdānes qui

<sup>1</sup> EMILIO BONELLI. Op. cit. p 216

<sup>2</sup> Ibid. p 219.

n'acceptent jamais les étrangers entre eux, alors ces fautes vont donner des mauvaises conséquences après la colonisation au niveau social.

Cette période historique reste jusqu'à nos jours la base de la culture et les traditions d'aujourd'hui, cette ère avant la colonisation espagnol présente les derniers temps de la culture Bīdāne commune entre tous les habitants du sud avant la division des territoires entre les espagnols et les français. Après la colonisation chaque territoire Bīdāns va être un peu différent de l'autre avec le temps.

## الفهرس

### مقالات العلوم الإنسانية باللغة العربية

| الاسم             | العنوان                                                                                                                 | الصفحة |
|-------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|
| نصيف ريداوي       | وهم الحرية ومظاهر العبودية الجديدة                                                                                      | 09     |
| محمد حور          | فينومينولوجيا تلقي الصورة الروائية بين قصدية المرسل وتأويلية المتلقي: مفهوم الصورة الروائية عند محمد أنقار نموذج        | 27     |
| عزيز زروقي        | الحياة السياسية في الدراما التلفزيونية وما يقابلها في المصادر والدراسات التاريخية نموذج: مسلسل "صقر قریش" (الجزء الأول) | 37     |
| عبد الصادق بوشريط | أثر منهج تقويم التراث في دعوى ضعف العناية التراثية بمجال الأخلاق بين محمد عابد الجابري وطفه عبد الرحمن                  | 72     |
| أسامة السروت      | هَجْرُ المسرح                                                                                                           | 80     |
| محمد أوبلال       | مسألة ضربية التركات في المغرب وموقف رابطة العلماء منها                                                                  | 88     |
| عبد العالي كحيل   | البيان في أن إنكار سنة النبي العدنان إنكار للقرءان                                                                      | 98     |
| حفيظ بولمان       | ولاية الأم على أبنائها القاصرين بين الفقه المالكي ومدونة الأسرة                                                         | 118    |

|     |                                                                                                                                                             |                         |
|-----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------|
| 132 | الأسرة والمدرسة بين التأثير والتأثر: نموذج الحكايات بالمستوى الابتدائي                                                                                      | نعيمة تالسي             |
| 145 | أثر تعدد الصيغ والأبنية المصدرية في اتساع المعنى وتوجيهه في النص القرآني: نماذج تطبيقية                                                                     | محمد شفنجان             |
| 158 | ملاحح نظرية الأدب في مؤلفات أبي حيان التوحيدي                                                                                                               | رشيد اعرضي              |
| 175 | الرحلات العلمية لعلماء وطلبة مدينة فاس خلال العصر الوسيط                                                                                                    | حنان الحقوني            |
| 189 | التحقيق والتكشيف الموضوعي قراءة في كتاب أجدديات البحث في العلوم الشرعية للدكتور فريد الأنصاري رحمه الله                                                     | بابني أسماء             |
| 196 | المجاز وبداية التأويل العقلي                                                                                                                                | موسى طاهر               |
| 205 | البلاغة والفلسفة لدى "شاييم بيرلمان": الفصل والوصل                                                                                                          | مصطفى اللوزي            |
| 217 | التعلم المؤلف وتطوير آليات التدريس بالمستوى الجامعي                                                                                                         | بوعرفلوي عبد الواحد     |
| 227 | هاجس الإبداع في الفكر النحوي بالأندلس: قراءة في "روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام" لمحمد بن علي بن الأزرق الأندلسي (ت896هـ) تحقيق: سعيدة العلمي. | ربيعة العمراني الإدريسي |
| 237 | نظرية العصبية وصلتها بالدين عند ابن خلدون في مقدمته                                                                                                         | عبد الرحيم الوهمي       |

|     |                                                                            |              |
|-----|----------------------------------------------------------------------------|--------------|
| 253 | التفكير النقدي لابن طباطبا قراءة<br>في كتاب "عيار الشعر"                   | مصطفى اللوزي |
| 263 | دعامات التغيير زمن المغرب<br>السعدي                                        | سعد الخالقي  |
| 273 | تحولات التنمية: من الاقتصاد إلى<br>الإنسان<br>منظور جديد للتنمية في المغرب | سعيد الأشعري |
| 283 | التأصيل القرآني لمنهج الاستدلال<br>الكلامي                                 | عثمان العسري |

### مقالات العلوم القانونية باللغة العربية

| الصفحة | العنوان                                                                                           | الاسم             |
|--------|---------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|
| 295    | المركز القانوني للورثة قبل التقييد<br>بالرسم العقاري                                              | طارق الزيتوني     |
| 304    | دور القضاء الاجتماعي المغربي في<br>استقرار علاقات الشغل وحماية<br>حقوق الأجراء المتفق عليها دوليا | الخليل الجعادي    |
| 320    | أهمية مبادرة الحكم الذاتي في ضوء<br>قرارات مجلس الأمن الدولي                                      | عبد الكريم جلام   |
| 331    | آليات التدخل القضائي لإعادة التوازن<br>العقدي                                                     | محمد أمين السنكري |
| 345    | دور مجلس المنافسة في حماية<br>الاقتصاد الوطني                                                     | أيوب صبحي         |
| 359    | حق العمرى وإشكالية القيد<br>بالسجلات العقارية                                                     | لوبنا نقاشي       |
| 377    | مبدأ شرعية العقوبة في النظام<br>التأديبي الوظيفي                                                  | رشيد مفتاح        |



|     |                                                                                    |                   |
|-----|------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|
| 389 | وضعية الأجير في ظل نظام<br>صعوبات المقاولات: بين التشريع<br>المغربي والعمل القضائي | فروق البعل شيماء  |
| 406 | الآزمات المالية وتطور سياسة<br>الميزانية (الموازنة) العامة                         | عبد الله ابوشريف  |
| 424 | المحكمة الجنائية الدولية ومبدأ<br>الاستقلالية                                      | عبد السلام التايك |
| 438 | رقمنة الخدمات التعليمية بالمغرب                                                    | ادريس احديدو      |
| 450 | قواعد المسؤولية المدنية في ضوء<br>نظم الذكاء الاصطناعي                             | عبد الاله رزاق    |
| 467 | الآثار السلبية لآليات جلب<br>الاستثمارات الأجنبية المباشرة<br>للمغرب               | حميد السخاوي      |
| 481 | أجهزة الحكامة المتدخلة في المبادرة<br>الوطنية للتنمية البشرية: أية<br>استراتيجية؟  | عبد الرزاق صمادي  |
| 500 | السياسات العمومية وتدابير الآزمات<br>- الأزمة الاقتصادية المغربية<br>نموذجاً-      | سعيد عمار         |
| 516 | الأمن العقاري والتوثيق: مفهومه<br>وعلاقته بالاستثمار العقاري                       | سعيد شبيبي        |
| 536 | خصوصيات المسطرة الإدارية<br>لتحفيظ الملك الوقفي                                    | عصام كرزازي       |

### مقالات باللغة الفرنسية

| Nom                                              | Titre                                                                                                                                                                                                                                                     | Page |
|--------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------|
| SADAKA<br>Abdelkadir                             | LA PROTECTION SOCIALE AU MAROC ET<br>LES ENJEUX DE SON FINANCEMENT<br>PERENNE                                                                                                                                                                             | 551  |
| -Mohamed<br>ASGAIOUAL<br>- BIAYAZ<br>Abderrazzak | L'influence de la diplomatie<br>environnementale du Maroc sur les<br>politiques du développement durable des<br>pays africains.<br>The influence of Morocco's environmental<br>diplomacy on the sustainable development<br>policies of African countries. | 569  |
| Maska Mohamed<br>salem                           | La culture Hassani, un point de liaison<br>avec les pays voisins                                                                                                                                                                                          | 589  |